

التفسير البسيط

لَا إِلَهَ إِلَّا الْحُسَيْنُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدٌ وَآلُ مُحَمَّدٍ

ت (۴۶۸ هـ)



# التفسير البسيط

لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي حمزة

ت (٤٦٨ هـ)

الجزء السادس

سورة آل عمران من آية (١٣٩) إلى آخر السورة

تحقيق

الدكتور أحمد بن محمد بن صالح الحمادي

سورة النساء من أول السورة إلى آية (٨٣)

تحقيق

الدكتور محمد بن محمد بن عبد الله المحميد

دققه ونقحه وضبطه

الأستاذ الدكتور

تريكي بن سميون بن أبي العتيبي

الأستاذ الدكتور

عبد العزيز بن عبد العزيز السعدي

## ح شركة العبيكان للتعليم، ١٤٣٨هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر  
الواحدى، أبو الحسن علي أحمد  
التفسير البسيط. / أبو الحسن علي أحمد  
الواحدى. - الرياض، ١٤٣٨هـ-٢٥م.  
٦١٠ ص؛ ١٦,٥ × ٢٤ سم

ردمك: ٠٠-٢٢-٥٠٩-٦٠٣-٩٧٨ (مجموعة)  
٢-٢٩-٠٠٩-٥٠٩-٦٠٣-٩٧٨ (ج ٦)

١. الواحدى، علي بن أحمد، ت ٤٦٨هـ (المؤلف).
٢. آل سعود، عبدالعزيز بن سطاتم.
- العتيبي، تركي بن سهو، (تدقيق وتنقيح وضبط).

ديوي: ٣، ٢٢٧ - ٢٠٥٢ / ١٤٣٨

## الطبعة الثانية

١٤٣٩هـ - ٢٠١٨م

## نشر وتوزيع العبيكان

المملكة العربية السعودية - الرياض -

طريق الملك فهد - مقابل برج المملكة

هاتف: ٤٨٠٨٦٥٤ ١١ ٩٦٦ + فاكس: ٤٨٠٨٠٩٥ ١١ ٩٦٦ +

ص.ب: ٦٧٦٢٢ الرياض ١١٥١٧

[www.obeikanpublishing.com](http://www.obeikanpublishing.com)

جميع الحقوق محفوظة لصاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن سطاتم بن عبدالعزيز آل سعود. ولا  
يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو نقله في أي شكل أو واسطة، سواء أكانت إلكترونية أو ميكانيكية، بما  
في ذلك التصوير بالنسخ (فوتوكوبي)، أو التسجيل، أو التخزين والاسترجاع، دون إذن خطي من الأمير.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



١٣٩ . قوله تعالى : ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا﴾ الآية .

قال الزُّهْرِيُّ<sup>(١)</sup> ، وقتادة<sup>(٢)</sup> ، وابن أبي نَجِيج<sup>(٣)</sup> : هذه الآية تَسْلِيَةٌ مِنْ اللَّهِ -تعالى- للمسلمين ؛ لِمَا نَالَهُمْ يَوْمَ أُحُدٍ مِنَ الْقَتْلِ وَالْجَرْحِ .

ومعنى ﴿وَلَا تَهِنُوا﴾ : لَا تَضْعُفُوا . وَالْوَهْنُ<sup>(٤)</sup> : الضَّعْفُ فِي الْعَمَلِ ، وَفِي الْعَظْمِ . يُقَالُ : (وَهِنَ) ، يَهِنُ ، وَهْنًا ، فَهُوَ (وَاهِنٌ) : إِذَا ضَعُفَ فِي الْعَمَلِ . وَ(مَوْكُهُونٌ) فِي الْعَظْمِ وَالْبَدَنِ ، (وَوَهِنَ وَهْنًا) ، لُغَةً<sup>(٥)</sup> . (وَأَوْهَنَهُ اللَّهُ)<sup>(٦)</sup> ، فَهُوَ

(١) في (ج) : (الأزهري) .

وقول الزهري ، في تفسير الطبري ١٠٢/٤ .

(٢) قوله في تفسير الطبري ١٠٢/٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٧٧٠/٣ .

(٣) قوله هذا يرويه عن مجاهد ، وهو في تفسير مجاهد ١٣٦ ، وتفسير الطبري ١٠٢/٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٧٧٠/٣ .

(٤) من قوله : «الوهن . . .» إلى « . . وهناً لغَةً » : نقله -بتصرف واختصار- عن تهذيب اللغة (وهن) ٣٩٦٦/٤ .

(٥) هكذا جاءت في (أ) : (وَهِنَ) بكسر الهاء . وفي (ب) و (ج) : مهملة من الشكل . وفي التهذيب (وَهْنٌ) -بفتح الهاء- وقد وردت الكلمة في مصادر اللغة بالحركات الثلاث (فتح الهاء وكسرها وضمها) . انظر : مادة (وهن) في الصحاح ٢٢١٥ ، والتاج ٥٧٩/١٨ .

(٦) في (أ) : وَهْنًا بتسكين الهاء . وفي (ب) و (ج) : مهملة غير مشكولة . والمثبت هو الصواب . انظر : تهذيب اللغة (وهن) ٣٩٦٦/٤ .

(٧) من قوله : «وأوهنه الله . . .» إلى نهاية شطر بيت الشعر : « . . فقر » : نقله -بتصرف يسير- عن تهذيب اللغة (وهن) ٣٩٦٧/٤ .

(مَوْهُونٌ) ؛ مثل : (أَحْمَهُ) ، فهو (مَحْمُوم) ، (وَأَزْكَمَهُ) فهو (مَزْكُوم) <sup>(١)</sup> . ومنه قول طَرْفَة :

إِنِّي لَسْتُ بِمَوْهُونٍ فَقِرْ <sup>(٢)</sup>

قال المُفسِّرون : ﴿وَلَا تَهْتَوُوا﴾ عن جهاد عدوكم ؛ بما نالكم من الهزيمة <sup>(٣)</sup> ، ﴿وَلَا تَحْزَنُوا﴾ على ما فاتكم من الغنيمة <sup>(٤)</sup> ؛ فإنكم ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ ؛ أي لكم تكون العاقبة بالنصر والظفر .

(١) انظر : (وهن) في جبهة اللغة ٩٩٦ ، والصحاح ٢٢١٥ ، ٢٢١٦ ، والتاج ٥٧٩ / ١٨ .

(٢) عجز بيت ، وصدرة :

وَإِذَا تَلُسْنِي السُّنْهَآ

وهو في ديوانه ٥٣ ، وورد منسوباً له في التهذيب (وهن) ٣٩٦٧ / ٤ ، والصحاح (وهن) ٢٢١٥ ، واللسان (فقر) ٤٤٥ / ٦ ، (لسن) ٤٠٣٠ / ٧ ، (وهن) ٤٩٣٥ / ٨ . ومعنى (تلسني) ؛ أي تأخذني بلسانها ، يقال : (لَسَنَهُ لَسْنَا) : إذا أخذه بلسانه . انظر : اللسان (لسن) ٤٠٣٠ / ٧ .  
والمَوْهُونُ : هو الذي أصابه وَجَعٌ (الواهنة) ، وهو وَجَعٌ يصيب العِرْقَ المستبطن جِلَّ العاتق إلى الكتف . انظر : التهذيب (وهن) ٣٩٦٧ / ٤ .

والفَقِرُ : الذي يشتكي من فَقَارِهِ . انظر : اللسان (فقر) ٤٤٥ / ٦ .

(٣) انظر : تفسير الطبري ١٠٢ / ٤ ، ١٠٣ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٧٧١ / ٣ .

(٤) في (ج) : القسمة . لم أقف على من قال بأنهم نُهِوا عن الحزن على ما فاتهم من الغنيمة . وقد ذكر هذا القول الثعلبي في تفسيره ١٢٢ / ٣ ب . وصدّره - مع القول السابق - بقوله : «وقيل : . . .» . ولم يبين القائل .

وأورده ابن الجوزي في الزاد ٤٦٦ / ١ وقال : «ذكره علي بن أحمد النيسابوري» يعني : المؤلف (الواحدي) .

ويرى مقاتل أنهم نُهِوا عن الحزن على ما أصابهم من هزيمة يوم أحد ، انظر : تفسيره ٣٠٣ / ١ . ويرى الماوردي أنهم نُهِوا عن الحزن على ما أصاب النبي ﷺ من شَجَّةٍ ، وَكَسْرٍ رَبَاعِيَةٍ . انظر : النكت والعيون ٤٦٦ / ١ .

وقيل : نُهِوا عن الحزن على مَنْ قُتِلَ من إخوانهم من المسلمين . ونسبه ابن الجوزي إلى ابن عباس . انظر : زاد المسير ٤٦٦ / ١ .

قال ابن عباس<sup>(١)</sup> : يريد في الدنيا والآخرة .

وقوله تعالى : ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ يعني أَنَّ الْإِسْمَانَ يُوجِبُ مَا ذَكَرَ مِنْ تَرْكِ  
الْوَهْنِ وَالْحُزْنِ ، فَقِيلَ : إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ؛ فَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا ؛ أَيِ<sup>(٢)</sup> مَنْ كَانَ  
مُؤْمِنًا فَيَجِبُ أَلَّا<sup>(٣)</sup> يَهِنَ ، وَلَا يَحْزَنَ ؛ لِثِقَتِهِ بِاللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ . وَإِلَى هَذَا أَشَارَ ابْنُ  
عَبَّاسٍ ، فَقَالَ<sup>(٤)</sup> فِي قَوْلِهِ : ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ ؛ يَرِيدُ : مُصَدِّقِينَ ؛ تَحْرِيزًا مِنْ اللَّهِ  
تَعَالَى لَهُمْ .

وفيه وجه آخر ، وهو : أَنْ<sup>(٥)</sup> الْمَعْنَى إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ بِصِدْقِ<sup>(٦)</sup> وَعْدِي إِيَّاكُمْ  
بِالنَّصْرِ ؛ حَتَّى تَسْتَغْلُوا عَلَى عَدُوِّكُمْ ، وَتُظْفِرُوا بِبُغْيَتِكُمْ .

وفي قوله : ﴿وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ﴾ وجهان :

أحدهما : أَنَّهُ فِي مَوْضِعِ الْحَالِ ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ : لَا تَحْزَنُوا عَالِينَ ؛ أَيِ مَنْصُورِينَ عَلَى  
عَدُوِّكُمْ<sup>(٧)</sup> بِالْحُجَّةِ<sup>(٨)</sup> .

الثاني : أَنَّهُ اعْتِرَاضٌ بِوَعْدٍ مُؤَكَّدٍ ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ : وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا إِنْ كُنْتُمْ  
مُؤْمِنِينَ ، وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ<sup>(٩)</sup> .

(١) لم أقف على مصدر قوله .

(٢) فِي (ج) : (إِلَى) .

(٣) فِي (ب) : (أَنْ لَا) .

(٤) لم أقف على مصدر قوله .

(٥) (أَنْ) : ساقطة من (ج) .

(٦) فِي (ج) : (لصديق) .

(٧) (على عدوكم) : ساقطة من (ج) .

(٨) انظر : البيان ، للأبنازي ٢٢٢/١ ، والدر المصون ٤٠١/٣ .

(٩) انظر : الفريد في إعراب القرآن المجيد ٦٣٣/١ .

وفي هذه الآية إشارة إلى أنَّ<sup>(١)</sup> مَنْ كان مؤمناً ، لا يَنْبَغِي له أن يَضْعُفَ لِمَا يَنَالُهُ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الدُّنْيَا ، بل يجب أن تسكن نفسه ، وينتفي حزُّهُ بما هو عليه من الاستعلاء ، والفوز بالأُمْنِيَّةِ فِي الْعَاقِبَةِ .

١٤٠ . قوله تعالى : ﴿إِنْ يَمَسُّكُمْ فَرَحٌ﴾ الآية .

مَعْنَى ﴿يَمَسُّكُمْ﴾ : يُصِيبُكُمْ<sup>(٢)</sup> . يقال : (مَسَّهُ أَمْرٌ كَذَا) ، [أو]<sup>(٣)</sup> (مَسَّتْهُ الْحَاجَةُ) ؛ أي أصابته . وتأويله : لَصِقَ بِهِ ، وَأَصَابَهُ فِي ذَاتِهِ<sup>(٤)</sup> .

و(الْفَرَحُ) : قُرِئَ بِضَمِّ الْقَافِ ، وَفَتْحِهِ<sup>(٥)</sup> .

قال أهل اللغة<sup>(٦)</sup> : هُمَا لُغَتَانِ فِي عَضِّ السِّلَاحِ وَنَحْوِهِ ، يَمَّا يَجْرَحُ [الْجَسَدَ]<sup>(٧)</sup> ، مثل : (الْوَجْدُ ، وَالْوُجْدُ)<sup>(٨)</sup> ، و(الضَّعْفُ ، وَالضُّعْفُ) ، وبابه<sup>(٩)</sup> .

(١) أن : ساقطة من (ج) .

(٢) انظر : تفسير الطبري ١٠٤ / ٤ .

(٣) (أو) : في (أ) و (ب) : و . والمثبت من (ج) .

(٤) أصل (المَسِّ) : لمس الشيء باليد . ثم تُوسَّعُ فيه ، واستعير للتعبير عن معانٍ عدَّة .

انظر : تهذيب اللغة (مسس) ٣٣٩٤ / ٤ ، واللسان ٤٢٠١ / ٧ .

(٥) القراءة بضم القاف في (فَرَحٌ) ، هي من رواية أبي بكر عن عاصم ، وقراءة حمزة ، الكسائي . والقراءة بفتحها : ﴿فَرَحٌ﴾ ، من رواية حفص عن عاصم ، وابن كثير ، ونافع ، وأبي عمرو ، وابن عامر .

انظر : علل القراءات ١٢٦ / ١ ، والحجة للفارسي ٧٩ / ٣ ، والتبصرة ٤٦٤ .

(٦) هو قول الليث . ذكره الأزهري في تهذيب اللغة (قرح) ٢٩١٨ / ٣ .

(٧) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ) ، والمثبت من (ب) و (ج) .

(٨) يقال : وَجَدَ الشَّيْءَ ، يَجِدُهُ ، جَدَّةً ، وَوُجْدًا ، وَوُجْدًا ، وَوُجْدَانًا ، وَوُجْدَانًا . وتأني (الْوُجْدُ)

(والوَجْدُ) ، بمعنى : اللَّيْسَارُ ، وَالسَّعَةِ . انظر : اللسان (وجد) ٤٧٧٠ / ٨ .

(٩) ومنها : (الْكَرْهُ) (وَالْكُرْهُ) ، (وَالْفَقْرُ) (وَالْفُقْرُ) ، (وَالدَّفُّ) (وَالدُّفُّ) ، (وَالشَّهْدُ) (وَالشُّهْدُ) ،

(وَالْجُهْدُ) (وَالْجُهِدُ) ، (وَالْوُسْعُ) (وَالْوُسْعُ) .

انظر : معاني القرآن للقرآء ٢٣٤ / ١ ، والحجة للفارسي ٧٩ / ٣ .

قال الفرّاء<sup>(١)</sup>: وكأن (القَرْح): أَلَمُ الجِرَاحَات، وكأن (القَرْح): الجراحات<sup>(٢)</sup> بأعيانها.

وقال الزّجّاج<sup>(٣)</sup>: هما عند أهل اللغة بمعنى واحد؛ ومعناهما: الجراح وألُمها. يقال: (قَرْحَهُ): إذا جَرَحَهُ<sup>(٤)</sup>.

قال الشاعر:

لَا يُسْلِمُونَ قَرِيحاً حَلَّ وَسَطَهُمْ يَوْمَ اللَّقَاءِ وَلَا يُشَوُّونَ مَنْ قَرَحُوا<sup>(٥)</sup>  
(قَرَحَ الرَّجُلُ، يَقْرَحُ): إذا صَارَ قَرِيحاً<sup>(٦)</sup>.

(١) في معاني القرآن له ٢٣٤ / ١. نقله عنه بنصه.

(٢) (وكأن القرح الجراحات): ساقط من (ج).

وفي معاني القرآن الجرح: بدلاً من الجراحات.

(٣) في معاني القرآن للزّجّاج ٤٧٠ / ١. نقله عنه بنصه.

(٤) هكذا جاءت في (أ): (جَرَحَهُ). وفي (ب) و (ج): مهملة من علامات الشكل، والأصوب: (جَرَحَهُ) من غير تشديد في الرّاء، وهكذا وردت في مصادر اللغة.

قال ابن السكيت: «قَرْحَهُ، يَقْرَحُهُ، قَرْحاً: إذا جَرَحَهُ». إصلاح المنطق ٨٠، ١٩٥، وانظر: تهذيب اللغة (قرح) ٣/ ٢٩١٨، ومفردات ألفاظ القرآن (قرح) ٦٦٥، والدر المصون ٣/ ٤٠٣.

(٥) البيت للمتنخل الهذلي، وقد ورد منسوباً إليه في إصلاح المنطق ٨١، ١٩٥، وشرح أشعار الهذليين ١٢٧٩، والأُمالي للقالبي ١/ ٢٨، والصّحاح (قرح) ٣٩٥، واللسان (قرح) ٦/ ٣٥٧١. وورد غير منسوب في كتاب المعاني الكبير ٩٠١، وجمهرة اللغة (قرح) ٥٢٠.

وقد وردت روايته في الجمهرة:

لَا يُسْلِمُونَ قَرِيحاً كَانَ وَسَطَهُمْ تَحْتَ الْعَجَاجِ وَلَا يُشَوُّونَ مَنْ قَرَحُوا  
القريح: الجريح. (ولا يُشَوُّونَ مَنْ قَرَحُوا): يقال: (أشواه): إذا أصاب (شواه)، وهي: أطرافه، وأخطأ مقتله. ومعنى البيت: أن من جرح منهم حاموا عليه حتى يستنقذوه، ولا يُخَطِّثُونَ مقتل من جرحوه. انظر: المعاني الكبير ٩٠١، والجمهرة (قرح) ٥٢٠، واللسان (قرح) ٦/ ٣٥٧١.

(٦) انظر: المعاني السابقة (لقرح) في إصلاح المنطق ٨١، ١٩٥، وجمهرة اللغة (قرح) ٥٢٠، والتهذيب (قرح) ٣٧، والمخصص ٥/ ٩٠.

قال المفسرون<sup>(١)</sup>: يقول: إن أصابكم جُرْحٌ يومُ أحدَ، فقد أصابَ المشركين<sup>(٢)</sup> مثلهُ يومَ بدرَ.

وقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ﴾.

قال ابنُ عباس<sup>(٣)</sup>: يعني: أيامَ الدنيا، نُدَاوِلُهَا [بَيْنَ النَّاسِ]<sup>(٤)</sup>.

[قال الحسن]<sup>(٥)</sup>، وقَتَادَةُ<sup>(٦)</sup>، والرَّبِيع<sup>(٧)</sup>، والسُّدِّي<sup>(٨)</sup>: نصرَها مَرَّةً لِفِرْقَةٍ ومَرَّةً عَلَيْهَا.

(١) انظر: تفسير مقاتل ١/٣٠٣، والطبري ٤/١٠٤، وبحر العلوم ١/٣٠٤، وتفسير الثعلبي ٣/١٢٢ ب، والنكت والعيون ١/٤٢٦.

وقد رجح هذا القول: البغوي، والقرطبي، والنسفي، والشوكاني، وصديق خان.

انظر: تفسير البغوي ٢/١١٠، وتفسير القرطبي ٤/٢١٧، وتفسير النسفي ١/٨٤، وفتح القدير ١/٥٨٤، وفتح البيان ٢/١٣٧.

(٢) في (ب) و (ج): (المشركون).

(٣) لم أقف على مصدر قوله هذا. ويُفهم من قوله -هنا- عموم أيام الدنيا، وما فيها من مداولة بين الناس، من عُسْرٍ وَيُسْرٍ، وفَرْحٍ وَغَمٍّ، ولكن وردت آثار أخرى عنه، تخصص هذه الأيام بما حدث يوم بدر وأحد، إذ كانت الدولة للمسلمين على المشركين يوم بدر، وللمشركين على المسلمين يوم أحد. انظر: تفسير الطبري ٤/١٠٥، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/٧٧٢.

(٤) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ). والمثبت من (ب) و (ج).

(٥) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ). والمثبت من (ب) و (ج).

وقول الحسن، في تفسير الطبري ٤/١٠٤، ١٠٥، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/٧٧٣، والنكت والعيون ١/٤٢٦.

(٦) قوله في تفسير الطبري ٤/١٠٥، والنكت والعيون ١/٤٢٦.

(٧) قوله في تفسير الطبري ٤/١٠٥، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/٧٧٣.

(٨) قوله في تفسير الطبري ٤/١٠٥.



وَالدَّوْلَةُ: الْكَرَّةُ<sup>(١)</sup>. و(أَدَالَ اللهُ فُلَانًا مِنْ فُلَانٍ): [إِذَا جَعَلَ الْكَرَّةَ لَهُ عَلَيْهِ؛ يَرِيدُ]<sup>(٢)</sup>: أَنَّهُ أَدَالَ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ، وَأَدَالَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ أُحُدٍ.

وقوله تعالى: ﴿وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾. اختلفوا في العامل في اللام، فذكروا فيه وجهين:

أحدهما: أن اللام صلة لفعل مُضْمَر<sup>(٣)</sup>، يدل عليه أول الكلام؛ بتقدير: وَلِيَعْلَمَ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا؛ نَدَاوَلُهَا<sup>(٤)</sup>.

(١) (الدَّوْلَةُ) بفتح الدال، أو (الدَّوْلَةُ) بضم الدال: أصل معناهما: تَحَوَّلُ شَيْءٍ مِنْ مَكَانٍ إِلَى مَكَانٍ. يقال: (تَدَاوَلُوا الشَّيْءَ بَيْنَهُمْ): إِذَا صَارَ مِنْ بَعْضِهِمْ إِلَى بَعْضٍ. وتستعمل (الدَّوْلَةُ) بفتح الدال وبضمها لانقلاب الزمان من حال اليأس إلى حال السرور، وكذلك في الْعُقْبَةِ في المال؛ أي التَّوْبَةِ فيه. ويرى بعض أهل اللغة أن بينهما فرقاً، فقالوا: الدَّوْلَةُ بالفتح تستعمل في الحرب خاصة، وهو أن تُدَالَ إحدى الفِئَتَيْنِ عَلَى الْأُخْرَى. وبالضم: في المال خاصة، يقال: (صار الفِيءُ دَوْلَةً) بينهم؛ أي يتداولونه مَرَّةً لِهَذَا وَمَرَّةً لِهَذَا.

وقيل بالفتح: للفعل، وهو الانتقال من حال إلى حال، وبالضم اسمٌ للشَّيْءِ المتداول بعينه. وقيل بالفتح: أن ترجع الكرة للجيش المهزوم، فينتصر على من هزمه، فتكون له الدَّوْلَةُ. وبالضم: في الملك والسنن التي تُغَيَّرُ وتُبدَلُ عن الدهر.

انظر: (دول) في التهذيب ٢/١٢٤٨، والمقاييس ٢/٣١٤، واللسان ٣/١٤٥٥، والتاج ١٤/٢٤٥. ما بين المعقوفين ورد مكانه في صورة الأصل العبارة الآتية: (عن خلق وتأتي مثله). وهي عِبَارَةٌ مكانها في الصفحة التي تليها في الأصل، ولكن نظراً إلى وجود خرم في الأصل في هذا الموضع، فقد ظهرت هذه العبارة في المصورة في هذه الصفحة، وقد أثبتتها من (ب) و (ج).

(٣) في (ب): (المضمر). بدلاً من: لفعل مضمر.

(٤) انظر: تفسير الطبري ٤/١٠٦.

الوجه الثاني : أن العامل فيه : ﴿تَدَاوُلُهَا﴾<sup>(١)</sup> المذكور ؛ بتقدير : نداؤها بين الناس ؛ ليظهر أمرهم ، وَلِيَتَّبِعَنَّ<sup>(٢)</sup> أعمالهم ، وليعلم الله الذين آمنوا .

فلما انكشف معنى اللام المضمرّة في (ليظهر) ، و(لِيَتَّبِعَنَّ) ، جرت مجرى الظاهرة ؛ فأمكن<sup>(٣)</sup> العطفُ عليها . [و]<sup>(٤)</sup> الوجهان ، ذكرهما ابنُ الأنباري<sup>(٥)</sup> ، وغيرُهُ من أهلِ التَّحْوِ .

و(الْعِلْمُ) إذا لم يتعلق بالذات ، اقْتَضَى مَعْلُومِينَ ؛ كما تقول : (عَلِمْتُ زَيْدًا عَاقِلًا ، وَجَوَادًا) . فلا<sup>(٦)</sup> تقول : (عَلِمْتُ زَيْدًا) فقط ؛ إلا أن تريد به : عَرَفْتُهُ ، وَعَلِمْتُ مَنْ هُوَ<sup>(٧)</sup> .

(١) في (ج) : (تداولها) .

(٢) ورد هذا النص في الدر المصون ٤٠٥ / ٣ ينقله عن ابن الأنباري ، وفيه : «وَلِيُظْهِرَ أَمْرَهُمْ ، وَلِيَتَّبِعَنَّ أَعْمَالَهُمْ» .

(٣) في (ب) : (وليكن) .

(٤) غير واضحة في (أ) ، وفي (ب) : (ب) . والمثبت من (ج) .

(٥) لم أقف على مصدر قوله ، وقد أورده السمين الحلبي في الدر ٤٠٥ / ٣ .

(٦) في (ج) : (ولا) .

(٧) أي إن العلمَ -هنا- متعلق بذاته . ويجوز أن يتعدى (عَلِمَ) إلى مفعول واحد ؛ وذلك إذا كان بمعنى (عَرَفَ) ، أو أن يكون العلمُ متعلقًا بالذوات من دون الأحوال .

فأما إذا كان بمعنى (عرف) فيرى السمين الحلبي أنه يُشَكِّلُ في هذا الموضع ؛ لأن الله -تعالى- لا يجوز أن يوصف بذلك ، وإنما يوصف بالعلم ؛ لأن المعرفة هي : إدراك الشيء على ما هو عليه ، وهي مسبقة بجهل ، أو نسيان حاصل بعد العلم . أما العلمُ ، فهو : الاعتقاد الجازم الثابت المطابق للواقع ، إذ هو صفة توجب تمييزاً لا يحتمل النقيض . انظر : كتاب التعريفات للرجاني ١٥٥ ، ٢٢١ ، والتوقيف على مهمات التعاريف ٥٢٣ ، ٦٦٦ ، والدر المصون ٤٠٦ / ٣ ، والكتليات لأبي البقاء ٨٦٨ .

والمفعول الثاني -ها هنا- محذوف ، والتقدير : وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا [مُمَيِّزِينَ] <sup>(١)</sup> بالإيمان مِنْ غيرهم ؛ أي إنما يجعل الدولة للكفار على المسلمين ؛ لِيُمَيِّزَ <sup>(٢)</sup> [المؤمن] <sup>(٣)</sup> المخلص <sup>(٤)</sup> ، مِمَّنْ يَرْتَدُّ عَنِ الدِّينِ إِذَا أَصَابَتْهُ نَكْبَةٌ .

ويحتمل أن يكون (العِلْمُ) -ها هنا- بمعنى : معرفة الذات ؛ والتأويل : وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بما يظهر من صبرهم على جهاد عدوِّهم ؛ أي لِيَعْرِفَهُمْ بأعيانهم ، إِلَّا أَنَّ سَبَبَ الْعِلْمِ -وهو : ظهور الصبر- حذف ها هنا .

وقال الفرَّاء <sup>(٥)</sup> : هذا في مذهب [(أَيَّ)] <sup>(٦)</sup> و(مَنْ) ؛ التأويل : ليعلم الله مَنْ المؤمن ، وَأَيُّهُمْ المؤمن ؛ كما قال : ﴿لِنَعْلَمَ أَى الْحَزِينِ أَحْصَى﴾ [الكهف: ١٢] . وجاز ذلك ؛ لأنَّ في (الذي) ، وفي الألفِ واللام تأويل (مَنْ) و(أَيَّ) ؛ كما قال : ﴿فَلْيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلْيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ﴾ [العنكبوت: ٣] .

وتأويل قوله : ﴿وَلَيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ ، والله تعالى يعلم الشيءَ قبل وُجُودِهِ ، ولا يحتاج إلى سَبَبٍ حَتَّى يعلم ؛ وإنما المعنى : وَلَيَعْلَمَ ذلك واقعاً منهم .

(١) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ) ، وساقط من (ب) . والمثبت من (ج) .

(٢) في (ب) : (ليتميـز) .

(٣) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ) ، وساقط من (ب) . والمثبت من (ج) .

(٤) في (ب) : (الملخص) .

(٥) في معاني القرآن له ٢٣٤ / ١ . نقله عنه باختصار ، وتصرف يسير ، وانظر : تفسير الطبري ١٠٦ / ٤ .

(٦) ما بين المعقوفين في (أ) غير مقروء ، وفي (ب) : (أين) ، والمثبت من (ج) .

أَي لِيَقَعَ مَا عَلِمَهُ غَيْبًا ، مُشَاهِدَةً لِلنَّاسِ . وَالْمَجَازَاةُ إِنَّمَا تَقَعُ بِمَا يَعْلَمُهُ مَوْجُودًا كَائِنًا ، لَا <sup>(١)</sup> بِمَا عَلِمَهُ غَيْبًا <sup>(٢)</sup> . وَهَذَا كَقَوْلِهِ : ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّادِقِينَ ﴾ [محمد: ٣١] ، وَقَدْ اسْتَقْصَيْنَا مَا فِي هَذَا عِنْدَ قَوْلِهِ : ﴿ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ ﴾ [البقرة: ١٤٣] .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ وَتَخِذْ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ ﴾ ؛ أَي وَلْيُكْرِمَ قَوْمًا بِالشَّهَادَةِ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ الْمُسْلِمِينَ تَمَتُّوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ ، وَأَنْ يَكُونَ لَهُمْ يَوْمَ كِيَوْمِ بَدْرٍ ، يَقَاتِلُونَ فِيهِ الْعَدُوَّ ، وَيَلْتَمِسُونَ الشَّهَادَةَ <sup>(٣)</sup> .

وَالشُّهَدَاءُ : جَمْعُ شَهِيدٍ ؛ كَالْكَرْمَاءِ ، وَ(الظُّرَفَاءُ) . وَالْمَقْتُولُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِسَيْفِ الْكُفَّارِ ، يُسَمَّى : شَهِيدًا .

وَاخْتَلَفُوا فِيهِ : لَمْ سُمِّيَ شَهِيدًا ؟

فَقَالَ النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ <sup>(٤)</sup> : الشَّهِيدُ : الْحَيُّ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ <sup>(٥)</sup> : أَرَاهُ تَأَوَّلَ قَوْلَ اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ : ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ ﴾ <sup>(٦)</sup> ،

(١) لا : ساقطة من (ج) .

(٢) انظر : معاني القرآن للزجاج ١/ ٤٧٠ ، ٤٧١ ، ومعاني القرآن للنحاس ١/ ٤٨٢ ، والمحرم الوجيز ٣/ ٣٤١ ، والبحر المحيط ٣/ ٦٣ .

(٣) ممن قال ذلك : ابن عباس ، ومجاهد ، وابن جريج ، والضحاك ، وقتادة ، والربيع ، والسدي ، وابن إسحاق . انظر : تفسير الطبري ٤/ ١٠٦ ، ١٠٧ .

(٤) قوله في تهذيب اللغة (شهد) ٢/ ١٩٤٣ ، واللسان (شهد) ٤/ ٢٣٤٨ .

(٥) قوله في التهذيب (شهد) ٢/ ١٩٤٣ . نقل أكثر قوله بنصه وتصرف قليلاً في آخره .

(٦) سورة آل عمران ١٦٩ وبقيتها : ﴿ بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَدُّونَ ﴾ .

كَأَنَّ أَرْوَاحَهُمْ أُخْضِرَتْ<sup>(١)</sup> دَارَ السَّلَامِ [أَحْيَاءٌ، وَ]<sup>(٢)</sup> أَرْوَاحَ غَيْرِهِمْ لَا يَشْهَدُهَا<sup>(٣)</sup>.  
وهذا قولٌ حَسَنٌ.

وقال ابنُ الأنباري<sup>(٤)</sup>: سُمِّيَ شهيداً؛ لأن الله وملائكته شُهِدُوا له. فهو (فَعِيل)، بمعنى: (مَفْعُولُ له).

وقال قومٌ<sup>(٥)</sup>: سُمُّوا شُهَدَاءَ؛ لأنهم يُسْتَشْهَدُونَ يَوْمَ الْبَعْثِ<sup>(٦)</sup>، مع الأنبياء والصِّدِّيقِينَ عَلَى الْأُمَمِ؛ كَمَا ذَكَرَهُ اللهُ -تعالى- فِي قَوْلِهِ: ﴿لَنَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣].

قال أبو منصور<sup>(٧)</sup>: والشهادة -يومئذ- تكون للأفضل<sup>(٨)</sup> فالأفضل مِنَ الْأُمَّةِ. فَأَفْضَلُهُمْ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ؛ أَبَانَهُمُ اللهُ مِنْ غَيْرِهِمْ -بِالْفَضْلِ الَّذِي يُمَيِّزُونَ بِهِ- مِنْ جَمَاعَةِ الْمُؤْمِنِينَ<sup>(٩)</sup>. وَيَبَيِّنُ أَنَّهُمْ ﴿أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٩]،

(١) فِي (ج) : حَضَرَتْ .

(٢) مَا بَيْنَ الْمُعْقُوفِينَ زِيَادَةٌ لَازِمَةٌ مِنْ تَهْذِيبِ اللَّغَةِ .

(٣) وَفِي التَّهْذِيبِ : وَأَرْوَاحَ غَيْرِهِمْ أُخْضِرَتْ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثِ .

(٤) قَوْلُهُ فِي الْمَصْدَرِ السَّابِقِ نَقْلُهُ عَنْهُ بِمَعْنَاهُ .

(٥) أَوْرَدَ هَذَا الْقَوْلَ الْأَزْهَرِيُّ فِي الْمَصْدَرِ السَّابِقِ ، وَلَمْ يَنْسِبْهُ إِلَى قَائِلٍ .

(٦) فِي (ب) : بِالْبَعْثِ ، بَدَلًا مِنْ : (يَوْمِ الْبَعْثِ) .

(٧) هُوَ الْأَزْهَرِيُّ ، وَقَوْلُهُ فِي تَهْذِيبِ اللَّغَةِ ١٩٤٣/٢ . نَقْلُهُ عَنْهُ بِتَصَرُّفٍ وَابْتِخَارٍ .

(٨) فِي (أ) وَ (ب) : الْأَفْضَلُ . وَالمُثَبَّتُ مِنْ (ج) ، وَتَهْذِيبِ اللَّغَةِ .

(٩) وَعِبَارَةُ التَّهْذِيبِ : مُيِّزَتْ هَذِهِ الطَّبَقَةُ عَنِ الْأُمَّةِ بِالْفَضْلِ الَّذِي حَازُوهُ . بَدَلًا مِنْ عِبَارَةِ الْمُؤَلِّفِ : «أَبَانَهُمْ . . . الْمُؤْمِنِينَ» .

الآية ، ثم يتلوهم في الفضل مَنْ عَدَّه النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمُسْلِمِينَ شهيداً ؛ فإنه قال :  
«الْمَبْطُونُ شَهِيدٌ<sup>(١)</sup> ، والغَرِيقُ شَهِيدٌ<sup>(٢)</sup>»<sup>(٣)</sup> .

- (١) في (أ) : (شهيداً) . والمثبت من : (ب) و (ج) ، والتهذيب ، ومصادر الخبر .
- (٢) في (ب) : (شهيداً) .
- (٣) الحديث ورد من رواية جابر بن عتيك ، ونصه : . . . فقال رسول الله ﷺ : «وما تعدُّون الشهادة ؟ قالوا : القتل في سبيل الله . فقال رسول الله ﷺ : الشهداء سَبْعَةٌ ، سوى القَتْلِ في سبيل الله : الْمَبْطُونُ شهيد ، والغَرِيقُ شهيد ، وصاحبُ ذات الجَنْبِ شهيد ، وَالْمَبْطُونُ شهيد ، والحَرِيقُ شهيد ، والذي يموت تحت الهدم شهيد ، والمرأة تموت بِجُمُعٍ شهيد» .
- وقد أخرجه مالك في الموطأ ١٦١ رقم (٣٦) كتاب الجنائز . باب النهي عن البكاء على الميت . واللفظ له .
- وأخرجه أحمد في المسند ٤٤٦/٥ ، وانظر : الفتح الرباني ٣٩/١٤ ، وأبو داود في السنن : رقم (٣١١١) . كتاب الجنائز . باب في فضل من مات في الطاعون .
- وأخرجها النسائي في السنن : رقم (١٨٤٦) كتاب الجنائز . باب النهي عن البكاء على الميت . رقم (٣١٩٤) كتاب الجهاد . باب من خان غازياً . . .
- وأخرجه ابن ماجه في السنن : رقم (٢٨٠٣) كتاب الجهاد . ما يرجي فيه الشهادة ، وصححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه : رقم (٢٢٦١) .
- وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٥٦٢/٣ رقم (٦٦٩٥) .
- وابن حبان في صحيحه ٤٦١/٧ رقم (٣١٨٩) ، ٤٦٣ رقم (٣١٩٠) .
- وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣٥١/١ كتاب الجنائز ، وصححه ووافقه الذهبي ، والطبراني في المعجم الكبير ١٩١/٢ رقم (١٧٧٩) ، ١٩٢ رقم (١٧٨٠) ، والأوسط ١٤٢/٢ (١٢٦٥) ، والبغوي في شرح السنة ٤٣٣/٥ رقم ١٥٣٢ .
- وأخرج الشافعيُّ أَوَّلَهُ في المسند ١٩٩/١ رقم (٥٥٦) ، وكذا البيهقي في السنن ٦٩/٤ واقتصر على أَوَّلِهِ . وقد ورد حديث آخر بنحو هذا الحديث عن أبي هريرة : «الشهداء خمسة : . . . » وذكر بعض الأنواع التي وردت في الحديث السابق . أخرجه البخاري في الصحيح : (٢٨٢٩) . كتاب الجهاد : باب الشهادة سبع سوى القتل ، ومسلم في الصحيح : رقم (١٩١٤) كتاب الإمامة . باب بيان الشهداء .
- وأحمد في المسند ٤٤١/٢ ، ٣١٠ ، وابن ماجه في السنن : رقم (٢٨٠٤) ، والطيالسي ٣١٦ رقم (٢٤٠٧) ، وعبدالرزاق في المصنف ٥/٢٧٠ رقم (٩٥٧٤) .
- وانظر : أحاديث ، وآثاراً أخرى في صحيح البخاري : (٥٧٣٣) كتاب الطب . باب ما يذكر في الطاعون ، ومصنف عبدالرزاق ٥/٢٦٩ رقم (٩٥٧٢) ، ٢٧١ رقم (٩٥٧٥) ، ٩٥٧٦ ، (٩٥٧٧) ، وسنن سعيد بن منصور ٢/٢٣٥ ، ٢٣٦ رقم (٢٦١٥) ، ٢٦١٦ ، (٢٦١٧) ، وفتح الباري ٦/٤٣ ، ٤٤ ، =

وَذَكَرَ -أيضاً- غيرَ هذين ، ويدل على هذا ما رُوي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال :  
 « مَا لَكُمْ إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ يُخْرِقُ <sup>(١)</sup> أَعْرَاضَ النَّاسِ ، أَلَّا تُعْرَبُوا عَلَيْهِ <sup>(٢)</sup> ؟ فقالوا :  
 نَخَافُ لِسَانَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فقال : ذلك [ أَذْنَى ] <sup>(٣)</sup> أَلَّا تَكُونُوا شُهَدَاءَ » <sup>(٤)</sup> معناه :

- = وكنز العمال ٤/ ٤٢١-٤٢٤ رقم (١١٢٣١-١١٢٣٣) ، والفتح الرباني ١٤/ ٣٩-٣٩ .  
 (والبطون) : الذي مات بداء البطن ، كالاستسقاء ، ونحوه من العلل . (والمطعون) : الذي مات من إصابته بالطاعون . و(المرأة تموت بجُمُع) : التي تموت وولدها في بطنها . وقيل : التي تموت بكرةً . (وذات الجنب) : التهاب يصيب غلاف الرئة ، ينتج عنه سُعال وحُمى ، ونخس في الجنب ، ويسمى كذلك (الجنب) .  
 (١) يُخْرِقُ جاءت في (أ) و (ب) و (ج) مهملة من الشكل ، وفي تهذيب اللغة (يُخْرِقُ) ٢/ ١٩٤٤ ؛ خلاف ما جاء في مخطوط التهذيب ؛ كما أشار إلى ذلك محقق التهذيب . وكذا ورد ضبطها في اللسان (شهد) ٤/ ٢٣٤٨ ، وما أثبتهُ هو ما استصوبته ؛ لأنها وردت في مصادر الخبر (يُخْرِقُ) ، ومن هذه المصادر : أصل مخطوط تهذيب اللغة ؛ حيث أشار إلى ذلك محقق التهذيب في هامش الصفحة نفسها قائلاً : «ضُبُطٌ فِي مُصَوِّرَةِ التَّهْذِيبِ بِضَمِّ أَوَّلِهِ فَكَأَنَّهُ يُرَادُ فِيهَا مُشَدَّدُ الرَّاءِ مِنَ (التَّخْرِيقِ)» . ولكن المحقق أثبتها (يُخْرِقُ) إما باجتهاد منه ، أو اعتماداً على ما في اللسان .  
 وكذا وردت (يُخْرِقُ) في غريب الحديث : لابن سلام ١/ ١٠٢ ، ٢٨/٢ ، والفائق للزمخشري ٢/ ٤١٤ ، وغريب الحديث : لابن الجوزي ٢/ ٧٨ ، والنهاية لابن الأثير ٣/ ٢٠١ .  
 (٢) (تُعْرَبُوا) وردت في (أ) و (ب) و (ج) مهملة من الشكل . ووردت في تهذيب اللغة (تُعْرَبُوا) ، وهو خلاف ما ورد في أصل التهذيب كما أشار إلى ذلك محققه ؛ حيث قال : «ضُبُطٌ بِتَشْدِيدِ الرَّاءِ فِي الْمَصْوَرة» .  
 وكذا وردت بتشديد الراء في مصادر الخبر المشار إليها سابقاً ، وهي ما اعتمدت عليه في ضبط الكلمة . أما في لسان العرب (شهد) ٤/ ٢٣٤٨ فقد نقل هذا النص عن الأزهري وفيه : «أَنَّ لَا تُعْرَبُوا عَلَيْهِ» .  
 ما بين المعقوفين زيادة من تهذيب اللغة ، وبقيّة مصادر الأثر التالية .  
 (٣) الأثر ، لم أعتد إليه في كتب السنة ، وقد أورده أبو عبيد بن سلام في غريب الحديث ١/ ١٠٢ من قول عمر رضي الله عنه ، حيث قال : « وقد روي عن عمر أنه قال : . . . » وذكره ، وفي ٢/ ٢٨ قال : « وفي حديث عمر : ما يمنعكم إذا رأيتم الرجل . . . » وذكره . وأشار محقق غريب الحديث في هامش ٢/ ٢٥٢ إلى أنه وردت زيادة في بعض نسخ الغريب فيها سند هذا الأثر ، وهو : . . . قال : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن أبي وائل ، عن زيد بن صوحان ، عن عمر . . . » .  
 وفي التهذيب ٦/ ٧٤ : جعله من قول عمر ، حيث قال : « لقوله . . . » ، وقد أورده الزمخشري في الفائق ٢/ ٤١٤ ، وابن الجوزي في غريب الحديث ٢/ ٧٨ ، وقال : « قال عمر : ما لكم . . . » وذكره ، وابن الأثير في النهاية ٣/ ٢٠١ .

أنكم إذا لم تُعَرَّبُوا على مَنْ يتناول أعراض المسلمين ؛ مخافة لسانه ، لم تدخلوا في  
جُمْلَةِ المُسْتَشْهِدِينَ يومَ القيامة على الأمم التي كَذَّبَتْ أنبياءها .

وقيل في الشَّهيد : إِنَّهُ سُمِّيَ (شَهِيداً)<sup>(١)</sup> : لأنه شَهِدَ الْجَنَّةَ ؛ أي حَضَرَها حين  
استشهد . فهو على هذا التأويل ، بمعنى<sup>(٢)</sup> : (شاهد) ، وهو : الحاضر ؛ كما يقال :  
(سميع و سامع) ، و (عليم وعالم)<sup>(٣)</sup> . وهذا قريب مما قاله ابنُ شميل<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ قال ابن عباس<sup>(٥)</sup> : أي المشركين .

وفي هذا [إشارة]<sup>(٦)</sup> إلى أنه إنما [يُذِيلُ]<sup>(٧)</sup> الكافرين على المؤمنين ؛ لِمَا ذَكَرَ<sup>(٨)</sup> ،  
لأنَّهُ يُجِبُّهُمْ ، وإِذْ<sup>(٩)</sup> أَدَالَ المؤمنين ، أَدَالَهُمْ نُصْرَةً لهم ، ومَحَبَّةً منه إِيَّاهُمْ .

وفي جميع المصادر السابقة التي أوردت الأثر لم يرد فيها قولهم : « . . . يا رسول الله . . . » ، وقوله :  
« تُعَرَّبُوا عليه » ؛ أي تقبَّحوا قوله ، وتعيبوه ، وتردُّوه عليه ، وتُسَدِّدوا عليه كلامه ، وتهجَّجوه .  
انظر : الفائق ٢ / ٤١٤ ، واللسان (عرب) ٥ / ٢٨٦٦ ، وفي كتاب النخل لأبي حاتم السجستاني ١٠١  
(وفي الحديث : «فما عَرَّبْتُم عليه» ؛ أي فما غَيَّرْتُم) .

- (١) لم أقف على من قال بهذا القول .
- (٢) في (أ) و (ب) : معنى . والمثبت من (ج) .
- (٣) وردت -هنا- عبارة مكررة في (ج) ، وهي : فهو على هذا التأويل .
- (٤) أورد ابن حجر في فتح الباري : هذه الأقوال في سبب تسمية الشهيد بهذا الاسم ، وزاد عليها أقوالاً  
أخرى ، ثم قال : «وبعض هذه يختص بمن قتل في سبيل الله ، وبعضها يعم غيره ، وبعضها قد ينازع  
فيه» . فتح الباري ٦ / ٤٣ .
- (٥) قوله في تفسير ابن أبي حاتم ٣ / ٧٧٤ .
- (٦) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ) . والمثبت من (ب) و (ج) .
- (٧) ما بين المعقوفين في (أ) و (ب) : (يريد) . والمثبت من (ج) ، وهو الصواب .
- (٨) أي في قوله تعالى : ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نَدَاوُلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾ .
- (٩) لا : ساقطة من (ج) .
- (١٠) في (ب) و (ج) : (وإذا) .



وجملة معنى الآية : أنها [تَسْلِيَةٌ] <sup>(١)</sup> للمؤمنين [عَمَّا نَالَهُمْ مِنَ الْجَرَّاحِ] <sup>(٢)</sup>  
بِأَنَّ عَدُوَّهُمْ قَدْ نَالَ مِثْلَهُ ، وَأَنَّ سُنَّةَ لَهُ فِي عِبَادِهِ أَنْ يَبْلُوَهُمْ مَرَّةً بِالْخَيْرِ ، وَمَرَّةً بِالشَّرِّ  
[كَمَا قَالَ] <sup>(٣)</sup> : ﴿ وَبَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً ﴾ <sup>(٤)</sup> <sup>(٥)</sup> .

١٤١ . قوله تعالى : ﴿ وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ ؛ أَي لِيُظْهِرَهُمْ <sup>(٦)</sup> مِنْ  
ذُنُوبِهِمْ ، وَيُسْقِطَهَا عَنْهُمْ . وتأويل (المَحْصِ) [في اللغة : التَّنْقِيَةُ  
والتَّخْلِيصُ] <sup>(٧)</sup> <sup>(٨)</sup> .

- (١) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ) . والمثبت من (ب) و (ج) .
- (٢) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ) . والمثبت من (ب) و (ج) .
- (٣) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ) . والمثبت من (ب) و (ج) .
- (٤) سورة الأنبياء ٣٥ . وغامها : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ وَبَلَّوْكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فِتْنَةً وَلِيَنَّا تَرْجِعُونَ ﴾ .
- (٥) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ) . والمثبت من (ب) و (ج) .
- (٦) هكذا في (أ) و (ب) : (لِيُظْهِرَهُمْ) بالطاء . وفي (ج) : (ليُظْهِرَهُمْ) بالطاء ، وهي أولى . إلا أن الأولى ، وهي (لِيُظْهِرَهُمْ) تدخل في المعنى المراد من التمهيص . جاء في اللسان : « . وقد أُمَحِّصَتِ الشَّمْسُ ؛ أَي ظَهَرَتْ مِنَ الْكُصُوفِ وَانْجَلَتْ » ، (محص) ٤١٤٥ / ٧ .
- وقد قال المؤلف - في ما سيأتي - عند تفسير قوله تعالى : ﴿ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ ﴾ [آية : ١٥٤] : « قد ذكرنا للتمهيص ثلاثة معانٍ ، عند قوله تعالى : ﴿ وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ : التطهير ، والكشف ، والابتلاء » .
- وهذا القول يعزز ما جاء في نسخة (ج) ؛ لأن التطهير مصدر لـ (طَهَّرَ) ، إلا أنني أثرت أن أبقى ما في نسختي (أ) و (ب) ؛ لأن الكلمة وردت فيها مضبوطة بالشكل ، واضحة ، فكأن الناسخ أراد بشكلها أن يُبَيِّنَهَا إلى رسمها .
- (٧) في (ب) : (والتخليص) .
- (٨) ما بين المعقوفين مطموس في (أ) ، والمثبت من (ب) و (ج) ومعاني القرآن للزجاج ، فقد وردت العبارة فيه .

قرأت على سَعِيد بن محمد الحيري ، فقلت : أَخْبَرَكم أَبُو علي الفارسي عن الزَّجَّاج ، قال : سمعت المبرِّد يقول : «مَحَصَّ<sup>(١)</sup> الحَبْلُ ، يَمَحَصُّ ، مَحَصًّا<sup>(٢)</sup>» : إذا ذهب زَيْبُهُ<sup>(٣)</sup> حَتَّى [يَمْلِصَ]<sup>(٤)</sup> .

و(حَبْلٌ مَحَصٌّ ، وَمَلِصٌ) ، بمعنى واحد<sup>(٥)</sup> .

(١) هكذا ضُبِطَتْ في (أ) : مَحَصَّ بفتح الحاء . وكذا وردت في معاني القرآن للزَّجَّاج ١/ ٤٧١ . أمَّا في (ب) و (ج) فأهملت من الشَّكْلِ . وفي التهذيب ٤/ ٣٣٥٠ ، واللسان ٧/ ٤١٤٥ فقد وردت فيها : مَحَصَّ بكسر الحاء .

(٢) (أ) و (ب) و (ج) : مَحَصًّا مُهْمَلَةً من الشَّكْلِ . وضَبِطْتُها من معاني القرآن للزَّجَّاج ١/ ٤٧١ ، والتهذيب ٤/ ٣٣٥٠ الذي نقل نَصَّ الزَّجَّاج ، انظر : والدر المصون ٣/ ٤٠٧ الذي نقل هذا النص عن الواحدي . أمَّا في الزاهر ١/ ١٠٨ ، واللسان ٧/ ٤١٤٥ فقد وردت فيها : (مَحَصًّا) بفتح الحاء .

(٣) (أ) و (ب) و (ج) : زَيْبُهُ . وفي معاني القرآن للزَّجَّاج : (إذا ذهب منه الوَبْرُ) . وقد وردت (زَيْبُهُ) في عمدة الحفاظ للسمين الحلبي ٥٣٦ ، إلا أني لم أجدها في كتب اللغة الأخرى التي رجعت إليها . وقد ذكرها السمين الحلبي -نفسه- في الدر المصون (زَيْبُهُ) ٣/ ٤٠٧ موافقاً لما أثبتُّهُ . والمثبت من كتب اللغة . انظر : مقاييس اللغة (محص) ٥/ ٣٠٠ ، واللسان ٧/ ٤١٤٥ ، والدر المصون ٣/ ٤٠٧ .

الزَّيْبُ بكسر الباء ، وقد يضمها بعضهم : هو ما يظهر من درز الثوب ، وهو الزَّغَب والوَبْر الذي يعلو المنسوجات . انظر : التاج (زأبر) ٦/ ٤٤٩ ، والمعجم الوسيط (زأبر) ١/ ٣٨٨ .

(٤) ما بين المعقوفين مطموس في (أ) . والمثبت من (ب) و (ج) . وهي فيها غير مشكولة . وفي معاني القرآن للزَّجَّاج وردت : يَمْلِصُ . وقد ضَبِطْتُها بالشكل من : تهذيب اللغة (محص) ٤/ ٣٣٥٠ ، واللسان (محص) ٧/ ٤١٤٥ ، وهي الصواب .

وَيَمْلِصُ : يَنْزَلُ من اليد . والمَلِصُ : الزَّلَقُ . يقال : (مَلِصَ مَلَصًا) ، فهو (أَمْلِصٌ) ، (وَمَلِصٌ) ، (وَمَلِصٌ) .

قال في اللسان : (وَأَمْلَصَ ، وَمَمْلَصَ) : زَلَّ انسلالاً لِمَلَّاسَتِهِ . وخصَّ اللَّحْيَانِيَّ به الرُّشَاءُ ، والعِنَانُ ، والحبل ، قال : «وَأَمْلَصَ الشَّيْءُ : أَفْلَتَ . وَتَدَغُمُ النُّونُ فِي الْمِيمِ» . (ملص) : ٧/ ٤٢٦٢ .

(٥) انظر : معاني القرآن للزَّجَّاج ١/ ٤٧١ ، والزاهر ١/ ١٠٨ ، وتهذيب اللغة (محص) ٤/ ٣٣٥٠ ، واللسان ٧/ ٤١٤٥ ، والدر المصون ٣/ ٤٠٧ .

قال<sup>(١)</sup>: «وَيُسْتَحَبُّ مِنَ الْفَرَسِ أَنْ تَمَحَّصَ<sup>(٢)</sup> قَوَائِمُهُ؛ أَي<sup>(٣)</sup>: تَخْلُصَ مِنَ الرَّهْلِ<sup>(٤)</sup>». وأنشد<sup>(٥)</sup> ابنُ الأَثيريَّ<sup>(٦)</sup> - على هذا - لأبي دُوَادَ<sup>(٧)</sup>، يَصِفُ قَوَائِمَ الْفَرَسِ:

صُمُّ النَّسُورِ صِحَاحٌ غَيْرُ عَائِرَةٍ رُكْبَنٌ فِي مَحِصَاتٍ مُلْتَقَى الْعَصَبِ<sup>(٨)</sup>

قوله: (في مَحِصَاتٍ)؛ معناه: في قوائمٍ مُتَجَرِّدَاتٍ عن اللحم، ليس فيها إلا الْعَظْمُ، وَالْعَصَبُ، وَالْجِلْدُ<sup>(٩)</sup>.

(١) القائل هو الزَّجَّاجُ، ويروي المؤلفُ قولَه هذا بسنده السابق، وقول الزَّجَّاجِ -بنصه- في معاني القرآن له ٤٧٢/١. قال الزَّجَّاجُ: «ويقال: . . .» وذكره.

(٢) في (ب): يملص. وفي معاني القرآن: تُمَحَّصَ. وما أثبتَّه ورد كذلك في تهذيب اللغة (محص) ٤/٣٣٥٠، إذ نقل نصَّ الزَّجَّاجِ. وورد في الدر المنصون ٣/٤٠٧، إذ نقل نصَّ المؤلف (الواحدي). وورد في اللسان (محص) ٧/٤١٤٥ قوله: أَنْ تُمَحَّصَ بضم التاء.

(٣) في (ب) و (ج): (أَنْ).

(٤) في (ب): (الرها). والرهْل هنا: استرخاء اللحم مِنْ سِمَنِ. يقال: (رَهْلَ اللحم، يَرْهَلُ، رَهْلًا)، فهو (رَهْلٌ): إذا استرخى واضطرب.

انظر: (رهل) في جمهرة اللغة ٨٠٢، والمجمل ٤٠٣، واللسان ٣/١٧٥٦.

(٥) في (ج): أنشد من دون واو.

(٦) في الزاهر ١/١٠٧.

(٧) قال البغدادي: «وأبو دُوَادَ، بدالين مهملتين، أولاهما مضموم، بعدها واو». خزانة الأدب ٩/٥٩٠. وكذا كُتِبَ في الأصمعيات ١٨٥، أما في المصادر التالية، فقد ورد (دُوَادَ).

وهو: أبو دُوَادَ الإيادي، جارية بن الحَجَّاجِ، وقيل: جُوَيْرِيَّةُ بن الحجاج، وقيل: حنظلة بن الشَّرْفِي.

(٨) البيت في ديوانه ٢٨٥. وورد منسوباً إليه في الزاهر ١/١٠٧، وورد غير منسوب في الدر المنصون ٣/٤٠٨. وقد وردت روايته في المصادر السابقة: «. . . صِحَاحٌ غَيْرُ عَائِرَةٍ. . .» بكسر (صِحَاحٍ)، و(غير).

قال ابن الأثيري: «النَّسُور: اللحم الذي في باطن الحافر، يشبه النوى، واحدها: نَسْر». الزاهر ١/١٠٧.

(٩) انظر: المصدر السابق، وورد فيه: «. . . من العظم، والجلد، والعصب».

قال المبرّد<sup>(١)</sup> : وتأويل قول الناس : (مَحَّصٌ عَنَّا ذُنُوبَنَا) ؛ أي أذهب<sup>(٢)</sup> ما تَعَلَّقَ بنا مِنَ الذُّنُوبِ .

وهذا الذي ذكره المبرّد ، تأويل (الْمَحَّصِ) بفتح الحاء ، وهو واقع<sup>(٣)</sup> ، (وَالْمَحَّصِ) -بسكون الحاء- مطاوع<sup>(٤)</sup> .

قال الخليل<sup>(٥)</sup> : «يقال : مَحَّصْتُ الشَّيْءَ ، أَنَحَّصُهُ ، مَحْصاً : إِذَا خَلَّصْتَهُ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ» . قال رُؤْبَةُ يَصِفُ فَرَساً<sup>(٦)</sup> :

[شَدِيدٌ]<sup>(٧)</sup> جَلَزَ الصُّلْبَ مَحْجُوصُ الشَّوَى<sup>(٨)</sup>

(١) قوله في معاني القرآن للزَّجَّاج ١ / ٤٧١ .

(٢) في معاني القرآن : أذهب هنا .

(٣) الفعل الواقع هو الفعل المتعدي إلى مفعول أو أكثر . وسمي بـ(الواقع) ؛ لوقوعه على المفعول به ، ويسمى كذلك بالفعل المجاوز ؛ لمجاوزته الفاعل إلى المفعول به ، انظر : معجم المصطلحات النحوية والصرفية ٢٤٥ ، وموسوعة النحو والصرف ٤٩٨ .

(٤) في الدر المصون ٣ / ٤٠٨ وقد نقل نصّ الواحدي هذا : « . والمحص -بسكون الحاء- مصنوعٌ » . المطاوع من (محص) هو : أَنَمَّحَصَ ، وتُدغم النون في الميم فيصير : (أَمَحَّصَ) قال في اللسان : (محص) ٧ / ٤١٤٥ ، «وقَدْ أَمَحَّصَتِ الشَّمْسُ ؛ أي ظهرت من الكسوف وانجلت . ويُروى : أَمَحَّصَتِ على المطاوعة ، وهو قليل في الرباعي» .

(٥) قوله في كتاب العين له ٣ / ١٢٧ ، ولكن المؤلف نقل قوله عن معاني القرآن للزَّجَّاج ١ / ٤٧٢ نظراً إلى تطابق النص معه .

ونص قول الخليل : «المَحَّصُ : خُلُوصُ الشَّيْءِ . (مَحَّصْتُهُ مَحْصاً) : خَلَّصْتُهُ مِنْ كُلِّ عَيْبٍ» .

وفي معاني القرآن للنحاس ١ / ٤٨٣ : «قال أبو إسحاق : قرأت على أبي العباس ، محمد بن يزيد ، عن الخليل : أن التمحيص : التخليص ؛ يقال : (مَحَّصَهُ ، يَمَحِّصُ ، مَحْصاً) : إِذَا خَلَّصَهُ» .

(٦) في (ب) : (ذئباً) .

(٧) (شديد) : غير مقروء في (أ) . وفي (ب) : فيديد . والمثبت من (ج) ، ومصادر البيت .

(٨) في (ج) : السوى . غير معجمة .

والبيت من الرجز ، وتمامه :

كَالْكِرِّ لَا شَحَتْ وَلَا فِيهِ لَوَى

وقد ورد منسوباً إلى رؤبة في تهذيب اللغة (محص) ٤ / ٣٣٥٠ ، واللسان (محص) ٧ / ٤١٤٥ ، والدر =

وَمِنْ هَذَا يُقَالُ لِللِّسَانِ الْمَجْلُودِ : (مَحْضُوصٌ) <sup>(١)</sup> . قَالَ أَسَامَةُ الْهَذَلِيُّ <sup>(٢)</sup> :

وَشَقُّوا <sup>(٣)</sup> بِمَحْضِ الْقِطَاعِ <sup>(٤)</sup> فَوَادَهُ <sup>(٥)</sup>

المصون ٣/٤٠٨ ، والتاج (محض) ٩/٣٥٩ .

وفي اللسان (كرر) ٧/٣٨٥١ نقله عن الأزهري ، ولم ينسبه .

والبيت ليس في ديوان رؤية ، وإنما في ديوان العجاج (بعناية وليم بن الورد) ٧٣ . وقد ورد منسوباً إليه في

اللسان ٧/٤١٠٩ ، وقد أورد الأزهري شطره الثاني ، ونسبه إلى العجاج في التهذيب (لوى) ٤/٣٣١٤ .

وورد في اللسان (كرر) ٧/٣٨٥١ : « . . لا سَخْتُ . . » . وهي تصحيف والله أعلم ، وفي الدر

المصون : « . . السَّوَى . . »

(الجلز) : الطَّيِّ ، واليَّ . وكل شيء يُلَوَّى على شيء ، ففعله : الجَلَز . يقال : (جَلَزْتُهُ ، أَجَلَزُهُ ، جَلَزاً) .

انظر : اللسان (جلز) ٢/٦٥٦ .

(والضُّلْبُ) : الظهر . انظر : المجلد (صلب) ٥٣٨ ، (والشَّوَى) : الأطراف ، (وشَوَى الْفَرَسِ) :

قوائمه . انظر : اللسان (شوى) ٤/٢٣٦٨ .

يصف الفرس بأنه شديد طَيِّ الظهر ؛ أي وثيق الخَلْق ، أطرافه وقوائمه نَقِيَّة من العيوب المشينة .

أما (السَّوَى) على الرواية الثانية التي أوردها السمين الحلبي ، فقد فُسِّرَهُ السَّمينُ بأنه : الظَّهْر . جعله

مقصوراً للضرورة . وأصله : (السواء) .

(والكُرُّ) : الحبل الذي يصعد به على النخل . وجمعه (كُرُور) . (والشخت) : الدقيق ، الضامر .

(وَاللَّوَّى) : الْعَوَج .

انظر : التهذيب (كرر) ٤/٣١٢٣ ، (ومحض) ٤/٣٣٥٠ ، والقاموس (شخت) ١٩٨ .

(١) انظر : (محض) في التهذيب ٤/٣٣٥٠ ، واللسان ٧/٤١٤٥ .

(٢) أسامة بن الحارث الهذلي ، وقيل : أسامة بن حبيب ، شاعرٌ مُحَضَّرَم (جاهلي ، إسلامي) . انظر : الشعر

والشعر ٢/٦٧٠ ، وشرح أشعار الهذليين ٣/١٢٨٩ ، والإصابة لابن حجر ١/٣١ .

(٣) في (ج) : شقوا من دون واو .

(٤) في (ج) : (القطاة) .

(٥) صدر بيت ، وتمامه :

لَهُمْ قُتِرَاتٌ قَدْ بُنِينَ مَحَاتِدُ

وقد ورد منسوباً إليه في شرح أشعار الهذليين ٣/١٣٠٠ ، وتهذيب اللغة (محض) ٤/٣٣٥٠ ، واللسان

(محض) ٧/٤١٤٥ ، والتاج (حتد) ٤/٤١٠ .

وورد غير منسوب في اللسان (حتد) ٢/٧٦٨ .

ولكنه ورد في شرح أشعار الهذليين بالرواية التالية : « . . بِمَحْضِ الْقِطَاعِ . . » . وليس في هذه

الرواية شاهد على ما ذهب إليه المؤلف . وفي التهذيب : « أَشَفُوا . . » ، وفي اللسان ٢/٧٦٨ :

عليها . ووجه هذا القول : ما قاله أبو عمرو الشيباني<sup>(٥)</sup> : معنى  
: الكشف . و(مَحْصُ عَنَّا ذُنُوبَنَا) ؛ معناه : واكشف<sup>(٦)</sup> عَنَّا  
شيء) : إذا تَكَشَّفَ . وأنشد :

نَمْرَأُوهُ وَتَمَحَّصَتْ

ظَلَمَّاؤُهُ<sup>(٧)</sup> وَرَأَى الطَّرِيقَ الْمُبْصِرُ<sup>(٨)</sup>

« . وفي ٧ / ٤١٤٥ : « أَشْفُوا . . . » .

رَأَى رُمِي بالنِّصَالِ ، حتى رَقَّ فؤاده من الفزع ، فيقول : شَقُّوا فؤاده (بِمَنْحُوضِ  
ضَلِّ الدَّقِيقِ الْمُزْهَفِ . يقال : (سِنَانٌ نَحِيزٌ) ؛ أي رقيق . و(نَحَضَهُ) : رَقَّقَهُ .  
قَطَعَ ، وهو نَصْلٌ قَصِيرٌ عَرِيضٌ .

ها : (قَتَر) ، و(قِتْرَةٌ) ، وهي : نوع من النصال حاد الطرف .

مة وَرَثُوها عن آبائهم فهي لهم أصل ، و(المَحْتَدُّ) : الأصل .

أبقة . والصحاح (نحض) ١١٠٧ ، واللسان (قتر) ٦ / ٣٥٢٦ .

ل ، والنُّصُولُ) ، واحدها : (نِصْلٌ) ، وهي حديدة السَّهْمِ ، والرُّمَحُ ، والسَّيْفُ ما لم  
إذا كان له مقبض ، فهو سيف . انظر : التاج (نصل) ١٥ / ٧٣٨ .

دون واو .

قوله .

ن (ب) .

قوله ، وليس في كتابه الجيم . نقله عنه القالي في أُماليه ٢ / ٢٧٥ .

من دون واو .

المثبت من (ب) و (ج) .

القَمَرِ . و(ليلة قمرء) : مضيئة . (والظُّلَمَاءُ) : الظُّلْمة . (وليلة ظلماء) : شديدة

سان (قمر) ٧ / ٣٧٣٦ ، (وظلم) ٥ / ٢٧٥٩ .

٢٧٥ ، والفاخر ١٣٥ ، واللآلئ ٩١٦ ، وأساس البلاغة (محض) ، والزاهر ١٥ / ١٥ .

وهذا اختيار الفرّاء ؛ لأنه قال<sup>(١)</sup> : يريد : لِيَمَحَّصَ<sup>(٢)</sup> اللهُ الذُّنُوبَ عن الذين آمنوا .

وعلى هذا القول ؛ تقدير الآية : وَلِيَمَحَّصَ اللهُ ذُنُوبَ الَّذِينَ آمَنُوا ، فحذف المضاف<sup>(٣)</sup> .

وروى أبو عُبيد<sup>(٤)</sup> ، عن أبي عمرو ، قال<sup>(٥)</sup> : التَّمَحِصُ : الابتلاء والاختبار<sup>(٦)</sup> . وإلى هذا القول ذهب جماعة من المفسرين : السُّدِّي<sup>(٧)</sup> ، ومجاهد<sup>(٨)</sup> ، وروى ذلك عن ابن عباس في بعض الروايات<sup>(٩)</sup> ، قالوا : ﴿لِيَمَحَّصَ﴾ ؛ أي لِيَبْتَلِيَ . وهذا اختيار القُتَيْبِيِّ<sup>(١٠)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَيَمَحِّقَ الْكُفْرَ﴾ .

(المَحَقُّ) في اللغة معناه : التَّقْصَانُ .

- 
- (١) في معاني القرآن له ٢٣٥ / ١ ، نقله بنصه .  
 (٢) في معاني القرآن : يمحّص .  
 (٣) انظر : مجالس ثعلب ٢٦٦ / ١ ، فقد حكى هذا القول .  
 (٤) (أبو عبيد) : في (أ) تُقْرَأُ : (أبو عبيدة) فيشتهب السكون على الدال بالتاء المربوطة . وفي (ج) : أبو عبيدة . وما أثبتته من (ب) ، وتهذيب اللغة ، وهو الصواب ؛ لأن أبا عبيد هو المعروف بالرواية عن أبي عمرو الشيباني ، انظر : مقدمة تحقيق كتاب الجيم ٢٥ / ١ .  
 (٥) انظر : قوله في تهذيب اللغة (محص) ٣٣٥٠ / ٤ .  
 (٦) في (ج) : (والاختيار) ، وفي التهذيب : الاختبار والابتلاء .  
 (٧) قوله ، في تفسير الطبري ١٠٧ / ٤ ، وزاد المسير ٤٦٧ / ١ .  
 (٨) قوله ، في تفسيره ١٣٧ ، وتفسير الطبري ١٠٧ / ٤ ، ١٠٨ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٧٧٤ / ٣ .  
 (٩) في تفسير الطبري ١٠٨ / ٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٧٧٥ / ٣ من رواية ابن جريج عنه ، وانظر : النكت والعيون ٤٢٦ / ١ .  
 وهو قول : الحسن ، وابن إسحاق ، وقتادة . انظر : المصادر السابقة .  
 (١٠) هو ابن قتيبة ، واختاره هذا في تفسير غريب القرآن ، له ١٠٦ / ١ ، وهو - كذلك - قول المبرّد في الكامل ٢١٣ / ١ .

يقال : (مَحَقَّهُ اللهُ ، فامْتَحَقَ ، وَاَحَقَّ) <sup>(١)</sup> .

وقال أبو زيد <sup>(٢)</sup> : (مَحَقَّهُ اللهُ) ، و(أَحَقَّهُ) . والأصمعي يَأْبَى إِلَّا (مَحَقَّهُ) <sup>(٣)</sup> .  
وأما (أَحَقَّ) <sup>(٤)</sup> ، فقال أبو عمرو <sup>(٥)</sup> : هو أَنْ يَنْقُصَ وَيَدِقَّ <sup>(٦)</sup> ، كَمُحَاقِ <sup>(٧)</sup> الْهَلَالِ .  
وأنشد ابن السكيت <sup>(٨)</sup> :

... حتى أنْسَ وأَحَقَّا <sup>(٩)</sup>

- (١) انظر : (حق) في تهذيب اللغة ٤ / ٣٣٥١ ، واللسان ٧ / ٤١٤٦ .
- (٢) قوله في تهذيب اللغة (حق) ٤ / ٣٣٥٢ ، واللسان (حق) ٧ / ٤١٤٦ .
- (٣) قول الأصمعي هذا ، من تنمة كلام أبي زيد ، قال : «وأبى الأصمعيُّ إلا (حقه)» .  
وفي الصحاح (حق) ١٥٥٣ : «(ومَحَقَّهُ اللهُ) ؛ أي ذهب ببركته . (وأحقه) لغة رديئة» . وانظر : اللسان (حق) ٧ / ٤١٤٦ .
- (٤) نلاحظ هنا أن الفعل (أحق) لازم ، وأما (أحقه) السابق فمتعد .
- (٥) قوله في إصلاح المنطق ٢٧٨ ، والتهذيب (حق) ٤ / ٣٣٥٢ ، والصحاح ١٥٥٣ .
- (٦) في (ب) : (يرق) .
- (٧) مُحَاقٌ ، وَمَحَاقٌ ، وَمَحَاقٌ . بضم الميم ، وفتحها ، وكسرها ، انظر : اللسان (حق) ٧ / ٤١٤٧ .
- (٨) ولفظ أبي عمرو كما في إصلاح المنطق : «قال أبو عمرو : الإححاق : أَنْ يَهْلِكَ ؛ كُمُحَاقِ الْهَلَالِ ، وأنشد ...» . وفي التهذيب : «عن ابن السكيت عن أبي عمرو : الإححاق : أَنْ يَهْلِكَ الشَّيْءُ ...» .
- (٩) في (ج) : (وأحقًا) .

وهذا مقطع من بيت وتماه حسب روايته في إصلاح المنطق ٢٧٨ :

أَبُوكَ الَّذِي يَطْوِي أُنُوفَ عُتُوقِهِ بِأُظْفَارِهِ حَتَّى أَنْسَ وَأَحَقَّا

وقد نسب في اللسان (حق) ٧ / ٤١٤٧ إلى سُبْرَةَ بن عمرو الأسدي ، يهجو به خالد بن قيس ، وقد ورد غير منسوب في إصلاح المنطق ٢٧٨ ، وتهذيب اللغة (حق) ٤ / ٣٣٥٢ ، والصحاح (حق) ١٥٥٣ ، واللسان (حق) ٧ / ٤١٤٧ . وقد وردت روايته في هذه المصادر عدا إصلاح المنطق : «يَكْوِي أُنُوفَ عُتُوقِهِ» .

(والعُنُوقُ) : مفردُها : (عُنَاقٌ) ، وهي : الأُنثى من أولاد المِغْزَى ، إذا أُنْتُ عليها سنة . وتُجمَعُ - كذلك - على : (أَعُنُقٌ ، وَعُنُقٌ) . (والعُنُوقُ) جمعُ نادرٍ .

(وَأَنْسَ) ؛ أي بلغ نَسِيسَهُ ، وَنَسِيسَتَهُ ؛ وهو : بقية روحه ، أو غاية جهده .

انظر : التهذيب (عنق) ٣ / ٢٥٩٧ ، والقاموس (نسس) ٤ / ٥٧٧ .



وقال ابن الأعرابي عن المفضل<sup>(١)</sup>: «(الْمَحْقُ) عند العرب<sup>(٢)</sup>: أن يذهب الشيءُ كُلُّهُ، حتى لا يُرى مِنْهُ شيءٌ. ومنه ﴿يَمَحُ اللَّهُ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٦]<sup>(٣)</sup>؛ أي يستأصله».

قال أبو إسحاق<sup>(٤)</sup>: «ومعنى الآية: جَعَلَ اللَّهُ الْيَّامَ مُدَاوَلَةً بَيْنَ النَّاسِ؛ لِيُمَحِّصَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ، إِذَا أَدَالَ عَلَيْهِمْ، بِمَا يَقَعُ عَلَيْهِمْ<sup>(٥)</sup> مِنْ قَتْلِ وَجُرْحٍ وَذَهَابٍ مَالٍ. ﴿وَيَمَحُ الْكَافِرِينَ﴾: يستأصلهم، إِذَا أَدَالَ عَلَيْهِمْ، وَيَهْلِكُهُمْ بِذُنُوبِهِمْ».

فَقَابَلَ<sup>(٦)</sup> تَمْحِصَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَحْقِ الْكَافِرِينَ؛ لِأَن تَمْحِصَ هَؤُلَاءِ بِإِهْلَاكِ ذُنُوبِهِمْ نَظِيرٌ مَحْقِ أَوْلَئِكَ بِإِهْلَاكِ أَنْفُسِهِمْ. وهذا مُتْقَابِلٌ فِي الْمَعْنَى، حَسَنٌ.

١٤٢. قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾ الآية<sup>(٧)</sup>.

معنى ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾: (بَلْ حَسِبْتُمْ)؛ على جهة الإنكار<sup>(٨)</sup>؛ أي لا تحسبوا ذلك. ومضى الكلام في هذا في مواضع<sup>(٩)</sup>.

(١) قول ابن الأعرابي في تهذيب اللغة (حق) ٤/ ٣٣٥٣، وفيه: «أبو العباس عن ابن الأعرابي، قال: المحق: . . . .» وليس فيه (عن المفضل). وكذا أورده صاحب اللسان (حق) ٧/ ٤١٤٦.

(٢) عند العرب: ليس في تهذيب اللغة، ولا في اللسان.

(٣) سورة البقرة: ٢٧٦. وتماها: ﴿يَمَحُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُزِيهِ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَكِيمٍ﴾.

(٤) في معاني القرآن له ١/ ٤٧٠. نقله عنه بتصرف.

(٥) بما يقع عليهم: ساقط من (ج).

(٦) في (ب): (مقابل).

(٧) الآية: ساقطة من (ج).

(٨) أم) هذه، هي المنقطعة، التي تقدر بـ (بل) التي للإضراب، وهمزة الاستفهام التي تفيد الإنكار. والتقدير: (بل أحسبتم)؟ وانظر: أقوالاً أخرى فيها، في المغني لابن هشام ٨٢١، والبحر المحيط ٣/ ٦٥، والدر المصون ٢/ ٣٨٠، ٣/ ٤٠٨، ٤٠٩، ودراسات لأسلوب القرآن الكريم، القسم الأول ١/ ٣١٣-٣١٥.

(٩) انظر: البسيط: عند تفسير الآيات ١٠٨، ١٣٣، ٢١٤ من سورة البقرة.

وقوله تعالى : ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾ .

قال أبو إسحاق<sup>(١)</sup> : « (لَمَّا) جوابٌ لقولِ القائل : (قَدْ فَعَلَ فلان) .  
فجوابه : (لَمَّا<sup>(٢)</sup> يَفْعَل) ؛ لأن (لَمَّا) مُؤَكَّدٌ بِحَرْفٍ ؛ كما أُكِّدَ الْإِبْتِدَاءُ بِ(قد) » .  
وإذا قال : (فَعَلَ فلان) ، فجوابه : (لَمْ يَفْعَل) . وإذا قال : (لَقَدْ فَعَلَ) ،  
فجوابه : (ما فَعَلَ)<sup>(٣)</sup> ؛ كأنه قال : (والله لَقَدْ فَعَلَ)<sup>(٤)</sup> ، وقال الْمُجِيبُ : (والله  
ما فَعَلَ) وإذا قال هو يفعل فجوابه و(لا يَفْعَل)<sup>(٥)</sup> ، وإذا قال سيفعل فجوابه (لن  
يفعل) و(لا يفعل) .

- 
- (١) في معاني القرآن ١ / ٤٧٢ . نقله عنه بتصريف .  
(٢) لما : ساقطة من (ج) .  
(٣) في المعاني : ما يفعل .  
(٤) في المعاني : (والله هو يفعل) . وقد أورد هذا سيبويه في الكتاب ٣ / ١١٧ ، وفيه : (والله لقد فعل) ، كما  
هي عند المؤلف .  
(٥) انظر : كتاب سيبويه ٣ / ١١٧ ، فقد وردت العبارات نفسها التي أوردتها الزَّجَّاج ، ويبدو أنه نقلها عن  
سيبويه .

قال الزمخشري : « (وَلَمَّا) بمعنى (لم) ، إلا أن فيها ضرباً من التوقع ، فدل على نفي الجهاد في ما  
مضى ، وعلى توقعه في ما يُسْتَقْبَل . وتقول : وعدني أن يفعل كذا ، وَلَمَّا ، تريد : ولم يفعل ، وأنا أتوقع  
فعله » . الكشف ١ / ٤٦٧ .

قال أبو حيان معلقاً على قول الزمخشري السابق : « وهذا الذي قاله في لَمَّا أنها تدل على توقع الفعل  
المنهي بها ، في ما يُسْتَقْبَل ؛ لا أعلم أحداً من النحويين ذكره ، بل ذكروا : أنك إذا قلت : (لَمَّا يخرج  
زيد) ، دل ذلك على انتفاء الخروج في ما مضى ، متصلاً نفيهِ إلى وقت الإخبار ، أمّا أنها تدل على  
توقعه في المستقبل ، فلا ، لكنني وجدت في كلام الفراء شيئاً يقارب ما قاله الزمخشري ، قال : (لَمَّا)  
لتعريض الوجود ، بخلاف (لم) » .

البحر المحيط ٣ / ٦٦ . وانظر : دراسات لأسلوب القرآن الكريم ، القسم الأول ٢ / ٦٢٠ - ٦٢٢ .

والتَّنْفِي فِي الْآيَةِ وَقَعَ عَلَى الْعِلْمِ . وَالْمَعْنَى : عَلَى نَفْيِ الْجِهَادِ مِنْ دُونِ الْعِلْمِ ؛  
وَذَلِكَ لِمَا فِيهِ مِنَ الْإِيجَازِ فِي انْتِفَاءِ جِهَادٍ ؛ لَوْ كَانَ لَعَلَّمَهُ .

وَالْتَقْدِيرُ : (وَلَمَّا لَمْ<sup>(١)</sup> يَكُنِ الْمَعْلُومُ مِنَ الْجِهَادِ الَّذِي أَوْجَبَ عَلَيْكُمْ) .  
فَجَرَى النِّفْيُ عَلَى الْعِلْمِ لِلْإِيجَازِ ؛ عَلَى سَبِيلِ التَّوَسُّعِ فِي الْكَلَامِ ، إِذِ الْمَعْنَى مَفْهُومٌ  
مِنْ غَيْرِ إِخْلَالٍ .

وَقَالَ الرَّجَّاجُ<sup>(٢)</sup> : الْمَعْنَى : وَلَمَّا يَقَعِ الْعِلْمُ بِالْجِهَادِ ، وَالْعِلْمُ بِصَبْرِ الصَّابِرِينَ ؛  
أَيِ<sup>(٣)</sup> : وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ ذَلِكَ وَاقِعاً مِنْكُمْ<sup>(٤)</sup> ؛ لِأَنَّهُ يَعْلَمُهُ غَيْباً<sup>(٥)</sup> ، وَإِنَّمَا يُجَازِيهِمْ عَلَى  
عَمَلِهِمْ .

(١) لم : ساقطة من (ج) .

(٢) في معاني القرآن له ٤٧٢ / ١ . نقله عنه بنصه .

(٣) أي ليست في معاني القرآن .

(٤) في معاني القرآن : منهم .

(٥) في (أ) : (غنياً) . والمثبت من : (ب) و (ج) ، ومعاني القرآن .

وقوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ الْغَيْبِينَ﴾ انتصب على الصِّرف<sup>(١)</sup> عن العطف<sup>(٢)</sup>. إذ ليس المعنى على نفي الثاني والأول، وإنما هو على نفي اجتماع الثاني والأول؛ على نحو: (لا يَسْعُنِي<sup>(٣)</sup> شيءٌ، وَيَعْجَزُ<sup>(٤)</sup> عنك)، ومثله:

لَا تَنْهَ عَنْ خُلُقٍ وَتَأْتِي مِثْلُهُ<sup>(٥)</sup>

- (١) (الصرف) اصطلاح للكوفيين؛ يعني: أن الفعل كان من حقه أن يُعَرَّبَ بإعراب ما قبله، ولكن صَرَفْتَهُ الواو إلى وجه آخر من الإعراب.
- انظر: المحلى لابن شقير ٤٢، ومغني اللبيب ٤٧٢، والدر المصون ٣/٤١١، والنحو وكتب التفسير ١٨٧/١. وسيُفسر الفراء هذا المصطلح، كما سيأتي.
- (٢) والرأي الثاني وهو للبصريين: أن النصب في هذه الآية وأمثالها، بإضمار (أن) وجوباً بعد الواو، إذا قصد بها المصاحبة.
- والرأي الثالث وهو لأبي عمرو الجرمي، من البصريين: أنها نصبت بالواو نفسها؛ لأنها خرجت عن باب العطف.
- وقد عرض هذه الآراء وناقشها أبو البركات الأنباري في الإنصاف ٤٤٢، وانظر: شرح ابن عقيل ١٤/٤.
- (٣) (أ) و (ب): يستعني. والمثبت من (ج)، وهو الصواب.
- (٤) في (ب) و (ج): ولا يعجز. وهو خطأ؛ لأنه خلاف ما يريد المؤلف في هذه المسألة النحوية، وسيأتي بيان ذلك في قول الفراء.
- (٥) صدر بيت، وعجزه:

عَارٌّ عَلَيْكَ إِذَا فَعَلْتَ عَظِيمٌ

وقد اختلف في قائله، فُنُسِبَ إلى الشعراء الآتين: أبي الأسود الدؤلي، والمتوكل الليثي، وسابق البربري، وحسان بن ثابت، والطرماح. وقد ورد في الكتب التالية: ديوان أبي الأسود الدؤلي ٢٣١، وكتاب سيبويه ٣/٤٢، ومعاني القرآن للفراء ١/٣٤، والمقتضب ٢/٢٦، وتفسير الطبري ١/٢٥٥، ٢/١٨٥، والأصول في النحو ٢/١٥٤، والمحلى لابن شقير ٤٢، واللمع لابن جني ١٨٩، والإيضاح العضدي ١/٣٢٣، وجامع بيان العلم لابن عبد البر ١/٢٤٠، وفصل المقال للبكري ٩٣/٢ وشرح المفصل ٧/٢٤، والبسيط في شرح جمل الزَّجَاجي ١/٢٣٢، والمغني لابن هشام ٤٧٢، وشرح شذور الذهب ٢٩٦، ٣٦٠، وشرح ابن عقيل ٤/١٥، وخزانة الأدب ٨/٥٦٤. وقد ذكر البيت، والاختلاف في قائله.

والشاهد في البيت: نصب الفعل المضارع (وتأتي) بعد الواو في جواب النهي، وهي الواو التي يسميها الكوفيون: واو الصرف. أما عند البصريين: فالنصب (بأن) المضمره وجوباً، بعد واو المعية التي تقتضي الجمع.

انظر: شرح ابن عقيل ١٤/٤ والمصادر النحوية السابقة.

قال الفراء<sup>(١)</sup>: ومعنى (الصرف): أن يجتمع فعلان ببعض حروف النَّسَقِ<sup>(٢)</sup>، وفي أوله ما لا يُحْسُنُ إعادته في حروف النَّسَقِ<sup>(٣)</sup>، فتنصب الذي بعد حرف العطف؛ لأنه مَضْرُوفٌ عن معنى الأول، وذلك يكون مع جَحْدٍ أو استفهام أو نهي في أول الكلام؛ كقولهم: (لا يَسْعُنِي مكانٌ، وَيَضِيقَ عنك) بفتح (ويضيّق)؛ لأن (لا) التي مع (يَسْعُنِي)، لا يُحْسُنُ أن يذكرها مع (يضيّق عنك)<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن الأنباري<sup>(٥)</sup>: قوله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ الصَّادِرِينَ﴾؛ معناه: الحال لما قبله، وهذه الواو يُسَمُّونَ<sup>(٦)</sup> النحويون: (واو الصرف)، والذي بعدها يُنْصَبُ<sup>(٧)</sup> على خلاف ما قبلها. كما تقول العرب: (لا تأكل السَّمَكُ، وتَشْرَبَ اللَّبَنُ)<sup>(٨)</sup>؛ أي لا تجمع بينهما، ولا تأكل السَّمَكُ، في حال شُرْبِ اللَّبَنِ.

(١) في معاني القرآن له ٢٣٥ / ١. نقله عنه بالمعنى. وعبارة المؤلف قريبة جداً من عبارة الطبري في تفسيره ٢٤٧ / ٧، وقد يكون المؤلف نقل قول الفراء عن الطبري. وعبارة الفراء في المعاني أوضح وأجلى.

(٢) في المعاني: بالواو، أو (ثُمَّ)، أو (الفاء)، أو (أو).

(٣) في المعاني: «وفي أوله جحد، أو استفهام، ثم ترى ذلك الجحد، أو الاستفهام، ممتنعاً أن يُكْرَرَ في العطف، فذلك الصرف...».

(٤) انظر لبيان معنى (الصرف): تفسير البسيط، فقد تناول هذه المسألة عند تفسير آية ٤٢ من سورة البقرة، ومعاني القرآن للفراء ٣٣ / ١، ٣٤، وتفسير الطبري ٢٥٥ / ١، ١٠٨ / ٤، والإنصاف ٥٥٥، ٥٥٦.

(٥) لم أقف على مصدر قوله.

(٦) هكذا جاءت في (أ) و (ب)، وفي (ج): تسميها.

(٧) في (ب): (نصب).

(٨) في (ب): (الماين).

قال: وَقَرَأَ الْحَسَنُ: (وَيَعْلَمُ) بالكسر<sup>(١)</sup>، وهو جَزْمٌ بالعطف على الأول، وليس بحالٍ لما قبله.

وهذه الآية خطابٌ للذين انهزموا يوم أحد، فقليل لهم: أَحْسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ، كما دَخَلَ الَّذِينَ قُتِلُوا، وَبَذَلُوا مُهْجَهُمْ<sup>(٢)</sup> لِرَبِّهِمْ، وَثَبَّتُوا عَلَى أَلَمِ الْجِرَاحِ وَالضَّرْبِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْلُكُوا<sup>(٣)</sup> طَرِيقَهُمْ، وَتَصْبِرُوا صَبْرَهُمْ.

١٤٣. قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ﴾ الآية.

قال الحسن<sup>(٤)</sup>، ومجاهد<sup>(٥)</sup>، . . . .

(١) انظر: قراءة الحسن في معاني القرآن للفرّاء ١/ ٢٣٥، وتفسير الطبري ٤/ ١٠٨، وهي -كذلك- قراءة: يحيى بن يعمر، وابن حيوة، وعمرو بن عبيد، انظر: المحرر الوجيز ٣/ ٤١.

وقرأها عبد الوارث عن أبي عمرو بن العلاء بالرفع: (ويعلم)، وهي إما على الاستئناف، وهو الأظهر، أو على أن الواو للحال.

انظر: الكشف ١/ ٤٦٧، والمحرر الوجيز ٣/ ٣٤٤، والدر المصون ٣/ ٤١١.

(٢) في (ب): (جهدهم).

(٣) في (ج): (يسلكوا).

(٤) قوله في تفسير الطبري ٤/ ١٠٩، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/ ٧٧٦.

(٥) قوله في تفسيره ١٣٧، وتفسير الطبري ٤/ ١٠٩، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/ ٧٧٦، ومعاني القرآن للنحاس ٤٨٥، وأورده السيوطي في الدر ٢/ ١٤١، وزاد نسبة إخراجها إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.

وقتادة<sup>(١)</sup>، والرَّبِيع<sup>(٢)</sup>، والسُّدِّي<sup>(٣)</sup>، ومحمد بن إسحاق<sup>(٤)</sup> : كانوا يَتَأَسَّفُونَ<sup>(٥)</sup> على ما فاتهم مِن [بَدْر]<sup>(٦)</sup>، وَيَتَمَنَّونَ يوماً مع رسول الله ﷺ، ويقولون : لَنَفْعَلَنَّ وَلَنَفْعَلَنَّ، ثم انهزموا يوم أُحُد، واستحقوا العِتاب<sup>(٧)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿مِن قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ﴾ . يعني : مِن قَبْلِ يوم أُحُد .

وقوله تعالى : ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ﴾ ؛ أي رأيتم أسبابه، وما يتولَّد منه الموت<sup>(٨)</sup> ؛ كالسَّيْفِ، والأسِنَّةِ، ونحوها<sup>(٩)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿وَأَنْتُمْ نُنْظُرُونَ﴾ .

قال الأخفش<sup>(١٠)</sup> : هو تَوَكُّيدٌ<sup>(١١)</sup> لقوله : ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ﴾ .

(١) قوله في تفسير عبدالرزاق ١/ ١٣٤، والطبري ٤/ ١٠٩، وابن أبي حاتم ٣/ ٧٧٦، وأورده السيوطي في الدر ٢/ ١٤١ وزاد نسبته إلى عبد بن حميد .

(٢) قوله في المصادر السابقة .

(٣) قوله في تفسير الطبري ٤/ ١١٠، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/ ٧٧٦ .

(٤) قوله في سيرة ابن هشام ٣/ ٦٤، والمصادر السابقة .

(٥) في (ج) : (يأسفون) .

(٦) ما بين المعقوفين مطموس في (أ)، والمثبت من (ب) و (ج) .

(٧) في (ج) : (العقاب) .

(٨) في (أ) : (وما يتولد منه الموت منه)، وفي (ب) : (وما يتولد الموت منه)، والمثبت من (ج) .

(٩) انظر : معاني القرآن للقرآء ١/ ٢٣٦، وتفسير غريب القرآن : لابن قتيبة ١/ ١٠٦، وتفسير الطبري ٤/ ١٠٨ .

(١٠) قوله في معاني القرآن له ١/ ٢٣٦، وهو معنى قوله .

(١١) في (ب) : (تأكيد) .

وقال أبو إسحاق<sup>(١)</sup> : المعنى : فقد رأيتموه ، وأنتم بُصَّراء ؛ كما تقول : رأيته كذا وكذا ، وليس في عينك<sup>(٢)</sup> عِلَّةٌ<sup>(٣)</sup> ؛ أي قد رأيته رؤيةً حقيقية ، وهو راجع إلى معنى التوكيد .

وقال غيره<sup>(٤)</sup> : لَيْلًا يَتَوَهَّمُ رؤية القلب ؛ كما يقال : (رأيتُه عِيَانًا) ، و(سمعتُه بأذني) ؛ لئلا يتوهم سَمْعُ الْعِلْمِ .

وقيل<sup>(٥)</sup> : ﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ ؛ أي تَتَأَمَّلُونَ الحال في ذلك ، كيف هي ؟<sup>(٦)</sup>

وفي الآية محذوف ؛ لأن المعنى : (فقد رأيتموه ، وأنتم تنظرون ، فَلِمَ انهزمت) وهذا موضعُ الْعِتَابِ . وهو قول ابن عباس<sup>(٧)</sup> .

(١) في معاني القرآن : له ٤٧٣ / ١ . نقله عنه بنصبه .

(٢) في (ج) : (عينك) .

(٣) ورد في مخطوطات معاني القرآن كما ذكر محققه : (علمه) ، ورأى المحقق أنها لا تناسب ما بعدها ؛ ولذا أثبتها (عمه) ، وفسرها في الحاشية (بالعمى) . وليس كما قال ؛ لأن (العمه) هو : التَّحِيرُ في منازعة أو طريق ، والتَّردد في الضلال . انظر : (عمه) في اللسان ٣١١٤ / ٥ ، والقاموس ١٢٥٠ . وأرى أن صوابها كما أثبت المؤلف هنا ، وإنما صُحِّفَتْ في أصول مخطوطات معاني القرآن ، وقد وردت (عِلَّةٌ) في بحر العلوم ٣٠٥ / ١ حيث نقل قول الزَّجَّاج .

(٤) لم أهتمد إلى القائل .

(٥) لم أهتمد إلى القائل .

(٦) قال الطبري : ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ﴾ يعني : فقد رأيتموه بمرأى منكم ومنظر ؛ أي بقرب منكم . تفسيره ١٠٩ / ٤ .

وحكى الزَّجَّاجُ قولاً ، ولم يعزه إلى قائل ، فقال : «وقال بعضهم : وأنتم تنظرون إلى محمد ﷺ» . معاني القرآن ٤٧٣ / ١ ، وانظر : غرائب التفسير للكرمانى ٢٧١ / ١ .

وقد أورده ابنُ عطيَّة ، وضَعَفَهُ ، انظر : المحرر ٣٤٦ / ٣ .

وقال أبو الليث : «وأنتم تنظرون إلى السيوف التي فيها الموت» ، بحر العلوم ٣٠٥ / ١ ، وأورد هذا القولُ ابنُ الجوزي في زاد المسير ٤٦٨ / ١ ، وعزاه إلى ابن عباس . وعن ابن إسحاق : «تنظرون إليهم» . سيرة ابن هشام ٦٤ / ٣ ، وتفسير الطبري ١١٠ / ٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٧٧٧ / ٣ .

(٧) لم أقف على مصدر قوله .



١٤٤ . وقوله<sup>(١)</sup> تعالى : ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ الآية .

قال أهل التفسير<sup>(٢)</sup> : لَمَّا نَعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَأَشْبَحَ أَنَّهُ قَدْ قُتِلَ ، قال بعضُ المسلمين : لَيْتَ لَنَا رَسُولًا إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِيٍّ ، فَيَأْخُذُ لَنَا أَمَانًا مِنْ أَبِي سُفْيَانَ !

وقال أناسٌ مِنْ أَهْلِ النِّفَاقِ : إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ قَدْ قُتِلَ ، فَالْحَقُّوا بِدِينِكُمْ<sup>(٣)</sup> الْأَوَّلَ ؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ<sup>(٤)</sup> .

و(مُحَمَّدٌ)<sup>(٥)</sup> هُوَ الْمُسْتَغْرَقُ لَجَمِيعِ الْمَحَامِدِ ؛ لِأَنَّ الْحَمْدَ لَا يَسْتَوْجِبُهُ إِلَّا الْكَامِلُ . و(التَّحْمِيدُ) فَوْقَ<sup>(٦)</sup> (الْحَمْدِ)<sup>(٧)</sup> ، فَلَا يَسْتَحِقُّهُ إِلَّا الْمُسْتَوِلِيُّ عَلَى الْأَمْدِ<sup>(٨)</sup> فِي الْكَمَالِ .

(١) في (ج) : قوله من دون واو .

(٢) ممن قال بذلك : السدّي ، وقد ورد معناه عن ابن عباس ، من رواية عطية العوفي .

انظر : تفسير الطبري ١١٣/٤ ، وتاريخ الطبري ٥٢٠/٢ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٧٧٧/٣ ، وأسباب النزول للواحدي ١٢٩ .

(٣) في (ج) : (لدينكم) .

(٤) ورد ذلك عن الضحاك ، وابن جريج . انظر : تفسير الطبري ١١٣/٤ ، ١١٤ ، وتفسير الثعلبي ١٢٥/٣ ب .

(٥) من قوله : «ومحمد» إلى «في الكمال» : نقله بنصه عن تفسير الثعلبي ١٢٦/٣ أ .

(٦) في تفسير الثعلبي : (قول) . وما أثبتّه موجود - كذلك - في تفسير البغوي ١١٥/٢ ، فقد نقل هذا النص .

(٧) لأن التحميد أبلغ من الحمد ؛ يقال : فلان محمود ؛ إذا حمّد ، ومُحمّد : إذا كثرت خصاله المحمودة . انظر : مفردات ألفاظ القرآن (حمد) ٢٥٦ .

قال ابن فارس : «إذا بلغ النهاية في ذلك ، وتكاملت فيه المحاسنُ والمناقبُ ، فهو محمد . . . . وهذا البناء أبداً يدل على الكثرة ، وبلوغ النهاية . . . . وكذلك بناء اسم محمد ﷺ ، دليل على كثرة المحامد وبلوغ النهاية في الحمد . . . .» أسماء رسول الله ﷺ ومعانيها ٣٠ .

(٨) في تفسير الثعلبي : على الأمة . وفي تفسير البغوي : على الأمر .

و(الرَّسُول) قال ابن الأنباري ، في ما حكى عنه الأزهري<sup>(١)</sup> : معناه في اللغة : الذي يُتَابِعُ أخبار مَنْ<sup>(٢)</sup> بَعَثَهُ<sup>(٣)</sup> ؛ أَخَذَ مِنْ قَوْلِهِمْ : (جاءت<sup>(٤)</sup> الإِبِلُ رَسَالاً)<sup>(٥)</sup> ؛ أي متتابعة<sup>(٦)</sup> .

فمعنى<sup>(٧)</sup> : ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ ؛ أي إِلَّا مُتَابِعٌ للأخبار عن الله .

وقال الأخفش<sup>(٨)</sup> : (الرسول) : هو<sup>(٩)</sup> الرِّسَالَة ، وهو اسمٌ مِنْ (أَرْسَلْتُ)<sup>(١٠)</sup> .

وقال أبو علي<sup>(١١)</sup> : (الرسول) ، جاء على ضربين ؛ أحدهما : يراد به الْمُرْسَلُ ، والآخر : الرِّسَالَة .

(١) في التهذيب ١٤٠٧/٢ (رسل) ، وقول ابن الأنباري في كتابه الزاهر ١٢٧/١ .

(٢) في التهذيب ، والزاهر : الذي .

(٣) (بعثه) : مَطْمُوسٌ في (ج) .

(٤) في الزاهر : قد جاءت .

(٥) في (ج) : (رحلا) .

(٦) الرَّسَلُ : القطيع من كل شيء ، أو هو : القطيع من الإبل والغنم ، وقيل : قطع من الإبل ، قدر عشر ، يُرْسَلُ بعد قطع ، وقيل : ما بين عشر إلى خمس وعشرين . والجمع : أرسال . فإذا أوردَ الرجلُ إِبِلَهُ متقطعةً ، قيل : أوردَها أرسالاً . انظر : اللسان (رسل) ١٦٤٣/٣ .

(٧) من قوله : «فمعنى . . . .» إلى «. . . الرسول هو» : ساقط من (ج) .

(٨) لم أهتمد إلى قوله في كتابه المعاني ، وهو في تهذيب اللغة (رسل) ١٤٠٧/٢ .

(٩) في (ب) : (من) بدلاً من : هو ، وساقطة من (ج) .

(١٠) ومن فسره بذلك : يونس بن حبيب البصري ، وأبو عبيدة ، والزجاج ، فقالوا عن قوله تعالى : ﴿إِنَّا رَسُولُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء ١٦] : إنه في معنى الرسالة ؛ كأنه قال : إِنَّا رَسَالَة رَبِّ الْعَالَمِينَ .

انظر : مجاز القرآن ٨٤/٢ ، ومعاني القرآن للزجاج ٨٥/٤ ، والزاهر ١٢٨/١ .

(١١) لم أقف على مصدر قوله .

وقوله تعالى : ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ ؛ يريد : المرسل . يُقَوِّي ذلك قوله :  
﴿إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ [يس : ٣] . ومثل <sup>(١)</sup> هذا في (فَعُول) ، يراد به (المفعول) :  
(الرَّكُوب) ، و(الحُلُوب) : لِمَا يُحْلَبُ ، وَيُرَكَّبُ <sup>(٢)</sup> .

والرسول بمعنى الرسالة كقوله :

لَقَدْ كَذَبَ الْوَائِلُونَ مَا <sup>(٣)</sup> بُحْتُ عَنْهُمْ  
بِسِرٍّ وَلَا أَرْسَلْتُهُمْ بِرَسُولٍ <sup>(٤)</sup>

أي برسالة . ومن هذا قوله تعالى : ﴿أَنَّا رَسُولُ رَبِّكَ﴾ <sup>(٥)</sup> [مريم : ١٩] .  
وسنذكره <sup>(٦)</sup> في موضعه إن شاء الله .

وقوله تعالى : ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾ معناه : أنه يموت كما ماتت الرُّسُلُ  
قَبْلَهُ .

(١) في (ج) : (قيل) .

(٢) في (ج) : (لما يركب ويحلب) .

(٣) في (ب) : (بها) .

(٤) البيت لكثير عزة . وهو في ديوانه ١١٠ . وورد منسوباً إليه في مجاز القرآن ٨٤ / ٢ ، والصحاح (رسل)  
١٧٠٩ ، واللسان (رسل) ٣ / ١٦٤٥ .

وورد غير منسوب في معاني القرآن للزجاج ٨٥ / ٢ ، والزاهر ١٢٥ / ١ ، وتهذيب اللغة ١٤٠٧ / ٢ ،  
والمسائل العضديات ٣٦ ، والبيان للأنباري ٢٠٦ / ٢ ، ٢١٢ ، واللسان ٣ / ١٦٤٤ ، وتخليص  
الشواهد : لابن هشام ١٧٦ ، والمقاصد النحوية ٥٠٦ / ١ ، وخزانة الأدب ٢٧٨ / ١٠ .

وقد وردت روايته في بعض المصادر : (ما فُهِتْ) بدلاً من : (ما بُحْتُ) ، وفي بعضها : (بسوء) ، وفي  
أخرى : (بَلِيلٍ) ، بدلاً من : (بِسِرٍّ) .

(٥) في (ج) : ﴿إِنَّا رَسُولَا رَبِّكَ﴾ [طه : ٤٧] . وكذا وردت في تفسير الفخر الرازي ٢٢ / ٩ ، فقد نقل  
هذا النص .

(٦) في (أ) : (سنذكر) . والمثبت من (ب) و(ج) .

وقوله تعالى : ﴿ أَفَأَيْنَ مَاتَ أَوْ قُتِلَ ﴾ <sup>(١)</sup> أَلِفٌ <sup>(١)</sup> الاستفهام دخلت على حرف الشرط ؛ ومعناها : الدخول على الجزاء . المعنى : ( أتقبلون على أعقابكم ؛ إن مات محمدٌ <sup>(٢)</sup> أَوْ قُتِلَ ) ، إِلَّا أَنَّ الشرط والجزاء مُعَلَّقٌ أحدهما بالآخر ، فانعقدا جملةً واحدةً ، وَخَبَرًا واحدًا ؛ فدخلت أَلِفُ الاستفهام على الشرط ، وَأَنْبَأَتْ عن معنى الدخول على الجزاء ؛ كما أنك إذا قلت : ( هل زيدٌ قائمٌ ؟ ) ؛ فإنما تستفهم عن قيامه ، إِلَّا أنك أَدْخَلْتَ ( هَلْ ) على الاسم ؛ لِيُعْلَمَ الذي استفهمت عن قيامه ، مَنْ هُوَ ؟ وكذلك قولك <sup>(٣)</sup> : ( ما زيدٌ قائمًا ) ، إِنَّمَا نَفَيْتَ القيامَ ، ولم تَنْفِ زيداً ، ولكنك أدخلت ( ما ) على ( زيد ) ؛ لِيُعْلَمَ مَنْ الذي نَفَيْتَ عنه القيامَ . يوضح هذا : أن هذا الاستفهام للإنكار ، ولم ينكر عليهم الموت ، وإنما أنكر عليهم الانقلاب .

وقوله تعالى : ﴿ انْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ ﴾ ؛ أي ارتددتُم كَفَّاراً بعد إيمانكم ؛ وذلك ؛ لأن الرجوع عن الحق إلى الباطل ، بمنزلة رجوع القَهْقَرَى <sup>(٤)</sup> في القُبْح والتكيل بالنفس .

ويُقال لكلٍّ مَنْ عادَ إلى ما كان عليه ، وَرَجَعَ وَرَاءَهُ <sup>(٥)</sup> : انْقَلَبَ عَلَى عَقْبِهِ <sup>(٦)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنُيَضِّرَنَّ اللَّهُ شَيْئًا ﴾ فيه معنى الوعيد ؛ أي فإنها يَضُرُّ نَفْسَهُ ؛ باستحقاق الْعِقَابِ .

(١) من قوله : « أَلِف . . . » إلى « . . . نفى عنه القيام » : نقله - بتصرف - عن معاني القرآن للزجاج ٤٧٤ / ١ .

وانظر : الصاحبي ٢٩٥ ، ٢٩٦ .

(٢) في (أ) : (محمدٌ) . وفي (ج) : (محمدًا) . والمثبت من (ب) ، وهو الصواب .

(٣) في (ج) : (قول) .

(٤) الْقَهْقَرَى : الرجوع إلى خَلْفٍ . والفعل : (قَهَقَرَ) ، وَتَقَهَقَرَ : إذا رجع على عقبه .

انظر : (قهر) في اللسان ٣٧٤٦ / ٦ ، والقاموس ٤٦٧ .

(٥) في (ج) : (وراه) .

(٦) انظر : تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ١١٣ .

ومن قوله : « على عقبه . . . » إلى « . . . فلن يضر الله » : ساقط من (ج) .

﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ بِمَا يَسْتَحِقُّونَهُ مِنَ الثَّوَابِ . قال ابن عباس<sup>(١)</sup> : يريد الطائعين لله من المهاجرين والأنصار .

١٤٥ . وقوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ الآية .

قال الأخفش<sup>(٢)</sup> ، والزجاج<sup>(٣)</sup> : اللّام في (لِنَفْسٍ)<sup>(٤)</sup> ؛ معناها : النقل ؛ بتقدير : وما كانت نفسٌ لَتَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ<sup>(٥)</sup> .

قال ابن عباس<sup>(٦)</sup> : يريد بقضائه وقدره . وفي هذا ردُّ على القدرية ؛ حيث قالوا : إنّ المقتول لا يكون ميتاً بأجله<sup>(٧)</sup> .

واختلفوا في المراد بهذا فقال بعض<sup>(٨)</sup> أهل المعاني<sup>(٩)</sup> : المراد به التَّسْلِيَةُ عَمَّا يلحق النفس بموت النبي ﷺ إذا<sup>(١٠)</sup> وَقَعَ . من جهة أنه إذا وَقَعَ كان بإذن الله .

(١) لم أقف على مصدر قوله .

(٢) لم أتمد إلى قوله في كتاب المعاني له : ، وقد ذكره الثعلبي في تفسيره ١٢٨/٣ .

(٣) في معاني القرآن له ٤٧٤/١ . وهو قول أبي عبيدة في مجاز القرآن ١٠٤/١ .

(٤) في (ج) : (النفس) .

(٥) أي إنَّ قوله : ﴿أَنْ تَمُوتَ﴾ جُعِلَ خَبَرًا لـ ﴿كَانَ﴾ ، بعد أن كان اسمًا لها . وجُعِلَ ﴿لِنَفْسٍ﴾ اسمًا لـ ﴿كَانَ﴾ بعد أن كان خبرًا لها ، انظر : الدر المصون ٤٠٨/٣ .

(٦) لم أقف على مصدر قوله .

(٧) انظر : رأيهم حول هذه المسألة في كتاب الرد والاحتجاج على الحسن بن محمد بن الحنفية ليحيى بن الحسين ١٥٣ وما بعدها ، وشرح جوهره التوحيد ١٦٠-١٦٢ ، فقد ذكر آراء المعتزلة المختلفة في هذا الأمر ، وذكر رأي أهل السنة ، وانظر : بحر العلوم ٣٠٥/١ ، والمحزر الوجيز ٣٥١/٣ ، وتفسير القرطبي ٢٠٢/٧ ، وروح المعاني ٧٦/٤ .

(٨) بعض : ساقطة من (ج) .

(٩) ممن قال بذلك : ابن فورك . انظر : المحزر الوجيز ٣٥١/٣ .

(١٠) في (ج) : (وإذا) .

وقال بعضهم<sup>(١)</sup> : المراد به الحَضُّ على الجهاد ، من حيث لا يموت أحد فيه إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ .

وقال ابن الأنباري<sup>(٢)</sup> : عاتب الله - تعالى -<sup>(٣)</sup> بهذا المنهزمين يوم أُحُد ؛ رَغْبَةً في الدنيا ، وَضَنًّا بالحياة ، وأخبرهم أن الحياة [لا تزيد]<sup>(٤)</sup> ولا تنقص ، وأنَّ الموت بِأَجَلٍ عنده ، لا يتقدم ولا يتأخر .

وقوله تعالى : ﴿ كِتَابًا مُّؤَجَّلًا ﴾ انتصب ﴿ كِتَابًا ﴾ بالفعل الذي دلَّ عليه ما قبله ؛ وذلك أن قوله : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ ، يدل على : (كَتَبَ) . وكذلك قوله : ﴿ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ [النساء: ٢٤] ؛ لأن في قوله : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ ﴾ [النساء: ٢٣] دَلَالَةٌ على : (كَتَبَ هذا التحريم عليكم) . ومثله : ﴿ صُنِعَ اللَّهُ ﴾ [النمل: ٨٨] ، ﴿ وَعَدَ اللَّهُ ﴾ [النساء: ١٢٢] .

و(المُؤَجَّلُ) : ذو الأجل . و(الأجلُ) : الوقت المعلوم<sup>(٥)</sup> .

[و]<sup>(٦)</sup> قال عطاء<sup>(٧)</sup> ، ومقاتل<sup>(٨)</sup> : يريد مؤَجَّلًا إلى أجله الذي هو في اللوح المحفوظ .

(١) لم أقف عليهم . وقد ذكر هذا القول ابن عطية في المحرر ٣ / ٣٥١ ، ولم يعزه إلى قائل .

(٢) لم أقف على مصدر قوله .

(٣) كلمة (تعالى) : ساقطة من (ج) .

(٤) ما بين المعقوفين مظموس في (أ) . والمثبت من (ب) و (ج) .

(٥) انظر : معاني القرآن : للزجاج ١ / ٤٧٤ .

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٧) لم أقف على مصدر قوله .

(٨) في تفسيره ١ / ٣٠٥ .

وقوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾ . قال المفسرون<sup>(١)</sup> : أي من يُرِدْ بطاعته وعمله زينة الدنيا ، وزُخْرُفَهَا ؛ نُؤْتِهِ مِنْهَا .

قال أهل المعاني<sup>(٢)</sup> : هو مُجْمَلٌ<sup>(٣)</sup> ، ومعناه : نُؤْتَهُ مِنْهَا ما نشاء ، مِمَّا قَدَّرْنَاهُ لَهُ<sup>(٤)</sup> كقوله : ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ﴾ [الإسراء : ١٨] .

يعني بهذا : الذين تركوا المركز يوم أُحُد طلباً للغنيمة ، وَرَغْبَةً فِي الدُّنْيَا<sup>(٥)</sup> .

﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ﴾ ؛ أَي مَنْ كَانَ قَصْدُهُ بِعَمَلِهِ ثَوَابَ الْآخِرَةِ . قال عطاء<sup>(٦)</sup> : يعني : زينتها ومُلْكُهَا وَسُرُورَهَا .

﴿نُؤْتِيهِ مِنْهَا﴾ . يعني بهذا : أولئك الذين تَبَتُّوا يَوْمَ أُحُدٍ حَتَّى قُتِلُوا<sup>(٧)</sup> .

(١) انظر : تفسير الطبري ٤/ ١١٥ ، ١١٦ ، ومعاني القرآن للزجاج ١/ ٤٧٥ ، وبحر العلوم ١/ ٣٠٦ ، وتفسير الثعلبي ٣/ ١٢٨ أ .

(٢) من قوله : «قال . . .» إلى «. . . طلباً للغنيمة» : نقله - بتصرف يسير - عن تفسير الثعلبي ٣/ ١٢٨ أ .

(٣) (هو مجمل) : ساقط من (ج) .

(٤) ومن قال بهذا : ابن إسحاق ، انظر : سيرة ابن هشام ٣/ ٦٤ ، وتفسير الطبري ٤/ ١١٥ ، ١١٦ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/ ٧٧٩ ، والدر المنثور ٢/ ١٤٥ ، وزاد نسبة إخراجهِ إلى ابن المنذر . وهو قول الطبري ، انظر : تفسيره ٤/ ١١٥ ، ١١٦ .

(٥) ممن قال هذا : مقاتل في تفسيره ١/ ٣٠٥ .

(٦) لم أقف على مصدر قوله .

(٧) هذا قول مقاتل في تفسيره ١/ ٣٠٥ ، والثعلبي في تفسيره ٣/ ١٢٨ ب .

أَعْلَمَ اللهُ - تعالى - أَنَّهُ يُجَازِي كَلًّا عَلَى قَصْدِهِ وَإِرَادَتِهِ ، فَمَنْ نَصَبَ لِلدُّنْيَا ، وَ<sup>(١)</sup> عَمِلَ لَهَا ، أُعْطِيَ مِنْهَا حَقًّا عَلَى قَدَرٍ مَا قُسِمَ لَهُ ، وَمَنْ عَمِلَ لِلْآخِرَةِ فَازَ بِهَا<sup>(٢)</sup> ، كَمَا رُوِيَ عَنْ<sup>(٣)</sup> النَّبِيِّ ﷺ فِي قَوْلِهِ : « الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ »<sup>(٤)</sup> ، الْحَدِيثُ الْمَعْرُوفُ .

- (١) في (ج) : (أو) .
- (٢) قال الزَّجَّاج : « وليس في هذا دليل أنه يحرمه خير الدنيا ؛ لأنه لم يقل : ومن يرد ثواب الآخرة ، لم نؤته إلا منها ، والله - عز وجل - ذو الفضل العظيم » ، معاني القرآن ١ / ٤٧٥ .
- (٣) في (ج) : (قال النبي) بدلاً من : روي عن .
- (٤) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه في مواضع منها : (١) كتاب بدء الوحي ، باب كيف كان بدء الوحي ، و(٥٤) كتاب الإيمان : باب ما جاء من الأعمال بالنية ، و(٢٥٢٩) كتاب العتق ، باب الخطأ والنسيان في العتاق والطلاق ، و(٣٨٩٨) كتاب مناقب الأنصار ، باب هجرة النبي إلى المدينة . وأخرجه مسلم في صحيحه : رقم (١٩٠٧) كتاب الإمارة ، باب إنما الأعمال بالنيات . وأبو داود في السنن : رقم (٢٢٠١) كتاب الطلاق ، باب في ما عني به الطلاق والنيات . والترمذي رقم (١٦٤٧) كتاب فضائل الجهاد ، باب ما جاء في من يقاتل رياءاً وللدنيا . والنسائي ١ / ٥٨ كتاب الطهارة ، باب النية في الوضوء ، و٦ / ١٥٨ كتاب الطلاق ، باب الكلام إذا قصد به في ما يحتمل معناه ، و٧ / ١٣ في الأيمان ، باب النية في اليمين . وابن ماجه في السنن : رقم (٤٢٢٧) كتاب الزهد ، باب النية . وأحمد في المسند ١ / ٢٥ ، ٤٣ ، والدارقطني في السنن ١ / ٥٠ ، وابن خزيمة في الصحيح ١ / ٧٣ رقم (١٤٢ ، ١٤٣) ، ٢٣٢ / ١ رقم (٤٥٥) .
- وابن حبان في الصحيح . انظر : الإحسان ٢ / ١١٣ رقم : (٣٨٨) و (٣٨٩) ، و١١٠ / ٢١٠ رقم : (٤٨٦٨) ، والبيهقي في السنن ١ / ٤١ ، ٢٩٨ ، و٢ / ١٤ ، و٤ / ١١٢ ، و٥ / ٣٩ ، و٧ / ٣٤١ ، والحميدي في مسنده ١ / ١٧ رقم (٢٨) ، وأبو داود الطيالسي ١ / ٤١ ، ٤٢ (٣٧) ، وابن المبارك في الزهد ٦٢ رقم (١٨٨) ، وهناد بن السري في الزهد ٢ / ٢٨٦ رقم (٨٨٣) ، والخطيب في تاريخ بغداد ٩ / ٣٤٦ ، ٤ / ٢٤٤ . وابن الجارود في المنتقى ، انظر : غوث المكذوب ١ / ٦٥ رقم ٦٤ .
- وقد وردت معظم روايات الحديث بلفظ : «إنما الأعمال بالنية» ، ووردت بعض الروايات : «الأعمال بالنية» ، وفي رواية : «العمل بالنية» ، والرواية التي أوردها المؤلف موافقة لما أورده ابن حبان في صحيحه ، ولفظه : «الأعمال بالنيات ، ولكل امرئ ما نوى ، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله ، فهجرته إلى الله ورسوله ، ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة يتزوجها ، فهجرته إلى ما هاجر إليه» .



وَأَنْتَ الْكِتَابَةُ<sup>(١)</sup> ﴿مِنْهَا﴾ ، وهي<sup>(٢)</sup> في المعنى راجعة إلى الثواب ؛ لأن ثواب الدنيا ، هو : الدنيا ، وثواب الآخرة ، هو : الآخرة . فرجوع الْكِتَابَةِ إليها ، كرجوعها<sup>(٣)</sup> إلى الثواب . ويقول القائل : (اللهم ارزقني الآخرة) ؛ وهو يريد : ثوابها .

وقوله تعالى : ﴿وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ﴾ قيل<sup>(٤)</sup> : إنه تكريرٌ للتأكيد الذي يُوجِبُ تمكين المعنى في النَّفْسِ ؛ لأنه قد قال في الآية الأولى : ﴿وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ .

وقال محمد بن إسحاق<sup>(٥)</sup> : فيه إشارة إلى أَنَّ مَنْ أَرَادَ بِعَمَلِهِ الآخرةَ أُعْطِيَ ثوابها ، وَلَمْ يُحْرَمْ مِنَ الدنيا ما يُعْطَاهُ مِنْ عَمَلِ الدنيا<sup>(٦)</sup> مِمَّا قُسِمَ له .

١٤٦ . قوله تعالى : ﴿وَكَايْنٍ مِّن نَّيِّ﴾ .

(١) أي الضمير .

(٢) في (ج) : (وهو) .

(٣) في (ج) : (لرجوعها) .

(٤) لم أقف على من قال بهذا القول .

(٥) قوله في تفسير الطبري ١١٥ / ٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٧٧٩ / ٣ .

(٦) في تفسير الطبري مع ما يجري عليه من الرزق في الدنيا .

اجتمعوا<sup>(١)</sup> على أَنَّ معنى (كَأَيِّنْ) : كم<sup>(٢)</sup> ؛ وتأويلها : التكثر لعدد الأنبياء الذين هذه صفتهم . والكاف<sup>(٣)</sup> في (كَأَيِّنْ) كافُ التَّشْبِيهِ ، دخلت على (أَيِّنْ) ، التي هي الاستفهام ، كما دخلت على (ذَا) مِنْ (كَذَا)<sup>(٤)</sup> ، و(أَنَّ) مِنْ (كَأَنَّ) ، ولا معنى للتشبيه فيه ، كما أنه لا معنى للتشبيه في (كَذَا) ؛ لأنك تقول : (لي عليه كَذَا وَكَذَا) ؛ معناه : لي عليه عددٌ ما ، فلا معنى للتشبيه ، إلا أنها زيادةٌ لازمةٌ ، لا يجوز حذفها .

ولم يقع للتونين صورةٌ في الخط ، إلا في هذا الحرف خاصّةً .

وَكَثُرَ استعمالُ هذه الكلمة ، فصارت كَكَلِمَةٍ واحدةٍ ، موضوعةٌ للتكثر ؛ كقول الشاعر :

كَأَيِّنْ فِي الْمَعَاشِرِ مِنْ أَنْاسٍ      أَخُوهُمْ فَوْقَهُمْ وَهُمْ كِرَامٌ<sup>(٥)</sup>

- (١) في (ج) : أجمعوا . وكذا ورد في تفسير الفخر الرازي ٢٧/٩ حيث نقل هذا النص عن المؤلف .
- (٢) هي (كم) الخبرية التي يكتنى بها عن معدود كثير ، ولكنه مجهول الجنس والكمية . وكأين تشترك مع كم — هنا — في إفادة التكثر للمعدود ، وهو الغالب من استعمالها ، وتستعمل في الأكثر مع (مِنْ) ، ولا تأتي استفهاماً إلا في النادر ، وهو رأي الجمهور ، وأثبت وقوعها استفهاماً : ابن قتيبة وابن عصفور وابن مالك ؛ كما أفاد ذلك ابن هشام ، ويرى سيبويه أن معنى كأين : رَبٌّ .
- انظر : كتاب سيبويه ١٧٠/٢ ، وتأويل مشكل القرآن ٥١٩ ، والإيضاح العضدي ١٤٣/١ ، والمغني : لابن هشام ٢٤٦ ، والنحو الوافي ٥٧٧/٤ - ٥٨٠ .
- (٣) من هنا إلى نهاية : « . . . لدن غدوة » : نقل معناه عن الحجة للفارسي ٨٠-٨٢ ، مع إضافات أخرى لم أقف على مصادرها .
- (٤) (كذا) من كنايات العدد المبهمة التي يكتنى بها عن معدود ؛ سواء كان كثيراً أو قليلاً .
- (٥) للكُميت بن زيد الأسدي في ديوانه ، وأخبار أبي تمام ، بلفظ : (أخوهم منهم) ، والوساطة للجر جاني ٣٢٩ .

وقد ورد في معاني القرآن للزجاج ٤٧٦/١ ، وحجة القراءات ١٧٥ ، وتفسير الثعلبي ١٢٩/٣ ، والمححر الوجيز ٣٥٤/٣ ، وتفسير القرطبي ٢٢٨/٤ ، والبحر المحيط ٧٢/٣ ، والدر المصون ٤٢٢/٣ . وروايته عند الثعلبي :

وَكَايِّنَ مِنْ أَنْاسٍ لَمْ يَزَالُوا  
الْمَعَاشِرِ : جماعات الناس . والمُعْتَرُ : كلُّ جماعةٍ أمرُهم واحدٌ ؛ نحو : مُعْتَرُ المسلمين ، وَمُعْتَرُ  
المشركين . انظر : اللسان (عشر) ٧٥٤/٤ .

أَيُّكُمْ مِنْ أَنْاسٍ .

وقرأ ابنُ كثير<sup>(١)</sup> : ﴿وَكَايْنٌ﴾<sup>(٢)</sup> ، في وزن : (كاعِنْ) .

ووجه هذه القراءة : أن<sup>(٣)</sup> (كَايْنٌ) لَمَّا جُعِلَتْ كلمةً واحدةً ، قُلِبَتْ قَلْبَ الكلمة الواحدة ؛ كما فُعِلَ ذلك ، في ما حكاه أحمد بن يحيى<sup>(٤)</sup> من قولهم : (لَعَمْرِي) ، و(رَعْمَلِي) ، فصارت بالقلب (كَيَّانٌ) . فَحُذِفَتْ<sup>(٥)</sup> الياءُ الثانيةُ تخفيفاً ؛ كما حُذِفَتْ مِنْ (مَيَّتْ) و(هَيَّيْنِ) و(لَيِّنْ)<sup>(٦)</sup> ، فصارت : (كَيَّانٌ)<sup>(٧)</sup> بعد الحذف ، ثم

(١) انظر : السبعة ٢١٦ ، والحجة للفارسي ٨٠ / ٣ ، والكشف ٣٥٧ / ١ .

(٢) (أ) و (ب) و (ج) : (وكاين) . والمثبت هو الموافق للقراءة .

(٣) (أن) : ساقطة من (ج) .

(٤) هو ثعلب . وقوله في الحجة للفارسي ٨١ / ٣ ، والمسائل المشكلة له ٣٩٤ ، وسر صناعة الإعراب ٣٠٨ / ١ .

(٥) من قوله : «فحذفت . . .» إلى « . . فصارت كَيَّانٌ » : ساقط من (ج) .

(٦) الأصل فيها : (مَيَّتْ ، وهَيَّيْنِ ، وَلَيِّنْ) . انظر : المنصف ١٥ / ٢ .

(٧) في (أ) و (ب) : (كَيَّانٌ) . والمثبت من : الحجة ٨١ / ٣ ، وسر صناعة الإعراب ٣٠٧ / ١ ، والمحاسب ١٧١ / ١ . ورُسِمَتِ الكلمةُ فيها : (كَيَّيْء) .

أُبدِلت من الياء الألف ؛ كما أبدلت في (طَائِيٍّ)<sup>(١)</sup> ، وكما أبدلت في (آيَةٍ) عند سيبويه<sup>(٢)</sup> ، وكانت (آيَةً)<sup>(٣)</sup> ، وقد حُذِفَت الياءُ من (أَيٍّ) في قول الفرزدق :

تَنْظَرْتُ نَصْرًا وَالسَّمَائِينَ أَيُّهُمَا<sup>(٤)</sup>  
عَلَيَّ مِنَ الْغَيْثِ اسْتَهَلَّتْ مَوَاطِرُهُ<sup>(٥)</sup>

فَلَمَّا أُبْدِلَتِ الْأَلْفُ مِنَ الْيَاءِ ، صَارَتْ : (كَائِنْ) ، على وزن : (كَاعِنْ) . وأكثر ما جاء في الشعر ، على هذه اللغة .

- 
- (١) في (أ) و (ب) و (ج) : طاي . والمثبت من المصادر السابقة ، والمسائل المشكلة ٣٩٤ .  
والأصل في كلمة (طائي) : (طَيْيٍّ) ، ثم حذفوا الياء المتحركة من الياء المشددة الأولى ، فصارت : (طَيْيٍّ) ، ثم قلبوا الياء الساكنة أَلْفًا ، فصارت (طائي) . انظر : الدر المصون ٣/ ٤٢٣ ، وروح المعاني ٢٧/ ٤ ، ويرى مكِّي بن أبي طالب أنَّ أصل (طائي) : (طَيْيٍّ) بياعين مشددتين ؛ لأنه ينسب إلى (طَيٍّ) ، لكن أبدلوا من الياء الأولى الساكنة أَلْفًا ، ف وقعت الياء الثانية بعد أَلْف زائدة ، فأبدلوا منها همزة ، الكشف ١/ ٣٥٧ . وانظر : سر صناعة الإعراب ١/ ٢٣ ، ٣٠٧ ، ٢/ ٦٦٩ .
- (٢) انظر : الكتاب له ٤/ ٣٩٨ ، والحجة للفارسي ١/ ٨٥ ، وسر صناعة الإعراب ١/ ٢٣ ، ٢/ ٦٦٩ ، والكشف ١/ ٣٥٧ .
- (٣) في (ب) : (أبيه) .
- (٤) في (ج) : (الهـما) .
- (٥) في (ب) : مواطر . و البيت في ديوانه ٢٤٦ . وقد ورد منسوباً إليه في الحجة للفارسي ١/ ٩٢ ، ٣/ ٨١ ، والمحاسب ١/ ٤١ ، ١٠٨ ، ٢/ ١٥٢ ، والمحزر الوجيز ٣/ ٣٥٥ ، واللسان (حير) ٢/ ١٠٦٨ . وقد ورد في اللسان : «تنظرت نَصْرًا . . .» .  
وقوله : (نصرًا) يعني : نَصْرَ بن سَيَّار ، الذي قال القصيدة في مدحه .  
والسَّمَاءُ كان : نَجْمَانِ نَيْرَان ، أحدهما : السماء الرامح ، والآخر : السماء الأعزل .  
(والرامح) : لا نَوَّه له ، وهو في جهة الشمال . (والأعزل) : من منازل القمر ، وهو من كواكب الأنوار ، وجهته الجنوب .  
انظر : (سمك) في التهذيب ٢/ ١٧٥٩ ، واللسان ٤/ ٢٠٩٩ .  
والشاهد فيه : تخفيفه لـ (أَيُّهُمَا) ؛ بأن حذف الياء الثانية .

قال جرير :

وَكَايْنِ فِي الْأَبَاطِحِ مِنْ صَدِيقٍ      يَرَانِي لَوْ أُصِيبَ<sup>(١)</sup> هُوَ الْمُصَابَا<sup>(٢)</sup>

(١) هكذا جاءت في (أ) و (ب) و (ج) كلها : أُصِيبَ . وهي خلاف ما جاء في المصادر التي أوردت البيت كلها . وقد أثبتُّها كذلك ؛ لاتفاق النسخ عليها ، ولأني وجدت ابن الحاجب أوردتها كذلك ، انظر : أماليه ٦٦٢/٢ .

وجاء في جميع نسخ تفسير الوسيط للمؤلف : (لو أُصِيبَ) ، ولكن المحقق جعلها (لو أُصِيبْتُ) ، وقال في النسخ جميعها : (لو أُصِيبَ) ، وما أثبتته هو الصحيح . الوسيط : (تحقيق : بالطيور) ٣٤٦ .

(٢) البيت في ديوانه ٢١ . وقد ورد منسوباً إليه في أكثر المصادر التالية : معاني القرآن للزجاج ١/٤٧٥ ، والإيضاح العضدي للفارسي ١/١٤٣ ، وشرح الأبيات المشككة له ٢٤٤ ، والحجة له ٣/٨٠ ، وحجة القراءات ١٧٤ ، وأمالي ابن الشجري ١/١٠٦ ، وغرائب التفسير للكرماني ١/٢٧٢ ، والمحرر الوجيز ٣/٣٥٢ ، وشرح المفصل ٣/١١٠ ، ٤/١٣٥ ، وأمالي ابن الحاجب ٢/٦٦٢ ، وتفسير القرطبي ٤/٢٢٨ ، والمغني ٦٤٣ ، ومنهج السالك ٤/٨٧ ، وهمع الهوامع ١/٦٨ ، ٢٥٦ ، وشرح شواهد المغني ٨٧٥ ، والدرر اللوامع ١/٤٦ ، ٢١٣ ، ٢/٩٢ ، وخزانة الأدب ٥/٣٩٧ .

ورد البيت في المصادر السابقة جميعها : «بالأباطح . . . .» . وورد في الديوان والمصادر السابقة جميعها عدا أمالي ابن الحاجب : « . . . يراني لو أُصِيبْتُ هو المصابا» . وأشار في خزانة الأدب ٥/٤٠١ إلى أن الأخفش رواه : «وكم في الأباطح . . . .» ، وليس فيه موضع الشاهد .

الأباطح ، جمع : أبطح ، وهو : مَسِيل واسع فيه دقاق الحصى . ويجمع - كذلك - على : (بَطَاح) ، و(بَطَاحٍ) . انظر : القاموس (بطح) ٢١٣ .

ومعنى (يراني لو أُصِيبَ هو المصابا) على الرواية التي أوردتها المؤلف : يراني أنني المصابُ في ما أُصِيب هو ، والله أعلم .

وَأُنْشَدَ الْمُفْضَلُ<sup>(١)</sup> :

وَكَائِنْ<sup>(٢)</sup> تَرَى<sup>(٣)</sup> فِي الْحَيِّ مِنْ ذِي قَرَابَةٍ

وَعَيْرَانِ يَدْعُو وَيُلْهُ مِنْ حِذَارِيَا<sup>(٤)</sup>

فإن وقفت على هذه الكلمة ؛ فلك في الوقف على قراءة ابن كثير ، ثلاثة أوجه :

أحدها : أن تحذف التنوين الدَّاخلَ الكلمة مع الجرِّ ، فيقول<sup>(٥)</sup> : (كاء) ، فَتُسَكَّنُ<sup>(٦)</sup> الهمزة المجرورة للوقف .

الثاني : أن يقول : (كائي)<sup>(٧)</sup> ؛ على لغة من يقول : (مَرَرْتُ بِرَيْدِي) ، في الوقف ، فَيُبْدِلُ<sup>(٨)</sup> مِنَ التَّنْوِينِ الْيَاءَ .

(١) قوله : « وأنشد . . . » إلى نهاية بيت الشعر : « . . حذاريا » : ورد بنصه في تفسير الثعلبي ١٢٩/٣ .  
ويبدو أن المؤلف نقله عنه .

(٢) في (أ) و (ب) و (ج) : (وكاين) .

(٣) في (ب) : (يرى) . وفي (ج) : (نرى) .

(٤) لم أقف على قائله . وقد ورد في المصدر السابق ، وأورد شطره الأول الفخر الرازي في تفسيره ٢٧/٩ .  
والحذار : المحاذرة ، والتحرز ، والتأهب . انظر : اللسان (حذر) ٨٠٩/٢

(٥) هكذا في (أ) و (ب) . وفي (ج) : مهملة من النقط . وقد تكون على تقدير : فيقول الواقف ، أو القارئ .

(٦) في (ب) : (كائن تسكن) . وفي (ج) : (كاف تسكن) .

(٧) (أ) و (ب) و (ج) : (كاي) . وما أثبتته من الحجة للفارسي ٨٢/٣ ، وهو الصواب ؛ لأن الإبدال من التنوين ، وليس من الهمز .

(٨) في (ج) : (فتبدل) .

الوجه الثالث : أَنْ تَقِفَ على التنوين ، وتترك الحركة<sup>(١)</sup> ؛ فتقول : (كَائِنْ)<sup>(٢)</sup> ؛ وذلك أَنَّ التنوين بالقلب الذي حدث في هذه الكلمة ، صارت بمنزلة النون التي من نَفْسِ الكلمة [فَتَقَرُّهُ نُونًا فِي الْوَقْفِ]<sup>(٣)</sup> ، بمنزلة [ما هو من نفس الكلمة ؛ كما أنهم جعلوا ما هو من نفس الكلمة]<sup>(٤)</sup> ، [التنوين]<sup>(٥)</sup> الزائد<sup>(٦)</sup> ، في قول من قال : (لَدُنْ غُدُوَّةً)<sup>(٧)</sup> .

فأما الوقف في القراءة<sup>(٨)</sup> الأولى ، فتقف على الياء ، وتترك التنوين ، ولا تقف على النون ؛ لأنه لم يُقَلَّبْ ، كما ذكرنا من القلب في قراءة ابن كثير<sup>(٩)</sup> .

(١) في (ب) : (أَنْ تترك الحركة ، وتقف على التنوين) .

(٢) في (ب) و (ج) : (كائِنْ) .

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٤) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٥) ما بين المعقوفين زيادة أضفتها ليتضح الكلام ، انظر : الحجة ٨٢ / ٣ .

(٦) في (ج) : (الزائدة) .

(٧) لَدُنْ : ظرف زمان ومكان ، على حسب إضافتها ، وهي مبنية على السكون ، وتعني : (عند) ، وهي تلازم الإضافة ؛ إما إلى الاسم ، أو الضمير . ويقال : (لَدُنْ) ، (وَلَدُنْ) ، (وَلَدِنْ) ، (وَلَدِي) ، (وَلَدَى) . أما (لَدُنْ غُدُوَّةً) ، فقال الأزهري عنها : (وَرَوَى) أبو عمرو عن الإمامين : المبرد ، وثعلب ، قالا : العرب تقول : (لَدُنْ غُدُوَّةً) (وَلَدُنْ غُدُوَّةً) ، (وَلَدُنْ غُدُوَّةً) . قالا : فمن رَفَعَ ؛ أراد : لدن كانت غُدُوَّةً [أي (كان) - هنا - الثَّامَّةُ : . ومن نَصَبَ ؛ أراد : لدن كان الوقت غُدُوَّةً . ومن خَفَضَ ؛ أراد : من عِنْدُ غُدُوَّةٍ . التهذيب (غدا) ٢٦٣٦ / ٣ ، وانظر : شرح المفصل ١٢٧ / ٢ ، واللسان (لدن) ٤٠٢٢ / ٧ ، ومعجم السوارد النحوية ٥١١ ، ٥١٢ .

والغُدُوَّةُ : الْبُكْرَةُ ما بين صلاة الفجر وطلوع الشمس . فإذا كانت من يَوْمِ بعينه ، فهي عَلَمٌ للوقت ، غير مَصْرُوفَةٍ ، فلا يدخلها التَّنْوِينُ ؛ لأنها مَعْرِفَةٌ ، أما إذا كانت نَكِيرَةً ، فإِذَا تَنَوَّنَ ، انظر : اللسان ١١٦ / ١٥ .

(٨) في (ب) و (ج) : (القراءة) .

(٩) انظر : الكلام حول (كائن) في كتاب سيبويه ١٥١ / ٣ ، ١٧٠ / ٢ ، ١٧١ ، والحجة للفارسي ٨٠ - ٨٢ ، والمسائل المشككة ٣٩٣ ، ٣٩٤ ، وسر صناعة الإعراب ٣٠٦ - ٣٠٨ ، والمحاسب ١٧٠ - ١٧٣ ، والكشف لمكي ٣٥٧ / ١ ، ٣٥٨ ، ومشكل إعراب القرآن له ١٧٥ / ١ .

وقوله تعالى : ﴿ قَتَلَ مَعَهُ رِيتُونَ كَثِيرٌ ﴾ . ( قُتِلَ ) ، و ﴿ قَتَلَ ﴾ <sup>(١)</sup> . فمن قرأ : ( قُتِلَ ) <sup>(٢)</sup> ، احتمل وجهين ؛

أحدهما : أن يكون القتل مُسْنَدًا إلى ﴿ نَبِيٍّ ﴾ . [ وقوله : ﴿ مَعَهُ رِيتُونَ ﴾ ] <sup>(٣)</sup> صِفَةً لـ ﴿ نَبِيٍّ ﴾ . و (الرَّيِّثُونَ) - على هذا - مرتفعٌ بِالظَّرْفِ <sup>(٤)</sup> .

والثاني : أن يُسْنَدَ القتلُ إلى قوله : ﴿ رِيتُونَ ﴾ . ويكون معنى قوله : ﴿ فَمَا وَهَنُوا ﴾ ؛ أي مَا وَهَنَ بَاقِيهِمْ بَعْدُ ، بِمَنْ <sup>(٥)</sup> قُتِلَ مِنْهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَحُذِفَ الْمُضَافُ ، وَأَقِيمَ الْمُضَافُ إِلَيْهِ مَقَامَهُ ؛ والمعنى : مَا وَهَنَ مَنْ بَقِيَ مِنْهُمْ لِقَتْلِ <sup>(٦)</sup> مَنْ قُتِلَ مِنَ الرَّيِّثِينَ ؛ لِأَن مَنْ قُتِلُوا لَا يُوصَفُونَ بِأَتَمِّهِمْ ( مَا وَهَنُوا ) .

وَحُجَّةُ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ : أَنَّ هَذَا الْكَلَامَ ، اقْتِصَاصٌ مَا جَرَى عَلَيْهِ سَيْرُ <sup>(٧)</sup> أَمَمِ الْأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - قَبْلَهُمْ ؛ لِيَتَأَسَّوْا بِهِمْ . وَقَدْ قَالَ : ﴿ أَفَايْنِ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ ﴾ [آل عمران : ١٤٤] .

(١) قرأ ابن كثير ، وأبو عمرو ، ونافع من السبعة ، ويعقوب : ﴿ قُتِلَ ﴾ . وقرأ باقي القراء : ﴿ قَتَلَ ﴾ .

انظر : السبعة ٢١٧ ، والحجة للفارسي ٨٢ / ٣ ، والنشر ٢ / ٢٤٢ ، وإتحاف فضلاء البشر ١٨٠ .

(٢) من قوله : « فمن قرأ . . . » إلى « . . . وتضمير للمبتدأ خبرا » : نقله - بتصرف واختصار - عن الحجة للفارسي ٨٣ / ٣ .

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٤) ويكون الضمير الذي في ﴿ مَعَهُ ﴾ يعود لـ ﴿ نَبِيٍّ ﴾ . ويجوز أن يكون ﴿ قُتِلَ ﴾ في محل جَرٍّ ، صِفَةً لـ ﴿ نَبِيٍّ ﴾ ، و ﴿ مَعَهُ رِيتُونَ ﴾ صِفَةً ثَانِيَةً . أو يكون ﴿ مَعَهُ رِيتُونَ ﴾ في حالة إسناد القتل إلى ﴿ نَبِيٍّ ﴾ : حالاً مِنَ الضَّمِيرِ الذي في ﴿ قُتِلَ ﴾ .

انظر : الحجة ٨٣ / ٣ ، والدر المصون ٤٢٧ / ٣ .

(٥) في الحجة : بَعْدَ مَنْ .

(٦) في (ج) : (بقتل) .

(٧) في الحجة ، ضُبِطَ : (سِيرٌ) .



وَمَنْ قَرَأَ : ﴿ قَتَلَ ﴾ ، جاز فيه الوجهان اللذان ذكرنا في (قَتَلَ) ، مِنْ إِسْنَادِ الْقِتَالِ إِلَى ﴿ نَبِيِّ ﴾ ، أَوْ إِلَى (الرَّيِّينِ) .

وُحْجَةُ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ : أَنَّ الْمُرَادَ بِهَذِهِ الْآيَةِ مَدْحُ الطَّائِفَةِ الَّذِينَ مَعَ النَّبِيِّ ، بِالْقِتَالِ وَالتَّبَاتِ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ نَبِيُّهُمْ . وَالْقِتَالُ أَلْقِيَ بِهَذَا الْمَعْنَى مِنَ الْقَتْلِ ، فَحَصَلَ مِنْ هَذَا أَنَّ قَوْلَهُ : ﴿ وَكَأَنَّ ﴾ ، مَوْضِعُ الْكَافِ الْجَارَةِ مَعَ الْمَجْرُورِ ، رَفَعَ بِالْإِبْتِدَاءِ ، كَمَا أَنَّ مَوْضِعَ (لَهُ كَذَا وَكَذَا) رَفَعَ ، وَخَبَرُهُ : ﴿ قُتِلَ ﴾ ؛ إِذَا أَسْنَدْتَ الْقَتْلَ إِلَى ﴿ نَبِيِّ ﴾ . وَإِذَا لَمْ يُسْنَدِ الْقَتْلُ إِلَيْهِ ، كَانَ قَوْلُهُ : (قَتَلَ مَعَهُ رِئِیُونَ) : صِفَةً لـ ﴿ نَبِيِّ ﴾ ، وَتُضْمِرُ لِلْمَبْتَدَأِ خَبَرًا ؛ بِتَقْدِيرِ : (كَأَنَّ مِنْ نَبِيٍّ قُتِلَ مَعَهُ رِئِیُونَ كَثِيرٌ قَبْلَكُمْ أَوْ مَضَى) . وَمَا أَشْبَهَهُ مِنَ التَّقْدِيرِ .

وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ : قَوْلُ الْفَرَّاءِ <sup>(١)</sup> ، وَالزَّجَّاجِ <sup>(٢)</sup> ، وَأَبِي عَلِيٍّ <sup>(٣)</sup> ، وَجَمِيعُ مَنْ يُوثِقُ بِعِلْمِهِ فِي النُّحُوِّ <sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ رِیُونَ ﴾ .

(١) في معاني القرآن له ١/ ٢٣٧ .

(٢) في معاني القرآن له : / ٤٧٦ .

(٣) في الحجة للقراء السبعة ٣/ ٨٣ ، ٨٤ .

(٤) انظر : تفسير الطبري ٤/ ١١٧ ، وإيضاح الوقف والابتداء ٢/ ٥٨٥-٥٨٧ ، وكتاب القطع والائتناف ٢٣٦ ، ٢٣٧ ، وحجة القراءات ١٧٥ ، ١٧٦ ، والتبيان للعكبري ٢١٢ ، ٢١٣ .

قال الفَرَّاء<sup>(١)</sup> : الرِّبِّيُّون : الألُوف . وهو قول ابن مسعود<sup>(٢)</sup> ، والضحاك<sup>(٣)</sup> ، والكلبي<sup>(٤)</sup> .

وقال الزَّجاج<sup>(٥)</sup> : هم الجماعة الكثيرة .

أخبرنا العَرُوضي<sup>(٦)</sup> ، عن الأزهري ، عن المنذري ، عن أبي طالب ، قال<sup>(٧)</sup> :  
الرِّبِّيُّون : الجماعات الكثيرة . الواحد : (رَبِّيٌّ) .

(١) في معاني القرآن له ٢٣٧/١ .

(٢) قوله في تفسير عبدالرزاق ١٣٤/١ ، وتفسير الطبري ١١٨/٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٧٨٠/٣ ، ومعاني القرآن : للنحاس ٤٩٠/١ ، وتفسير الثعلبي ١٢٩/٣ ب ، وتفسير البغوي ١١٦/٢ ، وزاد المسير ٤٧٢/١ ، وأورده السيوطي في الدر ١٤٦/٢ وزاد نسبة إخراجهم إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر . قوله في تفسير الطبري ١١٩/٤ ونصه عنده : «جمع كثيرة ، قتل نبيهم» . وفي تفسير الثعلبي ١٢٩/٣ ب ، ونصه عند : «الرَّبِّيَّة الواحدة : ألف» ، وكذا في تفسير البغوي ١١٦/٢ .  
وأورده السيوطي في الدر ١٤٦/٢ ونسب إخراجهم إلى سعيد بن منصور ، ولفظه : «الرَّبِّيَّة الواحدة : ألف» .

(٤) قوله في بحر العلوم ٣٠٦/١ ، وتفسير الثعلبي ١٢٩/٣ ب ، وتفسير البغوي ١١٦/٢ ، ونصه : «الرَّبِّيَّة الواحدة : عشرة آلاف» .

(٥) في معاني القرآن له ٤٧٦/١ ، وأورده بلفظ : «قيل . . . إنهم الجماعات الكثيرة» واستحسنه .

(٦) هو أحمد بن محمد ، أبو الفضل . تقدمت ترجمته .

(٧) انظر : تهذيب اللغة (رب) ١٣٣٦ ، ١٣٣٧ .

وهو قول ابن عباس<sup>(١)</sup>، ومجاهد<sup>(٢)</sup>، وقتادة<sup>(٣)</sup>، والرَّبيع<sup>(٤)</sup>، والسُّدِّي<sup>(٥)</sup>.

[و]<sup>(٦)</sup> قال ابن قتيبة<sup>(٧)</sup> وأصله مِنَ (الرَّبَّة) ؛ وهي : الجماعة ، يقال : (رَبَّي) ؛ كأنه نُسِبَ<sup>(٩)</sup> إلى (الرَّبَّة)<sup>(١٠)</sup> ، ثم يُجْمَع (رَبِّي) بالواو<sup>(١١)</sup> .

وقال الأخفش<sup>(١٢)</sup> : الرَّبِّيُّونَ : الذين<sup>(١٣)</sup> يعبدون الرَّبَّ ، واحِدُهُم : (رَبِّيُّ).

قال أحمد بن يحيى<sup>(١٤)</sup> : ينبغي أن يُفْتَحَ [الرَّاء]<sup>(١٥)</sup> على قول الأخفش ، فيقال : (رَبِّي)<sup>(١٦)</sup> ؛ لِيَكُونَ منسوباً إلى الرَّبِّ .

(١) قوله في تفسير الطبري ١١٧/٤ ، ١١٨ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٧٨٠/٣ ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ١٤٦/٢ ، ١٤٧ ، وزاد نسبة إخراجهِ إلى ابن المنذر .

وفي رواية أخرى عنه فَسَّرَهَا بـ (علماء كثير) . انظر : تفسير الطبري ١١٧/٤ .

(٢) قوله في تفسير الطبري ١١٨/٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٧٨٠/٣ ، ومعاني القرآن : ، للنحاس ٤٩٠ ، وتفسير الثعلبي ١٢٩/٣ ب ، والنكت والعيون ٤٢٨/١ ، وزاد المسير ٤٧٢/١ .

(٣) قوله في تفسير عبدالرزاق ١٣٤/١ ، وتفسير الطبري ١١٨/٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٧٨٠/٣ ، وتفسير الثعلبي ١٢٩/٣ ب ، وزاد المسير ٤٧٢/١ .

(٤) قوله في تفسير الطبري ١١٨/٤ ، وتفسير الثعلبي ١٢٩/٣ ب ، وزاد المسير ٤٧٢/١ .

(٥) قوله في المصادر السابقة ، وتفسير ابن أبي حاتم ٧٨٠/٣ .

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٧) في تفسير غريب القرآن له ١٠٦ .

(٨) في تفسير الغريب : يقال للجمع .

(٩) في (ج) : (ينسب) .

(١٠) (الربة) : مطموس في (ج) .

(١١) في تفسير غريب القرآن : فيقال : رَبِّيُّونَ .

(١٢) في معاني القرآن له ٢١٧/١ .

(١٣) (أ) و (ب) : (الذي) . والمثبت من (ج) ، ومعاني القرآن .

(١٤) قوله في تهذيب اللغة (رب) ١٣٣٦/٢ ، واللسان (رب) ١٥٤٨/٣ ، ١٥٤٩ .

(١٥) ما بين المعقوفين في (أ) و (ب) و (ج) : (إلا) . وهي تخل بالمعنى ، وأراها تصحيفاً من النسخ . والمثبت من : المصادر السابقة .

(١٦) في (أ) : رَبِّي بكسر الراء . وفي (ب) و (ج) : مهمل من النقط . وما أثبتته -بفتح الراء- هو الصواب .

فقال مَنْ نَصَرَ الْأَخْفَشَ<sup>(١)</sup> : العرب تنسب الشيء إلى الشيء ، فتغيّر حَرَكَتُهُ ؛ كما قالوا : (بِصْرِي) ، في النسبة إلى البَصْرَةِ .

وقوله تعالى : ﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا﴾ ﴿جَمَعَ بَيْنَ الْوَهْنِ وَالضَّعْفِ ؛ لِأَنَّ (الْوَهْنَ) : انكسارُ الحَدِّ بالخوف<sup>(٢)</sup> .

و(الضَّعْفُ) : نُقْصَانُ الْقُوَّةِ ؛ أَي لَمْ يَهِنُوا بِالْخَوْفِ ، وَلَا ضَعُفُوا بِنُقْصَانِ الْقُوَّةِ . هذا معنى قول أبي إسحاق<sup>(٣)</sup> : مَا جَبُنُوا عَنْ قِتَالِ عَدُوِّهِمْ ، وَمَا فَتَرُوا<sup>(٤)</sup> .

(١) هو الثعلبي ، في تفسيره ١٢٩/٣ ب .

(٢) في (ج) : (بالخذف) .

لم أرَ في مصادر اللغة والتفسير التي رجعت إليها ، مَنْ فَسَّرَ الْوَهْنَ بهذا المعنى الدقيق ، وإنما فَسَّرُوهُ جميعاً (بالضَّعْفِ) ، وجعلوهما مترادفين ، وهما من عطف الشيء على نفسه . ومنهم من قال بأنه الضعف في الخلق والخلق ، ومنهم من فَسَّرَهُ بالضعف في العمل والأمر .

انظر : غريب القرآن لابن الزبيدي ٤٤ ، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ١٠٦ ، وغريب الحديث للحري ١٠٥٦ ، وانظر : مادة (وهن) في تهذيب اللغة ٣٩٦٦/٤ ، والصحاح ٢٢١٥ ، والمقاييس ١٤٩/٦ ، واللسان ٤٩٣٥/٨ ، وتخليص الشواهد لابن هشام ٤٥٢ ، وعمدة الحفاظ ٦٤٥ .

(٣) في معاني القرآن له ٤٧٦/١ .

(٤) نص عبارة الزَّجَّاج : ﴿فَمَا وَهَنُوا﴾ : فَمَا فَتَرُوا ، ﴿وَمَا ضَعُفُوا﴾ : وَمَا جَبُنُوا عَنْ قِتَالِ عَدُوِّهِمْ .

أفهم من عبارة المؤلف - والله أعلم - أن (الْوَهْنَ) : أقرب إلى أن يكون نقصان القوة المعنوية ، ومنها خَوَرُ الْعَزِيمَةِ ، ودبيب اليأس إلى النفس ، وخُلُولُ الْخَوْفِ . وأما (الضعف) ؛ فهو : نقصان القوى البدنية ، والفشل في المقاومة . ومن الطبيعي أنه إذا عمل الخوفُ عَمَلَهُ في النفس ، خارت العزيمة ، وضعفت القوى البدنية ، وَقَلَّ إِثْرُهَا اندفاعُ الْإِنْسَانِ ، وَكُسِرَتْ حَدَّتُهُ ، فَيَضَعُضُ حِينَهَا ، وَيَذَلُّ ، وَيَسْتَكِينُ . فالوهنُ يكون أَوَّلًا ثم الضعف ، ثم الاستكانة .

انظر : حول هذا المعنى : التحرير والتنوير لابن عاشور ١١٨/٤ ، وتفسير الفخر الرازي ٢٨/٩ .

وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَسْتَكَاثُوا﴾ الاستِكَاثَةُ: الخُضُوعُ. وهو أَنْ يَسْكُنَ لِصَاحِبِهِ؛ لِيَفْعَلَ<sup>(١)</sup> بِهِ ما يريد؛ أي وما خضعوا لِعَدُوِّهِمْ<sup>(٢)</sup>.

قال المفسرون: هذه الآية احتجاج على المنهزمين يوم أُحُد؛ وذلك أَنَّ صَاحِبًا صَاحًا: قد قُتِلَ مُحَمَّدٌ! فاضْطَرَبَ أَمْرُ الْمُسْلِمِينَ؛ كما ذكرنا القصة في قوله: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، الآية.

واختلفوا في ما بينهم، فأنزل الله هذه الآية، يعاتبهم على ما كان مِنْ فِعْلِهِمْ، وَيَحْضُهُمْ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؛ لِسُلُوكِ طَرِيقَةِ الْعُلَمَاءِ مِنْ صَحَابَةِ الْأَنْبِيَاءِ؛ لِيَقْتَدِيَ الْخَلْفُ بِالسَّلَفِ فِي الصَّبْرِ، حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ -عز وجل- بِالْفَتْحِ<sup>(٣)</sup>.

وقال ابنُ الأنباري<sup>(٤)</sup> في هذه الآية: أي وقد كان واجبا عليكم، أَنْ تُقَاتِلُوا عَلَى أَمْرِ نَبِيِّكُمْ لو قُتِلَ؛ كما قَاتَلَ أُمَمُ الْأَنْبِيَاءِ بَعْدَ قَتْلِهِمْ، وَلَمْ يَرْجِعُوا عَنْ دِينِهِمْ.

١٤٧. قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ إِلَّا أَنْ قَالُوا﴾. قال ابن عباس<sup>(٥)</sup>: يريد: عند لِقَاءِ الْعَدُوِّ. وهذا بعد أَنْ قُتِلَ نَبِيُّهُمْ.

(١) من قوله: «ليفعل . . .» إلى نهاية قوله: «. . . وقال في موضع آخر: السلطان في اللغة: الحجة»: سقط من: (ج) من هذا الموضع من المخطوط، ثم عاد الناسخ وكتبه بعد تفسير قوله تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا فَشِلْتُمْ﴾ آية ١٥٢، بحيث تداخل مع تفسير هذه الآية.

(٢) انظر: معاني القرآن للزجاج ٤٧٦/١.

(٣) (بالفتح): ساقط من (ج).

وانظر: التعليق على تفسير المؤلف لقوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ﴾ [آل عمران: ١٤٤]، فقد وردت مصادر هذه الأقوال هناك.

(٤) لم أقف على مصدر قوله.

(٥) لم أقف على مصدر قوله.

وقوله <sup>(١)</sup> تعالى : ﴿وَإِسْرَافَنَا﴾ الإسْرَافُ في اللغة : مُجَاوَزَةُ الْحَدِّ ، ومثله : السَّرْفُ <sup>(٢)</sup> .

قال ابن الأعرابي <sup>(٣)</sup> : هو تَجَاوُزُ مَا حُدَّ لَكَ . قال ابن عباس <sup>(٤)</sup> في قوله : ﴿وَإِسْرَافَنَا فِي أَمْرِنَا﴾ : يريد : في الْمَعَاصِي .

وقوله تعالى : ﴿وَتَبَيَّنَتْ أَقْدَامَنَا﴾ . قال ابن عباس <sup>(٥)</sup> : يريد : بِالْقُوَّةِ مِنْ عِنْدِكَ ، وَالتَّصَرُّعِ . وعلى هذا أكثر المفسرين ؛ أَنَّ المراد بهذا : سؤال [القوة و] <sup>(٦)</sup> المعونة التي تَقْوَى <sup>(٧)</sup> بها قُلُوبُهُمْ على جِهَادِ عَدُوِّهِمْ ، حتى يقع معها ثُبُوت <sup>(٨)</sup> أَقْدَامِهِمْ <sup>(٩)</sup> .

وقال <sup>(١٠)</sup> أبو إسحاق <sup>(١١)</sup> : معنى ﴿وَتَبَيَّنَتْ أَقْدَامَنَا﴾ ؛ أي تَبَيَّنَّا على دينك . قال : فإذا <sup>(١٢)</sup> تَبَيَّنَهُمْ على دينهم ، تَبَيَّنُوا في حربهم . واحتجَّ بقوله : ﴿فَنَزَلَ قَدَمُ بَعْدَ ثُبُوتِهَا﴾ [النحل : ٩٤] ؛ قال : المعنى : نَزَلَ عن الدِّينِ .

(١) في (ج) : (قوله) . من دون واو .

(٢) انظر : (سرف) في مقاييس اللغة ٣/ ١٥٣ ، ومفردات ألفاظ القرآن ٤٠٧ ، وبصائر ذوي التمييز ١٠٥/ ٢ .

(٣) قوله في تهذيب اللغة (سرف) ٢/ ١٦٧٥ .

(٤) قوله في تفسير الطبري ٤/ ١٢٠ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/ ٧٨٣ .

(٥) لم أقف على مصدر قوله .

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (ب) .

(٧) في (ب) : (تقوي) .

(٨) في (ب) : (ثبات) .

(٩) انظر : تفسير مقاتل ١/ ٣٠٧ ، وتفسير الطبري ٤/ ١٢١ ، وتفسير الثعلبي ٣/ ١٣٠ ب . وهو قول ابن عباس ؛ كما في زاد المسير ١/ ٤٧٣ .

(١٠) في (ج) : (قال) .

(١١) في معاني القرآن له ١/ ٤٧٧ .

(١٢) في (ج) : (وإذا) .

وهذا تعليم لدعاء الاستفتاح والاستنصار على الكفار ، وتعريضٌ بالعتابِ معهم ، حين أخبر عن غيرهم من الأمم بهذا .

١٤٨ . قوله تعالى : ﴿ فَكَانَهُمُ اللَّهُ ثَوَابَ الدُّنْيَا ﴾ . قال ابن عباس<sup>(١)</sup> : يريد : النَّصْر<sup>(٢)</sup> والظَّفَر والغنيمة .

﴿ وَحَسَنَ ثَوَابِ الْآخِرَةِ ﴾ يعني : الأجر والمغفرة ، وما يَلْقَوْنَهُ مِنَ النَّعِيمِ .

١٤٩ . قوله تعالى : ﴿ إِنْ تُطِيعُوا الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يعني اليهود ؛ في قول ابن عباس<sup>(٣)</sup> ، والأكثرين .

وقال السُّدِّي<sup>(٤)</sup> : يعني أبا سفيان ، وأصحابه .

وقال علي<sup>(٥)</sup> : يعني المنافقين ؛ في قولهم للمؤمنين عند الهزيمة : ارجعوا إلى دينِ آبائكم .

وقوله تعالى : ﴿ يَرْذُودُكُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ ﴾ ؛ أي يُرْجِعُونَكُمْ إلى أَوَّلِ أَمْرِكُمْ ؛ الشَّرْكُ بالله<sup>(٦)</sup> .

(١) لم أقف على مصدر قوله .

وهو قول : الحسن ، وقتادة ، والربيع ، وابن جريج ، وابن إسحاق .

انظر : تفسير الطبري ٤ / ١٢٢ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٣ / ٧٨٣ ، ٧٨٤ .

(٢) في (ب) : (بالنصر) .

(٣) لم أقف على مصدر قوله . وقد ورد عن ابن جريج : أنهم اليهود والنصارى ، ومن قال بذلك : الطبري ، والثعلبي .

انظر : تفسير الطبري ٤ / ١٢٣ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٣ / ٧٨٥ ، وتفسير الثعلبي ٣ / ١٣٠ ب .

(٤) قوله في تفسير الطبري ٤ / ١٢٣ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٣ / ٧٨٤ .

(٥) قوله في تفسير الثعلبي ٣ / ١٣٠ ب ، وزاد المسير ١ / ٤٧٤ ، وتفسير القرطبي ٤ / ٢٣٢ .

وبه قال مقاتل في تفسيره ١ / ٣٠٦ ، وأبو الليث في بحر العلوم ١ / ٣٠٧ .

(٦) انظر : بحر العلوم ١ / ٣٠٧ ، وزاد المسير ١ / ٤٧٤ ، وتفسير القرطبي ٤ / ٢٣٢ .

١٥٠. وقوله تعالى: ﴿بَلِ اللَّهِ مَوْلَانَكُمْ﴾؛ أي ناصرُكُمْ ومُعِينُكُمْ .  
والمعنى في هذه الآية يقول: أنا مولاكم؛ فاستغنوا عن موالاة الكفار،  
وناصرُكُمْ؛ فلا تستنصرُوهم .

١٥١. [و] <sup>(١)</sup> قوله تعالى: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾ .

قال المفسرون: هذا وعدٌ من الله تعالى للمؤمنين، بخذلان أعدائهم  
بالرُّعب <sup>(٢)</sup> .

وقال السُّدي <sup>(٣)</sup>: لَمَّا انصَرَفَ أَبُو سَفْيَانَ وَأَصْحَابُهُ مِنْ أَحَدٍ إِلَى مَكَّةَ، هُمُوا  
بالرجوع لاستئصال المسلمين، فألقى الله في قلوبهم الرُّعبَ، فَمَضَوْا ولم يرجعوا .

و(الإلقاء) <sup>(٤)</sup>: أصله في الأعيان؛ كقوله: ﴿وَأَلْقَى الْأَلْوَاخَ﴾ [الأعراف: ١٥٠]،  
﴿فَأَلْقَوْا حِبَالَهُمْ وَعَصِيَّتَهُمْ﴾ [الشعراء: ٤٤]، ﴿إِذْ يُلْقُونَ﴾ [آل عمران: ٤٤] .

وَيُسْتَعْمَلُ في غير الأعيان؛ توسُّعاً؛ كقوله: ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِنِّي﴾  
[طه: ٣٩]، ويقال: ألقى عليه مسألة .

ومثل (الإلقاء) في أنه يُسْتَعْمَلُ في الأعيان حقيقةً، وفي غير الأعيان توسُّعاً:  
(القَذْفُ)، و(الرَّجْمُ)، و(الرَّمْيُ)؛ يقال: (رَمَاهُ بِالرَّزَا)؛ قال الله عز وجل:  
﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ﴾ [النور: ٦]؛ أي بالرَّزَا . وهذا اتِّسَاعٌ؛ لأن هذا ليس بعَيْنٍ،  
وكذلك: (القَذْفُ) .

(١) زيادة من (ب) .

(٢) انظر: تفسير الثعلبي ٢٧٩/٧ .

(٣) قوله في تفسير الطبري ١٢٤/٤، وتفسير الثعلبي ١٣٠/٣، وزاد المسير ٤٧٤/١ .

(٤) من قوله: «والإلقاء . . .» إلى «. . . والعنق» نقله -بتصرف واختصار- عن الحجة للفارسي ٨٥/٣ -



قال الشاعر :

قَذَفُوا سَيِّدَهُمْ فِي وَرْطَةٍ      قَذَفَكَ الْمَقَلَّةَ وَسَطَ الْمُعْتَرَكِ<sup>(١)</sup>  
فالأوَّل : على الاتِّساع ، والثاني : على الأصل ؛ ألا تَرى أَنَّ الْمَقَلَّةَ تُلقَى  
لِلتَّصَافُنِ<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿الرُّعْبُ يُقْرَأُ<sup>(٣)</sup> بِالتَّثْقِيلِ ، والتخفيف<sup>(٤)</sup> ، وهما لَعَتَانِ ،  
ك(الطُّنْبِ<sup>(٥)</sup> والطُّنْبِ) ، و(العُنُقِ والعُنُقِ) ، ومثله كثير<sup>(٦)</sup> .

(١) البيت ليزيد بن طُعْمَةَ الْخَطَمِيِّ . وقد ورد منسوباً إليه في كتاب المعاني الكبير ٣٠٩ / ١ ، وتهذيب اللغة  
(مقل) ٤ / ٣٤٣٠ ، واللسان (ورط) ٨ / ٤٨١٣ ، و(مقل) ٧ / ٤٢٤٥ .

وورد غير منسوب في مجالس ثعلب ٢ / ٥٤٢ ، والحجة : للفارسي ٣ / ٨٧ .  
وقد ورد في المعاني الكبير : «قذفوا جارهم في هُوَّةٍ . . .» . وَالْوَرْطَةُ : الْهَلَكَةُ ، أو كُلُّ غَامِضٍ .  
وأصلها : الأرض التي لا طريق فيها . و(أُورْطَةُ) ، و(وَرْطَةُ) : أوقعه في ما لا خلاص له منه .  
والمَقَلَّةُ : هي حصاة الْقَسَمِ ، التي توضع في الإناء ، ويصب فيه الماء حتى يغمرها ، فيعرف بها قَدْرُ ما  
يسقى كل واحد ؛ وذلك إذا قل الماء ، وكانوا في سفر . وفي مجالس ثعلب ٢ / ٥٤٢ : أنها الحجر الذي  
يُلْقَى في البئر ، يُقَدَّرُ به الماء .

انظر : اللسان (ورط) ٨ / ٤٨١٢ ، و(مقل) ٧ / ٤٢٤٥ .

(٢) يقال : (تَصَافَنَ الْقَوْمُ ، تَصَافُناً) : إذا اقتسموا الماء بينهم على طريقة إلقاء الْمَقَلَّةِ في الإناء . وذلك عند  
قلة الماء . كما سبق بيانه في الهامش السابق . انظر : اللسان (صفن) ١٣ / ٢٤٩ .

(٣) في (ج) : (يقرى) .

(٤) قرأ ابن كثير ، ونافع ، وعاصم ، وأبو عمرو ، وحمة : (الرُّعْبُ) مخففة ؛ أي ساكنة العين .

وقرأ ابن عامر ، والكسائي : (الرُّعْبُ) بالتثقيب ؛ أي مضمومة العين .

انظر : كتاب السبعة ٢١٧ ، والحجة للفارسي ٣ / ٨٥ ، وحجة القراءات لابن زنجلة ١٧٦ .

(٥) في (أ) : كَالطُّنْبِ . وهي خطأ ، وفي (ب) : مهملة من غير شكل . والصواب ما أثبتته .  
الطُّنْبُ : الحبل الذي يُشَدُّ به الحِباء والشَّرَادِقُ . أو هو أيضاً : عِزْقُ الشَّجَرِ ، وَعَصَبُ الْجَسَدِ ، وَسَيْرٌ  
يُوصَلُ بِوَتَرِ الْقَوْسِ ، ثم يدار على حَزْزِهَا الذي تقع فيه حلقة الوتر . ويُسمَّى كذلك : (الإطنابة) .  
وجمع الطُّنْبِ : (أَطْنَابٌ) ، و(طِنْبَةٌ) .

انظر : (طنب) في الصحاح ١ / ١٧٢ ، واللسان ٥ / ٢٧٠٨ ، والتاج ٢ / ١٨٦-١٨٨ .

(٦) انظر : أدب الكاتب ٥٣٦ ، ٥٣٧ .

والرُّعْبُ ، بمعنى : الرَّوْعُ<sup>(١)</sup> . يقال : (رَعَّيْتُهُ<sup>(٢)</sup> رَعْبًا ، وَرُعْبًا<sup>(٣)</sup>) لُغْتَان ، فهو (مَرْعُوبٌ) ، وَ(رَعِيبٌ)<sup>(٤)</sup> . ويجوز أن يكون (الرَّعْبُ)<sup>(٥)</sup> مَصْدَرًا ، وَ(الرُّعْبُ) اسم منه<sup>(٦)</sup> . وهو : الخوف الذي يحصل [في القلب] .

(رَعَبْتُ<sup>(٧)</sup> الشيء ، أَرَعْبُهُ رَعْبًا) . وَ(سَيْلٌ رَاعِبٌ) : يملأ الأودية والأنهار<sup>(٨)</sup> . ثم قالوا : (رَعَّيْتُهُ فَارْتَعَبَ) ؛ أي أَفْزَعْتُهُ فَفَزَعَ ؛ كأنك قلت : ملأت قلبه فزَعًا . ومعنى الآية : يملأ قلوبهم فَرَعًا .

- (١) الرَّوْعُ : الفزع . يقال : (رُئِعْتُ ، أُرْوَعُهُ ، رَوْعًا) ، انظر : إصلاح المنطق (روع) ١٢٣ .
- (٢) هكذا جاءت في (أ) بتشديد العين المفتوحة . وأهملت من الشكل في (ب) و (ج) .
- أكثر مصادر اللغة التي بين يدي ، أوردتها : (رَعْبُهُ) - بفتح العين من غير تشديد - والمصدر منها : (رُعْبًا ورُعْبًا) . أما (رَعْبُهُ) فمصدرها : (الترعيب) .
- انظر : (رعب) في اللسان ١٦٦٧/٣ ، والقاموس ٩٠ ، والتاج ٢/٢٥ ، ٢٦ .
- وفي الجمهرة لابن دريد : رُعِبَ الرجل ، يُرْعَبُ رُعْبًا ، فهو (مرعوب) ، وَ(رَعَّيْتُهُ أنا ، أَرَعْبُهُ) ، فأنا راعِبٌ له . (رعب) ١/ : ٣١٨ .
- (٣) وهكذا ورد ضبطها بفتح الراء في الأولى ، وضمها في الثانية ، مع تسكين العين في الحالتين في تهذيب اللغة ٢/ ١٤٢٢ ، والمقاييس ٢/ ٤١٠ ، والمجمل ١/ ٣٨٤ .
- وورد ضَبُطُها في أكثر المصادر اللغوية التي بين يدي ، كالتالي : (رُعْبًا ، ورُعْبًا) . انظر : (رعب) في كتاب العين ٢/ ١٣٠ ، واللسان ١٦٦٧/٣ ، والقاموس ٩٠ ، والمصباح المنير ٨٨ ، وعمدة الحفاظ ٢٠٥ ، والتاج ٢/ ٢٥ ، ٢٦ . وانظر : تفسير القرطبي ٤/ ٢٣٢ .
- (٤) وكذلك : (رَعِبٌ) . انظر : عمدة الحفاظ ٢٠٥ .
- (٥) في (أ) : (الرَّعْبُ) . وفي (ب) : (غير مشكولة) . وفي (ج) : ساقطة . والمثبت من : مصادر اللغة . ولتناسب مع ما قبلها من قوله : (رُعْبًا ورُعْبًا) .
- (٦) انظر : مقاييس اللغة ٢/ ٤١٠ .
- وقال في تاج العروس (رعب) ١/ ٣٧١ عن الحالة الثانية ، وهي : الرُّعْبُ ، والرُّعْبُ : «هما لغتان . وقيل : الأصل الضم ، والسكون تخفيف . وقيل : العكس ، والضم إلتباع . وقيل : الأول مصدر ، والثاني : اسم . وقيل : كلاهما اسم . وقيل : كلاهما مصدر» .
- وانظر : تفسير القرطبي ٤/ ٢٣٢ ، وتفسير الفخر الرازي ٩/ ٣٣ .
- (٧) ما بين المعقوفين مطموس في (أ) . وساقط من (ج) . والمثبت من (ب) .
- (٨) ويقال : (رَعِبَ الحوض) ، (يُرْعَبُ رَعْبًا) : مَلَأَهُ . وَ(رَعَبَ السيل الوادي) : مَلَأَهُ . انظر : (رعب) في المقاييس ٢/ ٤١٠ ، واللسان ١٦٦٧/٣ .

وقوله تعالى : ﴿يَمَّا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾ (ما) ليست بموصولة ؛ لأنها للمصدر ؛ أي بإشراكهم بالله .

والباء في ﴿يَاللَّهُ﴾ ، مِنْ صِلَةٍ معنى الإِشْرَاك ، لا لَفْظَه ؛ لأن لفظ الإِشْرَاك لا يقتضي الباء .

قال الأزهري<sup>(١)</sup> : إِنَّمَا دَخَلْتُ الْبَاءُ فِي قَوْلِهِ : ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ﴾ [لقمان : ١٣] ؛ لأن معناه : لَا تُعَدِّلْ بِهِ غَيْرَهُ ، فتجعله شريكاً له ، وذلك<sup>(٢)</sup> قوله تعالى : ﴿يَمَّا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾ ؛ أي بِمَا عَدَّلُوا بِاللَّهِ ، وَمَنْ عَدَلَ بِاللَّهِ شَيْئاً مِنْ خَلْقِهِ فَهُوَ كَافِرٌ<sup>(٣)</sup> .  
وقوله تعالى : ﴿مَا لَكُمْ يُنْزِلُ بِهِ سُلْطَانًا﴾ .

أي حُجَّةً ، وَبَيَانًا . و(السُّلْطَانُ) ؛ معناه : الْحُجَّةُ ، في قول أكثر المفسرين ، وأهل اللغة<sup>(٤)</sup> .

(١) في تهذيب اللغة (شرك) ١٠/١٦ . نقله عنه بتصريف يسير .

(٢) في التهذيب : وكذلك .

(٣) في التهذيب : فهو مشرك . وفي نسخ أخرى منه أشار إليها محققه : فهو كافر مشرك .

(٤) انظر : تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ١٠٦ ، وتأويل المشكل له ٥٠٤ ، وتفسير الطبري ٧/٢٧٩ ، ونزهة القلوب للسجستاني ٢٧٦ ، وتهذيب اللغة (سلط) ٢/١٧٣٢ ، والمجمل (سلط) ٢/٤٧١ ، ومفردات ألفاظ القرآن (سلط) ٤٢٠ .

قال الزَّجَّاجُ<sup>(١)</sup> : واشتقاق (السُّلْطَانِ) مِنْ (السَّلِيطِ) ، وهو : ما يُضَاءُ بِهِ<sup>(٢)</sup> السَّرَاجُ<sup>(٣)</sup> . وقيل<sup>(٤)</sup> للأمرأ : سلاطين ؛ لأنهم الذين يُقَامُ<sup>(٥)</sup> بهم الحُجْجُ ، والحُقُوقُ .

وقال في موضع آخر<sup>(٦)</sup> : السُّلْطَانُ في اللغة : الحُجَّةُ . وإنَّما قيل للخليفة والأمر : (سُلْطَان) ؛ لأن معناه : أنه ذو الحُجَّةِ . والعَرَبُ تُؤَنَّثُ (السلطان) وتُذَكَّرُ<sup>(٧)</sup> ؛ فتقول : (قَضَتْ<sup>(٨)</sup> بِهِ عَلَيْكَ السُّلْطَانُ<sup>(٩)</sup>) ، و(أَمَرَتْكَ السُّلْطَانُ) ؛ أي قَضَتْ بِهِ عَلَيْكَ الحُجَّةُ ، وَقَضَتْ بِهِ عَلَيْكَ حُجَّةُ الْوَالِي .

وَمَنْ قَالَ : (قَضَى بِهِ عَلَيْكَ السُّلْطَانُ) ؛ ذَهَبَ إِلَى مَعْنَى : (صَاحِبُ السُّلْطَانِ) ؛ أي صاحب الحُجَّةِ . وجائز أن يذهب بـ(السُّلْطَانِ) إلى مَعْنَى : الاحتجاج والبرهان .

- 
- (١) في معاني القرآن له ٧٦/٣ عند تفسير آية ٩٦ من سورة هود .
  - (٢) السَّلِيطُ عند عامَّة العرب : الزَّيْتُ ، وعند أهل اليمن : دُهْن السَّمْسِمِ ، وقيل : هو كل دهن عُصِرَ مِنْ حَبٍّ . انظر : اللسان (سلط) ٢٠٦٥/٤ .
  - (٣) السراج : ليست في معاني القرآن .
  - (٤) من قوله : «وقيل . . . » على « . . . الحقوق » : في معاني القرآن للزَّجَّاج ١٢٧/٥ عند تفسير آية ٢٩ من سورة الحاقة .
  - (٥) في (ج) ، ومعاني القرآن : (تقام) .
  - (٦) في معاني القرآن له ١٢٣/٢ ، ١٢٤ عند تفسير آية ١٤٤ من سورة النساء . نقله عنه باختصار ، وتصرف ببعض عباراته . وانظر : المذكر والمؤنث له ٧٤ .
  - (٧) في (ج) ، ومعاني القرآن : (وتَذَكَّرَه) .
  - (٨) في (ج) : (قضيت) .
  - (٩) من قوله : «السلطان . . . » إلى « . . . قضت به عليك » : ساقط من (ج) .

قال ابن السكيت<sup>(١)</sup> : السُّلْطَانُ : مؤنَّثٌ<sup>(٢)</sup> ؛ يُقَالُ : (قَضَتْ<sup>(٣)</sup> به عليهم<sup>(٤)</sup> السُّلْطَانُ) ، وقد (أَمَّتُهُ<sup>(٥)</sup> السُّلْطَانُ) .

قال الأزهري<sup>(٦)</sup> : ورُبَّمَا ذُكِّرَ (السُّلْطَانُ) ؛ لأن لفظه<sup>(٧)</sup> مُذَكَّرٌ ؛ قال الله تعالى : ﴿وَسُلْطٰنٍ مُّبِينٍ﴾<sup>(٨)</sup> .

وقال الليث<sup>(٩)</sup> : السُّلْطَانُ : الْقُدْرَةُ . يقال : (جعلت لِفلانٍ سُلْطَانًا على كذا) . والتَّوْنُ فيه زيادة ؛ لأن أصل بَنَائِهِ<sup>(١٠)</sup> مِنَ (التَّسْلِيْطِ) . وعلى هذا : (سُلْطَانُ الْمَلِكِ) : قُوَّتُهُ وَقُدْرَتُهُ .

والسُّلْطَانُ : الْبُرْهَانُ ؛ لِقُوَّتِهِ على دفع الباطل . والتَّسْلِيْطُ على الشيء : التَّقْوِيَةُ عليه .

(١) في إصلاح المنطق ٣٦٢ . نقله عنه بتصريف يسير .

(٢) في (ج) : (مؤنث) .

(٣) في (ج) : (قضيت) .

(٤) في إصلاح المنطق : علينا . وفي بعض النسخ منه أشار إليها محققه : (عليك) ، وعليه .

(٥) في (ج) : (أمنه) .

(٦) في تهذيب اللغة (سلط) ١٧٣٢ / ٢ . نقله عنه بنصه .

(٧) في (ج) : (لأنه لفظا) .

(٨) سورة هود : ٩٦ ، المؤمنون : ٤٥ ، غافر : ٢٣

وورد في تهذيب اللغة ﴿وَسُلْطٰنٍ مُّبِينٍ﴾ . وهي من سورة إبراهيم : ١٠ والنمل : ٢١ والدخان : ١٩

والذاريات : ٣٨ والطور : ٣٨

(٩) قوله : في تهذيب اللغة (سلط) ١٧٣٣ / ٢ . نقله عنه بمعناه .

(١٠) في (أ) : (بنايه) ، وفي ج : (ببانه) ، والمثبت من : (ب) ، والتهذيب .

وقال ابن دُرَيْد<sup>(١)</sup> : سُلْطَانُ كُلِّ شَيْءٍ : حَدَّثُهُ . مِنْ<sup>(٢)</sup> اللِّسَانِ السَّلِيلِ الحَدِيدِ .  
و(السَّلَاطَةُ) ؛ بمعنى : الحِدَّةُ ، قد جَاءَ ، ومنه قول الشاعر يَصِفُ نَصْلًا<sup>(٣)</sup>  
مُحَدَّدَةً<sup>(٤)</sup> :

سِلَاطٌ حَدَادٌ أَرْهَقَتْهَا الْمَوَاقِعُ<sup>(٥)</sup>

هذا كلام أهل اللغة في معنى (السلطان) واشتقاقه .

قال أهل التفسير : لم [يُنْزَلْ]<sup>(٦)</sup> اللهُ حُجَّةً وَلَا بَيَانًا فِي عِبَادَةِ غَيْرِهِ ، وَالْإِشْرَاقُ  
به ؛ فهم يُشْرِكُونَ بالله الأوثان مِنْ غَيْرِ حُجَّةٍ وَلَا بُرْهَانٍ<sup>(٧)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَا وَهُمْ أَلَّا ﴾ ؛ أي مرجعهم ومصيرهم .

(١) في الجمهرة (سلط) ٢ / ٨٣٦ . قال : « حَدَّثَهُ وَسَطَوْتَهُ » . ويبدو أن المؤلف نقله عن الأزهري ، نظراً إلى  
توافق عبارة المؤلف مع عبارة التهذيب ، انظر : تهذيب اللغة (سلط) ٢ / ١٧٢٣ .

(٢) من قوله : « من . . . » إلى « . . . أَرْهَقَتْهَا الْمَوَاقِعُ » : بنصه في تهذيب اللغة (سلط) ٢ / ١٧٣٢ .

(٣) في التهذيب : نَصْلًا .

النَّصْلُ : الحديدة التي توضع في رأس السهم أو الرمح ، أو حديدة السيف ما لم يكن له مقبض ،  
والجمع : أَنْصُلٌ ، وَنِصَالٌ ، وَنُصُولٌ . انظر : القاموس (نصل) ١٠٦٢ ، ١٠٦٣ .

(٤) في (أ) و (ب) : (محدودة) . والمثبت من : (ج) ، وتهذيب اللغة ، وهو ما استصوبته ؛ لأنه يقال :  
(حَدَّدَهُ ، فهو مُحَدَّدٌ) . التاج (حدد) ٢ / ٣٣٢ .

أما (المحدود) - في اللغة - فهو : المَمْنُوعُ من الخير وغيره ، أو كُلُّ مَضْرُوفٍ عن خير أو شر .

انظر : (حدد) في اللسان ٢ / ٧٩٩ ، والقاموس ٢٧٦ .

(٥) لم أهتم إلى قائله . وقد ورد غير منسوب في تهذيب اللغة (سلط) ٢ / ١٧٣٢ ، واللسان (سلط)  
٤ / ٢٠٦٥ .

(٦) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ) . والمثبت من (ب) و (ج) .

(٧) انظر : تفسير الطبري ٤ / ١٢٤ ، وبحر العلوم ١ / ٣٠٧ ، وتفسير القرطبي ٤ / ٢٣٣ .

﴿وَيَنْتَسِ مَثْوَى الظَّالِمِينَ﴾ المَثْوَى : المكان الذي <sup>(١)</sup> يُقِيم به ؛ مِنْ قَوْلِهِمْ : (ثَوَى ، يَثْوِي ، ثَوَاءً) <sup>(٢)</sup> .

ويقال للمقتول : (ثَوَى) <sup>(٣)</sup> ؛ لِإِقَامَتِهِ حَيْثُ قُتِلَ . وَجَمْعُ الـ(مَثْوَى) <sup>(٤)</sup> : مَثَاوِي <sup>(٥)</sup> .

١٥٢ . قوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ الآية .

قال القرطبي <sup>(٦)</sup> : لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَقَدْ أَصَابَهُمْ مَا أَصَابَهُمْ بِأَحَدٍ ، قَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ : مَنْ أَيْنَ أَصَابَنَا هَذَا ، وَقَدْ وَعَدَنَا اللَّهُ النِّصْرَ ؟ [فَأَنْزَلَ اللَّهُ] <sup>(٧)</sup> : ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ ؟ .

(١) (الذي) : ساقطة من (ب) .

(٢) يقال : (ثَوَى المَكَانَ) ، (وَثَوَى بِهِ) ، (يَثْوِي ، ثَوَاءً ، وَثَوِيًّا) . ويقال كذلك : (أَثَوَى) ، بمعنى : أقام . (وَأَثَوَيْتُهُ ، وَثَوَيْتُهُ) : أَلَزَمْتُهُ الثَّوَاءَ فِيهِ .

انظر : (ثَوَى) في التهذيب ١ / ٥١٠ ، واللسان ١ / ٥٢٤ ، والتاج ١٩ / ٢٦٢ .

(٣) في التهذيب (ثَوَى) ١ / ٥١٠ ، واللسان (ثَوَى) ١ / ٥٢٥ : (ويقال للمقتول : قد ثَوَى) .

(٤) في (ج) : (الْثَوَى) .

(٥) انظر : المصادر السابقة ، والقاموس (ثَوَى) : (١٢٦٨) .

(٦) قوله في تفسير الثعلبي ٣ / ١٣١ أ . وقد نقله المؤلف بنصه عنه ، من قوله : «لما رجع . . .» إلى « . . . ولقد صدقكم الله وعده » .

وانظر : قوله - كذلك - في أسباب النزول للمؤلف : (١٢٩) ، وزاد المسير ١ / ٤٧٥ ، وتفسير القرطبي ٤ / ٢٣٣ .

والقرطبي ، هو : أبو حمزة ، محمد بن كعب بن سليم بن أسد القرطبي . تقدمت ترجمته .

(٧) ما بين المعقوفين مطموس في (أ) ، والمثبت من : (ب) و (ج) ، وتفسير الثعلبي .

وقال بعضهم : كان رسول الله ﷺ ، رأى في المنام أنه <sup>(١)</sup> يذبح كبشاً ، فصَدَقَ رؤيائه بقتل <sup>(٢)</sup> طَلْحَةَ بن عثمان <sup>(٣)</sup> ، صاحبِ لَوَاءِ المشركين ، يوم أُحُد ، وقَتَلَ تِسْعَةَ نَفَرٍ بعده على اللواء <sup>(٤)</sup> ؛ فذلك قوله : ﴿ وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ ﴾ ؛ يريد : تصديق رؤيا رسول الله ﷺ .

والصَّدَقُ يتعدى إلى مفعولين ؛ تقول : صَدَقْتُه الوَعْدَ ، والوَعِيدَ <sup>(٥)</sup> .

قوله تعالى : ﴿ إِذْ تَحْسُونَهُمْ بِإِذْنِهِ ﴾ .

قال اللَّيْثُ <sup>(٦)</sup> : الْحَسُّ : الْقَتْلُ الذَّرِيعُ . قال : ﴿ تَحْسُونَهُمْ ﴾ ؛ أي تقتلونهم قَتْلًا شديدًا كثيرًا .

(١) و (ب) و (ج) : (أن) . وما أثبتَّه هو ما استصوبته .

(٢) في (ب) : (فقتل) .

(٣) انظر : تفسير الطبري ٤ / ١٢٥ ، ١٢٦ .

وعند الواقدي : هو طلحة بن أبي طلحة ، وأبو طلحة هو : عبدالله بن عبد العزى بن عثمان بن عبدالدار بن فُصَي . انظر : المغازي ١ / ٢٢٠ .

والذي ورد في كتب السير عن رؤيا رسول الله ﷺ : أنه رأى في منامه كأنه في دَرَعِ حَصِينَةٍ ، ورأى كأن سيفه ذا الفقار انفصم من عند طَبَّتِهِ ، ورأى بقرًا تُذْبِح ، ورأى كأنه مُرْدَفٌ كَبْشًا . فأول النبي ﷺ الدرعَ الحصينة بالمدينة ، وأما انفصام سيفه من عند طَبَّتِهِ : فمصيصة في نفسه ؛ بأن يُقَتَلَ رجل من أهل بيته ، وأما البقر المذبوح : فقتل في أصحابه ، وأما أنه مُرْدَفٌ كَبْشًا : فكيش كتيبة العدو الذي سيقتلونه ، أي حامل لواء المشركين . وفي رواية عن الواقدي : «ورأيت في سفي فَلَافكرهته» ، فهو الذي أصاب وجهه الشريف ﷺ .

انظر : المغازي ١ / ٢٠٩ ، وسيرة ابن هشام ٣ / ٦٦ ، ٦٧ ، وطبقات ابن سعد ٢ / ٣٧ ، ٣٨ ، وتاريخ الطبري ٢ / ٥٠٢ ، وإمتاع الأسع : للمقرئ ١ / ١١٦ .

(٤) انظر : المغازي ١ / ٢٢٦-٢٢٨ ، والطبقات الكبرى ٢ / ٤٠ ، ٤١ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٣ / ٧٨٧ .

(٥) وقد يتعدى للثاني بالحرف ؛ تقول : «صَدَقْتُكَ في القول» .

(٦) قوله في تهذيب اللغة (حس) ١ / ٨١٦ . نقله عنه بعض النصارى .



وروى الحرّاني<sup>(١)</sup> عن ابن السكيت<sup>(٢)</sup>: الحُسْ : مصدرٌ (حَسَسْتُ القومَ ، أَحَسَّهُمْ ، حَسًّا) : إذا قتلتهم .

وقال أبو عبيدة<sup>(٣)</sup> ، والزجاج<sup>(٤)</sup> ، وابنُ قُتَيْبَةَ<sup>(٥)</sup> : الحُسْ : الاستئصال بالقتل ؛ يقال : (جَرَادٌ مُحْسُوسٌ) : إذا قَتَلَهُ الْبَرْدُ . و(سَنَةٌ حَسُوسٌ) : إذا أَتَتْ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ<sup>(٦)</sup> ومعنى ﴿تَحْسُونَهُمْ﴾ : تستأصلونهم قَتْلًا<sup>(٧)</sup> .

وقال أصحاب الاشتقاق : (حَسَّهُ ، يُحْسُهُ) : إذا قَتَلَهُ ؛ لأنه أبطل حِسَّهُ بالقتل ، وأصابه<sup>(٨)</sup> ؛ كما يقال : (بَطَنَهُ) : إذا أَصَابَ بَطْنَهُ<sup>(٩)</sup> ، و(رَأَسَهُ) : إذا أَصَابَ رَأْسَهُ<sup>(١٠)</sup> . وَالتَّحَسُّسُ : طَلَبُ الْأَخْبَارِ بِحَاسَةِ السَّمْعِ<sup>(١١)</sup> .

- 
- (١) هو : أبو شعيب ، عبدالله بن الحسن الحرّاني . تقدمت ترجمته .  
 (٢) في تهذيب اللغة (حس) ٨١٦/١ . وانظر : قول ابن السكيت في إصلاح المنطق ٢٦ .  
 (٣) في مجاز القرآن ١٠٤/١ .  
 (٤) في معاني القرآن ٤٧٨ .  
 (٥) في تفسير غريب القرآن له ١١٣ .  
 (٦) هذا قول ابن قتيبة المصدر السابق ، تصرف فيه المؤلف بالتقديم والتأخير .  
 (٧) انظر : تفسير الطبري ١٢٧/٤ ، ونزهة القلوب للسجستاني ١٥٥ ، والموضح في تفسير القرآن للحدادي ٣٩ .  
 (٨) انظر : مقاييس اللغة (حس) ٩/٢ ، والنكت والعيون ٤٢٩/١ ، وتفسير القرطبي ٢٣٥/٤ .  
 (٩) (إذا أَصَابَ بَطْنَهُ) : ساقط من (ج) .  
 (١٠) يقال : (بَطَنَهُ) ، (وَبَطَنَ لَهُ) ، (وَبَطَنَهُ) : ضرب بَطْنَهُ . انظر : القاموس المحيط (بطن) ١١٨٠ .  
 (١١) ورَأَسَهُ ، يَرَأَسُهُ ، رَأْسًا : أَصَابَ رَأْسَهُ . انظر : اللسان (رأس) ١٥٣٣/٣ .  
 (١١) انظر : الزاهر ٤٧٣/١ .

وقوله تعالى: ﴿يَا ذِي نُوْنٍ﴾؛ أي يَعْلِمِهِ<sup>(١)</sup>.

قال المفسرون<sup>(٢)</sup>: كان المسلمون يوم أُحُد، يقتلون المشركين قتلاً ذريعاً حتى وَلَّوْا هارين، وانكشفوا منهزمين؛ فذلك قوله: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾.

ثم أَخْلَى الرِّمَاءُ<sup>(٣)</sup> بالمكان الذي ألزمهم رسولُ الله ﷺ إِيَّاهُ، فَحَمَلَ - حينئذ - خالدُ بْنُ الوليد<sup>(٤)</sup>، مِنْ وَرَاءَ المسلمين، وَتَرَجَعَ المشركون، وَقُتِلَ مِنَ المسلمين سبعونَ رجلاً، ثم هُزِمُوا<sup>(٥)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فَشِلْتُمْ﴾؛ أي جُبُتُمْ عَنْ عَدُوِّكُمْ<sup>(٦)</sup>.

(١) هذا قول الزَّجَّاج في معاني القرآن ٤٧٨/١.

وقيل: بأمره وحكمة وقضائه. وهو قول ابن عباس، والطبري، وأبو سليمان الدمشقي، وأبو الليث.

انظر: تفسير الطبري ١٢٧/٤، وبحر العلوم ٣٠٨/١، وزاد المسير ٤٧٦/١، وتفسير القرطبي ٢٣٥/٤. وقيل: بلطفه، وقيل: بمعونته، وقيل: بصدق وعده. وهذه الأقوال الثلاثة ذكرها الماوردي في النكت والعيون ٩٠٦/٢.

(٢) انظر: تفسير البغوي ١١٨/٢، وتفسير الثعلبي ١٣١/٣ ب، وتفسير ابن كثير ٤٤٤/١.

(٣) في (ب): (أجل الزمان).

(٤) هو: أبو سليمان، خالد بن الوليد بن المغيرة المخزومي. سماه الرسول ﷺ: (سيف الله)، كان أحد أشراف قريش في الجاهلية، وقائد خيلهم، وشهد مع الكفار حروبهم ضد المسلمين إلى عمرة الحديبية، وأسلم سنة سبع بعد خيبر، وقيل: قبلها. وهو من أشهر قادة الجيوش عند المسلمين. توفي سنة (٢١هـ).

انظر: الاستيعاب ١١/٢، والإصابة ٤١٣/١.

(٥) انظر: أخبار غزوة أحد في صحيح البخاري: (٤٠٤٣)، كتاب المغازي، باب غزوة أحد، وسيرة ابن هشام ٣/٣، والطبقات الكبرى ٣٦/٢، وإمتاع الأسماع ١١٦/١ وما بعدها، والبداية والنهاية ١٠/٤ وما بعدها.

(٦) انظر: معاني القرآن للزَّجَّاج ٤٧٨/١، وتفسير الطبري ١٢٨/٤، وتفسير ابن أبي حاتم ٧٨٦/٣.

قال الليث<sup>(١)</sup> : يقال : (فَشِلَ الرَّجُلُ ، يَفْشَلُ) عند الحَرْبِ والشَّدَّةِ : إذا ضَعُفَ ، وَذَهَبَتْ قُوَّتُهُ<sup>(٢)</sup> . ويقال : (إنه لَفْشَلٌ) ، و(فَشِلٌ)<sup>(٣)</sup> .

واختلفوا في جواب ﴿حَتَّى إِذَا﴾<sup>(٤)</sup> :

فقال الفراء<sup>(٥)</sup> : جوابه : ﴿وَتَنَزَعْتُمْ﴾ ، والواو فيه مُقَحَّمَةٌ ، معناها السقوط ؛ كما قال : ﴿فَلَمَّا أَتَمَّوْا وَقَلَّ لِلْجَيْشِ (٣٦) وَتَدَيَّنَتْ (٦)﴾ ؛ المعنى : نَادَيْنَاهُ . واحتج بقول الشاعر :

حَتَّى إِذَا قَمِلَتْ بُطُونُكُمْ      وَرَأَيْتُمْ أَبْنَاءَكُمْ شَبُّوا  
وَقَلْبُتُمْ ظَهَرَ الْمِجَنِّ لَنَا      إِنَّ اللَّيْمَ الْعَاجِزُ الْخَبُّ<sup>(٧)</sup>

(١) قوله في تهذيب اللغة (فشل) ٢٧٩٢ / ٣ . نقله عنه بتصريف يسير .

(٢) في (ب) و (ج) : (قوته) .

(٣) (فشل) : ساقطة من (ج) .

وفي التهذيب : ويقال : «وإنه لَحَشِلٌ فَشِلٌ ، وإنه لَحَشِلٌ فَشِلٌ» .

والفشل : الرجل الضعيف الجبان ، وجمعه : أفشال . يقال : فشِلَ فشلاً .

أما الحَشْلُ والحَشْلُ : فهو هنا : الرديء من كل شيء . والله أعلم . انظر : الصحاح (خشل) ١٦٨٥ / ٤ ، واللسان (فشل) ٣٤١٨ / ٦ ، (خشل) ١١٦٧ / ٢ .

(٤) (إذا) : ساقطة من (ج) .

(٥) في معاني القرآن له ٢٣٨ / ١ . نقله عنه باختصار ، وتصرف .

(٦) سورة الصافات ١٠٣ ، ١٠٤ . بقيتها : ﴿وَتَدَيَّنَتْ أَنْ يَتَأْتِيَهُمْ﴾ . آية : ١٠٤ .

(٧) البيتان للأسود بن يَغْفَرُ النهشلي . وهما في ديوانه ١٩ .

وأورد البكري في معجم ما استعجم ٣٧٩ / ٢ البيت الأول ضمن أبيات نسبها إلى الأسود قالها في هجاء بني نجيع من بني مجاشع بن دارم .

وقد أوردتها المصادر الآتية ، من دون نسبة معاني القرآن إلى الفراء ٥١ / ٢ ، وتأويل مشكل القرآن

٢٥٤ ، وكتاب المعاني الكبير ٥٣٣ / ١ ، والمقتضب ٨١ / ٢ ، ومجالس ثعلب ٥٩ / ١ ، وشرح القصائد

السبع لابن الأنباري ٥٥ ، وتهذيب اللغة (قمل) ٣٠٤٧ / ٣ ، ٨٤ / ١ (باب الواوات) ، وسر صناعة

الإعراب ٦٤٦ / ٢ ، ٦٤٧ ، وأمالى ابن السجري ١٢١ / ٢ ، والإنصاف للأنباري ٣٦٧ ، ٣٦٨ ، وشرح

المفصل ٩٤ / ٨ ، ورصف المباني ٤٨٧ ، ولسان العرب (قمل) ٣٧٤٢ / ٦ ، والجنى الداني ١٦٥ ، =

قال : يريد : قَلْبْتُمْ . هذا مذهب الكوفيين .

وعند البصريين : لا يجوز زيادة الواو . ويتأولون هذه الآية وأمثالها ، على حذف الجواب ؛ والتقدير عندهم : (حتى إذا فُشِلْتُمْ ، وتَنَازَعْتُمْ في الأمر ، وَعَصَيْتُمْ ، اُمْتُحِثْتُمْ<sup>(١)</sup> ؛ بَأْنِ نِيلَ مِنْكُمْ ، وَعُوقِبْتُمْ بِظَفَرِ أَعْدَائِكُمْ بِكُمْ) ، فحذف الجواب ؛ لبيان<sup>(٢)</sup> معناه ؛ كما حذف في قوله عز وجل : ﴿ فَإِنْ أَسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْنِيَ نَفَقًا فِي الْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِي السَّمَاءِ ﴾ [الأنعام : ٣٥] ؛ معناه : فافعل . فأسقط الجواب ؛ إذْ أُمِنَ<sup>(٣)</sup> اللَّبِئْسَ<sup>(٤)</sup> .

والآية - عند الفراء - على التقديم والتأخير ؛ لأنه يذهب إلى أن الفشل مؤخرٌ بعد التنازع ؛ والمعنى عنده : (حتى إذا تنازعتم في الأمر وعصيتُمْ ؛ فُشِلْتُمْ) . فقدم المؤخر وأخر المقدم ؛ كقوله : ﴿ إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ ﴾ [آل عمران : ٥٥] .

وتذكرة النحاة ٤٥ ، وخزانة الأدب ١١ / ٤٤ ، ٤٥ .

ورد في شرح القصائد السبع : (وقلبتم بطن المجن) . وورد في بعض المصادر : (إن الغدورَ الفاحشُ الحب) ، وفي بعضها : (إن اللئيم الفاجر) ، وفي سر صناعة الإعراب : (حتى إذا امتلأت بطونكم) . قَمَلْتُ : من (قَمَلَ القَوْمُ) : كثروا ، و(قَمَلَ الرجلُ) : سَمِنَ بعد هزال . ويريد هنا : كثرت قبائلكم . والمَجْنُ : التُّرس . وقوله : (وقلبتم ظهر المجن) : كناية عن إسقاط الحياء والتنكر للمعروف ، وإبداء العداوة .

والخُبُّ بفتح الخاء وكسرها : الخداع الذي يسعى بين الناس بالفساد . أما بكسر الخاء فقط (الخُبُّ) ، فهو : الغدر .

والشاهد فيه عنده : أن الواو في (قلبتُمْ) زائدة ، وحققا أن تُسقط . و(قلبتُمْ) : جواب إذا .

(١) في (أ) : اُمْتُحِثْتُمْ بالبناء للمعلوم . وفي (ب) و (ج) : مهمله من الشكل . والصواب ما أثبتته .

(٢) (ليان) : ساقطة من (ج) .

(٣) (أ) و (ب) : (أمر) . والمثبت من (ج) .

(٤) وقد بينا مذهبي البصريين ، والكوفيين في زيادة الواو من عدمه ، مع ذكر طرف من أدلة الفريقين على ذلك . انظر : التعليق على تفسير قوله تعالى : ﴿ وَلِأَحَدٍ لَّكُمْ بَعْضُ الَّذِي حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ﴾ آية ٥٠

من سورة آل عمران . والتعليق على زيادة الواو في قوله تعالى : ﴿ وَرَسُولًا إِلَى بَنِي إِسْرَءِيلَ ﴾ آية ٤٩ ، والتعليق على زيادة (إذ) في قوله : ﴿ إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ ﴾ آية ٣٥ .

وغيره يقول : الفشل في موضعه ، غَيْرُ مَنُويٍّ به التأخير . والتنازع والعصيان كانا بعد الفشل<sup>(١)</sup> .

والتنازع<sup>(٢)</sup> : الاختلاف . وأصله مِنْ : (نَزَعَ القَوْمُ الشيءَ ، بعضهم مِنْ بَعْضٍ) . وسنذكر شرحه عند قوله : ﴿ فَإِنْ نَزَعْنَاهُ مِنْ شَيْءٍ ﴾ [النساء : ٥٩] ، إن شاء الله .

وكان اختلاف القوم<sup>(٣)</sup> : أن المشركين لَمَّا انكشفوا ؛ قال بعض الرُّمّة : ما مُقَامُنَا هاهنا ، قد انهزمَ القومَ . وقال بعضهم : لا نُجَاوِزُ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَعَصَيْتُمْ ﴾ ؛ أي<sup>(٥)</sup> : بَرَكِ الْمَزَكِرِ<sup>(٦)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ مِنْ بَعْدِ مَا أَرْسَلْنَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ ﴾ يعني : الظَّفَرِ والنَّصْرِ والفتح ، حين كان الدَّبرَةُ<sup>(٧)</sup> على المشركين<sup>(٨)</sup> .

(١) انظر : معاني القرآن للزجاج ١/٤٧٨ ، وتفسير الطبري ٤/١٢٨ ، ١٢٩ .

(٢) من قوله : « والتنازع . . . » إلى « . . من بعض » : نقله بنصه عن تفسير الثعلبي ٣/١٣١ ب .

(٣) القوم : ساقط من (ج) .

(٤) انظر : صحيح البخاري : (٤٠٤٣) كتاب المغازي . باب غزوة أحد ، وسنن أبي داود : رقم (٢٦٦٢) ، وتفسير النسائي ١/٣٣٤ ، ومسند الطيالسي ٢/٩٥ ، ٩٦ رقم (٧٦١) ، والطبقات الكبرى ٢/٤١ ، وتفسير الطبري ٤/١٢٨ ، ١٢٩ ، وتاريخه ٢/٥٠٧ ، وإمتاع الأسعاف ١/١٢٧ ، والبداية والنهاية ٤/٢٦٠ .

(٥) من قوله : « أي . . . » إلى « . . تحبون » ساقط من (ج) .

(٦) يعني ترك الرماة لموقعهم الذي عينه لهم رسول الله ﷺ وأمرهم ألا يرحوه . انظر : تفسير الطبري ٤/١٢٨ ، ١٢٩ .

(٧) الدَّبرَةُ بفتح الدال : الهزيمة في القتال . أما الدَّبرَةُ بكسر الدال : فهي خلاف القبلة . انظر : القاموس (دبر) ٣٩٠ .

(٨) وهذا قول عامة المفسرين ، منهم : ابن عباس ، وقتادة ، ومجاهد ، والسدي ، وابن إسحاق .

انظر : تفسير الطبري ٤/١٢٨ ، ١٢٩ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/٧٨٨ .

وقوله تعالى : ﴿ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا ﴾ يعني <sup>(١)</sup> : الذين تَرَكُوا الْمَرْكَزَ ، وأَقْبَلُوا إِلَى النَّهْبِ .

﴿ وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ﴾ يعني : الذين ثَبَّتُوا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُبَيْرٍ - وهو أمير الرُّمَّةِ <sup>(٢)</sup> - حَتَّى قُتِلُوا .

وقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ ﴾ [أي] <sup>(٣)</sup> : بالهزيمة ؛ على معنى : صَرَفَ وجوهكم عنهم <sup>(٤)</sup> .

وقال عطاء <sup>(٥)</sup> : يريد : صرف حدكم <sup>(٦)</sup> عنهم . وهذا صريح في أن [المعصية مَحْلُوقَةٌ لِلَّهِ] <sup>(٧)</sup> عز وجل ؛ حيث أضاف انهزامهم وتَوَلَّيَّهِمْ إلى نفسه ؛ فقال : ﴿ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ ﴾ ، ولم يقل : (انصرفتُم) <sup>(٨)</sup> .

(١) من قوله : « يعني . . . » إلى « . . . بالهزيمة » بنصه في تفسير الثعلبي ١٣٢ / ٣ .

(٢) وهو أمير الرمة : ليس في تفسير الثعلبي : . وفي (ب) : (الرملة) .

انظر : تفسير الطبري ١٢٩ / ٤ ، ١٣٠ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٧٨٩ / ٣ ، والمستدرک ٢٩٦ / ٢ ، كتاب التفسير ، سورة آل عمران .

وعبدالله بن جُبَيْرِ بْنِ النعمان الأوسي الأنصاري شهد العقبة وبدراً ، واستشهد يوم أحد رضي الله عنه . انظر : الاستيعاب ١٤ / ٣ ، وأسد الغابة ١٩٤ / ٣ .

(٣) ما بين المعقوفين في (أ) : (إلى) . والمثبت من : (ب) و (ج) ، وتفسير الثعلبي .

(٤) في (ج) : (وههم) .

(٥) لم أقف على مصدر قوله .

(٦) هكذا في (أ) و (ب) و (ج) .

ومعناها والله أعلم : صرف بأسكم وقوتكم عنهم ؛ لأن (حَدَّ الرَّجُلِ) : بأسه ونفاذه . في نجدته . يقال : (إنه لذو حَدٍّ) . انظر : اللسان (حدد) ٨٠١ / ٢ .

(٧) ما بين المعقوفين مطموس في (أ) . والمثبت من (ب) و (ج) .

(٨) انظر : تأويل المعتزلة لها في تنزيه القرآن عن المطاعن ٨٢ .

وقوله تعالى : ﴿لِبَتْلَيْكُمْ﴾ ؛ أي لِيُخْتَبَرَكُمْ بِمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الدَّبرَةِ والهزيمة ، فَيَتَبَيَّنَ الصَّابِرُ<sup>(١)</sup> مِنَ الْجَازِعِ ، وَالْمُخْلِصُ مِنَ الْمُنَافِقِ<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾ ؛ أي ذَنَّبَكُمْ<sup>(٣)</sup> ؛ حيث عصيتم رسولَ اللَّهِ ﷺ ؛ وحيث<sup>(٤)</sup> انهزمت ، فَلَمْ يُؤَاخِذْكُمْ بِذُنُوبِكُمْ .

وقال بعضُ المُفسِّرينَ<sup>(٥)</sup> : ولقد عفا عنكم ، فَلَمْ يَسْتَأْصِلْكُمْ بعد المعصية والمخالفة ، نظيره : ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ﴾ [البقرة : ٥٢]<sup>(٦)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ . قال ابن عباس<sup>(٧)</sup> : يريد : بِالْمَغْفِرَةِ .

١٥٣ . قوله تعالى : ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ﴾ (إِذْ) مُتَعَلِّقٌ بـ(عَفَا) ؛ يعني : ولقد عَفَا عَنْكُمْ إِذْ تُصْعِدُونَ .

(١) (أ) و (ب) : (الصابرين) . والمثبت من (ج) .

(٢) في (ب) : (الشاك) .

(٣) في (ج) : (دينكم) .

(٤) في (ج) : (فحيث) .

(٥) ممن قال ذلك : مقاتل ، والحسن ، وابن جريج ، وابن إسحاق ، والطبري ، وأبو الليث ، والثعلبي . انظر : تفسير الطبري ٤ / ١٣١ ، ١٣٢ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٣ / ٧٨٩ ، ٧٩٠ ، وبحر العلوم ١ / ٣٠٨ ، وتفسير الثعلبي ٣ / ١١٣٢ أ . والعبرة له .

(٦) تتمتها : ﴿مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ .

(٧) لم أقف على مصدر قوله بهذا النص . وقد أورد ابن الجوزي في الزاد ١ / ٤٧٧ ، عنه قوله : (إذ عفا عنهم جميعاً) .

و(الإِصْعَادُ)، قال الفَرَاءُ<sup>(١)</sup> والزَّجَّاجُ<sup>(٢)</sup> : هو الابتداء في كلِّ سَفَرٍ ؛ يقال : أَصْعَدْنَا مِنْ بَغْدَادَ إِلَى خُرَّاسَانَ وَإِلَى مَكَّةَ : إذا خرجنا إليها ، وَأَخَذْنَا<sup>(٣)</sup> فِي السَّفَرِ نَحْوَهَا<sup>(٤)</sup> .

وَأَقْرَأَنِي العَرُوضِيُّ ، عن الأزهري ، عن المُنْذِرِي ، عن الحَرَّانِي ، عن ابن السَّكِّيت ، قال<sup>(٥)</sup> : يُقَالُ : (صَعِدَ فِي الْجَبَلِ) ، و(أَصْعَدَ فِي الْبَلَادِ) . وقال الأخفش<sup>(٦)</sup> : (أَصْعَدَ فِي الْبَلَادِ) : سار وَمَضَى<sup>(٧)</sup> .

أبو عُيَيْدٍ ، عن أبي زيد ، وأبي عمرو : يقال : (أَصْعَدَ الرَّجُلُ فِي الْبَلَادِ) : حَيْثُ تَوَجَّهَ<sup>(٨)</sup> . قال الأعشى :

أَلَا أَيُّهَا السَّائِلِي أَيْنَ أَصْعَدَتْ      فَإِنَّ لَهَا فِي أَهْلِ يَثْرِبَ مَوْعِدًا<sup>(٩)</sup>

(١) في معاني القرآن له ٢٣٩ / ١ .

(٢) في معاني القرآن له ٤٧٨ / ١ ، ٤٧٩ .

(٣) في (ب) : (وَابْتَدَأْنَا) .

(٤) في (ب) : (يَوْمًا) .

(٥) قوله في إصلاح المنطق ٢٥٦ ، ونصه : «قد أَصْعَدَ فِي الْأَرْضِ إِصْعَادًا ، وقد صَعِدَ فِي الْجَبَلِ ، وعلى الجبل» . وأورده الأزهريُّ في تهذيب اللغة (صعد) ٢ / ٢٠١٣ ، والنص له .

(٦) في معاني القرآن له ٢١٨ / ١ .

(٧) ونصه عنده : أَصْعَدَ ؛ أي مضى وسار . و(أصعد في الوادي) ؛ أي انحدر فيه . وأما (صَعِدَ) ، فإنه (ارتَقَى) .

وأورده الأزهريُّ كما هو عند المؤلف . ويبدو أن المؤلف نقله عنه . انظر : التهذيب (صعد) ٢ / ٢٠١٣ . نقله - بنصه - عن تهذيب اللغة (صعد) ٢ / ٢٠١٣ .

(٩) البيت في ديوانه ٤٥ . وقد ورد منسوباً إليه في المصادر الآتية : السيرة النبوية لابن هشام ١ / ٤١٢ ، والمقتضب ٤ / ٢٥٩ ، والأضداد لابن الأنباري ٣١٥ ، وتفسير الثعلبي ٣ / ١٣٢ ب ، وتفسير القرطبي ٤ / ٢٣٩ ، والمقاصد النحوية ٣ / ٦٠ ، ٣٢٦ ، والدرر اللوامع ١ / ١٥٣ ، وأورده السيوطي في همع الهوامع ٣ / ٥١ ولم ينسبه .

وقد ورد البيت في الديوان ، والمصادر السابقة كلها ما عدا الأضداد وتفسير الثعلبي ، والقرطبي : =



وقال ابن قتيبة<sup>(١)</sup>: ﴿تَصْعَدُونَ﴾: تُبْعِدُونَ فِي الْهَزِيمَةِ؛ يقال: أَصْعَدَ فِي الْأَرْضِ: إِذَا أَمْعَنَ فِيهَا<sup>(٢)</sup> فِي الذَّهَابِ<sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا عَلَى أَحَدٍ﴾؛ أي لَا تُعَرِّجُونَ وَلَا تُقِيمُونَ وَلَا تَلْتَفِتُونَ هَرْبًا. يقال: (مَضَى وَلَمْ يَلَوْ عَلَى شَيْءٍ)؛ أي لَمْ يُعَرِّجْ. وأصله: أَنَّ الْمَعَرَّجَ عَلَى الشَّيْءِ، يَلْوِي إِلَيْهِ عُنُقَهُ، أَوْ عِنَانَهُ<sup>(٤)</sup> دَائِبَةً. فَإِذَا مَضَى، وَلَمْ يُعَرِّجْ، قِيلَ: (لَمْ يَلَوْ). ثُمَّ اسْتَعْمِلَ فِي تَرْكِ التَّعَرِّجِ عَلَى الشَّيْءِ.

فإن قيل: أليس الله قد أخبر أنه عفا عنهم إذ هُزِمُوا، فكيف ذلك العفو، مع ما ابتلاهم به مِنَ الْقَتْلِ وَالْجَرْحِ، وَإِدَالَةِ الْعَدُوِّ عَلَيْهِمْ؟

قيل: لولا عَفْوُ اللَّهِ، مَا نَجَا مِنْهُمْ أَحَدٌ<sup>(٥)</sup>، وَلَصَارُوا فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ؛ حِينَ عَصَوْا رَسُولَهُ فِي تَرْكِ الْمَرْكَزِ وَالْهَزِيمَةِ، وَهُوَ يَنَادِيهِمْ مِنْ وَرَائِهِمْ: (إِلَيَّ عِبَادَ

(أَيْنَ يَمَّتْ)، بدلاً من: (أَيْنَ أَصْعَدَتْ)، وليس فيها موضع الشاهد. وورد عند القرطبي: (فإن لها من بطن يثرب موعداً).

والبيت من قصيدة طويلة يمدح فيها النبي ﷺ، وهو متوجه إلى المدينة المنورة؛ لِيُسَلِّمَ، إِلَّا أَنْ قَرِيشاً صرفته عن ذلك، فرجع ولم يُسَلِّمَ. انظر: خبره في سيرة ابن هشام ١/ ٤١١.

(١) في تفسير غريب القرآن له ١١٤، وانظر: أدب الكاتب له ٢٧٨.

(٢) فيها: ليست في (ج)، ولا في تفسير غريب القرآن.

(٣) وبقيّة عبارة ابن قتيبة: (وصعد الجبل والسطح).

قال الطبري: «قالوا: فاهرب في مستوى الأرض، وبطون الأودية والشعاب: (إصعاد) لا صعود. قالوا: وإنما يكون (الصُّعُود) على الجبال والسهال والدرج؛ لأن معنى (الصعود): الارتقاء، والارتفاع على الشيء علوّاً». تفسيره ٤/ ١٣٢، ١٣٣. وانظر: مجاز القرآن ١/ ١٠٥، والأضداد لابن الأنباري ٣١٥. ونقل الثعلبي عن المفضل، أن: (صَعِدَ)، (وَأَصْعَدَ)، (وَصَعَدَ)، بمعنى واحد. تفسير الثعلبي ٣/ ١٣٢ ب.

وكذا فسر ابنُ الزبيدي (الإصعاد) بالصعود على الجبل. انظر: غريب القرآن لابن الزبيدي ٤٤.

(٤) (أ) و (ب): (عَيْنَان). والمثبت من (ج).

(٥) في (ج): (أحدًا).

الله! إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ! وهم لَا يَلْتَفِتُونَ إِلَيْهِ . وذلك قوله : ﴿وَالرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِي أَخْرِئِكُمْ﴾ .

قال ابن عباس<sup>(١)</sup> : يريد : مِنْ خَلْفِكُمْ . يقال<sup>(٢)</sup> : (جاء فلان في آخر الناس) ، و(آخره الناس) ، و(أخرى الناس) ، و(أخرة الناس)<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿فَأْتَبَكُمُ﴾ الإِثَابَةُ : أكثر ما تُسْتَعْمَلُ<sup>(٤)</sup> في الخير ، ويجوز استعماله في الشر ؛ لأن أصله : مَا يَرْجِعُ مِنَ الْجَزَاءِ عَلَى الْفِعْلِ ، طاعةً كان أو معصيةً ، ولكنه كثر في جزاء الطاعة<sup>(٥)</sup> ، كما تقول في (الطَّربِ) ؛ فَإِنَّ أَصْلَهُ : خِفَّةٌ تأخذ الإنسان ، مِنْ فَرَحٍ أو حُزْنٍ<sup>(٦)</sup> ؛ كما قال<sup>(٧)</sup> :

طَرَبَ الْوَالِهَ أَوْ كَالْمُحْتَبِلِ<sup>(٨)</sup>

(١) لم أقف على مصدر قوله بهذا النص . والذي في تفسير الطبري ١٣٣/٤ من قوله في تفسيرها : (إلي عباد الله!) وقد يفهم من هذا القول أنه يناديهم مِنْ خَلْفِهِمْ ، وهو ما فهمه الطبري ، حيث فسرها بذلك ، ثم أورد قول ابن عباس - السابق - دليلاً على ذلك . انظر : تفسيره ١٣٣/٤ .

(٢) من قوله : «يقال . . .» إلى « . . . وأخراة الناس » : بنصه في تفسير الثعلبي ١٣٣/٣ أ . وأورده القرطبي : في تفسيره ٢٤٠/٤ . وعندهما زيادة : « . . . وأخريات الناس » .

(٣) في (ج) : (أخرة) . وفي تفسير الثعلبي : (أخرة) وعند القرطبي : (أخرة) . وماورد في (أ) و (ب) مما أثبتته ، قد ورد في مصادر اللغة . يقال : (جاء أخرة ، وبأخرة ، وأخرة ، وبأخرة) ؛ أي جاء آخر كل شيء . ويقال : (جاء أخراً ، وبأخرة) ، ويقال : (وأخرة السَّرج ، أو الرَّحْل) . انظر : (آخر) في اللسان ٣٩/١ ، والتاج ١٧/٦ .

(٤) (وأخرى الناس وأخراة الناس) : ساقط من (ج) . وقوله : (وأخراة الناس) ليس في تفسير القرطبي . و(أخرة) مثل (أخرى) ؛ مؤنث الآخر . انظر : التاج (آخر) ١٧/٦ .

(٥) في (ج) : يستعمل .

(٦) انظر : (ثوب) في تهذيب اللغة ١/٤٦٥ ، واللسان ١/٥١٩ .

(٧) انظر : (طرب) في التهذيب ٣/٢١٧٤ ، واللسان ٥/٢٦٤٩ .

(٨) في (ب) : يقال .

(٩) شطربيت للناطقة الجعدي . وصدره :

وَأَرَانِي طَرِباً فِي إِثْرِهِمْ

إِلَّا أَنَّهُ كَثُرَ اسْتِعْمَالُهُ فِي خِفَّةِ الْفَرَحِ ، وَنَشَاطِ الشُّرُورِ<sup>(١)</sup> .

وقال أصحاب المعاني<sup>(٢)</sup> : معنى قوله : ﴿ فَأَثْبَكُمْ عَمَّا يَعْمِرُ ﴾ ؛ أي جَعَلَ مَكَانَ مَا تَرْجُونَ مِنَ الثَّوَابِ ، الْعَمَّ ؛ كما تقول : تَحْيِيَّتُكَ الضَّرْبُ ، وَعِتَابُكَ السَّيْفُ<sup>(٣)</sup> ؛ أي تجعل هذا مكانَ ذاك . قال عمرو بن معديكرب<sup>(٤)</sup> :

وَخَيْلٍ قَدْ دَلَفْتُ لَهَا بِخَيْلٍ تَحِيَّةً بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ وَجِيعٌ<sup>(٥)</sup>  
أَي جَعَلُوا الضَّرْبَ الْوَجِيعَ ، مَكَانَ التَّحِيَّةِ بَيْنَ الْقَوْمِ .

وقد ورد في شعره ٩٣ . وورد منسوباً إليه في أدب الكاتب ١٨ ، وتهذيب اللغة (طرب) ٣ / ٢١٧٤ ، والاقتضاب (طرب) ٣ / ١٤ ، واللسان (طرب) ٥ / ٢٦٤٩ .

وروايته في شعره : (فأراني . . . ) .

الواله : الذي ذهب عقله ، أو قارب الذهاب ؛ لفقد حبيبه ، أو ولده ، وهو الثاكل . والمُخْتَبِل : الذي خَبَلَهُ الْحُزْنُ فَجَبَنَهُ وَأَفْقَدَهُ عَقْلَهُ ، أو هو الذي قُطِعَ عَضْوٌ مِنْ أَعْضَائِهِ . وهذا التفسير الثاني ، قال في الاقتضاب : إنه أجود في هذا الموضع ؛ لِيخْتَلِفَ المعْنَيَانِ .

انظر : الاقتضاب (ثكل) ٣ / ١٤ ، والقاموس (ثكل) ٩٧٢ ، (خبل) ٩٩٠ .

(١) انظر : (مادة : طرب) في المصادر السابقة .

(٢) انظر : تفسير الطبري ٤ / ١٣٤ ، ومعاني القرآن للنحاس ١ / ٤٩٧ ، وبحر العلوم ١ / ٣٠٨ ، وتفسير الثعلبي ٣ / ١٣٣ ب .

(٣) وهذا من كلام العرب السائر ، كما يقول أبو زيد في النوادر ١٤٩ .

(٤) أبو ثور الزُّبَيْدِي ، تقدم .

(٥) ورد البيت في شعره ١٤٩ . وقد ورد منسوباً إليه في كتاب سيبويه ٣ / ٥٠ ، والنوادر لأبي زيد ١٥٠ ، والعمدة لابن رشيق ٢ / ١٠٥٦ ، والمتع في صنعة الشعر ١٥٩ . وأوردته المصادر الآتية غير منسوب : كتاب سيبويه ٢ / ٢٣٢ ، والمقتضب ٢ / ٢٠ ، ٤ / ٤١٣ ، والخصائص ١ / ٣٦٨ ، ومفردات ألفاظ القرآن ١٢٦ ، ٨٣٥ ، والمحرم الوجيز ٣ / ٣٧٥ ، وشرح المفصل ٢ / ٨٠ ، والتصريح ١ / ٣٥٣ ، وخزانة الأدب ٩ / ٢٥٧ ، ٢٦٣ ؛ إذ ذكر نسبته إلى الشاعر ولم يحزم بذلك .

أراد الشاعر بـ (الخيل) الأولى : خيل الأعداء ، وبالثانية : خيلة . والخيل هنا ، يعني بها : الفُرسان . و(دَلَفْتُ) : دَنَوْتُ وَرَخَفْتُ ؛ يقال : (دَلَفَ الشَّيْخُ) : إِذَا مَشَى مَشْيًا لَيِّنًا ، انظر : خزانة الأدب ٩ / ٢٦٤ .

وقال الفرّاء<sup>(١)</sup>: الإثابة - هاهنا - في معنى: (عِقَاب)، ولكنه كما قال الشاعر:

أَخَافُ زِيَادًا أَنْ يَكُونَ عَطَاؤُهُ<sup>(٢)</sup>      أَدَاهِمَ سُودًا أَوْ مُحْدَرَجَةً قُتْلًا<sup>(٣)</sup>

يعني بـ(السُّود): القيود<sup>(٤)</sup>، وبـ(المُحْدَرَجَة): السَّيَاط. وأراد: أَخَافُ أَنْ يُجْعَلَ<sup>(٥)</sup> مَكَانَ عَطَائِهِ، الْقَيُودَ وَالسَّيَاط.

(١) في معاني القرآن له ٢٣٩ / ١، نقله بنصه إلى نهاية بيت الشعر (قتلا).

(٢) (أ) و (ب): (عطاه). والمثبت من: (ج)، ومصادر البيت.

(٣) في (ج): (قتلا).

البيت، للفرزدق، وهو في ديوانه ١٦٩. وقد ورد منسوباً له في طبقات فحول الشعراء ٣٠٤ / ٢، وتاريخ الطبري ٢٤٧ / ٥، والصحاح (حدرج) ٣٠٥ / ١، واللسان (حدرج) ٨٠٤ / ٢. وورد غير منسوب في معاني القرآن إلى الفرّاء ٢٣٩ / ١، وتفسير الطبري ١٣٤ / ٤، وتفسير الثعلبي ١٣٣ / ٣، والمدخل للحدادي ٣٥٧، والمحرم الوجيز ٣٧٦ / ٣، وزاد المسير ٤٧٨ / ١، والبحر المحيط ٨٣ / ٣. ورواية البيت في الديوان، وتاريخ الطبري:

فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَطَاؤُهُ      أَدَاهِمَ سُودًا أَوْ مُحْدَرَجَةً سُمْرًا

وفي طبقات فحول الشعراء: «فلما خشيناً...». وورد في المصادر كلها ما عدا تفسير الثعلبي: (سُمْرًا) بدلاً من: (قُتْلًا) التي لا تستقيم مع قافية القصيدة الرائية. واتفقت رواية المؤلف للبيت مع الثعلبي؛ ما يدل على أن المؤلف أخذ البيت عنه. (الأداهم): جمع: أدَهَمَ، وهو: الأسود. وتُطْلَقُ (الأداهم) على القيود - وهي المرادة - هنا في البيت، وسميت بذلك؛ لِسَوَادِهَا. و(المُحْدَرَجَة): السَّيَاط، وأصل المُحْدَرَج: المفتول، والأملس. ويقال كذلك: (الحُدْرُج)، و(الحُدْرُوج). انظر: اللسان (دهم) ١٤٤٣ / ٤، (حدرج) ٨٠٤ / ٢. والبيت ضمن قصيدة طويلة قالها الشاعر في زياد بن أبيه، وكان قد تَوَعَّدَ الفرزدق، ثم أظهر عفوَه عنه، وأنه سيؤمّنه ويؤمن عليه، فلم يثق الشاعرُ في أمانه، وقال القصيدة في ذلك.

(٤) في (ج): (القيود والسياط).

(٥) في (ج): (تجعل).

قال<sup>(١)</sup> : وقد يقول الرَّجُلُ [لـ]<sup>(٢)</sup> الذي اجترم<sup>(٣)</sup> إليه<sup>(٤)</sup> : [لئن]<sup>(٥)</sup> أَتَيْتَنِي<sup>(٦)</sup> ؛ لأُثَبِّتَنَّكَ ثَوَابَكَ ؛ معناه : لأعاقبتَكَ . وهذا راجعٌ إلى ما ذكرنا مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِ المعاني .

وقوله تعالى : ﴿عَمَّا يُغْمِرُ﴾ أي أَثَابَكُمْ غَمًّا ، وهو : الهزيمة ، وظفر المشركين بكم . ﴿يُغْمِرُ﴾ ؛ يعني : يَغْمِكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ؛ إِذْ عَصَيْتُمُوهُ وَضَيَّعْتُمْ أَمْرَهُ . فالغَمُّ الأوَّلُ لهم ، والغَمُّ الثاني للنبي ﷺ . وهذا القول اختيار الزَّجَّاج<sup>(٧)</sup> . وقال الحسن<sup>(٨)</sup> : غَمُّ يَوْمٍ أُحُدٍ للمسلمين ، بَغَمِّ يَوْمٍ بَدْرٍ للمشركين<sup>(٩)</sup> .

وقيل : الغَمُّ الأوَّلُ : ما أصابهم مِنْ الهزيمة والقتل . والغَمُّ الثاني : إشراف خالد بن الوليد عليهم ، في خَيْلِهِ ، فَرَعَبَهُمْ ذَلِكَ ، وَزَادَ مِنْ قَلَقِهِمْ . وهذا قول أكثر المفسرين<sup>(١٠)</sup> ، واختيار الفراء<sup>(١١)</sup> .

(١) الفراء في معاني القرآن ١/ ٢٣٩ . نقله عنه بنصه .

(٢) ما بين المعقوفين زيادة لازمة لتستقيم العبارة .

(٣) في (ج) : (احترم) . اجترَمَ ، بمعنى : (جرَمَ ، وأجرَم) : تَعَدَّى ، وارتكب جُرْماً ؛ أي ذنباً . يقال : (جرَمَ إليهم) ، وعليهم جريمة ، (وفلان يَتَجَرَّمُ علينا) ؛ أي يَتَجَنَّى علينا ما لم نَجْنِهِ . انظر : اللسان (جرم) ١/ ٦٠٤ .

(٤) في معاني القرآن : عليك .

(٥) ما بين المعقوفين في (أ) و (ج) : أي . وساقط من (ب) . والمثبت من معاني القرآن .

(٦) في (أ) : (أُتَيْتَنِي) ، وفي (ب) : (أُثَبِّتَنِي) ، وفي (ج) : مهملة من النقط . والمثبت من معاني القرآن .

(٧) في معاني القرآن له ١/ ٤٧٩ .

(٨) قوله في تفسير الثعلبي ٣/ ١٣٣ أ ، والنكت والعيون ١/ ٤٣٠ ، وزاد المسير ١/ ٤٧٩ ، وتفسير القرطبي ٤/ ٢٤٠ .

(٩) وأخرج عنه ابن أبي حاتم قوله في تفسيرها : «قال غَمًّا - والله - شديد ، على غَمٍّ شديد ، ما منهم إنسان إلا وقد همته نفسه» ، تفسيره ٣/ ٧٩١ .

(١٠) ممن قال ذلك : ابن عباس . انظر : زاد المسير ١/ ٤٧٨ ، ومقاتل . انظر : تفسيره ١/ ٣٠٧ . ولم أقف على غيرهما قال به .

(١١) في معاني القرآن له ١/ ٢٤٠ .

وقيل : الغَمَّ الأول : ما أصابهم من القتل والجرح . والغَمَّ الثاني : ما سَمِعُوا أَنَّ مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ . وهذا قول : قَتَادَةَ<sup>(١)</sup> ، والرَّبِيع<sup>(٢)</sup> ، وابنِ عَبَّاسٍ - في رواية عطاء -<sup>(٣)</sup> فإنه قال في قوله : ﴿ غَمًّا يَغْمِرُ ﴾ ؛ يريد : الهزيمة ، وحيث قال ابنُ قَمِيَّةَ<sup>(٤)</sup> : قد قتلْتُ محمداً .

والباء في قوله : ﴿ يَغْمِرُ ﴾ في القولين المتأخرين ؛ بمعنى : [(مع)]<sup>(٥)</sup> أو بمعنى : (على) ؛ كما يقال<sup>(٦)</sup> : (نزلتُ بِنِي فلان) ، و(على بِنِي فلان) ، و(ما زِلْتُ به حتى فَعَلْتُ) ، و(ما زِلْتُ معه حتى فَعَلْتُ)<sup>(٨)</sup> .

قوله تعالى : ﴿ لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَا أَصَابَكُمْ ﴾ .

اختلفوا<sup>(٩)</sup> في اللام في قوله : ﴿ لِكَيْلَا ﴾ :

- (١) قوله في تفسير الطبري ١٣٥/٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٧٩١/٣ ، وزاد المسير ٤٧٨/١ ، وأورده السيوطي في الدر ١٥٤/٢ ، وزاد نسبة إخراجهم إلى ابن المنذر .
- (٢) قوله في تفسير الطبري ١٣٥/٤ .
- (٣) لم أقف على مصدر هذه الرواية عنه .
- (٤) في (ج) : (قتيبة) . ابن قَمِيَّةَ : اسمه عمرو ، وقيل : عبدالله . وهو الذي قَتَلَ مُضْعَبَ ابنِ عُمَيْرٍ وكان يُظَنُّ رسولَ الله ﷺ ، وكان يَبِيدُ مُضْعَبَ اللُّوَاءِ .
- انظر : المغازي ١/٢٤٤-٢٤٦ ، وتاريخ الطبري ٥١٦/٢ ، وإمتاع الأسماع ١/١٢٩ ، ١٣٠ ، ١٣١ .
- (٥) ما بين المعقوفين زيادة لازمة من (ج) .
- (٦) في (ب) : (قال) .
- (٧) في (ج) : (بني) .
- (٨) انظر : معاني القرآن للأخفش ١/٨١٢ ، وتفسير الطبري ١٣٤/٤ ، ورصف المباني ٢٢٢ ، والجنى الداني ٤٠ ، ٤٢ .
- و(الباء) في القول وهو قول الحسن : للسبية ؛ أي فأثابكم غمًّا ؛ بسبب الغم الذي حلَّ بالكفار - على أيديكم - يوم بدر .
- وابن عطية يسمي هذه الباء : (باء معادلة) .
- انظر : المحرر الوجيز ٣/٣٧٦ ، والبحر المحيط ٣/٨٤ ، والدر المصون ٣/٤٤٢ .
- (٩) في (ب) : (واختلفوا) .

فقال بعض النحويين<sup>(١)</sup> : إنها مُتَّصِلَةٌ بقوله : ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾ [كأنه قال : ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾] <sup>(٢)</sup> ، ﴿لِكَيْلَا تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ﴾ ؛ [لأن]<sup>(٣)</sup> في <sup>(٤)</sup> عَفَا جَلَّ وَعَزَّ ، مَا يُذْهِبُ كُلَّ غَمٍّ وَحُزْنٍ<sup>(٥)</sup> . وقال آخرون : إنها مُتَّصِلَةٌ بقوله : ﴿فَأَتْبَعَكُمْ﴾ .  
ثُمَّ اخْتَلَفُوا :

فَقَالَ [أبو إسحاق]<sup>(٦)</sup> : المعنى : أثابكم غَمَّ الهزيمة ، بِغَمِّكُمُ النَّبِيَّ ﷺ ؛ بِمُخَالَفَتِهِ<sup>(٧)</sup> ؛ لِيَكُونَ غَمُّكُمْ ، بِأَنْ خَالَفْتُمُوهُ فَقَطْ ، لَا عَلَى مَا فَاتَكُمْ مِنْ غَنِيمَةٍ ، وَلَا مَا أَصَابَكُمْ مِنْ هَزِيمَةٍ وَجِرَاحٍ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ غَمَّ مُخَالَفَةِ الرَّسُولِ ، يُنْسِيهِمْ غَمَّ قُوَّةِ الْغَنِيمَةِ .

وقال غيره : كان أصحاب رسول الله ﷺ ، يَتَأَسَّفُونَ عَلَى مَا فَاتَهُمْ مِنْ غَنَائِمِ الْمُشْرِكِينَ ، وَعَلَى مَا حَلَّ بِهِمْ مِنَ الْقَتْلِ وَالْجِرَاحِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بِقُلُوبِهِمْ غَمَّ قَتْلِ الرَّسُولِ ﷺ ، ثُمَّ أزال ذلك الغم عنهم ؛ لِيَفْرَحُوا بِبَقَائِهِ ، وَلَا يَحْزَنُوا مَعَ بَقَائِهِ عَلَى شَيْءٍ<sup>(٨)</sup> فَاتَهُمْ<sup>(٩)</sup> .

(١) لم أهتم إليهم .

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٣) ما بين المعقوفين مطموس في (أ) ، وساقط من (ب) ، والمثبت من (ج) .

(٤) في (ب) : (من) .

(٥) وقد استحسن هذا الوجه : القرطبي ، واستبعده أبو حيان ، والسمين الحلبي ؛ وذلك لطول الفصل ، ولأنه - في الظاهر - يتعلق بمجاوره ، وهو : ﴿فَأَتْبَعَكُمْ﴾ . انظر : تفسير القرطبي ٤ / ٢٤١ ، والبحر المحيط ٣ / ٨٥ ، والدر المصون ٣ / ٤٤٣ .

(٦) ما بين المعقوفين مطموس في (أ) ، والمثبت من (ب) و (ج) .

وقول أبي إسحاق في معاني القرآن له ١ / ٤٧٩ . نقله عنه بمعناه .

(٧) في (ج) : (مخالفة) .

(٨) في (ج) : (ما) بدلاً من (شيء) .

(٩) لم أقف على من قال هذا القول بتامه ، إلا أن بعضه ، وهو : أن الغم الأول : ما أصابهم من قتل وجراح ، والغم الثاني : سبأهم قتل النبي ﷺ . قد سبق ورودُه عند تفسير قوله تعالى : ﴿عَمَّا يُعْصِرُ﴾ آية ١٥٣ .

وقول أبي إسحاق أُلِيَقُ بظَاهِرِ الآيَةِ ؛ لأنه ليس في الآية ذِكْرُ إِزَالَةِ غَمِّ قَتْلِ النَّبِيِّ ﷺ ، إِلَّا بِأَنَّ<sup>(١)</sup> يُقَالُ : إِنَّ ذَلِكَ الْغَمَّ ، لَمْ يَتَحَقَّقْ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَصُدَّقْ نَعْيُ الرَّسُولِ .

وحكي عن الْمُفْضَلِ<sup>(٢)</sup> أَنَّهُ كَانَ يَجْعَلُ (لَا) - فِي هَذِهِ الْآيَةِ - صَلَةً<sup>(٣)</sup> ، وَيَقُولُ : الْمَعْنَى : لِكَيْ تَحْزَنُوا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَمَا أَصَابَكُمْ ؛ عُقُوبَةً لَكُمْ فِي خِلَافِكُمْ إِيَّاهُ ؛ كَقَوْلِهِ : ﴿إِنَّمَا يَعْلَمُ﴾<sup>(٤)</sup> [الحديد: ٢٩] .

وقوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ . تَذَكِيرٌ ؛ لِلتَّحْذِيرِ<sup>(٥)</sup> .

١٥٤ . قوله تعالى : ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾ ؛ الْآيَةُ .

قال المُفَسِّرُونَ<sup>(٦)</sup> : إِنَّ الْمَشْرِكِينَ لَمَّا انْصَرَفُوا يَوْمَ أُحُدٍ ، كَانُوا يَتَوَعَّدُونَ الْمُسْلِمِينَ بِالرَّجُوعِ ، وَلَمْ يَأْمَنِ الْمُسْلِمُونَ<sup>(٧)</sup> كَرَّتَهُمْ ، وَكَانُوا تَحْتَ الْحَجَفِ<sup>(٨)</sup> ؛ مُتَأَهِّبِينَ لِلْقِتَالِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ -تعالى- [عليهم]<sup>(٩)</sup> - مِنْ دُونِ الْمُنَافِقِينَ - أَمَنَةً فَأَخَذَهُمُ النَّعَاسُ .

(١) في (ج) : (أَنْ) .

(٢) حكى قول المُفْضَلِ : الثعلبي في تفسيره ١٣٣/٣ ب ، والقرطبي في تفسيره ٢٤١/٤ .

(٣) بمعنى : (زيادة) .

(٤) انظر : تفسير البيضاوي ٢/٢٥٠ ، وتفسير النسفي ٢٢١/٤ .

(٥) في (أ) و (ب) : (التحذير) ، والمثبت من (ج) .

(٦) انظر : تفسير الطبري ٤/١٤٠ ، ١٤١ ، والنكت والعيون ١/٤٣٠ .

(٧) في (ج) : (المسلمين) .

(٨) (الْحَجَفُ) ، جَمْعٌ ، وَمِفْرَدُهَا : (حَجَفَةٌ) ، وَهِيَ : الثَّرُوسُ الصَّغِيرَةُ ، وَالْمُتَّخِذَةُ مِنَ الْجُلُودِ ، وَلَيْسَ فِيهَا خَشَبٌ ، يُطَارَقُ بَيْنَ جِلْدَيْنِ ، وَيُجْعَلُ مِنْهَا حَجَفَةٌ .

انظر : (حجف) في المجلد ١/٢٦٥ ، والقاموس : (٧٩٨) ، والمعجم الوسيط ١/١٠٨ .

(٩) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .



قال ابن عباس<sup>(١)</sup>: آمَنَهُمْ<sup>(٢)</sup> - يومئذ - بُعَاسَ يَعْشَاهُمْ بعد خوف ، وإِنَّمَا يَنْعَسُ مَنْ يَأْمُنُ ، والخائف لا ينام .

قال أبو طلحة<sup>(٣)</sup>: رَفَعْتُ رَأْسِي يوم أُحُد ، فَجَعَلْتُ<sup>(٤)</sup> ما<sup>(٥)</sup> أرى أَحَدًا مِنَ القوم ، إِلَّا وَهُوَ يَمِيدُ تحت حَجَفَتِهِ ؛ مِنَ النَّعَاسِ . قال<sup>(٦)</sup> : وكنت مِمَّنْ أُلْقِيَ عليه النَّعَاسُ يومئذٍ ، فكان السَّيْفُ يَسْقُطُ مِنْ يَدِي فَأَخَذُهُ ، ثم يَسْقُطُ السَّوْطُ مِنْ يَدِي فَأَخَذُهُ .

(١) قوله في تفسير الطبري ٤/ ١٤٠ ، وتفسير الثعلبي ٣/ ١٣٤ .

(٢) عند الطبري : آمَنَهُمْ . وعند الثعلبي : آمَنَهُمْ .

(٣) أخرج قوله : ابن أبي شيبه في المصنف ٧/ ٣٧٢ رقم (٣٦٧٨٠) .

والترمذي في السنن : رقم (٢٠٠٧) كتاب التفسير . باب سورة آل عمران . وقال : (حسن صحيح) . والطبري في تفسيره ٤/ ١٤٠ ، والحاكم في المستدرک ٢/ ٢٩٧ . وقال : (صحيح على شرط مسلم) ، ووافقه الذهبي .

والطبراني في المعجم الكبير ٥/ ٩٨ رقم (٤٧٠٧) ، وأبو نعيم في دلائل النبوة ٤٨٧ رقم (٤٢١) ، والثعلبي في تفسيره ٣/ ١٣٤ ، والبغوي في تفسيره ٢/ ١٢١ .

وأبو طلحة ، هو : زيد بن سهل بن الأسود ، النجاري الأنصاري . من فضلاء الصحابة ، اشتهر بكنيته ، شهد العقبة ، وبدرًا ، وأحدًا ، وهو زوج أم سليم بنت ملحان ، أم أنس بن مالك - رضي الله عنهم - اختلف في تاريخ وفاته على السنوات الآتية (٣٢ ، ٣٣ ، ٣٤) ، هـ ، وقيل (٥١) هـ .

انظر : أسد الغابة ٢/ ٢٨٩ ، والإصابة ٤/ ١١٣ .

(٤) (فجعلت) : ساقطة من (ج) .

(٥) في (ج) : (فما) .

(٦) أخرج قوله هذا : البخاري في صحيحه ٤٠٦٨ كتاب المغازي . باب (ثم أنزل عليكم ...) ، كتاب التفسير . سورة آل عمران . باب قوله : أمنة نعاساً . . .

والنسائي في تفسيره ١/ ٣٣٧ ، ٥١٦ ، والترمذي في السنن : رقم (٣٠٠٨) كتاب التفسير . باب : سورة آل عمران . وأحمد في المسند ٤/ ٢٩ ، والطبراني في المعجم الكبير ٥/ ٩٦ رقم (٤٧٠٠) ، والطبري في تفسيره ٤/ ١٤١ ، وابن أبي حاتم ٣/ ٧٩٣ ، والثعلبي ٣/ ١٣٤ ، والبغوي ٢/ ١٢١ .

وقال أبو إسحاق<sup>(١)</sup> في قوله: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَدْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾: أي أعقبكم بما نالكم<sup>(٢)</sup> مِنَ الرُّعْبِ؛ أَنْ أَمَنَكُمْ<sup>(٣)</sup> أَمْنًا تنامون معه؛ لأنَّ الشَّديدَ الخوفِ لا يكاد يَنَامُ.

والأَمَنَةُ: مصدرٌ، (كالأَمْنِ). ومثله من المصادر: (العَظَمَةُ)، و(الغَلَبَةُ).

وقال اللِّحْيَانِيُّ<sup>(٤)</sup>: يُقَالُ: (أَمِنَ فُلَانٌ، يَأْمُنُ، أَمْنًا، وَأَمَنَةً، وَأَمْنَةً<sup>(٥)</sup>)، وَأَمَانًا). والنَّعَاسُ: بَدَلٌ مِنَ (الأَمَنَةِ)<sup>(٦)</sup>.

(١) في معاني القرآن له ٤٧٩/١. نقله عنه بنصه.

(٢) في (ج): (أنالكم).

(٣) في معاني القرآن: (أمنكم).

(٤) قوله، في تهذيب اللغة (أمن) ٢٠٩/١.

(٥) (وَأَمَنَةً): ساقطة من (ج). وليست في تهذيب اللغة.

ويبدو أنَّ إثبات هذه الكلمة، سَبَقَ قَلَمٌ مِنَ النَّاسِخِ؛ إِذْ أَبْدَلَهَا بـ (أَمْنًا) التي وردت في قول اللحياني في (التهذيب)، ولم يذكرها المؤلف هنا، ولم أقف في مصادر اللغة التي رجعت إليها، على مجيء (أَمَنَةً) مصدرًا لـ (أَمِنَ)، إلا أنها وردت في قراءة ابن محيصن، ورُويَت عن يحيى، وإبراهيم من القُرَّاء. وقال ابن جني: «روينا عن قطرب أنه قال: (الأَمَنَةُ): الأَمْنُ. و(الأَمَنَةُ) -بفتح الميم- أشبه بمعاقبة الأَمْنِ». المحتسب ١٧٤/١.

وانظر: تفسير القرطبي ٢٤١/٤، وفتح القدير ٥٨٩/١، والقراءات الشاذة: لعبد الفتاح القاضي ٣٠. وورد من مصادرها: «... إِمْنًا» بالكسر. انظر: القاموس ١١٧٦.

وفي اللسان (أمن) ١٤١/١: «ما أحسن أَمَنَتَكَ، وإمَّتَكَ؛ أي دينك وخلقك.

و(أَمَنَةً) -إضافةً إلى مجيئها مصدرًا- فإنها تأتي صفةً؛ بمعنى: الذي يثق بكلِّ أحد، أما (الأَمَنَةُ) بضم الهمة، وفتح الميم والنون، فإنها صفة فقط، كـ (الأَمَنَةُ)، ولا تأتي مصدرًا. انظر: (أمن) في الصحاح ٢٠٧١/٥، واللسان ١٤٠/١، والتاج ٢٣/١٨ وما بعدها.

(٦) وهو بدل اشتغال، ويكون بدلًا في حالة إعراب ﴿أَمَنَةً﴾ مفعولًا به لـ ﴿أَنْزَلَ﴾. وقيل: هو عطف بيان، ويجوز أن يكون ﴿نُّعَاسًا﴾ مفعولًا، و﴿أَمَنَةً﴾ حال منه. وقيل غير ذلك.

انظر: معاني القرآن للزَّجَّاج ٤٧٨/١، والبيان للأنباري ٢٢٦/١، والتبيان للعكبري: (٢١٥)، والدر المصون ٤٤٤/٣، وفتح القدير ٥٨٩/١.

وقوله تعالى: ﴿يَمَنِّي طَائِفَةٌ مِّنكُمْ﴾. قرئ بالياء والتاء<sup>(١)</sup>، فمن قرأ بالياء؛ فلأن النُّعَاسَ هو الغاشي، والعرب تقول: (عَشِيْنِي النُّعَاسُ)، وقلما تقول: (عَشِيْنِي الأُمْنُ).

و- أيضاً- فإنَّ النُّعَاسَ مذكورٌ بالغُشَيَّانِ في قوله: ﴿إِذْ يُغَشِّكُمُ النُّعَاسُ أَمْنَةً مِّنْهُ﴾ [الأنفال: ١١]؛ ولأن النُّعَاسَ يلي الفعل، وهو أقرب في اللفظ إلى ذكر الغُشَيَّانِ مِنَ الأَمْنَةِ، فالتذكير أولى.

ومن قرأ بالتاء: جعل الأَمْنَةُ هي الغاشية.

والأَمْنَةُ والنُّعَاسُ، أحدهما بَدَلٌ عن الثاني، فيجوز ويحسن رَدُّ الكِنَايَةِ<sup>(٢)</sup> إلى أيَّها شئت؛ كقوله: ﴿إِنَّ سَجَرَتَ الرَّقْمِ ﴿٣٣﴾ طَعَامُ الْأَثِيرِ ﴿٣٤﴾ كَالْمُهْلِ يَغْلِي﴾ [الدخان: ٤٣-٤٥]، وَ(تَغْلِي)<sup>(٣)</sup>.

ومَّا يُقَوِّي القراءة بالتاء أَنَّ الأصل: الأَمْنَةُ، و(النُّعَاسُ): بَدَلٌ. وَرَدُّ الكِنَايَةِ إلى الأصل أَحْسَنُ. والأَمْنَةُ هي المقصودة، فإذا حَصَلَتِ<sup>(٤)</sup> الأَمْنَةُ، حَصَلَ<sup>(٥)</sup> النُّعَاسُ؛ لأنها سَبَبُهُ، فَإِنَّ الخائف لا يكاد يَنْعَسُ.

(١) قرأ ابن كثير، ونافع، وأبو عمرو، وعاصم، وابن عامر ﴿يَمَنِّي﴾ بالياء. وقرأ حمزة، والكسائي ﴿وَتَمَنِّي﴾ بالتاء.

انظر: القراءات للأزهري ١/ ١٢٨، والحجة ٨٨، والكشف ١/ ٣٦٠.

(٢) الكناية: الضمير.

(٣) قرأ ابن كثير، وحفص عن عاصم: ﴿يَغْلِي﴾. وقرأ أبو عمرو، وابن عامر، ونافع، وحمزة، والكسائي، وعاصم في رواية أبي بكر: (تَغْلِي). قال الفراء: «إذا كانت (تغلي)، فهي الشجرة، وإذا كانت ﴿يَغْلِي﴾، فهو المُهْل». معاني القرآن ١/ ٢٤٠. وانظر: السبعة ٥٩٢، وتفسير الطبري ٤/ ١٣٩، والمداخل للحدادي ١٤٧-١٤٩، والمسائل العضديات ١٦٦.

(٤) في (ج): (حصل).

(٥) في (ج): و(حصل).

وقوله تعالى: ﴿طَائِفَةٌ مِّنْكُمْ﴾ قال ابن عباس<sup>(١)</sup>: هم المهاجرون، وعامة الأنصار<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَطَائِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ هؤلاء هم المنافقون: عبدالله بن أبي، ومعتب بن قشير<sup>(٣)</sup>، وأصحابيها، كان همهم خلاص أنفسهم<sup>(٤)</sup>. يقال: (أهمني الشيء): إذا كان من همتي وقصدي.

والواو في قوله: ﴿وَطَائِفَةٌ﴾، واو الحال.

قال سيبويه<sup>(٥)</sup>: المعنى: إذ طائفة قد أهمتهم أنفسهم، وهو<sup>(٦)</sup> رفع بالابتداء، وخبره: ﴿قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾. وجائز أن يكون الخبر: ﴿يُطْئُونَ﴾، ويكون ﴿قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾: من صفة النكرة، ويكون المعنى: وطائفة مهمتهم أنفسهم، يطئون.

(١) لم أقف على مصدر قوله.

(٢) انظر: تفسير البغوي ١٢١/٢، وزاد المسير ٤٨٠/١، وتفسير ابن كثير ٤٥١/١، وفتح القدير ٥٩٠/١.

(٣) ويقال: معتب بن بشير الأوسي الأنصاري، شهد العقبة وبدراً وأحداً، وقال ابن هشام بأنه ليس من المنافقين، وقيل: إنه تاب مما قاله يوم أحد.

انظر: سيرة ابن هشام ٢٣٨/٣، ٣٤٤، والاستيعاب ٤٨٢/٣، وأسد الغابة ٢٢٥/٥، والإصابة ٤٤٣/٣.

(٤) انظر: تفسير الطبري ١٤١/٤، والنكت والعيون ٤٣٠/١، وتفسير البغوي ١٢٢/٢.

(٥) في الكتاب ٩٠/١. نقله عنه بمعناه.

وانظر: الكامل للمبرّد ٣٢٧/١، ٣٢٨، وكتاب معاني الحروف للرماني ٦٠، والصاحبي ١٥٧، وأمالى ابن السجري ١١/٣، وتذكرة النحاة ٦٤٨.

(٦) من قوله: «وهو...» إلى «...وطائفة مهمتهم أنفسهم»: ساقط من (ج).

قال أبو الفتح الموصلي<sup>(١)</sup> : هذه الواو للحال ، وهي وما بعدها في مَوْضِعِ نَضْبٍ ، على تقدير : يَغْشَى طَائِفَةٌ مِنْكُمْ ، مُهَمَّةٌ<sup>(٢)</sup> طَائِفَةٌ أُخْرَى مِنْكُمْ أَنْفُسُهُمْ ، في وقت غَشْيَانِهِ تِلْكَ الطَّائِفَةُ<sup>(٣)</sup> الأولى . وَلَا بُدَّ مِنْ هَذَا التَّقْدِيرِ ؛ كَمَا أَنَّ قَوْلَكَ : «جَاءَتْ هِنْدٌ ، وَعَمَرُو ضَا حَكٌ» ، في تقدير : (جاءت هند ضاحكاً)<sup>(٤)</sup> عمرو في وقت مجيئها) ، حتى يعود من الجملة التي هي حالٌ ، ضميرٌ على صاحب الحال ، ولهذا شَبَّهَهَا سيبويه بـ(إذ)<sup>(٥)</sup> .

قال أبو علي<sup>(٦)</sup> : إِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ مَنْ حَيْثُ كَانَتْ (إِذْ) مُتَّصِبَةً الْمَوْضِعِ فِي الْحَالِ<sup>(٧)</sup> ، وَأَنَّ مَا بَعْدَ (إِذْ) لَا يَكُونُ إِلَّا جُمْلَةً ، كَمَا أَنَّ مَا بَعْدَ وَاوِ الْحَالِ لَا يَكُونُ إِلَّا جُمْلَةً مَرَكَّبَةً مِنْ مُبْتَدَأٍ وَخَبَرٍ ؛ كَقَوْلِكَ : (مَرَزْتُ بَزِيدَ ، وَعَمَرُو قَائِمٌ)<sup>(٨)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿يَطْنُوْنَ بِاللّٰهِ غَيْرَ الْحَقِّ﴾ ؛ أَيِ يَظُنُّوْنَ أَنَّ أَمْرَ النَّبِيِّ ﷺ مُضْمَحِلٌّ ، وَأَنَّهُ لَا يُنْصَرُ<sup>(٩)</sup> .

- (١) هو ابن جني في سر صناعة الإعراب ٢ / ٦٤٤ ، ٦٤٥ . نقله عنه بعضه بتصريف ، ونقل أكثره بنصه .
- (٢) في (أ) : مهمة بضم التاء المربوطة المنوثة . وفي (ب) و (ج) : مهملة من الشكل . والمثبت من : سر صناعة الإعراب ؛ وهو الصواب ؛ لأن موقعها في الجملة حال منصوب .
- (٣) في (ب) : النعاس بدلاً من : الطائفة .
- (٤) في (أ) و (ب) و (ج) : ضاحك ، والمثبت من : سر الصناعة ؛ لأن ابن جني أراد أنها حال منصوبة .
- (٥) بـ(إذ) : ساقط من (ج) .
- (٦) قول أبي الفارسي - هنا - من تنمة كلام ابن جني في المصدر السابق ٢ / ٦٤٥ نقله المؤلف عنه بمعناه . وانظر : رأي أبي علي الفارسي حول هذه المسألة في كتابيه : المسائل المشككة ٥٩٣ ، والمسائل الحلييات ١٥١ .
- (٧) عبارة أبي علي - كما نقلها ابن جني - هي : « . . من حيث كانت (إذ) منتصبة الموضع بما قبلها ، أو بعدها ؛ كما أن (أو) منتصبة الموضع في الحال . . . » .
- (٨) في (ب) : (قائماً) .
- (٩) انظر : معاني القرآن للزجاج ١ / ٤٧٩ ، وزاد المسير ١ / ٤٨١ .

وقوله تعالى: ﴿ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةُ﴾ . الجاهلية: زَمَانُ الْفِتْرَةِ ، قبل الإسلام<sup>(١)</sup> .  
والمعنى: أنهم على جاهليتهم في ظنهم هذا . وتقدير الكلام: يَظُنُّونَ ظَنًّا أَهْلِ  
الجاهلية<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ﴾ ؛ أي ما لنا ، استفهام  
يتضمن الجحْدَ .

قال الحَسَنُ<sup>(٣)</sup> : يقولون : أُخْرِجْنَا كَرْهًا ، ولو كان الأمرُ إلينا ما خَرَجْنَا<sup>(٤)</sup> .  
وقال الأكثرون<sup>(٥)</sup> : أي ليس لنا مِنَ النَّصْرِ وَالظَّفَرِ شيءٌ كما وعدنا ، بل هو  
للمشركين . يقولون ذلك<sup>(٦)</sup> على جهة التكذيب . فقال الله :  
﴿إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾ ؛ أي النَّصْرُ بيد الله عز وجل .

(١) قال النووي : «سُمُّوا بذلك ؛ لكثرة جهالاتهم» ، صحيح مسلم بشرح النووي ٨٧/٣ ، وانظر : المزهر  
للسيوطي ٢٠٢/٢ .

(٢) انظر : تفسير الطبري ١٤٢/٤ ، ومعاني القرآن للزَّجَّاج ٤٣١/١ .

(٣) قوله في تفسير ابن أبي حاتم ٧٩٥/٣ ، والنكت والعيون ٩٠٩/٢ ، وزاد المسير ٤٨١/١ .

(٤) لفظه عند ابن أبي حاتم : « . ذلك المنافق ، لما قُتِلَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ، أَتَوْا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِيٍّ ، فَقَالُوا لَهُ :  
مَا تَرَى ؟ فَقَالَ : إِنَّا وَاللَّهِ مَا نُوَافِرُ ، لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قَتَلْنَا هَاهُنَا » . وما أورده المؤلف هو  
معنى هذا اللفظ .

(٥) في (ب) : (وقال الآخرون الأكثرون) .

ولم أقف على من قال بهذا القول ، وقد أورده بعض كتب التفسير ولم تعزه .

انظر : النكت والعيون ٤٣١/١ ، وزاد المسير ٤٨١/١ ، وتفسير القرطبي ٢٤٢/٤ ، وفتح القدير  
٥٩٠/١ .

(٦) (ذلك) : ساقطة من (ج) .

وقال عطاء ، عن ابن عباس<sup>(١)</sup> : يريد : القضاء والقدر ، والنَّصْرَة والشَّهادة .  
واختلف القراء<sup>(٢)</sup> في قوله : ﴿كُلُّهُ﴾ ، فنَصَبَهُ [أَكْثَرُهُمْ]<sup>(٣)</sup> ؛ لأن<sup>(٤)</sup> الكلَّ بمنزلة  
(أجمعين) ، وُجِّعَ ؛ في أنه للإِحَاطَةِ والعُمُوم .

ولو قيل : (إن الأمر أجمع) ، لم يكن إِلَّا النَّصْبُ ، كذلك إذا<sup>(٥)</sup> قال ﴿كُلُّهُ﴾<sup>(٦)</sup> .  
وقرأ أبو عمرو بالرَّفْعِ<sup>(٧)</sup> ؛ وذلك أنه لم يُجْرِهِ على ما قَبْلَهُ ، ورفَعَهُ على الابتداء ،  
و﴿لِلَّهِ﴾ : الخبر .

قال الفراء<sup>(٨)</sup> : ومثله مِمَّا قُطِعَ مِمَّا<sup>(٩)</sup> قَبْلَهُ : قوله تعالى : ﴿وَيَوْمَ الْفَيْصَةِ تَرَى  
الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ﴾<sup>(١٠)</sup> [الزمر: ٦٠] ، ومن هذا أيضاً : ما أجازه  
سيبويه من قولهم : (أين تَظُنُّ زيداً ذاهباً) .

(١) لم أقف على مصدر هذ الرواية . وأورد الثعلبي ، والقرطبي - من رواية جوير عن الضحاك عن ابن عباس - ما نصه : (يعني : القدر خيره وشره من الله) . وهي بمعنى رواية عطاء عنه .

انظر : تفسير الثعلبي ١٣٤ / ٣ ب ، وتفسير القرطبي ٢٤٢ / ٤ .

(٢) في (ب) : (واختلفوا القراء) .

(٣) ما بين المعقوفين في (أ) : غير واضح . والمثبت من (ب) و (ج) .

انظر : هذه القراءة في السبعة ٢١٨٧ ، والحجة للفراسي ٩٠ / ٣ .

(٤) من قوله : «لأن . . .» إلى «. . إذا قال كله» : نقله - بتصرف يسير - عن الحجة للفراسي ٩٠ / ٣ .

(٥) (أ) و (ب) : (إذ) . والمثبت من : (ج) ، والحجة .

(٦) فنصب ﴿كُلُّهُ﴾ إما على التوكيد ، أو النعت ، أو البذل .

انظر : معاني القرآن للفراء ٢٤٣ / ١ ، ومعاني القرآن للأخفش ٢١٨ / ١ ، والأصول في النحو لابن السراج

٢٣ / ٢ ، وإعراب القرآن للنحاس ٣٧١ / ١ ، والبيان للعكبري ٢١٦ .

(٧) أي (كُلُّهُ) انظر : المصادر السابقة .

(٨) في معاني القرآن له ٢٤٣ / ١ . نقله عنه بمعناه .

(٩) في (ج) : (من) .

(١٠) قوله تعالى : ﴿وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ﴾ ، جملة مكونة من : مبتدأ ، وهو : ﴿وُجُوهُهُمْ﴾ ، وخبر ، وهو :

﴿مُسْوَدَّةٌ﴾ . والجملة في محل نصب على الحال .

ويجوز من الناحية النحوية أن تُنْصَبَ ﴿وُجُوهُهُمْ﴾ على أنها بدل من ﴿الَّذِينَ﴾ ، انظر : البيان  
للأنباري ٣٢٥ / ٢ .

وقوله تعالى: ﴿يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ﴾؛ أي من الشك والنفاق، وتكذيب الوعد بالاستعلاء على أهل الشرك.

وقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَهُنَا﴾.

رُوي<sup>(١)</sup> عن الزبير بن العوام رضي الله عنه، أنه قال<sup>(٢)</sup>: أَرْسَلَ اللَّهُ عَلَيْنَا النَّوْمَ، وَإِنِّي لَأَسْمَعُ قَوْلَ مُعْتَبِ بْنِ قُشَيْرٍ وَالنُّعَاسِ يَغْشَانِي، مَا أَسْمَعُهُ إِلَّا كَالْحُلُمِ<sup>(٣)</sup>، يقول: لو كان لنا من الأمر شيءٌ، ما قُتِلْنَا هَاهُنَا<sup>(٤)</sup>. يَعْنُونَ أَنَّهُمْ أَخْرَجُوا كُرْهًا، ولو كان الأمر بيدهم لم يخرجوا.

وقال المفسرون<sup>(٥)</sup>: إِنَّ الْمُنَافِقِينَ قَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ: لَوْ كَانَ لَنَا عَقُولٌ، لَمْ نَخْرُجْ مَعَ مُحَمَّدٍ لِقِتَالِ أَهْلِ مَكَّةَ، وَلَمَّا قُتِلَ رَسُولُنَا. وهذا منهم تكذيب بالقدر؛ حين ظَنُّوا أَنَّهُمْ لَوْ لَمْ يَخْرُجُوا لَمْ يُقْتَلُوا. فَرَدَّ اللَّهُ -تعالى- عَلَيْهِمْ هَذَا الْكَلَامَ بِقَوْلِهِ: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ﴾ أَيُّهَا الْمُنَافِقُونَ، وَلَمْ تَخْرُجُوا إِلَى أَحَدٍ، ﴿لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾ يعني: لو تَخَلَّفْتُمْ عَنِ الْقِتَالِ؛ لَخَرَجَ مِنْكُمْ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ، وَلَمْ يَكُنْ لِيُنْجِيَهُمْ قُعُودُهُمْ.

ومعنى (بَرَزَ): صار إلى (بَرَّاز)؛ وهو المكان المنكشف<sup>(٦)</sup>.

(١) في (أ): (رَوَى). والمثبت من: (ب) و (ج).

(٢) أخرج قوله: الواقدي في المغازي ١/ ٣٢٣، والطبري في تفسيره ٤/ ١٤٣، وابن أبي حاتم ٣/ ٧٩٥، وأبو نعيم في دلائل النبوة ٤٨٧ فصل ٢٥. رقم (٤٢٣)، وأورده السيوطي في باب النقول ٥٩، والدر المنثور ٢/ ١٥٦، وزاد نسبة إخراجهِ إلى ابن إسحاق، وابن راهويه، وعبد بن حميد، وابن المنذر، والبيهقي في الدلائل. وانظر: سيرة ابن هشام ٣/ ٦٨.

(٣) في (أ): (كالحلم). والمثبت من: (ب) و (ج)، ومصادر الخبر.

(٤) في (أ): هنا. والمثبت من: (ب) و (ج)، ومصادر الأثر.

(٥) انظر: تفسير الطبري ٤/ ١٤٢، وتفسير الثعلبي ٣/ ١٣٤ ب، والنص له.

(٦) انظر: معاني القرآن للزجاج ١/ ٤٨٠، ونزهة القلوب للسجستاني ١٤٤، والمقاييس (برز) ١/ ٢١٨.



والمضاجع : جمع (المَضْجَع) ؛ وهو الموضع الذي يَضْجَعُ عليه الإنسان . ومنه قوله تعالى : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ [السجدة : ١٦] .

قال الهذلي<sup>(١)</sup> :

أَمْ مَا لِحَنْبِكَ لَا يُلَاثِمُ مَضْجَعاً      إِلَّا أَقْضَى عَلَيْكَ ذَاكَ الْمَضْجَعُ<sup>(٢)</sup>  
ويقال : (أَضْجَعْتُ فُلاناً) : إذا وَضَعْتَ حَنْبَهُ بِالْأَرْضِ . وَ(ضَجَعَ) ، فهو يَضْجَعُ بِنَفْسِهِ . ويريد بِـ ﴿الْمَضَاجِعِ﴾ هاهنا : مَصَارِعَهُمَ لِلْقَتْلِ ؛ أي حيث يَسْقُطُونَ<sup>(٣)</sup> هناك قتلى .

وقوله تعالى : ﴿ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ ﴾ . قال الكسائي وغيره<sup>(٤)</sup> : وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ ، فَعَلَ مَا فَعَلَ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَحُذِفَ وَاخْتَصِرَ ؛ لِبَيَانِ المعنى .

ومعنى ﴿ لِيَبْتَلِيَكُمْ ﴾ : ليعاملكم معاملةً المبتلي ، المُخْتَبِرَ لَكُمْ .

(١) هو أبو ذؤيب ، خويلد بن خالد الهذلي .

(٢) البيت ورد منسوباً إليه في الفضليات ٤٢١ ، والزاهر ٤٧٣ / ١ ، والأمازي ١٨٢ / ١ ، وتهذيب اللغة (قضض) ٢٩٨٢ / ٣ ، وشرح أشعار الهذليين ٥ / ١ ، ومقاييس اللغة (قضض) ٢١ / ٥ ، وجمهرة أشعار العرب ٢٤١ ، واللسان (قضض) ٣٦٦٢ / ٦ .

ورد في (التهذيب) : « . . . أقضَّ عليه ذاك . . . » ، وفي المقاييس : « أم ما لجسمك » .

البيت من مرثيته التي يرثي بها أبناءه الخمسة الذين ماتوا في عام واحد . وقبل هذا البيت :  
قَالَتْ أُمِّيَّةٌ مَا لِحِسْمِكَ شَاحِباً      مِنْذِ ابْتُلِيتَ وَمِثْلُ مَا لِكَ يَنْفَعُ  
(أم) في البيت هي المنقطعة ، بمعنى : (بل) والاستفهام . وقوله : (لَا يُلَاثِمُ) : لا يوافق ، أَقْضَى عَلَيْكَ ذَاكَ الْمَضْجَعُ ؛ أي لم يطمئن بك النوم ، كأن تحت جنبك (قَضِيضاً) ، وهو : الحصى الصغير .  
انظر : الزاهر ٤٧٣ / ١ ، والتهذيب ٢٩٨٢ / ٣ ، وشرح أشعار الهذليين ٦ / ١ .

(٣) يسقطون) : مطموسة في (ج) .

(٤) لم أقف على مصدر قول الكسائي ، ولا على مصدر قول غيره ممن قال هذا القول .

وقال أبو إسحاق<sup>(١)</sup> : أَي لِيَخْتَبِرَ مَا فِي صَدُورِكُمْ ، لِيَعْلَمَهُ مُشَاهَدَةً ، كَمَا يَعْلَمُهُ غَيْبًا ؛ لِأَنَّ الْمَجَازَةَ تَقَعُ عَلَى مَا عِلِمَهُ مُشَاهَدَةً .

وقيل<sup>(٢)</sup> : لِيَتَلِيَ أَوْلِيَاءُ اللَّهِ مَا فِي صَدُورِكُمْ ، إِلَّا أَنَّهُ أَضِيفَ الْإِبْتِلَاءُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ؛ تَفْخِيماً لِّشَأْنِهِمْ ؛ كَقَوْلِهِ : ﴿ فَلَمَّا ءَاسَفُونَا ﴾<sup>(٣)</sup> .

- (١) في معاني القرآن له ٤٨٠ / ١ . نقله عن بتصرف .
- (٢) ممن قال ذلك : الطبري في تفسيره ١٤٣ / ٤ ، وقد أورد هذا القول الماوردي في النكت والعيون ٤٣١ / ١ ولم يعزه .
- (٣) الزخرف ٥٥ . ومعنى ﴿ ءَاسَفُونَا ﴾ : أغضبونا . وهو قول : ابن عباس ، ومجاهد ، وعكرمة ، وسعيد بن جبیر ، ومحمد بن كعب القرظي ، وقتادة ، والسدي ، وغيرهم من المفسرين . انظر : تفسير الطبري ٨٤ / ٢٥ ، وتفسير ابن كثير ١٣٧ / ٤ .
- والمؤلف يقصد - هنا - أن معنى الآية : فلما أغضبوا موسى - عليه السلام - ومن معه من أولياء الله ، ولكن نُسبَ الغضبُ إلى الله تعالى ؛ تَفْخِيماً لِّشَأْنِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ .
- ولا مانع من قبول هذا التأويل الذي يراه المؤلف ، مع إثبات صفة الغضب لله تعالى ، ولكن قد يكون الدافع لهذا التأويل هو الهرب من نسبة هذه الصفة إليه تعالى ، وحينها ، فإن هذا التأويل لا يُسَلِّمُ ؛ وذلك أَنَّ الْأَشَاعِرَةَ - والمؤلف منهم - يرون أن الغضب من صفات المخلوقين التي يجب ألا تنسب إلى الله على الحقيقة ؛ حيث إن الغضبَ عندهم هو : غَلَيَانُ دَمِ الْقَلْبِ ؛ لإرادة الانتقام ، وذاك محال على الله ، وإنما يُنْسَبُ إِلَى اللَّهِ - عز وجل - على سبيل المجاز ، ويراد به حينها : إرادة العقوبة ، فيكون صفة ذات ، أو يُراد به العقوبة ذاتها ، فيكون صفة فعل .
- ولكن سَلَفَ الْأُمَّةِ - وقد سبق بيان مذهبه الحق في صفات الباري تعالى - يرون أن الغضب من صفات الله ، يُنْسَبُ إِلَيْهِ - تعالى - على الحقيقة ، بما يليق بذاته ، والشأن في الصفات أن تُمَرَّ كَمَا جَاءَتْ ، من دون تعطيل ولا تشبيه ولا تحريف ولا تأويل ، ولا بيان لكيفيَّتها ، كما أن صفة الغضب تنسب إلى المخلوق على الحقيقة ، بما يتناسب مع خَلْقِهِ ، وطبيعته ، ومن توابع هذه الصفة ، ولوازمها في المخلوق : هو ما ذكره الْمُؤَوَّلُونَ مِنْ غَلَيَانِ دَمِ الْقَلْبِ ، وبذا تفتقر صفة الخالق عن المخلوق .
- انظر : النكت والعيون ٢٣١ / ٥ ، ٢٣٢ ، وتفسير الفخر الرازي ٢٧ / ٢٢٠ ، ولوامع الأنوار للسفاريني ٢٢١ - ٢٢٣ ، وروح المعاني ٩١ / ٢٥ ، وأضواء البيان ٧ / ٢٥٦ ، والعقائد السلفية لأحمد بن حجر ٨٦ / ١ .

وقوله تعالى : ﴿وَلِيَمْحَصْ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ قد ذكرنا للتَمْحِصِ ثلاثة مَعَانٍ ، عند قوله تعالى : ﴿وَلِيَمْحَصْ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [آل عمران : ١٤١] : التَّطْهِيرُ ، والكَشْفُ ، والابْتِلَاءُ . وهذه كلها مُحْتَمَلَةٌ في هذه الآية .

قال قتادة<sup>(١)</sup> في قوله : ﴿وَلِيَمْحَصْ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ ؛ أي يُظْهِرُهَا<sup>(٢)</sup> مِنَ الشَّكِّ والارْتِيَابِ بما يُرِيكُمْ من عَجَائِبِ صُنْعِهِ في إِقَاءِ الأَمْنَةِ ، وَصَرْفِ العَدُوِّ ، وإِعْلَانِ سَرَائِرِ المنافقين . وهذا<sup>(٣)</sup> التَمْحِصُ خَاصٌّ للمُؤْمِنِينَ ؛ فابن عباس قال<sup>(٤)</sup> : يريد : يُمَحِّصُ قُلُوبَ أَوْلِيَائِهِ مِنَ الخَطَأِ .

وقال الكلبي<sup>(٥)</sup> : ﴿وَلِيَمْحَصْ﴾ : يُبَيِّنُ ما في قُلُوبِكُمْ . يعني : أن المؤمن يُظْهِرُ الرِّضَا بِقَدَرِ الله ، والمنافق يُظْهِرُ مِثْلَ ما أَظْهَرَ مُعْتَبَرُ بن قُشَيْرٍ وَأَصْحَابُهُ . فَعَلَ اللهُ ما فَعَلَ يَوْمَ أُحُدٍ ؛ لِيُبَيِّنَ ما في قُلُوبِ الفَرِيقَيْنِ .

وَيَحْتَمِلُ التَّمْحِصُ —هاهنا— معنى الابتلاء ، غير أن القولين الأوَّلين أجود ؛ لَزِيَادَةِ الفَائِدَةِ ؛ فَإِنَّ الابتلاءَ قد ذُكِرَ في قوله : ﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ﴾ .

(١) لم أقف على مصدر قوله . وقد أورده ابن الجوزي في الزاد ١ / ٤٨٢ .

(٢) في (ب) و (ج) : يطهرها بالطاء .

انظر : بحر العلوم ١ / ٣٠٩ ، وتفسير الثعلبي ٣ / ١٣٤ ب ، وتفسير البغوي ٢ / ١٢٢ ، وزاد المسير ٤٨٢ / ١ .

(٣) من قوله : « وهذا . . . » إلى « . . . يمحص قلوب » : ساقط من (ج) .

(٤) لم أقف على مصدر قوله .

(٥) لم أقف على مصدر قوله .

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ (ذات الصدور)، تحتمل معنيين: أحدهما: أن (ذات الصدور) هي: الصدور؛ لأن ذات الشيء نفسه، وعينه. يقال: (فَهَمْتُ ذاتَ كلامك)، كما يقال: (نَفَسَ كلامك). قال الشاعر:

نَطُوفُ بِذَاتِ الْبَيْتِ وَالْخَيْرُ ظَاهِرٌ<sup>(١)</sup>

أي البيت نفسه، وفيه معنى التأكيد، فيكون المعنى: والله عليمٌ بالصدور.

والثاني: أن (ذات الصدور): الأشياء التي في الصدور، وهي الأسرار والضمائر، وهي (ذات الصدور)؛ لأنها فيها، تحلها<sup>(٢)</sup> وتصاحبها. وصاحب الشيء: (ذوّه)، وصاحبه: (ذاته)<sup>(٣)</sup>.

١٥٥. قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ﴾ هذا الخطاب للمؤمنين خاصة، يعني: الذين انهزموا يوم أحد<sup>(٤)</sup>.

(١) هو عمرو بن الحارث بن مضاخ كما في الأغاني ١٧/١٥، بلفظ نمسّى به والخير إذاك، وفي نهاية الأرب للنويري بلفظ (نطوف بذاك). وصدره:

فَنَحْنُ وُلَاةُ الْبَيْتِ مِنْ بَعْدِ نَابِتٍ

وانظر: السيرة الحلبية (١٥/١)، والبدء والتاريخ ١٢٦/٤، وأخبار مكة للأزرقي ٩٧/١، والاكتفاء للكلاعي ٥٩/١، والبداءة والنهاية ١٨٦/٢، والمنظم ٣٢١/٢، وتاريخ الطبري ٥٢٣/١، والأنساب ٤٤٠/٥، ومعجم البلدان ٣٦/٥، ١٨٦.

(٢) في (ب): (وتحلها).

(٣) انظر: تهذيب اللغة (ذو) ١٢٩٩-١٣٠١، واللسان (ذو) ١٤٧٦، ١٤٧٧. وانظر: تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾. آية ١١٩.

(٤) انظر: تفسير الطبري ١٤٤/٤.

﴿إِنَّمَا أَسْتَرْزَلُهُمُ الشَّيْطَانُ﴾ ؛ أَي حَمَلَهُمْ عَلَى الزَّلَّةِ ، وَكَسَبَهُمُ الزَّلَّةَ <sup>(١)</sup> .  
و(أَزَلَّ) ، و(اسْتَرْزَلَ) ، بِمَعْنَى وَاحِدٍ ، ذَكَرْنَا ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ : ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ﴾  
[البقرة : ٣٦] <sup>(٢)</sup> .

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ <sup>(٣)</sup> : ﴿أَسْتَرْزَلَهُمْ﴾ : طَلَبَ زَلَّتَهُمْ ؛ كَمَا يُقَالُ : (اسْتَعْجَلْتَهُ) ؛ أَيِ  
طَلَبْتُ عَجَلَتَهُ ، و(اسْتَعْمَلْتَهُ) : طَلَبْتُ عَمَلَهُ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿يَبْعُضُ مَا كَسَبُوا﴾ قَالَ مُقَاتِلٌ <sup>(٤)</sup> : يَعْنِي : مَعْصِيَتَهُمُ  
النَّبِيِّ ﷺ ، وَتَرْكَهُمُ الْمَرْكَزَ .

وَقِيلَ : اسْتَرْزَلَهُمُ الشَّيْطَانُ بِتَذْكِيرٍ خَطَايَا سَلَفَتْ لَهُمْ ، فَكَرِهُوا أَنْ يُقْتَلُوا قَبْلَ  
إِخْلَاصِ التَّوْبَةِ . وَهَذَا اخْتِيَارُ الرَّجَّاحِ ؛ لِأَنَّهُ قَالَ <sup>(٥)</sup> : لَمْ يَتَوَلَّوْا عَلَى جِهَةِ الْمُعَانَدَةِ ،  
وَلَا عَلَى الْفِرَارِ مِنَ الرَّحْفِ ؛ رَغْبَةً فِي الدُّنْيَا ، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُمُ الشَّيْطَانُ خَطَايَا كَانَتْ  
لَهُمْ ، فَكَرِهُوا لِقَاءَ اللَّهِ ، إِلَّا عَلَى حَالَةٍ يَرْضَوْنَهَا <sup>(٦)</sup> .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ .

(١) (وَكَسَبَهُمُ الزَّلَّةَ) : سَاقَطَ مِنْ (ج) . يُقَالُ : (كَسَبَ هُوَ) ؛ بِمَعْنَى : أَصَابَ . وَيُقَالُ : (كَسَبْتُ زَيْدًا مَالًا) ، وَ(أُكْسِبْتُ زَيْدًا مَالًا) ؛ أَيِ أَعْتَمْتُهُ عَلَى كَسْبِهِ ، أَوْ جَعَلْتُهُ يَكْسِبُهُ . انْظُرْ : اللِّسَانُ (كَسَبَ) ٣٨٧٠ / ٧ ، وَالْقَامُوسُ (كَسَبَ) ١٣١ .

وَالزَّلَّةُ : الْخَطِيئَةُ . انْظُرْ : تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ ١٤٥ / ٤ ، وَالْقَامُوسُ (زَلَلَ) ١٠١٠ .

(٢) انْظُرْ : التَّفْسِيرُ الْبَسِيطُ عِنْدَ تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ .

(٣) فِي تَفْسِيرِ غَرِيبِ الْقُرْآنِ لَهُ ١٠٧ . نَقَلَهُ عَنْهُ بِتَصْرِفٍ .

(٤) فِي تَفْسِيرِهِ ٣٠٩ / ١ .

(٥) فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ لَهُ ٤٨١ / ١ . نَقَلَهُ عَنْهُ بِتَصْرِفٍ يَسِيرٍ جَدًّا . وَانْظُرْ : مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلنَّحَاسِ ٥٠٠ / ١ .

(٦) قَالَ أَبُو حَيَّانَ عَنْ قَوْلِ الرَّجَّاحِ هَذَا : «وَلَا يَظْهَرُ هَذَا الْقَوْلُ ؛ لِأَنَّهُمْ كَانُوا قَادِرِينَ عَلَى التَّوْبَةِ قَبْلَ الْقِتَالِ ، وَفِي حَالَةِ الْقِتَالِ ، وَالتَّائِبُ مِنَ الذَّنْبِ كَمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ» . الْبَحْرُ الْمَحِيطُ ٩١ / ٣ .

قال الكلبي<sup>(١)</sup>، ومقاتل<sup>(٢)</sup> : عَفَا عَنْهُمْ إِذْ لَمْ يُقْتَلُوا جَمِيعاً ، وَلَمْ يَسْتَأْصِلْهُمْ<sup>(٣)</sup> .

وقيل<sup>(٤)</sup> : عَفَا عَنْهُمْ ؛ أَي غَفَرَ لَهُمْ تِلْكَ الْخَطِيئَةَ .

١٥٦ . قوله تعالى : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ الآية .

قال ابن عباس في رواية عطاء<sup>(٥)</sup> : يريد قوماً من المنافقين قالوا في من بعثه رسولُ الله ﷺ ، مِنَ السَّرَايَا إِلَى بَثْرٍ مُعَوَّنَةً<sup>(٦)</sup> ، وَإِلَى الرَّجِيعِ<sup>(٧)</sup> ، فَأَصِيبُوا : ﴿ لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا ﴾ .

(١) لم أقف عليه .

(٢) في تفسيره ٣٠٩/١ .

(٣) ومن قال بهذا القول : الحسن البصري ، وسعيد بن جبير ، وأبو الليث .

انظر : تفسير ابن أبي حاتم ٧٩٧/٣ ، ٧٩٨ ، وبحر العلوم ٣١٠/١ .

(٤) هذا قول الجمهور ، ومنهم : عثمان بن عفان رضي الله عنه ، وابن عمر رضي الله عنهما ، وقتادة ، والربيع ، والطبري .

انظر : صحيح البخاري (٤٠٦٦) كتاب المغازي . باب : قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ ﴾ ، وتفسير الطبري ١٤٤-١٤٦/٤ ، وبحر العلوم ٣١٠/١ ، وتفسير الثعلبي ١٣٥/٣ ، والمحرق الوجيز ٢٨٧/٣ ، وتفسير القرطبي ٢٤٤/٤ ، ٣٤٥ ، والبحر المحيط ٩١/٣ ، ومجمع الزوائد ٨٣/٩ ، ٨٤ .

(٥) لم أقف على مصدر هذه الرواية .

(٦) (بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ ، سَبْعِينَ رَجُلًا ، لِحَاجَةٍ ، يُقَالُ لَهُمُ الْقُرَاءُ ، فَعَرَضَ لَهُمْ حَيَّانٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ : رِعْلٌ وَذَكْوَانٌ ، عِنْدَ بَثْرٍ يُقَالُ لَهَا بَثْرٌ مُعَوَّنَةٌ ، فَقَالَ الْقَوْمُ : وَاللَّهِ مَا إِنَّا كُنَّا أَرْدْنَا ، إِنَّمَا نَحْنُ مُجْتَازُونَ فِي حَاجَةٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَتَلُوهُمْ ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ ، عَلَيْهِمْ شَهْرًا ، فِي صَلَاةِ الْغَدَاةِ) .

صحيح البخاري : (٤٠٨٨) ، كتاب : المغازي . باب : غزوة الرجيع . وهذا إحدى الروايات التي أوردتها البخاري حول هذه السَّريَّة ، وهناك روايات أخرى عنده . انظر : ها في الباب نفسه . وانظر : روايات أخرى لهذه السَّريَّة في كتب السيرة ، منها :

المغازي ٣٤٦/١ ، وسيرة ابن هشام ١٨٤/٣ ، والطبقات الكبرى ٥١/٢ ، وتاريخ الطبري ٥٤٥/٢ .

(٧) بعث النبي ﷺ ، سَرِيَّةً ؛ عَيْنًا لَهُ ، وَقِيلَ بَعْثُهُمْ اسْتِجَابَةً لَطَلَبِ عَضَلٍ وَالْقَارَةِ أَنْ يَبْعَثَ مَعَهُمْ مِنْ يُفْقَهُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ وَيَقْرَأَهُمُ الْقُرْآنَ ، وَكَانَ ذَلِكَ خُدْعَةً مِنْهُمْ ، اتَّفَقُوا فِيهِ مَعَ بَنِي لِحْيَانَ ، وَأَمَرَ عَلَى السَّرِيَّةِ =

وقال مجاهد<sup>(١)</sup>، ومحمد بن إسحاق<sup>(٢)</sup>: يعني ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾: جميع المنافقين .

وقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾؛ أي في التفاق . وقيل: في النسب<sup>(٣)</sup> .

﴿إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ﴾؛ أي ساروا وسافروا فيها . وكان<sup>(٤)</sup> ينبغي في العربية أن يُقال: (وقالوا لإخوانهم إذ<sup>(٥)</sup> ضَرَبُوا في الأرض)؛ لأنه ماضٍ، كما تقول: (ضربتكَ إذ قُمتَ)، ولا تقول<sup>(٦)</sup>: (ضربتكَ إذ قُمتَ) . والذي في كتاب الله عربيٌّ

عاصم بن ثابت، وقيل: مرثد بن أبي مرثد الغنوي، فخرجوا حتى إذا كانوا عند ماءٍ لهذيل، يقال له: الرجيع، بناحية الحجاز، هجم عليهم بنو لحيان، حيٌّ من هذيل، فاستل الصحابة سيوفهم، فقال لهم الأعداء: لكم العهد والميثاق ألا نقتل منكم رجلاً، فرفض عاصم، وقاتل حتى قتل، مع نفرٍ من أصحابه، وأسر البقية، وانطلق الأعداء بخبيب بن عدي، وزيد بن الدثنة، وباعوها بمكة، فقتلها أهل مكة ثأراً لقتلهم في بدر .

انظر: تفصيل أخبار هذه السرية في صحيح البخاري: (٤٠٨٦) . كتاب: المغازي، باب: غزوة الرجيع، والمغازي ١/ ٣٥٤، وسيرة ابن هشام ٣/ ١٦٠، والطبقات الكبرى ٢/ ٥٥، وتاريخ الطبري ٢/ ٥٣٨ .

(١) الذي وقفت عليه عنه: قوله: «قول المنافق؛ عبدالله بن أبي بن سلول»، تفسير الطبري ٤/ ١٤٦، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/ ٧٩٩ .

وقد أورده السيوطي في الدر ٢/ ١٥٨، إلا أن لفظه عنده: «هذا قول عبدالله بن أبي بن سلول، والمنافقين» . ونسبه السيوطي إخراجهم لها، وزاد نسبته للفريابي، وعبد بن حميد وابن المنذر .

(٢) قوله في سيرة ابن هشام ٣/ ٦٩، وتفسير الطبري ٤/ ١٤٦، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/ ٧٩٨ .

(٣) ذكر القولين: الثعلبي في تفسيره ٣/ ١٣٥ ب، ولم يعزها إلى قائل . ورجح ابن عطية القول بأنها أخوة النسب؛ قائلاً: «لأن قتل أحد كانوا من الأنصار، أكثرهم من الخزرج، ولم يكن فيهم من المهاجرين إلا أربعة» . المحرر ٣/ ٣٨٩ .

(٤) من قوله: «وكان . . . إلى نهاية بيت الشعر»: « . ما كان في غد»: نقله - بتصرف - عن معاني القرآن للقرآء ١/ ٢٤٣، ٢٤٤، وأضاف إليه - مُلَفَّقاً - بعضاً من كلام ابن الأنباري الذي أورده الأزهر في التهذيب (إذ) ١/ ١٣٧ . وانظر: الأضداد لابن الأنباري ١٢١ .

(٥) (أ) و (ب) و (ج): (إذا) . وهي خطأ . والمثبت من معاني القرآن . وهي الصواب .

(٦) ضربتكَ إذ قمت ولا تقول: ساقطة من (ج) .

حَسَنٌ ؛ لِأَنَّ الْقَوْلَ -وإن كان ماضياً في اللفظ- فهو في معنى <sup>(١)</sup> الاستقبال ؛ لِأَنَّ (الذين) يُذْهَبُ بها إلى معنى الجزاء ، وكذلك : (مَنْ) ، و(ما) . فإذا وقع الماضي صِلَةً لِمُبْتَدَأٍ مِنْ (مَنْ) و(ما) و(الذين) ، جازَ أَنْ يكون بمعنى الاستقبال <sup>(٢)</sup> .

فقوله <sup>(٣)</sup> : ﴿كَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ، في معنى : يَكْفُرُونَ ، فدخلت (إذا) لِمَعْنَى الاستقبال ؛ والتقدير : (لا تكونوا كالذين يكفرون) <sup>(٤)</sup> ، ويقولون لإخوانهم إذا ضربوا في الأرض) . ومثله : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [الحج : ٢٥] ؛ معناه : إِنَّ الذين يكفرون . وكذلك قوله : ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا﴾ [المائدة : ٣٤] ؛ معناه : يَتُوبُونَ . ومثله : ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾ [مريم : ٦٠] ؛ معناه : إِلَّا مَنْ يَتُوبَ .

ومشهورٌ في كلامهم ، أَنْ يقول الرجلُ للرجل : «لا تضربْ إِلَّا الذي ضَرَبَكَ ؛ إِذَا سَلَّمْتَ عليه» . فيجيبه بـ(إذا) ؛ لِأَنَّ (الذي) غير مُؤَقَّت ، فلو وَقَّتْه ، لَقَالَ : (اضربْ هذا الذي ضَرَبَكَ ؛ إِذْ <sup>(٥)</sup> سَلَّمْتَ عليه) . ولا يجوز : (إِذَا سَلَّمْتَ) هاهنا ؛ لِأَنَّ توقيت (الذي) أَبْطَلَ أَنْ يكون الماضي في معنى المستقبل . وتقول : «ما هَلَكَ امرؤٌ عَرَفَ قَدْرَهُ» ؛ لِأَنَّ الفعل حديثٌ عن مَنْكُورٍ ؛ يُراد به الجنس ؛ كَأَنَّ المتكلم يريد : (ما يهلك كُلُّ امرئٍ إِذَا عرف قدره) ، أو الرَّجُل وما أشبهها <sup>(٦)</sup> .

(١) في (ج) : (بمعنى) بدلاً من : (في معنى) .

(٢) يقول ابن عطية : «ودخلت (إذا) في هذه الآية وهي حرف استقبال ؛ من حيث (الذين) اسمٌ فيه إيهام ، ويعمُّ مَنْ قال في الماضي وَمَنْ يقول في المستقبل ، ومن حيث هذه النازلة تتصور في مستقبل الزمان» .  
المحرر ٣/ ٣٨٩ .

(٣) في (أ) و(ب) : بقوله . وساقطة من (ج) . وليست في معاني القرآن ، والمثبت هو ما اسْتَصْوَبْتُهُ .

ومن قوله : «بقوله . . . .» إلى «. . . بمعنى الاستقبال» : ساقط من (ج) .

(٤) في (ج) : (كفروا) .

(٥) في (أ) و(ب) : (إذا) . والمثبت من (ج) . وهو الصواب .

(٦) في (ج) : (أشبهها) .



هذا مذهب الفراء<sup>(١)</sup>، وأنشد :

وَإِنِّي لَأَتِيكُمْ تَشْكُرَ مَا مَضَى  
مِنَ الْأَمْرِ وَاسْتِجَابَ مَا كَانَ فِي غَدٍ<sup>(٢)</sup>  
أَيَّ مَا يَكُونُ .

وأجاز<sup>(٣)</sup> قُطْرِبُ<sup>(٤)</sup> أَنْ تُوقَعَ (إِذْ) عَلَى مَعْنَى (إِذَا)، و (إِذَا) عَلَى مَعْنَى (إِذْ)،  
واحتمل بقول الشاعر :

ثُمَّ جَزَاهُ اللَّهُ عَنِّي إِذْ جَزَى  
جَنَّاتِ عَدْنٍ فِي الْعَالِيِّ الْعُلَى<sup>(٥)</sup>  
معناه : إِذَا يَجْزِي<sup>(٦)</sup> .

(١) في معاني القرآن له ١/ ٢٤٤ .

(٢) البيت للطرماح بن حكيم الطائي ، وهو في ذيل ديوانه ٥٧٢ ، وورد منسوباً إليه ، في أمالي بن الشجري ١/ ٦٧ ، ٢/ ٥٣ ، ٤٥٣ ، واللسان (كون) ٧/ ٣٩٦٢ .

وورد غير منسوب في معاني الفراء ١/ ١٨٠ ، وتفسير الطبري ٤/ ١٤٨ ، والخصائص ٣/ ٣٣١ ، وسر صناعة الإعراب ١/ ٣٩٨ ، والمحزر الوجيز ٣/ ٣٩٠ .

وردت روايته عند ابن الشجري : (من الود) ، (ومن البر) ، (ومن الأمس) بدلاً من : (من الأمر) . كما وردت روايته : « . . . في الغد » . وفي اللسان : « واستنجاز ما كان في غد » . وفي المصادر السابقة جميعها - ما عدا معاني القرآن - ورد : (وإني) ، والصواب ما ورد في الديوان ، ومعاني الفراء : (فإني) ؛ لأنه جوابٌ للشرط الوارد في البيت الذي قبله ، وهو :

مَنْ كَانَ لَا يَأْتِيكَ إِلَّا لِحَاجَةٍ  
يَرُوحُ بِهَا فِي مَا يَرُوحُ وَيَغْتَدِي  
في (ج) : (وأجاب) .

(٤) في كتاب الأضداد له ١٥٠-١٥٢ . وانظر : الأضداد لابن الأنباري ١١٩ ، فقد ناقش هذا الأمر ، وأورد قول الأخفش هذا .

(٥) البيت لأبي النجم العجلي . وقد ورد منسوباً إليه في المصادر السابقة ، وتفسير الطبري ٧/ ١٣٧ ، والصاحبي ١٩٦ ، وأما ابن الشجري ١/ ٦٧ ، ١٥٣ ، واللسان (طها) ٥/ ٢٧١٦ ، (إِذْ) ١/ ٥٠ ولم ينسبه هنا . وورد غير منسوب في تهذيب اللغة ١/ ١٣٨ . وقد ورد في المصادر كلها السابقة : « . . . جزاه الله عنا » .

(العلاي) ، جمع : عَلِيَّةٌ بكسر العين وضمها ، وهي العُرْفَةُ العالية في البيت . وأراد هنا (عَلِيَّينَ) الواردة في القرآن . و(العُلَى) ، جمع : عُلْيَا . انظر : عمدة الحفاظ (علو) ٣٧٩ ، ٣٨٠ .

(٦) في (ج) : (إِذْ يَجْزِي) . وفي الأضداد لقطرب ، وابن الأنباري : إِذَا جَزَى .

قال ابن الأنباري<sup>(١)</sup> : والاختيار : مذهب الفرّاء ؛ لأنه لا يصلح في كل موضع وَضَعُ<sup>(٢)</sup> (إِذَا) في موضع (إِذَا) ، ولا وَضَعُ (إِذَا) في موضع (إِذَا) . والذي احتجّ به من قولِ الرّاجز ؛ فإن معناه : (ثم جزاه الله عني ؛ إذ حَكَمَ بالجزاء وأوجبته) . فد (إِذَا) في بابها ، غير منقولة إلى معنى غيرها<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿أَوْ كَانُوا عَزَى﴾ (الغزى)<sup>(٤)</sup> : جمع (غاز) ؛ مثل : (شاهد ، وشُهِد ، و(نائِم ونُؤِم) ، و(صائِم وصُؤِم) ، و(قائل وقُؤِل) . ومثله من الناقص : (عَافٍ وعُفَى<sup>(٥)</sup> . ويجوز (غَزَاة) ؛ مثل : (قُضَاة) ، و(دُعَاة) ، و(رُمَاة) . ويجوز (غَزَاء) مثل : (حُرَّاب)<sup>(٦)</sup> ، و(ضَرَّاب)<sup>(٧)</sup> .

ومعنى (الغزوّ) في كلام العرب : قَصْدُ العَدُوِّ . و(المغزى) : المقصد .

- 
- (١) لم أقف على مصدر قوله ، وليس هو في كتابه الأضداد الذي تعرض فيه لهذه المسألة .  
 (٢) في (أ) : (وَضَعَ) . وفي (ب) و (ج) : مهملة من الشكل . وما أثبتته هو ما استصوبته .  
 (٣) انظر : هذه المسألة في تفسير الطبري ١٤٧/٤ ، ١٤٨ ، وتهذيب اللغة (إِذَا) ١٣٨/١ ، واللسان (تفسير إِذَا) ١/٥٠ .  
 (٤) في (ب) : (الغز) .  
 (٥) (العُفَى ، والعَافِيَةُ والعَفَاة) ؛ كلها جمعُ (عَافٍ) و(مُعْتَفٍ) ، وهو : كلٌّ مَنْ جاءكَ يطلب رزقاً أو معروفاً ، ويقال : (وفلان تَعَتَّفِيهِ الأضيافُ) أو ٠ هو كثير العُفَى أو العافية ؛ أي كثير الأضياف . انظر : اللسان (عفا) ٣٠١٩/٥ .  
 (٦) في (أ) : خراب بالخاء . والمثبت من : (ب) و (ج) ، ومعاني القرآن للزجاج .  
 (٧) انظر : تفسير غريب القرآن لابن قتيبة : (١٠٧) ، معاني القرآن للزجاج ٤٨١/١ ، ٤٨٢ ، وتفسير الطبري ١٤٧/٤ ، وإعراب القرآن للنحاس ٣٧٢/١ ، ٣٧٣ ، والدر المصون ٤٥٤/٣ ، وقال : ويقال : (غَزَاءٌ بالمد ، أيضاً ، وهو شاذ) .

روى عَمْرُو<sup>(١)</sup> عن أبيه : (الغَزُو) : القَصْد . و- كذلك- (الغَوْزُ) . و(قد غَزَاه ، وَغَازَهُ ، غَزَوْا ، وَغَوْزاً) : إِذَا قَصَدَهُ<sup>(٢)</sup> .

قال الأزهري : ويقال لَجَمْع (الغَازِي) : (غَزِيٌّ) ؛ مثل : (نَاجٍ ، وَنَجِيٌّ) ؛ للقوم يَتَنَاجَوْنَ ، وأنشد لِزِيَاد<sup>(٣)</sup> الأعجم :

قُلْ لِلْقَوَائِلِ وَالْغَزِيِّ إِذَا غَزَوْا      وَالْبَاكِيرِينَ وَلِلْمُجِدِّ الرَّائِحِ<sup>(٤)</sup>

(١) في (أ) و (ب) : (عمر) . والمثبت من (ج) ، وتهذيب اللغة ٣/ ٢٦٦١ ، ٢٦٦٢ ؛ إذ نقل قول عمرو عنه بنصبه . وعمرو هو : ابن أبي عمرو الشيباني (إسحاق بن مرار) .

(٢) قوله في المصدر السابق ٣/ ٢٦٦٢ .

(٣) في (أ) و (ب) : (الزياد) . والمثبت من (ج) ، وهو الصواب ؛ لأن اسمه (زياد) في المصادر التي تَرَجَمَتْ له ، وليس (الزياد) . وفي التهذيب : (وقال زياد الأعجم) .

وهو : زياد بن سَلَمَى ، وقيل : زياد بن جابر بن عمرو بن عامر ، من عبد القيس ، وقيل له الأعجم ؛ لِلْكُنَّةِ كانت فيه ، شاعر إسلامي ، شهد فتح إصطخر ، وتوفي في حدود المائة للهجرة .  
انظر : الشعر والشعراء ٢٧٩ ، ومعجم الأدباء ٣/ ٣٥٢ .

(٤) البيت ، ورد في تهذيب اللغة (غزا) ٣/ ٢٦٦٢ ، وإعراب القرآن للنحاس ٣٧٣ ، والأملاني لأبي عبد الله الزبيدي ١ ، وذيل الأملاني للقالي ٨/ ٣ ، وأملاني المرتضى ٢/ ١٩٩ ، واللسان (غزا) ٦/ ٣٢٥٣ ، والمقاصد النحوية ٢/ ٥٠٢ .

وقد اختلف في نسبته ، فقال الزبيدي في الأملاني : «وقد قال لي الأصمعي ، يرويهما للصلتان العبدى» . وقال القالي : «وكان في كتابي للصَّلَتان ، فقال [يعني ابن دريد] : هي لزياد الأعجم ؛ وكان ينزل إصطخر ، ورثي بهذه القصيدة المغيرة بن المهلب بن أبي صفرة . قال : وأنشدنا هذه القصيدة أبو الحسن الأخفش لزياد الأعجم» ، ذيل الأملاني ٨/ ٣ .

وقال ابن منظور : «رأيت في حواشي ابن برِّي أن هذا البيت للصليان [هكذا في اللسان ، بالياء] العبدى ، لا لزياد . قال : وقد غلط أيضاً في نسبتها إلى زياد ، أبو الفرج الأصبهاني ، صاحب الأغاني ، وتبعه الناس على ذلك» ، اللسان ٦/ ٣٢٥٣ .

والصَّلَتان ، هو : قُتَم بن خبيثة ، من عبد القيس .

انظر : الشعر والشعراء (٣٣١) ، ومعاهد التنصيص ١/ ٧٤ .

وقد ورد في بعض المصادر : (والغزاة إذا غزو) ، وليس فيها موضع للشاهد . وورد : (للباكيرين) .

(والقوافل) : جَمْع قَافِلَةٍ ، وهي : الرُّفْقَةُ الراجعة من سفرها إلى وطنها . (والباكيرين) : المُسرَّعين في الذهاب من أول النهار . و(المُجدِّ الرائح) : المجتهد في رجوعه آخر النهار ، أو المجتهد في السير في

وفي الآية محذوفٌ، يُدُلُّ عليه الكلامُ؛ والتقدير: إذا ضَرَبُوا في الأرض، فَمَاتُوا أو كانوا غُزًى فَقَتِلُوا، ﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾<sup>(١)</sup>.

فقوله: ﴿مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾؛ يُدُلُّ على موتهم وقَتْلِهِمْ.

وقوله تعالى: ﴿لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾؛ أي لِيَجْعَلَ ظَنَّهُمْ - أَنَّهُمْ لو [لم]<sup>(٢)</sup> يَخْضُرُوا<sup>(٣)</sup> الحرب لاندفع عنهم القتل - حَسْرَةً في قُلُوبِهِمْ. وَحَسَرْتُهُمْ - في مَقَالَتِهِمْ التي كانوا كاذبين فيها على القضاء والقدر - أَشَدُّ<sup>(٤)</sup> عليهم مما<sup>(٥)</sup> نالهم في قَتْلِ إِخْوَانِهِمْ وَمَوْتِهِمْ.

وتقدير الآية: لا تكونوا كهؤلاء الكفار في هذا القول منهم؛ لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً في قُلُوبِهِمْ دونكم. فـ(اللام) في ﴿لِيَجْعَلَ﴾ متعلقة بـ ﴿لَا تَكُونُوا﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾؛ أي<sup>(٦)</sup>: ليس يمنع الإنسان تَحَرُّزُهُ مِنْ إِيْتَانِ أَجَلِهِ على ما سَبَقَ في عِلْمِ اللَّهِ عز وجل. فهو إنكارٌ على مَنْ خالفَ أَمَرَ اللَّهِ في الجهاد؛ طَلَباً<sup>(٧)</sup> للحياة، وَهَرَباً من الموت. هذا قول أكثر المفسرين في هذه الآية<sup>(٨)</sup>.

= وقت الرواح، وهو: من الزوال إلى الليل. والشاهد في البيت قوله: (الغَزِيُّ)، وهي جمعُ (غازٍ).  
انظر: اللسان ١٧٦٣/٣ (روح)، والخزانة ٥/١٠.

- (١) (وما قتلوا): ليس في (ج).
- (٢) ما بين المعقوفين ساقط من (أ) و (ب)، والمثبت من (ج).
- (٣) في (ب): (حضروا).
- (٤) في (أ): (اشتد). وفي (ب): و(اشتد). والمثبت من (ج).
- (٥) في (ب): (في ما).
- (٦) من: «أي... إلى». في علم الله: نقله - بتصرف يسير جداً - عن معاني القرآن للزَّجَّاج ١/٨٢٤.
- (٧) في (أ) و (ب) و (ج): (وطلباً)، ولم أرَ للواو وجهاً - هنا - فحذفتها.
- (٨) انظر: المصدر السابق، وتفسير الطبري ١٤٨/٤.

وقال ابن عباس - في رواية عطاء<sup>(١)</sup> - في قوله : ﴿لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ يريد : يوم القيامة ؛ لِمَا هم فيه من الحَزْيِ والهَوَانِ ، وَلِمَا فيه أولياء<sup>(٢)</sup> الله مِنَ الْكَرَامَةِ وَالنَّعِيمِ . ﴿حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ يريد : الندامة على ترك الإسلام .

﴿وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ يريد : يحيي قلوب أوليائه وأهل طاعته ، وَيُرْشِدُهُم للعمل بطاعته ، وَيُمِيت قلوب أعدائه من المنافقين والكُفَّار . وَاللَّام<sup>(٣)</sup> - على هذا التفسير - في قوله : ﴿لِيَجْعَلَ اللَّهُ﴾ ؛ متعلق<sup>(٤)</sup> بقوله : ﴿كَفَرُوا﴾ ؛ على [أنها]<sup>(٥)</sup> لام العاقبة<sup>(٦)</sup> ؛ مثل قوله : ﴿فَالنَّقْطَةُ أَلْ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [الفصل : ٨]<sup>(٧)</sup> .

(١) لم أقف على مصدر هذه الرواية .

(٢) في (ج) : (لأولياء) .

(٣) في (ج) : (فاللام) .

(٤) في (ب) : (تتعلق) .

(٥) ما بين المعقوفين زيادة أضفتها لتستقيم بها العبارة .

(٦) وتُسَمَّى لام الصيرورة ، ولام المآل .

(٧) بقيتها : ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ وَهَمَزَنَ وَحُنُودَهُمَا كَانُوا خَطِيعِينَ﴾ . وينسب القول بأن اللام - هنا - لام

الصيرورة إلى الأخفش ، وليس هو رأي أكثر النحويين . قال ابن هشام : «وأنكر البصريون ومن تابعهم لام العاقبة . قال الزخشي : والتحقيق أنها لام العلة ، وأن التعليل فيها وارد على طريق المجاز ، من دون الحقيقة ؛ وبيانه : أنه لم يكن داعيهم إلى الالتقاط أن يكون لهم عَدُوًّا وَحَزَنًا ، بل المحبة والتبني ، غير أن ذلك لما كان نتيجة التقاطهم له وثمرته ، شُبَّ بالداعي الذي يُفَعَّلُ الفعل لأجله . فاللام مستعارة لما يشبه التعليل ، كما استعير الأسد لمن يشبه الأسد» ، مغني اللبيب ٢٨٣ .

وانظر : كتاب معاني الحروف للرماني ٥٦ ، والدر المصون ٣/ ٤٥٤-٤٥٦ ، وهمع الهوامع ٤/ ٢٠٠ .

وقوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [الباء والتاء<sup>(١)</sup>]. فمن قرأ بالباء ؛ فلا أن الآية خطاب ؛ وهو قوله : ﴿لَا تَكُونُوا﴾ [الياء<sup>(٢)</sup>] ؛ فللغيبية التي قبلها ؛ وهو قوله : ﴿وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾ ، فحمل الكلام على الغيبة .

١٥٧ . قوله تعالى : ﴿وَلَكِنْ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ .

اللام في ﴿لَيْنَ﴾ لام القسم ؛ بتقدير : والله لئن قُتِلْتُمْ في سبيل الله أيها المؤمنون ﴿أَوْ مُتُّمْ﴾ ؛ يريد : في سبيل الله ؛ كقوله : ﴿وَالْحَفِظَاتِ فُرُوجَهُمْ وَالْحَفِظَاتِ﴾ [الأحزاب : ٣٥] ؛ يعني : فُرُوجَهُمْ . وقال الكلبي<sup>(٣)</sup> : أَوْ مُتُّمْ في إقامتكم ، وأنتم مؤمنون .

وقرأ بعضهم : ﴿مُتُّمْ﴾ : (مُتُّم) بكسر الميم<sup>(٤)</sup> .

(١) قرأ ﴿يَعْمَلُونَ﴾ بالياء : ابن كثير ، وحزة ، والكسائي ، وخلف ، وقرأ الباقر : نافع ، وأبو عمرو ، وابن عامر ، وعاصم ، وأبو جعفر ، ويعقوب : ﴿تَعْمَلُونَ﴾ بالياء .

انظر : السبعة ٢١٧ ، والحجة للفراسي ٩١/٣ ، والمبسوط لابن مهران ١٤٨ ، وإتحاف فضلاء البشر ١٨١ .

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من : (أ) . والمثبت من (ب) و (ج) .

(٣) لم أقف على مصدر قوله . وانظر : بحر العلوم ٣١٠/١ ، وزاد المسير ٤٨٥/١ .

(٤) هي قراءة : نافع ، وحزة ، والكسائي ، وخلف . وقد كسروا الميم في ﴿مِتُّ﴾ ، و﴿مِتْنَا﴾ ، و﴿مُتُّم﴾ في كل القرآن . وقد كسر عاصم - في رواية حفص - هذه الكلمات في كل القرآن ، ما عدا ما ورد في سورة آل عمران ﴿مُتُّم﴾ : الآية ١٥٧ ، ١٥٨ فقد رفعها .

وضم الميم فيها في كل القرآن : ابن كثير ، وعاصم في رواية أبي بكر ، وأبو عمرو ، وابن عامر ، وأبو جعفر ، ويعقوب .

انظر : الحجة للفراسي ٩٢/٣ ، والمبسوط لابن مهران ١٤٨ ، وإتحاف فضلاء البشر ١٨١ .

قال أهل اللغة<sup>(١)</sup>: الأشهر الأقيس: (مُتَّ، تُمُوتُ)، مثل: (قُلْتَ، تَقُول).  
والكسر شاذ<sup>(٢)</sup>. ونظيره في الصحيح<sup>(٣)</sup>: (فَضِلَ يَفْضُلُ)<sup>(٤)</sup>.

هذا مذهب الخليل<sup>(٥)</sup>.

وحكى المبرد<sup>(٦)</sup>: أَنَّ (مَاتَ يَمَاتُ)، لغة، مثل: (هَابَ يَهَابُ)، و(خَافَ يَخَافُ)، وأنشد:

عِشِي وَلَا يَوْمِي بِأَنْ تَمَاتِي<sup>(٧)</sup>

(١) نقله باختصار عن الحجة للفارسي ٩٣/٣، وانظر: كتاب سيبويه ٣٤٣/٤.  
(٢) الشذوذ هنا هو الشذوذ في القياس، لا في الاستعمال، انظر: الكشف لمكي ٣٦٢/١، وشرح الشافية ١٣٥/١.

(٣) يعني بالصحيح: الفعل الصحيح الذي سلمت حروفه الأصلية من حرف العلة.  
(٤) (يفضل): ساقطة من (ج).

وفي (أ) و (ب): فصل، يفصل بالصاد. والمثبت من الحجة للفارسي، وكتاب سيبويه، وكتاب العين للخليل (فصل) ٤٤/٧، وهي التي وردت في كتب اللغة والتصريف مثلاً على الشذوذ عن القياس؛ لأن القياس في مضارع (فَعَلَ)، هو: (يَفْعَلُ) بفتح العين.  
ونقل ابن السكيت عن أبي عبيدة، أنه «ليس في الكلام حرفٌ من السالم يشبه هذا»، إصلاح المنطق ٢١٢.

قال في اللسان ٥٢٥/١١ (فصل): «وَفَضَلَ الشَّيْءُ يَفْضُلُ، مثال: (دَخَلَ يَدْخُلُ). و(فَضِلَ يَفْضُلُ)، (كَحَذَرَ يَحْذَرُ). وفيه لغة ثالثة مركبة منهما: فَضِلَ بالكسر، يَفْضُلُ بالضم، وهو شاذ لا نظير له. قال ابن سيده: هو نادر».

(٥) انظر: كتاب سيبويه ٣٤٣-٣٤٥، والتكملة للفارسي ٩٧٩، وحجة القراءات ١٧٨، والكشف ٣٦٢/١، والدر المصون ٤٥٨/٣، ٤٥٩، وشرح الشافية ١٣٥-١٣٧.

ونسب الخليل (فضل يَفْضُلُ) إلى أهل الحجاز. انظر: العين ٤٤/٧.

(٦) لم أقف على مصدر قوله. وقول المؤلف: «هذا مذهب الخليل، وحكى المبرد»: ليس في الحجة للفارسي. وما بعده إلى نهاية بيت الشعر، في الحجة.

(٧) شطر بيت من الرجز، لم أقف على قائله.

وقد ورد غير منسوب في الجمهرة، لابن دريد ١٣٠٨/٣، والحجة للفارسي ٩٣/٣، والصحاح (موت) ٢٦٧/١، وتفسير القرطبي ٢٢٠/١، وشرح الشافية ١٣٧/١، واللسان (موت) ٤٢٩٥/٧، =

فَإِنْ ثَبَّتَ هَذَا ، فَهُوَ لُغَةٌ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ <sup>(١)</sup> : هَذِهِ الْآيَةُ رَدٌّ عَلَى الْمُنَافِقِينَ ؛ حَيْثُ اخْتَارُوا الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ ، وَتَرَكُوا الْجِهَادَ ؛ مُحَبَّةً لِلدُّنْيَا . فَقِيلَ لِلْمُؤْمِنِينَ : ﴿ وَلَئِنْ قُتِلْتُمْ ﴾ فِي الْجِهَادِ ﴿ أَوْ مِتُّمْ ﴾ لَيَغْفِرَنَّ لَكُمْ ، وَهُوَ ﴿ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٌ ﴾ .

﴿ لَمَغْفِرَةٌ ﴾ <sup>(٢)</sup> : جَوَابُ الْقِسْمِ . وَقَدْ قَامَ مَقَامَ جَوَابِ الْجَزَاءِ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ ؛ أَيُّ مِنْ أَعْرَاضِ الدُّنْيَا ، الَّتِي يَتْرَكُونَ الْقِتَالَ <sup>(٣)</sup> فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؛ لِلاشْتِغَالِ بِجَمْعِهَا .

والدر المصون ١/ ١٧٤ ، ٤٥٨/٣ ، وشرح شواهد الشافعية ٥٧ .

وتمام البيت :

بُنِيَّتِي سَيِّدَةَ الْبَنَاتِ عَيْشِي وَلَا يَوْمِي بَأَنْ تَمَاتِي  
وقد ورد في بعض المصادر : «بُنْيَ يَا سَيِّدَةَ...» ، وورد : «وَلَا نَأْمَنُ أَنْ...» ، «وَلَا يُؤْمَنُ أَنْ...» . أما (يَوْمِي) فقد وردت في (الجمهرة) ، والحجة فقط من المصادر السابقة . وورد : «بِنْتِي يَا خَيْرَةَ الْبَنَاتِ» . قال ابن دريد عن (مِتَّ تَمَات) : «وَأَكْثَرُ مَا يَتَكَلَّمُ بِهَا طَيْئٌ ، وَقَدْ تَكَلَّمَ بِهَا سَائِرُ الْعَرَبِ» ، الجمهرة ٣/ ١٣٠٨ .

(١) لم أقف على مصدر قوله .

(٢) ما بين المعقوفين مطموس في (أ) . والمثبت من (ب) و (ج) .

(٣) في (أ) و (ج) : (لِلْقِتَالِ) . والمثبت من (ب) ، وهي الصواب . انظر : الحجة للفارسي ٣/ ٩٤ ، فقد وردت العبارة فيه .



وروي عن ابن عباس ، أنه قال <sup>(١)</sup> : (تَجْمَعُونَ) <sup>(٢)</sup> : خطاب المنافقين ؛ لأنه قال : (خير مما تجمعون) <sup>(٣)</sup> يا معشر المنافقين . ومثله ، قال الكلبي <sup>(٤)</sup> .

وقرأ حفص ، عن عاصم : ﴿يَجْمَعُونَ﴾ بالياء ، ويكون المعنى : لَمَغْفَرَةٍ مِنَ اللَّهِ وَرَحْمَةٍ ، خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُهُ غَيْرُكُمْ ، مِمَّا تَرَكَوا الْقِتَالَ لَجْمَعِهِ <sup>(٥)</sup> .

١٥٨ . قوله تعالى : ﴿وَلَيْنُثْمُ﴾ ، قال المفسرون : يريد مقيمين عن الجهاد .  
﴿أَوْ قُتِلْتُمْ﴾ ؛ يريد : مجاهدين <sup>(٦)</sup> .

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تُحْشَرُونَ﴾ يعني : في الحالين ، وهذا تهديد بالحشر ، وتحذير من القيامة .

واللام في ﴿لَيْنُ﴾ خلف من القسم . والثانية <sup>(٧)</sup> : جواب على معنى : والله إن متم ، أو قتلتم لتحشرون إلى الله .

قال أبو عبيد : «وتقول في الكلام : (لَيْنُ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ ؛ لأَحْسِنَنَّ إِلَيْكَ) بالتَّوْنِ . فإذا حُلَّتْ بينهما بالصفة <sup>(٨)</sup> ، قلت : (لَيْنُ أَحْسَنْتَ إِلَيَّ ، لِإِلَيْكَ أَحْسِنَ) بغير تَوْنٍ ، كما في الآية ؛ لأن اللام قد تحولت إلى الصفة <sup>(٩)</sup> .»

(١) لم أقف على مصدر قوله . وقد ورد في زاد المسير ١ / ٤٨٥ .

(٢) قرأ (تجمعون) - بالتاء - كلُّ القراء - ما عدا عاصم في رواية حفص ، قرأها : ﴿يَجْمَعُونَ﴾ بالياء .

انظر : الحجة للفارسي ٣ / ٩٤ ، والكشف ١ / ٣٦٢ .

(٣) في (ج) : (يجمعها) .

(٤) لم أقف على مصدر قوله .

(٥) انظر : الحجة للفارسي ٣ / ٩٣ .

(٦) انظر : بحر العلوم ١ / ٣١٠ ، وزاد المسير ١ / ٤٨٥ .

(٧) أي (اللام) التي في قوله : ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ .

(٨) (بالصفة) : ساقطة من (ج) . ويعني (بالصفة) : حرف الجرّ .

(٩) انظر : الأصول في النحو ٢ / ١٦٦ ، والبسيط في شرح جمل الزجاجي ٢ / ٩١٩ .

١٥٩. قوله تعالى : ﴿فَمَا رَحِمَهُ مِنَ اللَّهِ﴾

أكثر النحويين على أن (ما) -ها هنا- صِلَةٌ<sup>(١)</sup>، لا تمنع الباء من عملها في ما عملت فيه ، وهي مع كونها صِلَةً ، تُحَدِّثُ معنى التأكيد<sup>(٢)</sup> وحُسن النظم . وهي كثيرة في القرآن ؛ كقوله : ﴿عَمَّا قَلِيلٍ﴾ [المؤمنون : ٤٠] ، و﴿جُنْدًا مَّا﴾ [ص : ١١] ، و﴿فِيمَا نَقَّضِهِمْ﴾ [النساء : ١٥٥] ، و﴿مِمَّا خَطِيئَتِهِمْ﴾<sup>(٣)</sup> [نوح : ٢٥] .

[وتكثر]<sup>(٤)</sup> -أيضاً- في الشعر ؛ قال امرؤ القيس :

وقاهم جَدُّهُمْ بَنِي أَبِيهِمْ      وبالأشقيْنَ ما كان العِقَابُ<sup>(٥)</sup>

(١) (صلة) ؛ بمعنى زيادة .

(٢) في (ب) : (التوكيد) .

(٣) المؤلف -هنا- أوردها على قراءة أبي عمرو : (خَطَايَاهُمْ) . وقرأ الباقون : ﴿خَطِيئَتِهِمْ﴾ ، انظر : الكشف لمكي ٣٣٧/٢ ، وإتحاف فضلاء البشر : (٤٢٥) .

ومن ذهب إلى كون (ما) -هنا- (صِلَةٌ) الفراء في معاني القرآن ١١٤ ، والمبرّد في الكامل ٣٤٢/١ ، والطبري في تفسيره ١٥٠/٤ ، وكراع النمل في المنتخب ٦٨٧/٢ ، والزّجاج في معاني القرآن ٤٨٢/١ ، وابن شقير في المحلى ووجوه النصب ٢٩٠ ، وابن جني في سر صناعة الإعراب ٢٦١/١ ، والثعلبي في تفسيره ١٣٦/٣ ، والسفاري في لباب الإعراب ٤٦٣ . قال الزّجاج في معاني القرآن ٤٨٢/١ : «ما ، بإجماع النحويين -هنا- صِلَةٌ ، لا تمنع الباء من عملها في ما عملت» .

(٤) ما بين المعقوفين مطموس في (أ) . والمثبت من (ب) و (ج) .

(٥) البيت في ديوانه ٤٥ . وورد منسوباً إليه في الأصمعيات ١٣١ ، والشعر والشعراء ٥٤ ، وكتاب المعاني الكبير ٨٨٦/٢ ، وفصل المقال للبكري ٣٨٥ .

البيت من قصيدة قالها الشاعر حين غزا بني أسد فأخطأهم ، وأصاب بني كنانة بدلاً منهم ، وهو لا يدري . و(الجدُّ) هنا : الحظ والبخت .

أي إن بني أسد وقاهم حظهم من سطوته ، بقتل بني عمهم -بني كنانة- لأن أسداً وكنانة أخوان . والشاهد في البيت زيادة (ما) في قوله : «وبالأشقيْنَ ما كان العِقَابُ» . ويجوز كون (ما) مع الفعل بتأويل المصدر ؛ أي وبالأشقيْنَ كون العِقَابُ .

أراد : (وبالْأَشْقَيْنِ<sup>(١)</sup> كَانَ الْعِقَابُ)<sup>(٢)</sup> .

وقال النابغة :

المَرْءُ يَهْوَى أَنْ يَعِيشَ \_\_\_\_\_ شَ وَطُولُ عَيْشٍ مَا يَضُرُّهُ<sup>(٣)</sup>

أراد : (وطول عيش يَضُرُّهُ) . فأكد الكلام بـ(ما) .

والعرب قد تزيد في الكلام ما يُستغنى عنه ؛ للتأكيد ؛ كقوله : (أنت فعلت كذا وكذا ، يا هذا ! ) . فادخلوا (يا هذا) ؛ للتأكيد ؛ إذ كانت (أنت) دالاً على الخطاب . وكذلك قولهم : (لَمَّا أَنْ زَارَنِي عَبْدُ اللَّهِ ، زُرْتُهُ) . معناه : لَمَّا زَارَنِي<sup>(٤)</sup> .

(١) في (ج) : (بالْأَشْقَيْنِ مِنْ دُونِ وَاءٍ) .

(٢) العقاب : ساقطة من (ج) .

(٣) البيت نسب إلى النابغة الذبياني ، وقد ورد في ديوانه ١٢٢ . ونسبته إليه المصادر الآتية : الشعر والشعراء ٨٥ ، وجمهرة أشعار العرب ٦٣ ، والأضداد لابن الأنباري ١٩٦ . ونسب إلى النابغة الجعدي ، وقد ورد منسوباً إليه في ديوانه ١٩١ . ونسبته إليه المصادر التالية : الأمل للقالبي ٨/٢ ، والأمل للمرتضى ٢٦٦/١ ، والأشياء والنظائر في النحو للسيوطي ١٦٣/٥ ، وخزانة الأدب ١٧٢/٣ .

وقد ورد في الشعر المنسوب إلى لبّيد ، انظر : ديوانه ٣٥٦ .

وأورده ابن الشجري في أماليه ٣٦٥/٢ ، ونسبه إلى بعض المعمرين .

وورد في المدخل للحداوي ١٤٦ ، وزاد المسير ٤٨٥/١ ونسبه إلى النابغة ولم يحدد مَنْ مِنْهُمْ . وورد غير منسوب في أمالي الزّجاجي ١١١ ، والنكت والعيون ٩١١/٢ .

وورد البيت بروايات عدة منها : (المرء يرغب في الحياة) ، (المرء يأمل أن يعيش) ، (والمرء يهوى ما يعيش) . وورد : «وطول عيش . . .» ، «وطول عمر . . .» . وورد : «قد يضره» بدلاً من : (ما يضره) ، وليس فيها موضع الشاهد .

ويجوز أن تكون (ما) في البيت بمعنى (الذي) ، والتأويل : وطول عيش الذي يضره . انظر : الأضداد لابن الأنباري ١٩٦ .

(٤) انظر : مغني اللبيب ٥٠ .

قال الله تعالى : ﴿ فَلَمَّا أَنْ جَاءَ الْبَشِيرُ ﴾ [يوسف : ٩٦] ؛ أراد : فَلَمَّا جَاء ، فَأَكَّدَ بـ(أَنْ) <sup>(١)</sup> . وكذلك قولهم :

يَا تَيْمَ تَيْمَ عَدِيٍّ <sup>(٢)</sup>

أكد الكلام بـ(تَيْم) <sup>(٣)</sup> الثاني . هذا قول أكثر أهل التأويل .

(١) في (ج) : (أَنْ) . بدلاً من : بَأَنْ .

(٢) في (أ) و (ب) : (يتم يتم) ، والمثبت من (ج) ومصادر الشاهد .

وهذا جزء من بيت شعر لجريز ، وهو في ديوانه ٢١٩ ، وتماهه :

يَا تَيْمَ تَيْمَ عَدِيٍّ لَا أَبَالَكُمُ لَا يُوقِعَنَّكُمُ فِي سَوَاءٍ عُمُرُ

وقد ورد منسوباً إليه في كتاب سيبويه ١/ ٥٣ ، ٢/ ٢٠٥ ، والكامل ٣/ ٢١٧ ، والمقتضب ٤/ ٢٢٩ ، واللامات ١٠١ ، والخصائص ١/ ٣٤٥ ، والعمدة ٢/ ٨٤١ ، وشرح المفصل ٢/ ١٠٥ ، واللسان (أبي) ١/ ١٨ ، والمقاصد النحوية ٤/ ٢٤٠ ، وشرح شواهد المغني ٢/ ٨٥٥ ، وخزانة الأدب ٢/ ٢٩٨ ، ٣٠١ ، ٤/ ٩٩ ، ١٠٧ ، ٨/ ٣١٧ ، ١٠/ ١٩١ . وورد غير منسوب في الأصول في النحو ١/ ٣٤٣ ، وأمالي ابن الشجري ٢/ ٣٠٧ ، وشرح ابن عقيل ٣/ ١٧ ، وارتشاف الضرب ٣/ ٣١٥ ، ومنهج السالك ٣/ ١٥٣ ، وهمع الهوامع ٥/ ١٩٦ ، ٢/ ١٢٢ ، والدرر اللوامع ٢/ ١٥٤ .

وورد في أكثر المصادر : « لَا يُلْقِيَنَّكُمُ فِي سَوَاءٍ . . . » .

والبيت من قصيدة قالها الشاعر في هجاء عمر بن لُجَأ التيمي . ويعني بتيم : تيم بن عبدمناة بن أَد . وعدي أخو تيم . وأضاف تيم إلى عدي تخصيصاً ، وتمييزاً لهم عن بطون عدة كلها تُدْعَى تَيْمًا . وقوله : « لَا أَبَالَكُم » ، أصلها : أَنْ يُنسَبَ المخاطبُ إلى غير أَب معلوم ؛ شتاً له ، ثم كثرت في الاستعمال حتى جُعِلَتْ في كل خطاب يغلظ فيه على المخاطب . والسوأة : الفعلة القبيحة .

يريد الشاعر تحذير بني تيم ، وهي قبيلة عمر بن لجأ ، بأن يمنعوا عمر من التعرض للشاعر بهجاء ؛ وإلا فإن الشاعر سيتعرض لتيَم في شعره ، ويلقيهم في بِلْيَةٍ ، هم في غنى عنها .

ويعجز في تيم الأولى الضم ، على أنه منادى مفرد عَلم ، ويجوز النصب على تقدير إضافته إلى ما بعد (تيم) الثانية ، أو بتقدير إضافته إلى محذوف وهو : عدي . وتيم الثاني لا يجوز فيه إلا النصب على أنه منادى مضاف ، أو مفعول بإضمار أعني ، أو عطف بيان ، أو توكيد ، أو بدل . انظر : ارتشاف الضرب ٣/ ١٣٥ .

والشاهد فيه : تكرير تيم للتأكيد .

(٣) في (أ) و (ب) : يتم . والمثبت من (ج) .

وقال بعضهم<sup>(١)</sup> : يجوز أن تكون (ما) استفهاماً للتعجب<sup>(٢)</sup> ؛ تقديره : (فَبَآئٍ رَّحْمَةً مِّنَ اللَّهِ لَئِن لَّمْ يَكُن لَّهُم بَأْسٌ ؟ ! ) ؛ أي سَهَّلْتُ لَهُمْ أَخْلَاقَكَ ، وَكَثَّرْتُ احْتِمَالَكَ<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿لَئِن لَّمْ يَكُن لَّهُم بَأْسٌ ﴾ (لَا ، يَلِينُ ، لِينًا)<sup>(٤)</sup> ، و(لَيَانًا) بالفتح : إذا رَقَّ ، وَحَسَّنَ [خُلُقَهُ]<sup>(٥)</sup> ، وَاِنْقَادًا<sup>(٦)</sup> .

(١) لم أقف على القائل . ومن أورد هذا القول ممن سبق المؤلف : الثعلبي في تفسيره ١١٣٦ / ٣ ، قائلاً : «وقال بعضهم : . . . .» ولم يعين .

(٢) ورد في (ج) في هذا الموضع كلمة زائدة ، لا وجه لها ، وهي : (قوله) .

(٣) وقد جوز هذا الرأي الفخر الرازي في تفسيره ٦٤ / ٩ قائلاً : «وقال المحققون : دخول اللفظ المهمل الضائع في كلام أحكم الحاكمين ، غير جائز» ، ثم ذكر هذا الرأي واستصوبه .

والذي دفع لهذا الرأي هو تنزيه كتاب الله من أن يكون فيه حرف زائد مهمل ، لا معنى له . وهذا فيه نظر ؛ لأن القائلين بزيادة ما وغيرها من الحروف ، لا يقصدون جواز سقوطها ، وأنها مهملة لا معنى لها ، بل يقولون : إنها مَزِيدَةٌ لِمَعْنَى مقصود ، وهو - هنا - في ما : التوكيد ؛ أسوة بسائر ألفاظ التوكيد الواردة في القرآن .

وكون ما للاستفهام التعجبي ، قد رَدَّه علماء النحو ، من ناحية الصناعة النحوية ، ومنهم : ابن هشام في المغني ٣٩٤ ، وأبو حيان في البحر المحيط ٩٨ / ٣ ، والسمين الحلبي في الدر المنثور ٣٦٢ / ٣ .

(٤) ضُبِطَتْ : (لَيْنًا) بفتح اللام ، في تهذيب اللغة (لين) ٣٣١٤ / ٤ ، وتفسير الثعلبي ١١٣٦ / ٣ ، وضبطت في بقية المصادر اللغوية الآتية : (لِينًا) بكسر اللام .

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٦) ورد في مصادر اللغة : اللِّين : ضد الخشونة ، قال الراغب : «ويستعمل ذلك في الأجسام ، ثم يستعار للخلق وغيره من المعاني» . مفردات ألفاظ القرآن (لين) ٧٥٢ . أما (اللَّيَان) بكسر اللام فمصدر الملاينة ، يقال : (لَا يَنْتَه مُلَايَنَةً) ، (وَلَيَانًا) .

انظر : (لين) في جهرة اللغة ٩٨٩ / ٢ ، والصحاح ٢١٩٨ / ٦ ، والمقاييس ٢٢٥ / ٥ ، واللسان ٤١١٧ / ٧ ، والقاموس : (١٢٣٢) .

قال الشاعر :

وإن هي أعطتك الليان كأنها      لغيرك من خلانها ستلين<sup>(١)</sup>  
وقوله تعالى : ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا﴾ الفظ<sup>(٢)</sup> : الغليظ الجانب ، السيئ الخلق<sup>(٣)</sup> .  
يقال : (فَظِظْتَ ، تَفْظُ ، فَظَاطَةً ، وَفِظَاطًا) ، فأنت فَظٌ<sup>(٤)</sup> ، وأصله : (فَظِظَ) ؛  
كقولك : (حَذِرَ)<sup>(٥)</sup> ؛ من : (حَذِرْتَ)<sup>(٦)</sup> ، و(فَرِقَ)<sup>(٧)</sup> ؛ مِنْ : (فَرِقْتَ) . إِلَّا أَنْ

(١) البيت ، لكثير عزة . وقد ورد منسوباً إليه في زهر الآداب ١٧/١ . وليس في ديوانه ، وأورده محقق ديوانه وجعله مما نسب إليه ، وأحال على المصدر السابقة انظر : ديوانه ١٧٦ .

ورواية البيت في المصدر السابق :

وإن هي أعطتك الليان فإنها      لآخر من خلانها ستلين  
(٢) من قوله : «الفظ . . . » إلى « . . . وأصله صبب » : نقله -بتصرف- عن معاني القرآن للزجاج ٤٨٣/١ .

(٣) انظر : تهذيب اللغة (فظظ) ٢٨٠٦/٣ ، والفرق بين الحروف الخمسة ١٥٥ ، وزينة الفضلاء للأنباري ٩٨ .

(٤) انظر : اللسان (فظظ) ٣٤٣٧/٦ . قال الراغب : «الفظُ : الكريه الخلقُ ؛ مستعار من : (الفظُ) ؛ أي ماء الكرش ، وذلك مكروه شربه ، لا يتناول إلا في أشد ضرورة» . مفردات ألفاظ القرآن (فظظ) ٦٤٠ .

(٥) في (أ) : (حَذِرَ) يفتح الراء ، وفي (ب) و (ج) : مهملة من الشكل ، والصواب ما أثبت .

(٦) في (أ) : (حَذَرْتَ) يفتح الذال ، وفي (ب) و (ج) : مهملة من الشكل ، والصواب ما أثبت ، وهي بكسر الذال .

انظر : (حذر) في التهذيب ٧٦٧/١ ، والقاموس ٣٧٣ .

(٧) في (أ) : (فَرِقَ) يفتح القاف . وفي (ب) و (ج) : مهملة من الشكل . والصواب ما أثبت .  
يقال : (رَجَلٌ فَرَقٌ) : شديد الفزع . انظر : القاموس (فرق) ٩١٧ .

ما كان من المضاعف على هذا الوزن، يُدْغَم؛ نحو: (رَجُلٌ صَبٌّ)<sup>(١)</sup>. وأصله: (صَبٌّ)<sup>(٢)</sup>.

قال الكلبي<sup>(٣)</sup>: ولو كنت فظاً في القول، غليظ القلب في الفعل<sup>(٤)</sup>.

﴿لَا تَفْضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾؛ أي لَتَفَرَّقُوا وَنَفَرُوا منك؛ كما تتطاي شظايا الشيء المتكسر.

والْفَضُّ: الكسر والتفريق<sup>(٥)</sup>. يقال: (فَضَضْتُ الْقَوْمَ، فَانْفَضُّوا). ومنه يقال: (لا يُفَضِّضُ اللهُ فَالَكُ)<sup>(٦)</sup>.

- (١) في (أ): صَبٌّ، وفي (ب) و (ج): مهملة من الشكل. والصواب ما أثبت.
- يقال: (رجُلٌ صَبٌّ): بيِّن الصَّبَابَةِ. والصبابة: رِقَّة الشَّوْق. انظر الجمهرة (صب): ١/٧١، والمخصص ٦١/٤.
- (٢) في (أ): (صَبَّبٌ) يفتح الباء الأولى، وفي (ب) و (ج): مهملة من الشكل، والصواب ما أثبت.
- قال سيويه عن (صَبٌّ): «زعم الخليل أنها (فَعِلٌ)؛ لأنك تقول: (صَبَبْتُ صَبَابَةً)، كما تقول: (فَنَعْتُ قَنَاعَةً)، وَفَنَعْتُ». كتاب سيويه ٤/١٩٩. وانظر: المخصص ٦١/٤.
- (٣) قوله في تفسير الثعلبي ٣/١٣٦ ب.
- (٤) قال السمين الحلبي: «وعن الغِلْظَةِ تنشأ الفظاظَة، فلم قُدِّمت؟ فقيل: قَدِّم ما هو ظاهر للحس، على ما هو خاف في القلب؛ لأنه كما تقدم أن الفظاظَة: الجفوة في العشرة قولاً وفعلاً. والغِلْظُ: قساوة القلب، وهذا أحسن من قول من جعلها بمعنى، وجمع بينهما». الدر المصون ٣/٤٦٣.
- (٥) انظر: تهذيب اللغة (فض) ٣/٢٧٩٩، والفرق بين الحروف الخمسة ١٥٦، وزينة الفضلاء ٩٨.
- (٦) معناه لا يكسر الله أسنانك، ويفرقها. والفم يقوم مقام الأسنان. وقد يقال: (لا يُفَضِّضُ اللهُ فَالَكُ)، ومعناه حينها: لا يجعل الله فاك فضاءً، لا أسنان فيه.
- انظر: الزاهر ١/٢٧٤-٢٧٧، وتهذيب اللغة (فض) ٣/٢٧٩٩، والفائق ٣/١٢٣، والنهاية في غريب الحديث ٣/٤٥٣.

قال الزجاج<sup>(١)</sup> : المعنى : إِنَّ لِيَنَّكَ لَهُمْ ، يُوجِبُ<sup>(٢)</sup> دخولهم في الإسلام<sup>(٣)</sup> ؛ لأنك تأتيهم بالحُجَج والبراهين ، مع لَيْنٍ وَخُلُقٍ عَظِيمٍ .

وقوله تعالى : ﴿ فَاعْفُ عَنْهُمْ ﴾ ؛ أي ما فعلوا يوم أُحُد حتى أَشْفَعَكَ فِيهِمْ .  
وقال الكلبي : فاعف عنهم ، أي الشيء يكون منهم ﴿ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ ﴾ مِنْ ذَلِكَ الذَّنْبِ .

وقوله تعالى : ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ يقال : (شَاوَرَ مُشَاوَرَةً) ، و(شَوَارًا)<sup>(٤)</sup> ، و(مَشُورَةً)<sup>(٥)</sup> ، و(مَشُورَةً)<sup>(٦)</sup> . و(القوم سُورَى) . وهي مصدرٌ ، سُمِّي القومُ بها ؛ كقوله : ﴿ وَإِذْ هُمْ نَحْوَى ﴾<sup>(٧)</sup> [الإسراء: ٤٧] .

وقد ذَكَرْنَا أَمْرَ هذه الكلمة وما فيها عند قوله : ﴿ عَنْ رَاضٍ مِنْهُمَا وَشَاوِرٍ ﴾ [البقرة: ٢٣٣] .

(١) في معاني القرآن له ٤٨٢ / ١ . نقله عنه بنصه .

(٢) في المعاني : مما يوجب .

(٣) في المعاني : في الدين .

(٤) في (ج) : (سواراً) .

(٥) قال في لسان العرب (شور) ٢٣٥٨ / ٤ : «والمَشُورَةُ بضم السين (مَفْعَلَةٌ) ولا تكون (مفعولة) ؛ لأنها مصدر ، والمصادر لا تنجيء على مثال (مفعولة) ، وإن جاءت على مثال (مفعول) ، وكذلك المَشُورَةُ» .

(٦) (ومَشُورَةٌ) : ساقطة من (ج) .

انظر : (شور) في تهذيب اللغة ١٨٠٣ / ٢ ، واللسان ٢٣٥٨ / ٤ .

(٧) في (ج) : (فإذا) .



قال أصحاب المعاني<sup>(١)</sup> : هذه عامّة في اللفظ ، خاصّة في المعنى ؛ لأن المعنى : وشاورهم في ما ليس عندك فيه من الله<sup>(٢)</sup> أَمْرٌ وَوَحْيٌ<sup>(٣)</sup> وعَهْدٌ . يدل عليه : قراءة ابن عباس : (وشاورهم في بعض الأمر)<sup>(٤)</sup> .

وقال الكلبي<sup>(٥)</sup> : إنما أُمِرَ بِالْمُشَاوَرَةِ معهم في لِقَاءِ الْعَدُوِّ ، والحرب ومكايدها<sup>(٦)</sup> . فالأمر - عنده - بالمشاورة ، خاص في الحرب .

وروى عمرو بن دينار ، عن ابن عباس ، أنه قال<sup>(٧)</sup> : الذي أُمِرَ النَّبِيُّ ﷺ ، بمشاورته في هذه الآية : أبو بكر وعمر رضي الله عنهما .

(١) انظر : معاني القرآن للزجاج ٤٨٣ / ١ .

ومن قوله : « قال أصحاب المعاني . . . » إلى نهاية تفسير هذا المقطع : موجود في تفسير الثعلبي ١٣٧ / ٣ . نقله عنه بالمعنى .

(٢) في (ب) : (من الله فيه) بدل من (فيه من الله) .

(٣) في (ج) : (ورحى) .

(٤) أخرج هذه القراءة عنه البخاري في الأدب المفرد : رقم (٢٧٥) ، وابن أبي حاتم في تفسيره ٨٠٢ / ٣ ، وذكرها ابن جني في المحتسب ١٧٥ / ١ ، وأبو الليث في بحر العلوم ٣١١ / ١ ، والثعلبي في تفسيره ١٣٧ / ٣ ، وابن الجوزي في زاد المسير ٤٨٩ / ١ ، ونسبها - كذلك - إلى ابن مسعود ، وذكرها السيوطي في الدر المنثور ١٦٠ / ٢ وقال : (بسنده حسن) ، وزاد نسبة إخراجها إلى سعيد بن منصور ، وابن المنذر .

(٥) قوله في تفسير الثعلبي : / ١٣٧ .

(٦) من قوله : « ومكايدها . . . » إلى « . . . خاص في الحرب » : ساقط من (ج) .

(٧) أخرج قوله : الحاكم في المستدرک ٧٠ / ٣ كتاب معرفة الصحابة . وقال : (صحيح على شرط الشيخين) ، ووافقه الذهبي ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠ / ١٠٩ كتاب أدب القاضي . باب : (مشاورة الوالي . . .) ، والنحاس في معاني القرآن ٥٠٢ / ١ .

وقال قتادة<sup>(١)</sup>، والربيع<sup>(٢)</sup>، ومقاتل<sup>(٣)</sup>: إنما أُمِرَ بالمشاورة مع استغنائه بوحي الله وَجَزَالَةِ رَأْيِهِ؛ تَطْيِيباً لِنُفُوسِ الْقَوْمِ، وَرَفْعاً<sup>(٤)</sup> مِنْ أَقْدَارِهِمْ؛ إِذْ كَانَتْ الْعَرَبُ إِذَا لَمْ يُشَاوَرُوا فِي الْأَمْرِ شَقَّ عَلَيْهِمْ.

قال الشافعي<sup>(٥)</sup>: وهذا كقوله ﷺ: «وَالْبَكْرُ تُسْتَأْمَرُ»<sup>(٦)</sup>، ولو أكرهها<sup>(٧)</sup> الأبُّ عَلَى النِّكَاحِ جَازَ، لَكِنَّهَا تُسْتَأْمَرُ؛ تَطْيِيباً لِنَفْسِهَا.

وقال الحسن<sup>(٨)</sup>، وسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ<sup>(٩)</sup>: إِنَّمَا ذَلِكَ؛ لِيَقْتَدِيَ بِهِ غَيْرُهُ فِي الْمُشَاوَرَةِ، وَيَصِيرَ سُنَّةً.

(١) قوله في تفسير الطبري ١٥٢/٤، وابن أبي حاتم ٨٠٢/٣، والثعلبي ١١٣٧/٣، وأورده السيوطي في الدر ١٥٩/٢ وزاد نسبة إخراجها إلى ابن المنذر.

(٢) قوله في تفسير الطبري ١٥٢/٤، والمصادر السابقة.

(٣) قوله في تفسيره ٣١٠/١، وتفسير الثعلبي ١١٣٧/٣.

(٤) في (ب): (ورخصاً).

(٥) قوله معناه في كتاب الأم ١٩/٥.

(٦) الحديث: أخرجه مسلم في صحيحه: رقم ١٤٢١ كتاب النكاح. باب: استئذان الثيب في النكاح. ونصه عنده:

«الَّتِيبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا، وَالْبَكْرُ تُسْتَأْمَرُ، وَإِذْنُهَا سَكُوتُهَا». وورد عنده بلفظ: «الْأَيِّمُ أَحَقُّ..»  
والبكر تستأذن في نفسها، وإذنها صماتها.

وأخرجه الشافعي بلفظ (تستأمر) في الأم ١٦٥/٧، ويلفظ (تستأذن) في الأم ١٩/٢، وأخرجه أحمد في المسند ٢١٩/١، وانظر: الدراية لابن حجر ٥٩/٢، ٦١، ٦٢.

(٧) في (ب): أكرمها.

(٨) قوله في كتاب الأم للشافعي ١٠٠/٧، وأحكام القرآن له ١١٩/٢، وتفسير ابن أبي حاتم ٦٣٢، ومعاني القرآن للنحاس ٥٠٢، وسنن البيهقي ١٠٩/١٠، كتاب آداب القاضي، وزاد المسير ٤٨٨/١.

وأورده السيوطي في الدر ١٥٩/٢ وزاد نسبة إخراجها إلى سعيد بن منصور، وابن المنذر.

(٩) قوله في تفسير الطبري ١٥٣/٤، وزاد المسير ٤٨٨/١.

وقوله تعالى : ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ﴾ ؛ أي على ما تريد إمضاءه<sup>(١)</sup> .

﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ ، لا على المشاورة . ومعنى التَّوَكَّلِ : تفويض الأمر إلى الله ؛  
لِلثِّقَةِ بِحُسْنِ تَدْبِيرِهِ .

١٦٠ . قوله تعالى : ﴿إِنْ يَصْرِكُمْ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾ وَإِنْ يَخْذُلْكُمْ ﴿الآية .

معنى (الخِذْلَان) : القعود عن النَّصْرَةِ وقت الحاجة إليها ، والإسلام للهَلَكَةٍ .

يقال : (خَذَلَ ، يَخْذُلُ ، خِذْلَانًا ، وَخِذْلًا) . ويقال للبقرة والظبية ، إذا تخلفت  
مع ولدها في المرعى ، وتركت صواحباتها : (خَذُول)<sup>(٢)</sup> .

قال<sup>(٣)</sup> طَرَفَةٌ :

خَذُولٌ تُرَاعِي رَبْرَبًا بِخَمِيلَةٍ      تَنَاولُ أَطْرَافَ الْبَرِيرِ وَتَرْتَدِي<sup>(٤)</sup>

(١) في (أ) و (ب) و (ج) : إمضاءه . وما أثبت هو الصواب .

(٢) وَتُسَمَّى كَذَلِكَ : خَاذِلٌ .

انظر : هذه المعاني (لخذل) في ما اتفق لفظه واختلف معناه لليزيدي ١٢١ ، والتهذيب ٩٩٨/١ ،  
ومعاني القرآن للنحاس ٥٠٣/١ ، والمقاييس ١٦٥/٢ ، والكلبيات لأبي البقاء ٣١٠ ، واللسان  
١١١٨/٢ .

(٣) في (ج) : (وقال) .

(٤) البيت من معلقته ، وهو في ديوانه ٢١ ، وشرح القصائد السبع لابن الأنباري ١٤١ ، وجهرة أشعار  
العرب ١٤٩ ، وتهذيب اللغة (خذل) ٩٩٩/١ ، والمقاييس ١٦٥/٢ ، وشرح المعلقات السبع للزوزني  
٤٧ ، وشرح القصائد العشر للتبريزي ٥٨ ، واللسان ١١١٨/٢ ولم ينسبه .  
قوله : (تراعي ربرباً) ؛ أي ترعى مع (الرَّبْرَب) ، وهو : قطع الظباء وبقر الوحش ، وقيل : أولاد  
البقرة .

و(الخميعة) : الأرض السهلة اللينة ، التي فيها شجر . والجمع : خَمَائِلٌ .

و(البرير) : ثمر الإراك البالغ ، ومفردها : (بريرة) .

وَحَصَّ الخِذُولَ -هنا- ؛ لأنها فَرْعَةٌ بانفرادها ، وَلَهَّةٌ عَلَى وَلِيدِهَا ، فهي تمد عنقها مرتاعة ، فيظهر  
-حينها- جماها ، وحسنها ، ولو كانت في قطيعها ، لم يَبَيِّنْ حسنُها ، ثم وصفها بأنها ترعى أطراف =

وقال ذو الرُّمَّة<sup>(١)</sup> :

دَعَتْ مَيَّةَ الأَعْدَادِ واستَبَدَلَتْ بِهَا  
خَنَاطِيلَ آجَالٍ<sup>(٢)</sup> مِنْ العَيْنِ<sup>(٣)</sup> حُذَلٍ<sup>(٤)</sup>

أي متخلفات من الأولاد .

= شجر الأراك، وتمد عنقها، وتتطاوَل؛ لتنال ما علا من أغصان الشجر، فتَهْدَل عليها الأغصان حتى تصبح كأنها رداء لها .

انظر : شرح القصائد لابن الأنباري ١٤١، ١٤٢، والتبريزي ٥٨، ٥٩ .

(١) هو : أبو الحارث، عَنِلان بن عُقْبَةَ بن مُهَيْش . شاعر إسلامي، في الطبقة الثانية من فحول شعراء الإسلام، مات سنة (١١٧هـ) .

انظر : الشعر والشعراء ٣٥٠، وطبقات فحول الشعراء ٥٤٩/٢، ووفيات الأعيان ١١/٤ .

(٢) في (أ) و (ب) و (ج) : مهملة من الشكل . والمثبت من مصادر البيت .

(٣) في (أ) : (العَيْن) . في (ب) و (ج) : مهملة من الشكل . والمثبت من مصادر البيت .

(٤) البيت في ديوانه ١٤٥٥ .

وورد منسوباً إليه في الصحاح (خطل) ١٦٨٦/٤، واللسان (عدد) ٢٨٣٥/٥، والتاج (خنطل) ٢١٥/١٤ .

(الأعداد) : جمع (عِد)، وهو الماء الدائم الذي لا ينقطع . و(الخناطيل) : القطعان من الإبل والبقر، وهي -هنا في البيت- بقر الوحش . و(آجال) : جمع : (إجل) -بكسر الهمزة، وتسكين الجيم- وهو : القطيع من بقر الوحش والظباء . و(العَيْن) : بقر الوحش . والثور منها : (أَعَيْن)، والبقرة : (عَيْنَاء) . وحُذَل : أي أقامت على ولدها، وتركت صواحبها .

الشاعر -هنا- يذكر امرأة تسمى مَيَّة، وهي التي كان يشبب بها ويعشقها، يقول : تركت منازلها وطمعت عنها، بعدما نضبت الغدران في القيظ، وحضرت ماءً عِدًّا، واستبدلت الدارُ بها بقر الوحش، التي خالفتها إلى منازلها وأقامت فيها .

انظر : اللسان (عدد) ٢٨٣٥/٥، (خنطل) ١٢٧٨/٣، (أجل) ٣٢/١، ٣٣، والقاموس (عين) ١٢١٨ .

وَالْخَنَاطِيلُ<sup>(١)</sup> : جماعاتٌ في تَفَرُّقٍ ، لا واحد لها مِنْ لَفْظِهَا . وقيل : واحدُها (خُنْطُولٌ)<sup>(٢)</sup> .

قال محمد بن إسحاق بن يسار في هذه الآية<sup>(٣)</sup> : أي إن يُضْرَكُ<sup>(٤)</sup> اللهُ فَلَا غَالِبَ لَكَ مِنَ النَّاسِ ، وَلَنْ يُضْرَكَ خِذْلَانُ مَنْ خَذَلَكَ ، وَإِنْ يَخْذُلَكَ فَلَنْ يُضْرَكَ النَّاسُ ؛ أي لا تترك أمري للناس ، وارفض الناسَ<sup>(٥)</sup> لأمري .

وقوله تعالى : ﴿فَمَنْ ذَا الَّذِي يَنْصُرُكُمْ مِنْ بَعْدِهِ﴾ .

(مَنْ) هاهنا : تقريرٌ لِلنَّفْيِ ؛ أي لا يَنْصُرُكُمْ أَحَدٌ<sup>(٦)</sup> مِنْ بَعْدِهِ . وإنما تضمن حرفُ الاستفهام معنى النفي ؛ لأن جوابه يجب أن يكون بالنفي ، فصار ذِكْرُهُ يغني عن ذِكْرِ جوابه ، وكان أبلغ لتقرير المخاطب فيه ، بما لا يتهيأ له إنكاره .

١٦١ . قوله تعالى : ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ﴾ الآية .

اختلفوا في سبب نزول هذه الآية :

- 
- (١) في (أ) و (ب) و (ج) : والخناطيل بالطاء . والمثبت من : مصادر اللغة .
  - (٢) في (أ) و (ب) و (ج) : (خنطول) بالطاء . الوارد في كتب اللغة التي رجعت إليها ، أن واحد الخناطيل : (خِنْطِيلَةٌ) ، و (خُنْطُولَةٌ) . أما (الخنطول) ، فهو يطلق على : القرن الطويل .
  - انظر : التهذيب (خنطل) ١ / ١١١٣ ، والصحيح (خطل) ٤ / ١٦٨٦ ، واللسان (خنطل) ٣ / ١٢٧٨ ، والتاج (خنطل) ١٤ / ٢١٥ .
  - (٣) قوله في سيرة ابن هشام ٣ / ٧٠ ، وتفسير الطبري ٤ / ١٥٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٣ / ٨٠٣ .
  - (٤) في (ج) : ينصركم .
  - (٥) في سيرة ابن هشام : «وارفض أمر الناس . . .»
  - (٦) (أحد) : مطموسة في (ب) .

فَرَوَى عِكْرَمَةُ ، وَمُقَسَّمٌ <sup>(١)</sup> ، وسعيد بن جبير ، عن ابن عباس : أَنَّ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي قَطِيفَةٍ <sup>(٢)</sup> حَمْرَاءَ ، فَقَدَّتْ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : لَعَلَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَهَا <sup>(٣)</sup> .

وقال في رواية الضَّحَّاك <sup>(٤)</sup> : إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، لَمَّا وَقَعَ فِي يَدِهِ غَنَائِمُ هَوَازِنَ يَوْمَ حُنَيْنٍ ، غَلَّهَ رَجُلٌ بِمَخِيطٍ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ .

وقال قتادة في نزول هذه الآية <sup>(٥)</sup> : نَزَلَتْ وَقَدْ غَلَّ طَوَائِفُ مِنْ أَصْحَابِهِ . وَرُوي عن ابن عباس من طريقٍ آخَرَ : أَنَّ أَشْرَافَ النَّاسِ اسْتَدْعَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، [وطلبوا] <sup>(٦)</sup> تَخْصِيصَهُمْ <sup>(٧)</sup> بِشَيْءٍ مِنَ الْمَغَانِمِ ؛ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ <sup>(٨)</sup> .

(١) هو : أبو القاسم ، مُقَسَّمُ بْنُ بَجْرَةَ ، ويقال : نَجْدَةُ الْكِنْدِيِّ ، ثُمَّ التَّجِيبِيُّ النُّخَعِيُّ ، يقال له : مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، مِنْ مَشَاهِيرِ التَّابِعِينَ ، أَسْلَمَ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَبَايَعَ مَعَاذًا فِي الْيَمَنِ ، وَيُقَالُ : إِنَّ لَهُ صُحْبَةً ، صَدُوقٌ وَكَانَ يُرْسِلُ ، مَاتَ سَنَةَ (١٠١ هـ) .

انظر : ميزان الاعتدال ٣٠١ / ٥ ، والإصابة ٤٥٥ / ٣ ، وتقريب التهذيب ٥٤٥ (٦٨٧٣) .

(٢) القطيفة : دِتَارٌ أَوْ كِسَاءٌ مُخَمَّلٌ ؛ أَيُّ لَهُ : أَهْدَابٌ . وَجَمْعُهَا : قَطَائِفٌ ، وَقُطْفٌ .

انظر : (قطف) في القاموس ٨٤٥ ، والمعجم الوسيط ٧٥٣ / ٢ .

(٣) الأثر عن ابن عباس من رواية مقسم ، أخرجه : أبو داود (٣٩٧١) كتاب الحروف والقراءات ، والترمذي (٣٠٠٩) كتاب التفسير . باب (٤) من سورة آل عمران . وقال : حديث حسن غريب ، والطبري في تفسيره ٣٤٨ / ٧ ، ٣٤٩ ، وأورده السيوطي في الدرر ٣٦١ / ٢ وزاد نسبة إخراجها إلى عبد بن حميد .

ومن رواية عكرمة ، أخرجه : الطبري في تفسيره ١٥٥ / ٤ ، وابن أبي حاتم في تفسيره ٨٠٣ / ٣ ، والطبراني في المعجم الكبير ١١ / ٣٦٤ رقم (١٢٠٢٨ ، ١٢٠٢٩) ، والواحدي في أسباب النزول (١٣٠) .

ومن رواية سعيد بن جبير ، أخرجه الطبري في تفسيره ١٥٥ / ٤ .

(٤) من رواية جوير عن الضحَّاك ، عن ابن عباس ، أوردها الثعلبي ١٤٠ / ٣ ب ، وابن الجوزي في زاد المسير ٤٩٠ / ١ .

(٥) قوله في تفسير الطبري ١٥٧ / ٤ ، وزاد المسير ٤٩٠ / ١ . وهذا القول من قتادة تفسير للآية على القراءة الثانية ﴿يُغَلِّ﴾ .

(٦) ما بين المعقوفين زيادة يقتضيها السياق .

(٧) ويجوز أن تكون : لتخصيصهم ، بدلاً من الكلمة التي أضفتها قبلها .

(٨) لم أقف على مصدر هذه الرواية ، وقد ذكرها ابن الجوزي في زاد المسير ٤٩٠ / ١ .

وقال الكلبي<sup>(١)</sup>، ومقاتل<sup>(٢)</sup> : نزلت حين ترك الرُّمَّةُ المَرْكَزَ يومَ أُحُدٍ ؛ طَلَباً للغنيمة ، وقالوا : نخشى أن يقول النبي ﷺ : مَنْ<sup>(٣)</sup> أَخَذَ شَيْئاً فَهُوَ لَهُ ، وأن لا يَقْسِمَ الغنائمَ ، كما لم يَقْسِمِ<sup>(٤)</sup> يومَ بدر . فقال النبي ﷺ : ظننتم أننا نَعْلُ ، ولا نَقْسِمَ لكم . فأنزل الله هذه الآية .

وفي قوله : ﴿يَعْلُ﴾ قراءتان : أحدهما : فتح الياء ، وضم الغين<sup>(٥)</sup> ؛ ومعناه : ما كان لِنَبِيِّ أن يَحُون ، مِنْ (الْعُلُول) ، وهو : الحَيَاةُ . يُقال : (عَلَّ ، يَعْلُ ، عُلولاً) : إذا حَانَ ، وأصله : أَخَذَ الشَّيْءَ فِي خُفْيَةٍ<sup>(٦)</sup> .

قال الزَّجَّاج<sup>(٧)</sup> : وما<sup>(٨)</sup> كان مِنْ هذا الباب ، فهو راجعٌ إلى هذا ، مِنْ ذلك : (العَالُ) : وهو الوادي الذي<sup>(٩)</sup> يُنْبِتُ الشَّجَرَ ، في مُطْمَئِنٍ مِنَ الأرض<sup>(١٠)</sup> ، وجمعه :

- (١) قوله في تفسير الثعلبي ١٤٠/٣ ب .
- (٢) قوله في تفسيره ٣١٠/١ ، والمصدر السابق . وبه قال الفراء في معاني القرآن ٢٤٦/١ .
- (٣) من قوله : «من ...» إلى «فقال النبي ﷺ» : ساقط من (ج) .
- (٤) في (أ) : (يُقْسِم) . وفي : (ب) و (ج) : مهملة من الشكل . وأثبت ضبطها من تفسير الثعلبي ١٤٠/٣ ب ؛ نظراً إلى تقارب سياق المؤلف لهذا القول ، مع سياق الثعلبي ، وهي الأليق بسياق الكلام .
- (٥) القراءة بفتح الياء ، وضم الغين : ﴿يَعْلُ﴾ ، قرأ بها : ابن كثير ، وأبو عمرو ، وعاصم . وقرأ الباقون : (يُعْلُ) بضم الياء ، وفتح الغين .
- انظر : الحجة للفارسي ٩٤/٣ ، والنشر ٢/٢٤٣ ، وإتحاف فضلاء البشر ١٨١ .
- (٦) انظر : تهذيب اللغة ٣/٢٦٨٩ .
- (٧) في معاني القرآن له ١/٤٨٤ ، وقد نقله عنه بتصريف ، واختصار . وقد ورد نص قول الزَّجَّاج في تهذيب اللغة ٣/٢٦٨٩ ، مع اختلاف يسير عما في معاني القرآن ، ووافق نقل المؤلف -هنا- عن الزَّجَّاج ، بعضاً مما في نسخة المعاني المطبوعة ، ووافق بعضاً مما في التهذيب ، وليس في المعاني ؛ ما يدل على أن المؤلف نقل عن نسخة من المعاني فيها بعض اختلاف عن النسخة المطبوعة المتداولة ، أو نقل قول الزَّجَّاج عن كتاب آخر تصريف في عبارة الزَّجَّاج .
- (٨) في المعاني : فكل ما .
- (٩) في (ب) : (التي) .
- (١٠) (في مطمئن من الأرض) : ليست في معاني القرآن . والعبارة في التهذيب (وهو الوادي المطمئن الكثير الشجر) . وانظر : المنتخب لكراع النمل ١/٤٢٤ .

(غُلَّان)، ومن ذلك : (الغَلّ) : الحقد في الصدر ؛ لأنه كامن<sup>(١)</sup> ، و(الغِلَالَة) : الثوب الذي يلبس تحت الثياب<sup>(٢)</sup> . و(الغُلْل) <sup>(٣)</sup> : الماء الذي يجري في أصول الشجر ؛ لأنه مستترٌ بالأشجار .

فمعنى قوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾ ؛ أي أن يُخُونَكُمْ <sup>(٤)</sup> الغنيمة من أصحابه . أو أن يُخُونَ بأن يعطيَ البعض من دون البعض ، على ما روي في سبب النزول .

فإن قيل : ما معنى تخصيص النبي ﷺ هاهنا ، وغيره يساويه في أنه ليس له ذلك ؟ .

قلنا : (أن) مع المستقبل ، تكون بمعنى المصدر ؛ كأنه قيل : (ما كان لنبي الغُلُول) ؛ أراد : ما غلَّ نبيٌّ . ينفي عن الأنبياء الغُلُول ، لأنه <sup>(٥)</sup> ينهاهم بهذا اللفظ .

(١) في المعاني : وهو الحقد . وفي التهذيب : وهو الحقد الكامن .

(٢) قوله : (والغِلَالَة) : الثوب الذي يلبس تحت الثياب) : أورده في التهذيب من قول أبي زيد ، وليس من قول الزَّجَّاج .

(٣) في (أ) و (ب) و (ج) : (الغال) . وفي المعاني : الغل . وما أثبت من مصادر اللغة . انظر : (غلل) في إصلاح المنطق ٢٦ ، وغريب الحديث لأبي عبيد ٤٩ / ١ ، وجمهرة اللغة لابن دريد ٢ / ٢٠١ ، وتهذيب اللغة ٣ / ٢٦٨٩ ، والمقاييس ٤ / ٣٧٦ ، واللسان ٦ / ٣٢٨٧ .

(٤) هكذا وردت (فيكم) في (أ) و (ب) و (ج) ، وتفسير الوسيط المؤلف ٣٧١ . وأرى أن الأصوب أن تكون : (فَيَكْتُم) ؛ لأنه أنسب للسياق الذي أراد المؤلف من خلاله أن يدلَّ على أن معنى (الغل) -هنا- فيه كتمان وكمون وستر ، وهو أنسب بسبب النزول الذي أورده المؤلف سابقاً ، وأشار إليها هنا .

ويعزز هذا ما قاله في تفسيره الوجيز : «أي يخون بكتمان شيء من الغنيمة عن أصحابه» ١ / ٢٤٠ .

(٥) في (ج) : لأنه . بدل من : لا (أنه) .



وقال<sup>(١)</sup> بعض أهل المعاني : اللَّام فيه منقولة ؛ معناه : ما كان نَبِيًّا<sup>(٢)</sup> لِيَعْلَ ، كقوله عز وجل : ﴿ مَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يَتَّخِذَ مِنْ وَلَدٍ ﴾ [مريم : ٣٥] ؛ أي ما كان الله لِيَتَّخِذَ [ولداً]<sup>(٣)</sup> ، على نفي الاتخاذ ، - كذلك - الآية على نفي الغُلُول عن الأنبياء .

وحجة هذه القراءة : ما روي عن ابن عباس - في أكثر الروايات - في سبب نزول الآية ، وعن الكلبي ومقاتل ، وذلك يدل على نَسَبِ الغُلُول إلى النبي ﷺ ، فنفى ذلك عنه . وأيضاً فإنَّ ما هو من هذا<sup>(٤)</sup> القبيل في التنزيل أُسِنَدَ الفعل فيه إلى الفاعل ، نحو : ﴿ مَا كَانَتْ لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ ﴾ [يوسف : ٣٨] ، و ﴿ مَا كَانَ لِأَخَاهُ ﴾ [يوسف : ٧٦] ، ﴿ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ ﴾ [آل عمران : ١٤٥] ، و ﴿ وَمَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يُضِلَّ قَوْمًا ﴾ [التوبة : ١١٥] ، و ﴿ وَمَا كَانَ لِلَّهِ أَنْ يُطْلِعَكُمْ ﴾ [آل عمران : ١٧٩] .

ولا يكاد يجيء منه : (ما كان زيدٌ لِيُضْرَبَ) ، فيُسَنَدُ الفعل فيه إلى المفعول به ، فكذلك : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾ يُسَنَدُ<sup>(٥)</sup> فيه الفعل إلى الفاعل . يُؤَكِّدُ<sup>(٦)</sup> هذا الفصل ما حكى أبو عبيد<sup>(٧)</sup> عن يونس<sup>(٨)</sup> أنه اختار (يَغُلُّ) بفتح الياء ، وقال : لا يكون في الكلام : (ما كان لك أن تُضْرَبَ) بضم التاء .

(١) من قوله : « وقال . . . » إلى « . . . ليتخذ ولداً » : نقله بنصه عن تفسير الثعلبي ٣ / ١٤١ أ .

ولم أقف على من قال بهذا القول ، من أصحاب المعاني .

(٢) في (ج) : (لنبي) .

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٤) من قوله : « من هذا . . . » إلى « يُسَنَدُ فيه الفعل إلى الفاعل » : نقله - بتصرف يسير - عن الحجة للفارسي ٣ / ٩٦ .

(٥) من قوله : « يسند . . . » إلى « . . . عن يونس أنه » : ساقط من (ج) .

(٦) في (أ) : (بمؤكد) . والمثبت من (ب) و (ج) .

(٧) (أ) و (ب) و (ج) : (أبو عبيدة) . وما أثبتّه فمن تهذيب اللغة ٣ / ٢٦٨٨ . فقد ورد فيه : « وأخبرني المنذري ، عن الحسين بن فهم ، عن ابن سلام ، قال : كان أبو عمرو بن العلاء ، ويونس مختاران . . . » وذكره . وابن سَلَام ، هو : أبو عبيد .

والمؤلف ، كثيراً ما ينقل عن تهذيب اللغة بتصرف . وانظر : اللسان (غلل) ٦ / ٣٢٨٦ .

(٨) هو : أبو عبد الرحمن ، يونس بن حبيب الضبي بالولاء . نحوي بصري ، أخذ عن أبي عمرو بن العلاء ، =

وهذه القراءة اختيار ابن عباس ، كان<sup>(١)</sup> يقرأ ﴿يُعَلِّ﴾ بفتح الياء ، ف قيل له :  
 إِنَّ ابن مسعود يقرأ : (يُعَلِّ) ، فقال ابن عباس : قد كان النبي يُقَتِّل ، فكيف<sup>(٢)</sup> لا  
 يُخَوِّن ؟<sup>(٣)</sup> .

والقراءة الثانية : (يُعَلِّ) بضم الياء ، وفتح الغين .

وهذه القراءة تحتمل وجهين<sup>(٤)</sup> ؛ أحدهما : أن يكون من (الغُلُول) . والثاني :  
 أن يكون من (الإغلال) .

فإن جعلتها من (الغُلُول) احتملت معنيين ؛ أحدهما : أن معنى قوله : ﴿وَمَا  
 كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُعَلِّ﴾<sup>(٥)</sup> ؛ أي ليس لأحد أن يُعَلِّه ، فيأخذ من الغنيمة التي حازها<sup>(٦)</sup>  
 على طريق الخيانة ، وإن كان لا يجوز أن يُعَلِّ غير النبي ، من إمام المسلمين وأمير  
 لهم<sup>(٧)</sup> .

وفائدة تخصيص النبي ﷺ بالذكر : أن الغُلُول يُعْظَمُ بحضرته ، ويكبر كِبَرًا لا  
 يكبر عند غيره ؛ لأن المعاصي بحضرته أعظم .

وحامد بن سلمة ، وكانت له حلقة بالبصرة يحضرها أهل العلم ، والأدباء وفصحاء الأعراب ، توفي  
 سنة (١٨٣هـ) . انظر : أخبار النحويين البصريين ٥١ ، وطبقات النحويين للزبيدي ٥١ ، وإنباء الرواة  
 ٧٤ / ٤ .

(١) من هنا ، وإلى : « . . لأن المعاصي بحضرته أعظم » : نقله - بتصرف - عن الحجة الفارسي ٩٦ / ٣ ،  
 ٩٧ . وهو من تنمة النقل السابق .

(٢) في (ج) : (كيف) .

(٣) انظر هذا الأثر عن ابن عباس في : تفسير الطبري ١٥٥ / ٤ ، وانظر : قراءة ابن عباس في تفسير سفيان  
 الثوري ٨١ ، والمعجم الكبير للطبراني ١١ / ١٠١ (١١١٧٤) .

(٤) انظر : غريب الحديث لأبي عبيد ١٢٤ / ١ ، وتفسير الثعلبي ١٤١ / ٣ ب .

(٥) (أ) و (ب) : (يُعَلِّ) بفتح الياء ، وضم الغين ، والمثبت من (ج) ، وهو الصواب .

(٦) في (أ) : (جازاها) . والمثبت من (ب) و (ج) .

(٧) في (ب) : و (أميرهم) .

المعنى<sup>(١)</sup> الثاني : أن تكون (أَنْ) مع الفعل ، بمنزلة المصدر ؛ كما ذكرنا في القراءة الأولى . ويكون المعنى : ما كان لِنَبِيِّ غُلُولٌ مِنَ الْمُتَحَقِّقِينَ بِبُتُوْتِهِ ؛ أي لم يُحْنَهُ أَصْحَابُهُ وَأَنْصَارُهُ ، ويكون في هذا دَمٌّ لِمَنْ خَانَهُ .

يُؤَكِّدُ هَذَا الْمَعْنَى مَا رَوَى عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ<sup>(٢)</sup> ، فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ ﴾ ؛ يَرِيدُ : أَنْ يَكُونَ مِمَّنْ يَضْحَبُهُ ، أَحَدٌ يَغُلُّ وَيَسْتَحِلُّ الْغُلُولَ .

وإن أخذت بهذه القراءة مِنَ (الإِغْلَالِ) ، احْتَمَلْتُ - أَيْضاً - مَعْنَيْنِ :

أحدهما : أن يكون (الإِغْلَالُ) بمعنى (الْغُلُولُ) . يقال : (غَلَّ الرَّجُلُ مِنْ الْغَنِيمَةِ ، يَغُلُّ غَلًّا ، وَغُلُولًا) ، وَ(أَغْلَّ إِغْلَالًا) : إِذَا سَرَقَ مِنْهَا<sup>(٣)</sup> . ذَكَرَهُ الرَّجَّاجُ فِي بَابِ الْوَفَاقِ<sup>(٤)</sup> وَمِنْ هَذَا يُقَالُ : (أَغْلَّ الْجَازِرُ ، وَالسَّالِحُ) : إِذَا أَبْقَى فِي الْجِلْدِ شَيْئًا مِنَ اللَّحْمِ ؛ عَلَى طَرِيقِ السَّرِقَةِ وَالْخِيَانَةِ<sup>(٥)</sup> .

(١) (المعنى) : ساقط من (ب) .

(٢) لم أقف على مصدر هذه الرواية .

(٣) يقال : (غَلَّ ، يَغُلُّ ، غُلُولًا) : لِلْخِيَانَةِ فِي الْمَغْنَمِ خَاصَةً . (وَأَغْلَّ ، يَغُلُّ ، إِغْلَالًا) : لِلْخِيَانَةِ فِي الْمَغَانِمِ ، وَغَيْرِهَا . (وَوَغَلَّ ، يَغُولُ ، غِلًّا) : لِلْحَقْدِ وَالضُّغْنِ وَالشُّحْنَاءِ .

انظر : غريب الحديث لأبي عبيد ١/ ١٢٤ ، وإصلاح المنطق ٢٦٥ ، ٢٦٦ ، وتهذيب اللغة (غلل) ٣/ ٢٦٨٨ ، وما جاء على فعلت وأفعلت للجواليقي ٥٧ ، واللسان (غلل) ٦/ ٣٢٨٥ .

(٤) لم أقف على مصدر قول الرَّجَّاجِ هذا .

(٥) انظر : (غلل) في إصلاح المنطق ٦٥ ، والتهذيب ٣/ ٢٦٩٠ ، واللسان ٦/ ٣٢٨٦ .

قال التَّمْر بن تَوَلَّب<sup>(١)</sup> :

جَزَى اللَّهُ عَنَّا جَمْرَةَ ابْنَةِ نَوْفَلٍ      جَزَاءُ مُغَلٍّ<sup>(٢)</sup> بِالْأَمَانَةِ كَاذِبٍ<sup>(٣)</sup>

وقال آخر :

حَدَّثْتُ<sup>(٤)</sup> نَفْسَكَ بِالْوَفَاءِ وَلَمْ تَكُنْ      لِلْغَدْرِ خَائِتَةً مُغَلٍّ الْإِصْبَعِ<sup>(٥)</sup>

(١) من بداية بيت الشعر ، وإلى ( . . أي لا يقال له : غللت ) : نقله المؤلف - بتصرف ، واختصار - عن : الحجة للفارسي ٩٥-٩٧ .

والتَّمْر ، هو : ابن تَوَلَّب بن أَقِيْش العُكْلِي ، وَكُنْيَتُهُ : أَبُو قَيْس ، وأبو ربيعة . شاعر مُحَضَّرَم ، أدرك الجاهلية والإسلام ، وَقَدْ عَلَى النبي ﷺ ، وأسلم وحسن إسلامه .

انظر : الشعر والشعراء ١٩١ ، والإصابة ٣/ ٥٧٢ ، والأعلام ٨/ ٤٨ .

(٢) في (أ) : (مُغَلٍّ) . وفي (ب) و (ج) : مهملة من الشكل . والمثبت من مصادر البيت .

(٣) البيت ورد في شعره ٣٨ ، وورد منسوباً إليه في غريب الحديث لأبي عبيد ١/ ١٢٣ ، وإصلاح المنطق

٢٦٦ ، والزاهر ١/ ٤٦٩ ، وتهذيب اللغة (غلل) ٣/ ٢٦٨٩ ، والصاح (غلل) ٥/ ١٧٨٤ ،

والمقاييس (غلل) ٤/ ٣٧٦ ، والمحرم الوجيز ٣/ ٤٠١ ، واللسان (غلل) ٦/ ٣٢٨٥ .

وقد ورد في التهذيب والصاح (حمزة) بدلاً من (جمرة) .

ومعنى (المُغَلِّ) : الخائن .

ورد في إحدى نسخ إصلاح المنطق أشار إليها محقق الكتاب : «جمرة» ، كانت أخيدة عنده ، فسألته أن

يزيرها قومها ، ففعل ، فلما أتهم منعوها الرجوع . . . . » ٢٦٦ .

(٤) في (ب) : (حدثته) .

(٥) نسبته المصادر الآتية إلى رجل من بني أبي بكر بن كلاب :

مجاز القرآن ١/ ١٥٨ ، والكامل للمبرِّد ١/ ٣٥٩ ، واللسان (خون) ٣/ ١٢٩٤ .

وورد غير منسوب في إصلاح المنطق ٢٦٦ ، وتفسير الطبري ٦/ ١٥٦ ، والجمهرة لابن دريد

١/ ٣٤٧ ، والمخصص ٢/ ٤ ، واللسان (صبع) ٤/ ٢٣٩٥ ، (غلل) ٦/ ٣٢٨٦ .

يقال : (فلانٌ مُغَلٌّ الإصبع) : إذا كان خائناً . انظر : اللسان (صبع) ٤/ ٢٣٩٥ .

يخاطب الشاعر رجلاً يُسَمَّى (قرين بن سُلمى الحنفي) قتل أخاه ، وقبل هذا البيت :

أَقْرِيْنُ إِنْكَ لَوْرَأَيْتَ فَوَارِسِي      بَعْمَايَتَيْنِ إِلَى جَوَانِبِ ضَلْفَعِ

و(عمائتين) ، و(ضلفع) : مواضع في نجد . انظر : مناسبة البيت في الكامل ١/ ٣٥٨ ، ٣٥٩ .

قوله : (لِلْغَدْرِ)<sup>(١)</sup> ؛ أي لِكِرَاهَةِ الْغَدْرِ . و(الْخَائِنَةِ) : يحتمل أن تكون مصدراً ؛ ك(العَافِيَةِ) ، و(العَاقِبَةِ) .

وحينئذٍ يُقَدَّرُ حذفُ المضاف ؛ أي لم يكن صاحبَ خَائِنَةٍ ؛ أي خِيَانَةٍ . وإن شئتَ جعلته مثل : (راوية) .

وَنَسَبَ<sup>(٢)</sup> الْإِغْلَالَ إِلَى الْإِصْبَعِ ، كَمَا نَسَبَ<sup>(٣)</sup> الْآخِرُ الْخِيَانَةَ إِلَى الْيَدِ ، في قوله :

أَحَذَّ<sup>(٤)</sup> يَدِ الْقَمِيصِ<sup>(٥)</sup>

(١) في (ج) : (الغدر) .

(٢) في (أ) : (نُسِبَ) ، وفي (ب) و (ج) مهملة من الشكل . والمثبت من الحجة للفارسي . وهو الصواب ؛ حتى تتناسب مع الكلمة المنصوبة المعمولة لها بعدها .

(٣) في (أ) : نُسِبَ . وفي (ب) و (ج) مهملة من الشكل . والمثبت من الحجة للفارسي ، ويقال فيها ما قيل في التي قبلها .

(٤) في (أ) و (ب) : أحذ . والمثبت من (ج) ، ومصادر البيت .

(٥) جزء من بيت شعر ، للفرزدق . وقامه :

أَطْعَمَتِ الْعِرَاقُ وَرَافِدِيَهُ فَزَارِيَا أَحَذَّ يَدِ الْقَمِيصِ

وهو في ديوانه ٣٣٨ ، وورد منسوباً إليه في الحيوان للجاحظ ١٩٧/٥ ، ٥١٠/٦ ، والشعر والشعراء ٩٤/١ ، والمعارف ٤٠٨ ، والكامل ٨٣/٣ ، واللسان (رفد) ١٦٨٨/٣ ، (حذذ) ٨٠٩/٢ .

وورد غير منسوب في المخصص ٤/٢ ، وهمع الهوامع ١٧٢/١ ، والدرر اللوامع ٢٥ .

جاء في بعض المصادر : (أَوَلَّيْتُ الْعِرَاقَ) ، وورد : (قَوَّلْتُ) ، وورد : (بَعَثْتُ إِلَى الْعِرَاقِ) ، وفي الجمع : (لأطعمت . . . ) ، وهي خطأ بلا شك .

ومعنى (أَحَذَّ يَدِ الْقَمِيصِ) ؛ أي خفيف اليد . يصفه بالغلول والسرقة ، وأراد : أحذ اليد ، وأضاف اليد إلى القميص ؛ لحاجته .

(وَالْحَذَّ) : السرعة ، وقيل : السرعة والخفة ، و كذلك : خفة الذنب ، واللحية . (وفرُسُ أَحَذَّ) :

خفيف شعر الذنب ، ورجل أَحَذَّ : سريع اليد خفيفها ، وهذا التفسير هو الذي أراده المؤلف أعلاه .

وقيل : (الْأَحَذَّ) : المقطوع ؛ أي إنه قصير اليد عن نيل المعالي ، فجعله كالأحذ ، الذي لا شعر لذنبه .

انظر : اللسان (حذذ) ٨٠٨/٢ . والبيت ، ضمن أبيات ، يهجو بها الشاعرُ عمرَ بن هبيرة الفزاري ، ويخاطب -معاتباً- يزيدَ بن عبد الملك الذي وَلَّى ابنَ هبيرة العراقَ .

قال : جعلت (الإِغْلَالُ) بمعنى (الْغُلُول) . فقد ذكرنا للْغُلُول معنيين في هذه القراءة .

المعنى الثاني : أن يكون (الإِغْلَالُ) بمعنى النسبة إلى الْغُلُول . وقد يَرِدُ<sup>(١)</sup> (الإِفْعَالُ) بمعنى النسبة ، شاذّاً ، وإن كان الأكثر فيه التَّفْعِيل ؛ كقولهم : (أَسْقَاهُ) ؛ أي قال له : سَقَاكَ اللهُ<sup>(٢)</sup> .

ومنه قول ذي الرُّمَّة :

وَأَسْقِيهِ حَتَّى كَادَ<sup>(٣)</sup> . . . البيت .

ويقال (أَكْفَرَهُ) : إِذَا نَسَبَهُ إِلَى الْكُفْرِ .

(١) في (ج) : (ترد) .

(٢) في الحجة : للفارسي ٩٧/٣ : « . . . كقولك : أسقيته ؛ أي قلت له : سقاكَ اللهُ » .

(٣) وتامه :

وَأَسْقِيهِ حَتَّى كَادَ مَا أَبُّهُ تَكَلَّمَنِي أَحْجَاؤُهُ وَمَلَاعِبُهُ  
وقبل هذا البيت :

وَقَفْتُ عَلَى رُبْعٍ لَيْسَ نَاقَتِي فَمَا زِلْتُ أَبْكِي عِنْدَهُ وَأَخَاطِبُهُ

وهو في ديوانه ٨٢١ . وورد البيت -الشاهد- منسوباً إليه في كتاب سيبويه ٥٩/٤ ، والنوادر ٢١٣ ، ومجاز القرآن ٣٥٠/١ ، وطبقات فحول الشعراء ٥٥٧/٢ ، وتهذيب اللغة ٢٩٧/١٠ ، والمحرم الوجيز ٤٠٤/٣ ، ولسان العرب (سقى) ٢٠٤٢/٤ ، و(شكا) ٢٣١٤/٤ ، والمقاصد النحوية ١٧٦/٢ ، والتصريح للأزهري ٢٠٤/١ ، وشرح شواهد الشافعية ٤١ ، والدرر اللوامع ١٠٨/١ .

وورد غير منسوب في منهج السالك ٢٦٣/١ ، وجمع الهوامع ١٤٤/٢ .

ورد في بعض الروايات : (وَأَشْكِيهِ . . . ) ، وورد : ( . . . أَبُّهُ ) بضم الهمزة ، وكسر الباء . ومعنى (أَبُّهُ) : أظهر له البتّ ، وهو : الحزن والغم . انظر : اللسان (بتث) ٢٠٨/١ .

يخاطب الشاعر -هنا- منزل معشوقته (مبة) .

و(أسقيه) : أدعو له بالسُّقْيَا . والماضي : أسقاهُ .

قال الكُمَيْت<sup>(١)</sup> :

فَطَائِفَةٌ قَدْ أَكْفَرُوا نِيَّ بِحُبِّكُمْ<sup>(٢)</sup>

فيكون المعنى : وما كان لِنَبِيِّ أَنْ يُنْسَبَ إِلَى الْغُلُولِ ؛ أي لا يُقَالُ لَهُ غَلَلْتُ .

قال الفَرَّاءُ ، في<sup>(٣)</sup> هذه الآية<sup>(٤)</sup> : وقرأ<sup>(٥)</sup> أصحاب عبد الله<sup>(٦)</sup> : (يُغَلُّ) ؛ يريدون : أَنْ يُسَرَّقَ وَيُخَوَّنَ<sup>(٧)</sup> ، وذلك جائزٌ ، وإنْ لم يُقَلَّ : (يُغَلَّلُ) ، فيكون مثل قوله : ﴿فَأَنَّهُمْ لَا يَكْذِبُونَكَ﴾ ، و﴿يَكْذِبُونَكَ﴾<sup>(٨)</sup> [الأنعام : ٣٣] .

(١) هو : أبو المُسْتَهَلَّ ، الكُمَيْت بن زيد بن حُبَيْش ، من بني أسد . شاعر إسلامي ، عاش في أيام الدولة الأموية ، ولم يدرك الدولة العباسية ، وكان متشيعاً لبني هاشم ، وُلِدَ سنة (٦٠هـ) ، ومات سنة (١٢٦هـ) .

انظر : الشعر والشعراء ٣٨٥/٢ ، وجمهرة أشعار العرب ٣٥١ ، وأملالي الزَّجَّاجي ١٣٧ ، والخزانة ١٤٤/١ .

(٢) صدر بيت ، وعجزه :

وطائفة قالوا مسيءٌ ومذنبٌ

وردد في شرح هاشميات الكميت ٥٣ ، وورد منسوباً إليه في خزانة الأدب ٣١٤/٤ .

وورد فيه : « . . قد أكفرتني بحبهم . . »

قال في شرح الهاشميات : (وطائفة) ؛ يريد : الحزبية . وطائفة ؛ يريد : المرجئة .

(٣) في (ج) : (وفي) .

(٤) في معاني القرآن له ٢٤٦/١ ، نقله عنه بتصريف يسير .

(٥) في (ج) : (وقال) .

(٦) أي ابن مسعود رضي الله عنه . وقال الطبري : «وهي قراءة عَظُمَ قَرَأَهُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ وَالْكُوفَةِ» ، تفسيره ١٥٧/٤ .

(٧) أي ينسب إلى السرقة والخيانة .

(٨) القراءة الأولى : ﴿يَكْذِبُونَكَ﴾ ، لابن كثير ، وعاصم ، وأبي عمرو ، وابن عامر والقراءة الثانية : (يُكْذِبُونَكَ) ، لنافع ، والكسائي .

انظر : السبعة ٢٥٧ ، والحجة للفارسي ٣٠٢/٣ ، والمبسوط لابن مهران ٦١٨ .

أي إِنَّ (كَذَبَهُ ، وَأَكْذَبَهُ) ، بمعنى واحد ، وهو : نسبته إلى الكذب ، وكذلك : (غَلَّ ، وَأَغْلَّ) تتواردان على معنى واحد ، وهو : النسبة إلى الغلول .

انظر : كتاب سيبويه ٥٨/٤ ، والحجة للفارسي ٣٠٢/٣ .

وَمِنْ حُجَّةِ هَذِهِ الْقِرَاءَةِ : مَا رُوي عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، مِنْ طَرِيقِ الصَّحَّاحِ ، وَمَا رُوي عَنْ قَتَادَةَ ، فِي سَبَبِ نَزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ <sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ﴾ .

أي يَأْتِي بِهِ حَامِلًا لَهُ عَلَى ظَهْرِهِ ، كَمَا رُوي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، خَطَبَ يَوْمًا ، فَذَكَرَ الْغُلُولَ ، وَعَظَّمَهُ ، وَعَظَّمَ أَمْرَهُ ، فَقَالَ : « لَا أَلْفِينَ <sup>(٢)</sup> أَحَدَكُمْ يَجِيءُ عَلَى رَقَبَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ <sup>(٣)</sup> ، يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَعْنِي <sup>(٤)</sup> . فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ » . وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ : الشَّاةُ وَالْفَرَسَ وَالصَّامِتَ <sup>(٥)</sup> .

وحول رأي القراء هذا ، قال الأزهري : « وقال أبو العباس : جَعَلَ (يَعْلُلُ) ، بِمَعْنَى : (يُغْلِلُ) ، وَكَلَامُ الْعَرَبِ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ فِي (فَعَّلَتْ) ، وَ(أَفْعَلَتْ) . وَ(أَفْعَلْتَهُ) : أَدَخَلْتَ ذَلِكَ فِيهِ ، وَفَعَّلْتَ : كَثُرَتْ ذَلِكَ فِيهِ » . التَّهْذِيبُ ٣/ ٢٦٨٨ . وَانْظُرْ : الْحُجَّةُ لِلْفَارِسِيِّ ٣٠٢-٣٠٤ .

(١) انظر : ما سبق ١٢٨ ، ١٢٩ .

(٢) في (ج) : (لَا أَلْفِينَ) .

وهذه توافق رواية الإمام أحمد في المسند : «لَا أَلْفِينَ يَجِيءُ أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . . . » وسيأتي تحريجه . وفي بعض الروايات : (لَا أَلْفِينَ . . . ) ، انظر : فتح الباري ٦/ ١٨٦ . أَلْفَى الشَّيْءَ : وَجَدَهُ . يُقَالُ : (أَلْفَيْتُ الشَّيْءَ ، أَلْفِيهِ ، إِفَاءً) : إِذَا وَجَدْتَهُ وَصَادَفْتَهُ وَلَقِيتَهُ . انظر : اللسان (لغا) ٧/ ٤٠٥٦ .

(٣) الرُّغَاءُ : صَوْتُ الْبَعِيرِ . يُقَالُ : (رَغَا الْبَعِيرُ ، وَالضَّبُعُ ، وَالنَّعَامُ ، رُغَاءً : صَوْتٌ فَضَجَّتْ) . انظر : القاموس (رغا) ١٢٨٩ .

(٤) في مصادر الحديث الآتية : أَعْنِي .

(٥) في (ج) : وَ(الْفَرَسَ الصَّامِتَ) .

والصامت من المال : الذهب ، والفضة ، خلاف الناطق منه ، وهو : الحيوان .

انظر : النهاية في غريب الحديث ٣/ ٥٢ ، والقاموس (صمت) ١٥٥ ، وفتح الباري ٦/ ١٨٦ . والحديث من رواية أبي هريرة ، أخرجه : البخاري في الصحيح (٣٠٧٣) كتاب الجهاد . باب الغلول وقول الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْلُلْ ﴾ . ومسلم في الصحيح : رقم (١٨٣١) كتاب الإمارة . باب غلظ تحريم الغلول . وأحمد في المسند ٢/ ٤٢٦ ، وابن أبي شيبه في المصنف ٦/ ٥٢٩ ، رقم (٣٣٥١٩) . والطبري في تفسيره ٤/ ١٥٨ ، والبيهقي في السنن ٩/ ١٠١ ، والثعلبي في تفسيره ٣/ ١٤١ ب . وأورده السيوطي في الدر ٢/ ١٦٣ وزاد نسبة إخراجهِ إِلَى الْبَيْهَقِيِّ فِي الشُّعْبِ .



وهذا قول : ابن عباس<sup>(١)</sup> ، وأبي هريرة<sup>(٢)</sup> ، وأبي حميد الساعدي<sup>(٣)</sup> ، وابن عمر<sup>(٤)</sup> ، وقتادة<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ثُمَّ تَوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ﴾ .

قال ابن عباس<sup>(٦)</sup> : يريد : تجازى ثوابَ عملِها .

﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ . قال<sup>(٧)</sup> : وهم لا يُنْقَضُونَ مِنْ ثَوَابِ أَعْمَالِهِمْ شَيْئاً .

١٦٢ . قوله تعالى : ﴿أَقَمَ أَتْبَعَ رِضْوَانُ اللَّهِ﴾ .

يعني : بترك الغُلُولِ في قول : الكلبي<sup>(٨)</sup> ، والضحاك<sup>(٩)</sup> .

(١) قول ابن عباس - رضي الله عنه - ومن بعده ، هي آثار رواها المذكورون عن النبي ﷺ ، بالمعنى نفسه .  
وقول ابن عباس - رضي الله عنهما - في تفسير الطبري ١٥٩ / ٤ ، وأورد الأثر ابن كثير في تفسيره ٤٥٥ / ١ ونسب إخراجه إلى ابن جرير ، وقال : لم يروه أحد من أهل الكتب الستة .

(٢) قوله في تفسير الطبري ١٥٨ / ٤ ، ١٦٠ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٠٥ / ٣ .

(٣) قوله في صحيح مسلم (١٨٣٢) كتاب الإمامة ، باب تحريم هدايا العمال ، والطبري في تفسيره ١٥٩ / ٤ ، والبلغوي في تفسيره ١٢٧ / ٢ ، وابن كثير في تفسيره ٤٥٥ / ١ . وأبو حميد الساعدي ، اختلف في اسمه كثيراً ، ف قيل : المنذر بن سعد ، وقيل : عبدالرحمن بن سعد بن المنذر ، وقيل غير ذلك . أنصاري ، صحابي مشهور ، شهد أحداً وما بعدها ، توفي في آخر خلافة معاوية ، وأول خلافة يزيد بن معاوية .

انظر : الاستيعاب ١٩٩ / ٤ ، والإصابة ٤٦ / ٤ .

(٤) قوله في تفسير الطبري ١٦٠ / ٤ ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٨٦ / ٣ ، وقال : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح .

(٥) قوله في المصنف لعبد الرزاق ٢٤٢ / ٥ (٩٤٩٣) ، وتفسير الطبري ١٦١ / ٤ .

(٦) لم أقف على مصدر قوله .

(٧) لم أقف على مصدر قوله .

(٨) قوله في بحر العلوم ٣١٢ / ١ .

(٩) قوله في المصنف لعبد الرزاق ٢٤٦ / ٥ رقم (٩٥٠٧) ، وتفسير الطبري ١٦١ / ٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٠٦ / ٣ . وأورده السيوطي في الدر ١٦٥ / ٢ وزاد نسبة إخراجه إلى ابن المنذر .

﴿كَمْ بَاءٌ يَسْخَطُ مِنْ اللَّهِ﴾ ، في فِعْلِ الْعُلُولِ .

وقيل : ﴿أَفَمِنْ أَتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ﴾ بالعمل بطاعته والإيمان ، ﴿كَمْ بَاءٌ يَسْخَطُ مِنْ اللَّهِ﴾ في العمل بمعصيته ، والكفر به . وهذا القول يُحْكِي عن محمد بن إسحاق<sup>(١)</sup> .

وعلى هذا المعنى دلّ كلام ابن عباس في رواية عطاء ؛ لأنه قال<sup>(٢)</sup> : ﴿أَفَمِنْ أَتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ﴾ ؛ يريد : المهاجرين والأنصار ، ﴿كَمْ بَاءٌ يَسْخَطُ مِنْ اللَّهِ﴾ ؛ يريد : المنافقين .

وقال الزجاج<sup>(٣)</sup> : يروى أن النبي ﷺ ، حين أمر المسلمين يوم أحد بالحرب ، اتَّبَعَهُ الْمُؤْمِنُونَ ، وَتَخَلَّفَ عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ<sup>(٤)</sup> .

فأعلم الله عز وجل : أَنَّ مَنِ اتَّبَعَ نَبِيَّهُ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ ، وَأَنَّ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ فَقَدْ بَاءَ بِسَخَطِ مِنَ اللَّهِ .

ومعنى (باء به) ؛ أي احتمله ، وَرَجَعَ بِهِ . وقد ذكرنا هذا في سورة البقرة<sup>(٥)</sup> .

١٦٣ . قوله تعالى : ﴿هُم دَرَجَتٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ ؛ أي ذُوو<sup>(٦)</sup> درجات ، فحذف المضاف . وَحُسِّنَ ذَلِكَ هَاهُنَا ؛ لأن اختلاف أعمالهم ، قد صَيَّرَهُمْ بمنزلة المختلفي الذوات ، كاختلاف مراتب الدرجات ؛ لتبعيدهم من استواء الأحوال ، فجاء على هذا المَجَاز .

(١) قوله في سيرة ابن هشام ٧٠/٣ ، وتفسير الطبري ١٦١/٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٠٧/٣ .

(٢) لم أقف على مصدر قوله .

(٣) في معاني القرآن له ٤٨٦/١ . نقله عنه بتصريف .

(٤) انظر : تفسير ﴿إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ آية ١٢٢ من سورة آل عمران .

(٥) انظر : تفسير البسيط عند تفسير قوله تعالى : ﴿وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ﴾ البقرة ٦١ .

(٦) في (ب) : (ذو) .

والمجاز في موضعه ، أحسن من الحقيقة ؛ لما فيه [من] <sup>(١)</sup> الإيجاز من غير إخلال ، ومن المبالغة التي لا ينوب منابها الحقيقة ؛ إذ <sup>(٢)</sup> قولك : (هو الشمس ضياءً) ، أبلغ في النفس من : (هو كالشمس ضياءً) . فكذاك : ﴿هُمْ دَرَجَاتٌ﴾ <sup>(٣)</sup> ، أبلغ من : (هم أهل درجات) <sup>(٤)</sup> .

وأصل الدرَجَة : الرُّبْة <sup>(٥)</sup> ، ومنه : (الدَّرَج) ؛ لأنه يُطَوَّى رُبَّةً بعد رُبَّةٍ ؛ يقال : (أدرَجني إدراجاً) <sup>(٦)</sup> . و(الدَّرَجَان) <sup>(٧)</sup> : تقارب الخطو ؛ كمشية الشيخ ، والصَّبِي ؛ لتقارب الرُّبِّ <sup>(٨)</sup> .

فأما التفسير : فالآية تحتمل ثلاثة أوجه :

- (١) ما بين المعقوفين : زيادة من (ج) .
- (٢) في (أ) و (ب) : إذا . والمثبت من (ج) .
- (٣) في (أ) : (بدرجات درجات) .
- (٤) انظر : معاني القرآن للزجاج ٤٨٦/١ ، ومعاني القرآن للنحاس ٥٠٦/١ . قيل في تأويل الآية : إنهم جعلوا نفس الدرجات ؛ للمبالغة ؛ أي إنهم متفاوتون في الجزاء على كسبهم ، كما أن الدرجات متفاوت . والأصل فيه : هم مثل الدرجات في التفاوت . انظر : الدر المصون ٤٦٩/٣ ، ٤٧٠ .
- (٥) انظر : (درج) في جمهرة اللغة ٤٤٦/١ ، والتهذيب ١١٦٧/٢ ، واللسان ١٣٥١/٣ ، وانظر : تفسير الطبري ١٦٢/٤ .
- قال الراغب : «الدرجة ، نحو المنزلة ، لكن يقال للمنزلة : (درجة) ، إذا اعتبرت بالصعود ، من دون الامتداد على البسيط ؛ كدرجة السطح والسلم ، ويعبر بها عن المنزلة الرفيعة . . . . » . مفردات ألفاظ القرآن (درج) ٣١٠ .
- (٦) قال ابن دريد : «والدَّرَج : مصدر (دَرَجْتُ الشيء دَرَجاً) ، و(أدرجته إدراجاً) : إذا طويته» . جمهرة اللغة ٤٤٦/١ .
- وأراد المؤلف ، هنا والله أعلم : الدَّرَج أو الدَّرَج : الذي يُكْتَبُ فيه . يقال : (أنفذته في دَرَج الكتاب) ؛ أي في طَيِّه ، انظر : الصحاح (درج) ٣١٤ .
- وفي مفردات ألفاظ القرآن (درج) ٣١١ : (والدَّرَج : طَيُّ الكتاب والثوب . ويقال للمطوي : دَرَج) .
- (٧) في (أ) و (ب) : (والدرجات) . والمثبت من : (ج) ، ومصادر اللغة .
- (٨) انظر : (درج) في التهذيب ١١٦٧/٢ ، ومفردات ألفاظ القرآن ٣١١ ، واللسان ١٣٥١/٣ .

أحدها : أن يكون المراد بقولهم : دَرَجَاتُ الْمُؤْمِنِينَ والكافرين جميعاً . والمعنى : أن المؤمنين ذَوُو<sup>(١)</sup> دَرَجَةٍ رَفِيعَةٍ ، والكافرين ذَوُو دَرَجَةٍ<sup>(٢)</sup> خَسِيسَةٍ .

وهذا الوجه مروي عن ابن عباس ، قال<sup>(٣)</sup> : يعني أَنَّ مَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ ، وَمَنْ بَاءَ بِسَخَطِ اللَّهِ ، مَخْتَلَفُوا<sup>(٤)</sup> الْمَنَازِلَ عِنْدَ اللَّهِ فَلِمَنْ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ الْكَرَامَةُ وَالثَوَابُ ، وَلِمَنْ بَاءَ بِسَخَطِ اللَّهِ الْمَهَانَةُ وَالْعَذَابُ .

وهذا قول الكلبي أيضاً ، فإنه قال<sup>(٥)</sup> : هم درجات ، بعضهم أشدَّ عذاباً مِنْ بعض ، وكلُّ في عذابٍ وَهَوَانٍ ، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ بعضهم أَفْضَلُ مِنْ بعض ، وكلُّ<sup>(٦)</sup> فِي فَضْلٍ وَكَرَامَةٍ<sup>(٧)</sup> .

الوجه الثاني : أن تكون الآيةُ خاصَّةً في المؤمنين ؛ يريد : أَنَّ بعضهم أرفع درجة عند الله مِنْ بعض .

وهذا قول ابن عباس في رواية عطاء ، قال<sup>(٨)</sup> : يريد : أصحاب النبي ﷺ ، بعضهم أَفْضَلُ مِنْ بعض ، وهذا أيضاً اختيارُ الفراء ، قال<sup>(٩)</sup> : يقول : هم في الفضل مختلفون ، بعضهم أرفع من بعض .

(١) في (ب) : (ذو) . وكذا في الموضع التالي .

(٢) (ذوو درجة) : بياض في (ج) .

(٣) قوله في تفسير الثعلبي ١٤٣/٣ ب ، وتفسير البغوي ١٢٩/٢ ، وزاد المسير ٤٩٣/١ .

(٤) في (ب) : (يختلفوا) .

(٥) لم أقف على مصدر قوله .

(٦) من قوله : « وكل . . . » إلى « . . بعضهم أَفْضَلُ مِنْ بعض » : ساقط من (ج) .

(٧) وهو قول ابن إسحاق ، واختيار الطبري . انظر : تفسيره ١٦٢/٤ .

(٨) لم أقف على مصدر هذه الرواية عنه .

(٩) في معاني القرآن له ٢٤٦/١ . نقله عنه بتصرف .

الوجه الثالث : أن تكون الآية خاصة في الكافرين<sup>(١)</sup> . وهذا قول الحسن ، يقول<sup>(٢)</sup> : بعض أهل النار أشدُّ عذاباً مِنْ بعضٍ ؛ أَلَا تَرَاهُ<sup>(٣)</sup> يقول : ﴿ وَلِكُلِّ دَرَجَتٍ مِمَّا عَمِلُوا ﴾ [الأنعام : ١٣٢] .

قال : وبلغني أن النبي ﷺ قال : «إِنَّ مِنْهَا<sup>(٤)</sup> ضَحَضَاحاً<sup>(٥)</sup>» ، وَإِنَّ مِنْهَا غَمراً<sup>(٦)</sup> ، وَإِنِّي لأرجو أن يكون أبو طالب في ضَحَضَاحِهَا<sup>(٧)</sup> .

- 
- (١) في (ج) : (المنافقين) .
- (٢) لم أفق على مصدر قوله ، والذي وقفت عليه من قوله الآتي :  
أ- يعني أهل الخير وأهل الشر درجات .  
ب- إنها درجات الجنة .  
ج- للناس درجات بأعمالهم ، في الخير والشر . انظر : تفسير الحسن البصري ٢٤٦ ، ٢٤٧ .
- (٣) في (ج) : (تسمعه) بدلاً من : (تراه) .
- (٤) الضمير يعود على النار .
- (٥) أصل الضَحَضَاح : الماء القليل ، الرقيق ، أو الذي يصل إلى الكعبين . فَشَبَّهَ قَلَّةَ النار به . انظر : غريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ٤٠٠ ، والفائق ٢ / ٣٣٢ .
- (٦) الغَمَر : الماء الكثير . وجعه : غَمَار ، وَغُمُور . انظر : القاموس (غمر) ٤٥٢ .
- (٧) هذا الجزء من قول الحسن والمتضمن حديث النبي ﷺ ، المرسل عن الحسن : «إِنَّ مِنْهَا ضَحَضَاحاً . . .» ، قد ورد بالفاظ مختلفة من طريق أخرى صحيحة ، في بيان حال أبي طالب عم النبي ﷺ ، يوم القيامة .  
فقد أخرج البخاري عن عبد الله بن الحارث بن نوفل ، أن العباس بن عبدالمطلب ، قال للنبي ﷺ : «ما أغنيت عن عمك ؟ فوالله كان يحيطك ويغضب لك . قال : هو في ضحضاح من نار ، ولولا أنا ، لكان في الدرك الأسفل من النار» . الصحيح (٣٨٨٣) . كتاب مناقب الأنصار ، باب قصة أبي طالب (٦٢٠٨) كتاب الأدب ، باب كنية المشرك .  
وأخرجه مسلم في الصحيح (٢٠٩) كتاب الإيمان رقم (٣٥٧) باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب ، وورد في لفظ لمسلم : «نَعَمْ وجدته في غمرات من النار ، فأخرجته إلى ضحضاح» .  
وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أنه سمع رسول الله ﷺ وذكرَ عنده عَمُّهُ أبو طالب ، فقال واللفظ للبخاري : «لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة ، فيجعل في ضحضاح من النار ، يبلغ كعبيه ، يغلي منه أم دماغه» . صحيح البخاري ٦٥٦٤ ، كتاب الرقاق ، باب صفة الجنة والنار .  
وصحيح مسلم : رقم (١٢٠) ، كتاب الإيمان ، رقم (٣٦٠) ، باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب .  
وانظر : روايات أخرى بالفاظ أخرى في فتح الباري ٧ / ١٩٣ ، ١٩٤ ، والفائق : للزخشري ٢ / ٣٣٢ .

وقوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ بِصِرْطِكُمْ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾<sup>(١)</sup> .

فيه تحريض على العمل بطاعته ؛ لأن ثوابه لا يضيع ؛ إذا عمله<sup>(٢)</sup> مَنْ يعمل له ، وتحذير مَنْ العمل بمعصيته ؛ لأن جزاءه لا يفوت إذا كان عالماً به . فهو تهديد ووعيد للكافرين ، وتبشير ووعد للمؤمنين .

١٦٤ . قوله تعالى : ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ الآية .

لِ (الْمَنَّ)<sup>(٣)</sup> - في كلام العرب - مَعَانٍ :

أحدها : الذي يسقط من السماء ، وقد مرَّ ذكره في قوله : ﴿وَأَنزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ﴾ [البقرة: ٥٧] . والمَنَّ : الاعتداد بالصَّنِيعَةِ<sup>(٤)</sup> ، وهو : أَنْ تَمَنَّ بِمَا أُعْطِيت ، وذلك في قوله : ﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَتِكُمْ بِالْمَنِّ﴾ [البقرة: ٢٦٤] .

والمَنَّ : الْقَطْع . ومنه قوله : ﴿أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ﴾ [فصلت: ٨] ؛ أي غير مَقْطُوعٍ<sup>(٥)</sup> .

(١) في (أ) و (ب) و (ج) : تعملون . والمثبت من رسم المصحف .

(٢) في (ج) : (علمه) .

(٣) في (ج) : (المن) بدلا من : (للمن) .

(٤) الصَّنِيعَةُ : الْعَطِيَّةُ ، والكرامة ، والإحسان . والجمع : صَنَائِعُ . انظر : (صنع) في اللسان ٤/ ٢٥١٠ ، والقاموس ٧٣٩ .

(٥) وهذا قول ابن عباس ، ومجاهد ، والضحاك ، وغيرهم . وحكى السُّدِّي عن بعضهم ، أن معناه : غير ممنون عليهم . ورُدَّ عليه ؛ لأن المِنَّة لله تعالى على أهل الجنة ؛ لأنهم دخلوها برحمته تعالى وفضله ، لا بأعمالهم . انظر : تفسير ابن كثير ٤/ ٥١٩ .

وَالْمَنُّ : الإِعْطَاءُ وَالْإِنْعَامُ ، وَالْإِحْسَانُ إِلَى مَنْ لَا تَسْتَيْبِهِ . مِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿ هَذَا عَطَاؤُنَا فَامْنُنْ أَوْ أَمْسِكْ ﴾ [ص: ٣٩] ، وَقَوْلُهُ : ﴿ وَلَا تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ ﴾ [المدثر: ٦] <sup>(١)</sup> .  
وَالْمَنُّ (الْمَنُّ) فِي صِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى ؛ مَعْنَاهُ : الْمُعْطِي ابْتِدَاءً <sup>(٢)</sup> .

فَمَعْنَى قَوْلِهِ : ﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ؛ أَيِ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ ، وَأَحْسَنَ إِلَيْهِمْ ، إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا .

وَاخْتَلَفُوا فِي الْمُرَادِ بِ(الْمُؤْمِنِينَ) فِي قَوْلِهِ : ﴿ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ .

فَقَالَ بَعْضُهُمْ <sup>(٣)</sup> : هَذَا خَاصٌّ فِي الْعَرَبِ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، كَانَ مِنَ الْعَرَبِ ، وَلَمْ يَكُنْ حَيًّا مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ، إِلَّا [و] <sup>(٤)</sup> قَدْ وَلَدَهُ ، وَلَهُ فِيهِمْ نَسَبٌ ، غَيْرَ بَنِي تَغْلِبَ ؛

(١) مَعْنَى الْآيَةِ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ : لَا تُعْطِ الْعَطِيَّةَ تَلْتَمَسُ أَكْثَرَ مِنْهَا . وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعُكْرَمَةِ ، وَمَجَاهِدٍ ، وَعَطَاءٍ ، وَطَاوُسٍ ، وَأَبِي الْأَحْوَصِ ، وَإِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، وَالضَّحَّاكَ ، وَقَتَادَةَ ، وَالسَّيِّدِي ، وَغَيْرِهِمْ ، وَاسْتَظْهَرَهُ ابْنُ كَثِيرٍ . وَيُرَى الضَّحَّاكَ أَنَّ هَذَا خَاصٌّ بِالنَّبِيِّ ﷺ ، مَبَاحٍ لِلنَّاسِ عَامَةً .  
وَقِيلَ : لَا تَعْطِ عَطَاءً وَتَسْتَكْثِرُهُ ؛ لِأَنَّ الْكَرِيمَ يَسْتَقِلُّ مَا يُعْطِي ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرًا . ذَكَرَهُ ابْنُ جُزَيٍّ .  
وَهُنَاكَ أَقْوَالٌ أُخْرَى فِي الْآيَةِ ، هِيَ :

– لَا تَمْنُنْ بِعَمَلِكَ عَلَى رَبِّكَ تَسْتَكْثِرُهُ . وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ ، وَالرَّبِيعِ ، وَاخْتِيَارَ الطَّبْرِيِّ .  
– وَقِيلَ : لَا تَضَعِفُ أَنْ تَسْتَكْثِرَ مِنَ الْخَيْرِ ؛ عَلَى أَنَّ (تَمْنُنُ) فِي كَلَامِ الْعَرَبِ : تَضَعِفُ . وَهِيَ رَوَايَةٌ خَصِيفٌ عَنْ مَجَاهِدٍ . أَوْ لَا تَضَعِفُ عَنْ تَبْلِيغِ الرِّسَالَةِ ، وَتَسْتَكْثِرُ مَا حَمَلْنَاكَ مِنْ ذَلِكَ . ذَكَرَهُ ابْنُ جُزَيٍّ .  
– وَقِيلَ : لَا تَمْنُنْ بِالنَّبُوَّةِ وَالْقُرْآنِ عَلَى النَّاسِ ، تَسْتَكْثِرُهُمْ بِهِ ، تَأْخُذُ عَلَيْهِ عَوْضًا مِنَ الدُّنْيَا . وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ زَيْدٍ .

انظر : تفسير الطبري ٢٩/١٤٨-١٥٠ ، وتفسير ابن جزي ٨٠٦ ، وتفسير ابن كثير ٤٦٦/٤ .

(٢) انظر : معاني (الْمَنِّ) فِي الزَّاهِرِ ٢/٣٥٥-٣٥٧ ، وَتَهْذِيبِ اللُّغَةِ ٤/٣٤٥٩ ، ٣٤٦٠ ، وَمُفْرَدَاتِ أَلْفَاظِ الْقُرْآنِ ٧٧٧ ، وَقَامُوسِ الْقُرْآنِ لِلدَّمَاعِي ٤٤٤ ، وَبَصَائِرُ ذَوِي التَّمْيِيزِ ٤/٥٢٧ ، ٥٢٨ .

(٣) مِنْ قَوْلِهِ : « قَالَ بَعْضُهُمْ . . . » إِلَى « . . . عَلَى النَّصْرَانِيَّةِ » : نَقْلُهُ - بِتَصْرِفٍ - عَنْ تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ ٣/١٤٣ ب .

(٤) مَا بَيْنَ الْمُعْقُوفِينَ زِيَادَةٌ مِنْ (ج) ، وَتَفْسِيرُ الثَّعْلَبِيِّ .

لأنهم كانوا نَصَارَى<sup>(١)</sup>، فَظَهَرَهُ<sup>(٢)</sup> اللهُ منهم؛ لأنهم ثَبَتُوا على النصرانية<sup>(٣)</sup>. وعلى هذا دَلَّ كلام ابن عباس في رواية عطاء<sup>(٤)</sup>، فإنه قال: يعني المهاجرين والأنصار.

وعلى هذا التفسير، معنى قوله: ﴿وَمَنْ أَنْفُسِهِمْ﴾؛ أي مِنْ نَسَبِهِمْ. قال ابن عباس<sup>(٥)</sup>: يريد: نَسَبُهُ نَسَبِهِمْ، هو مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وبه قال الكلبي<sup>(٦)</sup>.

ومعنى (الْمِنَّة) على هذا التفسير: أنه بُعِثَ واحداً منهم؛ ليكونَ ذلك شَرَفًا لهم<sup>(٧)</sup>. ففيه إِنْعَامٌ مِنْ وجهين:

أحدهما: أنه أنقذهم به من النار، وهداهم. والثاني: أن جعله منهم. ودليل هذا التأويل، قوله: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيَّتِنَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٢].

(١) هم بنو تغلب بن وائل بن قاسط. ينتهي نسبهم إلى معد بن عدنان. ومساكنهم بالجزيرة الفُراتية، وتعرف بديار بكر. وبينهم وبين بني بكر بن وائل دارت حرب (البُسُوس) المشهورة التي استمرت (٤٠) سنة.

انظر: جهرة أنساب العرب ٣٠٣، ٤٦٩، وصبح الأعشى ٣٣٨/١، ومعجم القبائل العربية ١٢٠/١.

(٢) في (أ) و (ب): (فظهره). والمثبت من (ج)، وتفسير الثعلبي، وكذا جاءت في تفسير القرطبي ٢٦٤/٤، ٩٢/١٨. وهي الصواب.

(٣) أورد هذا القول القرطبي في تفسيره ٩٢/١٨ ونسبه إلى ابن إسحاق، وكذا أورده ابن عطية في المحرر ٤٠٩/٣ ونسبه إلى النقاش.

(٤) لم أقف على مصدر هذه الرواية عنه.

(٥) لم أقف على مصدر قوله، وقد ذكره ابن الجوزي في الزاد ٤٩٤/١.

(٦) لم أقف على مصدر قوله ومن ورد عنه أن هذا خاصٌّ بالعرب: عائشة رضي الله عنها. فقد أخرج عنها ابن أبي حاتم في تفسيره ٨٠٨/٣ أنها قالت بعد أن قرأت هذه الآية: «هذه للعرب خاصة». وأورده القرطبي في تفسيره ٢٦٤/٤، ونسب إخراجه إلى أبي محمد عبد الغني، بسنده عنها.

وأورده السيوطي في الدر ١٦٥/٢ وزاد نسبة إخراجه إلى ابن المنذر، والبيهقي في الشعب.

وهو اختيار الطبري في تفسيره ١٦٣/٤، إذ قال: ﴿وَمَنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ نبيّاً من أهل لسانهم، ولم يجعله من غير أهل لسانهم، فلا يفقهوا عنه ما يقول.

(٧) انظر: بحر العلوم لأبي الليث ٣١٣/١، والنكت والعيون ٤٣٤/١.



وقال آخرون<sup>(١)</sup> : أراد المؤمنين كلهم ، وعلى هذا معنى قوله : ﴿مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ ؛ أي إنه واحدٌ منهم ، يعرفونه ، ويعرفون نَسَبَهُ ، ليس بِمَلَكٍ ، ولا أحدٌ من غير بني آدم .

ومعنى (الْمِثَّةِ) على هذا القول : أنه<sup>(٢)</sup> مَنْ على المؤمنين ، بإرساله واحداً منهم ، عُرِفَ أمرُهُ ، وَخُبِرَ صِدْقُهُ وَأَمَانَتُهُ ، فَكَانَ تَتَأَوَّلُ<sup>(٣)</sup> الْحُجَّةِ وَالْبِرْهَانِ<sup>(٤)</sup> سَهْلًا مِنْ قَبْلِهِ<sup>(٥)</sup> .

وهذا القول اختيار الزَّجَّاج ؛ لأنه قال<sup>(٦)</sup> : لو كانت المِثَّةُ فيه [أنه]<sup>(٧)</sup> مِنَ العرب ؛ لَكَانَ<sup>(٨)</sup> الْعَجَمُ لَا مِثَّةَ عَلَيْهِمْ فِيهِ ، وَلَكِنْ الْمِثَّةُ<sup>(٩)</sup> فِيهِ : أَنَّهُ قَدْ خُبِرَ أَمْرُهُ ، وَشَأْنُهُ ، وَعُلِمَ صِدْقُهُ ، بَعْدَ أَنْ عَلِمُوا أَنَّهُ كَانَ واحداً منهم ، وَإِذَا كَانَ واحداً منهم ، كَانَ أَيْسَرَ عَلَيْهِمْ مَعْرِفَةُ أَحْوَالِهِ مِنَ الصَّدَقِ وَالْأَمَانَةِ .

وعلى هذا التفسير : خُصَّ الْمُؤْمِنُونَ بالذكر ، وَإِنْ كَانَ جَمِيعُ الْمُكَلَّفِينَ فِي هذا سواء ؛ لِأَنَّ الْمِثَّةَ عَلَى الْمُؤْمِنِ فِي هذا أَعْظَمُ مِنْهَا عَلَى الْكَافِر ؛ لِانْتِفَاعِ الْمُؤْمِنِ بِبِعْثَتِهِ ، فَصَارَ كَقَوْلِهِ : ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ مَن يَخْشَاهَا﴾ [النازعات : ٤٥] ، وَهُوَ كَانَ مُنْذِراً لْجَمِيعِ الْبَشَرِ ، وَلَكِنْ لَمَّا كَانَ الْمُؤْمِنُ يَخْشَى السَّاعَةَ مِنْ دُونِ الْكَافِرِينَ ، وَكَانَ لِلْمُؤْمِنِ الْإِنْتِفَاعُ بِإِنْذَارِهِ ، أُضِيفَ إِلَيْهِ .

(١) مَنْ قَالَ هَذَا : الزَّجَّاجُ كَمَا سَيَأْتِي ، وَذَكَرَهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ ١٤٣/٣ ب ، وَلَمْ يَعْزِزْهُ إِلَى قَائِلٍ .

(٢) مِنْ قَوْلِهِ : «أَنَّهُ» إِلَى «مَنْ قَبْلَهُ» نَقْلُهُ - بِتَصْرِفٍ - عَنْ مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلزَّجَّاجِ ١/٨٧٤ .

(٣) فِي (أ) وَ (ب) : يَتَأَوَّلُ . وَالمُثَبَّتُ مِنْ (ج) ، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ .

(٤) فِي (أ) : (الْبِرْهَانُ) بضم النون . وَفِي (ب) وَ (ج) : مُهْمَلَةٌ ، وَمَا أَثْبَتَهُ هُوَ الصَّوَابُ .

(٥) فِي (ب) : (قَبْلُ) .

(٦) فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ لَهُ ١/٨٧٤ . نَقْلُهُ عَنْهُ بِتَصْرِفٍ يَسِيرٍ .

(٧) مَا بَيْنَ الْمُعْقُوفِينَ زِيَادَةٌ لِيَسْتَقِيمَ بِهَا السِّيَاقُ .

(٨) فِي (ب) : (لَكَانَتْ) .

(٩) فِي (ب) : (أَمَانَتِهِ) .

وباقى الآية مفسَّرةً في سورة البقرة<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ قيل: معناه: وقد كانوا<sup>(٢)</sup>.

وقيل: معناه: وما كانوا مِنْ قَبْلِهِ؛ أي<sup>(٣)</sup>: مِنْ قَبْلِ مُحَمَّدٍ، إِلَّا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ. ومثله قوله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الصَّاكِلِينَ﴾<sup>(٤)</sup> [البقرة: ١٩٨].

١٦٥. قوله تعالى: ﴿أَوَلَمَّْا أَصْبَحْتُمْ مُصِيبَةً﴾ الآية.

الواوُ في ﴿أَوَلَمَّْا﴾؛ لِعَظْفٍ جَمَلَةٍ عَلَى جَمَلَةٍ. ودخلَ أَلِفُ الاستفهام على واو النَّسَقِ<sup>(٥)</sup>؛ لِأَنَّ لَهُ صَدْرَ الْكَلَامِ.

قال الزَّجَّاجُ<sup>(٦)</sup>: ومثله من الكلام قولُ القائل: (تَكَلَّمَ فلانٌ بكذا وكذا) فيقول مجيباً له: (أَوْ هُوَ مَن يَقُولُ ذَلِكَ؟).

والمعنى: أَوْ حِينَ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ. ويعنى بالمصيبة: ما أصابتهم يوم أحد.

(١) انظر: تفسير الآية ١٢٩، والآية ١٥١ من سورة البقرة.

(٢) لم أقف على من قال بهذا القول، إلا أنه يُخَرَّجُ على قول الكسائي - من الكوفيين - أَنَّ (إِنْ) دَخَلَتْ عَلَى جَمَلَةٍ فَعَلِيَّةٍ، تَكُونُ بِمَعْنَى قَدْ، وَاللَّامُ زَائِدَةٌ لِلتَّوَكِيدِ، وَإِنْ دَخَلَتْ عَلَى جَمَلَةٍ اسْمِيَّةٍ، فَتَكُونُ إِنْ هِيَ النَّافِيَّةُ، وَاللَّامُ بِمَعْنَى إِلَّا.

انظر: تفسير الطبري ١٦٣/٤، واللامات للزَّجَّاجي ١١٥، والجنى الداني ٢١٤، والدر المصون ٣٣٤/٢.

(٣) (من قبله أي) ساقط من (ج).

(٤) هذا رأي الكوفيين، ومنهم: الفراء، أَنَّ (إِنْ) -هنا- نافية، بمعنى: (ما)، وَاللَّامُ بِمَعْنَى: (إِلَّا)، ومذهب أهل البصرة أَنَّ (إِنْ) هي المخففة من الثقيلة، وَاللَّامُ هي الفارقة بينها وبين (إِنْ) النافية.

انظر: المصادر السابقة، والفريد في إعراب القرآن المجيد ٦٥٦/١، والجنى الداني ٢٠٩، والمغني لابن هشام ٣٠٦.

(٥) النَّسَقُ، هو: العطف.

(٦) في معاني القرآن له ٤٨٧/١. نقله عنه بتصريف يسير.

وقوله تعالى : ﴿ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا قُلْتُمْ ﴾ .

هو مِنْ صفة التَّكْرَرِ<sup>(١)</sup> . ومعناه : قد أصبتم مثليها يوم بدر ؛ وذلك [أَنَّ]<sup>(٢)</sup> المشركين قتلوا من المسلمين يوم أُحُد سبعين ، [وَقَتَلَ الْمُسْلِمُونَ مِنْهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ ، سَبْعِينَ]<sup>(٣)</sup> وأسروا سبعين . هذا قول أكثر المفسرين : ابن عباس<sup>(٤)</sup> ، وقتادة<sup>(٥)</sup> ، وعكرمة<sup>(٦)</sup> ، والربيع<sup>(٧)</sup> ، والسُّدِّي<sup>(٨)</sup> .

وقال بعضهم<sup>(٩)</sup> : أي أصبتم في يوم أحد مثليها<sup>(١٠)</sup> ، وفي يوم بدر مثليها<sup>(١١)</sup> . فقد أَصَبْتُمْ مِثْلِي ما أصابكم ، وقتلوا منكم في يوم أُحُد ، وقتلتم منهم في يومين . وهذا اختيار الزَّجَّاج<sup>(١٢)</sup> .

(١) أي في موضع رفع ؛ صفة (لمصيبة) .

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٤) قوله في تفسير الطبري ٤ / ١٦٥ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٣ / ٨١٠ .

(٥) قوله في المصدرين السابقين .

(٦) قوله في المصدرين السابقين .

(٧) قوله في المصدرين السابقين .

(٨) قوله في المصدرين السابقين .

وانظر : سيرة ابن هشام ٣ / ٧١ ، وعيون الأثر ١ / ٤٣٢ ، ٢ / ٤٧ ، ٤٨ ، وفتح الباري ٧ / ٣٠٧ ، كتاب المغازي . باب ١٠ رقم الحديث : (٣٩٨٦) .

قال ابن حجر : «واتفق أهل العلم بالتفسير على أن المخاطبين بذلك أهل أُحُد ، وأنَّ المراد بـ ﴿ أَصَبْتُمْ مِثْلَهَا ﴾ يوم بدر ، وعلى أن عدة من استشهد من المسلمين بأحد سبعون نفساً» . الفتح ٧ / ٣٠٧ ، وقد عدَّه الطبري إجماعاً ، انظر : تفسيره ٤ / ١٦٤ .

(٩) لم أقف على من قال بهذا القول إلا ما ورد عن الزَّجَّاج كما سيأتي .

(١٠) إذ قتل من الكفار يوم أحد ثلاثة وعشرون رجلاً . انظر : عيون الأثر ٢ / ٤٨ .

(١١) (وفي يوم بدر مثليها) : ساقط من (ج) .

إذ قَتَلَ الْمُسْلِمُونَ مِنَ الْكُفَّارِ سَبْعِينَ كما سبق ، ولا مَدْخَلَ لِلْأَسْرَى -هنا- على هذا القول ؛ لأنهم قد تم فداؤهم ، فلا تتم المماثلة بهم .

(١٢) في معاني القرآن له ١ / ٤٨٨ .

والأول أصح ؛ لأن الكفار يوم بدر ، نالوا من المسلمين أيضاً<sup>(١)</sup> ؛ بقتل بعضهم<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿أَنْتَ هَذَا قُلْ﴾ .

جواب الاستفهام . ومعناه : قلتم : من أين أصابنا هذا القتل والهزيمة ، وقد تقدم الوعد بالنصرة ، ونحن مسلمون ، ورسول الله فينا ، والوحي ينزل عليه [فيها]<sup>(٣)</sup> ؟ .

وقوله تعالى : ﴿هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ﴾ .

فيه ثلاثة أوجه :

أحدهما وهو قول أكثر أهل التأويل : أن<sup>(٤)</sup> معناه : أنكم تركتم ما أمرتم به ، وطلبتم الغنيمة وتركتم مراكزكم ، فمن قبلكم جاء الشر . وهذا قول الكلبي<sup>(٥)</sup> ، وعطاء<sup>(٦)</sup> ، واختيار : الفرء<sup>(٧)</sup> ، والزجاج<sup>(٨)</sup> .

(١) في (ب) : (تعباً) .

(٢) في (أ) : (بعضهم) برفع الضاد . وفي (ب) و (ج) : مهمله . والصواب ما أثبت .  
واستشهد من المسلمين في بدر : أربعة عشر رجلاً ؛ ستة من المهاجرين ، وثمانية من الأنصار . انظر :  
عيون الأثر ٤٣٢ / ١ .

(٣) ما بين المعقوفين مطموس في (أ) ، والمثبت من (ب) و (ج) .

(٤) (أن) : ساقطة من (ج) .

(٥) لم أقف على مصدر قوله .

(٦) لم أقف على مصدر قوله ، وقد يكون قوله هو قول ابن عباس الذي أورده ابن الجوزي في الزاد  
٤٩٦ / ١ ؛ إذ إن أغلب أقوال عطاء التي يوردها المؤلف هي روايته عن ابن عباس .

(٧) في معاني القرآن له ٢٤٦ / ١ ، وقد نقل المؤلف هذا القول عنه بنصه ، وهو من قوله : «تركتم ما أمرتم»  
إلى « . جاء الشر » .

(٨) في معاني القرآن له ٤٨٨ / ١ . وهو قول مقاتل في تفسيره ٣١١ / ١ ، وأبي الليث في بحر العلوم  
٣١٣ / ١ .

وعلى هذا القول : أضاف إليهم المعصية والهزيمة ، وإن كانت مخلوقة لله - تعالى - مُراداً ؛ لأن المعصية تضاف إلى العاصي من حيث المباشرة والكسب<sup>(١)</sup> .

والثاني : أن معنى قوله : ﴿عِنْدَ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ﴾ ؛ أي بخروجكم من المدينة ، وخلافكم على رسولكم ؛ وذلك أنه دعاهم إلى التَّحَصُّن بالمدينة ، وكان<sup>(٢)</sup> قد رأى في المنام أنَّ عليه دُرْعاً حَصِينَةً ، فَأَوَّلَهَا : المدينة . فقالوا : كُنَّا نَمْتَنِعُ في الجاهلية ، ونحن اليوم أَحَقُّ بالامتناع ، فأكرهوا رسولَ الله على الخروج . وهذا قول : قتادة<sup>(٣)</sup> ، والربيع<sup>(٤)</sup> ، وابن عباس في رواية عطاء<sup>(٥)</sup> ؛ لأنه قال : يريد حيث اختلفوا على النبي ﷺ .

(١) (الكسب) هو الفعل الذي يعود على فاعله بنفع ، أو خير ؛ كما قال تعالى : ﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ [البقرة: ٢٨٦] . مجموع فتاوى ابن تيمية ٣٨٧/٨ وانظر : شرح العقيدة الطحاوية ٤٤٨ . وقد نقل السفاريني بعض اصطلاحات المتكلمين حول الكسب ، فقال : «الكسب في اصطلاح المتكلمين : ما وقع من الفاعل مقارناً لقدرة محدثة واختيار ، وقيل : هو ما وجد بقدرة محدثة في المكتسب» .

وقال العلامة ابنُ حمدان من علمائنا : «الكسب هو ما خلقه الله في محل قدرة المكتسب على وفق إرادته في كسبه . . .» . لوامع الأنوار ٢٩١/١ . وانظر : ما بعدها .

وانظر : للتوسع في موضوع الكسب : شفاء العليل ١٢١ وما بعدها ، وشرح العقيدة الطحاوية ٤٣٨ وما بعدها ، والمعتزلة وأصولهم الخمسة ١٦٩-١٨٤ ، وأفعال العباد في القرآن الكريم لعبد العزيز المجذوب ٣٢٥ وما بعدها ، والكليات لأبي البقاء ١٦١ .

(٢) (وكان) : ساقطة من (ج) .

(٣) قوله في تفسير الطبري ٤/١٦٤ ، وزاد المسير ١/٤٩٦ ، والدر المنثور ٢/١٦٦ ، وزاد السيوطي نسبته إلى عبد بن حميد .

(٤) قوله في تفسير الطبري ٤/١٦٥ ، وزاد المسير ١/٤٩٦ .

(٥) لم أقف على مصدر قوله .

(٦) انظر : ما سبق عند تفسير الآية ١٥٢ ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ﴾ .

الوجه الثالث<sup>(١)</sup>: ما روي عن علي رضي الله عنه ، أنه قال : « جاء جبريل إلى النبي ﷺ ، يوم بدر ، فقال<sup>(٢)</sup> : يا محمد : إن الله - تعالى - قد كره ما صنع قومك في أخذهم الفداء من الأسارى ، وقد أمرك أن تُخَيِّرَهم بين أن يُقَدَّمُوا الأسارى فيضربوا أعناقهم ، وبين أن يأخذوا الفداء ، على أن يُقتل منهم عدتهم . فذكر ذلك رسول الله ﷺ لقومه ، فقالوا : يا رسول الله ، عشائرننا وإخواننا ، لا ؛ بل نأخذ فداهم<sup>(٣)</sup> ، فنقوى<sup>(٤)</sup> به على قتال العدو ، ويُستشهد منا بعددهم<sup>(٥)</sup> . »

فقتل منهم يوم أحد سبعون رجلاً ، عدد<sup>(٦)</sup> أسارى أهل بدر . فهو معنى قوله : ﴿ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ ﴾ ؛ أي بأخذكم الفداء ، واختياركم القتل<sup>(٧)</sup> .

(١) في (ج) : (الثاني) .

(٢) في (ج) : (وقال) .

(٣) هكذا جاءت في (أ) و (ب) و (ج) . على التخفيف . والأصل فيها أن تكون : (فداهم) . كما هي في تفسير الطبري . وقد وردت في بعض ألفاظ الحديث : « . بل يغادهم » ، ووردت : « قالوا الفداء » .

(٤) هكذا في (أ) و (ب) و (ج) . وجاءت في المصادر الآتية : (فتقوى) .

(٥) الحديث أخرجه : الترمذي في السنن (١٥٦٧) . كتاب السير . باب ١٨ ما جاء في قتل الأسارى والفداء ، وقال الترمذي : (حديث حسن غريب) ، وأخرجه الطبري في تفسيره ١٦٦/١ ، وذكره الثعلبي في تفسيره ٣/١٤٤ ، والبغوي في تفسيره ١٢٩/٢ ، وابن كثير في تفسيره ٤٥٩/١ وزاد نسبة إخرجه إلى النسائي ، ولم أهد إليه في (سننه) المطبوعة .

وأورده السيوطي في الدر ٣٦٨/٢ وزاد نسبة إخرجه إلى ابن أبي شيبة ، وابن مردويه .

(٦) في (ج) : (بعدد) .

(٧) قال الشوكاني - بعد إيراده لهذا الأثر عن علي رضي الله عنه : « ولكنه يشكل على حديث التخيير السابق ؛ ما نزل من المعاتبه منه - سبحانه وتعالى - لمن أخذ الفداء ، بقوله : ﴿ مَا كَانَتْ لِيَنْبِي أَنْ يَكُونَ لَهُمْ أَسْرَى حَتَّى يُخَيَّرَ فِي الْأَرْضِ ﴾ [الأنفال: ٦٧] ، وما روي من بكائه ﷺ ، هو وأبو بكر ؛ ندماً على أخذ الفداء . ولو كان أخذ ذلك بعد التخيير لهم من الله سبحانه ، لم يعاتبهم عليه ، ولا حصل ما حصل من النبي ﷺ ، ومن معه من الندم والحزن ، ولا صوب النبي ﷺ رأي عمر رضي الله عنه ؛ إذ أشار بقتل الأسرى ، وقال ما معناه : لو نزلت عقوبة لم ينج منها إلا عمر » . فتح القدير ١/٥٩٨ ، ٥٩٩ .

وقوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ يعني : مِنَ النَّصْرِ ؛ مع طاعتكم النبي ﷺ ، وترك النصر ؛ مع مخالفتكم ما أمرتم به . وقال ابن عباس <sup>(١)</sup> : يريد : على نَصْرِكُمْ ، وعلى اتِّخَاذِ الشَّهَدَاءِ مِنْكُمْ ، وتعجيلِ أَوْلِيَائِهِ إِلَى الْجَنَّةِ ، قَدِيرٌ .

١٦٦ . قوله تعالى : ﴿وَمَا أَصْبَحْتُمْ يَوْمَ اتَّخَذَ الْجَمْعَانِ فَيَاذَنَ اللَّهُ﴾ دَخَلَتْ الْفَاءُ فِي : ﴿فَيَاذَنَ اللَّهُ﴾ <sup>(٢)</sup> ؛ لَأَنَّ خَبَرَ (مَا) الَّتِي بِمَعْنَى (الَّذِي) ، يَشْبَهُ جَوَابَ الْجَزَاءِ ؛ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ مُعَلَّقٌ <sup>(٣)</sup> بِالْفِعْلِ الَّذِي فِي الصَّلَةِ ، كَتَعْلُقِهِ بِالْفِعْلِ الَّذِي فِي الشَّرْطِ . وقد شرحنا هذه المسألة عند قوله : ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة : ١٥٨] .

ومعنى قوله : ﴿فَيَاذَنَ اللَّهُ﴾ : قِيلَ : بِعِلْمِ اللَّهِ <sup>(٤)</sup> . وقال ابن عباس <sup>(٥)</sup> : يريد : فَبِقَضَاءِ اللَّهِ . وهذا أَوْلَى ؛ لَأَنَّ الْآيَةَ تَسْلِيَةُ لِلْمُؤْمِنِينَ مِمَّا أَصَابَهُمْ <sup>(٦)</sup> ، وَلَا تَقَعُ التَّسْلِيَةُ إِذَا كَانَ وَقَعًا بِعِلْمِهِ ، وَإِنَّمَا تَقَعُ إِذَا كَانَ وَقَعًا بِقَضَاءِ اللَّهِ وَقَدْرِهِ ، فَحِينَئِذٍ يَرْضَوْنَ بِمَا قَضَى عَلَيْهِمْ . وفي هذا دليلٌ عَلَى أَنَّ الْكَائِنَاتِ كُلَّهَا تَقَعُ عَلَى مَا قَضَاهُ اللَّهُ فِي الْأَزَلِ .

وقوله تعالى : ﴿وَلِيَعْلَمَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ .

(١) لم أقف على مصدر قوله .

(٢) في (ج) : (يَاذَن) .

(٣) في (ج) : (متعلق) .

(٤) ممن قال ذلك الرَّجَّاحُ ، في معاني القرآن ١ / ٤٨٨ .

(٥) لم أقف على مصدر قوله ، وقد أورده ابن الجوزي في زاد المسير ١ / ٤٩٧ .

(٦) في (أ) : (أصابكم) . والمثبت من : (ب) و (ج) .

١٦٧. ﴿وَلْيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا﴾ ؛ أي ليظهر إيمان [المؤمنين]<sup>(١)</sup> ، بثبوتهم<sup>(٢)</sup> على ما ناهم ، ويظهر نفاق المنافقين ، بفشلهم ، وقلة صبرهم على ما ينزل . ٣٣٠

وقد مضت نظائر لهذه الآية ، وذكرنا معنى علمه في ما لا يزال ، مع سبق علمه بالكائنات في ما لم يزل<sup>(٣)</sup> .  
وقوله تعالى : ﴿نَافِقُوا﴾ .

يقال : (نافق الرجل) ، ف(هو منافق) : إذا أظهر كلمة الإيمان ، وأضمَرَ<sup>(٤)</sup> خلافها . و(التَّفَاقُ) : اسم إسلامي<sup>(٥)</sup> .  
واختلفوا في اشتقاقه :

- 
- (١) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .
  - (٢) في (ب) : (ثبوتهم) .
  - (٣) انظر : تفسير البسيط عند تفسير قوله تعالى : ﴿لَا لِنَعْلَمَ مَنْ يَخَيَّرُ الرَّسُولَ﴾ [البقرة : ١٤٣] ، وانظر : تفسير قوله تعالى : ﴿وَلْيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ [آل عمران : ١٤٠] ، وتفسير : ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا﴾ [آل عمران : ١٤٢] .
  - (٤) في (ج) : (وأظهر) .
  - (٥) يعني أن (النفاق) اصطلاح جاءت به الشريعة الإسلامية ، ولم يكن معروفاً من قبل ، وإن كان أصله في اللغة معروفاً . انظر : اللسان (نقق) ٨ / ٤٥٠٨ ، والمزهر ١ / ٣٠١ .  
وقد ذكر د . عودة أبو عودة في كتابه التطور الدلالي بين لغة الشعر ولغة القرآن ٢٦٦ أن (النفاق) بمعنى التَّلَوُّن والمخادعة قد عرف في الجاهلية ، واستدل بيت شعر منسوب إلى طرفة ، وهو :  
وأما رجلاً نافقوا في إخائهم  
ولست إذا أحببت حراً أنا فقه  
وفيد د . عودة أن هذا البيت لم تتأكد نسبته إلى طرفة ؛ كما يفيد شارح ديوانه ، وإن ثبت فيدل على استخدام مصطلح (النفاق) في الجاهلية ، ولكن لا على سبيل الشيوع والانتشار ، ولا ينفي ذلك إسلامية هذا المصطلح .



قال أبو عبيد<sup>(١)</sup> : يقال : (نافق اليربوع)<sup>(٢)</sup> ، و (نَفَقَ)<sup>(٣)</sup> . و (نافقُ اليربوع) : أَحَدُ جُحْرَيْهِ . وله جُحْرٌ آخَرُ يقال له : (القاصعاء) ، فإذا طُلِبَ مِنَ النافقِ خَرَجَ<sup>(٤)</sup> مِنَ الْقَاصِعَاءِ ، وإذا طُلِبَ مِنَ الْقَاصِعَاءِ ، خَرَجَ<sup>(٥)</sup> مِنَ النافقِ ، فقليل للمنافق : (مُنافِقٌ) ؛ لأنه يخرج من الإسلام من غير الوجه الذي دَخَلَ فيه ؛ وذلك أنه دَخَلَ عَلَانِيَةً وَخَرَجَ سِرًّا .

وَحَكَّى ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ<sup>(٦)</sup> عَنْ بَعْضِهِمْ : أَنَّ الْمُنَافِقَ مِنَ (النَّفَقِ) ، وهو : السَّرْبُ . ومعناه : أَنَّهُ يَسْتَرُّ بِالْإِسْلَامِ ، كَمَا يَسْتَرُّ<sup>(٧)</sup> الرَّجُلُ فِي السَّرْبِ .

وقال قوم<sup>(٨)</sup> : هو مأخوذ من (النافقاء) ، على غير الوجه الذي ذكره أبو عبيد ، وهو : أن [النافقاء]<sup>(٩)</sup> جُحْرٌ يَخْفَرُهُ الْيَرْبُوعُ مِنْ دَاخِلِ الْأَرْضِ ، فإذا بَلَغَ إِلَى جِلْدَةٍ<sup>(١٠)</sup> الْأَرْضِ ، رَقَّقَ التُّرَابَ ، وَلَمْ يُتِمَّ الْحَفَرَ ، حَتَّى إِذَا رَأَاهُ رَيْبٌ ، دَفَعَ التُّرَابَ بِرَأْسِهِ ، فَخَرَجَ .

(١) في غريب الحديث له ٣٨٢ / ١ ، نقله عنه بتصريف .

(٢) اليربوع : حيوان صغير على هيئة الجرذ الصغير ، وله ذنب طويل ينتهي بِخُضْلَةٍ من الشعر ، وهو قصير اليدنين ، طويل الرجلين . والجمع : يَرَابِيعُ . انظر : (ربيع) في الصحاح ١٢١٥ / ٢ ، والمعجم الوسيط ٣٢٥ / ١ .

(٣) يقال : (نَفَقَ ، وَنَفَقَ ، وَانْتَفَقَ) . انظر : اللسان (نفق) ٤٥٠٧ / ٨ .

(٤) في (ب) : (أخرج) .

وفي غريب الحديث : قَصَعَ فخرج من القاصعاء .

(٥) في (ب) : أخرج .

(٦) في الزاهر ٢٣٠ / ١ . نقله عنه بتصريف .

(٧) (بالإسلام كما يستتر) : ساقط من (ج) .

(٨) ذكر هذا ابن الأنباري في الزاهر ٢٣٠ / ١ ونقله عنه المؤلف بتصريف .

وقائل هذا القول هو ابن الأعرابي ، وقد نقل معنى قوله هذا الأزهري ، في تهذيب اللغة (نفق)

٣٦٣٥ / ٤ .

(٩) ما بين المعقوفين في (أ) : (النا) ، والمثبت من : (ب) و (ج) ، ومصادر القول .

(١٠) في (ج) : (جلد) .

فَقِيلَ لِلْمَنَافِقِ : مَنَافِقٌ ؛ لِأَنَّهُ يُضْمَرُ غَيْرَ مَا يُظْهَرُ ؛ بِمَنْزِلَةِ النَافِقَاءِ ، ظَاهِرُهُ <sup>(١)</sup> غَيْرُ بَيِّنٍ ، وَبَاطِنُهُ مَحْفُورٌ فِي الْأَرْضِ .

قال ابن عباس <sup>(٢)</sup> : ويريد <sup>(٣)</sup> ﴿الَّذِينَ نَافَقُوا﴾ : عبد الله بن أبي وأصحابه .

وقوله تعالى : ﴿وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا فَنَنبِئْكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ .

قال السدي <sup>(٤)</sup> ، ومحمد بن إسحاق <sup>(٥)</sup> : هذا حين انصرف عبد الله بن أبي ، قبل أن يبلغ أحدًا ، بثلاث مائة من جُمْلَةِ الْأَلْفِ الَّذِينَ خَرَجَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فقال لهم عبد الله بن عمرو بن حرام أبو جابر بن عبد الله <sup>(٦)</sup> : أَذَكَّرُكُمْ اللَّهَ أَنْ تَخَذِلُوا نَبِيَّكُمْ وَقَوْمَكُمْ ، عندما حضر <sup>(٧)</sup> عَدُوُّهُمْ <sup>(٨)</sup> ! ودعاهم إلى القتال في سبيل الله ، فذلك قوله : ﴿وَقِيلَ لَهُمْ﴾ ، يعني قول عبد الله بن عمرو : «تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ» .

وقوله تعالى : ﴿أَوْ ادْفَعُوا﴾ .

- 
- (١) (ظاهره) : ساقط من (ج) .  
 (٢) لم أقف على مصدر قوله .  
 (٣) في (ج) : يريد من دون واو .  
 (٤) قوله في تفسير الطبري ١٦٨ / ٤ .  
 (٥) قوله في سيرة ابن هشام ٧١-٨٢ ، والمصدر السابق ١٦٧ / ٤ ، ١٦٨ .  
 (٦) الأنصاري . الصحابي الجليل ، شهد العقبة وكان نقيباً ، وشهد بدرًا ، واستشهد في أحد ، وصلى عليه النبي ﷺ .  
 انظر : الاستيعاب ٢٦ / ٣ (١٦٣٣) ، والإصابة ٢ / ٣٥٠ (٤٨٣٨) .  
 (٧) في (ب) : (خبر) .  
 (٨) في (ج) : (عدوكم) .  
 انظر : خبر انصراف ابن أبي بمن معه في المغازي للواقدي ١ / ٢١٩ ، ٣٢٥ ، والطبقات الكبرى ٣٩ / ٢ ، وتاريخ الطبري ٢ / ٥٠٤ ، وحدثنا الأنوار ٢ / ٥٢١ .

قال السدي<sup>(١)</sup>، وابن جريج<sup>(٢)</sup> : ادفعوا عَنَّا العدوَّ<sup>(٣)</sup> ؛ بِتَكْثِيرِ<sup>(٤)</sup> سَوَادِنَا ،  
إِنْ لَمْ تُقَاتِلُوا معنا . وهذا اختيار الفراء ؛ لأنه قال<sup>(٥)</sup> : لأنهم إذا كثروا دفعوا القومَ  
عنهم بكثرتهم .

وقال جماعة من المفسرين<sup>(٦)</sup> : معناه أو ادفعوا عن أهلكم وبلدكم وحريمكم .  
يعني إِنْ لَمْ تُقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لِأَجْلِ دِينِهِ<sup>(٧)</sup> ، فَقَاتِلُوا لِلدَّفْعِ عَنِ الْأَهْلِ وَالْمَالِ .  
يقول : فافعلوا هذا ، أو ذلك .

وقوله تعالى : ﴿ قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَكُمْ ﴾ .

هذا جواب المنافقين لعبدالله بن عمرو بن حرام .

قال محمد بن إسحاق<sup>(٨)</sup> : لما قال لهم عبدالله ما قال ، قالوا : لو نعلم أنكم  
تقاتلون ما أسلمناكم ، وَلَكِنَّا لَا نَرَى أَنْ يَكُونَ قِتَالٌ ؛ يَعْنُونَ : لَا يَكُونُ الْيَوْمَ قِتَالٌ ،  
ولو نعلم أنه يكون لَاتَّبَعْنَاكُمْ ؛ وَأَرَادُوا : أَنْ انْصَرَفْنَا ؛ لِعِلْمِنَا بِأَنَّ<sup>(٩)</sup> الْفَرِيقَيْنِ لَا  
يُقَاتِلَانِ . ونافقوا بهذا القول ؛ لأنه كان في قلوبهم خلاف ما تكلموا به .

(١) قوله في تفسير الطبري ١٦٨/٤ ، وتفسير الثعلبي ١٤٤/٣ ب ، وزاد المسير : لابن الجوزي ٤٩٧/١ .

(٢) قوله في المصادر السابقة .

وزاد ابن الجوزي نسبة هذا القول إلى ابن عباس ، والحسن ، وعكرمة ، والضحاك ، وهو قول ابن قتيبة  
في تفسير غريب القرآن ١٠٨ ، والنحاس في معاني القرآن : ٥٠٨/١ .

(٣) في (ج) : (العذاب) .

(٤) في (ج) : (وبتكثر) .

(٥) في معاني القرآن له ٢٤٦/١ . نقله عنه بتصرف .

(٦) منهم مقاتل في تفسيره ٣١٢/١ ، ونسبه ابن الجوزي إلى ابن عباس ، من رواية أبي صالح عنه ، انظر :  
زاد المسير ٤٩٨/١ ، والمحزر الوجيز ٤٧٤/٣ ، والقرطبي ٢٦٦/٤ .

(٧) في (ج) : دينكم .

(٨) قوله في سيرة ابن هشام ٨٢/٣ . نقله عنه بتصرف .

(٩) في (ج) : (أن) .

قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿هُمَّ لِلْكَفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾ يريد: أَنَّهُمْ [بها]<sup>(١)</sup> أظهروا من خذلان المؤمنين عند الحرب، صاروا أقرب إلى الكفر منهم إلى الإيمان؛ وذلك<sup>(٢)</sup> أَنَّهُمْ قَبْلَ هَذَا، كَانُوا -بظاهر حالهم- أقرب إلى الإيمان، حتى هتكوا أَنفُسَهُمْ عِنْد مَنْ تَخَفَى عَلَيْهِ حَالُهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، الَّذِينَ كَانُوا يَحْسِنُونَ الظَّنَّ بِهِمْ. وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ مَنْ أَتَى بِكَلِمَةِ التَّوْحِيدِ لَمْ يَكْفِرْ، وَلَمْ يُطْلَقِ الْقَوْلُ بِتَكْفِيرِهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُطْلَقِ الْقَوْلُ بِتَكْفِيرِهِمْ، مَعَ أَنَّهُمْ كَانُوا كَافِرِينَ؛ لِإِظْهَارِهِمُ الْقَوْلَ بِ«لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ».

وَقَوْلُهُ تَعَالَى<sup>(٣)</sup>: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾. قَالَ الْمَفْسَّرُونَ<sup>(٤)</sup>: يَعْنِي بِإِظْهَارِ الْإِيمَانِ وَإِضْهَارِ الْكُفْرِ.

وَقَالَ بَعْضُهُمْ<sup>(٥)</sup>: يَعْنِي<sup>(٦)</sup> قَوْلَهُمْ: ﴿لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَا تَتَّبِعَنَّكُمْ﴾، وَلَوْ عَلِمُوا مَا اتَّبَعُوهُمْ.

وَذَكَرُ الْأَفْوَاهِ -هَاهُنَا- زِيَادَةً لِلتَّوْكِيدِ<sup>(٧)</sup>؛ لِأَنَّ الْقَوْلَ قَدْ يُضَافُ إِلَى الْإِنْسَانِ، إِذَا كَتَبَ أَوْ أَشَارَ بِهِ.

(١) ما بين المعقوفين ساقط من: (أ) و (ب). والمثبت من (ج).

(٢) من قوله: «وذلك . . .» إلى «. . . إلى الإيمان»: ساقط من (ج).

(٣) (وقيل): بدلاً من: (وقوله تعالى).

(٤) لم أقف على من قال بهذا القول. وقد أورده الماوردي في النكت والعيون ١/ ٤٣٥.

(٥) ممن قال ذلك الطبري في تفسيره ٤/ ١٦٩.

(٦) في (ب) وردت هنا عبارة وهي: (إظهار الإيمان). وهي زيادة لا وجه لها.

(٧) في (ب): (للتأكيد).

فَاعْلَمْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ بِاللَّسْتِهِمْ ؛ لِيَفَرَّقَ بَيْنَ قَوْلِ<sup>(١)</sup> اللِّسَانِ وَقَوْلِ الْكِتَابَةِ<sup>(٢)</sup> .

١٦٨ . قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ ﴾ .

في محل ﴿ الَّذِينَ ﴾ ثلاثة أوجه :

أحدها : النصب على البذل ﴿ الَّذِينَ نَافَقُوا ﴾<sup>(٣)</sup> .

و<sup>(٤)</sup> الثاني : الرفع على البذل من الضمير في : ﴿ يَكْتُمُونَ ﴾<sup>(٥)</sup> .

الثالث : الرفع على خبر الابتداء ، بتقدير : (هم الذين)<sup>(٦)</sup> .

(١) قول : ساقط من (ج) .

(٢) وذكر الماوردي فائدة للتقييد -هنا- ب (أفواههم) ، وهي : أنه «رُبما نُسب القول إلى الساكت مجازاً ؛ إذا كان به راضياً» . النكت ٤٣٦ / ١ .

وقال الزمخشري : «وذكر الأفواه مع القلوب تصوير لنفاقهم ، وأن إيمانهم موجود في أفواههم ، معدوم في قلوبهم» . الكشف ٤٧٨ / ١ .

وقال السمين الحلبي معلقاً على قول الزمخشري : «وبهذا الذي قاله الزمخشري ، ينتفي كونه للتأكيد ؛ لتحصيله هذه الفائدة» ، الدر المصون ٧٨ / ٣ .

(٣) وهناك وجهان آخران للنصب ، هما : النصب على الذم ؛ أي أذم الذين قالوا . . . ، أو بإضمار : أعني ، أو النصب على الصفة لـ ﴿ الَّذِينَ نَافَقُوا ﴾ .

(٤) الواو زيادة من (ج) .

(٥) في (ج) : (بلتون) .

(٦) وهناك وجه ثالث ، للرفع ، وهو : أنه مبتدأ . والخبر : ﴿ قُلْ فَأَدْرُؤْا ﴾ على تقدير : قل لهم فادروا . ويجوز -كذلك- الجر في موضع ﴿ الَّذِينَ ﴾ ، إما على أنه بدل من الضمير في ﴿ يَأْفُوهِمْ ﴾ ، أو من الضمير في ﴿ قُلُوبِهِمْ ﴾ .

انظر : هذه الوجوه في إعراب القرآن للنحاس ٣٧٧ ، ومشكل إعراب القرآن لمكي ١٧٨ / ١ ، والبيان للأنباري ٢٣٠ / ١ ، ٢٣١ ، والبيان للعكبري ٢١٩ ، والفريد في إعراب القرآن المجيد ٦٥٨ / ١ ، والدر المصون ٤٧٩ / ٣ .

والمراد بـ ﴿الَّذِينَ قَالُوا﴾ : عبدالله بن أبيٍّ ، وأصحابه<sup>(١)</sup> .

وقوله : ﴿لَاخَوَنِهِمْ﴾ ، أكثر المفسرين<sup>(٢)</sup> على أن المراد به شهداء أحد ، قالوا فيهم : لو أطاعونا في القعود بالمدينة ، والانصراف عن رسول الله ﷺ ، بعد الخروج ، ما قُتلوا . وعلى هذا ؛ المراد (بِالْأُخُوَّةِ) هاهنا : أُخُوَّةُ النَّسَبِ ، لا أُخُوَّةُ الدِّينِ<sup>(٣)</sup> .

أو نقول : يجوز هذا في إطلاق اللفظ ، من حيث إنهم كانوا يظهرون المودة والمؤاخاة للمؤمنين .

فالمراد<sup>(٤)</sup> بقوله : ﴿قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾<sup>(٥)</sup> : قالوا في إخوانهم الذين قُتلوا ، لو أطاعونا ؛ لأنهم بعد أن قُتلوا لا يُحَاطَبُونَ . ومثل هذا ، قوله : [آل عمران : ١٥٦] . الآية . وقال الكلبي<sup>(٦)</sup> : ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾<sup>(٧)</sup> ؛ يعني : من<sup>(٨)</sup> المنافقين<sup>(٩)</sup> .

(١) هذا قول : جابر بن عبدالله ، وابن عباس ، وقتادة ، والسدي ، وابن جريج ، والربيع ، ومقاتل ، والماوردي .

انظر : تفسير مقاتل ٣١٢/١ ، وتفسير الطبري ١٦٩/٤ ، ١٧٠ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨١١/٣ ، وزاد المسير ٤٩٨/١ ، والدر المنثور ١٦٧/٢ .

(٢) منهم : مقاتل ، وابن إسحاق ، والطبري ، والثعلبي .

انظر : تفسير مقاتل ٣١٢/١ ، وسيرة ابن هشام ٧٢/٣ ، وتفسير الطبري ١٦٩/٤ ، وتفسير الثعلبي ١٤٤/٣ ب .

(٣) قال مقاتل : «كقوله سبحانه : ﴿وَالْإِخْوَةَ أَخَاهُمْ صَلِحًا﴾ [هود : ٦١] ، ليس بأخيه في الدين ولا في الولاية ، ولكن أخوهم في النسب والقرابة» . تفسيره ٣١٣/١ .

(٤) في (ج) : و(المراد) .

(٥) (قالوا) : ساقطة من (ج) .

(٦) لم أقف على مصدر قوله .

(٧) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٨) (من) : ساقطة من (ج) .

(٩) ممن قال بهذا : ابن عباس ، كما في زاد المسير ٤٩٨/١ ، وإليه ذهب أبو الليث في بحر العلوم ٣١٤/١ .

وعلى هذا التفسير : لا إشكال ؛ فإن أصحابَ عبد الله بن أبيّ قالوا لقرنائهم من المنافقين : لو أطاعنا<sup>(١)</sup> هؤلاء - الذين خرجوا مع محمد - في القعود ؛ ما قُتِلوا .

وقوله تعالى : ﴿وَقَعَدُوا﴾ يعني : المنافقين ، قعدوا عن الجهاد . والواو للحال<sup>(٢)</sup> .

﴿لَوْ أَطَاعُونَا﴾ ؛ يعنون : شهداء أحد . ﴿مَا قُتِلُوا﴾ .

فَرَدَّ اللهُ عليهم ، وقال : قل لهم يا محمد : ﴿فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ﴾ إنَّ صَدَقْتُمْ أَنَّ الْحَذَرَ يَنْفَعُ مِنَ الْقَدَرِ .

وفي هذا دليل على أن المقتول يُقْتَلُ بِأَجَلِهِ ، وأنَّ<sup>(٣)</sup> الْمُنَافِقِينَ كَذَبُوا في أَنَّهُمْ لو قعدوا ما قُتِلوا .

ومعنى (الدرء) في اللغة : الدَفْعُ . ومنه قوله : ﴿وَيَذَرُوهَا الْعَذَابَ﴾ [النور : ٨] ؛ أي يدفع<sup>(٤)</sup> وقوله ﷺ : «ادْرَءُوا الْحُدُودَ بِالشُّبُهَاتِ»<sup>(٥)</sup> .

(١) في (ج) : (أطاعونا) .

(٢) قال السمين الحلبي : (وقد) ، مرادة ؛ أي وقد قعدوا . ومحجي الماضي حالاً بالواو وقد ، أو بأحدهما ، أو دونهما ، ثابت من لسان العرب ، ثم ذكر وجهاً آخر لإعراب جملة ﴿وَقَعَدُوا﴾ وهي أنها معطوفة على ﴿قَالُوا﴾ ، فتكون جملة اعتراضية بين ﴿قَالُوا﴾ ومعمولها ﴿أَطَاعُونَا﴾ . الدر المصون ٣ / ٤٨٠ .

(٣) في (ج) : فإن .

(٤) انظر : تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ١٠٨ ، وتفسير الطبري ٤ / ١٦٩ .

(٥) الحديث من الأحاديث المشهورة ، وقد أورده السيوطي في جمع الجوامع ١ / ٢٨٤ رقم (٨٧٤) (٨٧٥) ، وفي الجامع الصغير انظر : فيض القدير ١ / ٢٩٣ (٣١٤) ونسب إخراجها إلى ابن عدي في جزء له من حديث أهل مصر والجزيرة ، من رواية ابن لهيعة عن ابن عباس ، ونسب إخراجها كذلك إلى أبي سعد ، عبد الكريم السمعي ، في ذيل تاريخ بغداد ، بسنده عن عمر بن عبد العزيز ، عن النبي ﷺ ، مُرسلاً ، ونسبه - كذلك - لأبي مسلم الكنجي في سننه ، عن عمر بن عبد العزيز مرسلاً .

وأورده الزركشي في المعبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر ٣٦ رقم (٧٦) ، وابن حجر في التلخيص الحبير ٤ / ٥٦ رقم (١٧٥٥) ، والسخاوي في المقاصد الحسنة ٥٠ رقم (٤٦) ، ونسبوا =

١٦٩. قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا﴾.

أكثر أهل التفسير على أن هذه الآية نزلت في شهداء أحد<sup>(١)</sup>.

إخراجه إلى الحارثي، في مسند أبي حنيفة له، بسنده عن مقسم، عن ابن عباس، مرفوعاً. ونقل المُنَاوِي - في فيض القدير - قولَ الحافظ ابن حجر، عن رواية ابن عدي: «إن كان بين ابن عدي وابن لهيعة مقبول، فهو حسن».

وقال الزركشي عن رواية أبي مسلم الكجي: إنها معضلة. ونقل السخاوي عن شيخه ابن حجر، أن في سنده من لا يعرف. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير ١/ ١١٧ رقم (٢٥٨).

وقد ورد الأثر موقوفاً على ابن مسعود من رواية سفيان الثوري، عن عصام، عن أبي وائل عنه، وكذا رواه مسدد في مسنده موقوفاً عليه، بلفظ: «ادرؤوا الحدود بالشبهة». وقال عنه ابن حجر: «وهو موقوف حسن الإسناد». انظر: فيض القدير ١/ ٢٩٤. وورد بلفظ: «ادرؤوا الحدود عن المسلمين ما استطعتم...» أخرجه من رواية يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري عن عروة عائشة:

الترمذي في السنن: رقم (١٤٢٤) كتاب الحدود. باب: (ما جاء في درء الحدود)، وصحح الترمذي وقفه على عائشة، من رواية وكيع عن يزيد بن زياد، وقال: «وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي ﷺ، أنهم قالوا مثل ذلك، ويزيد بن زياد الدمشقي ضعيف في الحديث». وأخرجه الحاكم في المستدرک ٤/ ٣٨٤. وحكم عليه بالصحة. وتعبه الذهبي بأن فيه يزيد بن زياد، شامي متروك.

وأخرجه الدارقطني في السنن ٣/ ٨٤، والبيهقي في السنن ٨/ ٢٣٨، والخطيب في تاريخ بغداد ٥/ ٣٣١، والديلمي في مسند الفردوس ٨٢ رقم (٢٥٦).

وورد عن علي، بلفظ: «ادرؤوا الحدود...»، أخرجه الدارقطني في السنن ٣/ ٨٤، والبيهقي في السنن ٨/ ٢٣٨ وفيه المختار بن نافع منكر الحديث.

وورد عن أبي هريرة، بلفظ: «ادرؤوا الحدود ما استطعتم...». أخرجه: أبو يعلى في مسنده. انظر: نصب الراية للزيلعي ٣/ ٣٠٩، والدراية لابن حجر ٢/ ٩٥. قال الغماري: «وفيه إبراهيم بن الفضل، ضعيف». الابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج للغماري ٢٥٦.

وانظر في: الكلام على هذا الحديث بألفاظه المختلفة إضافة إلى ما ورد من مصادر: كشف الخفاء، للعجلوني ١/ ٧٣ رقم ١٦٦.

(١) ممن قال ذلك: ابن عباس، وابن مسعود، وجابر بن عبدالله، وقتادة، وسعيد بن جبير، والضحاك، وأبو الضحى، والربيع.

انظر: تفسير الطبري ٤/ ١٧٠-١٧٥، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/ ٨١٢، ٨١٣، وزاد المسير ١/ ٤٩٩، وتفسير القرطبي ٤/ ٢٦٨، ٢٦٩، وتفسير ابن كثير ١/ ٤٦٠-٤٦٣.



روى ابن عباس عن النبي ﷺ، قال: «لَمَّا أُصِيبَ إِخْوَانُكُمْ يَوْمَ أُحُدٍ، جَعَلَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ خُضِرَ تَرْدُ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، وَتَأْكُلُ مِنْ ثِمَارِهَا، وَتَسْرَحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ، وَتَأْوِي إِلَى قَنَادِيلَ مِنْ ذَهَبٍ تَحْتَ الْعَرْشِ، فَلَمَّا رَأَوْا طَيْبَ مَقِيلِهِمْ<sup>(١)</sup> وَمَطْعَمَهُمْ وَمَشْرِبَهُمْ، قَالُوا: يَا لَيْتَ قَوْمِنَا يَعْلَمُونَ مَا نَحْنُ فِيهِ مِنَ النِّعَمِ، وَمَا صَنَعَ اللَّهُ بِنَا؛ كَي يَرْغَبُوا فِي الْجِهَادِ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا مُخَبِّرٌ عَنْكُمْ، وَمُبَلِّغٌ إِخْوَانَكُمْ، فَفَرَحُوا بِذَلِكَ وَاسْتَبَشَرُوا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَةَ»<sup>(٢)</sup>.

وقيل: نزلت في شهداء بدر. وهو قول مقاتل في تفسيره ٣١٣/١.

وقيل: نزلت في شهداء بئر معونة. روى ذلك عكرمة عن إسحاق بن أبي طلحة عن أنس بن مالك. انظر: سيرة ابن هشام ١٨٤-١٨٧، وتفسير الطبري ١٧٣/٤، وتفسير الثعلبي ١١٤٦/٣، وأسباب النزول للواحدي ١٣٤، وزاد المسير ١/٥٠٠، وتفسير القرطبي ٢٦٩/٤. وقيل: إن أولياء الشهداء كانوا إذا أصابتهم نعمة أو سرور، تحسروا على الشهداء وقالوا: نحن في النعمة والسرور، وآبأونا وأبناؤنا وإخواننا في القبور. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ؛ تَفْسِيساً عَنْهُمْ، وَإِخْبَاراً عَنْ حَالِ قَتْلِهِمْ. ذكره الثعلبي في تفسيره ١٤٧/٣ ب، والواحدي في أسباب النزول ١٣٤، ولم يعزوا لقائل.

وانظر: الروايات في أسبابها في الدر المنثور ١٦٩/٢، وفتح القدير ١/٦٠٠، ٦٠١، وتفسير ابن كثير ٤٦٣/١.

(١) المقييل: هو النوم وقت القائلة، وهو: نصف النهار. يقال: (قال قَيْلاً، وقائلة، وقَيْلولة، ومَقَالاً، ومَقَيْلاً). انظر: القاموس (قيل) ١٣٥٩.

(٢) الحديث، أخرجه أبو داود في السنن: رقم (٢٥٢٠) كتاب الجهاد. باب فضل الشهادة، وأحمد في المسند (شرح الشيخ شاكر) ١٢٣/٤، ١٢٤، رقم (٢٣٨٨، ٢٣٨٩)، وهنّاد بن السري في الزهد ١/٢٣٤، رقم (١٥٦)، والطبري في تفسيره ١٧٠/٤، ١٧١، والحاكم في المستدرک ٢/٢٩٧، ٢٩٨. وقال: «صحيح على شرط مسلم»، ووافقه الذهبي، والثعلبي في تفسيره ١٤٥/٣ أ، والواحدي في أسباب النزول ١٣٢، والبيهقي في السنن ٩/١٦٣، وأورده التبريزي في مشكاة المصابيح ١١٣١/٢ رقم (٣٨٥٣)، وابن كثير في تفسيره ٤٢٧/١ وزاد نسبة إخراجها إلى سفيان الثوري، وأورده السيوطي في الجامع الصغير (انظر: صحيح الجامع الصغير للألباني ٢/٩٢٤ رقم (٥٢٠٥) وصححه)، وأورده في الدر المنثور ١٦٨/٢ وزاد نسبة إخراجها إلى عبد بن حميد، وابن أبي شيبة، وابن المنذر، والبيهقي في الدلائل.

وقوله تعالى: ﴿بَلْ أَحْيَاءُ﴾ ؛ أي (بل هم أحياء) ، فهو رَفُعٌ بالابتداء . وخبره : قوله <sup>(١)</sup> : ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ <sup>(٢)</sup> . قال أبو إسحاق <sup>(٣)</sup> : ولو قُرِئ : (أَحْيَاءُ) <sup>(٤)</sup> بالنصب ، لجاز <sup>(٥)</sup> ؛ على معنى : بل احسبهم أحياء <sup>(٦)</sup> .

قال أبو علي الفارسي <sup>(٧)</sup> : لا يجوز ذلك ؛ لأنه أَمْرٌ بِالشَّكِّ ، ولا يجوز أَنْ يَأْمُرَ <sup>(٨)</sup> الله <sup>(٩)</sup> بالشَّكِّ ، ولا يجوز أَنْ نتأولَ <sup>(١٠)</sup> في (الحِسْبَانِ) معنى العِلْمِ ، على أَنْ يكون معنى (احسبهم أحياء) : اعلمهم ؛ لأن ذلك لم يذهب إليه [أحدٌ من أهل] <sup>(١١)</sup> اللغة <sup>(١٢)</sup> .

- 
- (١) قوله : ساقط من (ب) .
- (٢) ف ﴿أَحْيَاءُ﴾ خبر لمبتدأ مقدر هو (هم) ، وجملة ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ خبر ثانٍ للمبتدأ المقدر . وقيل : إنها في محل رفع صفة لـ ﴿أَحْيَاءُ﴾ ، وقيل في إعرابها غير ذلك ، انظر : الدر المصون ٣ / ٤٨٣ ، وروح المعاني ١٢٢ / ٤ .
- (٣) في معاني القرآن له ١ / ٤٨٨ . نقله عنه بمعناه .
- (٤) في (ج) : (أحيا) . وهكذا رسمت في (ج) في ما بعدها مما سيأتي منها .
- وقد قرأها بالنصب ابن أبي عبله ، انظر : البحر المحيط ٣ / ١١٣ ، وتفسير الثعلبي ٣ / ١٤٨ أ ، والمحزر الوجيز ٣ / ٤١٧ .
- (٥) أي لجاز من الناحية النحوية ، لا من ناحية جواز القراءة بها .
- (٦) وإليه ذهب الزمخشري في الكشاف ١ / ٤٧٩ .
- وهناك توجيه آخر للنصب ، وهو : العطف على ﴿أَمْوَاتًا﴾ ، كما تقول : ما ظننت زيدا قائما بل قاعداً . انظر : التبيان : للعكبري ١ / ٣٠٩ .
- (٧) في الإغفال ١ / ٥٠٩ . نقله عنه بمعناه .
- (٨) في (ج) : (يأمرك) .
- (٩) لفظ الجلالة : ليس في (ج) .
- (١٠) ورد في (ب) بعد قوله : (نتأول) عبارة : (هذا أن) . وهي زيادة لا وجه لها .
- (١١) ما بين المعقوفين مطموس في (أ) . والمثبت من : (ب) و (ج) .
- (١٢) قال أبو حيان بعد أن ذكر قول الفارسي : «وهذا الذي ذكره هو الأكثر ، وقد يقع (حسب) لليقين ؛ كما تقع (ظن) ، لكنه في (ظن) كثير ، وفي (حسب) قليل» . ثم ذكر شواهد شعرية على ذلك ، البحر المحيط ٣ / ١١٣ ، وانظر : الدر المصون ٣ / ٤٨٢ .

واختلفوا في كيفية حياة الشهداء : فالأصح ما ذكرنا عن النبي ﷺ ، أن أرواحهم في أجواف طير خضر ، وأنهم يُرزقون ويأكلون ويتنعمون .

وقال جماعة من أهل العلم<sup>(١)</sup> : معنى قوله : ﴿أَحْيَاءُ﴾ : أن أرواحهم أُحْضِرَتْ دَارَ السَّلَام ، وأرواح غيرهم لا تشهدوا<sup>(٢)</sup> إلى يوم البعث .

وقال آخرون<sup>(٣)</sup> : لا تحسبهم أمواتاً في الدين والإيمان ؛ بل هم<sup>(٤)</sup> أحياء ، كما قال الله تعالى : ﴿وَمَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا﴾ [الأنعام : ١٢٢] . [وهذا الوجه]<sup>(٥)</sup> اختيار أبي إسحاق<sup>(٦)</sup> .

وقيل<sup>(٧)</sup> : لأن أرواحهم تركع وتسجد كل ليلة تحت العرش ، إلى يوم القيامة ، كأرواح الأحياء من المؤمنين الذين باتوا على الوضوء<sup>(٨)</sup> .

(١) لم أقف عليهم .

(٢) في (ج) : (يشهدوا) .

(٣) ممن قال ذلك : الأصم البَلْخي ؛ كما في تفسير الفخر الرازي ٩٥/٩ .

والأصم ، هو : حاتم بن عنوان الأصم ، زاهد اشتهر بالورع والتقشف ، من أهل بَلْخ ، زار بغداد واجتمع بأحمد بن حنبل ، توفي ٢٣٧ هـ . انظر : الأعلام للزركلي ١٥٢/٢ .

وقد ذكر هذا القول الزَّجَّاج في المعاني ١/٤٨٨ ، والثعلبي في تفسيره ٣/١٤٨ أ ، ولم يعزواه إلى قائل .

(٤) (هم) : ساقط من (ج) .

(٥) ما بين المعقوفين : مطموس في (أ) . وفي (ج) : (في هذا) . والمثبت من (ب) .

(٦) سياق أبي إسحاق لهذا القول لا يدل على اختياره له ؛ حيث أورده مصدراً له بقوله : «قال بعضهم : . . . » ولم يعقب عليه . وأتبعه بأقوال آخر في الآية .

(٧) لم أقف على القائل ، وقد أورده الثعلبي في تفسيره ٣/١٤٨ أ ، وأورد الأقوال السابقة وغيرها ، ولم يعزها لقائل . وانظر : تفسير القرطبي ٤/٢٧٠ .

(٨) (أ) و (ب) : تابوا على الوضوء ، وفي (ج) : ماتوا على الوضوء . والمثبت من : تفسير الثعلبي ٣/١٤٨ أ ، وتفسير القرطبي ٤/٢٧٠ ؛ فقد ورد فيها هذا القول .

والأثر في هذا المعنى أخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد ٤٤١ رقم (١٢٤٥) بسنده المتصل من طريق

ابن لهيعة : «قال : حدثنا عثمان بن نعيم الرعي ، عن أبي عثمان الأصبحي ، عن أبي الدرداء ، قال : إذا

نام الإنسان عرج بروحه حتى يؤتى بها إلى العرش ، فإن كان طاهراً أذن لها بالسجود ، وإن كانت جنباً =

وقوله تعالى: ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَّقُونَ﴾ فيه وجهان: أحدهما: بحيث لا يملك لهم أحد نفعاً ولا ضرراً؛ إلا<sup>(١)</sup> الله عز وجل.

والثاني: هم أحياء عند ربهم؛ أي في علمه بعلمهم، -كذلك- كما تقول: (هذا عند الشافعي كذا)؛ أي في علمه وقوله.

وقيل<sup>(٢)</sup>: معنى ﴿عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾: أنهم أحياء في دار كرامته، فمعنى (عند): معنى القرب والإكرام، بحضور دار السلام.

١٧٠. وقوله تعالى: ﴿وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ﴾. الاستبشار: السرور بالبشارة<sup>(٣)</sup> يُبَشِّرُ بها. وأصل الاستفعال: طَلَبُ الفعل.

فالمُستَبَشِّر بمنزلة الذي طَلَبَ الشُّرُورَ فوجده بالبشارة<sup>(٤)</sup>.

لم يؤذن لها بالسجود».

وأورد هذا الأثر الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ٣٥٦/٢، موقوفاً على أبي الدرداء، ولفظه: «إن النفوس تعرج إلى الله -تعالى- في منامها، فما كان طاهراً سجدت تحت العرش، وما كان غير طاهر تباعد في سجوده، وما كان جنباً لم يؤذن لها في السجود».

وأورده ابن القيم في كتاب الروح ٤٤، موقوفاً على أبي الدرداء من طريق ابن لهيعة. وأورد الحكيم الترمذي في نوادر الأصول ٣٥٥/٢ عن عبدالله بن عمرو، قال: «تعرج الأرواح إلى الله -تعالى- في منامها، فما كان طاهراً يسجدت تحت العرش، وما لم يكن طاهراً يسجد قاصياً، فلذلك يستحب أن لا ينام الرجل إلا وهو طاهر».

وذكر المعنى الغزالي في الإحياء ٣٤٣/١ وزاد العراقي في تخريج الإحياء نسبته إلى البيهقي في الشعب موقوفاً على عبدالله بن عمرو بن العاص.

(١) في (ج): (لأن).

(٢) لم أقف على القائل.

(٣) في (ج): (بمنزلة البشارة). بدل من (السرور بالبشارة).

(٤) يرى ابن عطية أن (استفعال) -هنا- ليس بمعنى: طلب البشارة، بل بمعنى الفعل المجرد، مثل: (استغنى الله) أي غني.

وقد ورد في اللغة: بَشِّرَ، واستبشر، بمعنى واحد، وهو: فَرِحَ.

وفي هذا ثلاثة أقوال :

أحدها : أنهم يفرحون بإخوانهم الذين فارقوهم وهم أحياء ، يقولون : إخواننا يُقْتَلُونَ كما قُتِلْنَا ، فَيُصِيبُونَ مِنْ كَرَامَةِ اللَّهِ مَا أَصَبْنَا . وهذا قول : الحَسَن <sup>(١)</sup> ، وابن جريج <sup>(٢)</sup> ، وقتادة <sup>(٣)</sup> ، واختيار الفراء <sup>(٤)</sup> ؛ فَإِنَّهُ قَالَ : وَيَسْتَبْشِرُونَ بِإِخْوَانِهِم الذين يرجون لهم الشهادة ، للذي <sup>(٥)</sup> رَأَوْا مِنْ ثَوَابِ اللَّهِ ، فهم يستبشرون بهم .

والثاني : يستبشرون بإخوانهم الذين لم يلحقوا بهم في الفضل ؛ لأنهم لم يُقْتَلُوا في سبيل الله ، إِلَّا أَنَّ لَهُمْ فَضْلًا عَظِيمًا بِتَصَدِيقِهِمُ النَّبِيَّ ﷺ <sup>(٦)</sup> ، وإيمانهم بالله ، عِلْمُوا ذَلِكَ بِإِعْلَامِ اللَّهِ إِيَّاهُمْ ، [أَنْ] <sup>(٧)</sup> أُولَئِكَ الْإِخْوَانُ الَّذِينَ خَلَّفُوهُمْ فِي الدُّنْيَا ، هم مرحومون عند الله ، لا خوف عليهم ولا هم يحزنون . فالشهداء يفرحون بذلك ويستبشرون . وهذا القول ، اختيار أبي إسحاق <sup>(٨)</sup> .

إلا أن أبا حيان يرى أن هذا المعنى لا يتعين ، وأجاز أن يكون (استبشر) فعلاً مطاوعاً (لأبشر) ؛ أي أبشره الله ، فاستبشّر ؛ كقولهم : (أكانه الله فاستكان) ، و(أراحه فاستراح) . واستظهر أبو حيان هذا ؛ لأن المطاوعة تدل على الانفعال عن الغير ، فحصلت له البشرى بإبشار الله له بذلك ، ولا يلزم المعنى إذا كان بمعنى الفعل المجرد لعدم دلالة على المطاوعة .

انظر : المحرر الوجيز ٢٢١ / ٣ ، ولسان العرب (بشر) ٢٨٧ / ١ ، والبحر المحيط ١١٥ / ٣ .

(١) لم أقف على مصدر قوله .

(٢) قوله في تفسير الطبري ١٧٤ / ٤ ، والنكت والعيون ٤٣٧ / ١ .

(٣) قوله في تفسير الطبري ١٧٤ / ٤ ، وزاد المسير ٥٠٢ / ١ .

(٤) في معاني القرآن له ٢٤٧ / ١ . نقله عنه بتصريف يسير .

وهو - كذلك - قول : الربيع ، وابن إسحاق ، وابن زيد . أخرجه عنه الطبري وذهب إليه . انظر :

تفسيره ١٧٤ / ٤ ، ١٧٥ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨١٤ / ٣ ، ٨١٥ .

(٥) في (ج) : للذين .

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٧) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٨) في معاني القرآن له ٤٨٩ / ١ . ونسبه الفخر الرازي - كذلك - إلى أبي مسلم الأصفهاني . انظر : تفسير

الفخر الرازي ٩٧ / ٩ .

القول الثالث : ما قاله السُّدِّي<sup>(١)</sup> : وهو أن الشهيد يؤتى بكتاب فيه ذِكْرُ<sup>(٢)</sup> مَنْ يَقْدُمُ<sup>(٣)</sup> عليه من إخوانه ، فيَقَالُ : يَقْدُمُ<sup>(٤)</sup> عليك فلانٌ يومَ كذا ، وفلانٌ يومَ كذا ، فَيَسْتَبْشِرُ<sup>(٥)</sup> بهم حين يقدمون عليه ، كما يستبشر أهلُ الغائب بقدومه في الدنيا .

وقوله تعالى : ﴿أَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾<sup>(٦)</sup> موضع (أن) : خفض ؛ لأن المعنى : بأن لا خوفٌ عليهم . هذا قول الخليل<sup>(٧)</sup> ، والكسائي<sup>(٨)</sup> ، والزَّجَّاج<sup>(٩)</sup> .

(١) قوله في تفسير الطبري ١٧٥/٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨١٤/٣ ، وتفسير الثعلبي ١٤٩/٣ أ ، والنكت والعيون ٤٣٧/١ ، وزاد المسير ٥٠٢/١ .

(٢) من قوله : «فيه ذكر . . .» إلى «. . . عليك فلان» : ساقط من (ج) .

(٣) في (ب) : (تقدم) .

(٤) في (ب) : (تقدم) .

(٥) في (ج) : (فيستبشرون) .

(٦) ألا : كتب في (أ) و (ب) و (ج) : أن لا . وأثبتها وفق رسم المصحف .

(٧) انظر : مذهبه في معاني القرآن للزَّجَّاج ٣٠٩/١ عند تفسير ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَرْجِعَا﴾ [البقرة: ٢٣] .

(٨) انظر : مذهبه في معاني القرآن للفرَّاء ١٤٨/١ ، ومعاني القرآن للزَّجَّاج ٣٠٩/١ .

(٩) في معاني القرآن له ٤٨٩/١ .

وقد ذكر الزَّجَّاج - موضحاً مذهب الكسائي والخليل - عند قوله تعالى : ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَرْجِعَا﴾ [البقرة: ٢٣] ، أن موضع ﴿أَنْ يَرْجِعَا﴾ خفض على إسقاط (في) ، ومعنى إرادتها في الكلام . . . ثم قال : والحذف مع (أن) سائق ؛ فلهذا أجاز الخليل وغيره أن يكون موضع جرٍّ على إرادة (في) . المعاني ٣٠٩/١ . وعلى غرار هذا المثال يأتي قوله تعالى : ﴿أَلَا خَوْفٌ﴾ على إرادة الباء ، فتصير : «بأن لا خوف . . .» ، كما ذكر المؤلف .

وتعرب - كذلك - بدل اشتغال من (الذين) ؛ أي يستبشرون بعدم خوفهم وحزنهم ، لأنه هو المستبشر به في الحقيقة ، أما الذوات فلا يستبشر بها .

انظر : إعراب القرآن المنسوب إلى الزَّجَّاج ٥٨١/٢ ، والبحر المحيط ١١٥/٣ ، والدر المصون ٤٨٦/٣ .

ويجوز أن يكون نصباً ، على أنه لما حُذِفَ الجارُّ ، نُصِبَ بالفعل ، كما قال :  
أمرْتُكَ الخيرَ . . . . (١) .

أي بالخير . وهذا هو القياس (٢) . وقد مضت هذه المسألة في ما تقدم .

١٧١ . قوله تعالى : ﴿ يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ ﴾ الآية .

(١) مقطع من بيت شعر ، وقامه :

أمرْتُكَ الخيرَ فافعلْ ما أمرْتُ به فقد تركْتُكَ ذا مالٍ وذا نَسَبٍ

وقد اختلف في نسبه ، فنسب إلى عمرو بن معديكرب ، وإلى خُفاف بن نُدْبَة ، وإلى زُرعة بن خفاف ، وإلى العباس بن مرداس ، وإلى أعشى طرود . فقد ورد في شعر عمرو بن معديكرب ٦٣ . ونسبته إليه المصادر التالية : كتاب سيبويه ٣٧ / ١ ، والأصول في النحو ١٧٨ / ١ ، والمخصص ٧١ / ١٤ ، وأُمالي ابن الشجري ٥٥٨ / ٢ ، وشرح شواهد المغني ٧٢٧ / ٢ ، والخزانة ١٢٤ / ٩ .

وورد في شعر خفاف بن ندبة السلمي ١٢٦ .

ونسب إلى زُرعة بن خفاف ، انظر : خزانة الأدب ٣٣٩ / ١ ، ٣٤٢ ، ٣٤٣ .

وورد في ديوان العباس بن مرداس ١٣١ .

ونسب إلى أعشى طرود في المؤلف والمختلف للآمدي ١٧ ، والخزانة ٣٤٢ / ١ ، ٣٤٣ .

وروايته عند الآمدي : « أمرتك الرُّشد . . . » وقال الآمدي : « ويروى : بالسين المهملة » ؛ أي (وذا نسب) .

وورد غير منسوب في الكامل إلى المبرِّد ٣٣ / ١ ، والمقتضب ٣٦ / ٢ ، ٨٦ ، ٣٢١ ، واللامات ١٣٩ ، والمحاسب ٥١ / ١ ، ٢٧٢ ، والإفصاح للفارقي ١٢٧ ، ٢٧٠ ، وأُمالي ابن الشجري ١٣٣ / ٢ ، وشرح المفصل ٤٤ / ٢ ، ٥٠ / ٨ ، والبسيط في شرح جمل الرَّجَّاجي ٤٢٦ ، وشرح شذور الذهب ٤٤٣ .

والنَّسب : المال الأصيل ، المنقول منه والثابت . انظر : (نسب) في القاموس ١٣٧ ، والمعجم الوسيط ٩٢٨ .

(٢) أو إنها مفعول لأجله ، بتقدير : لأنهم لا خوف عليهم ، انظر : التبيان ٢٢٠ .

يُقرأ: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ﴾ بالفتح والكسر<sup>(١)</sup>. فمن فتحها<sup>(٢)</sup>: جعلها خفضاً، على معنى: (وَبِأَنَّ اللَّهَ)، فـ(أَنَّ) معطوفة على الباء في ﴿بِنِعْمَةِ﴾؛ والمعنى: يستبشرون بتوفير نعمة الله عليهم، ووصول أجرهم إليهم؛ لأنه إذا لم يُضِعْهُ<sup>(٣)</sup>، وَصَلَ إليهم.

وَمَنْ<sup>(٤)</sup> كَسَرَهَا: استأنف، وهو يؤوّل إلى معنى القراءة الأولى؛ لأنه إذا لم يُضِعْهُ وَصَلَ إليهم، والأول أشد إبانة لهذا المعنى.

١٧٢. قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ الآية.

[قال المفسرون<sup>(٥)</sup>: لما انصرف أبو سفيان<sup>(٦)</sup> وأصحابه من أحد، ندموا على انصرافهم، وتلاوموا في ما بينهم، وقالوا: قتلتموهم حتى إذا [لم يَبْقَ إِلَّا الشَّرِيدَ تركتموهم؟]<sup>(٧)</sup> ارجعوا فاستأصلوهم. فَبَلَغَ ذلك رسول الله ﷺ، فأراد أن يُرْهِبَ الْعَدُوَّ، ويريه من نفسه وأصحابه [قُوَّةً؛ فَذَنَبَ]<sup>(٨)</sup> أصحابه للخروج في

(١) قراءة (وَأَنَّ) - بكسر الهمزة - للكسائي، وقرأ الباقون: بفتحها ﴿وَأَنَّ﴾.

انظر: كتاب القطع والانتفاف للنحاس ٢٤٠، والحجة للفارسي ٩٨/٣، والنشر ٢٤٤/٢، وتحاف فضلاء البشر ١٨٢.

(٢) قوله: «فمن فتحها...» إلى «... لهذا المعنى»: نقله بتصرف واختصار عن الحجة للفارسي ٩٨/٣، ٩٩.

(٣) (يضعه): غير واضحة في (أ). والمثبت من: (ب) و (ج)، والحجة.

(٤) من قوله: «ومن...» إلى «... وصل إليهم»: ساقط من (ج).

(٥) منهم: عكرمة، وابن إسحاق، وقتادة، والسدي، وابن جريج، والحسن.

انظر: تفسير الطبري ١٧٦/٤ - ١٧٨، وتفسير ابن أبي حاتم ٨١٥ - ٨١٧، وأسباب النزول للواحدي ١٧٢، ١٧٣.

(٦) ما بين المعقوفين: بياض في (أ). والمثبت من (ب) و (ج).

(٧) ما بين المعقوفين: بياض في (أ). والمثبت من (ب) و (ج).

(٨) ما بين المعقوفين: بياض في (أ). والمثبت من (ب) و (ج).



طلب أبي سفيان ، فانتدب عَصَابَةً مِنْهُمْ ، مع ما<sup>(١)</sup> بهم من الجرح الذي أصابهم يوم أحد ، فخرج رسول الله ﷺ في أصحابه ، حتى بلغوا حَمْرَاءَ الْأَسَدِ وهي مِنَ المدينة على ثمانية أميال<sup>(٢)</sup> ، وألقى<sup>(٣)</sup> الله - عز وجل - الرعب في قلوب المشركين ، فانهمزوا من غير حَرْبٍ ؛ فذلك قوله : ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾<sup>(٤)</sup> .

ومحل ﴿الَّذِينَ﴾ : خَفَضُ ، على النعت للمؤمنين<sup>(٥)</sup> . قال الزجاج<sup>(٦)</sup> : والأحسن أن يكون في موضع رَفَعٍ على الابتداء ، و<sup>(٧)</sup> يكون خبر الابتداء<sup>(٨)</sup> : ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا﴾ على آخر الآية<sup>(٩)</sup> .

﴿اسْتَجَابُوا﴾ ؛ بمعنى : أجابوا<sup>(١٠)</sup> . وقد مر<sup>(١١)</sup> .

- (١) في (ج) : (معما) .
- (٢) قال ابن سعد في الطبقات الكبرى ٢ / ٤٩ : «وهي من المدينة على عشرة أميال ، طريق العقيق ، متياسرة عن ذي الحليفة ، إذا أخذتها من الوادي» .
- (٣) في (ج) : (فألقي) .
- (٤) انظر : المغازي للواقدي ١ / ٣٣٤ - ٣٤٠ ، وسيرة ابن هشام ٣ / ٧٤ ، ٧٥ ، والطبقات الكبرى لابن سعد ٢ / ٤٨ ، ٤٩ ، وتاريخ الطبري ٢ / ٥٣٤ ، والبداية والنهاية ٤ / ٥٠٤ .
- (٥) في (ب) : (من للمؤمنين) .
- (٦) في معاني القرآن له ١ / ٤٨٩ ، نقله عنه بتصرف .
- (٧) (أ) و (ب) : (أو) . وساقط من (ج) . والمثبت من : معاني القرآن .
- (٨) ويكون خبر الابتداء : ساقط من (ج) .
- (٩) وفيه وجوه أخرى من الإعراب :
- أنه خبر مبتدأ مضمّر ، تقديره : (هم الذين) ، أو إنه منصوب بإضمار أعني ، أو أنه بدل من ﴿الْمُؤْمِنِينَ﴾ ، أو من (الذين لم يلحقوا لهم) . انظر : الدر المصون ٣ / ٤٨٨ .
- (١٠) في (أ) و (ب) : (جابوا) . والمثبت من (ج) . وهو الصواب ؛ لأن (جابوا) لا وجه لها - هنا - لأنها بمعنى : خرّقا . يقال : (جاء الشيء جَوْباً) ، و(اجتابه) : خرّقه . و(جاء يجوب جَوْباً) : قطع وخرق ، انظر : اللسان (جوب) ٢ / ٧١٧ .
- (١١) انظر : تفسير الآية ١٨٦ سورة البقرة .

وقوله : ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ﴾ ؛ أي بطاعة رسول الله ، وإجابته إلى ما دعاهم إليه ، وَاتَّقُوا مَعْصِيَتَهُ وَمُخَالَفَتَهُ .

١٧٣ . قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ الآية .

قال المفسرون : إِنَّ أَبَا سَفْيَانَ يَوْمَ أَحَدَ ، حين أراد أن ينصرف ، قال : يا محمد ! موعِدُ ما بيننا وبينك موسمُ بَدْرِ الصُّغْرَى <sup>(١)</sup> ، لِقَابِلٍ ، إِنَّ شِئْتَ .

فقال <sup>(٢)</sup> رسول الله ﷺ ، «ذلك بيننا وبينك» <sup>(٣)</sup> ، إن شاء الله . فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ ، خرج أبو سفيان في أهل مكة ، حتى نزل [مَجَنَّة] <sup>(٤)</sup> ، ثم ألقى الله الرُّعْبَ فِي قَلْبِهِ . فَبَدَأَ لَهُ الرَّجُوعُ ، فلقي نَعِيمَ بْنِ مَسْعُودٍ الْأَشْجَعِيَّ <sup>(٥)</sup> ، فبعثه أبو سفيان ، وقال : تَبَّطْ <sup>(٦)</sup> عَنَّا مُحَمَّدًا ، وَخَوْفُهُ حَتَّى لَا <sup>(٧)</sup> يَلْقَانَا بِبَدْرِ الصُّغْرَى . وَلَآنَ يَكُونُ الْخُلْفُ مِنْ قَبْلِهِمْ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ قِبَلِي . فَأَتَاهُمْ نَعِيمٌ [وَوَخَّوْفَهُمْ] <sup>(٨)</sup> ،

(١) وتسمى هذه الغزوة - كذلك - بغزوة بدر الثانية ، والآخرة ، والموعِد .

(٢) (بدر) هو نفسه المكان الذي وقعت فيه معركة بدر الكبرى ، أو الأولى . وقد حدد المشركون هذا المكان للقاء رسول الله ﷺ ؛ انتقاماً لقتلهم المسلمين في هذا الموضع في معركة بدر الأولى .

انظر : أخبار هذه الغزوة في سيرة ابن هشام ٣/ ٢٢١ ، ٢٢٢ ، والمغازي ١/ ٣٨٤ .

(٣) في (ج) : و(قال) .

(٤) (رسول الله ﷺ) : ليس في (ج) .

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٦) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ) . وفي (ب) : جنة . والمثبت من (ج) ، ومصادر الخبر .

وَمَجَنَّةٌ : موضعٌ ، كان سوقاً للجاهلية ، يقع بناحية مَرِّ الظهران ، قرب جبل يقال له الأصفر ، على بعد مسافة من مكة . وقيل في تحديد موقع مجنة غير ذلك .

انظر : معجم ما استعجم ٤/ ١٨٧ ، ومعجم البلدان ٥/ ٥٨ .

(٦) تقدمت ترجمته .

(٧) في (ج) : (نسط) .

(٨) لا : ساقطة من (ج) .

(٩) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

فوجدهم يتجهزون لميعاد أبي سفيان ، فقال : قد أتوكم في بلدكم ، وصنعوا بكم ما صنعوا ، فكيف بكم إذا وردتكم عليهم في بلدتهم ، وهم أكثر ، وأنتم أقل ؟

وهذا قول : مجاهد<sup>(١)</sup> ، ومقاتل<sup>(٢)</sup> ، وعكرمة<sup>(٣)</sup> ، والواقدي<sup>(٤)</sup> ، والكلبي<sup>(٥)</sup> .

فـ ﴿النَّاسُ﴾ على قول هؤلاء ، في قوله : ﴿قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ : هو نعيم ابن مسعود . وهو من العام الذي أريد به الخاص . وهذا<sup>(٦)</sup> اختيار الفراء<sup>(٧)</sup> والزجاج<sup>(٨)</sup> أن ﴿النَّاسُ﴾ في هذا الموضع<sup>(٩)</sup> : واحد . وجاز ذلك ؛ لأن هذا القول<sup>(١٠)</sup> جاء من قبل الناس ، فوضع كلام موضع كلام ؛ للإيجاز<sup>(١١)</sup> ؛ وذلك أن نعيماً<sup>(١٢)</sup> ابتدأ بقوله : ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ ، ثم انتشر هذا القول ، وخاص فيه الناس ، وتكلم به كل<sup>(١٣)</sup> أحد ، و— أيضاً — فقد يُطلق لفظ (الناس) على الواحد ، كما تقول

(١) قوله في تفسير الطبري ١٨١/٤ ، وتفسير الثعلبي ١٥٣/٣ ، والدر المنثور ١٨١/٢ وزاد نسبة إخراجه إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر .

(٢) قوله في تفسيره ٣١٥/١ .

(٣) قوله في تفسير سفيان بن عيينة ٢٣٠ ، وتفسير عبدالرزاق ١٤٠/١ ، وسنن سعيد بن منصور ٣٢٧/٢ رقم (٢٩١٤) ، وتفسير الطبري ١٨١/٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨١٦/٣ ، وتفسير الثعلبي ١٥٣/٣ ، والدر المنثور ١٨١/٢ وزاد نسبته إلى ابن المنذر .

(٤) قوله في المغازي ٣٢٧/١ .

(٥) لم أقف على مصدر قوله . وقد ذكره القرطبي في تفسيره ٢٧٩/٤ .

(٦) من قوله : « وهذا . . . » إلى « . . . وجاز ذلك » : ساقط من (ب) .

(٧) في معاني القرآن له ٢٤٧/١ .

(٨) في معاني القرآن له ٤٨٩/١ . وبه قال ابن قتيبة في تأويل مشكل القرآن ٢٨٢ .

(٩) في (ج) : (القول) .

(١٠) واحد وجاز ذلك لأن هذا القول : ساقط من (ج) .

(١١) في (أ) و (ب) و (ج) : الإيجاز . والمثبت هو ما استصوبته .

(١٢) في (ب) : (فيهما) .

(١٣) كل : ساقطة من (ج) .

إذا انتظرت قوماً، فجاء واحدٌ منهم : (قد جاء الناسُ) ؛ إمّا لتفخيمِ الشَّانِ ، وإمّا لابتداء الإتيان .

وقال ابن عباس<sup>(١)</sup> ، ومحمد بن إسحاق<sup>(٢)</sup> في قوله : ﴿قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ : هم<sup>(٣)</sup> رَكْبٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ مَرُّوا بِأَبِي سَفْيَانَ ، فَدَسَّهُمْ<sup>(٤)</sup> عَلَى الْمُسْلِمِينَ لِيَجْبُتُوهُمْ<sup>(٥)</sup> عنه ، وَضَمَّنَ عَلَى ذَلِكَ لَهُمْ جُجْعَلًا<sup>(٦)</sup> .

وقال الشُّدِّي<sup>(٧)</sup> : ﴿النَّاسُ﴾ هَاهُنَا هُمْ : الْمُنَافِقُونَ ؛ قَالُوا لِلْمُسْلِمِينَ حِينَ تَجْهَرُوا لِلْمَسِيرِ إِلَى بَدْرٍ ، لِمِعَادِ أَبِي سَفْيَانَ : قَدْ أَتَوْكُمْ فِي دِيَارِكُمْ ، فَقَاتِلُوكُمْ<sup>(٨)</sup> وَظَفَرُوا<sup>(٩)</sup> ؛ فَإِنْ أَتَيْتُمُوهُمْ فِي دِيَارِهِمْ لَا يَرْجِعُ مِنْكُمْ أَحَدٌ .

(١) قوله في تفسير الطبري ١٨٠ / ٤ .

(٢) قوله في سيرة ابن هشام ٧٥ / ٣ ، وتفسير الطبري ١٨٠ / ٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨١٨ / ٣ .

(٣) هم : ساقطة من (ج) .

(٤) هكذا في (أ) و (ب) و (ج) . وقد تكون (فندبهم) ، وهي أولى وأنسب للمعنى .

(٥) في (ب) : (ليجيوهم) .

(٦) الجُعْلُ ، والجُعَالُ ، والجُعَالَةُ ، والجُعَالَةُ ، والجُعِيلَةُ : هو ما جُعِلَ من عطاءٍ على عملٍ ، وهو أعم من الأجرة والثواب . والجمع : جُعْلٌ ، وجُعائلٌ . انظر : (جعل) في اللسان ٦٣٧ / ٢ ، والتاج ١٠٩ / ١٤ . وما ذكره ابن عباس ، وابن إسحاق - هنا - يعنيان به ما حدث عند خروج النبي ﷺ ، وأصحابه في طلب أبي سفيان والمشرّكين ، بعد انصرافهم من أحد إلى حمراء الأسد ، وكان المشركون قد عزموا على الكرّة على المسلمين لاستصّالهم ، فلما أن علموا بخروج رسول الله ﷺ ، في إثرهم ، فَتَ ذلك في عَصْدِهِمْ ، وحينها طلبوا من الركب من عبد القيس الذين مروا بهم مبتغيين المدينة للميرة أن يهولوا من أمر جيش المشركين ، ويكفّوا المسلمين عن لقاءهم .

وهذا ما رجحه الطبري في تفسيره ١٨٢ / ٤ ، وقال ابن عطية : «وهذا هو تفسير الجمهور لهذه الآية ، وأنها في غزوة أحد في الخرجة إلى حمراء الأسد» ، واستصوبه ، المحرر الوجيز ٤٢٦ / ٣ . ورجحه ابن كثير في تفسيره ٤٦٣ / ١ . وانظر : أسباب النزول للواحدي ١٣٤ ، ١٣٥ .

(٧) قوله في تفسير الثعلبي ١٥٤ / ٣ ب ، وتفسير القرطبي ٢٧٩ / ٤ ، وزاد المسير ٥٠٥ / ١ .

(٨) (فقاتلوكم) : ساقطة من (ج) .

(٩) في (ج) : (فظفروا) .

ومحل ﴿الَّذِينَ﴾ : رَفَعُ أَوْ خَفَضُ ، على ما ذكرنا في قوله : ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا﴾ [آل عمران : ١٧٢] لأن هذا بدل منه .

وقوله تعالى : ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ﴾ يعني : أبا سفيان وأصحابه .

وقوله <sup>(١)</sup> : ﴿فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ ؛ أي زادهم قول الناس لهم إيماناً . أضمر المصدر ، وأسند الفعل إليه . ومثله : قوله : ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ نَذِيرٌ مَّا زَادَهُمْ إِلَّا نُفُورًا﴾ [فاطر : ٤٢] ؛ أي ما زادهم <sup>(٢)</sup> مجيء النذير . ومثله : قوله : ﴿وَلَمَّا رَأَى الْمُؤْمِنُونَ﴾ إلى قوله : ﴿وَمَا زَادَهُمْ إِلَّا إِيمَانًا﴾ [الأحزاب : ٢٢] ؛ أي ما زادهم رؤيتهم لهم .

ومثله من إضمار المصدر لدلالة الفعل عليه كثيرٌ .

ومعنى قوله : ﴿إِيمَانًا﴾ : قال ابن عباس <sup>(٣)</sup> : أي تصديقاً و يقيناً .

وقال أبو إسحاق <sup>(٤)</sup> : أي فزادهم ذلك التخويف ثبوتاً في دينهم ، وإقامة على نُصرة نبيهم .

﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ﴾ ؛ [أي الذي <sup>(٥)</sup> يكفيننا أمرهم : الله .

(١) (أ) و (ب) : (وقولهم) ، والمثبت من (ج) .

(٢) في (ج) : (ما جأهم) .

(٣) لم أقف على مصدر قوله .

(٤) في معاني القرآن له ١ / ٤٩٠ ، نقله عنه بنصه .

(٥) (الذي) : ساقطة من (أ) و (ب) . وفي (ج) : الذي . والمثبت هو ما استصوبته .

قال ابن الأنباري<sup>(١)</sup> : معنى قوله : ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ﴾<sup>(٢)</sup> : كافينا الله ، وأنشد :

إِذَا كَانَتْ الْهَيْجَاءُ وَأَنْشَقَّتِ الْعَصَا فَحَسْبُكَ وَالضَّحَّاكَ سَيْفٌ مُهَنْدٌ<sup>(٣)</sup>

قال : معناه : يكفيك ويكفي الضحاك<sup>(٤)</sup> .

ومثله<sup>(٥)</sup> قول امرئ القيس :

وَحَسْبُكَ مِنْ غِنَى شَبْعٍ وَرِيٍّ<sup>(٦)</sup>

(١) في الزاهر ٩٦/١ . نقله عنه باختصار .

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٣) البيت ، نُسِبَ إلى جرير في ذيل الأملالي ١٤٠ . ولم أقف عليه في ديوانه .

وُنُسِبَ إلى لبيد في إعراب القرآن المنسوب للزجاج ٨٧٠/٣ ، ولم أقف عليه في ديوانه . وورد غير منسوب في معاني القرآن إلى الفراء ٤١٧/١ ، والأصول في النحو ٣٧/٢ ، وجهرة اللغة ١٠٤٧/٢ ، والزاهر ٩٦/١ ، والتهذيب ٨١٠/١ ، والتكملة للفارسي ٣٢٤ ، والصحاح (عصا) ٢٤٢٩/٦ ، والمختص ١٤/١٦ ، وسمط اللآلئ ٨٩٩ ، وشرح المفصل ٥١/٢ ، واللسان (حسب) ٨٦٥/٢ ، و(هيج) ٤٧٣٢/٨ ، و(عصا) ٢٩٨١/٥ ، ومغني اللبيب ٧٣١ ، والمقاصد النحوية ٨٤/٣ ، ١٣٦/٢ .

الهيحاء ، والهيجا ، والهيج : الحرب ، انظر : اللسان (هيج) ٤٧٣٢/٨ .

(انشتقت العصا) : أي وقع الخلاف ، انظر : الصحاح (عصا) ٢٤٢٨/٦ .

(٤) نقل في لسان العرب عن ابن بري معنى آخر ، فقال : «الواو في قوله : (والضحاك) بمعنى الباء ، وإن كانت معطوفة على المفعول ، كما تقول : (بعت الشاة شاة ودرهما) ؛ لأن المعنى : أن الضحاك نفسه هو السيف المهند ، وليس المعنى : يكفيك ويكفي الضحاك سيفٌ مهندٌ كما ذكر» . اللسان (عصا) ٢٩٨١/٥ .

ولكن المعنى الأوّل الذي ذكره المؤلف هو الأوضح والأشهر .

(٥) في (ج) : ومنه . وفي الزاهر : (ومن ذلك) .

(٦) عجز بيت ، وصدرة :

فَتَوْسَعُ أَهْلَهَا أَقْطًا وَسَمْنًا

وهو في ديوانه ١٧١ . وقد نسب إليه - كذلك - في الزاهر ٩٦/١ ، والأملالي : للقالبي ٢٦٢/٢ ، واللسان (وسع) ٤٨٣٥/٨ ، و(سمن) ٢١٠٤/٤ .

وورد غير منسوب في تفسير الثعلبي ١١٥٧/٣ ، وتفسير القرطبي ٢٨٢/٤ .

أَيَّ يَكْفِيكَ الشَّبْعُ وَالرِّيُّ .

ويقال : (أَحْسَبَنِي الشَّيْءُ ، إِحْسَابًا) : إذا كفاني<sup>(١)</sup> . ف(حَسِبُ) مأخوذٌ من (الإحساب) ، وهو : الكِفَايَةُ . وهو اسمٌ فيه معنى الفعل ؛ ألا ترى أنه يُعْطَفُ على المَكْنِيِّ المتصل به بالنصب ، كقوله : (فَحَسِبُكَ وَالضَّحَّاكَ) ، على معنى : يكفيك . ومثله : ﴿ إِنَّا مُنْجُوكَ وَأَهْلَكَ ﴾ [العنكبوت : ٣٣] .

وقوله تعالى : ﴿ وَبِعَمِّ الْوَكِيلِ ﴾ ؛ أي الموكل إلى الأمور . (فَعِيل) بمعنى : (مَفْعُول)<sup>(٢)</sup> .

قال ابن الأنباري<sup>(٣)</sup> : والعرب تتكلم بالوكيل ، بمعنى : الكَفِيل . فتقول : (هو وكيلٌ بكذا وكذا) ؛ يريدون : كفالته به . قال الشاعر :

ذَكَرْتُ أَبَا أَرْوَى فَبِتُّ كَأَنِّي      بَرَدٌ<sup>(٤)</sup> الْأُمُورِ الْمَاضِيَاتِ وَكَيْلٌ<sup>(٥)</sup>  
أَرَادَ : كَأَنِّي بَرَدُ الْأُمُورِ كَفِيلٌ .

وقد ورد في بعض المصادر : «فتملاً بيتنا أقطاً . . .»

والأقط : شيء يصنع من اللبن المخيض ، على هيئة الجبن .

والشاعر - هنا - يتحدث عن (مِعْزَى) ، تَدُرُّ الحليب ، وتوسع أهلها بالأقط ، والسَّمين .

(١) يقال : (أَحْسَبَنِي الشَّيْءُ إِحْسَابًا) ، وهو (مُحْسِبٌ) : إذا كفاني . انظر : تفسير أسماء الله الحسنى للزَّجَّاج

٤٩ ، والزاهر ٩٦ / ١ ، والأُمالي للقالبي ٢٦٢ / ٢ .

انظر : معاني القرآن للقرآء ٤١٧ / ١ .

(٢) انظر : تفسير أسماء الله الحسنى للزَّجَّاج ٥٤ .

(٣) في الزاهر ١٠٠ / ١ ، نقله عنه بتصرف .

(٤) في (أ) و (ب) : (بود) . والمثبت من (ج) ، ومصادر البيت .

(٥) البيت ، ورد منسوباً إلى شقران السلامي ، في بهجة المجالس ١١٢ / ٣ .

وورد غير منسوب في البيان والتبيين ١٦٤ / ٣ ، والزاهر ١٠٠ / ١ .

وقد ورد في المصادر السابقة : « . . . بَرَدُ أُمُورِ الْمَاضِيَاتِ » .

وقال الفرّاء<sup>(١)</sup> : الوكيل : الكافي . قال الله عز وجل : ﴿ أَلَا تَتَجَدُّوا مِنْ دُونِي وَكَيْلًا ﴾ [الإسراء: ٢٠] ؛ أي كافياً .

قال أبو بكر<sup>(٢)</sup> : والذي أختاره : مذهب الفرّاء ؛ لأن (نِعَم) سبيلها أن يكون الذي بعدها موافقاً للذي قبلها ؛ كما تقول : (رازقنا الله ؛ ونِعَمَ الرَّازِقِ) . و(خالقنا الله ؛ ونِعَمَ الخالق) . فيكون أحسنَ مِنْ قولك : (رازقنا الله ؛ ونِعَمَ الخالق) ، وكذلك الآية : يكفينا<sup>(٣)</sup> الله ، ونِعَمَ الكافي .

وأصله في اللغة : ما ذكرنا ؛ أنه الموكول إليه ، ثم الكافي<sup>(٤)</sup> .

والكفيل ؛ يجوز أن يُسمَّى وَكِيلاً ؛ لأن الوكيل يكفي الأمور . والكفيل -أيضاً- موكولٌ إليه الأمر .

١٧٤ . قوله تعالى : ﴿ فَأَنْقَلِبُوا بِنِعْمَةٍ مِنْ اللَّهِ وَفَضْلٍ ﴾ ، وذلك أن رسول الله ﷺ ، خرج في أصحابه حتى وافوا بدر الصُّغْرَى ، وهي ماءٌ لبني كِنَانَةَ<sup>(٥)</sup> ، وكانت موضع سُوقٍ لهم ، يجتمعون إليها في كل عام ثمانية أيام . فلم يَلْقَ رسولُ الله ﷺ ، وأصحابه ، أحداً من المشركين ، ووافقوا السُّوقَ ، وكانت معهم نفقاتٌ وتجارَات ، فباعوا واشتروا أَدْمًا<sup>(٦)</sup> وزَبِييًّا ،

(١) في معاني القرآن له ١١٦/٢ . وقول الفرّاء هنا ، هو من تَمَّة نقل المؤلف عن الزاهر ٩٩/١ ، ١٠٠ .

(٢) هو ابن الأنباري ، في الزاهر ١/١٠٠ ، نقله عنه بالمعنى .

(٣) في (ج) : (ويكفينا) .

(٤) أنكر الزَّجَّاج أن يكون (الوكيل) بمعنى (الكافي) ؛ فقال بعد أن ذكر رأي الفرّاء : (ونحن لا نعرف في الكلام) : (وَكَلْتُ) ولا (وَكَلْتُ إِلَيْهِ) : إذا كَفَيْت . فلا ندرى من أين له هذا (القول) . تفسير أسهاء الله الحسنى ٥٤ .

(٥) انظر : معجم البلدان ٣٥٧/١ ، وانظر : تفسير قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ ﴾ [آية ١٢٣] .

(٦) الأَدْمُ : جَمْعٌ ، ومفردُها : (أُدْم) ، و(إدام) ، وهو : ما يُستمرأ به الخبز ؛ من سائل : كالخل ، والزيت ، واللبن ، وما أشبهه ؛ أو من جامد . انظر : غريب الحديث لأبي عبيد ٢٨٦/١ ، والمصباح المنير (أدم) ٤ ، والمعجم الوسيط (أدم) ١/١٠ .



وربحوا وأصابوا للدرهم درهمين ، وانصرفوا إلى المدينة سالمين غانمين<sup>(١)</sup> ؛ فذلك قوله : ﴿فَانْقَلَبُوا﴾ ؛ أي وخرجوا فانقلبوا . فحذف الخروج ؛ لأن الانقلاب يدل عليه ؛ كقوله : ﴿أَنْ أَضْرِبَ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ فَأَنْفَلَقَ﴾ [الشعراء : ٦٣] ؛ أي فضربه<sup>(٢)</sup> فانفلق .

وقوله تعالى : ﴿بِنِعْمَةِ مَنْ أَلَّهِ وَفَضِّلَ﴾ قال السُّدِّي<sup>(٣)</sup> ، ومجاهد : النِّعْمَةُ هاهنا : العافية . والفضل : التجارة<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿لَمْ يَمَسَّهْمُ سَوْءٌ﴾ . لم يُصِبْهُمْ قَتْلٌ وَلَا جِرَاحٌ . في قول الجميع .

﴿وَأَتَّبَعُوا رِضْوَانَ اللَّهِ﴾ في طاعة رُسُوله .

١٧٥ . قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا ذَلِكَ الشَّيْطَانُ﴾ (ذلك) إشارة إلى التخويف ؛ أي<sup>(٥)</sup> : ذلك التخويف الذي كان ، ففعل الشيطان ؛ لأنه سَوَّلَهُ لِلْمُخَوِّفِينَ . قاله<sup>(٦)</sup> الرَّجَّاجُ<sup>(٧)</sup> .

(١) انظر : تفسير الطبري ٤ / ١٨٢ ، ١٨٣ ، وتفسير النسائي ١ / ٣٤٣-٣٤٥ .

(٢) في (ج) : (فضرِب) .

(٣) قوله في تفسير الطبري ٤ / ١٨٣ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٣ / ٨١٩ ، وزاد المسير ١ / ٥٠٥ ، ٥٠٦ .

(٤) ورد قوله في المصادر السابقة ، ولكنه فسّر فيها (النعمة والفضل) بها أصابوا من التجارة والأجر ، ولم يرد فيها أنه فسرها بالعافية .

(٥) في (ج) : (إلى) .

(٦) في (ج) : (قال) .

(٧) في معاني القرآن له ١ / ٤٩٠ . نقله عنه بنصه .

وعلى هذا<sup>(١)</sup>؛ الآية مِنْ باب حذف المضاف ، على تقدير : إنما ذلكم فعلُ الشيطان<sup>(٢)</sup> ، أو كَيْدُ الشيطان ، أو تخويفُ الشيطان ؛ لأنَّه سبب ذلك ؛ بالدعاء<sup>(٣)</sup> إليه والإغواء فيه .

وقوله تعالى : ﴿يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ﴾ مذهب النحويين في هذا<sup>(٤)</sup> : أَنَّ ﴿يُخَوِّفُ﴾ قد حُذِفَ معه مفعولٌ<sup>(٥)</sup> يقتضيه ؛ تقديره : يخوفكم<sup>(٦)</sup> ، أو : يخوفُ المؤمنين .

وقوله تعالى : ﴿أَوْلِيَاءَهُ﴾ حُذِفَ منه الجارُّ ، أي بأوليائه ، أو : مِنْ أوليائه ، فَلَمَّا حُذِفَ الجارُّ ، وَصَلَ الفعلُ إلى المفعول الثاني فنصبه .

ومثله مِنْ حذفِ المفعول منه ، قوله : ﴿فَإِذَا خِفَتْ عَلَيْهِ فَالْقِيَةِ فِي آيَةٍ﴾ [القصص : ٧] المعنى : إِذَا خِفَتْ عَلَيْهِ فِرْعَوْنَ أو الهلاك .

والجارُّ الْمُظْهَرُّ في قوله : ﴿فَإِذَا خِفَتْ عَلَيْهِ﴾ ، بمنزلة المحذوف مِنْ قوله : ﴿أَوْلِيَاءَهُ﴾ .

والتقديرُ عندهم : يُخَوِّفُكُمْ بأوليائه .

قال الفراء<sup>(٧)</sup> ، ومثله ، قوله : ﴿لِيُنْذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ﴾ [غافر : ١٥] ؛ معناه : لِيُنْذِرَكُمْ يَوْمَ التَّلَاقِ . وقوله : ﴿لِيُنْذِرَ بَأْسًا﴾ [الكهف : ٢] ؛ معناه : لِيُنْذِرَكُمْ بِبَأْسٍ .

(١) في (ج) : (هذه) .

(٢) في (ج) : (الشيد) .

(٣) في (ب) : (الدعاء) .

(٤) في (ب) : (في هذه الآية) .

(٥) من قوله : «يقتضيه . . .» إلى «. . . حذف منه» : ساقط من (ج) .

(٦) في (ب) : (خوفكم) .

(٧) في معاني القرآن له ٢٤٨ / ١ ، نقله عنه بمعناه .

هذا الذي ذَكَّرْنَا : مذهب الفرَّاء ، والزَّجاج<sup>(١)</sup> ، وأبي علي<sup>(٢)</sup> .

والذي يدلُّ على هذا : قراءةُ أبي بن كعب : (يُخَوِّفُكُمْ بِأَوْلِيَائِهِ)<sup>(٣)</sup> .

وللمفسِّرينَ في هذه الآية مذهبان ، سيوى ما ذكرنا :

أحدهما : أنَّ هذا ، على قول القائل : (خَوَّفْتُ زَيْدًا عَمْرًا) . ومعنى الآية : يُخَوِّفُكُمْ أَوْلِيَاءَهُ . فحذف المفعول الأول ؛ كما تقول : (أَعْطَيْتُ الْأَمْوَالَ) ؛ أي أَعْطَيْتُ الْقَوْمَ ، أو النَّاسَ الْأَمْوَالَ .

قال ابن الأنباري<sup>(٤)</sup> : وهذا أشبه من ادِّعاءِ جارٍّ<sup>(٥)</sup> ما عليه دليلٌ .

قال : وقوله : ﴿لِيُنْذِرَ بَأْسًا﴾ [الكهف: ٢] ؛ معناه : لِيُنْذِرَكُمْ بَأْسًا . وكذلك قوله : ﴿لِيُنْذِرَ يَوْمَ التَّلَاقِ﴾ [غافر: ١٥] . [معناه : لِيُنْذِرَكُمْ يَوْمَ التَّلَاقِ]<sup>(٦)</sup> .

والتخويفُ يتعدَّى إلى مفعولين ، من غير حرف جرٍّ ؛ تقول<sup>(٧)</sup> : (خَافَ زَيْدٌ الْقِتَالَ) ، و(خَوَّفَتْهُ الْقِتَالُ) ؛ كما تقول : (عَرَفَ زَيْدٌ أَحَاكَ) ، و(عَرَفْتُهُ أَحَاكَ) .

(١) في معاني القرآن له ١/ ٤٩٠ .

(٢) لم أقف على مصدر مذهب .

انظر : معاني القرآن للأخفش ١/ ٢٢١ ، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ١٠٨ ، وتأويل المشكل له ٢٢٢ ، ومعاني القرآن للنحاس ١/ ٥١٢ .

(٣) أخرج القراءة عنه بسنده : الثعلبي في تفسيره ٣/ ١٥٨ ، وذكرها البغوي في تفسيره ٢/ ١٣٩ ، وابن عطية في المحرر الوجيز ٣/ ٤٢٩ ، وأبو حيان في البحر ٣/ ١٢٠ .

(٤) لم أقف على مصدر قوله . وقد ورد - بنصه - في زاد المسير ١/ ٥٠٧ ، وورد - كما هو عند المؤلف - في تفسير الفخر الرازي ٩/ ١٠٥ .

(٥) في (ج) : (جاز) . وفي زاد المسير : (وهذا أشبه من ادِّعاءِ (باء) ما عليها دليل ، ولا تدعو إليها ضرورة) .

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٧) (تقول) : ساقطة من (ب) .

وهذا مذهب ابن عباس<sup>(١)</sup>، ومجاهد<sup>(٢)</sup>، وقتادة<sup>(٣)</sup>. ويدلُّ على هذا قراءة ابن مسعود: (يُخَوِّفُكُمْ أَوْلِيَاءَهُ)<sup>(٤)</sup>.

المذهب الثاني: أنَّ معنى الآية: يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ [المنافقين]<sup>(٥)</sup>؛ لِيَقْعِدُوا عَنْ قِتَالِ الْمُشْرِكِينَ. كَأَنَّ الْمَعْنَى: يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ<sup>(٦)</sup> الَّذِينَ يُطِيعُونَهُ، وَيُؤَثِّرُونَ أَمْرَهُ، وَيَعْصُونَ رَبَّهُمْ، وَيُقِيمُونَ عَلَى خِلَافِهِ. فَأَمَّا أَوْلِيَاءُ اللَّهِ، فَإِنَّهُمْ لَا يَخَافُونَهُ إِذَا خَوَّفَهُمْ، وَلَا يَنْقَادُونَ لِأَمْرِهِ مِنْهُمْ. وهذا قولُ الْحَسَنِ<sup>(٧)</sup>، وَالسَّدي<sup>(٨)</sup>، وابن عباس في رواية عطاء<sup>(٩)</sup>.

فالمذهب الأول: فيه محذوفان، والثاني: فيه محذوف واحد، والثالث: لا حَذَفَ فِيهِ.

ومعنى (الأَوْلِيَاءِ) فِي الْقَوْلَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ: الْمُشْرِكُونَ وَالْكَفَّارُ.

- (١) انظر: تفسير الطبري ١٨٣/٤، ١٨٤، والنكت والعيون ٤٣٨/١، وقد ورد عنه من رواية عطاء، أنه كان يقرؤها: (يُخَوِّفُكُمْ أَوْلِيَاءَهُ). انظر: المصاحف لابن أبي داود ٧٤، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/٨٢٠، والمحاسب ١/١٧٧، والمحرم الوجيز ٣/٣٢٨، وأوردها عنه السيوطي في الدر المنثور ٢/١٨٢ وزاد نسبة إخراجها إلى الفريابي: وعبد بن حميد، وابن الأنباري في المصاحف. وأورد عنه ابن عطية في المحرم ٣/٤٢٨ أنه قرأ: (يُخَوِّفُكُمْ أَوْلِيَاءَهُ)؛ أي يُخَوِّفُكُمْ قَرِيشَ وَمَنْ مَعَهُمْ.
- (٢) انظر: تفسيره ١٣٩، وتفسير الطبري ١٨٣/٤، وابن أبي حاتم ٣/٨٢٠، والنكت والعيون ٤٣٨/١، والدر المنثور ٢/١٨٢ وزاد نسبة إخراجها إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.
- (٣) انظر: الطبري ١٨٣/٤، وابن أبي حاتم ٣/٨٢١، والنكت والعيون ٤٣٨/١.
- (٤) ذكر الثعلبي القراءة -بسند عن عطاء- في تفسيره ٣/١٥٨، وأوردها أبو حيان في البحر ٣/١٢٠.
- (٥) أي أَوْلِيَاءَهُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ. و [المنافقين] -هنا- بدل من (أَوْلِيَاءَهُ).
- (٦) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).
- (٧) لم أقف على مصدر قوله. وقد ورد في النكت والعيون ٤٣٨/١، وزاد المسير ١/٥٠٧، وتفسير القرطبي ٤/٢٨٢.
- (٨) قوله في تفسير الطبري ١٨٣/٤، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/٨٢٠، والنكت والعيون ٤٣٨/١، وزاد المسير ١/٥٠٧، وتفسير القرطبي ٤/٢٨٢.
- (٩) لم أقف على مصدر هذه الرواية عنه.

وقوله تعالى : ﴿ فَلَا تَخَافُوهُمْ ﴾ . الكناية<sup>(١)</sup> تعود إلى الأولياء في القولين الأولين . وفي الثالث : تعود إلى المشركين ؛ وهم قد ذكروا في قوله : ﴿ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ ﴾ [آل عمران : ١٧٣] .

وقوله تعالى : ﴿ وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ ؛ أي خافون<sup>(٢)</sup> في ترك أمري ؛ إِنْ كُنْتُمْ مُصَدِّقِينَ بو عدي ، وقد أعلمتكم أَنِّي أنصركم عليهم<sup>(٣)</sup> ، فقد سقط عنكم<sup>(٤)</sup> الخوف .

١٧٦ . قوله تعالى : ﴿ وَلَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ ﴾ .

أكثر القراء على ﴿ يَحْزُنْكَ ﴾ مِنَ الثلاثي . وقرأ نافع : (يُحْزِنُكَ) بِضَمِّ الياء<sup>(٥)</sup> . واختلف أهل اللغة في هذا : فقال قومٌ : (حَزَنَ ، وَأَحْزَنَ) ، بمعنى واحد<sup>(٦)</sup> .

(١) الكناية : هي الضمير .

(٢) في (أ) و (ج) : (خافوني) ، والمثبت من (ب) .

(٣) في (ج) : (عليكم) .

(٤) في (ج) : (عنهم) .

(٥) وقد قرأ نافع هذه الآية ، وقرأ ﴿ يَحْزُنْكَ ﴾ في الآية ١٠ من سورة المجادلة ، و﴿ لِيَحْزُنْجِي ﴾ في الآية ١٣ من سورة يوسف ، بضم الياء وكسر الزاي في كل القرآن ، إلا قوله تعالى : ﴿ لَا يَحْزُنُّهُمْ الْفَزَعُ الْأَكْبَرُ ﴾ [آية : ١٠٣] من سورة الأنبياء ، فقد قرأها بكافي القراء الذين فتحوا الياء وضمُّوا الزاي في كل القرآن .

انظر : السبعة ٢١٩ ، والقراءات للأزهري ١/ ١٣١ ، والحجة للفارسي ٣/ ٩٩ .

(٦) انظر : تهذيب اللغة (حزن) ١/ ٨٠٧ ، والمقاييس (حزن) ٢/ ٥٤ ، وتفسير الثعلبي ٣/ ١٥٨ أ ، وما جاء على فعلت وأفعلت للجواليقي ٣٤ .

قال ابن دريد : «(أَحْزَنِي الأمر) ، و(أَحْزَنِي) ، لغتان فصيحتان ، أجازهما أبو زيد وغيره . وقال الأصمعي : لا أعرف إلا حَزَنِي يحزني ، والرجل (محزون) و(حزين) ، ولم يقولوا : (مُحْزَن) . الجمهرة ١/ ٥٢٩ .

وفي الصحاح للجوهري (حزن) ٥/ ٢٠٩٨ ينقل عن اليزيدي قوله : (حَزَنَه) ، لغة قريش ، و(أَحْزَنَتْه) لغة تميم .

قال الزَّجاج - في باب الوفاق -<sup>(١)</sup>: (حَزَنِي الأَمْرُ، وَأَحْزَنِي). و(أَمْرٌ حَازِنٌ وَمُحْزَنٌ).

وقال ابن المظفر<sup>(٢)</sup>: تقول<sup>(٣)</sup>: (حَزَنِي)، و(هو يَحْزُنُنِي حُزْنًا)، (فَأَنَا مُحْزُونٌ)، و(هو حَازِنٌ)<sup>(٤)</sup> و(أَحْزَنِي، فَأَنَا مُحْزُونٌ)<sup>(٥)</sup>، و(هو مُحْزَنٌ).

وحكى - أيضاً - سيبويه<sup>(٦)</sup> عن بعض العرب: أنهم يقولون: (أَحْزَنْتُ الرجلَ): إذا جعلته حزينا.

وحكى أبو زيد في كتاب (خُبَاة)<sup>(٧)</sup>: (أَحْزَنِي الأَمْرُ إِحْزَانًا)، و(هو يُحْزِنُنِي) بضم الياء.

(١) لم أقف على هذا المصدر.

(٢) ورد القول التالي - مع اختلاف يسير - في تهذيب اللغة (حزن) ١/ ٨٠٧، من قول أبي عمرو، برواية يونس عنه، وليس من قول الليث بن المظفر، فالْمَوْلف ينقل هنا عن العين للخليل وينسب الكلام لابن المظفر.

وانظر هذا المعنى في: العين للخليل (حزن) ٣/ ١٦٠.

(٣) في (ج): (يقول).

(٤) (وهو حازن): لم ترد في تهذيب اللغة.

(٥) في التهذيب: (وأنا مُحْزَنٌ)، وكلا الكلمتين واردتان في اللغة. انظر: اللسان (حزن) ٢/ ٨٥١.

(٦) في الكتاب ٤/ ٥٧.

(٧) لم أقف على هذا المصدر، ولم أعثر في ترجمة أبي زيد في ما رجعت إلي من مصادر على كتاب له بهذا الاسم. انظر: معجم الأدباء ٣/ ٣٧٨.

والخُبَاة في اللغة: هي المرأة التي تلزم بيتها، وتستتر. والتي تَطَّلَعُ ثم تَحْتَبِئُ. انظر: اللسان (خبأ) ٢/ ١٠٨٥.

وكأن الكتاب في الكلمة الغريبة المهمة، وهو ما يتناسب مع المعنى اللغوي له.

وقد يكون الاسم محرفاً عن كتاب آخر له، يحتمل رسمُ اسمِهِ التحريفُ في الخط، وهو: كتاب (حِيلَة) و(مَحَالَة)؛ حيث إن رسم (حيلة) قريب من (خبأة)، فحصل فيه التحريف، والله أعلم. انظر: المصدر السابق.

ومعنى (حيلة ومَحَالَة): الحِذْقُ وجودة النظر، والقدرة على التصرف، انظر: القاموس (حول) ٩٨٩.

وقال الخليل <sup>(١)</sup> : إذا أردت تغيير <sup>(٢)</sup> (حَزَنَ) ، قلت : (أحزنته) . فهذا قولٌ من سَوَّى بينهما ، وجعلهما لُغَتَيْنِ . وهو حُجَّةٌ لِقِرَاءَةِ نافع .

وروى أبو عُبيد ، عن أبي زيد ، قال <sup>(٣)</sup> : لا يقولون : (حَزَنه الأمرُ) . ويقولون : (يَحْزُنُهُ) . فإذا صاروا <sup>(٤)</sup> على الماضي ، قالوا : [أَحْزَنَهُ] <sup>(٥)</sup> .

يستعمل الماضي مِنَ الرُّبَاعِي ، والمضارع مِنَ الثلاثي . وهذا شاذٌّ ؛ لأنه استعمل (أَحْزَنَ) ، وأهمل (يُحْزِنُ) ، واستعمل (يَحْزُنُ) ، وأهمل (حَزَنَ) . فمن قرأ بقراءة العامة ، فَحُجَّتْهُ أنه أشهرُ اللُّغَتَيْنِ ، وأكثرهما استعمالاً .

قال الأزهري <sup>(٦)</sup> : اللغة الجَيِّدة : (حَزَنُهُ ، يَحْزُنُهُ) ، على ما قرأ به أكثر القراء .

وحجَّةٌ نافع : قولٌ من زعم أنها لُغَتَانِ ، وما حكاه سيبويه <sup>(٧)</sup> عن الخليل ، أَنَّكَ حيث قلت : (حَزَنْتُهُ) ، لم تُرَدُّ أن تقول : [جعلتُهُ حزينا] ، كما أنك حيث قلت : (أَدْخَلْتُهُ) ، أردت : (جعلته داخلاً) . ولكنك أردت أن تقول : [ <sup>(٨)</sup> جعلت فيه حُزْناً ] .

(١) انظر : كتاب سيبويه ٥٦ / ٤ .

(٢) في (ب) : (تعين) .

(٣) قوله في تهذيب اللغة (حزن) ٨٠٧ / ١ . نقله عنه بتصرف .

(٤) في (ب) : (صيروا) .

(٥) ما بين المعقوفين في (أ) و (ب) و (ج) : (حزنه) ، والمثبت هو الصواب .

وقد جاء في التهذيب : « . . . ويقولون : يَحْزُنُهُ . فإذا قالوا أَفْعَلَهُ اللهُ ؛ فهو بالألف » . وهو يتناسب مع ذكره المؤلف بعده من استعمال الماضي من الرباعي .

(٦) في تهذيب اللغة (حزن) ٨٠٧ / ١ . نقله عنه بتصرف .

وانظر : قريباً من عبارة الأزهري هذه في كتابه : القراءات ١٣١ .

(٧) في الكتاب له ٥٦ / ٤ . نقله عنه بتصرف واختصار يسيرين .

(٨) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) . وهي في المصادر السابقة .

كما تقول : (كَحَلَّتُهُ) ؛ أي جعلت فيه كُحْلًا ، و(دَهَنَتْه) ؛ جعلت<sup>(١)</sup> فيه دُهْنًا ، و(فَتَّنَتْه) : جعلت فيه فِتْنَةً . فجئت بـ(فَعَلَّنَتْه) على حَدِّهِ<sup>(٢)</sup> ، ولم تُرِدْ بـ(فَعَلَّنَتْه) – هاهنا – تغيير قوله : (حَزَنَ) ، و(فَتَنَ)<sup>(٤)</sup> . ولو أردت ذلك ، لقلت : (أحزنته) ، و(أفتنته) .

وهذا الذي حكاه ، حُجَّةٌ نافع ؛ لأنه أرادَ تغييرَ (حَزَنَ) ، فنقله بالهمز .

قال الخليل<sup>(٥)</sup> : ومثله : (شَتَرَ<sup>(٦)</sup> الرجلُ) ، و(شَتَرْتُ عَيْنَهُ) . فإذا أردتَ تغييرَ (شَتَرَ الرجلُ) ، قلت : (أشَتَرْتُ ؛ كما تقول : (فَرَعَ)<sup>(٧)</sup> [و] <sup>(٨)</sup> (أَفَرَعْتُ) .

- (١) في (ب) : (أي جعلت) . ولم أثبت (أي) ؛ لأنها لم ترد في بقية النسخ ، ولا في مصادر النص .
- (٢) ضبطت في كتاب سيبويه : (حِدَةٍ) . وقد ورد النصُّ في كتاب الحجة للفراسي ١٠٠ / ٣ ، وضُبطت فيه كالآتي : (حَدُّه) كما هي مثبتة أعلاه .
- (٣) في (ج) : (لم) من دون واو .
- (٤) هكذا ضبطت – هنا – بكسر التاء ، وكذا عند الفراسي في الحجة . وضُبطت في (كتاب سيبويه) : (فَتَنَ) بفتح التاء . وأكثر مصادر اللغة التي رجعت إليها لم تشر إلى (فَتَنَ) بالكسر ، وإنما ذَكَرَتْها بفتح التاء ، إلا ما وجدته في تهذيب اللغة (فتن) ٢٧٣٩ / ٣ ؛ فقد نقل عن أبي زيد قوله : «فَتَنَ الرجلُ ، يَفْتَنُ ، فُتُونًا ؛ إذا وقع في الفتنة ، أو تحول من حال حسنة إلى حال سيئة» .
- (٥) قوله في كتاب سيبويه ٥٧ / ٤ . نقله عنه بمعناه .
- (٦) في (ج) : (شتر) مهملة من النقط والشكل . وهذا جاءت فيا بعدها مهملة من النقط والشكل . والشَّتَرُ : القطع . و(شَتَرَ ثَوْبُهُ) : مَزَقَهُ . و(الشَّتَرُ) : الانقطاع ، وانقلابٌ في جَفَنَ العين ، وانشقاقُهُ ، وانشقاقُ الشَّفَةِ السفلى . يقال : (شَتَرْتُ عَيْنَهُ شَتْرًا) ، و(شَتَرَهَا يَشْتَرُهَا شَتْرًا) ، و(أَشْتَرَهَا وشَتَرَهَا) ، و(شَتَرَ يَشْتَرُ شَتْرًا) .
- انظر : (شتر) في اللسان ٢١٩٣ / ٤ ، والقاموس ٤١٣ .
- (٧) في (ج) : (فرع) مهملة من النقط ولاشكل . وكذا التي بعدها .
- (٨) ما بين المعقوفين زيادة من : كتاب سيبويه .



وأراد ﴿الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ : المنافقين ، وقَرِظَته والنَّصِير في قول ابن عباس<sup>(١)</sup> .

ومعنى مسارعتهم في الكفر : مُظَاهَرَتُهُمْ<sup>(٢)</sup> الكَفَّارَ على محمد ﷺ . وتأويله : يُسَارِعُونَ في نُصْرَةِ الكفر . وقال الضَّحَّاكُ<sup>(٣)</sup> : يعني : كَفَّار قريش .

فإذا قيل : معنى قوله : ﴿وَلَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسْرِعُونَ فِي الْكُفْرِ﴾ : لا تحزن لِكفرهم . والحزن على كفر الكافر ، ومعصية العاصي ، طاعة ، فكيف نهى عنه ؟ .

قيل : إنما نهى عنه النبي ﷺ ، لأنه كان يُفِرُّطُ وَيُسْرِفُ في الحُزْنِ على كُفر قومه ، حتى كان يؤدي ذلك إلى أن يُضَرَّ<sup>(٤)</sup> به ، فَنُهِيَ<sup>(٥)</sup> [عن<sup>(٦)</sup>] الإسراف فيه ؛ ألا ترى إلى قوله عز وجل : ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسْرَتٍ﴾ [فاطر : ٨] .

وقوله تعالى : ﴿إِنَّهُمْ لَنُيْضِرُّوا اللَّهَ شَيْئًا﴾ يعني : أن عائدَ الوَبَالِ في ذلك عليهم ، لا على غيرهم . وقال عطاء<sup>(٧)</sup> : يريد : لن يضرُوا أولياءَ الله شيئا .

(١) لم أقف على مصدر قوله . وقد ورد هذا القول عن الكلبي ، انظر : بحر العلوم ١/ ٣١٧ .  
ورود عن مجاهد ، وابن إسحاق : أنهم المنافقون ، انظر : تفسير مجاهد ١/ ١٣٩ ، وتفسير الطبري ١٨٥/ ٤ .

(٢) المُظَاهَرَةُ : المُعَاوَنَةُ . و(ظَاهَرَ فلان فلاناً) : عَاوَنَهُ . انظر : اللسان (ظهر) ٥/ ٢٧٦٨ .

(٣) قوله في تفسير الثعلبي ٣/ ١١٥٨ ، وزاد المسير ١/ ٥٠٨ .

(٤) في (ج) : (نصر) .

(٥) في (ج) : (نهى) .

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٧) لم أقف على مصدر قوله . وقد ذكره ابن الجوزي في الزاد ١/ ٥٠٨ .

وقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حِطًّا فِي الْآخِرَةِ﴾ يعني: نصيباً في الجنة .  
وفي هذا ردُّ على القَدَرِيَّةِ ، وبيان أنَّ الخيرَ والشرَّ بإرادة الله عزَّ وجلَّ<sup>(١)</sup> .

١٧٨ . وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّ لَهُمْ﴾ الآية .

(١) إنَّ الله -تعالى- خالق الخير والشر ، ولكنَّ الشرَّ في بعض مخلوقاته ، وليس في خلق الله وفعله ؛ لأنَّ خلقَ الله وفعله ، وقضاءه وقدره ، خيرٌ كُلُّهُ ؛ لأنَّه -تعالى- وضع الأمور في مواضعها ، وذلك هو الخير والعدل ، أما الشرُّ فهو : وضع الأمور في غير مواضعها ، وذلك هو الظلم ، والله مُنَزَّهٌ عن الظلم . فأفعاله كلها تدور بين العدل والفضل والحكمة والمصلحة ، ولا تخرج عن ذلك ، فالله -تعالى- لا ينسب إليه الشرُّ ، بل ينسب إليه الخير ، وإنما صار الشرُّ شرًّا ، لانقطاع نسبته وإضافته إلى الله تعالى ، وفي الحديث : « . . . والخير كله في يديك ، والشر ليس إليك . . . » .

أخرجه النسائي في السنن ١٣٠ / ٢ كتاب الصلاة . باب : الدعاء بين التكبيرة والقراءة .  
فلو أضيف إليه ، لم يكن شرًّا . انظر : شفاء العليل لابن القيم ١٧٩ . وقال : «فإن قلت : لم خَلَقَهُ وهو شر ؟ قلت : خَلَقَهُ له وفَعَلَهُ ، خيرٌ لا شرٌّ ، فإن الخلق والفعل قائمٌ به سبحانه ، والشر يستحيل قيامه به واتصافه به . وما كان في المخلوق من شر ؛ فلعدم إضافته ونسبته إليه ، والفعل والخلق يضاف إليه ، فكان خيراً ، والذي شاءه كله خير ، والذي لم يشأ وجوده بقي على عدم الأصلي ، وهو الشر ، فإن الشر كله عَدَمٌ ، وإن سبَّه جهل وهو : عدم العلم ، وظلم وهو : عدم العدل . وما يترتب على ذلك من الآلام فهو من عدم استعداد المحل ، وقبوله لأسباب الخيرات واللذات : » ١٨١ . المصدر السابق ، وانظر : شرح العقيدة الطحاوية ٤٥٣ وما بعدها .

﴿الَّذِينَ﴾<sup>(١)</sup> في قراءة من قرأ: ﴿يَحْسَبَنَّ﴾ بالياء<sup>(٢)</sup>، رَفَعَ؛ بأنه فاعل (يَحْسَبُ)<sup>(٣)</sup>.

وإذا كان ﴿الَّذِينَ﴾ فاعلاً؛ اقتضى (يَحْسَبُ) مفعولين؛ لأنه يتعدى إلى مفعولين، أو إلى مفعولٍ يَسُدُّ مَسَدَّ مفعولين، وذلك إذا جَرَى في صلة ما يتعدى إليه الحِسْبَانُ، ذَكَرَ الحديثِ والمُحَدَّث عنه؛ نحو: (حَسِبْتُ أَنَّ زَيْدًا مُنْطَلِقًا)، و(حَسِبْتُ أَنَّ يَقُومَ عَمْرُو)<sup>(٤)</sup>.

(١) من قوله: «الذين...» إلى «...الذين يقتضيها ﴿يَحْسَبَنَّ﴾»: نقله -بتصرف- عن: الحجة للفراسي ١٠١/٣-١٠٢.

(٢) القراءة الواردة في قوله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ﴾ في الآية ١٧٨، ١٨٠ و﴿لَا تَحْسَبَنَّ﴾، و﴿فَلَا تَحْسَبَنَّ﴾ في آية ١٨٨ كالتالي:

قرأها ابن كثير، وأبو عمرو، كلها بالياء، في كل القرآن.

وقراها نافع، وابن عامر (لا تحسبن) و(فلا تحسبنهم).

وقرأ عاصم، والكسائي، ويعقوب: ﴿يَحْسَبَنَّ﴾ في الآية ١٧٨، ١٨٠ بالياء. وقرأوا ﴿يَحْسَبَنَّ﴾ و﴿تَحْسَبَنَّ﴾ في الآية ١٨٨، بالتاء. وكَسَرَ الكسائي السينَ، وفتحها عاصم. وقرأها حمزة كلها بالتاء.

ومن قرأ ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّ﴾ بالتاء، فتح الباء، ومن قرأها بالياء، ضم الباء.

انظر: السبعة ٢١٩، ٢٢٠، والقراءات للأزهري ١/١٣١، والحجة للفراسي ١٠٠/٣، ١٠١، والكشف ١/٣٦٤-٣٦٨.

(٣) يقال: (حَسِبْتُ الشَّيْءَ): ظَنَنْتُهُ، (أَحْسَبُهُ، وَأَحْسَبُهُ)، والكسر أجودُ اللغتين. تهذيب اللغة ١/٨١٠ (حسب).

قال الجوهري: ويقال: أَحْسَبُهُ بالكسر، وهو شاذٌّ؛ لأنَّ كُلَّ فِعْلٍ كانَ ماضيه مكسوراً، فإنَّ مستقبله يأتي مفتوح العَيْنِ؛ نحو: (عَلِمَ، يَعْلَمُ)، إلا أربعة أحرف جاءت نواذر؛ قالوا: (حَسِبَ يحسب ويحسب)، و(بَسَّ يبأس ويَبْسُ)، و(بَسَّ يبأس ويَبْسُ)، و(نَعِمَ يَنعِمُ ويَنعِمُ) فإنها جاءت من السالم بالكسر والفتح. ومن المعتل ما جاء ماضيه ومستقبله جميعاً بالكسر؛ نحو: (مَقَى يَمُقُ)، و(وَفَّقَ يَفِقُ)، و(وَوَّثَقَ يَثِقُ)، و(وَرَعَ يَرِغُ)، و(وَرِمَ يَرِمُ)، و(وَرِثَ يَرِثُ)، و(وَرَى الزَنْدَ يَرِي)، و(وَلَّى يَلِي). الصحاح (حسب) ١/١١٢.

(٤) في (ج): (أَنْ عَمْرُو يَقُومُ)، وفي الحجة: وحسبت أن تقوم.

فجرى<sup>(١)</sup> في ما تَعَدَّى إليه (حَسِبْتُ) الحديث ، وهو : الانطلاق والقيام .  
والمُحَدَّث عنه ، وهو : زيدٌ أو عمرو . فقام المفعول الواحد مقامَ المفعولين .  
وقوله : ﴿أَنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ﴾ قد سَدَّ مَسَدَ المفعولين اللذين يقتضيهما  
﴿يَحْسَبَنَّ﴾ .

وقرأ حمزة : ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بالتاء . ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ - في هذه القراءة  
- في موضع نصبٍ ؛ بأنَّه المفعول الأول .  
واختلفوا في وجه هذه القراءة :

فقال الفراء<sup>(٢)</sup> : هو على التكرير . المعنى : ولا تَحْسَبَنَّ يا محمدُ الذين كفروا ،  
ولا تَحْسَبَنَّ أَنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرٌ<sup>(٣)</sup> لأنفسهم . قال : وهذا كقوله تعالى : ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ  
إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيَهُمْ بَغْتَةً﴾<sup>(٤)</sup> [حمد : ١٨] ؛ يعني : فهل ينظرون إلا الساعة ، هل  
يَنْظُرُونَ<sup>(٥)</sup> إلا أن تأتيهم بَغْتَةً ؟

وقال الزجاج<sup>(٦)</sup> : هذه القراءة عندي يجوز على البدل من ﴿الَّذِينَ﴾ ؛ المعنى :  
ولا تَحْسَبَنَّ ﴿أَنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ﴾<sup>(٧)</sup> . وأنشد :

فَمَا كَانَ قَيْسٌ هُلُكُهُ هُلُكَ وَاحِدٍ<sup>(٨)</sup>

(١) في (أ) و (ب) : (جرت) . والمثبت من (ج) .

(٢) في معاني القرآن له ٤٤٨ / ١ . نقله عنه بالمعنى .

وهو رأي الكسائي كذلك . انظر : إعراب القرآن للنحاس ٣٨٠ / ١ ، وتفسير القرطبي ٢٨٧ / ٤ .

(٣) في (ج) : (خيراً) .

(٤) في (ج) ، ومعاني القرآن : (هل) .

(٥) في (ج) : (ينتظرون) .

(٦) في معاني القرآن له ٤٩١ / ١ . نقله عنه بتصريف يسير .

(٧) في معاني القرآن : « لا تحسبن إملأنا للذين كفروا خيراً لهم » .

(٨) صدر بيت ، وعجزة :

ولكنه بنيان قوم تهديما

جعل (هَلَكَةُ) بدلاً من (قَيْس) ؛ المعنى : فما كان هَلَكُ قَيْسٍ هَلَكٌ واحدٍ .

ومثله مما جُعِلَ (أَنْ) مع الفعل بدلاً من المفعول ، قوله : ﴿وَمَا أَنْسَيْنِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ﴾<sup>(١)</sup> [الكهف : ٦٣] ، وقوله تعالى : ﴿وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ﴾<sup>(٢)</sup> [الأنفال : ٧] ، بدلاً مِنْ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ .

قال أبو علي الفارسي<sup>(٣)</sup> : هذه القراءة على تقدير البدل ، لا يصح إلا بنصب (خير)<sup>(٤)</sup> ؛ لأن (أَنْ) تصير بدلاً من ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ، وإذا صار بدلاً منه ، فكأنه قال : لا تَحْسَبَنَّ إِمْلَاءَ الَّذِينَ كَفَرُوا خيراً . فيلزم انتصاب (خير)<sup>(٥)</sup> من حيث كان المفعول الثاني لـ (حَسِبْتُ) .

وهو لعبدة بن الطبيب السعدي التميمي ، وهو في شعره ٨٨ . وورد منسوباً إليه في كتاب سيبويه ١٥٦/١ ، والبيان والتبيين ٣٦٣/٢ ، والشعر والشعراء ٤٨٧ ، وعيون الأخبار ٢٨٧/١ ، والأصول في النحو ٥١/٢ ، والأغاني ٢٥/٢١ ، ٢٦ ، وشرح القصائد السبع لابن الأنباري ٩ ، وديوان المعاني لأبي هلال العسكري (تصحیح : کرنکو ، ن : مطبعة القدسي ، القاهرة ، ١٣٤٢هـ) ١٧٥/٢ ، وأمالي المرتضى ١١٤/١ ، وبهجة المجالس ٥١٤/١ ، وشرح ديوان الحماسة للتبريزي (ن : دار القلم) ٣٢٨/١ ، وشرح المفصل ٦٥/٣ . ونسبه في الأغاني ٨٦/١٤ إلى مرداس بن عبدة . وورد غير منسوب في تفسير الثعلبي ١٥٨/٣ ب ، وشرح المفصل ٥٥/٨ ، والبسيط في شرح جمل الزَّجَّاجي ١٩٨/٢ ، وإعراب القرآن للنحاس ٣٨٠/١ ، والإغفال للفارسي ٥٩٣/١ . وقد ورد في بعض المصادر : « فلم يك قيس . . . » .

قال الشاعر البيت في رثاء قيس بن عاصم المنقري ، سيد بني تميم .  
والشاهد في البيت : رفع (هلكه) على أنه بدل من (قيس) اسم (كان) ، ويكون حينها (هلك) منصوباً على أنه خبر (كان) . ويجوز أن يكون (هلكه) مرفوعاً على الابتداء ، وحينها تكون (هلك) مرفوعة على أنها خبر المبتدأ .

قال ابن الأنباري : « والرواية الجيدة : (هلكه هلك واحد) برفعها جميعاً » . شرح القصائد السبع ٩ .

(١) انظر : الحجة للفارسي ١٠٧/٣ ، والبيان للعكبري (٥٤٢) .

(٢) انظر : الحجة للفارسي ١٠٧/٣ ، والبيان للعكبري ٤٠٤/٢ .

(٣) في الإغفال ٥٩٣/١ . نقله عنه بتصرف ، وانظر : الحجة له ١٠٧/٣ .

(٤) في (ج) : (خبر) .

(٥) في (ج) : (خبر) .

ألا ترى أنه أبدل ﴿أَنَّمَا﴾<sup>(١)</sup> كما<sup>(٢)</sup> أبدل الشاعر (هَلْكُهُ) من (قيس) ، فصار التقدير : وما كان هُلْكَ قَيْسٍ هُلْكَ واحدٍ ، انتصب (هَلْكَ واحدٍ)<sup>(٣)</sup> على أنه خبرُ (كان) ، ولو<sup>(٤)</sup> لم يبدل (هَلْكُهُ) من (قيس) ؛ لارتفع بالابتداء ، وصار (هُلْكَ واحدٍ) خبره . والجملة في موضع نصب على خبر (كان) ، كما أنه لو لم يُبدل (أَنَّ) من ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ لكسرها ولم يفتَحها ، ولو كسرها لصارت (أَنَّ) واسمها وخبرها ، في موضع نصب ؛ لأنه مفعول ثانٍ لـ ﴿تَحَسَّبَنَّ﴾ .

وكما انتصب (هُلْكَ واحدٍ) في البيت ، لَمَّا أبدل الأول من (قيس) بأنه خبرُ (كان) ؛ كذلك ينتصب ﴿لَهُمْ خَيْرٌ﴾ في الآية ، إذا أبدل الإملاء من ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ بأنه مفعول ثانٍ لـ ﴿تَحَسَّبَنَّ﴾ .

فإذاً ، قد جاء أنه لا يجوز أن يُقرأ ﴿تَحَسَّبَنَّ﴾ بالتاء ، إلا أن يكسر (إِنَّ) في ﴿أَنَّمَا نُمِلِّي﴾ ، أو يُنصب ﴿خَيْرٌ﴾<sup>(٥)</sup> ، مع فتح ﴿إِنَّمَا﴾ ، فيقرأ : (أَنَّمَا نُمِلِّي لَهُمْ خيراً لأنفسهم) .

ولم يُزَوَّ عن حمزة كسْرُ (أَنَّ) ، ولا نَصْبُ (خَيْرٍ) ، فلا تصح القراءة بالتاء ، على ما قرأ به حمزة ، عند أبي علي<sup>(٦)</sup> .

(١) (أبدل) : ساقطة من (ج) .

(٢) في (ج) : كان .

(٣) انتصب هلك واحد : ساقط من (ج) .

(٤) (ولو) : ساقطة من (ج) .

(٥) في (ج) : (خبر) .

وقد جاء في (ج) بعد (خير) العبارة التالية : (فلا يصح بالياء إنها) . وهي عبارة مقحمة لا وجه لها .  
(٦) قال النحاس ، عن قراءة حمزة لقوله تعالى : ﴿لَا تَحَسَّبَنَّ﴾ [الآيتان : ١٧٨ ، ١٨٠] «وزعم أبو حاتم أنه لحن لا يجوز ، وتابعه على ذلك جماعة» ، إعراب القرآن ١/ ٣٧٩ .

وعَقَّب القرطبي على زعم أبي حاتم ، قائلاً : «قلت : وهذا ليس بشيء ؛ لما تقدم بيانه من الإعراب ، ولصحة القراءة وثبوتها نقلاً» . تفسيره ٤/ ٢٨٨ .

قال ابن عباس<sup>(١)</sup> : أراد بـ ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ : المنافقين ، وقُرَيْظَةَ والنَّضِير . وقال مقاتل<sup>(٢)</sup> : يعنى : مشركي مكة .

وقوله : ﴿إِنَّمَا﴾ ، (ما) تحتل وجهين :

أحدهما : أن يَكُون بمعنى (الذي)<sup>(٣)</sup> ، فيكون التقدير : لا يحسبن الذين كفروا أن الذي نمليه خيرٌ لأنفسهم ، وحَذَفَ (هاء) مِنْ ﴿تُمَلِّ﴾ ؛ لأنه يجوز حذفُ الهاء مِنْ صِلَةٍ (الذي) ؛ كقولك : (الذي رأيتُ زيدً) .

والآخر : أن يَكُون (ما) بمنزلة الإِملاء ، فيكون مصدراً ، وإذا كان مصدراً<sup>(٤)</sup> ، لم تقتض راجعاً إليها<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿تُمَلِّ لَهُمْ﴾ .

معنى ﴿تُمَلِّ﴾ في اللغة : نُطِيل ، ونُوخِّر . والإِملاء : الإِمهال والتأخير . واشتقاقه<sup>(٦)</sup> من (المِلْوَة) ، وهي : المُدَّة من الزمان . يقال : (مِلْوَةٌ مِنَ الدَّهْرِ) ، و(مِلْوَةٌ ، ومِلْوَةٌ ، ومِلَاوَةٌ<sup>(٧)</sup> ، ومِلَاوَةٌ<sup>(٨)</sup> ، ومِلَاوَةٌ) ، بمعنى<sup>(٩)</sup> .

(١) لم أقف على مصدر قوله . وقد ورد في زاد المسير ٨٠٥ / ١ .

(٢) في تفسيره ٣١٧ / ١ . نصه عنده بعد أن ذكر الآية : (أبا سفيان وأصحابه ، يوم أحد) .

(٣) انظر : مجاز القرآن ١ / ١٠٨ .

(٤) وإذا كان مصدراً : ساقط من (ج) .

(٥) في (ج) : (إليهما) .

(٦) من قوله : «واشتقاقه . . . إلى نهاية بيت الشعر : « . . من طريف وتالد » : هو من قول ابن الأنباري ؛ حيث ورد بعض النصفي زاد المسير ٥٠٩ / ١ ، واللسان ٤٢٧٢ / ٧ (ملا) . ونسباه إلى ابن الأنباري ، ولم يبين المصدر .

(٧) (أ) و (ب) : ومِلَاوَةٌ . والمثبت من : (ج) ، ومصادر اللغة .

(٨) في (ج) : (وَمِلَاوَةٌ ، ومِلَاوَةٌ) .

(٩) انظر : مجاز القرآن ١ / ٢٣٤ ، وغريب القرآن لابن اليزيدي ٤٥ ، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ١١٦ ، وغريب الحديث للحري ١ / ٣٤١ ، وتحفة الأريب ٣٨٨ ، وانظر : مادة (ملا) في تهذيب اللغة ٤ / ٣٤٣٨ ، والصحاح ٦ / ٢٤٩٦ ، واللسان ٧ / ٤٢٧٢ .

## قال العجاج :

وقد أَرَانِي لِلْغَوَانِي<sup>(١)</sup> مَصِيدَا مُلَاوَةً كَأَنَّ فَوْقِي جَلْدَا<sup>(٢)</sup>  
ومنه قولُ الْعَرَبِ : (الْبَسُّ جَدِيدًا ، وَمَثَلٌ حَبِيْبًا)<sup>(٣)</sup> ؛ أَي لَتَطْلُ أَيْتَامُكَ مَعَهُ .  
وقال مُتَمِّمٌ<sup>(٤)</sup> :

بِوَدِّي أَنِّي لَوْ تَمَلَّيْتُ عُمْرَهُ بِمَالِي مِنْ مَالٍ طَرِيفٍ وَتَالِدٍ<sup>(٥)</sup>

- (١) في (ج) : (الغواني) .  
(٢) البيت في ديوانه (تح : د . د . عزة حسن) ٣٤٠ . وورد منسوباً إليه في إصلاح المنطق ٤٧ ، ومادة (جلد) في تهذيب اللغة ١/٦٣٤ ، والصحاح ٢/٤٥٨ ، والمقاييس ١/٤٧١ ، واللسان ٢/٦٥٤ .  
وورد غير منسوب في جمهرة اللغة ١/٤٤٩ ، وتفسير الثعلبي ٣/١٥٩ .  
وروايته في الديوان والجمهرة : «فقد أكون . . .» .  
والغواني : جمع غانية ، وقيل في معناها : التي غَنِيَتْ بالزوج . وقيل : التي غَنِيَتْ بحُسْنِهَا عن الزينة .  
وقيل : التي تُطَلَّب ، ولا تُطَلَّب . وقيل : الشابة العفيفة ؛ كان لها زوج أو لم يكن . وقيل : كل امرأة ، فإنها تُسَمَّى غانية . وقيل غير ذلك . انظر : اللسان (غنا) ٦/٣٣٠٩ .  
والمَصِيدُ بكسر الميم ، وفتحها : ما يُصَادُ بِهِ ، اللسان (صيد) ٤/٢٥٣٤ .  
والجَلْدُ ، فيه قولان : أحدهما : أن يُسْلَخَ جِلْدُ البعير وغيره ، وَيُلْبَسَ غَيْرُهُ مِنَ الدواب ، وَيُسَمَّى هَذَا (جَلْدًا) . والقول الثاني : أن يُسْلَخَ جِلْدُ الْحَوَارِ ، ثُمَّ يُكْحَشَى ثُمَامًا ، أو غيره من الشجر ، ثُمَّ يُعْطَفُ عَلَيْهِ أُمُّهُ ، فترامه ، انظر : (جلد) في تهذيب اللغة ١/٦٣٤ ، والمقاييس ١/٤٧١ .  
ومعنى البيت : إِنَّمَنْ يَرَأْمُنِّي وَيَعْطِفُنَ عَلَيَّ ، كَمَا تَرَأْمُ النَّاقَةُ الْجَلْدَ .  
(٣) انظر : مجاز القرآن ٢/٢٣٤ ، والصحاح (ملا) ٦/٢٤٩٧ ، واللسان (ملا) ٧/٤٢٧٢ . وقد ورد المثل فيه : (أَبْلَيْتُ جَدِيدًا) ، وَ(تَمَلَّيْتُ حَبِيْبًا) . أَي عَشْتُ مَعَهُ مِلَاوَتَكَ مِنْ دَهْرِكَ ، وَتَمَتَّعْتُ بِهِ .  
(٤) تقدمت ترجمته .  
(٥) البيت في شعره ٨٦ .  
وقد ورد منسوباً إليه ، في الزاهر ١/٢٥٦ . وورد غير منسوب في اللسان (ملا) ٧/٤٢٧٢ وردت روايته في المصادر السابقة : «بودي لو أُنِي . . .» .  
قال في الزاهر ١/٢٥٦ : (الطريف ، والطارف) ، وهما : المال المستحدث الذي كَسَبَهُ الرَّجُلُ ، وَجَمَعُهُ . وَ(التَّالِدُ ، والتالِدُ) : ما ورثه عن آبائه ولم يكتسبه .



وقال الأصمعي<sup>(١)</sup> : «أُمِّلَى عَلَيْهِ الزَّمَانُ»<sup>(٢)</sup> ؛ أَي طَالَ عَلَيْهِ . وَ(أُمِّلَى لَهُ) ؛ أَي طَوَّلَ لَهُ ، وَأَمْهَلَهُ .

قال أبو عبيدة : وَمِنْهُ : (الْمَلَأَ)<sup>(٣)</sup> : الْأَرْضَ الْوَاسِعَةَ الطَّوِيلَةَ<sup>(٤)</sup> .

قال ابن عباس<sup>(٥)</sup> فِي قَوْلِهِ : ﴿إِنَّمَا نُمِّلِي لَهُمْ﴾ : يَرِيدُ<sup>(٦)</sup> : تَمَادِيهِمْ فِي مَعَاصِي اللَّهِ .

وقوله تعالى : ﴿إِنَّمَا نُمِّلِي لَهُمْ لِيَزِدَادُوا إِثْمًا﴾ قال ابن الأنباري<sup>(٧)</sup> : قال جماعة من أهل العلم<sup>(٨)</sup> : أنزل الله - عز وجل - هذه الآية في قوم يعاندون الحق ، سَبَقَ فِي عِلْمِهِ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ، فَقَالَ : ﴿إِنَّمَا نُمِّلِي لَهُمْ لِيَزِدَادُوا إِثْمًا﴾ بِمَعَانِدَتِهِمُ الْحَقَّ ، وَخِلَافِهِمُ الرَّسُولَ .

(١) قوله - بنصه - في تهذيب اللغة (ملو) (٣٤٣٨) .

(٢) في التهذيب : الزمن .

(٣) وهي غير مهموزة ، وتكتب بالألف والياء ، والبصريون يكتبونها بالألف . وقال الفراء : (والألف أجود) . وكذا قال ابن الأنباري .

انظر : المقصور والمدود للفراء ٤٣ ، ٦١ ، والمنتخب لكراع ٤٣٨/٢ ، وشرح القصائد السبع لابن الأنباري ٤٦٥ ، ومادة (ملا) في تهذيب اللغة ٣٤٣٨/٤ ، والصحاح ٢٤٩٧/٦ ، واللسان ٤٢٧٢/٧ .

(٤) لم أقف على مصدر قول أبي عبيدة ، والذي ورد في مجاز القرآن : «ويقال للخرق الواسع في الأرض : مَلَأً ، مقصور» ٣٣٣/١ .

(٥) لم أقف على مصدر قوله .

(٦) في (ج) : (مرید) .

(٧) لم أقف على مصدر قوله .

(٨) لم أقف عليهم .

وقد قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَأَيْتَ اللَّهَ يُعْطِي عَلَى الْمَعَاصِي، فَإِنَّ ذَلِكَ اسْتِدْرَاجٌ مِنَ اللَّهِ لِحَلْقِهِ»، ثم تلا هذه الآية<sup>(١)</sup>.

ونحو هذا، قال الزجاج<sup>(٢)</sup>: «إِنْ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ، أَعْلَمَ اللَّهُ نُبِيَّهِ أَنَّهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ أَبَدًا، وَأَنْ بَقَاءَهُمْ يَزِيدُهُمْ كُفْرًا وَإِثْمًا».

والآية حجة ظاهرة على القدرية<sup>(٣)</sup>؛ حيث أخبر الله -تعالى- أنه يُطِيل أعمار قومٍ ويُمهلُهُمْ؛ لِيَزِدَادُوا غِيًّا وَكُفْرًا.

والقدرية، تأولوا الآية على وجهين:

(١) الحديث أخرجه: أحمد في المسند ٤/ ١٤٥، وابن أبي الدنيا في كتاب الشكر ٨٠ رقم ٣٢، والطبراني في المعجم الكبير ١٧/ ١٣٣، والطبري في تفسيره ٧/ ١٩٥.  
وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/ ٢٠، ١٠/ ٢٤٥، وقال: «رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه، الوليد بن العباس المصري، وهو ضعيف».  
وأورده السيوطي في الدر المنثور ٣/ ٢٢ وزاد نسبة إخرجه إلى ابن أبي حاتم، وابن المنذر، وأبي الشيخ، وابن مردويه، والبيهقي في الشعب.  
وأورده في الجامع الصغير ورمز له بالحسن. انظر: فيض القدير ١/ ٤٥٥.  
وأورده الخطيب التبريزي في مشكاة المصابيح ٣/ ١٤٣٥ رقم (٥٢٠١).  
وحسن الحافظ العراقي سنده، انظر: تخريج الإحياء بهامش إحياء علوم الدين ٤/ ١٣٢.  
وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير ١/ ١٥٨ رقم (٥٦١)، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة: رقم (٤١٤).

ولفظ الحديث كما عند أحمد، من رواية عقبة بن عامر، عن النبي ﷺ: «إِذَا رَأَيْتَ اللَّهَ -عز وجل- يعطي العبد من الدنيا على معاصيه ما يُحِبُّ، فَإِنَّمَا هُوَ اسْتِدْرَاجٌ، ثُمَّ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ﴿فَلَمَّا دَسَوْا مَا دُكِّرُوا بِهِ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَابَ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا فَرِحُوا بِمَا أُوتُوا أَخَذْنَاهُمْ بَغْتَةً فَإِذَا هُمْ مُبْلِسُونَ﴾ [الأنعام: ٤٤]». فليس في الأثر -عند من رواه- أنه ﷺ قرأ هذه الآية من سورة آل عمران.

(٢) في معاني القرآن له ١/ ٤٩١. نقله عنه بتصرف يسير.

(٣) سبق بيان أن المراد بـ (القدرية) هم المعتزلة، الذين وافقوا القدرية القديمة في نفي القدر.

أحدهما : على التقديم والتأخير ؛ فقالوا : التقدير : (ولا يُحَسِّبَنَّ الذين كفروا إنما نُملي لهم لِيَزِدَادُوا إِثْمًا ؛ إِنَّمَا نُملي لهم خَيْرٌ لأنفسهم) . وهذا <sup>(١)</sup> إنما كان يُحتمل لو قُرئ بِكسْرِ ﴿إِنَّمَا نُملي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ﴾ ، وفتح ﴿إِنَّمَا نُملي لَهُمْ لِيَزِدَادُوا﴾ . ولم يقرأ به أحدٌ يُعرَف . ولا يجوز حمل الآية على وجه لا يجوز أن يُقرأ به <sup>(٢)</sup> .

والوجه الثاني : قالوا <sup>(٣)</sup> : معنى قوله : ﴿إِنَّمَا نُملي لَهُمْ لِيَزِدَادُوا إِثْمًا﴾ : إنما نُملي لهم ، على أن عاقبة أمرهم ازدياد الإثم . وهذه لام العاقبة ؛ كقوله : ﴿فَالنَّفْطَةُ ۚ ءَالُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾ [القصص : ٨] . وهذا <sup>(٤)</sup> الذي قالوه ، خلاف ما ذكره المفسرون وأهل العلم ، وعُدُولٌ عن ظاهر الخطاب ، فلا يُقبَلُ .

على أن لام العاقبة يشاكل ما قبله ؛ كقوله : ﴿فَالنَّفْطَةُ ۚ ءَالُ فِرْعَوْنَ﴾ ، الآية ، وهم ما التقطوه لهذا ؛ ولكن كان الالتقاط سبب كونه عَدُوًّا لهم ، كذلك في الآية ، يجب أن يكون إِمْلَاءُ اللَّهِ إِيَّاهُمْ ، سَبَبٌ ازديادهم الإثم <sup>(٥)</sup> ، وهو ما نقول : إن الله - تعالى - يُملي لهم ؛ لِيَزِدَادُوا إِثْمًا .

١٧٩ . قوله تعالى : ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ الآية .

اختلفوا في سبب نزول هذه الآية :

- (١) من قوله : « وهذا . . . » إلى « . . . خير لأنفسهم » : ساقط من (ج) .
- (٢) قال النحاس في إعراب القرآن ١ / ٣٨٠ : « قال أبو حاتم : سمعت الأخصش يذكر كسر (إن) يحتاج لأهل القدر ؛ لأنه كان منهم ، ويجعله على التقديم والتأخير . . . » قال : (ورأيت) في مصحف في المسجد الجامع ، قد زادوا فيه حرفاً ؛ فصار : (إنما نُملي لهم ليزدادوا إيماناً) ، فنظر إليه يعقوب القارئ ، فتبين الحق ، فحكه . وانظر : تفسير القرطبي ٤ / ٢٨٨ .
- (٣) انظر : تنزيه القرآن عن المطاعن للقاضي عبد الجبار ٨٣ .
- (٤) (أ) و (ب) : (وهو) ، والمثبت من : (ج) ؛ وهو أولى وأصوب .
- (٥) في (ج) : (الكفر) .

فقال الكَلْبِيُّ<sup>(١)</sup> : قال المشركون للنبي ﷺ : ما بَالُكَ تَزْعُمُ أَنَّ الرَّجُلَ مِنْ أَهْلِ النارِ ، حَتَّى يَدْخُلَ فِي دِينِكَ ، فإذا انتقل إلى دينك ، ادَّعَيْتَ أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فينبغي أَنْ تُعَرِّفَنَا الَّذِي يَنْتَقِلُ ، قبل أَنْ يَنْتَقِلَ .

فأنزل الله - تعالى - مجيباً لهم : ﴿ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ ﴾ ؛ أي ما كانَ اللهُ لِيَدَعَ الْمُؤْمِنَ<sup>(٢)</sup> ، على ما عليه الكافر<sup>(٣)</sup> . وأَعْلَمَ أَنَّ حُكْمَ مَنْ كَفَرَ ، أَنْ يُقَالَ : أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النارِ ، وَمَنْ آمَنَ : فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ .

ومعنى : ﴿ حَتَّى يَمِيزَ الْخَيْبَ مِنَ الطَّيِّبِ ﴾ على هذا التفسير : حتى يُفَرِّقَ بين المؤمن والكافر ؛ بِالْحُكْمِ لِلْمُؤْمِنِ بِالْجَنَّةِ ، وَلِلْكَافِرِ بِالنَّارِ .

والخِطَابُ فِي قَوْلِهِ : ﴿ أَنْتُمْ ﴾ على هذا الوجهِ ، للمشركين .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ ﴾ ؛ أي<sup>(٤)</sup> : وما كانَ اللهُ لِيُخْبِرَكُمْ بِإِسْلَامِ مَنْ يُسْلِمُ قبل أَنْ يُسْلِمَ ؛ فَيَدُلَّكُمْ عَلَى غَيْبِهِ ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُمْ سَأَلُوا أَنْ يُعَرَّفُوا ذَلِكَ .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ ؛ أي يَخْتَارُ مِنَ الرُّسُلِ مَنْ يَشَاءُ بِالْغَيْبِ ، فَيُطْلِعُهُ عَلَى بَعْضِ عِلْمِ الْغَيْبِ ؛ كَقَوْلِهِ : ﴿ عَلِيمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا<sup>(٥)</sup> إِلَّا مَنِ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ ﴾ [الجن : ٢٦-٢٧] ، الآية .

(١) قوله في بحر العلوم ٣١٨/١ ، وتفسير الثعلبي ٣/١٥٩ ، وأسباب النزول للمؤلف ١٣٦ ، وتفسير البغوي ٢/١٤٠ ، وتفسير القرطبي ٤/٢٨٨ .

وأورد هذا القول ابنُ الجوزي في الزاد ١/٥١٠ ونسبه إلى ابن عباس .

ونحو هذا القول ، قال السُّدِّي ، انظر : تفسير الطبري ٤/١٨٨ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/٨٢٤ .

(٢) في (ج) : (المؤمنين) .

(٣) في (ج) : (الكافرين) .

(٤) أي ساقطة من (ج) .

قال الزَّجَّاجُ<sup>(١)</sup> : وإنما يُطْلَعُ الرِّسْلُ عَلَى الْغَيْبِ ؛ لِإِقَامَةِ الْبَرْهَانِ فِي أَنَّهُمْ رُسُلٌ ، وَأَنَّ مَا أَتَوْا بِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ .

ومعنى قوله : ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ ؛ أَي بِالْغَيْبِ . فَحَذَفَ ذَلِكَ لِلْعِلْمِ بِهِ ؛ وَذَلِكَ لِاسْتِثْنَاءِ الرِّسُولِ مِمَّنْ لَا يُطْلَعُ عَلَى الْغَيْبِ .

وهذا<sup>(٢)</sup> قول جماعةٍ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ<sup>(٣)</sup> ، وَاخْتِيَارِ الْفَرَّاءِ<sup>(٤)</sup> وَالزَّجَّاجِ<sup>(٥)</sup> . وَالْآيَةُ مَطْرَدَةٌ عَلَى هَذَا التَّفْسِيرِ .

وقال مجاهد<sup>(٦)</sup> ، ومحمد بن إسحاق<sup>(٧)</sup> : «نزلت الآية في المنافقين ، وتمييزهم عن المؤمنين» ، و- على هذا التفسير - الخطابُ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي قَوْلِهِ : ﴿أَنْتُمْ﴾ ، رَجَعَ مِنَ الْخَبَرِ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مُحَاظَبَتِهِمْ .

ومعنى الآية : مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذْرَكَمُ يَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنِينَ ، عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ التَّبَاسِ الْمُنَافِقِ بِالْمُؤْمِنِينَ ، وَالْمُؤْمِنِ بِالْمُنَافِقِ ، حَتَّى يُمَيِّزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ ؛ أَيِ الْمُنَافِقِ مِنَ الْمُؤْمِنِ .

قال مجاهد<sup>(٨)</sup> : فَمَيَّزَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أَحَدٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ ؛ حَيْثُ أَظْهَرُوا النِّفَاقَ ، وَتَحَلَّلُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

(١) فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ لَهُ ٤٩٢ / ١ . نَقَلَهُ عَنْهُ بِتَصْرِيفٍ يَسِيرٍ .

(٢) (يَعْنِي بِـ) (هَذَا) : مَا قَالَهُ الْكَلْبِيُّ فِي سَبَبِ نَزُولِ الْآيَةِ ، وَمَا يَتَرْتَبِ عَلَيْهِ فِي كَوْنِ الْخُطَابِ فِيهَا لِلْمُشْرِكِينَ .

(٣) مِنْهُمْ : مُقَاتِلٌ ، فِي تَفْسِيرِهِ ٣١٧ / ١ ، ٣١٨ .

(٤) فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ لَهُ ٢٤٨ / ١ .

(٥) فِي مَعَانِي الْقُرْآنِ لَهُ ٤٩٢ / ١ .

(٦) قَوْلُهُ فِي تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ ١٨٧ / ٤ ، وَتَفْسِيرِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ ٨٢٤ / ٣ ، وَالنَّكْتِ وَالْعِيُونَ ٤٣٩ / ١ .

(٧) قَوْلُهُ فِي سِيرَةِ ابْنِ هِشَامٍ ٧٥ / ٣ ، وَتَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ ١٨٧ / ٤ .

(٨) قَوْلُهُ فِي تَفْسِيرِ الطَّبْرِيِّ ١٨٧ / ٤ ، وَتَفْسِيرِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ ٨٢٤ / ٣ ، وَالنَّكْتِ وَالْعِيُونَ ٤٣٩ / ١ .

﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ يُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾ فتعرفوا المنافق من المؤمن قبل التمييز ، ولكن الله يختار بمعرفة<sup>(١)</sup> ذلك مَنْ يَشَاءُ مِنَ الرُّسُلِ .

قال ابن عباس<sup>(٢)</sup> : يريد : أنت يا محمد ممن اصطفيت وأُطْلِعْتَهُ على هذا الغيب .

وهذا معنى قول السُّدِّي في هذه الآية ، فإنه قال في سبب نزولها ما يشاكل هذا التفسير ، وهو أنه قال : قال رسول الله ﷺ : « أَعْلِمْتُ مَنْ يُؤْمِنُ بِي وَمَنْ لَا يُؤْمِنُ » فَبَلَغَ ذلك المنافقين ، فاستهزؤوا ، وقالوا : كيف ، ونحن معه لا يعرفنا ؟ ! فأنزل الله هذه الآية<sup>(٣)</sup> .

(١) في (ج) : (بمعرفة) .

(٢) لم أقف على مصدر قوله .

(٣) الحديث أورده غير مسند : الثعلبي في تفسيره ١٥٩/٣ ب . وَنَصَّهُ عن الثعلبي : « قال السدي : قال رسول الله ﷺ : عُرِضَتْ علي أمتي في صورها ، كما عُرِضَتْ على آدم ، وَأَعْلِمْتُ مَنْ يُؤْمِنُ بِي وَمَنْ يَكْفُر : فَبَلَغَ ذلك المنافقين ، فاستهزؤوا ، وقالوا : زعم محمد أنه يعلم من يؤمن به ومن يكفر ، ممن لم يُخْلَقْ بعد ، ونحن معه ولا يعرفنا . فَبَلَغَ ذلك رسول الله ﷺ ، فقام على المنبر خطيباً ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، ثم قال : ما بال أقوام جهلوني ، وطعنوا في علمي ، لا تسألوني عن شيء في ما بينكم وبين الساعة إلا أنأتكم به ، فقام عبدالله بن حذافة السهمي ، فقال : يا رسول الله . من أبي ؟ قال : (حذافة) . فقام عمر بن الخطاب ، فقال : يا رسول الله ﷺ ، رضينا بالله رباً وبالإسلام ديناً وبالقرآن إماماً وبك نبياً ، فاعف عنا ، عفا الله عنك . فقال النبي ﷺ : فهل أنتم متتهون ؟ هل أنتم متتهون ؟ ثم نزل عن المنبر . فأنزل الله - تعالى - هذه الآية . . . » .

والأثر طويل ، وله عنده بقية ، وأورده - كذلك - المؤلف في أسباب النزول ١٣٦ ، والبغوي في تفسيره ١٤١/٢ ، وابن الجوزي في زاد المسير ٥١٠/١ ، وكلهم نسبوه للسدي ، عن رسول الله ﷺ . ولم أقف عليه في مصادر أخرى بهذا النص ، وإنما ورد بنص آخر - من رواية حذيفة بن أسيد - « عُرِضَتْ علي أمتي البارحة ، لَدُنْ هذه الحجرة ، حتى إني لأَعْرِفُ بالرجل منهم ، من أحدكم بصاحبه . فقال رجل من القوم : يا رسول الله ، هذا عُرِضَ عليك مَنْ خُلِقَ منهم ، أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يُخْلَقْ ؟ . فقال : صُورُوا لي ، فوالذي نفسي بيده ، لأننا أعرفُ بالإنسان منهم بصاحبه » .

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ١٨١/٣ رقم (٣٠٥٤ ، ٣٠٥٥) ، والدليمي في مسند الفردوس ٦٦/٣ رقم (٤١٨٥) ، وأورده السيوطي في الجامع الصغير وزاد نسبته إلى الضياء المقدسي ، ورمز إليه بالصحة ، انظر : فيض القدير ٤/٤١٤ .

وهذا<sup>(١)</sup> وجهان من التفسير لهذه الآية .

وقيل فيه وجه ثالث من التفسير ، وهو : أنَّ الخطاب للمشركين والمنافقين واليهود<sup>(٢)</sup> في قوله : ﴿ أَنْتُمْ ﴾<sup>(٣)</sup> ؛ والمراد به (المؤمنين)<sup>(٤)</sup> في قوله : ﴿ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ : الذين هم<sup>(٥)</sup> في أصلاب الرجال من المشركين ، وأرحام النساء من الشركات ، ممن يؤمنون .

ومعنى الآية : ما كان الله لِيَدَعَ أولادكم الذين جرى لهم الحكم بالإيمان ، على ما أنتم عليه من الشرك ، حتى يُفَرِّقَ بينكم وبين مَنْ في أصلابكم ، وأرحام نسائكم من المؤمنين .

وقال الهيثمي : «رواه الطبراني ، وفيه زياد بن المنذر ، وهو كذاب» . مجمع الزوائد ٦٩ / ١٠ . وحكم عليه الألباني بالضعف في ضعيف الجامع الصغير ٢٩ / ٤ رقم ٣٧٠٣ . وهذه الرواية تختلف عما أورده الثعلبي في تفسيره ، وليس فيه أنه سبب نزول الآية ، ولا متعلق له بهذه الآية .

وأخرج البخاري حديثاً آخر من رواية أنس ، نحو ما أورده المؤلف ، ونصه : «سألوا النبي ﷺ حتى أحفوه بالمسألة ، فصعد النبي ﷺ ذات يوم المنبر ، فقال : لا تسألوني عن شيء إلا بينت لكم ، فجعلت أنظر يميناً وشمالاً فإذا كل رجل رأسه في ثوبه يبيكي ، فأنشأ رجل كان إذا لاحى يُدعى إلى غير أبيه ، فقال : يا نبي الله من أبي ؟ فقال : أبوك حذافة . ثم أنشأ عمرُ فقال : رضينا بالله ربا وبالإسلام ديناً وبمحمد رسولاً . نعوذ بالله من سوء الفتن ، فقال النبي ﷺ : ما رأيت في الخير والشر كالיום قط ، إنما صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما دون الحائط» . قال قتادة : يُذكر هذا الحديث عند هذه الآية : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءَ إِن بُدِّلَكُمْ سَعَوْكُمْ ﴾ . [سورة المائدة] . فتح الباري ٤٣ / ١٣ ، كتاب الفتن . باب التعوذ من الفتن ، ٢٦٥ / ١٣ ، وكتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب ما يكره من كثرة السؤال .

(١) هكذا في (أ) و (ب) و (ج) . والأصوب أن يكون (هذان) إلّا أنا أبقيت (هذا) لاحتمال أن يريد به (هذا) : ما سبق من قول في الآية .

(٢) في (ج) : و (لليهود) .

(٣) (أنتم) : ساقطة من (ج) .

(٤) (المؤمنين) : ساقطة من (ج) .

(٥) (هم) : ساقطة من (ج) .

وهذا قول الضحاك<sup>(١)</sup>، وابن عباس في رواية عطاء<sup>(٢)</sup>.

وقوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾، لا يتعلق بأول الآية في المعنى على هذا التفسير، ولكن معناه: أنه أخبر ابتداءً، أنه لا يُطْلَعُ أحداً على علم الغيب؛ لأنه لا يعلمه أحدٌ غيره، ولكن يجتبي من رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ، فَيُطْلَعُ على بعض علم الغيب.

وقيل في سبب نزول قوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾: إنَّ المشركين أنكروا نبوة محمد ﷺ، وقالوا: ما بالنا نحن لا نكون أنبياء، فإننا أكثرُ أموالاً وأولاداً؟ فأنزل الله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ﴾؛ أي لم يكن ليوحى إليكم فيجعلكم بمنزلة الرُّسُل، بظنكم عند أنفسكم أنكم مستحقون ذلك<sup>(٣)</sup>، بل يُنَبِّئُ<sup>(٤)</sup> مَنْ يَرَاهُ أهلاً للخصوصية والتشريف.

(١) قوله، في تفسير الثعلبي ١٦٠/٣ ب، وتفسير البغوي ١٤١/٢.

وورد في بحر العلوم، عنه: «إن المنافقين أعلنوا الإسلام، وأسروا الكفر، وصلوا وجاهدوا مع المؤمنين، فأحب أن يُمَيَّزَ بين الفريقين، وأن يُدَلَّ رسول الله على سرائر المنافقين، فقال: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُذَكِّرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَيْبَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾. يعني: المنافق من المؤمن» ٣١٩/١. ورد في زاد المسير ٥١٠/١ عن الضحاك، أن المخاطب في هذه الآية: الكفار والمنافقون.

(٢) لم أقف على مصدر قوله وفق سياق المؤلف. والذي ورد عن ابن عباس من رواية علي بن أبي طلحة، قال: «يقول للكفار: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُذَكِّرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ﴾ من الكفر، ﴿حَتَّى يَمِيزَ الْخَيْبَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ فيميز أهل السعادة من أهل الشقاوة». تفسير ابن أبي حاتم ٨٢٤/٣، ٨٢٥. وكون الخطاب في الآية للكفار والمنافقين وفق المعنى الذي ذكرته عن ابن عباس سابقاً، قال عنه الثعلبي: «هو قول ابن عباس والضحاك ومقاتل والكلبي، وأكثر المفسرين»، تفسيره ١٦٠/٣ أ.

(٣) في (ج): (ذلك).

(٤) في (ج): (ينبأ).



وهذا معنى قول أبي إسحاق<sup>(١)</sup>، وابن الأنباري<sup>(٢)</sup>. قال ابن الأنباري: وأوّل الآية يدل على هذا، ويمكن حمله على هذا التفسير؛ وهو: أنهم أنكروا بُبُوَّةَ محمد، وما يدعوا إليه من ترك دين الآباء والأجداد. فأعلم الله - تعالى - أنه لم يكن ليدع المؤمنين على ما عليه الكفار من العمى والحيرة؛ حتى يتناشهم<sup>(٣)</sup> ويستنقذهم من المهالك، بإرساله محمداً ﷺ، وإعطائه<sup>(٤)</sup> إياه من الدلائل ما يكون علماً لصِدْقِهِ، وسبباً لانقياد<sup>(٥)</sup> [الناس]<sup>(٦)</sup> إلى متابعتة.

فهذه أربعة أوجه من التفسير، في هذه الآية.

فقوله: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ﴾، هذه اللام يُسمِّيها بعض أهل النحو، لامَ الجحد؛ كما تقول: (ما كنت لأفعل ذلك)<sup>(٧)</sup>. وهي في تأويل (كي)؛ ولذلك نصبت ما بعدها.

(١) في معاني القرآن له ٤٩٢/١. ولكن هذا القول، ليس مما تبناه الزّجاج، وإنما أورده بصيغة (قيل)؛ فقد ذكر أولاً قول الكلبي الذي ذكره المؤلف، وصدره بقوله: «يروى في التفسير»، ثم ذكر هذا القول، قائلاً: «وقد قيل في التفسير...» وذكره.

(٢) لم أقف على مصدر قوله.

(٣) يتناشهم؛ أي يستخرجهم. وأصلها من: (التّش)، وهو: نفث اللحم، وجذبه قرصاً، واستخراج الشوكة ونحوها. ويقال للمتناش: استخرجه.

انظر: (نتش) في اللسان ٤٣٣٦/٧، والقاموس: (٦٠٦).

(٤) في (أ) و (ب) و (ج): وأعطاه. والمُعْتَبَت هو ما استصوبته.

(٥) في (ب): (للاقياد).

(٦) ما بين المعقوفين زيادة من (ج).

(٧) انظر: اللامات للزّجاجي ٦٨، والمحلى لابن شقير ٢٢٨.

وهي عند الكوفيين حرف زائد، يدخل لتقوية النفي، ويرى النحاس أن الصواب تسميتها لام النفي؛ لأن الجحد في اللغة إنكار ما تعرفه، لا مطلق الإنكار، انظر: المغني لابن هشام ٢٧٨.

وذكرنا الكلام في (يَذَر) عند قوله : ﴿وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ [البقرة: ٢٣٤] ،  
[البقرة: ٢٤٠] <sup>(١)</sup> .

قوله تعالى : ﴿حَتَّى يَمِيزَ﴾ .

فيه <sup>(٢)</sup> قراءتان : التشديد والتخفيف <sup>(٣)</sup> . وهما لغتان . يقال : (مِزْتُ الشيءَ بَعْضَهُ عن بَعْضٍ) ، فأنا (أَمِيزُهُ مِيزًا) ، و(مِيزْتُهُ تَمِيزًا) <sup>(٤)</sup> . ومنه الحديث : « مَنْ مَازَ أَدَى عن طريق ، فهو له صدقة » <sup>(٥)</sup> .

(١) نص الآية ٢٣٤ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَرَوْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَزْوَاجَهُنَّ أَشْهُرَ وَعَشْرًا﴾ ، ونص الآية ٢٤٠ ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ .

(٢) (فيه) : ساقطة من (ج) .

(٣) قرأ ابن كثير ، ونافع ، وأبو عمرو ، وابن عامر ، وعاصم ، وأبو جعفر : ﴿يَمِيزَ﴾ بفتح الياء الأولى ، وكسر الميم مع التخفيف .

وقرأ حمزة ، والكسائي ، ويعقوب ، وخلف : (يُمِيزَ) ، بضم الياء الأولى ، وفتح الميم مع التشديد .  
انظر : السبعة ٢٢٠ ، والحجة للفارسي ١١٠ / ٣ ، والمبسوط لابن مهران ١٤٩ ، ١٥٠ .

(٤) أي عزلته ، وفرزته ، وخلصته .

انظر : علل القراءات للأزهري ١٣٣ / ١ ، والمجموع المغيث (ميز) ٢٤٨ / ٣ ، واللسان ٤٣٠٧ / ٧ .  
(٥) الحديث من رواية أبي عبيدة بن الجراح ، أخرجه : أحمد في المسند ١٥٩ / ١ ، ١٩٦ ، والخطابي في غريب الحديث ١٢٧ / ٣ .

وأورده ابن الأثير في النهاية في غريب الحديث ٣٨٠ / ٤ ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٠٠ / ٢ ، وزاد نسبة إخراجهم إلى أبي يعلى ، والبخاري ، وقال : « وفيه يسار بن أبي سيف ، ولم أر من وثقه ، ولا من جرحه ، وبقيّة رجاله ثقات » .

قال البنا في الفتح الرباني ١٩ / ١٩٧ معلقاً على كلام الهيثمي : « الظاهر أن النسخة التي وقعت للحافظ الهيثمي فيها يسار بالياء التحتية ، والسين المهملة ، وهو خطأ ؛ ولذلك لم يجد له ترجمة ، والصواب بشار بالياء الموحدة ، والشين المعجمة ، كما جاء في نسختنا . وفي تقريب التهذيب : بشار بن أبي سيف الجرمي - بفتح الجيم - الشامي ، نزل البصرة ، مقبول » .

ولفظه عند أحمد : « مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فَاضِلَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَبِسَبْعِمِائَةٍ ، وَمَنْ أَنْفَقَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ ، أَوْ عَادَ مَرِيضًا ، أَوْ مَازَ أَدَى ، فَالْحَسَنَةُ بَعَشْرُ أَمْثَالِهَا ، الصَّوْمُ جُنَّةٌ مَا لَمْ يَخْرُقْهَا ، وَمَنْ ابْتَلَاهُ بِلَاءٌ فِي جَسَدِهِ فَهُوَ لَهُ حِطَّةٌ » .

ومعنى (مَازَ) : نَحَى وأزال .

وقال الشاعر :

تَنْفِي رُضَاضَ الْحَصَا مَنَاسِمُهَا      كَمَا يَمِيزُ الزُّيُوفَ مُنْتَقِدٌ<sup>(١)</sup>

و(التمييز)<sup>(٢)</sup> ليس بمنقول بالتشديد عن (الميز) ؛ كـ(التَّغْرِيم) مِن (الْغُرْم) ؛ لأنه لو كان منقولاً لَتَعَدَّى إلى مفعولين ؛ كـ(التغريم) ؛ فإنه [يقال]<sup>(٣)</sup> : غَرَّمْتُ زَيْدًا مَالًا . و(التمييز) لا يتعدَّى إلى مفعولين إِلَّا بحرف جرٍّ ؛ نحو قولك : (مَيَّزْتَ مَتَاعَكَ بَعْضَهُ مِنْ بَعْضٍ) .

ومثل<sup>(٤)</sup> (مَيَّزَ) - في أَنَّ التضعيف فيه ليس للنقل والتعدّي - قولهم : (عَوَّضَ) ، فهو بمعنى (عاض) . ولو كان التضعيف فيه للنقل لَتَعَدَّى إلى ثلاثة مَفْعُولِينَ<sup>(٥)</sup> ؛ لأن (عاض) يَتَعَدَّى إلى مَفْعُولَيْنِ ، فـ(عَوَّضَ) و(عاض) لَعَتَانِ .

وحجّة مَنْ قرأ بالتخفيف : أَنَّهُ يَصْلُحُ لِلْقَلِيلِ والكثير ؛ لأن (الميز) كـ(التمييز) ، سَوَاءٌ ، وهو - مع ذلك - خفيف في اللفظ . وإذا اجتمعت خِفَّةُ اللفظ مع استيعاب المعنى ، كان المصير إليه أَوْلَى .

وحكى أبو زيد ، عن أبي عمرو ، أَنَّهُ كان يقول<sup>(٦)</sup> :

(١) لم أهتد إلى قائله .

رُضَاضُ الْحَصَا : فُتَاتُهُ . انظر : اللسان (رضض) ١٦٥٩ / ٣ .

المناسم : جمع (مَنَسَم) ، وهو : طرف الخُفِّ من : البعير والنعام والفيل والحافر ، انظر : اللسان (نسم) ٤٤١٥ / ٧ .

والمُنْتَقِدُ : الصيرفي الحاذق ، الذي يميز الدراهم الصحيحة من الزائفة .

(٢) من قوله : «والتمييز . . . » إلى « . . . فعوض وعاض لغتان » : نقله - بمعناه - عن الحجة للفارسي ١١١ - ١١٣ / ٣ .

(٣) ما بين المعقوفين غير مقروء في (أ) . وساقط من (ب) . والمثبت من (ج) .

(٤) في (ج) : (ومثلي) .

(٥) في (ب) : (مفاعيل) .

(٦) لم أقف على مصدر قوله . وقد ذكره - بمعناه - ابنُ زنجلة في حجة القراءات ١٨٢ .

التشديد للكثرة ، فأما واحدٌ من واحدٍ (فيميز) بالتخفيف . والله - تعالى - يقول : ﴿ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ ﴾ ، فذكر شيئين . وهذا كما قال بعضهم <sup>(١)</sup> في (الفرق) و(التفريق) <sup>(٢)</sup> .

وحجة من قرأ بالتشديد : أن التشديد للتكثير والمبالغة ، ويكثر المؤمنون والمنافقون . فالتمييز - هاهنا - أولى ، والله - تعالى - ذكرَ الجَنَسَيْنِ بلفظ ﴿ الْخَبِيثِ ﴾ و﴿ الطَّيِّبِ ﴾ ، وهما للجنس ؛ فالمراد بهما : جميع المؤمنين والمنافقين ، لا اثنان منهما . وقد قال الله تعالى : ﴿ تَكَادُ تَمَيِّزُ مِنَ الْغَيْظِ ﴾ [الملك : ٨] . وهذا مُطَاوِع [التَّمْيِيزُ] . والذي يدل على <sup>(٣)</sup> أن التخفيف أولى ، قوله : ﴿ وَأَمْتَرُوا الْيَوْمَ ﴾ [يس : ٥٩] ، وهو مُطَاوِع <sup>(٤)</sup> [المَيِّز] .

وقوله تعالى : ﴿ لِيُطْلِعَكُمْ ﴾ .

الإِطْلَاعُ : أن تُطْلَعَ إنساناً على أمر ، لم يكن عَلمٌ به . فيقال <sup>(٥)</sup> : (أطلعته على كذا) ؛ أي أعلمته . ويقال : (أُطْلِعَنِي طُلِعَ أَمْرُكَ) ؛ أي أعلمني بما خَفِيَ منه عَلَيَّ <sup>(٦)</sup> .

- 
- (١) ذكر الثعلبي والقرطبي هذا القائل ، وهو : أبو معاذ ، الفضل بن خالد المروزي ، أحد كبار علماء النحو ، قال السيوطي : « وذكره ابن حبان في الثقات ، وصنف كتاباً في القرآن » . توفي سنة ٢١١ هـ ، انظر : تفسير الثعلبي ٣ / ١٦٠ أ - ب ، وتفسير القرطبي ٤ / ٢٨٩ ، وبغية الوعاة للسيوطي ٢ / ٢٤٥ .
- (٢) في تفسير الثعلبي ٣ / ١٦٠ أ ، « ومثله ، إذا جعلت الواحد شيئين ، قلت : (فَرَقْتُ بينهما) ؛ ومنه : (فَرَّقُ الشَّعْر) . فإن جعلته أشياء ، قلت : (فَرَّقْتُهُ تفریقاً) » . وانظر : تفسير القرطبي ٤ / ٢٨٩ .
- (٣) وردت العبارة في (ج) : « والذي يدل من التبيين على . . . » . ولم أر لها وجهاً . والعبارة ساقطة من : (أ) و (ب) . وما أثبتته هو ما استصوبته .
- (٤) ما بين المعقوفين : زيادة من (ج) .
- (٥) في (ج) : (يعلم) .
- (٦) في (ج) : (فيقال) .
- (٧) في (ج) : (خفي علي منه) .

ويقال : (طَلَعْتُ على كذا) ، و(اَطْلَعْتُ) ، و(اُطْلَعْتُ عليه)<sup>(١)</sup> ، و(اُطْلَعْتُ غيري)<sup>(٢)</sup> . ف(الاطلاع) ، واقعٌ ومُطَاوع<sup>(٣)</sup> .

١٨٠ . قوله تعالى : ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ الآية .

قُرئ : ﴿يَحْسَبَنَّ﴾ بالياء والتاء<sup>(٤)</sup> .

فمن قرأ بالياء ؛ ف﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ﴾ : فاعل ﴿يَحْسَبَنَّ﴾<sup>(٥)</sup> ، والمفعول الأول محذوف ؛ لدلالة اللفظ عليه ؛ معناه : لا يَحْسَبَنَّ الذين يبخلون بما آتاهم الله مِنْ فَضْلِهِ ، البُخْلُ خيراً لهم . فدلَّ ﴿يَبْخُلُونَ﴾ على البخل ، فَحُذِفَ ؛ كقولهم : (مَنْ كَذَبَ كانَ شَرًّا له) ؛ أي الكذب<sup>(٦)</sup> . ومثله :

إذا نهي السَّفِيهُ جَرى إليه<sup>(٧)</sup>

(١) (وأطلعت عليه) : ساقطة من (ج) .

(٢) انظر : تهذيب اللغة (طلع) ٢٢٠٦/٣ ، واللسان ٢٦٨٩/٥ .

(٣) سبق بيان أن الفعل الواقع ، هو : المتعدي إلى مفعول به أو أكثر . وسُمِّيَ بذلك ؛ لأنه يقع على المفعول به .

أما الفعل المطاوع ، فيعني به -هنا- الفعل اللازم ؛ لأن المطاوعة سبب من أسباب لزوم الفعل المتعدي لواحد .

انظر : معجم المصطلحات النحوية والصرفية د . أحمد اللبدي ١٤١ .

(٤) قرأ حمزة : (تَحْسَبَنَّ) بالتاء . وقرأ الباقر بالياء .

انظر : حجة القراءات لابن زنجلة ١٨٣ ، والتبصرة لمكي ٤٦٨ .

(٥) ما بين المعقوفين : زيادة من (ج) .

(٦) انظر : الأصول في النحو لابن السراج ٧٩/١ ، ١٦٧/٢ .

(٧) صدر بيت ، وعجزه :

وَخَالَفَ وَالسَّفِيهُ إِلَى خِلَافٍ

وقد نُسبَ في إعراب القرآن المنسوب إلى الرَّجَّاجِ ٣/٩٠٢ إلى أبي قيس الأسلت الأنصاري . وورد

غير منسوب في معاني القرآن إلى الفراء ١/١٠٤ ، ٤٢٩ ، وتأويل مشكل القرآن ٢٢٧ ، ومجالس ثعلب

١/٦٠ ، وتفسير الطبري ٧/٤٣١ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/٣٤٨ ، ٤٢٢ ، والخصائص ٣/٤٩ ، =

أي إلى السَّفَةِ . وأنشد الفَرَاءُ<sup>(١)</sup> :

هُمُ الْمُلُوكُ وَأَبْنَاءُ الْمُلُوكِ هُمْ وَالْآخِذُونَ بِهِ وَالسَّاسَةُ الْأُولُ<sup>(٢)</sup>  
قوله : (به) ؛ يريد : بالملك . فاكْتَفَى منه بِذِكْرِ (الملك) .

وقوله تعالى : ﴿هُوَ خَيْرٌ لَّهُمْ﴾ .

﴿هُوَ﴾ - هاهنا - فَضِّلُ<sup>(٣)</sup> ، وهو الذي يُسَمِّيهِ الكوفيون : عِمَاداً<sup>(٤)</sup> ؛ وذلك أَنَّ تَقْدُّمَ ﴿يَبْخُلُونَ﴾ بمنزلة تقدم (البخل) ؛ فكأنه قيل : ولا يَحْسَبَنَّ الذين يَبْخُلُونَ البخلَ - هو - خيراً لهم .

والمحتسب ٧٠/١ ، ٣٧٠/٢ ، وشرح الحماسة للمرزوقي ٢٤٤ ، وأمالى المرتضى ٢٠٣/١ ، وتفسير الثعلبي ١١٦/٣ ، والعمدة لابن رشيقي ١٠٣٤/٢ ، وأمالى ابن الشجري ١٠٣/١ ، ١٦٩ ، ٣٦/٢ ، ٣٨٥ ، ٥٠٧ ، والبيان للأنباري ١٢٩/١ ، ٢٨٥ ، والأشباه والنظائر للسيوطي ١٧٩/٥ ، وخزانة الأدب ٣٦٤/٤ ، ٢٢٦/٥ .

وروايته في شرح الحماسة : « . . إذا زَجَرَ السفِيهُ . . . » .

(١) في معاني القرآن له ١٠٤/١ .

(٢) البيت للقطامي ، وقد ورد في ديوانه ٣٠ .

وورد منسوباً إليه في جهرة أشعار العرب ٨١١ ، وأمالى المرتضى ٢٠٣/١ ، وأمالى ابن الشجري ١٠٣/١ ، ٣٦/٢ ، ٣٠٣/٣ ، وخزانة الأدب ٢٢٧/٥ ، ٢٢٨ ، ٤٨٣/٦ ، ٤٨٥ .

وقد ورد في المصادر السابقة عدا ديوانه : « . . وأبناء الملوك لهم . . . » . ويعني بها : وأبناء الملوك منهم .

البيت من قصيدة قالها في مدح عبدالواحد بن الحارث بن الحكم بن أبي العاص ، وقيل : هو عبدالواحد بن سليمان بن عبد الملك ، وكان يكنى أبا عثمان . وقد ورد اسم عبدالواحد وكنيته في القصيدة .

(٣) في (ج) : (فضل) . وضمير الفضل ، تَسْمِيَةٌ بَضْرِيَّةٌ ؛ (لأنه فَصَّلَ بين المبتدأ والخبر . وقيل : لأنه فصل بين الخبر والنعت . وقيل : لأنه فصل بين الخبر والتابع ؛ لأن الفصل به يوضح كون الثاني خبراً تابعاً) .  
همع الهوامع ٢٣٦/١ . وانظر : دراسة في النحو الكوفي ٢٣٩ .

(٤) لأنه يعتمد عليه في الفائدة . وبعض الكوفيين يسميه : دِعَامَةً ؛ لأنه يُدْعَمُ به الكلام ؛ أي يقوى به ويؤكد . وبعضهم سباه : صفة . انظر : المراجع السابقة ، وشرح المفصل ١١٠/٣ ، والإنصاف للأنباري ٥٦٧ .

وَمَنْ قَرَأَ بِالتَّاءِ فَقَالَ الزَّجَّاجُ<sup>(١)</sup> : معناه : وَلَا تَحْسَبَنَّ بُخْلَ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ ، فَحُذِفَ الْمُضَافُ ؛ كَأَنَّهُ قِيلَ : وَلَا تَحْسَبَنَّ بُخْلَ الْبَاخِلِينَ [هو]<sup>(٢)</sup> خيراً .

وَأَمَّا التفسير فقال ابن عباس في رواية عطاء<sup>(٣)</sup> ، وأكثر أهل التفسير ابن مسعود<sup>(٤)</sup> ، والشعبي<sup>(٥)</sup> ، والسُّدِّي<sup>(٦)</sup> ، وغيرهم<sup>(٧)</sup> : نزلت الآية في الباخلين بالزكاة الواجبة<sup>(٨)</sup> عليهم .

وقوله تعالى : ﴿يَمَّا آتَتْهُمْ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ . قال ابن عباس<sup>(٩)</sup> : يريدون الذهبَ والفِضَّةَ والحيوانَ والثَّمَارَ . فَفَسَّرَهُ<sup>(١٠)</sup> بالأشياء التي تَجِبُ فيها الزكاةُ .

(١) في معاني القرآن له ٤٩٣ / ١ . نقله عنه بمعناه .

(٢) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٣) قوله في بحر العلوم ٣١٩ / ١ ، وتفسير الثعلبي ١٦١ / ٣ ب . إلا أنها أطلقا العزو إليه ، ولم يقيداه برواية عطاء . وفي زاد المسير ٥١٢ / ١ أنه من رواية أبي صالح .  
وورد عنه قول آخر من رواية عطية العوفي : إن المراد بالآية : أهل الكتاب ، بخلوا أن يبينوه للناس . وهو قول مجاهد .

انظر : تفسير الطبري ١٩٠ / ٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٢٦ / ٣ .

(٤) ورد قوله هذا في أثر يرفعه النبي ﷺ ، في سنن الترمذي : رقم (٣٠١٢) . كتاب التفسير . ومن سورة آل عمران . وقال : (حسن صحيح) ، وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه ١٢ / ٤ رقم (٢٢٥٦) ، والنسائي في تفسيره ٣٤٧ / ١ رقم (١٠٤) ، والطبري في تفسيره ١٩٢ / ٤ ، وابن أبي حاتم في تفسيره ٨٢٦ / ٣ .

(٥) قوله في تفسير الثعلبي ١٦١ / ٣ ب .

(٦) قوله في تفسير الطبري ١٩٠ / ٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٢٦ / ٣ ، وتفسير الثعلبي ١٦١ / ٣ ب ، والنكت والعيون ٤٤٠ / ١ .

(٧) انظر : المصادر السابقة .

(٨) انظر : (الموجبة) .

(٩) لم أقف على مصدر قوله .

(١٠) في (ج) : (يفسره) .

وقوله تعالى: ﴿بَلْ هُوَ سَرُوهُمْ﴾ قال الحسن<sup>(١)</sup>: لأنهم نالوا به عذاب الله .

وقوله تعالى: ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ أكثر المفسرين على أن معناه: يُجْعَلُ ما بَخَلَ به مِنَ المَالِ حَيَّةً ، يُطَوَّقُهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ<sup>(٢)</sup> في عُنُقِهِ ، تَنْهَسُهُ<sup>(٣)</sup> مِنْ قَرْنِهِ<sup>(٤)</sup> إِلَى قَدَمِهِ<sup>(٥)</sup> .

يَدُلُّ على هذا ما روى ابن مسعود عن النبي ﷺ ، [قال]<sup>(٦)</sup>: « ما مِنْ رَجُلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ إِلَّا جُعِلَ<sup>(٧)</sup> لَهُ شُجَاعٌ<sup>(٨)</sup> فِي عُنُقِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾<sup>(٩)</sup> ، وقال إبراهيم التَّخَعِّي: معناه: يُجْعَلُ يوم القيامة في أعناقهم ، طَوْقٌ مِنْ نارٍ .

(١) لم أقف على مصدر قوله .

(٢) يوم القيامة: ساقط من (ج) .

(٣) في (ب) و (ج): (تنهسه) .

تَنْهَسُهُ ، وَتَنْهَسُهُ ، بمعنى واحد . ولكن (التَّهَسُّ): أن يأخذه بمقدم الأسنان ، و(النَّهْسُ): أن يأخذه بأضراسه .

انظر: القاموس المحيط (نہس) ٥٧٩ ، و(نہش) ٦٠٨ .

(٤) (الْقَرْنُ) من الإنسان: الجانب الأعلى منه .

انظر: القاموس (قرن) ١٢٢٣ ، والمعجم الوسيط ٧٣٧/٢ .

(٥) ممن قال ذلك: أبو مالك العبدي ، وابن مسعود ، وأبو وائل ، والشَّدِّي ، ومقاتل .

انظر: تفسير مقاتل ٣١٨/١ ، وتفسير الطبري ١٩١/٤ - ١٩٣ .

(٦) ما بين المعقوفين: زيادة من (ج) .

(٧) في (ج): (جعل الله) .

(٨) الشجاع بضم الشين وكسرها: الحَيَّةُ الذَّكَرُ . وقيل: الحَيَّةُ مطلقاً . انظر: الفائق في غريب الحديث ٢/٢٢٢ ، والنهاية في غريب الحديث ٢/٤٤٧ .

(٩) الحديث أورده المؤلف بالمعنى ، وقد أخرجه: الترمذي في سننه: رقم (٣٠١٢) . وقال: حسن صحيح . والنسائي في سننه ١١/٥ رقم (٢٤٤١) . وأخرجه في تفسيره ١/٣٤٦ ، ٣٤٧ . وابن ماجه في سننه: رقم (١٧٨٤) ، وأحمد في المسند شرح شاكر: رقم (٣٥٧٧) وقال شاكر: إسناده صحيح . والحاكم في المستدرک ٢٩٨/٢ ، ٢٩٩ كتاب التفسير . باب: سورة آل عمران . وابن خزيمة ١٢/٢ رقم (٢٢٥٦) ، والطبراني في المعجم الكبير ٩/٢٦٢ رقم ٩١٢٣ - ٩١٢٦ . والطبري في تفسيره ٤/١٩٢ ، وابن أبي حاتم ٣/٨٢٧ .



أخبرنا إسماعيل بن أبي القاسم الصوفي<sup>(١)</sup>، أبتاً<sup>(٢)</sup> أبو عبد الرحمن ، عبد الله بن عمر بن علك الجوهري<sup>(٣)</sup>، بَمَرُو<sup>(٤)</sup>، ثنا عبد الله بن محمود السَّعْدِي<sup>(٥)</sup>، ثنا موسى ابن بحر<sup>(٦)</sup>، ثنا عبيدة بن<sup>(٧)</sup> حميد<sup>(٨)</sup>، حَدَّثَنِي منصور<sup>(٩)</sup>، عن إبراهيم<sup>(١٠)</sup> في قوله : ﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَحُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ ، قال : «يُطَوَّقُونَ بِطَوَّقٍ<sup>(١١)</sup> مِنْ نَارٍ»<sup>(١٢)</sup>.

(١) تقدمت ترجمته .

(٢) (أبتا) : اختصار (لأخبرنا) . وفي تدريب الراوي : (ويكتبون من (أخبرنا) : (أنا) ؛ أي الهمزة والضمير . ولا تحسن زيادة الباء قبل النون ، وإن فعله البيهقي وغيره ؛ لأنها تلتبس برمز (حدثنا)) . ٨٧/٢ .

(٣) ويقال المروزي ، أحد الحفاظ المتفق على جلالته ، ويعد من نقاد أئمة الحديث بمرو ، توفي سنة (٣٦٠هـ) .

انظر : سير أعلام النبلاء ١٦/١٦٨ ، وتذكرة الحفاظ ٣/٩٢٩ ، وشذرات الذهب ٣/٣٧ .  
(٤) مَرُو ، وتسمى : (مرو الشاهجان) . وهي أشهر مدن خراسان ، وقصبتها . والنسبة إليها : (مَرُوْزِي) على غير قياس . ويقال عن الثوب (مَرُوِي) على القياس . وهناك مدينة أخرى تسمى (مرو الرُّوذ) . والنسب إليها : (مَرُوْزُوْدِي) و(مَرُوْزِي) . وهي أصغر من (مرو الشاهجان) . انظر : معجم البلدان ١١٢/٥ .

(٥) هو : أبو عبد الرحمن ، السعدي المروزي . الشيخ العالم الحافظ الثقة المأمون . توفي سنة (٣١١هـ) . انظر : سير أعلام النبلاء ١٤/٤٩٩ ، وتذكرة الحفاظ ٢/٧١٨ ، وشذرات الذهب ٢/٢٦٢ .

(٦) أبو عِمران ، المروزي ، أصله عراقي ، مقبول ، عده ابن حجر من الطبقة العاشرة ، ممن لم يَلْقُوا التابعين ، وإنما رَوَوْا عن أتباع التابعين ، مات سنة (٢٣هـ) . انظر : الثقات ، لابن حبان ٩/١٦٢ ، والجرح والتعديل ٨/١٣٧ ، وتقريب التهذيب ٥٥٠ (٦٩٥٠) .

(٧) في (ج) : (عن) بدلاً من (بن) .

(٨) هو : عبيدة بن حميد التيمي ، وقيل : الليثي ، وقيل : الضبي ، أبو عبد الرحمن الحذاء . قال ابن المديني : ما رأيت أصح حديثاً منه ، وأحسن الإمام أحمد الثناء عليه جداً ، ورفع أمره . وكان صاحب نحو وعربية وقراءة للقرآن . مات سنة ١٩٠هـ .

انظر : الجرح والتعديل ٦/٩٢ ، وتاريخ بغداد ١١/١٢٠ ، وميزان الاعتدال ٣/٤٢٢ ، وتهذيب التهذيب ٣/٤٣ .

(٩) تقدمت ترجمته .

(١٠) هو النخعي .

(١١) في (ج) : (يطوق) .

(١٢) أخرج الأثر عنه كذلك : سفيان الثوري في تفسيره ٨٢ ، وعبد الرزاق في تفسيره ١/١٤١ ، والطبري =

وعلى هذا التفسير ؛ يُجْعَلُ ما بَخِلُوا به مِنْ المال ، طَوْقاً مِنْ نارٍ ، كما جُعِلَ في التفسير الأول حَيَّة .

وقال المؤرج<sup>(١)</sup> : معناه<sup>(٢)</sup> : يُلْزَمُونَ أَعْمَالَهُمْ ، مِثْلُ ما يُلْزَمُ الطَّوْقُ العنقَ . والعربُ تكني بالتطويق<sup>(٣)</sup> عن الإلزام ؛ ومنه قراءة مَنْ قرأ : ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ﴾ [البقرة: ١٨٤]<sup>(٤)</sup> ؛ أي يَتَكَلَّفُونَهُ ، وَيُلْزَمُونَهُ . يُقال : (طَوَّقَ فلانٌ عَمَلَهُ ، مِثْلَ طَوَّقِ الحِمَامَةِ) .

قال ابنُ الأنباري<sup>(٥)</sup> : معناه على هذا التفسير : سَيُطَوَّقُونَ جَزَاءً ما بَخِلُوا به . وَذِكْرُ التَّطْوِيقِ -هاهنا- على جهة المثل ، كِنَايَةٌ عن الإلزام ، لا على أَنَّ ثَمَّ أطواقاً .

وقال ابن عباس في رواية العوفي<sup>(٦)</sup> : نزلت هذه الآية في اليهود الذين كتموا صِفَةَ مُحَمَّدٍ ﷺ ، وأراد بـ(البخل) : كِتْمَانُ العِلْمِ الذي آتاهم الله .

في تفسيره ١٩٢/٤ ، ١٩٣ ، وابن أبي حاتم في تفسيره ٨٢٨/٣ ، وأورده السيوطي في الدر ١٨٥/٢ =  
وزاد نسبة إخراجهِ إلى سعيد ابن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر .

(١) لم أقف على مصدر قوله .

(٢) (معناه) : ساقط من (ج) .

(٣) في (ج) : (بالطريق) .

(٤) القراءة التي ذكرها المؤلف : (يُطَوَّقُونَهُ) ، هي قراءة : عائشة ، وابن عباس ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، وعكرمة ، وطاوس ، وعطاء .

انظر : صحيح البخاري (٤٥٠٥) : كتاب التفسير . باب ٢٥ فقد رواها عن ابن عباس .

ومصنف عبد الرزاق ٢٢٠/٤ ، ٢٢١ ، ٢٢٣ رقم (٧٥٧٣-٧٥٧٥) و (٧٥٧٧) رواها عن ابن عباس ، ورقم (٧٥٧٦) عن عائشة ، ورقم (٧٥٨٣) رواها عن ابن جبير .

والناسخ والمنسوخ لأبي عبيد بن سلام ٤٦ ، ٤٧ ، وتفسير الطبري ١٣٢/٢ ، والدر المنثور ٣٢٦/١ ، فقد أخرجوها عن سبق .

(٥) لم أقف على مصدر قوله .

(٦) هذه الرواية في تفسير الطبري ١٩٠/٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٢٦/٣ ، وتفسير الثعلبي ١٦٢/٣ - ب ، وأسباب النزول للمؤلف ١٣٦ ، ١٣٧ .

يُدُلُّ عَلَى هَذَا التفسير : قوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ [النساء : ٣٧] .

وعلى هذا ، معنى قوله : ﴿ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ ﴾ ؛ أي يُحْمَلُونَ وَزْرَهُ وَإِثْمَهُ .  
وهذا القول اختيار : ابن كيسان<sup>(١)</sup> ، وأبي إسحاق<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ مِيراثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ﴾ .

قال المفسرون كلهم<sup>(٣)</sup> : يعني أنه يَفْنَى أهلها ، وتبقى الأملاك والأموال ، ولا مال لك لها إلا الله . فجرى هذا مجرى الوراثَةِ ؛ إذ كَانَ الْخَلْقُ قَبْلَ ذَلِكَ يَدْعُونَ الْمُلْكَ ، فَلَمَّا مَاتُوا عَنْهَا ، وَلَمْ يُخْلَفُوا أَحَدًا ، كَانَ هُوَ الْوَارِثُ لَهَا جَلَّ وَعَزَّ .

قال أبو إسحاق<sup>(٤)</sup> : خُوطِبَ الْقَوْمُ بِمَا يَعْقِلُونَ ؛ لأنهم يَجْعَلُونَ مَا رَجَعَ إِلَى الْإِنْسَانِ مِيراثًا ، [إِذَا كَانَ مُلْكًا لَهُ] .

وتأويله : بُطْلَانُ مُلْكِ جَمِيعِ الْمَالِكِينَ ، إِلَّا مُلْكُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - [٥] ، فيصير كالْمِيراثِ .

(١) لم أقف على مصدر قوله .

(٢) هو الرَّجَّاح ، في معاني القرآن له ٤٩٢ / ١ .

(٣) انظر : معاني القرآن للفرَّاء ٢٤٩ / ١ ، ومعاني القرآن للزَّجاج ٤٩٣ / ١ ، وتفسير الطبري ٤٤٠ / ٧ ، وبحر العلوم ٣١٩ / ١ ، وتفسير البغوي ١٤٣ / ٢ ، وتفسير القرطبي ٢٩٣ / ٤ .

(٤) في معاني القرآن له ٤٩٣ / ١ . نقله عنه بنصه .

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

قال ابن الأنباري<sup>(١)</sup> : والعرب تقول : (وَرِثَ فُلَانٌ عِلْمَ فُلَانٍ) : إِذَا تَفَرَّدَ بِهِ<sup>(٢)</sup> بعد أن كان مشاركاً فيه<sup>(٣)</sup> .

وقد قال الله تعالى<sup>(٤)</sup> : ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَنُ دَاوُدَ﴾ [النمل: ١٦] ، [فَذَهَبَ إِلَى وِرَاثِهِ عِلْمُهُ ، بعد أن كَانَ دَاوُدُ]<sup>(٥)</sup> مشاركاً فيه<sup>(٦)</sup> ، أو<sup>(٧)</sup> غالباً عليه .

وقوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ﴾ .

مَنْ قَرَأَ بِالْيَأِ<sup>(٨)</sup> ، فَلَأَنَّ مَا قَبْلَهُ عَلَى الْعَيْبَةِ ، وذلك قوله : ﴿سَيُطَوَّقُونَ﴾<sup>(٩)</sup> ، ﴿وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ﴾<sup>(١٠)</sup> خَيْرٌ مِنْ مَنَعِهِمُ الْحَقُوقَ ، فَيَجَازِيهِمْ عَلَيْهِ .

وَمَنْ قَرَأَ بِالتَّاءِ ؛ فَلَأَنَّ قَبْلَ هَذِهِ الْآيَةِ خِطَاباً ، وهو قوله : ﴿وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٩] ، ﴿وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَيْرٌ﴾ ، فَيَجَازِيكُمْ عَلَيْهِ .

(١) لم أقف على مصدر قوله . وقد أورده الفخر الرازي في تفسيره ١١٩/٩ ، والنيسابوري في غرائب القرآن ورغائب الفرقان ١٣٧/٤ .

(٢) في (ب) : (انفرد) . وكذا وردت في تفسير الفخر الرازي .

(٣) في غرائب القرآن : (مشاركاً له فيه) .

(٤) في غرائب القرآن : ومثله . بدلٌ من : وقد قال الله تعالى .

(٥) ما بين المعقوفين : زيادة من (ج) .

والعبارة في تفسير الفخر الرازي : «وكان المعنى : انفراده بذلك الأمر ، بعد أن كان داود . . .» .

(٦) في غرائب القرآن : (مشاركاً له فيه) .

(٧) في (ج) وتفسير الفخر الرازي : (و) بدلٌ من (أو) .

(٨) قرأ ابن كثير ، وأبو عمرو ، ويعقوب : بالياء في ﴿تَعْمَلُونَ﴾ . وقرأ الباقون : بالتاء ﴿تَعْمَلُونَ﴾ . انظر : السبعة ٣٢٠ ، والقراءات للأزهري ١/١٣٣ ، والحجة للفراسي ٣/١١٣ .

ومن قوله : «من قرأ . . .» إلى «. أقرب إلى الصواب» : نقله -بتصرف- عن : الحجة للفراسي ٣/١١٣ .

(٩) هكذا في (أ) و (ب) و (ج) . وفي الحجة : (سيطوقون) .

(١٠) في (ج) : (تعملون) .

وَالْغَيْبَةَ أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِّنَ الْخَطَابِ .

١٨١ . وقوله تعالى : ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ الآية .

قال ابن عباس<sup>(١)</sup> والمفسرون<sup>(٢)</sup> : نزلت هذه الآية في اليهود ، حين قالوا لما نَزَلَ قَوْلُهُ : ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ﴾<sup>(٣)</sup> : إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ يَسْتَقْرِضُنَا ، ونحن أغنياء .

ويروى أن قاتل هذا رجلٌ من اليهود ، يقال له فَنَحَاص ، قال : لو كان الله غنياً ما اسْتَقْرِضَنَا أَمْوَالَنَا<sup>(٤)</sup> ، وأنه<sup>(٥)</sup> يَنْهَى عن الرِّبَا ، ويعطينا ، ولو كان غنياً ما أعطانا الرِّبَا . وقيل : إن قَاتِلَهُ حُيَّيُّ بْنُ أَخْطَب<sup>(٦)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا﴾ ؛ أي نأمر<sup>(٧)</sup> الحَفَظَةَ بإثبات قولهم في صحائف أعمالهم ؛ وذلك أظهر في الحُجَّةِ عليهم . وهذا كقوله : ﴿وَإِنَّا لَهُ كَنُيُوتٌ﴾ [آل عمران : ١٨١] .

- (١) قوله في تفسير الطبري ١٩٤ / ٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٢٨ / ٣ .
- وأورده السيوطي في الدر ١٨٦ / ٢ وزاد نسبة إخراجِه إلى ابن إسحاق ، وابن المنذر . وذكره الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٢٣١ / ٨ ، والسيوطي في لباب النقول ٦١ ، ٦٢ وحسناً إسناده .
- (٢) منهم : الشَّدْي ، ومجاهد ، وابن جريج ، والحسن ، وقتادة ، وعكرمة ، وابن إسحاق .
- انظر : تفسير الطبري ١٩٤ / ٤ ، ١٩٥ ، وأسباب النزول للواحيدي ١٣٧ ، ١٣٨ .
- (٣) في (أ) : (ذي) . والمثبت من رسم المصحف ، وبقيّة النسخ .
- (٤) انظر : المصادر السابقة .
- (٥) في (ج) : (فإنه) .
- (٦) قال بذلك : قتادة . انظر : تفسير الطبري ١٩٥ / ٤ ، وأورده السيوطي في الدر ١٨٧ / ٢ وزاد نسبة إخراجِه إلى ابن المنذر . ونُسِبَ القولُ بهذا إلى الحسن . انظر : تفسير الثعلبي ١٦٣ / ٣ ، وزاد المسير ٥١٥ / ١ . ويرى ابن عطية أن هذا القول «صدر أولاً عن فنحاص ، وحُيَّي ، وأشباههما من الأخبار ، ثم تقاوها اليهود . . . » ، ويستدل ابن عطية بقوله تعالى : ﴿قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ ؛ أنهم جماعة . انظر : المحرر الوجيز ٤٤١ / ٣ .
- (٧) في (ب) : (نأمن) .

وقرأ<sup>(١)</sup> حمزة<sup>(٢)</sup> : (سَيَكْتُبُ مَا قَالُوا) اعتباراً بقراءة عبدالله<sup>(٣)</sup> : (وَيُقَالُ ذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ)<sup>(٤)</sup> ؛ ولأنه من التَّصَرَّفِ في وجوه الكلام .

وقراءة العامة أحسن ؛ لجري الكلام فيها على تشاكل<sup>(٥)</sup> .

﴿الْحَرِيقِ﴾ : اسم للنار الملتهبة ، وهو بمعنى المحرق<sup>(٦)</sup> .

١٨٢ . قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيكُمْ﴾ .

أي ذلك<sup>(٧)</sup> العذاب بما سلف من الإجماع ، وأضيف التقديم إلى أيديهم وهو لهم في الحقيقة ؛ ليكون أدل على تَوَلَّى الفعل ؛ لأنه قد يُضافُ الفعلُ إلى الإنسان على أنه أمر به ، ودعاً إليه ؛ نحو قوله : ﴿يَدْبَحُ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [القصص : ٤] ، فإذا ذُكِرَتِ اليدُ ، دلَّ على تَوَلَّى الفعل ؛ نحو قوله تعالى : ﴿مِمَّا عَمِلْتَ أَيْدِيْنَا﴾ [يس : ٧١] .

وقوله تعالى : ﴿ذَلِكَ﴾ ابتداءً . وخبرُهُ : ﴿بِمَا قَدَّمْتَ﴾ .

(١) في (ج) : (وقال) .

وانظر : معاني القرآن للفرأ ١/ ٢٤٩ فقد ورد فيه معنى ما ذكره المؤلف .

(٢) وقد قرأ حمزة : (سَيَكْتُبُ) بالياء ، (وَقَتْلُهُمْ) بضم اللام ، (وَيَقُولُ) بالياء . وقرأ الباقون : ﴿سَيَكْتُبُ﴾ بالنون ، ﴿وَقَتْلُهُمْ﴾ بفتح اللام ، (وَيَقُولُ) بالنون .

انظر : القراءات للأزهري ١/ ١٣٤ ، والحجة للفارسي ٣/ ١١٥ ، وإتحاف فضلاء البشر ١٨٣ .

(٣) هو ابن مسعود رضي الله عنه .

(٤) انظر : قراءته ، في المصاحف لابن أبي داود ٦٠ ، وهي فيه : (ويقال لهم ذوقوا) ، ومعاني القرآن للفرأ ١/ ٢٤٩ ، وتفسير الطبري ٤/ ١٩٦ ، وزاد المسير ١/ ٥١٥ ، وتفسير القرطبي ٤/ ٢٩٥ .

(٥) في (ب) : (مشاكل) .

(٦) انظر : معاني القرآن للزجاج ١/ ٤٩٤ .

(٧) (ذلك) : ساقطة من (ج) .

وقوله تعالى : ﴿وَأَنَّ اللَّهَ﴾ ؛ أي وبأن الله ﴿لَيْسَ بِظُلَامٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ . وموضع (أَنَّ)<sup>(١)</sup> : جَرَّ<sup>(٢)</sup> .

١٨٣ . قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَا﴾ الآية .

قال أبو إسحاق<sup>(٣)</sup> : هذا مِنْ نَعَتِ (العبيد)<sup>(٤)</sup> .

ويجوز أن يكون رفعاً بالابتداء ؛ على معنى : هم الذين قالوا . ويجوز أن يكون بدلاً مِنْ ﴿الَّذِينَ﴾ الأوَّل<sup>(٥)</sup> .

قال السدي<sup>(٦)</sup> : إن الله أَمَرَ بني إسرائيل في التوراة : مَنْ جَاءَكُمْ<sup>(٧)</sup> يَزْعُمُ أَنَّهُ رسول الله ، فلا تُصَدِّقُوهُ حتى يَأْتِيَكُم بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ النَّارُ ، حتى يَأْتِيَكُم الْمَسِيحُ ومحمد ، فإذا أَتَيَاكُم ، فآمنوا بهما ، فإنهما يَأْتِيَانِ بغير قُرْبَانٍ .

وقوله تعالى : ﴿يَقْرَبَانِ تَأْكُلُهُ النَّارُ﴾ .

القُرْبَان : البر الذي تتقرب به إلى الله<sup>(٨)</sup> . وأصله المَصْدَر ؛ من قولك : قَرَّبَ قُرْبَاناً<sup>(٩)</sup> . كالْكُفْرَانِ والرُّجْحَانِ ، والخُسْرَانِ ، ثم يُسَمَّى<sup>(١٠)</sup> به نفسُ الْمُتَقَرِّبِ

(١) في (ج) : (أجر) بدلٌ مِنْ : (أَنَّ) .

(٢) لأنها معطوفة على (ما) المجرورة بالياء ، من قوله : ﴿يَمَّا عَمِلَتْ﴾ .

(٣) في معاني القرآن له ١ / ٤٩٤ . نقله عنه بنصه .

(٤) قال ابن عطية عن هذا الإعراب : «وهذا مفسد للمعنى والرصف» ، المحرر الوجيز ٣ / ٤٤٣ .

(٥) ويجوز أن يكون صفة لـ ﴿الَّذِينَ﴾ في قوله : ﴿قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ .

ويجوز فيها النصب بإضمار فعل ، مثل : (أَذْمُ) ؛ أي أذم الذين ، انظر : الدر المصون ٣ / ٥١٦ .

(٦) قوله - بنصه - في تفسير الثعلبي ٣ / ١٦٤ ب .

(٧) في المصدر السابق : «من جاءكم من أحد يزعم» .

(٨) انظر : جوهرة اللغة ١ / ٣٢٥ ، والكليات ٧٠٢ ، ٧٣٣ ، والتوقيف على مهمات التعاريف ٥٧٨ .

(٩) قُرْبَاناً ، وقُرْبَاناً ، وقُرْباً ، انظر : اللسان (قرب) ٦ / ٣٠٦٦ .

(١٠) في (ج) : (سمي) .

به . ومنه قوله ﷺ ، لَكَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ<sup>(١)</sup> ، « يا كَعْبُ : الصومُ جُنَّةٌ ، والصلاة قُرْبَانٌ »<sup>(٢)</sup> ؛ أي بها يُتَقَرَّبُ إلى الله ، ويُسْتَشْفَعُ في الحاجة لَدَيْهِ<sup>(٣)</sup> .

قال عطاء<sup>(٤)</sup> : كانت بنو إسرائيل يَذْبَحُونَ لله ، فيأخذون الثُّرُوبَ<sup>(٥)</sup> وأطايِبَ اللَّحْمِ ، يضعونها في وَسِطِ بَيْتٍ ، والسَّقْفُ مكشوفٌ ، فيقوم النبيُّ في البيت ، ويُناجِي رَبَّهُ ، وبنو إسرائيل خارجون حول البيت ، فتتزل نارٌ<sup>(٦)</sup> بيضاء لها دَوِيُّ

(١) كعب بن عجرة الضاعى ، حليف الأنصار ، صحابي ، مدني ، شهد عمرة الحديبية ، وسكن الكوفة ، مات بالمدينة سنة (٥١ أو ٥٢ ، أو ٥٣ هـ) .

انظر : الاستيعاب ٣/ ٣٧٩ ، والإصابة ٣/ ٢٩٧ .

(٢) مقطع من حديث طويل ، أخرجه : عبد الرزاق في مصنفه ١١/ ٣٤٥ رقم (٢٠٧١٩) .

وابن حبان في صحيحه (انظر : الإحسان ٥/ ٩ رقم (١٧٢٣) ، و١٠/ ٣٧٢ رقم (٤٥١٤) .

والحاكم في المستدرک ٤/ ٤٢٢ . وقال : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي .

والبزار انظر : كشف الأستار ٢/ ٢٤١ رقم ١٦٠٩ ، وفيه : « . الصلاة برهان ، والصوم جنة » .

وورد من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، عن كعب ، أخرجه : ابن حبان في صحيحه ، انظر : الإحسان ١٢/ ٣٧٨ رقم ٥٥٦٧ .

والطبراني في المعجم الكبير ١٩/ ١٦٢ رقم (٣٦١) ، ولفظه عنده : « الصلاة برهان ، والصوم جنة » ، وأخرجه من طرق أخرى عن كعب ، في ١٩/ ١٠٥ رقم (٢١٢) ، ١٣٥ رقم (٢٩٨) ، و١٤١ رقم (٣٠٩) ، و١٤٥ رقم (٣١٨) ، ولفظ بعضها : (الصلاة نور) ، وبعضها : (الصلاة برهان) .

وأخرجه الإمام أحمد في المسند ، عن جابر ٣/ ٣١٢ ، انظر : الفتح الرباني ٢٣/ ٢٦ ، ٢٧ ، واقتصر على بعض ألفاظه ، وليس فيه هذا المقطع ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد عن جابر ٥/ ٢٤٧ ، وقال : « رواه أحمد والبزار ، ورجاله رجال الصحيح . . . » ، وفي ١٠/ ٢٣٠ وقال : « رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح ، غير أبي إسحاق بن أبي إسرائيل ، وهو ثقة مأمون » .

وأورده المتقي الهندي في كنز العمال ٦/ ٧١ ، ٧٢ رقم (١٤٨٩٣) ، وزاد نسبة إخرجه لعبد بن حميد ، والدارمي ، وابن زنجويه ، وسعيد بن منصور ، والطبري ، والطبراني ، وأبي نعيم في الحلية ، والبيهقي في الشعب .

(٣) في (ج) : (إليه) .

(٤) قوله ، في تفسير الثعلبي ٣/ ١٦٥ أ ، وزاد المسير ١/ ٥١٦ .

(٥) الثُّرُوب ، جمع : ثَرْبٌ ، وهو : شحم رقيق يغشى الكرش والأعضاء . انظر : القاموس (ثرب) ٨٠ .

(٦) في (ج) ، وتفسير الثعلبي : (ناراً) .



وَحَفِيفٌ ، وَلَا دُخَانَ لَهَا ، فَتَأْكُلُ ذَلِكَ الْقَرْبَانَ ، فَقَالَ اللَّهُ -تعالى- إِقَامَةً لِلْحُجَّةِ عَلَيْهِمْ :

﴿قُلْ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّن قَبْلِي بِالْبَيِّنَاتِ﴾ ، إِلَى آخِرِهَا .

وَحُوطِب [بهذا]<sup>(١)</sup> اليهود الذين كانوا في عهد النبي ﷺ ؛ لأنهم يجرون مجرى أسلافهم ؛ لِرِضَاهُمْ بِمَذَاهِبِهِمْ ، وَكَوْنِهِمْ عَلَى طَرِيقَتِهِمْ .  
وقد مضى مثل هذا في أوائل سورة البقرة<sup>(٢)</sup> .

١٨٤ . قوله تعالى : ﴿فَإِنْ كَذَّبُوكَ فَقَدْ كَذَّبَ رَسُولٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ الآية .

قال ابن عباس<sup>(٣)</sup> ، والحسن<sup>(٤)</sup> ، والضحاك<sup>(٥)</sup> ، وابن جريج<sup>(٦)</sup> : هذه الآية تعزية للنبي ﷺ ، في تكذيب اليهود إيَّاه ، وجواب لقائل يقول : لو كان ما جاء به حقاً لَصَدَّقَ بِهِ مَنْ أَتَاهُ مِنَ الْعُقَلَاءِ ، وَبَيَّانَ أَنَّهُمْ إِنْ كَذَّبُوهُ ، فَالْتَكْذِيبُ عَادَةٌ لِلْأُمَمِ ، وَسَائِرُ الرُّسُلِ قَدْ كَذَّبُوا كَمَا كَذَّبَ .

وقوله تعالى : ﴿وَالزُّبُرِ﴾ .

معناه : الْكُتُبُ . وَهُوَ جَمْعُ (زُبُور) . وَالزُّبُور : الْكِتَابُ ؛ بِمَعْنَى : الْمَزْمُور ؛ أَيْ الْمَكْتُوب . يُقَالُ : (زَبَرْتُ الْكِتَابَ) ؛ أَيْ كَتَبْتَهُ . وَكُلُّ كِتَابٍ زَبُورٌ<sup>(٧)</sup> .

(١) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٢) انظر : تفسير قوله تعالى : ﴿وَيَقُولُونَ الْبَيْتَيْنِ يَغَيِّرُ الْحَقَّ﴾ . من الآية ٦١ من سورة البقرة ، في تفسير البسيط .

(٣) لم أقف على مصدر قوله .

(٤) لم أقف على مصدر قوله .

(٥) قوله في تفسير الطبري ١٩٨/٤ .

(٦) قوله في المصدر السابق .

(٧) انظر : تهذيب اللغة (زبر) ١٥٠٦/٢ ، وتفسير الطبري ١٩٨/٤ .

قال امرؤ القيس :

لَمَنْ طَلَّلَ أَبْصَرْتُهُ فَشَجَانِي      كَخَطِّ زَبُورٍ فِي عَسِيبِ يَمَانٍ<sup>(١)</sup>  
وقال الزَّجَّاج<sup>(٢)</sup> : الزَّبُور : كُلُّ كِتَابٍ ذِي<sup>(٣)</sup> حِكْمَةٍ . وعلى هذا ، يُشَبِّهُ أَنْ  
يَكُونُ مَعْنَى الزَّبُورِ ، مَنْ : (الزَّبِير) ، الذي هو : الزَّجَر . يقال : (زَبَرْتُ الرَّجُلَ ،  
أُزْبِرُهُ زَبْرًا) : إِذَا زَجَرْتُهُ مِنْ<sup>(٤)</sup> الْبَاطِلِ<sup>(٥)</sup> . وَسُمِّيَ الْكِتَابُ : (زَبُورًا) ؛ لِمَا فِيهِ مِنْ  
الزَّبَرِ عَنْ خِلَافِ الْحَقِّ . وَبِهِ سُمِّيَ زَبُورُ دَاوُدَ ؛ لِكَثْرَةِ مَا فِيهِ مِنَ الْمَزَاجِرِ ، وَالْمَوَاعِظِ .

- (١) قوله : (عسيب) في (أ) و (ب) و (ج) لم تضبط بالشكل .  
البيت في ديوانه ١٦٥ . وورد منسوباً إليه في تفسير الطبري ١٩٨ / ٤ ، واللامات ٦٣ ، وتفسير الثعلبي ١٦٤ / ٣ ب ، وتفسير القرطبي ٢٩٦ / ٤ ، والمحزر الوجيز ٤٤٥ / ٣ ، واللسان (صرع) ٢٤٣٤ / ٤ .  
الطَّلَلُ : ما بقي من آثار الدار . وجمعها : (أطلال) ، و(طُلُول) .  
وقوله : (فشجاني) هنا : أحزنني ، وترد بمعنى : أطرمني ؛ لأنها من الأضداد .  
والعسيب : جريدة من النخل مستقيمة دقيقة ، يُكشَطُ خوصُها .  
ويريد الشاعر : أنه نظر إلى هذا الطَّلَلِ ، فأحزَنَه ؛ حيث خفيت آثاره واندَرَسَتْ ، فأصبحت في خفائها  
كخط كتاب في عسيب النخلة . قال شارح ديوانه عن البيت : «وقوله في (عسيب يمان) : كان أهل  
اليمن يكتبون في عسيب النخلة ، عهودهم وصيكاكهم» .  
وقيل أيضاً في عسيب يمان : فهي بمعنى : في عسيب رجل يمان .  
انظر : المعجم لابن فارس (شجو) ٥٢٢ ، واللسان (عسب) ٢٩٣٥ / ٥ .
- (٢) في معاني القرآن له ٤٩٥ / ١ .
- (٣) في معاني القرآن : ذو .
- (٤) في (ج) : (عن) .
- (٥) انظر : تهذيب اللغة (زبر) ١٥٠٦ / ٢ ، واللسان ١٨٠٤ / ٣ .  
وقال الأزهري ناقلاً عن أبي الهيثم : «وأصل (الزَّبَر) : طَيُّ البئر ؛ إِذَا طُوِيَتْ تَمَاسَكَتْ وَاسْتَحْكَمَتْ .  
وَالزَّبَرُ : الزَجَر ؛ لِأَن مِنْ زَبَرْتَهُ عَنْ الْغَيِّ ، فَقَدْ أَحْكَمْتَهُ ؛ كَزَبَرِ الْبُئْرِ بِالطِّينِ» .

وقرأ<sup>(١)</sup> ابنُ عامر<sup>(٢)</sup> :

(وَبِالزُّبُرِ)<sup>(٣)</sup> ، ووجهه أنه أعاد الباء ، وإن كان مُسْتَعْنَى عنه ؛ لِضَرْبٍ من التأكيد . وما جاء على قياس هذه القراءة ، قولُ رؤبة :

يا دارَ عَفراءَ وَدارَ البَحْدَنِ<sup>(٤)</sup>

فَكَرَّرَ الدارَ ، والدار واحدةٌ لهما<sup>(٥)</sup> . يدلك<sup>(٦)</sup> على ذلك : قوله :

فِيكَ الْمَهَا مِنْ مُطْفِلٍ وَمُشْدِنٍ<sup>(٧)</sup>

(١) من قوله : «وقرأ . . . » إلى « . . . حَسَنَ عَرَبِيٍّ » نقله -بمعناه- عن الحجة للفارسي ١١٤ / ٣ .

(٢) هو : أبو عمران ، عبدالله بن عامر بن تميم اليَحْصَبِي . إمام أهل الشام في القراءة ، أحد القراء السبعة ، توفي سنة (١١٨ هـ) .

انظر : الفهرست ٤٩ ، ومعرفة القراء الكبار ٨٢ / ١ ، والنشر ١٤٤ / ١ .

(٣) انظر : قراءة ابن عامر في إعراب القراءت السبع لابن خالويه ١٢٥ / ١ ، والحجة للفارسي ١١٣ / ٣ .

(٤) في (أ) : (النجدر) . وفي (ب) : (النجدر) . والمثبت من (ج) ، ومصادر البيت .

وهذا شطر بيت من الرجز ، وقد ورد في ديوانه ضمن مجموعة أشعار العرب ١٦١ .

تصحیح : ولیم بن الورد . ط ليسغ سنة ١٩٠٣ م . وقد ورد منسوباً إليه في كتاب سيبويه ١٨٨ / ٢ ، وشرح أبيات سيبويه للنحاس (تح : زهير غازي) ١٣١ ، والمخصص ٢٩ / ٣ ، وإعراب القرآن المنسوب إلى الزَّجَّاج ٤٥٣ .

وورد غير منسوب ، في اللسان (بخدن) ٢٢٠ / ١ . وقال في اللسان :

«وَبِخْدَنَ ، وَبِخْدِنَ ، كل ذلك اسم امرأة» ، ثم ذكر البيت ، وَضَبَّطَهَا فِيهِ : (الْبِخْدِنِ) .

(٥) (لها) : ساقطة من (ج) .

(٦) في (ج) : (يدل) .

(٧) في (ج) : (ومشدن) بتشديد الدال . وهي خطأ .

والبيت تكملة للبيت السابق . انظر : ديوانه ضمن مجموعة أشعار العرب ١٦٠ ، وشرح أبيات سيبويه للنحاس ١٣١ .

المها : بقر الوحش . وتجمع على (مَهَوَات) ، و(مَهَيَّات) ، ومفردتها : مَهَاة . انظر : القاموس المحيط (مهو) ١٣٣٦ .

و(المَهَا الْمُطْفِلُ) : التي لها أولادٌ صغار . و(المها المُشْدِنِ) : التي شَدَنَ ولدها ؛ أي قوي جسمه =

ولم يقل: فيكما. فكذاك كرّر ابنُ عامر الباءَ، وكلا<sup>(١)</sup> الوجهين - من تكرير الباءِ وحذفه - حسنٌ عربيٌّ.

ومعنى<sup>(٢)</sup> قوله: ﴿جَاءُوا بِالْبَيِّنَاتِ﴾ إلى آخرها؛ أي بالمعجزات، وكتب المزاجر، ﴿وَالْكَتَبِ﴾ الهادي إلى الحق.

و﴿الْمُنِيرِ﴾؛ مِنْ قولك: (أَنْزَلْتُ الشَّيْءَ، أَنْيَرُهُ، إِنْارَةً)؛ أي بَيَّنْتُهُ، وأوضحته؛ وفي الحديث: «فَرَضَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِلْجَدِّ، ثُمَّ أَنْارَهَا زَيْدُ ابْنِ ثَابِتٍ»<sup>(٣)</sup>؛ أي أوضحها. ويقال<sup>(٤)</sup>: (نَارَ الشَّيْءُ وَأَنَارَ، وَنَوَّرَ، وَاسْتَنَارَ) بمعنى واحد. كما<sup>(٥)</sup> يقال: (أَبَانَ الشَّيْءُ)<sup>(٦)</sup>، وَبَيَّنَّ، وَاسْتَبَانَ) بمعنى واحد. وعلى ما ذكرنا؛ (أَنَارَ) يكون واقعاً ومطاوِعاً<sup>(٧)</sup>.

وترعرعَ، وطلّعَ قرناه، واستغنى عن أمه. يقال: (شَدَنَ، يَشْدُنُ، شُدُونًا)، ف (هو شَادِنٌ). انظر: اللسان (شدن) ٢٢١٧/٤، والقاموس (مهو) ١٣٣٦، (طفل) ١٠٢٥. ولم يورد الفارسي، في الحجة هذا المقطع من البيت، وإنما أورد بدلاً منه بيتاً آخر من نفس القصيدة، وهو:

أَمَّا جَزَاءُ الْعَارِفِ الْمُسْتَيْقِنِ عِنْدَكَ إِلَّا حَاجَةُ التَّفَكُّنِ

(١) في (أ) و (ب) و (ج): (وكلي). والمثبت من: الحجة، للفارسي، وهو الصواب.

(٢) (معنى): ساقط من (ج).

(٣) ورد الأثر بهذا النص في تهذيب اللغة (نور) ٣٤٧٩/٤، وغريب الحديث لابن الجوزي ٤٤٠/٢، والنهاية لابن الأثير ١٢٥/٢، واللسان (نور) ٤٥٧١/٨. وأخرج نحوه عبدالرزاق، عن الزهري، قال: «إنما هذه فرائض عمر، ولكن زيد أثارها بعده، وفشت في الناس». المصنف ٢٦٦/١٠، رقم (١٩٠٦٠)، وانظر: رقم (١٩٠٦١). وهكذا جاءت في المصنف: أثارها، وأشار محققه إلى ورودها في نسخة أخرى (أنارها).

(٤) من قوله: «ويقال . . .» إلى «. . . واستبان بمعنى واحد»: نقله -بنصه- عن تهذيب اللغة (نور) ٤٨٢٢/٣. وانظر: اللسان (نور) ٤٥٧١/٨.

(٥) من قوله: «كما . . .» إلى «بمعنى واحد»: ساقط من (ج).

(٦) في التهذيب واللسان: «بان الشيء، وأبان . . .»

(٧) يعني بـ (الواقع): الفعل المتعدي، و (المطاوع): الفعل اللازم. انظر: تفسير قوله تعالى: ﴿يُطْلِمُكُمْ﴾ من الآية ١٧٩ من هذه السورة.

١٨٥ . قوله تعالى : ﴿ كُلُّ نَفْسٍ ذَائِقَةُ الْمَوْتِ ﴾ الآية .

﴿ ذَائِقَةُ ﴾ : فاعِلَةٌ ، مِنْ : (الذَّوْق) . واسم الفاعِلِ إذا أُضيف إلى اسمٍ ، وأريد<sup>(١)</sup> بِهِ الْمُضِيُّ ، لم يُجْزِ إِلَّا الْجَرْ ، نحو :

(زَيْدٌ ضَارِبٌ عمروً أُمس) ، فإن أردت به الحال والاستقبال ، جازَ الْجَرْ والنَّصْبُ ؛ تقول : (هو ضَارِبٌ زيدٍ غداً) ، و(ضَارِبٌ زيداً<sup>(٢)</sup> غداً) . قال الله تعالى : ﴿ هَلْ هُنَّ كَشَفَتْ ضُرُوءَهُ ﴾ [الزمر: ٣٨] . و(كاشفاتٌ ضُرَّهُ) ﴿ كَشَفَتْ ضُرُوءَهُ ﴾<sup>(٣)</sup> ، قُرِئَ بالوجهين<sup>(٤)</sup> ؛ لأنه الاستقبال .

وروي عن الحسن أنه قرأ : (ذائقةُ الموت)<sup>(٥)</sup> بالتنوين ، ونصب الموت ، واستقصاء الكلام في هذه المسألة يأتي عند قوله : ﴿ ظَالِمٍ لِنَفْسِهِ ﴾ في سورة النساء .

(١) في (ج) : (أريد) من دون واو .

(٢) في (أ) و (ب) : (زيد) . والمثبت من (ج) ، وهو الصواب .

(٣) ﴿ كَشَفَتْ ضُرُوءَهُ ﴾ : ليس في (ج) .

(٤) (كاشفاتٌ ضُرَّهُ) - بالتنوين ، ونصب الراء المشددة من ﴿ ضُرُوءَهُ ﴾ - هي قراءة أبي عمرو ، ورواية الكسائي عن أبي بكر عن عاصم . وقرأ الباقون : ﴿ كَشَفَتْ ضُرُوءَهُ ﴾ على الإضافة .

انظر : السبعة ٥٦٢ ، والتبصرة لمكي ٦٦٠ ، والكشف له ٢٣٩ / ٢ ، وكتاب الإقناع ٧٥٠ / ٢ .

(٥) لم أقف على مصدر قراءة الحسن . وقد قرأ بها : الأعمش ، واليزيدي ، وأبو حيوة ، ويحيى ، وأبي إسحاق .

انظر : تفسير الثعلبي ٣ / ١١٦٥ ، وتفسير القرطبي ٤ / ٢٩٧ ، والبحر المحيط ٣ / ١٣٣ .

وذكر الزمخشري ، عن الأعمش ، أنه قرأ : (ذائقةُ الموت) من دون التنوين ، مع النصب ، انظر : الكشف ١ / ٤٨٥ .

وقوله تعالى : ﴿فَقَدْ فَازَ﴾ . الفوزُ ؛ معناه : الظفرُ بالخير ، والنجاةُ من الشرِّ<sup>(١)</sup> . ألا ترى أن الله - تعالى - حَكَمَ بالفوزِ لِمَنْ أُبْعِدَ مِنَ النارِ ، فَجَا مِنْ شَرِّهَا ، وَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ ، فَظَفَرَ بنعيمها ؟

قال الزَّجَّاجُ<sup>(٢)</sup> : يقالُ لِكُلِّ مَنْ نَجَا مِنْ هَلَكَةٍ ، وَلَقِيَ مَا يُعْتَبَطُ بِهِ<sup>(٣)</sup> : (فَازَ) . فتأويل<sup>(٤)</sup> ﴿فَازَ﴾ : تَبَاعَدَ مِنَ الْمَكْرُوهِ ، وَلَقِيَ مَا يُحِبُّ .

وقوله تعالى : ﴿وَمَا الْحَيَوةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ ، يريد : العيش في هذه الدار الفانية ، تَغَرُّ الإنسان بما تُمْنِيهِ مِنْ طولِ البقاء ، وسينقطع عن قريب . فوصفت بأنها متاعُ الغرورِ ؛ لأنها بمنزلة مَنْ يَغُرُّ ببذلِ المحبوب ، والتخيل [إليك]<sup>(٥)</sup> أنه يَدُومُ .

و (المتاع) قد ذكرنا أنه كل ما يُنْتَفَعُ به ، وَيُسْتَمْتَعُ<sup>(٦)</sup> . وأضافه إلى ﴿الغُرُورِ﴾ ؛ لأنه يَغُرُّ .

١٨٦ . قوله تعالى : ﴿تَتَّبَلُّونَ فِي أَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ﴾ الآية .

اللام ، لام القسم . والنون دخلت مُؤَكِّدَةً . وَضُمَّتِ الواوُ لِسُكُونِهَا وسكون النون . ولم تكسر لالتقاء الساكنين ؛ لأنها واو جمع ، فحركت بها كان يَجِبُ لما قبلها مِنْ الضَّمِّ . ومثله : ﴿أَشْتَرُوا الضَّلَالَةَ﴾ [البقرة : ١٦] . وقد مرَّ مُستقصى فيه .

(١) ورد هذا التعريف بنصه عن الليث بن المظفر ، في تهذيب اللغة (فوز) ١٣ / ٢٦٤ .

(٢) في معاني القرآن له ١ / ٤٩٥ . نقله عنه بتصريف .

(٣) الغِبْطَةُ : حسن الحال ، والنعمة والسرور ؛ يقال : (فُلَانٌ مُغْتَبِطٌ) ؛ أي في غِبْطَةٍ . وجائز أن تقول : (مُغْتَبِطٌ) - بفتح الباء - و(قد اغْتَبِطَ ، فهو مُغْتَبِطٌ) ، و(اغْتَبِطَ) ، فهو مُغْتَبِطٌ . انظر : اللسان (غبط) . ٣٢٠٨ / ٦ .

(٤) في (ج) : و(تأويل) ، وفي معاني القرآن : فتأويله .

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٦) انظر : تفسير البسيط تفسير قوله تعالى : ﴿وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾ . [البقرة : ٣٦] .

ومعنى ﴿تُتَبَلَّوْا﴾ : تَتَحَبَّرَنَّ . ولا يجوز في وصف الله تعالى الاختبار ؛ لأنه طلب المعرفة ، لِيُعْرَفَ الْجَيِّدُ مِنَ الرَّدِيِّ ، ولكنَّ معناه في وصف الله : أنه يُعَامِلُ الْعَبْدَ مُعَامَلَةَ الْمُخْتَبَرِ .

واختلفوا في معنى هذا الابتلاء :

فقال ابن عباس - في رواية عطاء - <sup>(١)</sup> : الخطاب للمهاجرين ؛ أَخَذَ الْمُشْرِكُونَ أَمْوَالَهُمْ ، وَبَاعُوا رِبَاعَهُمْ ، وَعَذَّبُوهُمْ .

وقال الحَسَنُ <sup>(٢)</sup> : يعني : بالفرائض التي أُوجِبَها في الأموال ، وعلى الأنفس ؛ كالصوم والصلاة والزكاة والحجَّ والجهاد <sup>(٣)</sup> .

وقال مقاتل <sup>(٤)</sup> :

يعني : بالحوادث <sup>(٥)</sup> ، والخسران في الأموال ، والأمراض في الأنفس .

قال <sup>(٦)</sup> : ونزلت الآية في النبي ﷺ ، وأبي بكر رضي الله عنه .

وقوله تعالى : ﴿وَلَسْتُمْ مَعَكُمْ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذْنَىٰ كَثِيرًا﴾ .

(١) أورد هذا القول الثعلبي ، في تفسيره ١٦٧/٣ ب ، قائلاً : « قال عطاء . . . » .

(٢) قوله في تفسير ابن أبي حاتم ٨٣٣/٣ ، وتفسير الثعلبي ١٦٧/٣ - ب .

(٣) ولفظه عند ابن أبي حاتم : « قال بُتِلَ - والله - في أموالنا وأنفسنا » .

(٤) لم أقف على مصدر قوله ، وليس هو في تفسيره . وقد أورد هذا القول - مع اختلاف يسير - الثعلبي ، في تفسيره ١٦٧/٣ ب ، ولم يعزه إلى قائل .

(٥) هكذا في (أ) و (ب) . وفي (ج) : (بالحوادث) من دون إعجام . وفي تفسير الثعلبي : (بالحوادث) . وهي أولى بسياق الكلام والمعنى المراد ؛ لأن الجوائح ، هي : الشدائد التي تجتاح المال . ومفردتها : جائحة . انظر : القاموس المحيط (جوح) ٢٧٦ .

(٦) في تفسيره ٣٢٠/١ .

قال عكرمة<sup>(١)</sup>، ومقاتل<sup>(٢)</sup>، والكلبي<sup>(٣)</sup>، وابن جريج<sup>(٤)</sup>: بعث رسول الله أبا بكر الصديق إلى فنحاص، يَسْتَمِدُّهُ. فقال فنحاص: قد احتاج ربُّكم إلى أن نُمِدَّه؟ فَهَمَّ أبو بكر أن يضربَهُ بالسيف، وقد كان رسول الله قال له حين بعثه: لَا تَقْتَاتَنَّ<sup>(٥)</sup> عليَّ بشيء حتى ترجع. فتذكر أبو بكر ذلك، فَكَفَّ عن الضرب، ونزلت هذه الآية<sup>(٦)</sup>.

(١) من قوله: «قال عكرمة...» إلى «... ونزلت هذه الآية»: نقله - باختصار وتصرف - عن تفسير الثعلبي ١٦٥/٣ ب.

وقول عكرمة في تفسير الطبري ٢٠٠/٤، والنكت والعيون ٤٤١/١.

(٢) في تفسيره ٣١٩/١.

(٣) لم أقف على مصدر آخر لقوله، سوى تفسير الثعلبي.

(٤) لم أقف على مصدر قوله.

وقد ورد عنه في الآية قوله: «يعني اليهود والنصارى»، ﴿وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا﴾، فكان المسلمون يسمعون من اليهود قولهم: ﴿عَزَّزْتُ أَبْنَؤُ اللَّهِ﴾، وَمِنَ النَّصَارَى قَوْلُهُمْ: ﴿أَلْمَسِيحُ أَبْنُؤُ اللَّهِ﴾، فكان المسلمون ينصبون لهم الحرب إذ يَسْمَعُونَ إِشْرَاكَهُمْ...». أخرجه: الطبري في تفسيره ٢٠٠/٤، وابن أبي حاتم في تفسيره ٨٣٥، وأورده الماوردي في النكت والعيون ٤٤١/١، والسيوطي في الدر المنثور ١٨٩/٢ وزاد نسبة إخراجها إلى ابن المنذر.

(٥) يقال: (افْتَاتَ عَلَيْكَ فِيهِ، وَفَاتَكَ بِهِ)؛ أي أحدث شيئاً من دون أمرك. والمصدر: (الافْتَاتَات)، وهو من: (الْفَوْتُ)، وهو: السبق إلى الشيء من دون ائْتِارٍ مِّنْ يُؤَمَّرُ، انظر: اللسان (فوت) ٦/٣٤٨١.

(٦) انظر: تفسير الآية ١٨١ والتعليق على قول ابن عباس في الهامش.

وقد ورد في سبب نزولها، ما رواه الزهري، عن عبدالرحمن بن كعب بن مالك، عن أبيه: «أن كعب بن الأشرف اليهودي، كان شاعراً، وكان يهجو النبي ﷺ، ويُحَرِّضُ كَفَارَ قُرَيْشٍ في شعره، وكان النبي ﷺ، قدم المدينة، وأهلها أخلاط: منهم المسلمون، ومنهم المشركون، ومنهم اليهود، فأراد النبي ﷺ، أن يستصلحهم كلهم، وكان المشركون واليهود يؤذونه ويؤذون أصحابه أشد الأذى، فأمر الله النبي ﷺ، بالصبر على ذلك، وفيهم أنزل الله: ﴿وَلَسَمِعُوكَ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ الآية...». أسباب النزول للمؤلف ١٣٨، ١٣٩.

وقد أخرجه: أبو داود في السنن: رقم (٣٠٠٠) كتاب الخراج، باب: كيف كان إخراج اليهود من المدينة، وعبدالرزاق في تفسيره ١٤٢/١، وابن سعد في الطبقات الكبرى ٣٣/٢، والطبري في تفسيره ٢٠١/٤ عن الزهري مرسلًا، وابن أبي حاتم في تفسيره ٨٣٤/٣ أخرجه متصلًا.

وأورده الثعلبي في تفسيره ١١٦٦/٣، والسيوطي في لباب النقول ٦٢. وانظر: الصحيح المسند من =



وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ تَصَبَّرُوا﴾؛ أي على الأذى الذي ينالكُم<sup>(١)</sup> منهم، بترك المعارضة. وكان هذا قبل نزول آية السِّيفِ<sup>(٢)</sup>.

#### أسباب النزول ٦٥.

وورد - كذلك - في سبب نزولها: أن رسول الله ﷺ، مرَّ - وهو على حمار - على مجلس فيه عبد الله بن أبيٍّ - وذلك قبل إسلامه - وفي المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين واليهود، وفي المجلس عبد الله بن رواحة، فلما غشيت المجلس عَجَاجَةُ الدَّائِيَّةِ، حَمَّرَ ابن أبي أَنفَهُ بردائه، ثم قال: لا تُغَبِّرُوا علينا. فسلم رسول الله ثم وقف، فنزل، ودعاهم إلى الله، وقرأ عليهم القرآن، فقال ابن أبيٍّ: أيها المرء إنه لا أحسن مما تقول، إن كان حقاً فلا تؤذنا به في مجالسنا، ارجع إلى رحلك فمنا جاءك فاقصص عليه. فقال ابن رواحة: بلى يا رسول الله فاعشنا به في مجالسنا فإننا نحب ذلك. واستب المسلمون والمشركون واليهود، حتى كادوا يتساورون، فلم يزل ﷺ، يخفضهم حتى سكتوا. ففي فعل ابن أبيٍّ نَزَلَ قوله تعالى: ﴿وَلَسْتُمْ مَعَهُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾. انظر: السبب بالتفصيل في أسباب النزول: للمؤلف ١٣٩، ١٤٠. وقد أخرج هذه القصة: البخاري في صحيحه (٤٥٦٦) كتاب التفسير، باب: ﴿وَلَسْتُمْ مَعَهُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾، ولكن ليس فيه النص على أن هذه القصة سبب لنزول الآية. وإنما ذكر البخاري القصة، ثم ذكر عقبها: «قال الله عز وجل: ﴿وَلَسْتُمْ مَعَهُ﴾»، وقال: ﴿وَدَكْثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّوكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا﴾ [البقرة: ١٠٩]». ومسلم في صحيحه: رقم (١٧٩٨). كتاب الجهاد، باب في دعاء النبي ﷺ، وصبره على أذى المنافقين. وليس فيه ذكر الآية، ولا أن القصة سبب لنزولها.

(١) في (ج): (الذين أنا لكم) بدل من: (الأذى) الذي ينالكُم).

(٢) آية السيف، هي في أصح الأقوال: ﴿فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرَ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ إِن تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ٥].

ودعوى النسخ على هذه الآية، لا يُسلم؛ إذ إننا مأمورون بالصبر على أذى أعداء الله على كل حال، قبل القتال وأثناءه وبعده، بل إن الصبر أثناء القتال أحوج ما نكون إليه، فكيف ينسخه الأمر بالقتال؟ كما أن الآية ذكرت الابتلاء في الأموال والأنفس، قبل ذكر أذى أعداء الله للمسلمين، فنحن مأمورون بالصبر على أنواع الابتلاء جميعها، فلا يعقل أن يُنسخ بعض الصبر، ويبقى بعضه محكماً غير منسوخ. كما أن الآية أمرت بالتقوى مع الصبر، فقالت: ﴿وَإِنْ تَصَبَّرُوا وَتَتَّقُوا﴾، وجعل الأمران فعليين للشرط، وأشارت الآية إليهما في جواب الشرط باسم الإشارة، فقالت: ﴿فَإِنْ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾، فلا يعقل أن يُنسخ بعض الشرط، ويبقى الآخر مُحكماً غير منسوخ.

انظر: النسخ في القرآن للدكتور مصطفى زيد ٥١٦/٢.

قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ .

قال ابن عباس<sup>(١)</sup>: مِنْ حَقِيقَةِ الْإِيْمَانِ . ومعنى العزم: تَوَطُّيْنُ النَّفْسِ عَلَى الْأَمْرِ . ومعنى ﴿مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ ؛ أَي ذَلِكَ مِمَّا يُعْزَمُ عَلَيْهِ مِنَ الْأَمْرِ<sup>(٢)</sup> ؛ لِيُظْهِرَ رُشْدَهُ ، وموضع الحِظِّ<sup>(٣)</sup> فِيهِ ، فَيَجِبُ التَّمَسُّكُ بِهِ<sup>(٤)</sup> .

ومعنى قول ابن عباس: (مِنْ حَقِيقَةِ الْإِيْمَانِ) ؛ أَي مِمَّا عَزَمْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَمْرِ ، وهو الْإِيْمَانُ والتَّصَدِيقُ لِوَعْدِ اللَّهِ بِالنُّصْرَةِ .

١٨٧ . قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ الآية .

(١) أورده هذا القول ، الثعلبيُّ في تفسيره ١٦٧/٣ ب ، وعزاه إلى عطاء . ويبدو أنه من رواية عطاء عن ابن عباس .

(٢) في (ج) : (الأمور) .

(٣) في (ج) : (الخط) .

(٤) الْعَزْمُ فِي اللُّغَةِ : الْجَدُّ ، وَمَا عَقَّدَ عَلَيْهِ قَلْبُكَ مِنْ أَنْكَ فاعله . و(عَزَمَ الْأَمْرُ) : جَدَّ الْأَمْرُ . و(عزائم الأمور) ، و(عَوَازِمُهَا) : فرائضها التي عَزَمَ اللَّهُ عَلَيْنَا بفعلها ، أو التي يُؤَكِّدُ الرَّأْيَ أو النِّيةَ والعزم عليها . و(عزائم الله) : فرائضه التي أوجبها علينا .

انظر : تهذيب اللغة (عزم) ٢٤٢٥/٣ ، واللسان ٢٩٣٢/٥ ، والكَلِّياتُ لأبي البقاء ٦٥٠ ، والمصباح المنير ١٥٥ .

قال ابن عباس<sup>(١)</sup>، والسدي<sup>(٢)</sup>، والكلبي<sup>(٣)</sup>، والمفسرون<sup>(٤)</sup>: نزلت في يهود المدينة، أخذ الله ميثاقهم في التوراة، لِيُبَيِّنَنَّ شَأْنَ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَنَعْتِهِ، وَمَبْعَئِهِ، وَلَا يُخْفُوْنَهُ، فَنَبَذُوا الميثاقَ، وَلَمْ يَعْمَلُوا بِهِ<sup>(٥)</sup>.

قوله تعالى: ﴿لَتُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾<sup>(٦)</sup> يُقْرَأُ بالياء والتاء<sup>(٧)</sup>. فَمَنْ قرأ بالياء؛ فلاَ نهم غَيْبٌ. ومن قرأ بالتاء؛ حَكَى المخاطبة التي كانت في وقت أخذ الميثاق.

(١) قوله في تفسير الطبري ٢٠٢/٤، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٣٥/٣، والنكت والعيون ٤٤١/١، وزاد المسير ٥٢١/١، والدر المنثور ١٨٩/٢.

(٢) قوله في تفسير الطبري ٢٠٢/٤، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٣٦/٣، والنكت والعيون ٤٤١/١، وزاد المسير ٥٢١/١.

(٣) لم أقف على مصدر قوله.

(٤) منهم: سعيد بن جبير، وابن جريج، ومقاتل.

(٥) انظر: تفسير مقاتل ٣٢٠/١، وتفسير الطبري ٢٠٢/٤، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٣٥/٣، ٨٣٦، وزاد المسير ٥٢١/١، والدر المنثور ١٩٠/٢.

وذهب قتادة إلى أن الآية معنيٌّ بها كل من أوتي علماً بأمر الدين.

انظر: تفسير الطبري ٤٦١/٧، وابن أبي حاتم ٩٤٨، والثعلبي ١١٦٨/٣، والدر المنثور ٤٠٢/٢، وزاد نسبة إخراجها إلى عبد بن حميد، وابن المنذر.

وهو قول محمد بن كعب، والحسن. انظر: تفسير الثعلبي ١١٦٨/٣، وتفسير القرطبي ٣٠٤/٤. ولا تعارض بين القولين؛ لأن الآية وإن كانت خاصة في اليهود، إلا أن العبرة بعموم لفظها، فيدخل فيها هم وغيرهم من أصحاب العلم، ولذا قال ابن عطية: «الآية توبيخٌ لمعاصري النبي ﷺ، ثم هو مع ذلك خبر عامٌ لهم ولغيرهم»، ثم تابع قائلاً: «وقال جمهور من العلماء: الآية عامةٌ في كل من علمه الله علماً، وعلماً الأمة داخلون في هذا الميثاق».

المحرر الوجيز ٤٤٩/٣، ٤٥٠، وانظر: تفسير القرطبي ٣٠٤/٤، وتفسير ابن كثير ٤٧٢/١.

(٦) (أ) و (ب) و (ج): (ولا يكتُمُونَهُ). والمثبت وفق رسم المصحف الشريف.

(٧) قرأ بالياء فيها على الغيبة: (لَيُبَيِّنَنَّ)، (ولا يكتُمُونَهُ): ابن كثير، وأبو عمرو، وعاصم في رواية أبي بكر عنه.

وقرأ الباقر -نافع، وابن عامر، وهمة، والكسائي، وعاصم، في رواية حفص- بالتاء فيها على الخطاب. انظر: السبعة ٢٢١، والقراءات للأزهري ١٣٤/١، وإعراب القراءات السبع لابن خالويه ١٢٥/١، والحجة للفارسي ١٠٦/٣، والإقناع ٦٢٥/٢.

ومثل<sup>(١)</sup> هذه الآية : قوله : ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ﴾ [البقرة: ٨٣] ، بالياء والتاء<sup>(٢)</sup> . وقد تقدم القول في ذلك .

وقوله تعالى : ﴿وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾<sup>(٣)</sup> ولم<sup>(٤)</sup> يقل : ولا تكتُمُهُ<sup>(٥)</sup> ؛ كما قال : ﴿لَتُبَيِّنَنَّ﴾<sup>(٦)</sup> ؛ لأنه في معنى الحال<sup>(٧)</sup> ، لا في معنى الاستقبال المعطوف على ما قبله .

كأن المعنى : لَتُبَيِّنَنَّ للناس غيرَ كاتمين<sup>(٨)</sup> . و(الهاء) ﴿لَتُبَيِّنَنَّ﴾ ، يعود<sup>(٩)</sup> على محمد ﷺ ، في قول أكثر المفسرين<sup>(١٠)</sup> . فهو عائذٌ على معلوم ، ليس بمذكور .

- 
- (١) في (ج) : (وميث) بدلاً من : (ومثل) .
- (٢) قرأ ابن كثير ، وحزمة ، والكسائي : (لا يعبدون) بالياء . وقرأ أبو عمرو ، ونافع ، وعاصم ، وابن عامر : ﴿لَا تَعْبُدُونَ﴾ بالتاء .
- انظر : الحجة للفارسي ١٢١ / ٢ ، والكشف لمكي ٢٤٩ / ١ .
- (٣) في (أ) و (ب) و (ج) : (ولا يكتُمونه) . والمثبت وفق رسم المصحف الشريف .
- (٤) في (ج) : (فلم) .
- (٥) في (ج) : (ولاي كتمنه) .
- (٦) في (أ) : (لبيِّننه) ، والمثبت من (ب) ، ورسم المصحف الشريف .
- ومن قوله : «لَتُبَيِّنَنَّ . . .» إلى « . . . كأن المعنى » : ساقط من (ج) .
- (٧) أي إن الواوَ واوُ الحال . والفعل بعدها منصوب على الحال .
- (٨) واستحسن أبو حيان أن تكون الواو للعطف ، وأن الفعل بعدها من جملة المقسم عليه ، ولكنه لم يؤكد ؛ لأنه منفي ؛ كما تقول : (والله لا يقوم زيد) . وقال : «وهذا الوجه - عندي - أغرب وأفصح» . البحر المحيط ١٣٦ / ٣ .
- (٩) في (ج) : (تعود) .
- (١٠) منهم : السدي ، وسعيد بن جبير ، ومقاتل . وإليه ذهب الطبري . وقال ابن الجوزي : «وهذا قول من قال : هم اليهود» ؛ أي المَعْيُونُونَ بالآية .
- انظر : تفسير مقاتل ٣٢٠ / ١ ، وتفسير الطبري ٢٠٢ / ٤ ، وزاد المسير لابن الجوزي ٥٢١ / ١ ، والدر المنثور ١٩٠ / ٢ .

وفي قول الحسن ، وقتادة<sup>(١)</sup> : يعود على الكتاب ، في قوله : ﴿الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ ، [ويدخل فيه بيان أمر النبي ﷺ ؛ لأنه في الكتاب]<sup>(٢)</sup> .

قال الحسن<sup>(٣)</sup> : هذا ميثاق الله على علماء أهل الكتاب ، أن يُبَيِّنُوا للناس ما في كتابهم ، وفيه ذكر رسول الله ﷺ ، والإسلام ، فَبَيَّنُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ .

وقال قتادة<sup>(٤)</sup> ، والقُرْطُبِيُّ<sup>(٥)</sup> : كُلٌّ مَنْ أُوتِيَ عِلْمَ شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ<sup>(٦)</sup> الله جل وعز<sup>(٧)</sup> ، فقد أَخَذَ مِيثَاقَهُ : أَنْ يُبَيِّنَهُ للناس ولا يَكْتُمَهُ .

وقوله تعالى : ﴿فَبَيَّنُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ﴾ .

قال<sup>(٨)</sup> ابن عباس<sup>(٩)</sup> : يريد : أَلْقُوا ذلك الميثاقَ خَلْفَ ظُهُورِهِمْ .

- 
- (١) انظر : قولهما في النكت والعيون ١/ ٤٤٢ ، وزاد المسير ١/ ٥٣١ ، وتفسير القرطبي ٤/ ٣٠٤ .
- (٢) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) . قال ابن الجوزي عن هذا الرأي «وهو أصح ؛ لأن الكتاب أقرب المذكورين ، ولأن من ضرورة تبينهم ما فيه ، إظهار صفة محمد ﷺ» . زاد المسير ١/ ٥٢١ .
- (٣) لم أقف على مصدر قوله .
- (٤) قوله في تفسير الطبري ٤/ ٢٠٣ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/ ٨٣٦ ، ومعاني القرآن للنحاس ١/ ٥٢٠ ، وتفسير الثعلبي ٣/ ١٦٨ ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٢/ ١٩٠ وزاد نسبة إخراجه إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر .
- (٥) قوله في تفسير الثعلبي ٣/ ١٦٨ ، وتفسير القرطبي ٤/ ٣٠٤ .
- (٦) في (ب) : (كتاب) .
- (٧) (جل وعز) : ليس في (ج) .
- (٨) من قوله : «قل . . .» إلى «. . . خلف ظُهُورِهِمْ» : ساقط من (ج) .
- (٩) لم أقف على مصدر قوله .

وقال أهل المعاني<sup>(١)</sup>: تركوا العَمَلَ<sup>(٢)</sup> به<sup>(٣)</sup>، وقد كانوا يقرأونه<sup>(٤)</sup>، فصاروا بترك العمل به، كأنهم قد ألقوه وراء ظهورهم.

قال الزَّجَّاج<sup>(٥)</sup>: يقال للذي يطرح الشيء، لا<sup>(٦)</sup> يُعْبَأُ به: قد جعلت هذا الأمر بَظْهَرٍ<sup>(٧)</sup>.

وأنشد للفرزدق<sup>(٨)</sup>: تَمِيمَ بْنَ قَيْسٍ:

لا تَكُونَنَّ حَاجَتِي بَظْهَرٍ      لا يَعيَا عَلَيَّ جَوَابُهَا  
أي لا يتركها تعباً بها.

وقوله تعالى: ﴿وَأَشْتَرُوا بِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ يعني ما كان يأخذونه من سفلتهم من المأكَل التي كانوا يصيبونها منهم برياستهم في العلم.

وقوله تعالى: ﴿فَبَيْسَ مَا يَشْتَرُونَ﴾ قال ابن عباس<sup>(٩)</sup>: يريد: قَبَحَ شَرَاؤُهُمْ وَخَسِرُوا.

(١) ممن قال بذلك: الشعبي. انظر: تفسير الطبري ٢٠٤/٤، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٣٧/٣.

وقال به أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/١١١، وأبو الليث في بحر العلوم ١/٣٢٢.

(٢) في (ج): (العلم).

(٣) (به): ساقطة من (ج).

(٤) في (أ) و (ب) و (ج): (يقرونه). وأثبتها وفق الرسم الإملائي الحديث.

(٥) في معاني القرآن له ١/٤٩٧. نقله عنه بنصه.

(٦) في (المعاني): (ولا).

(٧) في (ج): (يظهر).

(٨) في (ج): (الفرزدق).

(٩) لم أقف على مصدر قوله.

١٨٨ . قوله تعالى : ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ ﴾ الآية .

قال أبو سعيد الخُدْري<sup>(١)</sup> : نزلت في رجالٍ من المنافقين ، كانوا يتخلفون عن رسول الله في الغزو ، ويفرحون بعودهم عنه . فإذا قدم اعتذروا إليه ، فيقبل عذرهم<sup>(٢)</sup> ، وأحبوا أن يُحمدوا بها ليسوا عليه من الإيمان .

وقال عكرمة<sup>(٣)</sup> : هم اليهود ، فرحوا بإضلال الناس ، وبنسبة الناس إليهم إلى العلم ؛ وليسوا كذلك .

وقال بعضهم : نزلت في الذين ذمهم الله تعالى : بِكِتْمَانِ الْحَقِّ ، كتموه وفرحوا بذلك ، وأحبوا أن يُحمدوا بالتمسك بالحق ، وقالوا : نحن أصحاب التوراة ، وأولوا العلم القديم ، وكلُّ ما<sup>(٤)</sup> قلناه واجبٌ على الناس قبولُهُ ، وأتباعنا فيه . وهذا يُروى عن ابن عباس<sup>(٥)</sup> .

(١) أخرج قوله في هذا المعنى : البخاري في الصحيح : (٤٥٦٧) كتاب : تفسير القرآن . سورة آل عمران . باب : ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا ﴾ .

ومسلم في الصحيح ٢٠٥ / ٤ رقم (٢٧٧٧) كتاب : صفات المنافقين .

والطبري في تفسيره ٢٠٥ / ٤ ، وابن أبي حاتم في تفسيره ٨٣٩ / ٣ ، والمؤلف في أسباب النزول ١٤٠ . وأورده الثعلبي في تفسيره ١٦٨ / ٣ ب ، والسيوطي في الدر المنثور ١٩١ / ٢ وزاد نسبة إخراجهِ إلى ابن المنذر ، والبيهقي في الشعب .

(٢) (فيقبل عذرهم) : ساقطة من (ج) .

(٣) قوله في تفسير الطبري ٢٠٥ / ٤ ، ٢٠٦ ، وقد ورد فيه : «عن مولى زيد بن ثابت ، عن عكرمة ، مولى ابن عباس ، وسعيد بن جبير» ، وذكره بمعناه ، وأخرجه من طريق آخر ، وفيه : «عن مولى زيد بن ثابت ، عن عكرمة ، أنه حدثه عن ابن عباس بنحو ذلك . . . .» . وأخرجه منسوباً إليه : ابن أبي حاتم في تفسيره ٨٣٨ / ٣ .

(٤) في (ج) : (كلما) بدلاً من : (كل ما) .

(٥) أخرج قوله بهذا المعنى : البخاري في صحيحه (٤٥٦٨) كتاب التفسير . تفسير سورة آل عمران . باب : ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا ﴾ .

ومسلم في صحيحه : رقم (٢٧٧٨) كتاب صفات المنافقين . والترمذي في سننه : رقم (٣٠١٤) كتاب تفسير القرآن . باب : من سورة آل عمران . وقال : «حسن صحيح غريب» .

واختلف القراء في هذه الآية :

فقرأ ابن كثير ، وأبو عمرو كلاهما : بالياء وضمّ الباء ، مِنْ ﴿تَحَسَّبْتُمْ﴾<sup>(١)</sup> .  
 ووجه<sup>(٢)</sup> هذه القراءة : أنها لم يُعدّيا (حَسِبْتُ) إلى مفعوليه اللذين<sup>(٣)</sup> يقتضيهما ؛

والحاكم في المستدرك ٢/ ٢٩٩ وصححه ، ووافقه الذهبي .  
 والنسائي في تفسيره ١/ ٣٥٢ ، والطبراني في المعجم الكبير ١٠/ ٣٦٤ رقم ١٠٧٣٠ ، وعبدالرزاق في تفسيره ١/ ١٤١ ، والطبري في تفسيره ٤/ ٢٠٦ ، وابن أبي حاتم في تفسيره ٣/ ٨٣٨ ، والبغوي في تفسيره ٢/ ١٥٠ ، والمؤلف في أسباب النزول ١٤١ .  
 وأورده السيوطي في الدر المنثور ٢/ ١٩١ وزاد نسبة إخراجها إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر ، والبيهقي في الشعب .

وقد ورد حول سبب النزول أقوال أخرى . انظر :ها في تفسير الطبري ٤/ ٢٠٥-٢٠٨ ، وتفسير البغوي ٢/ ١٥٠ ، وأسباب النزول للمؤلف ١٤٠-١٤٢ ، والدر المنثور ٢/ ١٩١-١٩٣ .  
 قال ابن حجر عن الأثر الوارد عن أبي سعيد وابن عباس والآخرين : «ويمكن الجمع بأن تكون الآية نزلت في الفريقين معاً ، وبهذا أجاب القرطبي وغيره» . وقال عن هذين الأثرين ، وعن بقية الآثار الواردة في سبب نزولها : «ولا مانع أن تكون نزلت في كل ذلك ، أو نزلت في أشياء خاصة ، وعمومها يتناول كل من أتى بحسنة ففرح بها فرح إعجاب ، أحب أن يحمده الناس ، ويشنوا عليه بها ليس فيه . والله أعلم» .

فتح الباري ٨/ ٢٣٣ ، وانظر : تفسير القرطبي ٤/ ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، وتفسير ابن كثير ١/ ٤٧٣ .  
 (١) أي قرأ : (يَحْسِبَنَّ) ، و(يَحْسِبْنَهُمْ) بكسر السين فيهما . انظر : السبعة ٢١٩ ، والحجة للفارسي ٣/ ١٠٠ ، ١٠١ ، وحجة القراءات ١٨٦ ، ١٨٧ .

وضبطت الكلمتان بفتح السين في إعراب القراءات السبع لابن خالويه ١/ ١٢٥ .  
 (٢) من قوله : «وجه . . . » إلى « . . فيستقيم فيه تقدير العطف » : نقله - بتصرف - عن الحجة للفارسي ٣/ ١٠٤ ، ١٠٥ .

(٣) في (ج) : (الذين) .



لأنهما جعلاً قوله تعالى<sup>(١)</sup> : ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ﴾<sup>(٢)</sup> بدلاً مِنْ الْأَوَّلِ . ولما جعلاه بدلاً ، وعُدِّي إلى مفعوليه ، استُغْنِيَ عن تَعْدِيَةِ الْأَوَّلَى إِلَيْهِمَا ، كما استغنى في قوله : بِأَيِّ كِتَابٍ أَمْ بِآيَةِ سُنَّةٍ تَرَى حُبَّهُمْ عَاراً عَلِيٍّ وَتَحَسُّبُ<sup>(٣)</sup> بتعدية أحد الفعلين إلى مفعوليه ، عن تعدية الآخر إليهما .

فإن قيل : لا<sup>(٤)</sup> يستقيم تقدير البدل في قوله : ( لا يُحْسِبَنَّ<sup>(٥)</sup> الذين يَفَرُّحُونَ بِمَا أَتَوْا فَلَا يُحْسِبَنَّ<sup>(٦)</sup> بِمَفَازَةٍ ) ، وقد دخلت الفاء بينهما ، ولا يدخل بين البدل والمُبدَل منه ، الفاء<sup>(٧)</sup> .

- 
- (١) (تعالى) : ليست في (ج) .  
 (٢) (أ) و (ب) : (تَحْسِبَنَّ<sup>(٢)</sup> بهم) بالتاء وكسر السين . ولم ترد قراءة بهذه الصورة .  
 وفي (ب) : (تَحْسَبَنَّ<sup>(٢)</sup> بهم) . وفي (ج) : مهملة من النقط والشكل . ولكن المؤلف -هنا- يتحدث عن توجيه قراءة ابن كثير وأبي عمرو ، فالصواب ما أثبتته ، والله أعلم .  
 (٣) البيت للكُمَيْت . وقد ورد منسوباً إليه في شرح هاشميات الكمي ٤٩ ، والمحتسب ١/١٨٣ ، وشرح ديوان الحماسة للمرزوقي ٦٩٢ ، والمقاصد النحوية ٢/٤١٣ ، ٣/١١٢ ، ومنهج السالك ٢/٣٥ ، والتصريح للأزهري ١/٢٥٩ ، وخزانة الأدب ٤/٣١٤ ، ٩/١٣٧ .  
 وورد غير منسوب في إعراب القرآن المنسوب إلى الزَّجَّاج ٢/٤٣٢ ، وأوضح المسالك ٧٧ ، وشرح ابن عقيل ٢/٥٥ .  
 والشاهد فيه : أنه لم يذكر مفعولي (تحسب) ؛ اكتفاءً بدلالة الفعل السابق عليهما ، وهو : ترى .  
 (٤) في (ج) والحجة : كيف بدلاً من : (لأن) .  
 (٥) (يحسبن) في (أ) و (ج) : الباء غير منقوطة ، والكلمة غير مشكولة . وفي (ب) : (تحسبن) ، والمثبت من : الحجة للفارسي ؛ لأن المؤلف -هنا- يتحدث عن توجيه قراءة ابن كثير وأبي عمرو .  
 (٦) في (أ) و (ب) : (تَحْسِبَنَّ<sup>(٢)</sup> بهم) . ولم ترد قراءة بهذه الصورة . وفي (ج) : مهملة من النقط والشكل . والمثبت من الحجة للفارسي .  
 (٧) (الفاء) : ساقطة من (ج) .

قيل : إن الفاء زائدة<sup>(١)</sup> ؛ يَدُلُّكَ<sup>(٢)</sup> على ذلك : أنها لا يجوز أن تكون عاطفة ؛ لأن المعنى : لا يَحْسِبَنَّ الذين يفرحون بما أتوا ، أَنفُسَهُمْ بمفازةٍ مِنَ الْعَذَابِ .

وإذا كان كذلك ، لم يَجُزْ تقديرُ العطف ؛ لأن الكلام لم يستقل بعد ، فيستقيم فيه تقديرُ العطف . ولا يجوز<sup>(٣)</sup> - أيضاً - أن تكون للجزاء ، كالتي في قوله : ﴿وَمَا بِكُمْ مِّنْ نَّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣]<sup>(٤)</sup> ، ونحوها ؛ لأن هذا ليس من مواضع الجزاء . وإذا لم يجوز أن تكون للعطف [و]<sup>(٥)</sup> لا لِلْجَزَاءِ ، ثَبَتَ أنها زائدة ؛ كقوله :

وَإِذَا هَلَكْتُ<sup>(٦)</sup> فَعِنْدَ ذَلِكَ فَاجْزَعِي<sup>(٧)</sup>

(١) انظر : معاني القرآن للأخفش ٢٢٢ / ١ .

(٢) في (ج) : (بذلك) .

(٣) من قوله : «ولا يجوز . . .» إلى نهاية بيت الشعر « . . . فاجزعي » : نقله - بتصرف واختصار - عن :

الحجة للفارسي ١٠٨ / ٣ ، ١٠٩ .

(٤) بقيتها : ﴿ثُمَّ إِذَا مَسَّكُمْ الضُّرُّ فَلِإِيَّاهِ تَحْشَرُونَ﴾ .

(٥) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) والحجة .

(٦) في (ب) : (جزعت) .

(٧) عجز بيت للتمر بن تَوَلَّب . وصدرة : لا تَجْزَعِي إِنْ مُنْفَسًا أَهْلَكْتُهُ

وهو في شعره ٧٢ . وورد منسوباً إليه في كتاب سيبويه ١٣٤ / ١ ، والكمال : ، للمبرد ٣ / ٣٠٠ ،

وشرح الأبيات المشككة ٩٠ ، ٣٦١ ، وسمط اللآلئ ٤٦٨ ، وأمالي ابن الشجري ٤٨ / ١ ، ١٢٩ / ٣ ،

واللسان (نفس) ٤٥٠٣ / ٨ ، (خلل) ١٢٤٨ / ٢ ، والمقاصد النحوية ٥٣٥ / ٢ ، وشرح شواهد المغني

١ / ٤٧٢ ، ٢ / ٨٢٩ ، وخزانة الأدب ١ / ٣١٤ ، ٣٢١ ، ٣ / ٣٢ ، ٩ / ٤١ ، ٤٣ ، ٤٤ ، ١١ / ٣٦ .

وورد غير منسوب في المقتضب ٧٦ / ٢ ، والحجة للفارسي ٤٤ / ١ ، ١٠٩ / ٣ ، وشرح المفصل

٢ / ٣٨ ، وشرح ابن عقيل ١٣٣ / ٢ ، والأزهية ٢٤٨ ، ومنهج السالك ٧٥ / ٢ ، والأشباه والنظائر

للسيوطي ١٨١ / ٢ . ويروى : «لا تجزعي إِنْ مُنْفَسٌ . . .» . انظر : توجيه هذه الراوية في خزانة

الأدب ١ / ٣١٤ .

البيت ضمن أبيات يخاطب فيها الشاعرُ زوجته التي لامته على إسرافه وتبذيره في إكرامه لأضيافه .

الجزع : نقيض الصبر . و(الْمُنْفَسُ) : المال النفيس الذي له قدر . ومعنى (أهْلَكْتُهُ) : أَفْنَيْتُهُ ، وأذهبْتُهُ .

انظر : اللسان (جزع) ١ / ٦١٦ ، (نفس) ٨ / ٤٥٠٣ .

= والشاهد في البيت : زيادة الفاء . قال الفارسي : «ألا ترى أن إحدى الفاءين لا تكون إلا زائدة ؛ لأن

وكما أنشد<sup>(١)</sup> قُطِرْب<sup>(٢)</sup> :

وَحِينَ تَرَكْتَ الْعَائِدَاتِ يَعْدُنَهُ  
يَقُلْنَ فَلَا تَبْعُدْ وَقُلْتُ لَهُ ابْعُدْ<sup>(٣)</sup>  
وذكرنا وجهَ زيادة الفاء في الكلام ، في ما تقدم .

وقوله تعالى : ﴿ فَلَا تَحْسَبَنَّكُمْ ﴾ قد<sup>(٤)</sup> تَعَدَّى فيه فعلُ الفاعلِ إلى ضميره . وفِعْلُ  
الفاعلِ في هذا الباب ، يَتَعَدَّى إلى ضمير نفسه ؛ نحو (ظَنَنْتُني أخاه) ، و(حَسِبْتُني  
ذاهباً) .

يدل على ذلك : قُبُحُ دخولِ النَّفْسِ عليها . ولو قلت : (حَسِبْتُ نفسي تفعل  
كذا) . لم يَحْسُنْ ، كما يَحْسُنُ : (حَسِبْتُني) ، و(أَحْسَبْتُني)<sup>(٥)</sup> .

(إذا) إنما يقتضي جواباً واحداً .

وانظر : حول زيادة إحدى الفاءين هنا : الخزائنة ١/ ٣١٥ .

(١) في (ج) : (أنشده) .

(٢) انظر : سر صناعة الإعراب ١/ ٢٦٨ ، ٢٦٩ .

(٣) البيت لحاتم الطائي . وهو في ديوانه ٣٠ .

وقد ورد منسوباً إليه في سر صناعة الإعراب ١/ ٢٦٩ ، والأزهية ٢٤٧ .

وورد في المصادر السابقة : «حتى تركت . . .» وفي الديوان : «وحتى . . .ينادين لا تبعد» .

يتحدث عن شخص طعنه الشاعرُ طعنةً ، تركه بين الحياة والموت . و(العائدات) : اللاتي يَزُرْنَ  
المريض . انظر : القاموس (عود) ٣٠٣ .

(ولا تَبْعُدْ) : لا تهلك ؛ من : (البُعْد) ، وهو : الهلاك والموت ؛ يقال : (بَعِدَ ، بَعْدًا) ، و(بَعْدَ) :  
هلك . ومن العرب من يقول : (بَعْدَ) في المكان ، و(بَعِدَ) في الهلاك . وقيل : (بَعِدَ) ، و(بَعْدَ) فيكون  
مضارعها : (يَبْعُدُ) بفتح العين ، وهكذا صَبَطْتُها في البيت . انظر : الزهر ١/ ٢٠٨ ، ٢٠٩ .  
والشاهد فيه : زيادة الفاء في «فلا . . .» .

(٤) من قوله : «قد . . .» على «. . .لا يحسبن زيدا ذاهباً» : نقله -بتصرف واختصار- عن : الحجة  
للفارسي ٣/ ١٠٥ ، ١٠٦ .

(٥) يجوز في مضارع (حَسِبَ) كسر السين وفتحها . انظر : الزهر ١/ ٢٠٩ .

وَحُذِفَتْ وَاوُ الضمير في (يَحْسِبْنَهُمْ)<sup>(١)</sup>؛ لدخول النون الثقيلة، واجتماع الساكنين<sup>(٢)</sup>. و- كذلك- يُحذف عند دخول النون الخفيفة؛ كما تقول: (لا يَحْسِبُنْ زيداً ذاهباً).

وقوله تعالى: ﴿يَمْفَازَرُ مِنَ الْعَذَابِ﴾.

في موضع المفعول الثاني. وقرأ حمزة، وعاصم والكسائي كلاهما<sup>(٣)</sup>: بالتاء، وفتحوا الباء من (تَحْسِبْنَهُمْ)<sup>(٤)</sup>.

ووجه هذه القراءة: أنه حذف<sup>(٥)</sup> المفعول الثاني الذي يقتضيه ﴿تَحْسَبَنَّ﴾ الأول؛ لأن ما يجيء بعد من قوله: (فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ)؛ يدل عليه. ويجوز أن تجعل<sup>(٦)</sup> ﴿تَحْسَبَنَّهُمْ﴾ بدلاً من ﴿تَحْسَبَنَّ﴾؛ كما جاز أن تجعل (يَحْسِبْنَهُمْ)<sup>(٧)</sup> بدلاً من (يَحْسَبَنَّ)<sup>(٨)</sup> في قراءة ابن كثير وأبي عمرو، لاتفاق<sup>(٩)</sup> الفعلين.

(١) في (أ): (تَحْسِبْنَهُمْ) بالتاء وضم السين. وهي خطأ واضح. وفي (ب): (تحسبنهم)، وفي (ج): مهملة من النقط والشكل. والمثبت هو ما استصوبته؛ لاتساقه مع ما سبق.

(٢) أي سكون الواو، وأول النون المشددة.

(٣) هكذا جاءت في (أ) و (ب) و (ج): كلاهما على الرفع للمثنى، والأصل فيها أن تكون: كلهم، وتعود على القراء الثلاثة. أو (كليهما) بالنصب بالياء، وتعود على القراءتين القرآنتين ﴿تَحْسَبَنَّ﴾، و ﴿تَحْسِبْنَهُمْ﴾، وقد ترجع كلاهما على عاصم والكسائي.

(٤) أي ﴿تَحْسِبْنَهُمْ﴾ بالتاء وفتح الباء والسين. إلا أن الكسائي كسر السين. انظر: «السبعة» ٢٢٠، و«الحجة» للفارسي ١٠١/٣، و«حجة القراءات» ١٨٦، و«إتحاف فضلاء البشر» ١٨٣.

(٥) من قوله: «حذف...» إلى «... لاتفاق الفعلين»: نقله-بتصرف- عن: الحجة للفارسي ١٠٨/٣.

(٦) في (ب): (يجعل).

(٧) (أ) و (ب): (تحسبنهم)، وفي (ج): غير معجمة. والمثبت من الحجة للفارسي.

(٨) (أ) و (ب): (تحسين)، وفي (ج): غير معجمة. والمثبت من الحجة.

(٩) (أ) و (ب): (ولاتفاق)، ولا وجه للواو هنا. والمثبت من (ج)، والحجة للفارسي.

قال أبو إسحاق<sup>(١)</sup> : ووقعت (فلا)<sup>(٢)</sup> تحسبتهم مكررة ؛ لطول القصة .

والعربُ تُعيد إذا طالت القصة (حسبت) وما أشبهها ؛ إعلماً أن الذي جرى متصل بالأوّل ، وتوكيد<sup>(٣)</sup> له ، فتقول : ( لا تظنّ زيداً إذا جاءك وكلمك في كذا وكذا ، فلا تظنّنه صادقاً ) ، فتركزه إيضاحاً للقصة .

وهذا - الذي ذكره أبو إسحاق - سائغ في القراءتين : قراءة أبي عمرو ، وقراءة حمزة .

وقرأ نافع وابنُ عامر : الأوّل بالياء ، والثاني بالتاء وفتح الباء<sup>(٤)</sup> .

ووجه هذه القراءة : أن المفعولين<sup>(٥)</sup> اللّذين يقتضيهما الحسبانُ في قوله : ( لا يحسبنّ الذين يفرحون ) محذوفان<sup>(٦)</sup> ؛ لدلالة ما ذكر من بعدُ عليهما<sup>(٧)</sup> . فلمّا كان قوله : ﴿ فلا تحسبتهم بمفازةٍ من العذاب ﴾ متصلاً بمفعولين ظاهريين ، جُعلا مفعولي قوله<sup>(٨)</sup> : ( لا يحسبنّ<sup>(٩)</sup> الذين يفرحون ) ؛ بتقدير : لا يحسبنّ<sup>(١٠)</sup> الذين يفرحون أنفسهم ، بمفازةٍ من العذاب ، ولا تحسبتهم أنت - أيضاً - كذلك .

(١) في معاني القرآن له ٤٩٨ / ١ . نقله عنه بتصرف واختصار يسيرين .

(٢) في (أ) و (ب) و (ج) : ( لا ) . والمثبت وفق رسم المصحف الشريف . وكذا جاءت في معاني القرآن .

(٣) في (ج) : ( وتأكيد ) ، وفي المعاني : وتوكيداً .

(٤) أي ﴿ تحسبنّ ﴾ و ﴿ تحسبتهم ﴾ ، وكسر نافع السين وفتحها ابنُ عامر .

انظر : السبعة ٢١٩ ، ٢٢٠ ، وعلل القراءات ١٣١ / ١ ، والحجة للفارسي ١٠١ / ٣ .

(٥) من قوله : « المفعولين . . . » إلى « . . . » من بعد عليهما : نقله - بتصرف - عن الحجة للفارسي ١٠٧ / ٣ .

(٦) في (ج) : ( محذوفاً ) .

(٧) في (ج) : ( عليهما ) .

(٨) في (ج) : ( لقوله ) .

(٩) (أ) و (ب) : ﴿ تحسبنّ ﴾ بالتاء . وفي (ج) : غير معجمة . والمثبت يتناسب مع السياق ؛ لأن المؤلف

يوجّه قراءة نافع وابن عامر وهي بالياء .

(١٠) في (أ) و (ب) : ﴿ تحسبنّ ﴾ بالتاء . وفي (ج) : غير معجمة . والمثبت يتناسب مع السياق .

وقوله تعالى : ﴿بِمَا آتَوْنَا﴾ قال الفراء<sup>(١)</sup> : يريد : [ما]<sup>(٢)</sup> فعلوه ؛ كما قال :  
﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا فَرِيًّا﴾ [مریم : ٢٧] ؛ أي فَعَلْتَ . وكقوله : ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا  
مِنْكُمْ﴾ [النساء : ١٦] .

وقوله تعالى : ﴿بِمَفَازٍ﴾ ؛ أي<sup>(٣)</sup> : بِمَنْجَاةٍ ؛ مِنْ قَوْلِهِمْ : (فَازَ فُلَانٌ) : إذا<sup>(٤)</sup>  
نَجَا . وقال الفراء<sup>(٥)</sup> : أي بُعِدَ<sup>(٦)</sup> من العذاب ؛ لأنَّ الْفَوْزَ معناه : التباعِدُ من  
المكروه<sup>(٧)</sup> .

وذكرنا ذلك في قوله : ﴿فَقَدْ فَازَ﴾ [آل عمران : ١٨٥] .

١٨٩ . قوله تعالى : ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ أي بِمُلْكٍ تَذِيرُهُمَا<sup>(٨)</sup> ،  
وتصريفهما<sup>(٩)</sup> على ما يشاء . وهذا تكذيبٌ لِلَّذِينَ قالوا : ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ  
وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آل عمران : ١٨١]<sup>(١٠)</sup> .

١٩١ . قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِلَمًا وَقُعُودًا﴾ الآية .

- (١) في معاني القرآن له ٢٥٠ / ١ . نقله عنه بتصريف .
- (٢) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) . وفي معاني القرآن : بها فعلوا .
- (٣) من قوله : «أي . . . .» إلى « . . . نجا» . نقله - بنصه - عن تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ١ / ١٠٩ .
- (٤) في تفسير الغريب : أي .
- (٥) في معاني القرآن له ٢٥٠ / ١ .
- (٦) في (أ) : (يبعد) ، وفي (ب) و (ج) : رسمت كالتي في (أ) ، إلا أنَّ النقط غير واضحة . والمثبت هو  
ما استظهرت صوابه . وهي أقرب إلى رسمها في معاني القرآن : (يبعيد) ، وكذا وردت في إعراب  
القراءات السبع لابن خالويه ١ / ١٢٥ (يبعد من النار) .
- (٧) انظر : معاني القرآن للزجاج ١ / ٤٩٥ .
- (٨) في (ج) : (سرها) .
- (٩) في (ج) : (وتصريفها) .
- (١٠) وانظر : تفسير الطبري ٤ / ٢٠٩ .

رُوي عن علي ، وابن عباس ، وقتادة<sup>(١)</sup> : أنهم قالوا : يعني<sup>(٢)</sup> [أنهم]<sup>(٣)</sup> يُصَلُّونَ على هذه الأحوال : قِيَاماً ، فإن لم يستطيعوا ففُجُوداً ، فإن لم يستطيعوا فَعَلَى جُنُوبِهِمْ .

وهذا اختيار الزَّجَّاج ، قال<sup>(٤)</sup> : يصلون في<sup>(٥)</sup> جميع هذه الأحوال ، على قَدْرِ إمكانيهم ، في صحتهم وسقمهم .

وقال آخرون<sup>(٦)</sup> : يريد : أنهم يذكرون الله على كل حال .

وجاز<sup>(٧)</sup> أن يعطف بـ (على) على ﴿قِيَمًا﴾ و﴿وَقُعُودًا﴾ ؛ لأن معناه يُنبئ عن حالٍ مِنْ أحوال تَصَرَّفِ الإنسان ؛ كما تقول : (أنا أصيرُ إلى زيدٍ ماشياً ، وعلى الخيل) . المعنى : ماشياً وراكباً<sup>(٨)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ .

(١) ذكر قوهم الثعلبي في تفسيره ١٧٠ / ٣ ب ، وابن الجوزي في زاد المسير ٥٢٧ / ١ .

(٢) في (ج) : (معنى) .

(٣) ما بين المعقوفين زيادة من (ج) .

(٤) في معاني القرآن له ٤٩٩ / ١ . نقله عنه بنصه . ولكن ليس هذا اختيار الزَّجَّاج ، وإنما أورده وعزاه لبعض المفسرين ، فقال : «وقال بعضهم . . .» ثم ذكره ، وأعقبه بقوله : «وحقيقته عندي والله أعلم : أنهم موحدون الله على كل حال» . وقال قبلها : « . . وإنهم يذكرون الله في جميع أحوالهم» . ٤٩٨ / ١ . وهذا هو اختياره .

(٥) في معاني القرآن : على .

(٦) ممن قال به : قتادة ، وابن جريج ، ومجاهد .

انظر : تفسير الطبري ٢١٠ / ٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٤٢ / ٣ .

(٧) من قوله : «وجاز . . .» على « . . وراكباً» . نقله - بتصرف - عن : معاني القرآن للزَّجَّاج ٤٩٨ / ١ .

(٨) أي أن ﴿وَعَلَى جُنُوبِهِمْ﴾ في معنى الاسم ؛ أي (ونياماً) ، أو مُضْطَجِعِينَ على جنوبهم) . فحسن حينها عطفها على ﴿قِيَمًا وَقُعُودًا﴾ ، كما قال في موضع آخر : ﴿وَإِذَا مَسَّ الْإِنْسَانَ الضُّرُّ دَعَانَا لِجَنبَيْهِ أَوْ قَاعِدًا أَوْ قَائِمًا﴾ [يونس : ١٢] . فقوله : ﴿لِجَنبَيْهِ﴾ ؛ أي (مضطجعاً) ، فعطف على الأسماء بعدها .

انظر : معاني القرآن للقرآء ٢٥٠ / ١ ، وتفسير الطبري ٢١٠ / ٤ .

لِيَكُونَ<sup>(١)</sup> ذلك أزيد في بصيرتهم؛ لأن فكرهم يُرِيهم عِظَمَ شأنهما، فيكون تعظيمُهم لله - عز وجل - على حسب ما يقفون عليه من آثار حكيمته .

وقوله تعالى : ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطِلاً﴾ .

أي و<sup>(٢)</sup> يقولون : رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا<sup>(٣)</sup> . الإشارة بـ ﴿هَذَا﴾ راجعة إلى الخلق . و﴿خَلَقْتَ﴾ يدل على الخلق<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿بَطِلاً﴾ .

أي خلقته دليلاً على حكمتك ، وكمالِ قدرتك .

ومعنى الباطل : الزائل الذاهب ، الذي لا يثبت<sup>(٥)</sup> . ولما كان خَلَقَ السَّمَوَاتِ والأَرْضِ خَلْقاً مُتَقَنّاً ، وَصُنْعاً مُحْكَمّاً دالّاً على قدرة الصانع ، لم يكن باطلاً .

(١) من قوله : «ليكون . . . » إلى « . . . آثار حكيمته » : نقله - بتصرف - عن معاني القرآن للزجاج ٤٩٩ / ١ .

(٢) (الواو) : زيادة من (ج) .

(٣) في (ج) : (هذه) .

(٤) انظر : تفسير الطبري ٢١٠ / ٤ . وقال مُعللاً ذلك : «يدل على ذلك قوله : ﴿سُبْحَنَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ ورغبتهم إلى ربهم أن يقيهم عذاب الجحيم . ولو كان المعنى بقوله : ﴿فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ ، معنى مفهوم ؛ لأن السموات والأرض أدلة على بارئها ، لا على الثواب والعقاب ، وإنما الدليل على الثواب والعقاب الأمر والنهي» .

(٥) قال ابن فارس : «الباء والطاء واللام ، أصل واحد ، وهو : ذهاب الشيء ، وقلةُ مكثه ولُثته ؛ يقال : بَطَلَ الشيءُ ، يَبْطُلُ بَطْلاً وَبُطُولاً» ، مقاييس اللغة (بطل) ٢٥٨ / ١ .



وكثير من المفسرين يذهبون إلى أن المعنى : (ما خلقتها لِغَيْرِ شَيْءٍ) <sup>(١)</sup> ؛ لأنه خلقهما لِيَبْلُوَ الْعِبَادَ بينهما بالأمر والنهي ، فيثيب المطيع ، ويعاقب العاصي <sup>(٢)</sup> ، وانتصب قوله : ﴿بَطْلًا﴾ على أنه نَعْتُ مصدرٍ مخدوفٍ ؛ أي خَلَقًا باطلاً <sup>(٣)</sup> .  
وقوله تعالى : ﴿سُبْحَنَكَ﴾ .

أي تنزيهاً لك ، ببراءتك عما لا يجوز في وصفك <sup>(٤)</sup> .

﴿فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ .

أي قد اعترفنا بوحدانيتك ، وصدقنا أَنَّ لك جَنَّةً وناراً ، فقينا عذاب النار .

١٩٢ . قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ﴾ .

الإخزاء في اللغة يَرُدُّ على معانٍ ، يَقْرُبُ بعضها مِنْ بَعْضٍ .

(١) وعن قال بهذا المعنى : مقاتل ، والطبري ، وأبو الليث السمرقندي ، والثعلبي ، والعز بن عبد السلام .  
انظر : تفسير مقاتل ١ / ٣٢١ ، وتفسير الطبري ٤ / ٢١٠ ، وبحر العلوم ١ / ٣٢٤ ، وتفسير الثعلبي ٣ / ١٧١ ، وفوائد في مشكل القرآن لابن عبد السلام ١٠٩ .

(٢) قال تعالى : ﴿وَخَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْحَقِّ وَلَيُجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ﴾ [الجاثية: ٢٢] .

(٣) وهذا وجه واحد من وجوه نصبه ، وفيه وجه أخرى ، ذكرها أبو حيان في البحر المحيط ٣ / ١٤٠ ، والسمين الحلبي في الدر المصون ٣ / ٥٣٢ ، ٥٣٣ واستحسننا كونها حالاً من ﴿هَذَا﴾ .

(٤) التسييح : تنزيه الله - تعالى - من كلِّ سوء . والتنزيه : التبعيد . فقولهم : (سبحانك) ؛ أي تنزيهاً لك يا ربنا . . . أي نَزَّهَكَ .

انظر : الزاهر ١ / ١٤٤ ، ومقاييس اللغة (سيح) ٣ / ١٢٥ ، واللسان (سيح) ٤ / ١٩١٤ .

قال الرَّجَّاجُ<sup>(١)</sup>: «أَخَزَى اللهُ الْعَدُوَّ» ؛ أَي أَبْعَدَهُ . وقال غيره<sup>(٢)</sup>: الْخِزْيُ : الْهَوَانُ ، و(أَخَزَاهُ اللهُ) ؛ أَي أَهَانَهُ .

وقال شَمِر<sup>(٣)</sup>: أَخَزَيْتَهُ : فَضَحْتَهُ . وفي القرآن: ﴿وَلَا تُخْزُونِ فِي ضَيْفِي﴾ [هود: ٧٨] .

وقال<sup>(٤)</sup> الْمُفَضَّلُ<sup>(٥)</sup> في قوله: ﴿أَخَزَيْتُهُ﴾ ؛ أَي أَهْلَكَتَهُ .

وقال ابن الأنباري<sup>(٦)</sup>: معنى الْخِزْيِ في اللغة: الْهَلَاكُ بَتَلْفٍ أَوْ انْقِطَاعِ حُجَّةٍ ، أَوْ بوقوعٍ في بلاء<sup>(٧)</sup> . قال جرير:

تَمَّتْ تَمِيمٌ يَا أَخِي طُفْلٌ فَانْجَحِرْ      خِزْيَ الْأَخِي طُفْلٌ حِينَ قُلْتُ وَقَالَ<sup>(٨)</sup>

- 
- (١) لم أقف على مصدر قوله .  
 وورد عنه في معاني القرآن عند هذه الآية: «وَالْمَخْزِيُّ فِي اللُّغَةِ: الْمَذَلُّ الْمَحْقُورُ بِأَمْرِ قَدْ لَزِمَهُ بِحُجَّةٍ ، وكذلك أَخَزَيْتَهُ ؛ أَي أَلْزَمْتَهُ حُجَّةً أَذَلَّتْهُ مَعَهَا» .  
 (٢) أورد هذا القول الأزهري في التهذيب (خزى) ١/ ١٠٢٧ ولم ينسبه إلى قائل ، إذ أورد قول الليث بن المظفر أولاً ، ثم قال: «وقال غيره . . .» وذكر القول .  
 (٣) قوله في تهذيب اللغة (خزى) ١/ ١٠٢٧ . ونصه في التهذيب: «قال شمر: قال بعضهم . . .» ثم ذكره .  
 (٤) في (ج): (قال) من دون واو .  
 (٥) قوله في تفسير الثعلبي ٣/ ١٧٢ أ .  
 (٦) لم أقف على مصدر قوله .  
 (٧) تعرض ابن الأنباري لهذه الكلمة في الزاهر ١/ ٣٧٤ فقال عن قولهم: «أَخَزَى اللهُ فَلَانًا»: معناه: أَذَلَهُ اللهُ وَكَسَرَهُ وَأَهْلَكَهُ . قال أبو العباس: الأصل فيه: أَنْ يَفْعَلَ الرَّجُلُ فَعَلَةً ، يستحي منها وينكسر لها ، ويذل من أجلها . . . .  
 (٨) البيت في ديوانه ٣٦٢ . وهو من قصيدة يهجو فيها الأخطل ، الشاعر النصراني .  
 وروايته في الديوان: «تَمَّتْ تَمِيمِي يَا أَخِي طُفْلٌ فَاحْتَجِرْ . . .» .  
 ومعنى (فَانْجَحِرْ): ادخل جُحْرَكَ . من: (جَحَرَ الضَّبُّ): دخل جُحْرَهُ . و(جَحَرَ فَلَانٌ الضَّبَّ): أدخله في جُحْرِهِ . انظر: القاموس (جحر) ٣٦٢ .

أَي هَلَكَ بَانْقِطَاعِ حُجَّتِهِ . ويحتمل : استحيا بانقطاعه . يقال <sup>(١)</sup> : (خَزِي ، يَخْزِي ، خِزْيًا) : إذا هلك . و(خَزِي ، يَخْزِي ، خِزْيًا) : إذا استحيا <sup>(٣)</sup> .

وتعلقت الوَعِيدَةُ بهذه الآية ، وقالوا : قد أخبر الله تعالى : أنه لا يُخْزِي النبي والذين آمنوا معه ، فوجب أن كل مَنْ يدخل النار لا يكون مؤمنًا ؛ لِقَوْلِهِ : ﴿أَخْرَجْتَهُ﴾ . والجواب عن هذا ، من وجوه :

أحدها : ما رَوَى قتادة ، عن أنس <sup>(٤)</sup> في قوله : ﴿إِنَّكَ مَنْ تُدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ﴾ ، قال : إنك مَنْ تُخَلَّدُ فِي النَّارِ .

وقال الثَّوْرِيُّ : بَلَّغَنِي عن سعيد بن المسيب <sup>(٥)</sup> ، أنه قال في هذه الآية : هي خاصَّةٌ في قومٍ لا يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ بعد دُخُولِهِمْ إِيَّاهَا .

وَرُوي هذا المعنى -أيضاً- عن قتادة <sup>(٦)</sup> نفسه . فمذهب هؤلاء الثلاثة : أنَّ الآيةَ خاصَّةٌ في من يدخلها للخلود فيها . يدل عليه آخرُ الآية ، وهو قوله تعالى : ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ ؛ يريد : الكفار .

(١) من قوله : «يقال . . .» إلى «. إذا استحيا» : موجود في الزاهر لابن الأنباري ١/ ٣٧٤ .

(٢) قوله : «خِزْيًا : إذا هلك وخِزِي يَخْزِي» ساقط من (ج) .

(٣) ونصه عند ابن الأنباري : «يقال : (خَزِي يَخْزِي خِزْيًا) : إذا استحيا . و(خَزِي يَخْزِي خِزْيًا) : إذا انكسر وهلك وذل» .

(٤) قوله في تفسير الطبري ٤/ ٢١١ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/ ٨٤٢ ، ومعاني القرآن للنحاس ١/ ٥٢٦ ، وتفسير الثعلبي ٣/ ١٧٢ أ .

(٥) قوله في تفسير عبدالرزاق ١/ ١٤٢ ، وتفسير الطبري ٤/ ٢١١ ، وتفسير الثعلبي ٣/ ١٧٢ ، وفيها : «أخبرنا الثوري ، عن رجل ، عن ابن المسيب . . .» .

وأورده ابن أبي حاتم في تفسيره ٩٦٤ بدون إسناد .

(٦) قوله في تفسير ابن أبي حاتم ٤/ ٨٤٢ ، وتفسير الثعلبي ٣/ ١٧٢ أ .

وهو قول : سعيد بن جبير ، وابن جريج ، ومقاتل . انظر : زاد المسير ١/ ٥٢٨ .

والثاني : أن المُدخَلَ في النار مَخْزِيٌّ في حال دُخُولِهِ ، وإن كانت عاقبته أن يخرج منها ، فإن الدخول لا يقع إِلَّا بخزي في ذلك الوقت . وهذا مذهب جابر ابن عبدالله ، واختيار ابن الأنباري .

يَدُلُّ عليه ما روي عن عَمْرُو بن دينار ، أنه قال : قَدِمَ علينا جابر في عُمْرَةٍ ، فسألته عن هذه الآية ، فقال : وما أخزاهُ<sup>(١)</sup> حين أحرقه بالنار ! إِنَّ دُونَ ذَا<sup>(٢)</sup> لَخَزِيًّا<sup>(٣)</sup> .

قال ابن الأنباري<sup>(٤)</sup> : وَحُمِلَ الآية على العموم أولى من نقلها إلى خصوص لا دليل عليه .

والجواب الثالث : ما قال أهل المعاني ، وهو : أَنَّ الإخزاءَ يحتمل معنيين : أحدهما : الإهانة والإهلاك والإبعاد ، كما ذكرنا . وهذا للكفَّار . والثاني : الإخجال ؛ يقال : ( خَزِيَ خَزَايَةً ) : إذا استحيا ، و ( أخزاه غَيْرُهُ ) : إذا عَمِلَ بِهِ عَمَلًا يُحْجِلُهُ ، ويستحيي منه .

(١) (أ) و (ب) : (أخزأه) . ولا وجه لها هنا . والمثبت من (ج) ، ومصادر الخبر الآتية .

وقوله : (وما أخزاه) ؛ أي ما أشد وأكثر خزيه ! أو : يا لخزيه ! .

(٢) في (ب) : (ذلك) وكذا وردت في مصادر الخبر .

(٣) أخرج الخبر : الحاكم في المستدرک ٢ / ٣٠٠ ، والطبري في تفسيره ٤ / ٢١١ ، وأورده السيوطي في الدرر ١٩٦ / ٢ .

وقد رجح الطبري هذا القول ، انظر : تفسيره ٤ / ٢١١ .

(٤) لم أقف على مصدر قوله .

ومنه حديث يزيد بن شجرة<sup>(١)</sup> : «ولا تُخْزُوا الحورَ العين»<sup>(٢)</sup> ؛ كأنهن يتطلعن من يصير إليهن بالشهادة ؛ يقول : فلا تُخْجلوهنَّ بفِرارِكُم .

فعلى هذا ، خِزْيُ المؤمنين : الحياءُ من سائر أهل الإيمان ، بدخول النار إلى أن يخرجوا منها ، وخِزْيُ الكافرين : الهلاك بالخلود<sup>(٣)</sup> فيها .

١٩٣ . قوله تعالى : ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا ﴿ الآية .

- (١) هو : يزيد بن شجرة بن أبي شجرة الرهاوي . شامي من مذحج ، مُتَخَلَّفٌ في صُحبته ، وكان معاوية يستعمله على الجيوش ، وكان أميراً حازماً ، قتل في إحدى الغزوات سنة (٥٥هـ) ، وقيل (٥٨هـ) .  
انظر : الاستيعاب ٤/ ١٣٨ ، والكمال ٣/ ١٩٠ ، ٢٢٧ ، وأسد الغابة ٥/ ٤٩٥ ، والإصابة ٣/ ٦٥٨ .  
(٢) الأثر ، من خطبة ليزيد بن شجرة ، أخرجه ابن المبارك في الزهد ٤٣ رقم (١٣٣) ، موقوفاً على يزيد ، قال : «أخبرنا زائدة عن منصور عن مجاهد ، قال : كان يزيد بن شجرة مما يُذكرنا فيكي . . . » وذكره .

وأخرجه أبو عبيد بن سلام في غريب الحديث ٤/ ٣٥٨ ، ٣٥٩ ، موقوفاً .  
وأورده الأزهري في تهذيب اللغة ١/ ١٠٢٧ نقلاً عن أبي عبيد ، وأورده الزمخشري في الفائق ١/ ٣١٧ ، وابن الجوزي في غريب الحديث ١/ ٢٧٧ .

وقد أورده كذلك : ابن الأثير في أسد الغابة ٥/ ٤٩٥ ، بنحوه ، مرفوعاً عن يزيد ، وكذا أورده ابن حجر في الإصابة ٣/ ٦٥٨ ، مرفوعاً عن يزيد . وعزاه ابن حجر إلى الخرائطي في مكارم الأخلاق ، وابن أبي شيبه ، وعزاه إلى البغوي من طريق خالد الواسطي ، وإلى أبي نعيم من طريق مسعود بن سعد ، عن يزيد ، ونسب ابن حجر إخراجه إلى آخرين غيرهم من طرق مختلفة ، ونقل عن البغوي أنه موقوف ، وقال ابن حجر : (وهو الصواب) .

- (٣) في (ب) : (في الخلود) .

المنادي : محمد ﷺ ، في قول ابن عباس<sup>(١)</sup> ، وابن مسعود<sup>(٢)</sup> ، وابن جريج<sup>(٣)</sup> ، وابن زيد<sup>(٤)</sup> ، والأكثرين<sup>(٥)</sup> .

وقيل : عين<sup>(٦)</sup> المنادي : القرآن ؛ حكاية عن مؤمني الإنس ، كما حكى عن مؤمني الجن : ﴿ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ﴾ [الجن : ١] . الآية .

وهذا قول القرظي<sup>(٧)</sup> ، قال : لأنه ليس كلُّ أحدٍ لقيَ النبي ﷺ . والذين قالوا : إنه النبي ؛ قالوا : إن من سَمِعَ القرآنَ ، فكأنه رأى النبي وأدركه وسمع منه ؛ لأن القرآن معجزته ، لم يأت به غيره ، فهو دليل عليه ، وكل مَنْ بَلَغَهُ القرآنُ ، فقد أنذره رسول الله ﷺ .

وقال تعالى : ﴿ يَنَادِي لِلْإِيمَانِ ﴾ قال أبو عبيدة<sup>(٨)</sup> : هذا على التقديم والتأخير ؛ أي سمعنا منادياً للإيمان ينادي . وقيل<sup>(٩)</sup> : اللام ؛ بمعنى : (إلى) ؛ كقوله :

- (١) قوله في تفسير الثعلبي ١٧٢/٣ ب ، وتفسير البغوي ١٥٣/٢ ، وزاد المسير ٥٢٨/١ .
- (٢) قوله في المصادر السابقة ، ما عدا زاد المسير .
- (٣) قوله في تفسير الطبري ٢١٢/٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٤٣/٣ ، والنكت والعيون ٤٤٣/١ ، وزاد المسير ٥٢٨/١ ، والدر المنثور ١٩٦/٢ وزاد نسبة إخراجهِ إلى ابن المنذر .
- (٤) قوله في تفسير الطبري ٢١٢/٤ ، والنكت والعيون ٤٤٣/١ ، وزاد المسير ٥٢٨/١ .
- (٥) انظر : تفسير مقاتل ٣٢١/١ ، وتفسير القرطبي ٣١٧/٤ ، وقال : « وهذا صحيح معنى » ، وتفسير ابن جزي ١٠٤ ، وتفسير ابن كثير ٤٧٦/١ .
- (٦) هكذا في (أ) و (ب) و (ج) : (عنى) .
- (٧) قوله في تفسير سفيان الثوري ٨٣ ، وتفسير الطبري ٢١٢/٤ ، وابن أبي حاتم ٨٤٣/٣ ، ومعاني القرآن للنحاس ٥٢٧/١ ، وتفسير الثعلبي ١٧٢/٣ ب ، والنكت والعيون ٤٤٢/١ ، وتفسير البغوي ١٥٣/٢ ، وزاد المسير ١٩٦/٢ ، والدر المنثور ٤١١/٢ وزاد نسبة إخراجهِ إلى عبد بن حميد ، وابن المنذر ، والخطيب في المتفق والمفترق .
- (٨) وهو قول قتادة . انظر : تفسير الطبري ٢١٢/٤ ، ورجحه الطبري ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٤٢/٣ .
- (٩) في (ب) : (النبي) .
- (١٠) في مجاز القرآن له ١١/١ . نقله عنه بمعناه .
- (١١) قال بذلك : الفراء في معاني القرآن ٢٥٠/١ ، والطبري في تفسيره ٢١٣/٤ .

﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا هُمْ عَنْهُ﴾ [المجادلة: ٨] ، ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا﴾ [المجادلة: ٣] ، ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا﴾ [الزلزلة: ٥] ، و﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا﴾ [الأعراف: ٤٣] ، ومثله كثير . وهذا قول أكثر النحويين<sup>(١)</sup> .

وقيل : هي<sup>(٢)</sup> لام (أَجَلَ)<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَكَفَّرَ عَنَّْا سَيِّئَاتِنَا﴾ معنى (التكفير) في اللغة : التغطية . و(رجلٌ مُكَفِّرٌ بالسلاح) ؛ أي مُعْطَى<sup>(٤)</sup> .

والكُفْر ، منه<sup>(٥)</sup> أيضاً ، وقد ذكرناه .

ومعنى ﴿وَكَفَّرَ عَنَّْا سَيِّئَاتِنَا﴾ ؛ أي غَطَّهَا عَنَّْا<sup>(٦)</sup> ، حتَّى لا نراها<sup>(٨)</sup> ؛ كما تقول : (اغفر لي خطيئتي) .

و(الْغُفْرُ) في اللغة : السِّرُّ<sup>(٩)</sup> . وَجَمَعَ بين غُفْرَانِ الذُّنُوبِ ، وتكفير السيئات ؛ لأنَّ غُفْرَانَ الذُّنُوبِ ، تَفْضُلُهُ وَرَحْمَتُهُ ؛ وتكفير السيئات بالطاعات ؛ كما تقول في الأشياء الموجهة للكفارة ، فإنها إذا كُفِّرَتْ ، صارت مُكَفَّرَةً بتلك الطاعة التي

(١) انظر : إضافة على ما سبق : تأويل مشكل القرآن ٥٧٢ ، واللامات ١٤٣ ، والنكت والعيون ١ / ٤٤٣ .

(٢) في (ج) : (هو) .

(٣) ذكره الثعلبي بلفظ « قيل : . . . » ولم ينسبه إلى قائل .

(٤) (كَفَّرَ) و(كَفَّرَ) بِمَعْنَى ، وأصله يدل على التغطية والستر . ويقال : (فارسٌ مُكَفِّرٌ) و(مُتَكَفِّرٌ بالسلاح) .

انظر : إصلاح المنطق (كفر) ١٢٦ ، ١٢٧ ، ٢٤٠ ، وتهذيب اللغة ٤ / ٣١٦١ ، والمقاييس ٥ / ١٩١ ، وبصائر ذوي التمييز ٤ / ٣٦١ .

(٥) منه : ساقط من (ج) .

(٦) في (ج) : (قد) من دون واو .

(٧) (عَنَّا) : ساقطة من (ج) .

(٨) في (ج) : نريها .

(٩) انظر : جهرة اللغة (غفر) ١ / ٧٧٨ ، وتهذيب اللغة ٣ / ٢٦٧٩ ، والزاهر ١ / ١٩٢ ، ومعجم المقاييس ٤ / ٣٨٥ ، وبصائر ذوي التمييز ٤ / ١٣٦ .

هي كَفَّارَةٌ لها ، كالصوم في الظَّهَار ، وإعتاق الرَّقبة في القتل الخطأ ، والإطعام في الحِنْث<sup>(١)</sup> . فالمغفرة بفضله من غير سبب ، والتكفير ، بسبب<sup>(٢)</sup> طاعة .

والسَّيِّئَاتِ جَمْعُ : سَيِّئَةٍ . قال الليث<sup>(٣)</sup> : يقال : (سَاءَ الشَّيْءُ ، يَسُوءُ) ، فهو (سَيِّئٌ) : إذا قَبَحَ .

وقال أبو زيد : (السَّيِّئُ) ، و(السَّيِّئَةُ) ، عملان قبيحان . يصير (السَّيِّئُ)<sup>(٤)</sup> نعتاً للذَّكَرِ مِنَ الأفعال<sup>(٥)</sup> ، و(السَّيِّئَةُ) للأنثى ؛ وَمِنْ هَذَا يقال : (سَوَّأْتُ عَلَى فلان فعله) ؛ أَي قَبَحْتُهُ عَلَيْهِ ، وَعَبَّئْتُ بِهَا صَنَعَ .

وقوله تعالى : ﴿ وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ ﴾ .

قال ابن عباس<sup>(٦)</sup> : يريد مع<sup>(٧)</sup> الأنبياء ؛ والمعنى : تَوَفَّنَا فِي جُمْلَتِهِمْ . وكلُّ مَنْ أَخَذَ فِي جُمْلَةٍ قَوْمٍ صار معهم ؛ فلذلك قال : ﴿ مَعَ الْأَبْرَارِ ﴾ .

١٩٤ . قوله تعالى : ﴿ رَبَّنَا وَءَايَاتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَى رُسُلِكَ ﴾ الآية .

قالوا : معناه : على ألسِنِ رُسُلِكَ . فهو من باب حذف المضاف<sup>(٨)</sup> .

(١) الحِنْثُ هنا : الخُلْفُ في اليمين .

(٢) في (ج) : (سبب) .

(٣) قوله في تهذيب اللغة (سوأ) ١٥٨٣/٢ ، وقد دمج المؤلف - هنا - بين قول أبي زيد ، وقول الليث . فمن قوله : «السَّيِّئُ . . .» إلى « . . . للأنثى » : هو نص قول الليث . ومن قوله : «سَوَّأْتُ . . .» إلى « . . . بها صنع » : من قول أبي زيد ، تصرف فيه المؤلف .

(٤) في (ج) : (الشيء) .

(٥) في التهذيب : الأفعال .

(٦) لم أقف على مصدر قوله . وقد ورد في زاد المسير ٥٢٩/١ .

(٧) (مع) : ساقطة من (ج) .

(٨) انظر : تفسير الطبري ٢١٣/٤ ، وبحر العلوم ٣٢٤/١ ، وتفسير الثعلبي ١٧٣/٣ ، وزاد المسير ٥٢٩/١ .



وقال الكلبي عن ابن عباس<sup>(١)</sup>: «يقولون: على لسان رُسُلك» .

ومعنى الدعاء -هاهنا- مع العلم أنه مُنْجِزٌ وَعْدُهُ لا محالة: التَّعَبُّدُ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنَ الْخُضُوعِ لِلَّهِ، وإظهار الحاجة إليه؛ وذلك أن (الدعاء مُحُّ الْعِبَادَةِ)<sup>(٢)</sup> .

ومثله مِمَّا لَا يَجُوزُ غَيْرُهُ، وقد تعبدنا بالدعاء به: قَوْلُهُ<sup>(٣)</sup> تَعَالَى<sup>(٤)</sup>: ﴿قُلْ رَبِّ أَحْكَمْ بِالْحَقِّ﴾ [الأنبياء: ١١٢]، وقوله: ﴿فَاعْفِرْ لِلَّذِينَ تَابُوا وَاتَّبَعُوا سَبِيلَكَ﴾ [غافر: ٧]<sup>(٥)</sup>.  
الآية .

(١) لم أقف على مصدر قوله .

(٢) هذا نص حديث، أخرجه بهذا اللفظ: الترمذي في السنن ٥/٤٥٦ رقم (٣٣٧١). كتاب: الدعاء .  
باب: (من فضل الدعاء)، عن أنس بن مالك، من طريق ابن لهيعة، وقال الترمذي: «حديث غريب من هذا الوجه، لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة» .  
وورد بلفظ: «الدعاء هو العبادة»، أخرجه: الترمذي في السنن: رقم (٢٩٦٩) كتاب التفسير: (باب من سورة البقرة). وقال: (حسن صحيح)، رقم (٣٢٤٧) كتاب: التفسير. (باب ومن سورة المؤمن)، رقم (٣٣٧٢) كتاب: الدعاء. باب: (ما جاء في فضل الدعاء).  
وأحمد في المسند ٤/٢٧١، والحاكم في المستدرک ١/٤٩١. وقال: (صحيح الإسناد)، ووافقه الذهبي .

وابن ماجه في السنن: رقم (٣٨٢٨) كتاب: الدعاء باب (فضل الدعاء) .

وأبو داود في السنن: رقم (١٤٧٩) كتاب: الصلاة. باب (الدعاء) .

وابن حبان في صحيحه، انظر: الإحسان ٣/١٧٢ رقم (٨٩٠) .

وابن أبي شيبة في مصنفه ٦/٢١، ٢٢ رقم (٢٩١٥٨) .

والبخاري في الأدب المفرد: رقم (٧١٤)، والطبائسي في مسنده ٢/١٤٦ (٨٣٨)، والبغوي في شرح السنة ٥/١٨٤ رقم (١٣٨٤) .

(٣) في (ج): (وقوله) .

(٤) (تعالى): ليست في (ج) .

(٥) وانظر: روح المعاني ٤/١٦٧ .

وقيل<sup>(١)</sup> : معناه : اجعلنا ممن وَعَدْتَهُ بِالثَّوَابِ ، من دون الْحَزِيّ وَالْعِقَابِ .

فمعنى (آتِنَا ذَلِكَ) : اجعلنا مِنْ أَهْلِهِ . وقيل<sup>(٢)</sup> : معناه : و<sup>(٣)</sup> آتِنَا مَا وَعَدْتَنَا مِنَ النُّصْرِ لَنَا ، وَالْخِذْلَانِ لِعَدُوِّنَا ، عَاجِلًا . فهم سألوا تعجيل ما وَعَدُوا .

وقوله تعالى : ﴿وَلَا تُخْزِنَا﴾ قد ذكرنا معاني (الإخزاء) ، عند قوله : ﴿مَنْ تَدْخِلُ النَّارَ فَقَدْ أَخْرَجْتَهُ﴾ [آل عمران : ١٩٢] .

١٩٥ . قوله تعالى : ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي﴾ ؛ أي بَأَنِّي .

وقوله تعالى : ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ ؛ أي في الدِّينِ وَالتُّصَرِّةِ ، وَالْمَوَالَاةِ . معناه : بعضكم يوالي بعضاً ؛ كما ذكرنا في قوله : ﴿ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ﴾ [آل عمران : ٣٤] . هذا قول الكلبي<sup>(٤)</sup> وغيره<sup>(٥)</sup> .

وقيل<sup>(٦)</sup> : معناه : حُكْمُ جَمِيعِكُمْ حُكْمٌ وَاحِدٌ مِنْكُمْ ؛ في ما أَفْعَلُ بَكُمْ ؛ مِنْ مُجَازَاتِكُمْ عَلَى أَعْمَالِكُمْ ، وَتَرْكِ تَضْيِيعِهَا لَكُمْ . يستوي في ذلك ذُكْرَانُكُمْ وَإِنَاثُكُمْ .

(١) ذكر معنى هذا القول : الطبري في تفسيره ٢١٤/٤ ، والثعلبي في تفسيره ١١٧٣/٣ ، ولم ينسبه إلى قائل .

(٢) ممن قال به : ابن جريج . انظر : تفسير الطبري ٢١٣/٤ ، ٢١٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٤٣/٣ . واختاره الطبري في تفسيره ٢١٤/٤ . وقال الآلوسي : «وكلام أبي القاسم البلخي يشير إلى هذا أيضاً» ، روح المعاني ١٦٧/٤ .

(٣) (الواو) : زيادة من (ج) .

(٤) قوله في تفسير بحر العلوم ٣٢٤/١ ، وتفسير الثعلبي ١١٧٤/٣ .

(٥) وهو قول : ابن عباس ، والحسن ، وقتادة ، واختيار الطبري . انظر : تفسير الطبري ٢١٦/٤ ، والنكت والعيون ٤٤٣/١ ، وزاد المسير ٣٧٥/١ .

(٦) هذا القول ، أورده الطبري في تفسيره ؛ من تنمة القول الأول ، ولم يفصل بينها . انظر : تفسيره ٢١٦/٤ . وأورده الثعلبي في تفسيره ١١٧٤/٣ ، وصدره بقليل ، ولم ينسبه إلى قائل .

وقوله تعالى: ﴿وَقَتْلُوا وَفْتُلُوا﴾. أحسن<sup>(١)</sup> وجوه القِراءة: تقديم ﴿وَقَتْلُوا﴾ على ﴿وَفْتُلُوا﴾<sup>(٢)</sup>؛ لأن القتال قبل القتل. وقرأ ابن عامر، وابن كثير: (وَقَتْلُوا) مُشَدَّدة<sup>(٣)</sup>؛ لِتَكَرُّرِ الْقَتْلِ فِيهِمْ، فهو مثل: ﴿مُفَنِّحَةً لَهُمُ الْأَبْوَابُ﴾ [٥٠]، وَمَنْ حَقَّفَ؛ فَإِنَّ التَّخْفِيفَ يَقَعُ عَلَى الْقَلِيلِ وَالكَثِيرِ.

وقرأ حمزة، والكسائي<sup>(٤)</sup>: (وَقَتْلُوا وَقَاتَلُوا)، ولها وجهان:

أحدهما: أن المعطوف بالواو، هو الأول في المعنى، وإن كان مؤخرًا في اللفظ؛ لأن<sup>(٥)</sup> الواو لا يُوجِبُ<sup>(٦)</sup> ترتيباً.

والثاني: أن المراد بقوله: ﴿وَقَتْلُوا﴾؛ أي قَتَلَ بعضهم، ثم قاتل مَنْ بَقِيَ منهم، ولم يَهْنُوا، ولم يَضْعُفُوا؛ لِلْقَتْلِ الَّذِي وَقَعَ بِهِمْ<sup>(٧)</sup>.

(١) من قوله: «أحسن...» إلى «.. للقتل الذي وقع بهم»: نقله -بالمعنى- من الحجة للفارسي ١١٧/٣.

(٢) هي قراءة نافع، وعاصم، وأبي عمرو. انظر: السبعة ٢٢١، والقراءات للأزهري ١/١٣٥، والحجة للفارسي ١١٧/٣، والكشف لمكي ٣٧٣/١، والتيسير للداني ٩٣.

(٣) انظر: المصادر السابقة.

(٤) انظر: المصادر السابقة، والنشر ٢/٢٤٦.

(٥) في (ج): (فإن).

(٦) في (ج): (لا توجب).

(٧) استشهد الفارسي في هذا الموضع بقوله تعالى: ﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾. [آل عمران: ١٤٦].

وقوله تعالى: ﴿ثَوَابًا مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ قال الزَّجَّاجُ<sup>(١)</sup>: هو مصدرٌ مؤكَّدٌ لما قبله<sup>(٢)</sup>؛ لأن معنى ﴿وَلَا تُدْخِلْنَهُمْ جَنَّاتٍ﴾: لَا تُبَيِّنُهُمْ.

قال: ﴿كَتَبَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٢٤]<sup>(٣)</sup>، و﴿صُنِعَ اللَّهُ﴾ [النمل: ٨٨]<sup>(٤)</sup>؛ لأن ما قبله بمنزلة: (كَتَبَ اللهُ)، و(صَنَعَ اللهُ)<sup>(٥)</sup>.

١٩٦. قوله تعالى: ﴿لَا يَغُرَّتْكَ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ﴾.

(١) في معاني القرآن له ١/ ٥٠٠. نقله عنه بتصريف واختصار.

(٢) المصدر المؤكَّد، هو المفعول المطلق. وفي نصبه وجوه أخرى؛ منها:

أنه منصوب على التمييز، الذي يسميه الفراء (التفسير). وقيل: منصوب على القطع؛ أي الحال. وقيل غير ذلك.

انظر: معاني القرآن للفراء ١/ ٢٥١، وإعراب القرآن للنحاس ١/ ٣٨٧، ومشكل إعراب القرآن ١/ ١٨٥، والدر المصون ٣/ ٥٤٣، ٥٤٤.

(٣) نص الآية: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾؛ لأن قبلها جاء قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ﴾ إلى آخر الآية ٢٣ من سورة النساء.

(٤) نص الآية: ﴿وَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ ثَمَرٌ مِّمَّا السَّعَابِ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي أَنْفَنَ كُلَّ شَيْءٍ إِنَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ﴾.

(٥) انظر: كتاب سيبويه ١/ ٣٨١، والمسائل الحلييات ٣٠٣، وانظر: تفسير قوله تعالى: ﴿كَتَبْنَا مُوَجِّعًا﴾ [الآية: ١٤٥].

قال المفسرون : نزلت<sup>(١)</sup> في مشركي مَكَّة ؛ وذلك أنهم كانوا يَتَجَبَّرُونَ<sup>(٢)</sup> وَيَتَنَعَّمُونَ . فقال بعض المؤمنين : إن<sup>(٣)</sup> أعداء الله في ما نرى من الخير ، وقد هَلَكْنَا من الجُوع والجَهْد ؛ فنزلت هذه الآية .

وقال الفراء<sup>(٤)</sup> : كانت اليهود تضرب في الأرض فتُصِيبُ الأموال ، فأنزل<sup>(٥)</sup> الله : ﴿ لَا يَغْرَنَكَ ﴾<sup>(٦)</sup> .

قال الزَّجاج<sup>(٧)</sup> : خطاب النبي ﷺ ، خطاب الخَلْق في هذا الموضع ؛ المعنى : لَا يَغْرَنَكُم أيها المؤمنون . وهذا قول قتادة<sup>(٨)</sup> . قال : والله ما غَرَّوا نبيَّ الله ، حتى قبضه الله ، والخطاب له ، والمراد غيره<sup>(٩)</sup> .

(١) من قوله : « نزلت . . . » إلى « . . . فأنزل الله ﴿ لَا يَغْرَنَكَ ﴾ » : نقله - بتصرف يسير - عن تفسير الثعلبي ١٧٥ / ٣ .

ومن قال بذلك : مقاتل في تفسيره ٣٢٣ / ١ ، وذكره أبو الليث في بحر العلوم ٣٢٥ / ١ على أنه معنى الآية ، ولم ينص على كونه سبباً في نزولها .

وذكره المؤلف في أسباب النزول ١٤٣ ، والبغوي في تفسيره ١٥٤ / ٢ ، ولم ينسبها إلى قائل . وذكره الألوسي ، واستظهره ، انظر : روح المعاني ١٧٢ / ٤ .

(٢) في (ج) ، وتفسير الثعلبي : ( يتَجَرَّون ) ، وكذا هي في روح المعاني ، حيث نقل الألوسي نصَّ هذه العبارة عن الواحدي ، وفيها ( يتجرون ) . وهي أصوب وأليق بالمعنى المراد . والمثبت من (أ) و (ب) ، وله وجه كذلك .

(٣) (إن) : ساقطة من (ج) .

(٤) في معاني القرآن له ٢٥١ / ١ .

(٥) في معاني القرآن : ( فقال الله عز وجل ) .

(٦) ذكر هذا السبب ابنُ الجوزي في زاد المسير ٥٣١ / ١ ، ونسبه إلى ابن عباس .

وذكر ابن الجوزي عن أبي سليمان الدمشقي ، أن النبي ﷺ ، أراد أن يستلف من بعض اليهود شعيراً ، فأبى إلا على رَهْنٍ ، فقال النبي ﷺ : « لو أعطاني لأوفيته ، إني لأمينٌ في السماء ، أمينٌ في الأرض » فنزلت هذه الآية .

(٧) في معاني القرآن له ٥٠٠ / ١ . نقله عنه بنصه .

(٨) قوله في تفسير الطبري ٢١٧ / ٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٤٥ / ٣ .

(٩) «الخطاب له والمراد غيره» : العبارة للثعلبي في تفسيره ١٧٥ / ٣ .

وقال بعض النحويين<sup>(١)</sup> : هذا خطابٌ لكل من سمعه من المكلفين ؛ كأنه قيل : لا يَغْرَنكَ أَيُّهَا السامِعُ .

ويُبنى المضارعُ مع النون الشديدة ؛ لأن النون لحقت حرفَ الإعراب ، على جهة التأكيد ، فصار بمنزلة ضمِّ الاسم إلى الاسم في (خَمْسَةَ عَشَرَ) ، ونحوه .

وقوله تعالى : ﴿ تَقَلُّبُ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي الْبِلَادِ ﴾ .

يعني : تَصَرُّفُهُم للتجارات<sup>(٢)</sup> .

أَعْلَمَ<sup>(٣)</sup> الله أن ذلك مما لا ينبغي أن يُغَبَّطوا به ؛ لأن مصيرهم - بكفرهم - إلى النار ، ولا خير<sup>(٤)</sup> في نعيم<sup>(٥)</sup> بعده النار .

١٩٧ . فقال : ﴿ مَتَعٌ قَلِيلٌ ﴾ ؛ أي تَقَلُّبُهُمْ مَتَاعٌ قَلِيلٌ . وقال الفراء<sup>(٦)</sup> : ذلك متاعٌ قليل .

(١) لم أقف عليهم .

(٢) انظر : معاني القرآن للفراء ٢٥١ / ١ ، وتفسير غريب القرآن لابن قتيبة ١١٧ ، ومعاني القرآن للزجاج ٥٠٠ / ١ ، وتفسير الثعلبي ٣ / ١٧٥ أ ، وزاد المسير ١ / ٥٣٢ .

(٣) من قوله : « أعلم .. » إلى « .. نعيم بعده النار » : نقله - بتصرف يسير - عن : معاني القرآن للزجاج ٥٠١ ، ٥٠٠ / ١ .

(٤) في (ج) : (وأخبر) .

(٥) في معاني القرآن : (بخير) بدلٌ من : (في نعيم) .

(٦) قد يُفهم قولُ الفراء هذا ، من عباراته التي يقول فيها : « كانت اليهود تضرب في الأرض فتصيب الأموال ، فقال الله عز وجل : لا يغرنك ذلك . وقوله : ﴿ مَتَعٌ قَلِيلٌ ﴾ في الدنيا . معاني القرآن ٢٥١ / ١ . معنى قوله : ذلك ؛ أي ضَرَبُ اليهود في الأرض ، متاع قليل .

وقال الزَّجَّاجُ<sup>(١)</sup> : ذلك الكَسْبُ والرِّبْحُ الذي يربحونه ، مَتَاعٌ قليل . وإنما وصفه<sup>(٢)</sup> بِالْقَلَّةِ ؛ لأنه فَاِن مُنْقَطِعٌ ؛ ولأنَّه<sup>(٣)</sup> -بالإضافة إلى نعيم الآخرة- قليلٌ .

١٩٨ . قوله تعالى : ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ﴾ الآية . قد ذكرنا التخفيفَ والتشديد في ﴿لَكِنَّ﴾<sup>(٤)</sup> عند قوله : ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾ [البقرة : ١٠٢]<sup>(٥)</sup> ، ومعناه<sup>(٦)</sup> هاهنا : الاستدراك بها ، خلاف المعنى المتقدم ؛ وذلك أن<sup>(٧)</sup> قوله : ﴿مَتَاعٌ قَلِيلٌ﴾ تَصَمَّنَ : ما هُمْ كثيرُ انتفاع ؛ فجاء على ذلك : ﴿لَكِنَّ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ﴾ هُمْ<sup>(٨)</sup> الخلود في النعيم المقيم .

وقوله تعالى : ﴿مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ . المعنى : مِنْ تَحْتِ أَشْجَارِهَا وقصورها وأبْنِيَّهَا .

وقوله تعالى : ﴿نُزُلًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ التُّزْلُ<sup>(٩)</sup> : ما يُهَيَّأُ لضيْفٍ أو لقوم إذا نزلوا موضعاً .

(١) في معاني القرآن له ٥٠١/١ . نقله عنه بنصه .

(٢) في (ب) : (وصف) .

(٣) في (ج) : (وإنه) .

(٤) قرأ أبو جعفر بتشديد النون المفتوحة ، وقرأ الباقر بالتخفيف .

انظر : المسبوط لابن مهران ١٥١ ، وتفسير الثعلبي ١٧٥/٣ ب ، وزاد المسير ٥٣٢/١ ، والنشر ٢٤٧/٢ .

(٥) وانظر : الحجة للفارسي ١٦٩/٢ ، ١٨٠ .

(٦) في (ج) : (معناه) من دون واو .

(٧) (أن) : ساقطة من (ج) .

(٨) (هم) : زيادة من (ب) .

(٩) التُّزْلُ ، والتُّزْلُ بضم الزاي وتسكينها . انظر : القاموس المحيط (نزل) : (١٠٦٢) .

ويقال : (أَقَمْتُ لَهُمْ نُزْلَهُمْ) ؛ أي أَقَمْتُ لَهُمْ غِذَاءَهُمْ<sup>(١)</sup> ، وما يصلح معه أن ينزلوا<sup>(٢)</sup> عليه . هذا معناه في اللغة<sup>(٣)</sup> .

وقال الكلبي في تفسيره<sup>(٤)</sup> : جزاءً وثواباً<sup>(٥)</sup> . وانتصابه على المصدر<sup>(٦)</sup> ، في قول الزجاج ، قال<sup>(٧)</sup> : هو مصدرٌ مُؤَكَّدٌ<sup>(٨)</sup> ؛ لأن خلودهم فيها : إنزالهم فيها أو نزولهم<sup>(٩)</sup> .

وقال الفراء<sup>(١٠)</sup> : هو نصبٌ على التفسير<sup>(١١)</sup> ؛ كما تقول : (هو لك : هبةٌ ويعةٌ وصَدَقَةٌ) .

- 
- (١) في (ج) : (عداؤهم) .
  - (٢) من قوله : «أَقَمْتُ . . .» إلى «. . . ينزلوا عليه» : هو نص قول الزجاج في معاني القرآن له ٣٠٦/٤ عند تفسير الآية ٦٢ من سورة الصافات ﴿أَذْلِكَ خَيْرٌ نُزُلًا﴾ .
  - (٣) انظر هذا المعنى وبقيّة المعاني في : تهذيب اللغة (لنزل) ٣٥٥٥/٤ ، والمقاييس ٤١٧/٥ ، ومفردات ألفاظ القرآن ٨٠٠ ، واللسان ٤٤٠٠/٧ .
  - (٤) في (أ) و (ب) : (تفسير) ، والمثبت من (ج) .
  - (٥) وقد أورد قوله هذا : الثعلبي في تفسيره ١٧٥/٣ ب ورود في زاد المسير ٥٣٢/١ ، ونسبه إلى ابن عباس ، ويبدو أنه من رواية الكلبي عنه .
  - (٦) انظر : بحر العلوم ٣٢٥/١ ، وتفسير البغوي ١٥٤/٢ .
  - (٧) أي المفعول المطلق .
  - (٨) في معاني القرآن له ٥٠١/١ . نقله عنه بنصه .
  - (٩) مؤكّد : ليس في معاني القرآن .
  - (١٠) (أو نزولهم) : ليس في معاني القرآن .
  - (١١) في معاني القرآن له ٢٥١/١ . نقله عنه بتصرف .
  - (١٢) (التفسير) من مصطلحات الكوفيين . وهو (التمييز) عند البصريين ، ويقال له كذلك : التبيين . وقد يُطلقُ الفراءُ (التفسير) على المفعول لأجله ، أو على بدل المطابقة . ولكنها ليسا مراديين في هذا الموضع .
  - انظر : همع الهوامع ٦٢/٣ . ودراسة في النحو الكوفي ٢٢٨ ، ٢٦٦ ، والنحو وكتب التفسير ١٨٩/١ ، ١٩٠ .



وقوله تعالى : ﴿وَمَاعِنْدَ اللَّهِ حَيْرٌ لِلْأَبْرَارِ﴾ أي مما يَتَقَلَّبُ<sup>(١)</sup> فيه الكفَّار في دار الدنيا . و(الأبرار)<sup>(٢)</sup> يجوز أن يكون واحده (بَارٌّ) ، مثل : صَاحِبٌ وأَصْحَاب . ويجوز أن يكون واحده (بَرٌّ) ، وأصله : (بَرَزُ)<sup>(٣)</sup> ، فأذْغَمَ<sup>(٤)</sup> للتضعيف<sup>(٥)</sup> .

١٩٩ . وقوله تعالى : ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾ الآية . اختلفوا في نزولها ؛ فقال ابن عباس<sup>(٦)</sup> ، وجابر<sup>(٧)</sup> ، وقتادة<sup>(٨)</sup> : نزلت في النَّجَاشِيِّ<sup>(٩)</sup> حينَ مات ، وصَلَّى عليه النبي ﷺ بالمدينة . فقال المنافقون : إنه يُصَلِّي على نصرانيٍّ لم يَرَهُ قَطُّ<sup>(١٠)</sup> .

- (١) في (أ) : (ينقلب) . وفي (ج) : غير معجمة . والمثبت من (ب) ؛ لأنها أولى وأليق بالمعنى . وكذا وردت في الكشف ١/ ٤٩١ ، وتفسير القرطبي ٤/ ٣٢٢ ، وتفسير البيضاوي ١/ ٨٣ .
- (٢) من قوله : «والأبرار . . .» إلى «للتضعيف» نقله عن معاني القرآن للزجاج ١/ ٥٠١ .
- (٣) (وأصله بر) : ساقط من (ج) .
- (٤) في (ج) : (وأذغم) .
- (٥) في الصحاح ، واللسان ، والمصباح المنير ، والتاج : أن (الأبرار) جمع (بَرٌّ) . و(بَرَّة) جمع (بَارٌّ) . انظر : الصحاح (بر) ٢/ ٥٨٨ ، واللسان ١/ ٢٥٣ ، والمصباح ١٧ ، والتاج ٦/ ٧٠١ . وعند الراغب : أن (أبرار) جمع (بَارٌّ) . و(بَرَّة) جمع (بَرٌّ) . انظر : مفردات ألفاظ القرآن ١١٥ . وتبعه الفيروزآبادي في بصائر ذوي التمييز ٢/ ٢١٣ . وانظر : البرهان للزركشي ٤/ ١٨ ، وعمدة الحفاظ ٤٥ .

- (٦) قوله في تفسير الثعلبي ٣/ ١١٧٦ ، وأسباب النزول للمؤلف ١٤٣ .
- (٧) قوله في تفسير الطبري ٤/ ٢١٨ ، وتفسير الثعلبي ١٧٦ أ ، وأسباب النزول للمؤلف ١٤٣ ، ١٤٤ .
- (٨) قوله ، في تفسير عبدالرزاق ١/ ١٤٤ ، وتفسير الطبري ٤/ ٢١٨ ، ٢١٩ ، وتفسير الثعلبي ٣/ ١١٧٦ أ ، وأسباب النزول للمؤلف ١٤٣ ، ١٤٤ .
- (٩) هو : أصحمة بن أبحر ، والنجاشي ، لقبه . قال ابن عيينة عن (أصحمة) : «هو بالعربية : عطية» . وهو ملك الحبشة ، وقد أكرم المسلمين الذين هاجروا إلى بلاده من مكة المكرمة ، وأحسن استقبالهم ، وأسلم ولم يهاجر .

انظر : تفسير عبدالرزاق ١/ ١٤٤ ، والإصابة ١/ ١٠٩ .

- (١٠) وبه قال ابن جريج في رواية عنه أخرجه الطبري في تفسيره ٤/ ٢١٩١ . وقال به أنس بن مالك ، أخرجه عنه النسائي في تفسيره ٣٥٦ رقم ١٠٨ ، وابن أبي حاتم في تفسيره ٣/ ٨٤٦ ، والمؤلف في أسباب النزول ١٤٤ ، والبخاري ، انظر : كشف الأستار عن زوائد البخاري ١/ ٣٩٢ رقم ٨٣٢ .

وقال ابنُ جُرَيْجٍ<sup>(١)</sup>، وابنُ زيد<sup>(٢)</sup>: نزلت في عبد الله بن سلام وأصحابه .

وقال مجاهد<sup>(٣)</sup>: نزلت في مؤمني أهل الكتاب، كلهم .

و<sup>(٤)</sup> قال الزَّجَّاج<sup>(٥)</sup>: لَمَّا ذَكَرَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فِي قَوْلِهِ: ﴿فَبَدَّوْهُ وَرَأَىٰ ظُهُورَهُمْ وَأَشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران: ١٨٧]؛ ذَكَرَ حَال مَنْ آمَنَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ صَدَّقُوا فِي حَالِ خُشُوعٍ .

وقوله تعالى: ﴿لَا يَشْتَرُونَ بِعَائِدَتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾؛ أَي عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا، كَفَعَلَ الْيَهُودَ الَّذِينَ غَيَّرُوا التَّوْرَةَ بِثَمَنٍ .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/٣٨ وزاد نسبة إخراجَه إلى الطبراني في الأوسط، وقال: «ورجال الطبراني ثقات»، وذكره ابن حجر في الإصابة ١/١٠٩، وزاد نسبة إخراجَه إلى ابن شاهين والدارقطني في الأفراد .

وانظر: تفسير ابن كثير ١/٤٨١، والدر المنثور ٢/٢٠٠ .

وبه قال الحسن البصري . ذكر ذلك ابن كثير في تفسيره ١/٤٨١، ونسب إخراج الأثر عنه إلى عبد بن حميد، وابن أبي حاتم .

وصلاة الرسول على النجاشي، أخرجه الشيخان، ولكن ليس فيها اعتراض المنافقين، ولا أنه سبب نزول الآية .

انظر: صحيح البخاري (٣٨٧٧) كتاب: مناقب الأنصار . باب: موت النجاشي، وصحيح مسلم: رقم ٩٥١-٩٥٣ كتاب الجنائز . باب: في التكبير على الجنازة . وانظر: مجمع الزوائد ٣/٣٨، ٣٩ .

(١) قوله في تفسير الطبري ٤/٢١٩، وتفسير الثعلبي ٣/١٧٦ ب، وأسباب النزول للمؤلف ١٤٤ .

(٢) قوله في المصادر السابقة . وبه قال مقاتل في تفسيره ١/٣٢٣ .

(٣) قوله في تفسير الطبري ٤/٢١٩، وتفسير ابن أبي حاتم ٣/٨٤٦، وتفسير الثعلبي ٣/١٧٦ ب، وأسباب النزول للمؤلف ١٧٣، وهو قول ابن عباس من رواية أبي صالح عنه . انظر: زاد المسير ١/٥٣٣ . وإلى هذا القول، ذهب الطبري في تفسيره، في الموضع السابق .

(٤) (الواو): زيادة من (ج) .

(٥) في معاني القرآن له ١/٥٠١ . نقله عنه بالمعنى .

ومعنى : ﴿سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ هاهنا : أنه لا يُؤَخِّرُ الجزاءَ عَمَّن استحقه ؛ لِطُولِ الْحِسَابِ والاشتغال به ؛ كما يتأخر<sup>(١)</sup> لذلك الحقوق في الدنيا . ومضى الكلام في معنى سرعة حساب الله<sup>(٢)</sup> .

٢٠٠ . وقوله<sup>(٣)</sup> تعالى : ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا﴾ .

قال الحسن<sup>(٤)</sup> : اصبروا على دينكم فلا تدعوه لشدّة . وهذا اختيار الزجاج<sup>(٥)</sup> .

وقال زيد بن أسلم<sup>(٦)</sup> : أي على الجهاد . وهو اختيار ابن الأنباري<sup>(٧)</sup> .

(١) في (أ) و (ب) و (ج) : (يتأخر) . والأصل أن يقول : تتأخر . إلا أن المثبت على معنى : يتأخر قضاء الحقوق .

(٢) انظر : تفسير الآية ٢٠٢ من سورة البقرة .

(٣) في (ج) : (قوله) من دون واو .

(٤) قوله في تفسير الطبري ٢٢١ / ٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٤٩ / ٣ ، وتفسير الثعلبي ١٧٦ / ٣ ب ، وزاد المسير ٥٣٤ / ١ .

(٥) في معاني القرآن له ٥٠١ / ١ .

وهو قول محمد بن كعب القرظي . انظر : تفسير الطبري ٢٢١ / ٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٤٧ / ٣ . وهو اختيار الطبري في تفسيره ٢٢٢ / ٤ وعلله بقوله : «وذلك أن الله لم يخص من معاني الصبر على الدين والطاعة شيئاً ، فيجوز إخراجه من ظاهر التنزيل ، فلذلك قلنا : إنه عنى بقوله : ﴿أَصْبِرُوا﴾ : الأمر بالصبر على معاني طاعة الله جميعها ، في ما أمر ونهى ، صعبها وشديدها ، وسهلها وخفيفها» .

(٦) قوله في تفسير الطبري ٢٢٢ / ٤ ، وتفسير ابن أبي حاتم ٨٤٨ / ٣ ، وأورده السيوطي في الدر ٢٠١ / ٢ ، ٢٠٢ . وزاد نسبة إخراجه إلى عبد بن حميد ، والبيهقي في الشعب .

وأخرجه الحاكم بنفس سند الطبري وابن أبي حاتم ، إلا أنه زاد فقال : « . . . عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه » وفيه أن عمر بلغه أن أبا عبيدة حضر بالشام ، وتألّب عليه الأعداء ، فكتب إليه يُصبره ، وأنهى كتابه بهذه الآية .

انظر : المستدرک ٣٠٠ / ٢ . وصححه ، ووافقه الذهبي .

(٧) لم أقف على مصدر قوله .

وقال الفرّاء<sup>(١)</sup>: ﴿أَصْبِرُوا﴾ مع نبيكم<sup>(٢)</sup>، ﴿وَصَابِرُوا﴾ عدوّكم، فلا يكونن<sup>(٣)</sup> أصبر منكم.

﴿وَرَابِطُوا﴾؛ أي أقيموا على جهاد عدوكم بالحرب والحجّة. قاله الزّجاج<sup>(٤)</sup>. وأصله عند أهل اللغة: من (مُرابطة الخيل)، وهو ارتباطها بإزاء العدو في بعض الثُّغور<sup>(٥)</sup>.

قال ابن قتيبة<sup>(٦)</sup>: أصل (المُرابطة) و(الرّباط): أن يربط هؤلاء خيولهم في الثُّغر، ويربط الكفار خيولهم، كلُّ يُعدُّ لصاحبه، ثم سُمّي المُقام بالثُّغور (رباطاً)؛ لوجود هذا المعنى<sup>(٧)</sup>.

وكلام ابن عباس - في رواية عطاء - يدلُّ على هذه الجملة، فإنه قال في قوله: ﴿وَرَابِطُوا﴾؛ يريد: عدوّي وعدوّكم، حتى يرجع عن دينه إلى دينكم<sup>(٨)</sup>.

(١) في معاني القرآن له ٢٥١/١. نقله عنه بنصه.

(٢) في المعاني: (مع نبيكم على الجهاد).

(٣) في (ج): (فلا يكون).

(٤) في معاني القرآن له ٥٠١/١، ٥٠٢. نقله عنه بنصه.

(٥) هذا نص قول الأزهري في تهذيب اللغة (ربط) ١٣٤٦/٢.

(٦) في تفسير غريب القرآن له ١٠٩/١. نقله عنه بتصرف.

(٧) قال ابن فارس عن الرباط: هو «ملازمة ثُغر العدو، كأنهم رُبطوا هناك، فثبتوا به، ولازموه».

المقاييس (ربط) ٤٧٨/٢. وانظر: تفسير الطبري ٢٢٢/٤، ومعاني القرآن للنحاس ٥٣٠/١،

ومفردات ألفاظ القرآن (ربط) ٣٣٨، ٣٣٩، وأساس البلاغة (ربط) ٣١٦.

(٨) ورد معنى قول ابن عباس في زاد المسير ٥٣٤/١، وأورد الثعلبي في تفسيره ١٧٧/٣ أقول عطاء، من

دون أن يرفعه لابن عباس، وفيه: ﴿وَرَابِطُوا﴾؛ يعني: المشرّكين.

وهذا اللفظ يتضمن معنى<sup>(١)</sup> ملازمة الجهاد . وهذا قول أكثر أهل التفسير<sup>(٢)</sup> .

وقال أبو سلمة بن عبد الرحمن<sup>(٣)</sup> : معنى ﴿وَرَايَطُوا﴾ : انتظروا الصلاة بعد الصلاة . واحتج<sup>(٤)</sup> بقوله ﷺ - في حديث أبي هريرة ، حيث ذكر انتظار الصلاة بعد الصلاة - قال : (فَذَلِكُمُ الرَّبَاطُ) ، ثلاث مرَّات<sup>(٥)</sup> .

وأصل هذا من الرِّبَط ، وهو : الشَّدُّ<sup>(٦)</sup> . ويقال لِكُلِّ مَنْ صَبَرَ عَلَى أَمْرٍ : (رَبَطَ قَلْبَهُ عَلَيْهِ) ، و(ربط نفسه)<sup>(٧)</sup> .

(١) (معنى) : ساقط من (ج) .

(٢) هو قول : قتادة ، وابن جريج ، والضحاك ، ومحمد بن كعب القرظي ، ومقاتل .

انظر : تفسير الطبري ٢٢١ / ٤ ، ٢٢٢ ، وتفسير مقاتل ٣٢٤ / ١ .

وهو الذي رجحه الطبري في تفسيره ٢٢٣ / ٤ ؛ مُعَلَّلًا بأنه : «هو المعنى المعروف من معاني (الرباط) ، وإنما يوجه الكلام إلى الأغلب المعروف في استعمال الناس من معانيه ، من دون الخفي ، حتى يأتي بخلاف ذلك - مما يوجب صرفه إلى الخفي من معانيه - حُجَّةٌ يجب التسليم لها ، من كتاب ، أو خبر من الرسول ﷺ ، أو إجماع من أهل التأويل» .

(٣) قوله في المستدرک للحاكم ٣٠١ / ٢ ، وتفسير الطبري ٢٢٢ / ٤ ، وانظر : تفسير ابن كثير ٤٨١ / ١ .

(٤) من قوله : «واحتج . . .» إلى «. الصلاة بعد الصلاة» : ساقط من (ج) .

(٥) الحديث من رواية أبي هريرة . أخرجه مسلم في الصحيح : رقم (٢٥١) . كتاب الطهارة ، باب فضل إسباغ الوضوء ، والترمذي رقم (٥١ ، ٥٢) أبواب الطهارة . باب ماجاء في إسباغ الوضوء ، وقال : (حسن صحيح) ، ومالك في الموطأ ١١٨ (٥٨) كتاب قصر الصلاة في السفر ، باب انتظار الصلاة والمشي إليها .

(٦) في (ج) : (الشدة) .

(٧) انظر : تهذيب اللغة (ربط) ١٣٤٦ / ٢ ، ومقاييس اللغة ٧٨ / ٢ ، وتفسير الثعلبي ١٧٧ / ٣ .

قال كَيْيد :

رَابِطُ الْجَاشِ عَلَى كُلِّ وَجَلٍّ<sup>(١)</sup>

أي صابراً ثابت . فقيل للصبر على الصلاة وربط النفس عليها : (رَبَاط) .  
وقال أبو عبيدة<sup>(٢)</sup> ، وابنُ الأنباري<sup>(٣)</sup> : معنى ﴿وَرَابِطُوا﴾ ؛ أي اثْبُتُوا ،  
وداوموا<sup>(٤)</sup> .

وأنشد ابنُ الأنباري قولَ الأَخْطَلِ<sup>(٥)</sup> :

ما زال فينا رِبَاطُ الحَيْلِ مُعْلِمَةً  
وفي كَلَيْبِ رِبَاطُ اللُّؤْمِ وَالْعَارِ<sup>(٦)</sup>

(١) في (ب) : (رجل) .

وهذا عجز بيت ، وصدره :

يُسْنِدُ السَّيْرَ عَلَيْهَا رَاكِبٌ

البيت في ديوانه ١٧٦ . وورد منسوباً إليه في تهذيب اللغة (سأد) ١٥٩١/٢ ، والصحاح (سأد) ٤٨٢/٢ ، وتفسير الثعلبي ١٧٧/٣ ، واللسان ١٩٠٥/٣ .  
ومعنى (يُسْنِدُ) : يُغْذِّ وَيُسْرِعُ السَّيْرَ . يقال : (أَسَادَ الرَّجُلُ السَّيْرَ) : أَذَابَهُ . و(الإِسَادُ) : الإسراع والإغذاذ في السير ، وأكثر ما يستعمل ذلك في سير الليل . وعن أبي عمرو : الإِسَادُ : أن تسير الإبلُ الليل مع النهار . و(الْوَجَلُ) : الخوف .

انظر : الصحاح (سأد) ٤٨٢/٢ ، واللسان (وجل) ١٩٠٥/٣ ، والقاموس : (١٠٦٧) .

(٢) في مجاز القرآن ١١٢/١ .

(٣) لم أقف على مصدر قوله .

(٤) في مجاز القرآن : ودوموا . وورد قول أبي عبيدة في تفسير الثعلبي ١٧٧/٣ ، وفيه : (داوموا) ، كما هي عند المؤلف .

(٥) هو : غياث بن غوث بن الصلت ، أبو مالك التغلبي . شاعر نصراني ، ومات على نصرانيته ، كان مُقَدِّماً عند خلفاء بني أمية ، لكثرة مدحه لهم وانقطاعه إليهم ، توفي سنة (٩٠هـ) .

انظر : شرح شواهد المغني ١/١٢٣ ، والأعلام ٥/١٢٣ .

(٦) البيت في شعره ٦٣٥ . وورد منسوباً إليه في الصحاح (علم) ٥/١٩٩٠ ، واللسان (علم) ٥/٣٠٨٤ . =

قال : إنما<sup>(١)</sup> أراد بـ(الرِّبَاط) : اللزوم والثبات . وهذا المعنى راجع إلى ما ذكرنا من الصبر وربط النفس .

ثم هذا الثبات والدوام يجوز أن يكون على جهاد العدو ، ويجوز أن يكون على الصلاة<sup>(٢)</sup> .

\* \* \*

ورود غير منسوب في أساس البلاغة ٣١٦ / ١ .

قوله : (مُعَلِّمَة) بكسر اللام ، وهكذا ضبطت في شعره ، والصحاح ، واللسان : هي من قولهم : (أَعَلَّمَ) الفَارِسُ : جعل لنفسه علامة الشجعان ، فهو مُعَلِّمٌ . والخيل المُعَلِّمَة : المشهورة التي لها علامة في الحرب .

وفي مجاز القرآن : (مُعَلِّمَة) بفتح اللام : وهي للبناء للمجهول ؛ من قولهم : (أَعَلَّمَ الْفَرَسَ) : عَلَّقَ عليه صوفاً أحمر أو أبيض في الحرب ، انظر : اللسان (علم) ٣٠٨٤ / ٥ . وكُلِّبَ : هم رهط جرير ، الذي يهجو الأخطل في هذا البيت .

(١) : إنما : ساقط من (ج) .

(٢) : والراجع أن الرباط - المذكور في الآية - معنيٌّ به المراقبة في الجهاد . وهو ما رجحه ابن جرير ، وأكثر المفسرين . وقول رسول الله ﷺ : «فذلكم الرباط . . .» إنما هو تشبيه المحافظة على الصلاة ؛ بملازمتها والدوام عليها ، والرباط في سبيل الله ؛ بجامع ما في الأمرين من دوام ولزوم وانتظار ، انظر : المحرر الوجيز ٤٧٧ / ٣ .





## تفسير



### بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١. ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ﴾ ، قال ابن عباس : الخطاب لأهل مكة<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى : ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَجِدَةٍ﴾ أنشأها على لفظ النفس وإن عني به مُذَكَّرًا كما قال :

أَبُوكَ خَلِيفَةٌ وَلَدَتُهُ أُخْرَى وَأَنْتَ خَلِيفَةُ ذَاكَ الْكَمَالِ<sup>(٢)</sup>

- (١) لم أجد هذا القول بنصه لابن عباس في تفسير هذه الآية ، لكن قال ابن الجوزي : «اختلفوا في نزولها على قولين : أحدهما : أنها مكية ، رواه عطية عن ابن عباس» . والثاني : أنها مدنية ، رواه عطاء عن ابن عباس . زاد المسير ١/٢ ، وقد ذهب كثير من العلماء والمفسرين - ومنهم ابن عباس - إلى أن كل شيء نزل فيه ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ فهو بمكة ، وكل شيء نزل فيه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فهو بالمدينة ، انظر : البرهان ١/١٨٩ ، ١٩٠ . فلعل المؤلف ساق هذا الرأي لابن عباس بمعناه . هذا وقد رجح المحققون من العلماء أن سورة النساء مدنية ، انظر : الجامع لأحكام القرآن ١/٥ ، والإتقان ١/١٦ ، ٢٢ . قال القرطبي : ومن تبين أحكامها علم أنها مدنية لا شك فيها . وأما من قال : إن قوله : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ مكِّي حيث وقع فليس بصحيح فإن البقرة مدنية وفيها قوله : ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ في موضعين ، والله أعلم .
- (٢) لم أعرف قائله ، وهو غير منسوب في معاني القرآن للفراء ١/٢٠٨ ، وتفسير الطبري ٤/٢٢٤ ، ولسان العرب (خلف) ٢/١٢٣٥ . والشاهد من البيت أن التأنيث يقع على اللفظ . قال الفراء : فقال (أخرى) لتأنيث اسم الخليفة ، والوجه أن يقول : ولده آخر ، معاني القرآن ١/٢٠٨ .

وعنى بالنفس الواحدة آدم<sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَطَلَّقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ حواء<sup>(٢)</sup> ، خلقت من (ضِلْع)<sup>(٣)</sup> من أضلاع آدم ، ولذلك قال النبي ﷺ : «إن المرأة خلقت من ضلع ، فإن ذهبت تقيمها كسرتها ، وإن تركتها وفيها عوج استمعت بها»<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَبَثَّ مِنْهَا﴾ يريد فرَّق ونشر<sup>(٥)</sup> . قال ابن المظفر<sup>(٦)</sup> : البث تفريقك الأشياء ، يقال بَثُّوا الخيلَ في الغارة ، وبَثَّ الصياد كِلابه ، وخلق الله الخلق فبَثَّهم في الأرض ، بثت البسط إذا نشرتها<sup>(٧)</sup> ، قال الله تعالى : ﴿وَرَأَيْتُ مَبْنُوءَةً﴾<sup>(٨)</sup> [الغاشية : ١٦] .

(١) هذا تفسير ابن عباس ومجاهد وقتادة والسدي ، وهو ظاهر .

انظر : تفسير الطبري ٢٢٤ / ٤ ، وتفسير البغوي ١٥٩ / ٢ ، والدر المنثور ٢٠٦ / ٢ .

(٢) عن مجاهد وقتادة والسدي وغيرهم ، انظر : تفسير الطبري ٢٢٤ / ٤ ، والبغوي ١٥٩ / ٢ ، وابن كثير ٤٨٧ / ١ ، والدر المنثور ٢٠٦ / ٢ .

(٣) ما بين القوسين ساقط من (د) .

(٤) أخرجه البخاري (٣٣٣١) بنحوه من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - في كتاب الأنبياء ، باب : خلق آدم وذريته (٦٣٥) ، ولفظه : « استوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع ، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه ، فإن ذهبت تقيمه كسرتة ، وإن تركته لم يزل أعوج ، فاستوصوا بالنساء » . مسلم (١٤٦٨) كتاب الرضاع ، باب الوصية بالنساء .

(٥) انظر : غريب القرآن لابن قتيبة (١١١) ، وتفسير الطبري ٢٢٥ / ٤ .

(٦) يعني الليث كما في تهذيب اللغة (بث) ١ / ٢٧٣ ، وكلما أتى بهذه الكنية فإنها يعني : الليث . وتقدمت ترجمته ضمن مصادر الواحدي .

(٧) في التهذيب : ومثبت البسط إذا بسطت .

(٨) انتهى من تهذيب اللغة ١ / ٢٧٣ بتصرف ، وانظر : مقاييس اللغة (بث) ٨٦ ، ٨٧ .

قال الفراء ، والزجاج : وبعض العرب يقول أَبَتْ<sup>(١)</sup> الله الخلق . وبَتْ الحديث إذا نشره وأفشاه ، وكذلك أبته<sup>(٢)</sup> ، قال ذو الرُّمَّة :

وَأُسْقِيهِ حَتَّى كَادَ مِمَّا أَبَتْهُ

تُكَلِّمُنِي أَحْجَارُهُ وَمَلَأَعْبَهُ<sup>(٣)</sup>

وقوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ ، قُرئ ﴿تَسَاءَلُونَ﴾ بالتخفيف والتشديد<sup>(٤)</sup> ؛ فمن شَدَّد أراد : تتساءلون ، فأدغم التاء في السين لاجتماعهما في أنهما من حروف طرف اللسان وأصول الثنايا واجتماعهما في الهمس .

ومن خفف ، حذف تاء تتفاعلون لاجتماع حروف متقاربة فأعملها بالحذف ، كما أعلَّ الأول بالإدغام<sup>(٥)</sup> ، وإذا اجتمعت المتقاربة خففت بالحذف أو بالإدغام

(١) عند الفراء والزجاج : (بث) .

(٢) معاني القرآن للفراء ١/ ٢٥٢ بنصه ، معاني الزجاج ٣/ ٥ بتصرف .

(٣) البيت في ديوان ذي الرمة بشرح الباهلي ٢/ ٨٢١ ، الكتاب ٤/ ٥٩ ، وتهذيب اللغة (شكا) ٢/ ١٩٠٨ ، اللسان ٤/ ٢٣١٤ ، وفيهما : وأشكيه بدل : وأسقيه . انظر : معجم شواهد العربية ٤٢٣ . وهذا البيت ثاني بيت في القصيدة هو كما في الديوان والكتاب :

وقفتُ على ربيعٍ لميَّةٍ ناقتي فما زلتُ أبكي عنده وأخاطبه

قال الباهلي : «قوله : أبته أي أخبره بكل ما في نفسي ، وقوله : وأسقيه أي أدعوله بالسقيا ، وملاعبه مواضع يلعب بها» . واستشهد به المؤلف على أن أبث يأتي بمعنى : أفشى ونشر .

(٤) قراءة التخفيف : ﴿تَسَاءَلُونَ﴾ خفيفة السين لعاصم وحمة والكسائي وخلف ، وقراءة التشديد : (تَسَاءَلُونَ) مشددة السين لأبي عمرو ونافع وابن كثير وابن عامر وأبي جعفر ويعقوب . انظر : السبعة ٢٢٦ ، والحجة ٣/ ١١٨ ، والمبسوط ١٥٣ ، والنشر ٢/ ٢٤٧ ، والبدور الزاهرة ٩٣ . وتوجيه المؤلف للقراءة بعد ذلك من الحجة لأبي علي الفارسي .

(٥) انظر : الحجة في القراءات السبعة لابن خالويه ١١٨ ، وحجة القراءات ١٨٨ ، والكشف عن وجوه القراءات السبع لمكي ١/ ٣٧٥ .

أو بالإبدال<sup>(١)</sup>، فالحذف والإدغام، كالقراءتين في هذا الحرف<sup>(٢)</sup>. والإبدال كقولهم: طست (للطس)<sup>(٣)</sup> أبدل من السين الثانية التاء لتقاربهما، قال العجاج:

أِنْ رَأَيْتَ (هَامَتِي)<sup>(٤)</sup> كَالطَّسْتِ<sup>(٥)</sup>

وأنشد المازني في الطس:

لَوْ عَرَضْتَ لِأَيُّبِي قَسْ أَشَعْتَ فِي هَيْكَلِهِ مُنْدَسْ  
حَنَّ إِلَيْهَا كَحَنِينِ الطَّسِّ<sup>(٦)</sup>

ومعنى: ﴿سَاءَ لُونُ بِهِ وَالْأَرْحَامُ﴾؛ أي تتسائلون في ما بينكم حوائجكم وحقوقكم به فتقولون: أسألك بالله والرحم، وأنشدك الله والرحم<sup>(٧)</sup>.

(١) في الحجة: أو الإدغام والإبدال.

(٢) ما بين القوسين ليس في الحجة.

(٣) هذه الكلمات ليست في الحجة، ويبدو أنها ساقطة.

(٤) (ب): (متى) ولعله تحريف.

(٥) نسبه المؤلف إلى العجاج تبعاً لأبي علي في الحجة ٣/ ١٢٠، والواقع أنه ليس له وإنما هو لابنه رؤية كما في ديوانه في مجمع أشعار العرب ٢٣، وهو عجز بيت صدره:  
ويحك إن أسلم فأنت أنت

والطست: من آتية الصفر، اللسان (طست) ٥/ ٢٦٧٠.

(٦) إلى هنا انتهى أخذ المؤلف من الحجة ٣/ ١١٨ - ١٢٠. والرجز في تهذيب اللغة (طس) ٣/ ٢١٩١، وسر صناعة الإعراب ١/ ١٥٦، واللسان (طس) ٥/ ٢٦٧١ من دون نسبة، ونسبه أبو حيان إلى العجاج في البحر المحيط ٣/ ١٥٦، لكن في البحر: لأسقفي بدل: لأبيي، ولم أجده في ديوانه. والأبيي والأيل هو الراهب عند النصاري أو صاحب الناقوس الذي يدعوهم به إلى الصلاة. والقس هو القسيس رئيس من رؤساء النصاري، والهيكلي معبد للنصاري فيه صنم على صورة مريم وعيسى -عليهما السلام- في ما يزعمون، ومندس: أي داخل ومختف، والحنين الشديد من البكاء والطرب، والطس والطسة لغة في الطست. انظر: اللسان ٣/ ١٣٧٢، ١٣٧٣، (طس) ٥/ ٢٦٧١، (أبل) ١/ ١١، (هكل) ٨/ ٤٦٨١، (حنن) ٢/ ١٠٢٩.

(٧) انظر: تفسير الطبري ٤/ ٢٢٦، ومعاني القرآن: للزجاج ٢/ ٦.

قال ابن عباس : يريدون أن أهل مكة لم يكونوا يؤمنون بالبُعْث ، وكانوا يتواصلون بالأرحام ، فإذا ناشد الرجل الرجل ، قال : أنشدك الله والرحم ، وكذلك كان يكتب المشركون إلى رسول الله ﷺ : نناشدك الله والرحم (إِلَّا) <sup>(١)</sup> بعثت إلينا فلاناً وفلاناً <sup>(٢)</sup> .

وعلى هذا التفسير انتصب ﴿وَالْأَرْحَامَ﴾ بالعطف على موضع ﴿يَهْءُءُ﴾ ، كأنه قيل : وتذكرون الأرحام ؛ لأن معنى ﴿تَسَاءَلُونَ يَهْءُءُ﴾ : تذكرونه في سؤالكم ومناشدتكم ، فالأرحام عطف على موضع الجار والمجرور .

قال أبو علي <sup>(٣)</sup> وعلي بن عيسى <sup>(٤)</sup> : ويكون كقوله :

فَلَسْنَا بِالْجِبَالِ وَلَا الْحَدِيدِ <sup>(٥)</sup>

(١) في (د) : (أن لا) .

(٢) لم أقف له على تخريج في تفسير هذه الآية عن ابن عباس .

(٣) ما نسبته المؤلف إلى أبي علي أحد الوجهين الذين ذكرهما في نصب الأرحام ، والوجه الآخر أن يكون معطوفاً على قوله : ﴿وَأَتَّقُوا﴾ ، التقدير : ﴿وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ﴾ ، واتقوا الأرحام ؛ أي اتقوا حقَّ الأرحام فصلوها ولا تقطعوها ، الحجة ١٢١ / ٣ .  
وسأني نحوه عند المصنف قريباً .

(٤) لعله أبو الحسن علي بن عيسى بن علي بن عبد الله الرماني النحوي ، وهو إمام في اللغة والنحو ، صنف كتباً كثيرة منها : شرح كتاب سيبويه ، ومعاني الحروف ، وكان متهماً بالاعتزال . توفي سنة ٣٨٤ هـ .  
انظر : سير أعلام النبلاء ١٦ / ٣٥٥ ، والبلغة ١٥٤ ، وبغية الوعاة ٢ / ١٨٠ ، ولم أقف على قوله .

(٥) عجز بيت صدره :

معاوي إنا نبشُّ فأسجح

ومعنى أسجح : سهل علينا حتى نصبر ، شرح أبيات سيبويه للسيرافي ١ / ٣٠١ . وقد نسب هذا البيت إلى عُقَيْبَةَ بن هُبَيْرَةَ الأسدي ، ونسب إلى عبد الله ابن الزبير وهو من شواهد الكتاب ١ / ٦٧ ، ٢ / ٢٩٢ ، ٣٤٤ ، ٩١٢ / ٣ ، ومعاني القرآن للفراء ٨ / ٣٤٨ ، والمقتضب ٢ / ٣٣٧ ، ٤ / ١١٢ ، ٣٧١ ، والجمل للزجاجي ٥٥ ، والإنصاف للأنباري ٢٨٤ . وقد استشهد به المؤلف عند تفسير البسملة في أول الكتاب .

والشاهد منه نصبه (الحديد) عطفاً على موضع المجرور بالجبال ، وقد أنكر بعضهم على سيبويه =

وقال أكثر المفسرين : معنى ﴿وَالْأَرْحَامَ﴾ ؛ أي واتقوا الأرحام أن تقطعوها .  
قاله : قتادة<sup>(١)</sup> ، ومجاهد ، والسدي ، والضحاك ، وابن زيد<sup>(٢)</sup> ، والربيع<sup>(٣)</sup> ،  
والفراء<sup>(٥)</sup> ، والزجاج<sup>(٦)</sup> .

وعلى هذا التفسير انتصب الأرحام بالعطف على قوله ؛ أي اتقوا الله واتقوا  
الأرحام ؛ أي اتقوا حقَّ الأرحام ، فصلوها ولا تقطعوها<sup>(٧)</sup> .

ويجوز على هذا التفسير أن يكون منصوباً بالإغراء ؛ أي والأرحام فاحفظوها  
وصلوها ، كقولك : الأسد الأسد<sup>(٨)</sup> .

وهذا التفسير يدل على تحريم قطيعة الرحم ، وينبئ بوجوب صلتها . وقرأ  
حمزة : (والأَرْحَام) جرّاً<sup>(٩)</sup> بالعطف على المكني في ﴿بِهِ﴾ كما يقال : سألتك بالله  
والرحم ، ونشدتك بالله والرحم ، وإنما حمّله على هذه القراءة ما ورد في التفسير أن

- 
- = استشهاده بهذا البيت لأنه من قصيدة القافية فيها مجرورة ، لكن رد ذلك السيرافي بأن البيت له  
روايتان : النصب والجر ، وكل رواية في قصيدة مشاكلة لها . انظر : شرح السيرافي ١ / ٣٠٠-٣٠٣ .
- (١) هو أبو الخطّاب ، قتادة بن دَعَامَةَ السَّدُوسِي الشَّيْبَانِي ، ولد سنة ٦٠ وهو أعمى ، وعُني بالعلم حتى  
صار من حفاظ التابعين وأعلمهم بالقرآن والسنة ، وهو من أخص تلامذة ابن عباس ، توفي - رحمه  
الله - سنة ١١٧ هـ ، وقيل بعدها . انظر : مشاهير علماء الأمصار ٩٦ ، ووفيات الأعيان ٨٥ / ٤ .
- (٢) هو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم العمري .
- (٣) هو الربيع بن أنس البكري ، تقدم .
- (٤) أخرج أقوالهم : ابن جرير ٤ / ٢٢٧ ، ٢٢٨ ، انظر : زاد المسير ٣ / ٢ ، وابن كثير ١ / ٤٨٧ .
- (٥) معاني القرآن ١ / ٢٥٢ .
- (٦) معاني القرآن ٢ / ٦ .
- (٧) انظر : معاني القرآن للفراء ١ / ٢٥٢ ، وإعراب القرآن للنحاس ١ / ٣٩٠ ، والحجة ٣ / ١٢١ .
- (٨) القول بنصب ﴿وَالْأَرْحَامَ﴾ على الإغراء لم أره عند غير المؤلف .
- (٩) هذه القراءة لحمزة وحده من العشرة ، انظر : السبعة ٢٢٦ ، والمبسوط ١٥٣ ، والحجة ٣ / ١٢١ ،  
والنشر ٢ / ٢٤٧ ، والبدور الزاهرة ٩٣ .

المشركين كانوا يقولون : نناشدك بالله والرحم ، ونسألك بالله والرحم إلا فعلت كذا<sup>(١)</sup> .

وضعف النحويون كلهم هذه القراءة واستقبحوها<sup>(٢)</sup> ، فقال أبو علي<sup>(٣)</sup> : هذا ضعيف في القياس قليل في الاستعمال ، وما كان كذلك فترك الأخذ به أحسن<sup>(٤)</sup> ؛ وضعفه أن المشاكلة تُرَاعَى في باب العطف حتى يعطف الشكل على الشكل ، والمعطوف ينبغي أن يكون مُشاكلاً للمعطوف عليه ، والمضمّر المجرور قد خرج عن شبه الاسم وصار بمنزلة الحرف بدلالة أنه لا ينفصل ، وذلك أن الكاف والهاء في قولك : (بِهِ وَبِكَ)<sup>(٥)</sup> (أَلَا)<sup>(٦)</sup> ترى واحداً منهما منفصلاً عن الجار ، فصار كالتنوين ؛ فلأن المضمّر المجرور أيضاً قد صار عَوْضاً من التنوين إذا اتصل باسم ، نحو : غلامك ، وغلامه ، وغلامي ، وأيضاً فإنه على حرف كما أن التنوين على حرف .

(١) انظر : معاني القرآن للفراء ٢٥٢ / ١ .

(٢) انظر : معاني الفراء ٢٥٢ / ١ ، ومعاني الأخفش ٤٣٠ / ١ ، وتفسير الطبري ٢٢٦ / ٤ ، وإعراب القرآن للنحاس ٣٩١ / ١ ، ومعاني الزجاج ٦ / ٢ ، والإنصاف ٣٧٣-٣٧٩ ، إملاء ما من به الرحمن بهامش الفتوحات الإلهية ١٨٢ / ٢ ، والبحر المحيط ١٥٨ / ٣ ، والدر المصون ٥٥٤ / ٣ .

(٣) في الحجة ١٢١ / ٣ .

(٤) إلى هنا نص كلامه أبي علي ، وما بعده إلى قوله : « قال : ويدلك . . بمعناه » . انظر : الحجة ١٢١ / ٣ ، ١٢٢ .

(٥) في (د) : (بك وبه) .

(٦) هكذا في النسختين ، ولعل الصواب : لا وليس ألا .

قال<sup>(١)</sup> : ويدلك على أنه قد جرى عندهم مجرى التنوين حذفهم الياء من المُنَادَى المضاف<sup>(٢)</sup> (في الاختيار)<sup>(٣)</sup> كحذفهم التنوين (من المفرد)<sup>(٤)</sup> وذلك قولهم : يا غلام ، وهو أكثر في الاستعمال<sup>(٥)</sup> من : يا غلامي ، فشابه المضمّر المجرور التنوين من هذه الوجوه . وإذا كان كذلك خرج عن حدّ الاسم وصار بمنزلة الحرف ، فلم يعطف على المضمّر المجرور لخروج المعطوف عليه عن شَبّه الاسم إلى شَبّه الحرف ، وقد ذكرنا شأن التشاكل ، يُرَاعَى في باب العطف فلا يُعطف الاسم على الحرف .

وقال الزجاج<sup>(٦)</sup> : إجماع النحويين أنه يقبح أن يُنسَقَ باسم ظاهر على اسم مُضمّر في حال الخفض إلا بإظهار الخافض<sup>(٧)</sup> ، كقوله تعالى : ﴿ فَخَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ ﴾ [القصص: ٨١]<sup>(٨)</sup> ، ويستقبح النحويون : مررت به وزيد<sup>(٩)</sup> ؛ لأن المكني المخفوض حرف متصل غير منفصل ، فكأنه كالتنوين في الاسم ، فقبح أن

(١) أي أبو علي .

(٢) في الحجة : المضاف إليه .

(٣) ليس في الحجة .

(٤) ليس في الحجة .

(٥) انتهى كلام أبي علي من الحجة ٣/ ١٢١ ، ١٢٢ .

(٦) في معاني القرآن ٦/ ٢ .

(٧) دعوى الإجماع فيها نظر ؛ لأن ذلك رأي البصريين وأنه لا يجوز إلا في الشعر ، وأما الكوفيون فقد أجازوا ذلك . انظر : المقتضب ٤/ ١٥٢ ، والأصول في النحو ٢/ ٧٩ ، والإنصاف ٣٧١ ، وشذور الذهب ٥٣٣ .

(٨) هذا الشاهد القرآني ليس في معاني الزجاج .

(٩) بعد هذا المقال كلام للزجاج هو : «وبك وزيد ، إلا مع إظهار الخافض ، حتى يقولوا : بك وبزيد ، فقال بعضهم : لأن المخفوض . . . » معاني الزجاج ٦/ ٢ .



(يعطف)<sup>(١)</sup> باسم يقوم بنفسه على اسم لا يقوم بنفسه . هذا كلامه<sup>(٢)</sup> . وقد ذكر أبو علي وجه الشبه بينهما كما حكينا .

وقال علي بن عيسى<sup>(٣)</sup> : ومما يزيد هذا الفصل بياناً أنهم لم يستحسنوا عطف الظاهر المرفوع على المضمَر المرفوع حتى يؤكَّد ، فينفع<sup>(٤)</sup> العطف في اللفظ على المضمَر المنفصل الذي يجري مجرى الأجنبي ، وذلك نحو : اذهب وزيد ، وذهبت وزيد ، لا يستحسنون ذلك حتى يؤكدوه ، فيقولوا : اذهب أنت وزيد ، وذهبت أنا وزيد<sup>(٥)</sup> ؛ لأنه لما اختلط الاسم بالفعل حتى صار كـبعض أجزائه لوقوع إعرابه بعده في نحو : تفعلين ، وتفعلون ، ولإسكانهم الآخر منه إذا اتصل بالضمير مع تحريكهم نحو : (عَلَيْطٍ)<sup>(٦)</sup> ، (لم يستجيزوا العطف عليه إلا بالتأكيد)<sup>(٧)</sup> ليقع العطف عليه في اللفظ ، فلا يكون كأنه عطف اسماً على فعل<sup>(٨)</sup> ، كما يصير في المجرور ، كأنه عطف اسماً على تنوين<sup>(٩)</sup> . وإذا ضَعُف في المرفوع مع أن له ضميراً منفصلاً نحو : أنت وهو ، امتنع في المجرور ؛ لأن المضمَر المجرور لا منفصل له ، وليس بعد الضعف إلا الامتناع .

(١) ليس في (د) .

(٢) معاني الزجاج ٦/٢ بتصرف .

(٣) هذا الكلام في الحجة ٣/ ١٢٥ ، لكن من دون نسبة إلى علي بن عيسى هذا ، وعلي هذا لعله الرماني وقد تقدمت ترجمته .

(٤) في الحجة : فيقع .

(٥) هذا عند البصريين ، لكن إذا طال الكلام حسن حذف التوكيد ، أما الكوفيون فلا قُبْح في الحاليين . انظر : المقتضب ٣/ ٢١٠ ، ٢٧٩ ، والإنصاف ٣٨٠ ، ٣٨١ ، وشذور الذهب ٥٣١ ، ٥٣٢ .

(٦) في (د) : (غليط) ، بإعجام الغين .

(٧) في الحجة : لم يستجيزوا العطف عليه في حال السعة إلا بالتأكيد .

(٨) انظر : الإنصاف ٣٨١ .

(٩) إلى هنا نفس الكلام في الحجة ٣/ ١٢٥ ، وما بعده يحتمل أن يكون من زيادة المؤلف .

فأما الضمير المنصوب نحو : ضربته ، لا يُستقبح العطف عليه ؛ لأنه ظاهر لم يختلط بالفعل حتى صار كـ بعض أجزائه ، كضمير المرفوع ، ولا يقوم مقام التنوين في موضع ما كضمير المجرور ، وذلك أن ضمير المنصوب لا يتصل إلا بالفعل نحو : منعتة وقتلته ، ولا ينون الفعل قط .

و ضمير المجرور إما أن يتصل باسم فيقوم فيه مقام التنوين ، أو بحرفٍ نحو : به وبك ، واتصاله بالحرف كاتصاله بالاسم ، ألا ترى أنه لا ينفصل من الاسم ، ولا ينفصل بينهما كما يفصل بين الجار والمجرور الظاهر في باب المضاف والمضاف إليه نحو :

كَأَنَّ أَصْوَاتَ مِنْ إِيْغَالِهِنَّ بَنَى      أَوَّخِرَ الْمَيْسِ إِنْقَاضَ الْفَرَارِيْجِ<sup>(١)</sup>  
وَإِذَا اتَّصَلَ بِالْحَرْفِ لَمْ يَنْفَصِلْ مِنْهُ وَلَمْ يُفَصَّلْ أَيْضاً بَيْنَهُمَا شَيْءٌ ، فلا فصل إذاً بين اتصاله بالاسم وبين اتصاله بالحرف .

ولأبي عثمان المازني<sup>(٢)</sup> تفسير لهذا الفصل مُقنع ، وهو أنه قال : الثاني في العطف شريكٌ للأول ، فإن كان الأول يصلح أن يكون شريكاً للثاني وإلا لم يصلح أن يكون الثاني شريكاً له . (بيان هذا أنك لا تقول)<sup>(٣)</sup> : مررت بزيد وبك كذلك لا تقول : مررت بك وزيد .

(١) البيت لذي الرمة : ديوانه ٧٦ ، وهو من شواهد سيبويه ١٧٩ / ١ ، ١٦٦ / ٢ ، ٢٨٠ ، والمقتضب ٣٧٦ / ٤ ، والأزهري في تهذيب اللغة (نقض) ٣٦٤٨ / ٤ ، وسر صناعة الإعراب ١٠ / ١ ، واللسان (نقض) ٤٥٢٥ / ٨ .  
قال الأزهري : وفي تقديم وتأخير ، أراد كأن أصوات أواخر الميس إنقاض الفراريج من إيغال الرواحل بنا ، أي من إسراعها السير بنا . والفراريج جمع فروج وهو الفتى من ولد الدجاج ، اللسان (فرج) ٣٣٧١ / ٦ ، وإنقاضها أصواتها ، ففي سر صناعة الإعراب : أصوات الفراريج وبين ابن جني فيه أن الميس خشب الرحل . والشاهد منه أنه فصل بين المضاف أصوات والمضاف إليه أواخر .

(٢) من معاني القرآن للزجاج ٦ / ٢ .

(٣) في معاني الزجاج قال : «فكما لا تقول . . .»

وقال سيبويه : لا يجوز عطف الظاهر على المكني المخفوض من غير إعادة الخافض إلا في ضرورة الشعر<sup>(١)</sup> ، وأنشد :

فاليوم قَرِبت تهجونا وتشتمنا      فاذهب فما بك والأيام من عَجَبٍ<sup>(٢)</sup>  
وأنشد الفراء أيضاً :

نُعَلِّقُ في مثل السَّواري سِيوفنا      وما بينَها والكعبِ غَوِطٌ نَفَانِفُ<sup>(٣)</sup>

(١) معنى كلام سيبويه . انظر : الكتاب ٢ / ٣٨٢ ، ٣٨٣ .

(٢) الظاهر أن هذا البيت من الأبيات الخمسين عند سيبويه التي لم يُعرف لها قائل ، انظر : الكتاب ٢ / ٣٨٣ ، وإعراب القرآن للنحاس ١ / ٣٩٠ ، والإنصاف ٣٧٧ . وقد استشهد بالبيت الزجاج في معاني القرآن ٧ / ٢ ، وقال محققه : البيت للأعشى وينسب إلى عمرو بن معد يكرب ، ولم أجده في ديوان الأعشى . قال عبدالسلام هارون في تحقيقه للكتاب : قَرِبت : أخذت وشرهت . يقول : إن هجاءك الناس وشتمهم صار أمراً معروفاً لا يتعجب منه ، كما لا يتعجب الناس من فعل الدهر . والشاهد فيه أنه عطف الأيام على الكاف الخطاب من دون إعادة حرف الجر .

(٣) معاني القرآن للفراء ١ / ٢٥٣ ، والبيت نسبه الجاحظ في الحيوان ٦ / ٤٩٤ إلى مسكين الدارمي ، وانظر : الإنصاف ٣٧٨ ، ومعجم شواهد العربية ٢٣٧ . واختلفت الروايات لأول البيت بين نُعَلِّقُ بالنون والبناء للمعلوم ، فيكون سيوفنا منصوباً على أنه مفعول به ، وبين تُعَلِّقُ بالتاء والبناء للمفعول ، فيكون سيوفنا مرفوعاً على أنه نائب فاعل . كما أن قافيته جاءت على روايتين : نَفَانِفُ ، وتنائف . قال عبدالسلام هارون في شرحه للحيوان : مثل السواري ، عنى بها أعناق الرجال . والسارية : الأسطوانة من أساطين البيوت ونحوها . التنائف جمع تنوفة وهي المفازة ، وهذه مبالغة ظاهرة أن يجعل ما بين أعناقهم وكعوبهم تنايف . والشاهد منه أنه عطف الكعب على الضمير في بينها من دون إعادة الخافض .

قال أبو إسحاق<sup>(١)</sup>: وقراءة حمزة مع ضَعْفِهَا وَقُبْحِهَا فِي الْعَرَبِيَّةِ خَطَأٌ فِي أَمْرِ الدِّينِ عَظِيمٌ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ »<sup>(٢)</sup> فَكَيْفَ يَكُونُ : تَتَسَاءَلُونَ بِاللَّهِ (وَالرَّحْمِ) ؟<sup>(٣)(٤)</sup> .

يعني أَنَّ الْحَلْفَ بغيرِ اللَّهِ لَا يَجُوزُ ، وَإِذَا عَطَفْتَ الْأَرْحَامَ (كَالْمَكْنِيِّ)<sup>(٥)</sup> عَنْ اسْمِ اللَّهِ أَوْجِبَ جَوَازَ الْحَلْفِ بِالْأَرْحَامِ ، وَذَلِكَ غَيْرُ جَائِزٍ .

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء : ١] . الرقيب : الحافظ ، يقال : رَقَبَ يَرْقُبُ رِقْبَةً وَرُقُوبًا<sup>(٦)</sup> . ومعناه : أَنَّهُ يَرْقُبُ عَلَيْكُمْ أَعْمَالَكُمْ فَاتَّقُوهُ فِي مَا نَهَاكُمْ .

٢ . قوله تعالى : ﴿ وَءَاتُوا الْيَتَامَىٰ أَمْوَالَهُمْ ﴾ . قال المفسرون : الخطاب للأوصياء وأولياء اليتامى<sup>(٧)</sup> ، أَيِ أَعْطَوْهُمْ أَمْوَالَهُمْ . وَإِنَّمَا يُعْطَى إِذَا بَلَغَ ، وَلَا يُتَمَّ بَعْدَ الْبُلُوغِ<sup>(٨)</sup> ، وَلَكِنْ قَدْ يُسْتَصْحَبُ الْاسْمُ وَإِنْ زَالَ مَعْنَاهُ ، كَقَوْلِهِ :

- 
- (١) أي الزجاج في معاني القرآن ٦ / ٢ .
- (٢) طرف حديث أخرجه ابن ماجه من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - رقم (٢١٠١) كتاب الكفارات ، باب : من حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرْضَ ٦٧٩ / ١ ، والحاكم في كتاب الأيمان من مستدركه ٥٢ / ١ ، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير ١٣٦ / ٦ (٧٢٤٧) . كما أخرجه من حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أبو داود (٣٢٤٧) في الأيمان والندور ، باب : في كراهية الحلف بالآباء ، والنسائي ٥ / ٧ في الأيمان والندور ، باب : الحلف بالأمهات ٥ / ٧ ، وابن حبان ١٩٩ / ١٠ رقم (٤٣٥٧) .
- (٣) في (أ) : (وَالْأَرْحَامِ) ، وما أثبتته هو الموافق لما في معاني الزجاج إلا أن فيه : وبالرحم .
- (٤) انتهى من معاني القرآن للزجاج ٦ / ٢ .
- (٥) هكذا في (أ) و(د) ، ولعل الصواب : على المكنى .
- (٦) انظر : تهذيب اللغة (رقب) ١٤٤٨ / ٢ ، ومقاييس اللغة (رقب) ٤٢٧ / ٢ والمصدر فيها : رُقْبَانًا .
- (٧) انظر : تفسير الطبري ٢٢٨ / ٤ ، وتفسير البغوي ١٥٩ / ٢ .
- (٨) اليتيم هو الذي مات أبوه ويسمى بذلك حتى يبلغ ، فإذا بلغ زال عنه اسم اليتيم . هذا من ناحية الأحكام الشرعية ، أما من الناحية اللغوية فيبقى الاسم لمن مات أبوه وإن كان بالغاً ، لأن اليتيم لغة مأخوذ من الانفراد ومنه الدرّة اليتيمة : أي المنفردة ، انظر : تهذيب اللغة (يتم) ٣٩٧٣ / ٤ ، ٣٤٠ .

﴿فَأُفِي السَّحَرَةُ سَجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٤٦]؛ أي الذين كانوا سحرة قبل السجود . وقد كان يقال للنبي ﷺ يَتِيمُ أَبِي طَالِبٍ <sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا الْهَيْثَ بِالْطَّيِّبِ﴾ .

يقال : تبدل الشيء بالشيء إذا أخذه مكانه <sup>(٢)</sup> ، قال العجاج :

مَنْ إِنْ تَبَدَّلْتُ بِلَادِي أَدْرُ <sup>(٣)</sup>

قال أكثر المفسرين : كان ولي اليتيم يأخذ الجيّد من ماله ويجعل مكانه الرديء ، بجعل الزائف بدل الجيد ، والمهزول بدل السمين ، فنهى الله - تعالى - عن ذلك <sup>(٤)</sup> .

قال مجاهد وبأذان <sup>(٥)</sup> : أي لا تجعل بدل رزقك الحلال حراماً تتعجّله ، فتأخذه عن مال اليتيم <sup>(٦)</sup> .

ومعنى هذا ما قال الفراء والزجاج : يقول : لا تأكلوا أموال اليتامى بدل أموالكم ، وأموالهم عليكم حرام ، وأموالكم حلال <sup>(٧)</sup> .

(١) انظر : معاني الزجاج ٧/٢ ، وتهذيب اللغة (يتم) ٣٩٧٣/٤ ، وتفسير القرطبي ٩/٨ ، ٩ ، والمقصود أنه كان يقال ذلك بعدما كبر ﷺ .

(٢) انظر : تهذيب اللغة (بدل) ١/٢٩٤ .

(٣) لم أجده في ديوان العجاج برواية الأصمعي وشرحه .

(٤) انظر : تفسير الطبري ٤/٢٢٩ ، ٢٣٠ ، وزاد المسير ٥/٢ ، وتفسير ابن كثير ١/٨٧ ، والدر المنثور ٢/٢٠٧ ، ٢٠٨ .

(٥) بأذان ويقال : بأذاً - بالميم - هو أبو صالح مولى أم هانئ ، تقدمت ترجمته .

(٦) في تفسير مجاهد ١/١٤٣ يقول : لا تبدلوا الحرام من أموال اليتامى بالحلال من أموالكم . وأخرج الأثر عن مجاهد وبأذان (أبي صالح) ابن جرير في تفسيره ٤/٢٣١ بنحوه ، انظر : الكشف والبيان ٤/٤ ب ، وتفسير القرطبي ٩/٥ ، والدر المنثور ٢/٢٠٨ .

(٧) هذا نص كلام الفراء في معاني القرآن ١/٢٥٣ ، ونحو كلام الزجاج في معانيه ٧/٢ .

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ . قال أكثر المفسرين : لا (تضيفوا)<sup>(١)</sup> أموالهم في الأكل إلى أموالكم ، إن احتجتم إليها فليس لكم أن تأكلوها مع أموالكم<sup>(٢)</sup> .

قال عطاء : يريد تَرَبَّحَ على يتيملك ، بأن يَهْوَى دابة عندك أو ثوباً ، فتبيعه منه بأكثر من ثمنه ، وهو غَرٌّ<sup>(٣)</sup> صغير السن<sup>(٤)</sup> .

وهذا الذي ذكره عطاء هو نوع من أكل مال اليتيم ، ولا يجوز ذلك بأي وجهٍ كان .

وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ كَانَ حُبًّا كَبِيرًا﴾ [النساء: ٢] . الكناية تعود إلى الأكل ، ودلَّ (تأكلوا) على المصدر<sup>(٥)</sup> . والحُبُّ الإثم الكبير ، وكذلك الحَوْب والحَاب ، ثلاث لغات في الاسم والمصدر ، يقال : حَابٌ يُحُوبُ حُوباً ، وَحُوباً وَحَاباً وَحِيَابَةً ، إذا أَثِمَ<sup>(٦)</sup> .

قال الفراء : الحُوب لأهل الحجاز ، والحُوب لتميم ، ومعناها الإثم<sup>(٧)</sup> .

(١) في (د) : (تضيفوا) بالعين .

(٢) نص كلام الزجاج في معانيه ٧/٢ ، وانظر : غريب القرآن : لابن قتيبة ١١١ ، وتفسير الطبري ٢٣٠/٤ .

(٣) كأنها في النسختين : (عن) ، والمرجَّح ما أثبتته لما عند الثعلبي في الحاشية الآتية .

(٤) من الكشف والبيان ٤/٤ ب بتصرف ، وانظر : زاد المسير ٥/٢ ، والقرطبي ١٠/٥ .

(٥) انظر : تفسير الطبري ٢٣٠/٤ ، والدر المصون ٥٥٧/٣ .

(٦) انظر : معاني الفراء ١/٢٥٣ ، وغريب القرآن لابن قتيبة ١١٣ ، وتفسير ابن جرير ٢٣٠/٤ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/٣٩٢ ، ومقاييس اللغة ٢/١١٣ ، واللسان (حوب) ١٠٣٦/٢ .

(٧) ليس في المعاني ، فقد يكون في كتابه المصادر ، وهو مفقود .

وقال أمية بن الأسكر الليثي<sup>(١)</sup> وكان ابنه قد هاجر بغير إذنه<sup>(٢)</sup> :

وَإِنْ مُهَاجِرِينَ تَكْتَفَاهُ      غَدَاتِنْدٍ لَقَدْ خَطَّأَ وَحَابًا<sup>(٣)</sup>

وحكى الفراء ، عن بني أسد أنهم يقولون للقتال : حَائِبٌ<sup>(٤)</sup> . وقال النبي ﷺ :  
« رب تقبل توبتي ، واغسل حوبتي »<sup>(٥)</sup> ، قال أبو عبيد<sup>(٦)</sup> : حَوْبَتِي يعني : المأثم ،  
قال : وكل مأثم حُوبٌ وحَوْبٌ ، والواحدة حَوْبَةٌ ، ومن هذا قوله : ألك حوبة ؟  
قال : نعم<sup>(٧)</sup> .

(١) هو أمية بن حُرْثان بن الأسكر - بالسّين المهملة على الصحيح - الكنانى الليثى ، شاعر مخضرم ،  
له صحبة ، كان سيداً في قومه ، توفي - رضي الله عنه - سنة ٢٠ هـ ، انظر : طبقات فحول الشعراء  
١/ ١٩٠ ، والإصابة ١/ ٦٤ ، ٦٥ ، والأعلام ٢/ ٢٢ .

(٢) ابن أمية هو كلاب ، وقصته أنه خرج وأُخِّ له في زمن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - وتركها أباهما  
أمية وهو شيخ كبير وكان لا يصبر عن كلاب ، فاشتكى أمية إلى عمر وأنشده قصيدة كان البيت التالي  
منها ، فكتب عمر إلي سعد بن أبي وقاص أن رحل كلاب ابن أمية فرحله ، فلما قدم المدينة جمعه عمر  
بأبيه فجعل أمية يَشُمُّ ابنه ويكي .

انظر : ذيل الأمالي والنوادر للقالى ١٠٨ ، ١٠٩ ، والإصابة ١/ ٦٤ ، ٦٥ .

(٣) البيت في مجاز القرآن ١/ ١١٣ ، وتفسير الطبري ٤/ ٢٣٠ ، ٥٢٩/ ٧ لكن عجزه في الموضع الأول :  
لعمركم الله قد خطئنا وحابا ، ذيل الأمالي والنوادر ١٠٩ ، وعجزه فيه :  
ليترك شيخه خطئنا وخابا

الإصابة ١/ ٦٥ ، وجُلُّ ألفاظه مغايرة ، إذ إنه جاء :

أَتَاهُ مُهَاجِرَانِ فَرَنَخَاهُ      عِبَادَ اللَّهِ قَدْ عَقَّأَ وَحَابَا  
والشاهد : حابا أي أثما .

(٤) في معاني القرآن ١/ ٢٥٣ .

(٥) جزء من دعاء للنبي ﷺ في حديث أخرجه أحمد من حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - ١/ ٢٢٧ ،  
وأبو داود (١٥١٠) كتاب الوتر ، باب : ما يقول الرجل إذا سَلِمَ ، والترمذي (٣٥٥١) كتاب  
الدعوات ، باب : في دعاء النبي ﷺ .

(٦) في غريب الحديث ١/ ٢٢٠ وقد أخذ عنه المؤلف بتصرف .

(٧) جزء من حديث اختصره المؤلف وسياق أبي عبيد : « أن رجلاً أتى إلى النبي ﷺ فقال : إني أتيتك لأجاهد  
معك . فقال : ألك حوبة ؟ فقال : نعم . قال : ففيها فجاهد » . يروى عن أشعث بن عبد الرحمن عن  
الحسن يرفعه ، غريب الحديث ١/ ٢٢٠ . ولم أقف على هذا الحديث في دواوين السنة .

وهو عندي : كل حرمة تأثم الإنسان بتركها وتضييعها من أمٍّ أو أخت أو بنت أو غيرهن<sup>(١)</sup>.

ويقال<sup>(٢)</sup> : تحوَّب فلان إذا تعبد ، كأنه يُلقى الحوَّب عن نفسه بالعبادة ، مثل : تأثم<sup>(٣)</sup>.

قال الكُميت :

وَصَبَّ لَهُ شَوْلٌ مِنَ الْمَاءِ غَائِرٌ<sup>(٤)</sup>      بِهِ كَفَّ عَنْهُ الْحَبِيبَةُ الْمُتَحَوِّبُ<sup>(٥)</sup>  
والحبيبة ما يتأثم منه ، يصف ذنباً سقاه وأطعمه<sup>(٦)</sup>.

قوله تعالى : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَنَىٰ فَاَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾ الآية .

الإقساط : العدل ، يقال أقسط الرجل إذا عدل<sup>(٧)</sup> ، قال تعالى : ﴿وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات : ٩] .

والقسط : العدل والنصفة<sup>(٨)</sup> ، قال الله تعالى : ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ﴾ [النساء : ١٣٥] .

(١) غريب الحديث ١/ ٢٢٠ ، ٢٢١ بتصرف .

(٢) الظاهر أنه من قول أبي عبيد ، وليس في غريب الحديث وإنما في تهذيب اللغة (حab) ١/ ٦٩٠ ، وفي

الغريب ١/ ٢٢١ : وقد يكون التحوَّب التعبد والتجنب للمأثم .

(٣) انتهى أخذه عن أبي عبيد ، وانظر : تهذيب اللغة (حab) ١/ ٦٩٠ ، ٦٩١ .

(٤) في النسختين : (عابر) بالباء ، ولعلها تصحفت عن : غابر .

(٥) البيت في تهذيب اللغة (حab) ١/ ٦٩١ ، واللسان ٢/ ١٠٣٦ . والشَّوْل : هو الماء القليل ، انظر : مقاييس اللغة ٣/ ٢٣٠ . والشاهد : المتحوَّب أي المتعبد .

(٦) من تهذيب اللغة (حab) ١٣/ ٦٩١ .

(٧) انظر : تفسير الطبري ٧/ ٥٤١ ، وتهذيب اللغة (قسط) ٣/ ٢٩٥٩ .

(٨) انظر : تهذيب اللغة ٣/ ٢٩٥٩ ، ومقاييس اللغة (قسط) ٥/ ٨٥ .



قال الزجاجي : وأصل قَسَطَ وَأَقْسَطَ جميعاً من القِسط ، وهو النصيب ، فإذا قالوا : قسط بمعنى : جار ، أرادوا أنه ظلم صاحبه في قِسطه الذي يصيبه . ألا ترى أنهم قالوا : قاسطته فقسطته إذا غلبته على قِسطه ، فبني قَسَطَ على بناء ظلم و جار وعسف وغلب ، وإذا قالوا : أقسط ، فالمراد به أنه صار ذا قسط وعدل ، فبُني على بناء أنصف ، إذا أتى بالنِّصف والعدل في قوله ، وفعله ، وقسمه <sup>(١)</sup> .

واختلف أقوال أهل التأويل في هذه الآية ، فُرُوي عن عروة أنه قال : قلت لعائشة : قول الله تعالى : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى ﴾ . فقالت يا ابن أخي هي اليتيمة تكون في حجر وليها فيرغب في مالها وجملها ويريد أن ينكحها بأدنى من صداقها ، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن في إكمال الصداق ، وأُمرُوا أن يَنكحوا ما سواهن من النساء <sup>(٢)</sup> .

وعلى هذا التفسير تقدير الآية : وإن خفتم ألا تُقسطوا في نكاح اليتامى ؛ أي الإناث منهم ، فحذف المضاف ؛ لأن قوله بعد : ﴿ فَأَنْكِحُوا ﴾ يدل على النكاح <sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ ﴾ ؛ أي من غيرهن ، وذلك أن قوله : ﴿ فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ ﴾ بعد ذكر خوف الحرج من نكاح اليتامى ، يدل على أن المراد به من غيرهن <sup>(٤)</sup> .

هذا وجه ما رُوي عن عائشة - رضي الله عنها - في هذه الآية .

(١) الظاهر أن هذا نهاية كلام الزجاجي ، ولم أعر عليه في ما بين يدي من مصنفاته . انظر : جهرة اللغة ٨٣٦ / ٢ ، وتهذيب اللغة (قسط) ٢٩٥٩ / ٣ .

(٢) أخرجه البخاري بنحوه (٢٤٩٤) كتاب الشركة ، باب : شركة اليتيم وأهل الميراث ، ومسلم (٣٠١٣) كتاب التفسير ، وعبد الرزاق في تفسيره ١ / ١٤٥ ، والنسائي في تفسيره ١ / ٣٦٠ ، ٣٦١ ، والطبري ٥٣١ / ٧ ، وغيرهم .

(٣) انظر : معاني القرآن للزجاج ٨ / ٢ .

(٤) انظر : تفسير الطبري ٢٣٢ / ٤ ، وتفسير البغوي ١٦٠ / ٢ .

وقال ابن عباس في رواية الوالبي<sup>(١)</sup> وعطاء ، يقول : فكما خِفتم ألا تُقسطوا في اليتامى وَهَمَّكُمْ ذلك ، فكذلك فخافوا في النساء ألا تعدلوا فيهن ولا تتزوجوا أكثر مما يمكنكم إمساكنهن والقيام بحقهن ؛ لأن النساء كاليتامى في الضعف ، والعجز<sup>(٢)</sup> .

وهذا قول سعيد بن جبير ، وقتادة ، والربيع ، والضحاك ، والسدي<sup>(٣)</sup> ، واختيار الفراء<sup>(٤)</sup> .

وشرح ابن قتيبة هذا القول ، فقال : المعنى : أن الله - جل وعز - قال لنا : فكما تخافون أن لا تعدلوا بين اليتامى إذا أكلتموهم<sup>(٥)</sup> ، فخافوا أيضاً أن لا تعدلوا بين النساء إذا نكحتموهن ، فانكحوا اثنتين ، وثلاثاً ، وأربعاً ، ولا تتجاوزوا ذلك فتعجزوا عن العدل<sup>(٦)</sup> .

(١) هو أبو الحسن علي بن أبي طلحة ، تقدمت ترجمته .

(٢) من الكشف والبيان ٤ / ٥ ب ، ٦ أ ، وأشار الثعلبي إلى أن هذه رواية الوالبي عن ابن عباس ، ولم أجد رواية عطاء ، وقد أخرج ابن جرير بمعناه من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في تفسير الطبري ٤ / ٢٣٣ ، وانظر : أسباب النزول للمؤلف ١٤٦ ، ١٤٧ ، وزاد المسير ٦ / ٢ ، والدر المنثور ٢ / ٢٠٩ .

(٣) انظر : تفسير الطبري ٤ / ٢٣٣ ، والكشف والبيان ٤ / ٥ ب ، ٦ أ ، وأسباب النزول ١٤٦ ، ١٤٧ ، وزاد المسير ٦ / ٢ ، والدر المنثور ٢ / ٢٠٩ .

(٤) انظر : معاني القرآن ١ / ٢٥٣ ، واختار القول أيضاً ابن جرير في تفسيره ٤ / ٢٣٣ .

(٥) هكذا في (أ) و (د) ، والظاهر أن هذه الكلمة مُصَحَّفة من كفلتموهم بتقديم الفاء على اللام كما عند ابن قتيبة في مشكل القرآن ٧٢ ، على أن المعنى يصح على ما هو مذكور في المتن ؛ أي كلفتم أمرهن والقيام على مصالحهن .

(٦) انتهى من مشكل القرآن ٧٢ ، والواقع أن المؤلف حذف جملة مهمة من صدر الكلام وذلك أن ابن قتيبة قال : والمعنى : أن الله تعالى قصر الرجال على أربع نسوة وحرّم عليهم أن ينكحوا أكثر منهن ، لأنه لو أباح لهم أن ينكحوا من الحرائر ما أباح من ملك اليمين لم يستطيعوا العدل عليهن بالتسوية بينهن ، فقال لنا : «فكما تخافون . . إلى آخر ما نقله المؤلف» .

وقال ابن عباس : قُصِرَ الرجالُ على أربع ، مِنْ أَجْلِ الْيَتَامَى <sup>(١)</sup> .

وكان <sup>(٢)</sup> العدل في اليتامى شديداً على كافِلِهِمْ ، قصر الرجال على ما بين الواحدة إلى الأربع من النساء ، ولم يُطْلَقْ لهم ما فوق ذلك لئلا يميلوا .

وقال مجاهد : معنى الآية : إن تخرجتم من ولاية اليتامى وأموالهم إيماناً وتصديقاً فكذلك تخرجوا من الزنا ، فانكحوا النساء الحلال نكاحاً طيباً ثم بين لهم عدداً محصوراً ، وكانوا يتزوجون ما شاءوا من غير عدد <sup>(٣)</sup> ، وهذا القول اختيار الزجاج <sup>(٤)</sup> .

وهذه أوجهٌ صحيحةٌ من التأويل لهذه الآية <sup>(٥)</sup> .

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره من رواية طاوس ٢٣٣ / ٤ ، وفيه : من أجل أموال اليتامى ، والشعبي ٥ / ٤ ، وانظر : الدر المنثور ٢ / ٢٠٩ .

(٢) هكذا العبارة ، ولعل الصواب : ولما كان العدل . . . .

(٣) الأثر بنحوه في تفسير مجاهد ١ / ١٤٤ .

وأخرجه ابن جرير ٤ / ٢٣٦ ، والأثر عنده إلى (نكاحاً طيباً) وقد أخذه المؤلف من الشعبي ٤ / ٦٦ ، وانظر : في معاني الزجاج ٢ / ٨ ، ومعالم التنزيل ٢ / ١٦١ ، وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد وابن أبي حاتم وابن المنذر كما في الدر المنثور ٢ / ٢١٠ .

(٤) لم أر اختياراً للزجاج لهذا القول الأخير الذي ذهب إليه مجاهد ، وإنما ساق أقوالاً وذكر هذا القول في مقدمتها .

انظر : معاني الزجاج ٢ / ٨ .

(٥) هذا رأي المؤلف ، وبعض المفسرين ساق هذه الأقوال من دون ترجيح كالزجاج في المصدر السابق ، والبغوي في معالم التنزيل ١ / ٣٩١ ، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن ٥ / ١٢ ؛ ما يؤيد احتمال الآية لهذه الأوجه . لكن ابن جرير - كما تقدم - اختار القول الثاني حيث قال : «وأولى الأقوال التي ذكرناها في ذلك بتأويل الآية قول من قال : تأويلها : وإن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى ، فكذلك فخافوا في النساء فلا تنكحوا منهن إلا ما لا تخافون أن تجوروا فيه منهن . . . .» تفسير الطبري ٤ / ٢٣٥ ، وقد علل لاختياره كعادته .

وقوله تعالى : ﴿ مَا طَابَ ﴾ ولم يقل : (من) الأصل أن (من) لما يعقل ، و(ما) لما لا يعقل<sup>(١)</sup> .

ولأهل العربية في هذا قولان ؛ أحدهما : أن (ما) هاهنا عبارة عن المصدر ، فقال الفراء : معناه فانكحوا الطيب لكم من النساء<sup>(٢)</sup> .

وقال مجاهد : فانكحوا النكاح الذي طاب لكم من النساء<sup>(٣)</sup> .

قال الفراء : وهذا كما تقول في الكلام : خُذ من عبيدي ما شئت ؛ أي مشيئتكَ فإن قلت : مَنْ شئت ، فمعناه : خذ الذي شئت<sup>(٤)</sup> .

فعلى هذا (ما طاب) بمنزلة الطيب .

(١) انظر : المقتضب ٣/٦٣ ، ٤/٢١٧ ، ومعاني الزجاج ٢/٨ ، وحروف المعاني للزجاجي ٥٤ ، ٥٥ ، وشرح شذور الذهب ١٨٩ ، ١٩٠ .

(٢) هذا مؤدّى رأي الفراء ، وليس بنصه ، انظر : معاني الفراء ١/٢٥٣ ، ٢٥٤ .

(٣) الذي ظهر لي أن هذا معنى كلام مجاهد في الأثر المتقدم عنه قريباً ٨٨ من قوله : «فانكحوا النساء الحلال نكاحاً طيباً» لأنني لم أجده هذا الكلام الذي أورده المؤلف هنا بنصه ، وانظر : تفسير الطبري ٤/٢٣٦ ، ٢٣٧ ففيه ما يؤيد أن هذا معنى كلامه .

(٤) معاني القرآن للفراء ١/٢٥٤ بتصرف ، وانظر : تفسير الطبري ٤/٢٣٦ ، ٢٣٧ ، ومعاني القرآن للزجاج ٢/٨ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/٤٣٤ .

والقول الثاني: أن (ما) و(من) ربما يتعاقبان ، قال الله تعالى : ﴿وَالسَّمَاءَ وَمَا بَنَاهَا﴾ [الشمس: ٥] ، وقال : ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ﴾<sup>(١)</sup> [النور: ٤٥] . وحكى أبو عمرو بن العلاء<sup>(٢)</sup> ، عن العرب : سبحان ما سبىح له الرعد<sup>(٣)</sup> .

ومعنى قوله (طاب) ؛ أي حلَّ<sup>(٤)</sup> ، وإنما أباح النكاح من اللاتي تحل دون المحرمات اللواتي ذُكرن في قوله : ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ [النساء: ٢٣] إلى آخر الآية<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿مَتْنَى وَتُلْتِ وَرُبِعَ﴾ . بدل مما طاب ، ومعناه : اثنتين ، وثلاثاً (ثلاثاً<sup>(٦)</sup>) وأربعاً (أربعاً<sup>(٧)</sup>) .

قال أبو إسحاق<sup>(٨)</sup> : إلا أنه لم ينصرف لجهتين ، لا أعلم أحداً من النحويين ذكرهما ؛ وهي أنه اجتمع فيه علتان : أنه معدول عن اثنتين اثنتين<sup>(٩)</sup> وثلاث ثلاث ، وأنه عدل عن تأنيث .

(١) انظر : المقتضب ٤/ ١٨٥ ، ٢١٨ ، ومعالم التنزيل ١/ ١٦١ ، والإملاء بهامش الفتوحات ٢/ ١٨٥ ، والجامع لأحكام القرآن ٥/ ١٢ ، والدر المصون ٣/ ٥٦١ .

وقال أبو حيان في البحر المحيط ٣/ ١٦٢ : وقرأ ابن أبي عبلة (من طاب) وقرأ الجمهور (مَا طَابَ) فقل (ما) بمعنى من ، وهذا مذهب من يُجَوِّز وقوع ما على أحاد العقلاء ، وهو مرجوح .

(٢) هو زبان بن العلاء بن عمار التميمي البصري أحد القراء السبعة ، قد تمت ترجمته .

(٣) من الكشف والبيان ٤/ ٦ ، وقد نسب المبرد في المقتضب ٤/ ٢٨٥ هذا القول إلى أبي زيد . وانظر : تفسير القرطبي ٥/ ١٣ .

(٤) انظر : الطبري ٤/ ٢٣٦ ، ومعاني القرآن للزجاج ٢/ ٨ ، ومعالم التنزيل ٢/ ١٦١ .

(٥) انظر : معاني القرآن للزجاج ٢/ ٨ ، ٩ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/ ٣٩٣ .

(٦) هذا التكرير ليس في (د) . والكلام من أوله للزجاج في معاني القرآن ٢/ ٩ .

(٧) هذا التكرير ليس في (د) . والكلام من أوله للزجاج في معاني القرآن ٢/ ٩ .

(٨) أي الزجاج في معانيه ٢/ ٩ .

(٩) عند الزجاج في المعاني : اثنتين اثنتين بالتذكير .

قال أصحابنا<sup>(١)</sup> : إنه اجتمع علتان : أنه عَدَلُ<sup>(٢)</sup> ، وأنه نكرة ، والنكرة أصل الأشياء<sup>(٣)</sup> ، وهذا<sup>(٤)</sup> كان ينبغي أن يخففه<sup>(٥)</sup> ؛ لأنَّ النكرة تخفف ولا تعد (فرعاً<sup>(٦)</sup>) هذا كلام أبي إسحاق<sup>(٧)</sup> .

وقد أخطأ لي<sup>(٨)</sup> في موضعين من هذا الفصل أصلهما أبو علي وذكر معنى العدل فقال<sup>(٩)</sup> : اعلم أنَّ العدل ضرب من الاشتقاق ، فكل معدول مشتق ، وليس كل مشتق معدولاً ، وإنما صار العدل ثقلًا .

وثانياً : لأنك تلفظ بكلمة وتريد بها كلمة على لفظ آخر ، ألا ترى أنك تريد بَعْمَرٍ وَزُفَرٍ (عَامِراً وَزَافِراً)<sup>(١٠)</sup> ، فأنت تلفظ بكلمة وتريد أخرى ، وليس كذلك سائر المشتقات ، لأنك تريد بها نفس اللفظ المسموع ، ولست تُحيل بها على لفظ آخر ، نحو : ضارب ومضروب ؛ فإنهما اشتقا من الضرب ، ولا تريد بلفظ واحد منهما لفظاً غيره ، كما تريد بَعْمَرٍ عَامِراً ، وَزُفَرٍ زَافِراً ، وبمثنى اثنين اثنين ، فصار المعدول بمخالفته سائر المشتقات ثقيلاً ؛ إذ ليس في جنس الاشتقاق شيءٌ على حِدِّهِ .

(١) لا يزال الكلام لأبي إسحاق الزجاج ، والظاهر أنه يقصد البصريين من النحاة .

(٢) في معاني الزجاج : أنه عَدَلٍ عن تأنيث .

(٣) عند الزجاج : الأسماء .

(٤) عند الزجاج : بهذا .

(٥) عند الزجاج : نخففه وهو أولى .

(٦) في (د) : (نوعاً) ، وما أثبتته هو الموافق لما في معاني الزجاج .

(٧) في معاني القرآن وإعرابه ٩ / ٢ .

(٨) قد تكون : (لي) زيادة من الناسخ .

(٩) كلام أبي علي من كتابه الإغفال ، في ما أغفله الزجاج ل ٦٣ / ٢ .

(١٠) في (د) : (زافراً وعامراً) .

وقول أبي إسحاق : إن مثنى لا ينصرف لجهتين : وهو أنه معدول عن اثنتين اثنتين ، وأنه عُدِلَ عن تأنيث ، مراده بهذا أنه لما عدل عن التأنيث كان ذلك ثقلاً آخر لما لم يكن المعدول عنه هو الأول المذكر ، فزاد بذلك ثقلاً انضم إلى المعنى الأول فلم ينصرف .

إلى هذا الوجه ذهب أبو إسحاق ، ولو سُلم له أنه عُدِلَ عن تأنيث لم يكن ثقلاً مانعاً من الصرف يدل على ذلك أن التعريف ثانٍ ، كما أن التأنيث كذلك ، ولم يكن العدل عن التعريف ثقلاً معتدّاً في منع الصرف ، ألا ترى أنه لو كان مُعتدّاً به لوجب أن لا ينصرف (عُمر) في النكرة في قول جميع الناس ، دلالة على أن العدل عن التعريف غير معتد به ثقلاً ، على أنا لا نسلم أنه معدول عن تأنيث .

وقوله في ذلك دعوى لا دلالة عليها ، ألا ترى أنه لا يجد فصلاً بينه وبين من قَلَبَ هذا عليه ، فقال : إنه معدول عن التذكير هو أقرب إلى الصواب ؛ لأن الأصل التذكير حتى يُعلم التأنيث ، ولم نعلم التأنيث هنا . فإن قال : عَلِمْنَا التَّأْنِيثَ بقوله : ﴿مِنَ النِّسَاءِ مَثْنً﴾ فجرى على النساء وهي مؤنثة ، قيل : لا يدل هذا على أَنَّ الْعَدْلَ عَنِ التَّأْنِيثِ ، بل العدل يكون عن التذكير ، وإنما جرى على النساء ، من حيث كان تأنيثها تأنيث الجمع ، وهذا الضرب من التأنيث ليس بحقيقي ، ألا ترى أنك تقول : هي الرجال ، كما تقول : هي النساء ، فلما كان تأنيث النساء تأنيث الجمع جرى عليه هذه الأسماء كما جرى على غير النساء مما تأنيثه تأنيث جمع ؛ لأنَّ تَأْنِيثَ الْجَمْعِ لَيْسَ بِحَقِيقِيٍّ ، إنما هي من أجل اللفظ ، فهو مثل : الدار ، والنار ، وما أشبه ذلك .

ولو جاز لقائل أن يقول : مثنى وبأبه معدول عن مؤنث لما جرى على النساء وواحدتهن مؤنثة ، لجاز لآخر أن يقول : إنه مذكر ؛ لأنه جرى صفة على الأجنحة في قوله : ﴿أُولَئِكَ أَجْنَحَةٌ مَّثْنً﴾ [فاطر: ١١] ، وواحدتها مُذَكَّرٌ .

وهذا هو القول والوجه لما بيننا أنَّ تأنيث الجمع ليس بحقيقي ، على أن هذه الأسماء قد جرت المذكر الحقيقي ، قال :

ولقد قتلْتُكم<sup>(١)</sup> ثَنَاءً وَمَوْحِداً وتركْتُ مُرَّةً مِثْلَ أَمْسِ الدَّابِرِ<sup>(٢)</sup>

فأما ما ذكره في قوله : قال : إنه اجتمع فيه علتان ، أنه عدل وأنه نكرة ، الفصل إلى آخره ، فاعلم أنه غلط بين في الحكاية عنهم ، وإنما يذهبون في امتناعه من الانصراف إلى أنه معدول ، وأنه صفة . وهذا لفظ سيبويه ، قال<sup>(٣)</sup> عن الخليل في (أحاد ، ومثنى) : إنما كان حده واحداً واحداً ، واثنين واثنين ، فجاء (معدولاً<sup>(٤)</sup>) عن وجهه فترك صرفه . قلت : أتصرفه في النكرة ؟ قال : لا ؛ لأنه نكرة يوصف به نكرة .

وحكى الخليل عن أبي عمرو أنه قال في قوله : ﴿أُولَئِكَ أَجْنَحُ مَثْنٍ وَثُلُثَ وَرُبْعَ﴾ [فاطر : ١] : أنها صفة<sup>(٥)</sup> .

فقد نصوا على الصفة كما ترى ، ونحو هذا قال أبو الحسن<sup>(٦)</sup> وغيره من أصحابنا . انقضى كلام أبي علي<sup>(٧)</sup> .

(١) في النسختين : (قبلتكم) بالوحدة التحتية ، وما أثبتته حسب الإغفال والمصادر الآتية .

(٢) البيت لصخر بن عمرو بن الشريد السلمي .

انظر : مجاز القرآن ١ / ١١٥ ، وأدب الكاتب ٤٥٨ ، وتفسير الطبري ٤ / ٢٣٧ ، لكن عند أبي عبيدة وابن جرير قافيته : كأمس المدير ، ومال إلى ذلك محمود شاكر في حاشيته على ابن جرير . والشاهد منه كما في مجاز القرآن أنه أخرج اثني مخرج ثلاث .

(٣) أي سيبويه في الكتاب ٣ / ٢٢٥ .

(٤) في الكتاب : محدوداً .

(٥) انتهى أخذ أبي علي من سيبويه في الكتاب ٢ / ٢٢٥ ، وانظر : الطبري ٤ / ٢٣٧ .

(٦) إن كان يريد الأخفش - وهو الظاهر - فإن رأيه مغاير لما ذكر كما سيأتي .

(٧) من الإغفال ٢ / ٦٣-٦٧ بتصرف .



ومن النحويين<sup>(١)</sup> من يذهب إلى أن العلة المانعة للصرف في (مثنى) وبابه ، أن العدل تكرر فيه ؛ لأنه عُدِلَ لفظ (اثنين) ، وعُدِلَ عن معناه أيضاً ، وذلك لا يستعمل في موضع يستعمل<sup>(٢)</sup> فيه الأعداد غير المعدولة . ألا ترى أنك تقول : جاءني اثنان وثلاثة ، ولا يجوز أن تقول : جاءني مثنى وثلاث ، حتى يتقدم قبله جمع ؛ لأن هذا الباب جُعِلَ بياناً لترتيب الفعل ، فإذا قال القائل : جاءني القوم مثنى مثنى ، أفاد أن ترتيب مجيئهم وقع اثنين اثنين .

وأما الأعداد غير المعدولة ، فإنما الغرض فيها الإخبار عن مقدار المعدود (دون<sup>(٣)</sup>) غيره ، فقد بان بما ذكرنا اختلافهما في المعنى ، فلذلك جاز أن تقوم العلة مقام العلتين ، لإيجابها حكمين مختلفين<sup>(٤)</sup> .

والواو في قوله : ﴿ مَثْنَى وَثُثْكَ وَرُبْعَ ﴾ دالة على تفرُّق الأنواع ، وتجنيس المباح من الزوجات ، فمن تزوج مثنى لم يضم إليهما ثلاثاً ، وكذلك من تزوج ثلاثاً لم يضم إليهن أربعاً .

قال الشاعر :

وَلَكِنَّمَا أَهْلِي بِوَادٍ أَنِيسُهُ      ذُنَابٌ تَبَغَّى النَّاسَ مَثْنَى وَمَوْحَدًا<sup>(٥)</sup>

(١) كالأخفش في معاني القرآن ١/ ٤٣١ ، والنحاس في إعراب القرآن ١/ ٣٩٣ ، ٣٩٤ ، وقد تبعهم في ذلك أبو حيان في البحر المحيط ٣/ ١٥١ ، والسمين الحلبي في الدر المصون ٣/ ٥٦٣ ، وعبارة الأخيرين لا تختلف عن عبارة المؤلف إلا يسيراً فيحتمل إفادتهما منه .

(٢) في البحر ، والدر (تستعمل) بالتاء .

(٣) في (د) : (عن) ، وما أثبتته مطابق للبحر ، والدر .

(٤) انظر : معاني القرآن للأخفش ١/ ٤٣١ ، ٤٣٢ ، والبحر المحيط ٣/ ١٥١ ، والدر المصون ٣/ ٥٦٣ .

(٥) البيت لساعدة بن جؤيئة الهذلي كما في ديوان الهذليين ١/ ٢٣٧ ، الكتاب ٣/ ٢٢٦ ، واللسان (بغا) ١/ ٣٢١ . وهو من شواهد مجاز القرآن ١/ ١١٤ ، ومعاني القرآن للأخفش ١/ ٤٣٢ ، والمقتضب ، معاني القرآن للزجاج ٢/ ١٠ . وقد اختلفت الرواية في قافية البيت بين الرفع والنصب ، فجاءت : موحداً كما عند المؤلف في مجاز القرآن ، معاني القرآن للأخفش ، اللسان . وجاءت موحد في الديوان ، =

فَعْنَى مثنى في حال ، وموحد في حال أخرى ، وليس (موحد) مضموماً إلى (مثنى) في المعنى .

وقال ابن الأنباري : الواو هنا معناها التفرُّق ، وليست واواً جامعة ، فإذا كانت بهذه الصفة قُدِّرَ الفعل بعدها ، وكان التأويل : فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى ، وانكحوا ثلاثاً في غير الحال الأول ، وانكحوا رباع في غير الحالين<sup>(١)</sup> .

وهذا معنى قول النحويين : أن الواو هاهنا للبدل<sup>(٢)</sup> ، كأنه قيل : وثلاث بدلا من مثنى ، ورباع بدلاً من ثلاث<sup>(٣)</sup> .

وقال صاحب النظم<sup>(٤)</sup> : الواو في هذا الفصل بمنزلة (أو) ؛ لأنه لما كانت (أو) بمنزلة واو النسق جاز أن تكون الواو بمنزلة (أو)<sup>(٥)</sup> .

الكتاب ، المقتضب ، معاني القرآن للزجاج ، ولعل هذه أرجح لموافقتها قوافي القصيدة ، انظر : ديوان الهذليين ١/ ٢٣٦-٢٤٢ . أما معنى البيت فجاء في شرحه في الديوان : يقول : أهلي بواد ليس به أنيس : هم مع السباع والوحش في بلد مقفر . مثنى : اثنان اثنان . وموحد : واحد واحد ، ومعنى تبغى : تطلب ، كما في اللسان .

(١) لم أقف على كلام ابن الأنباري في ما بين يدي من مصنفاته .

(٢) إذا كان المؤلف - وهو الظاهر - يقصد أن (مثنى وثلاث ورباع) بدل مما قبلها ، فهي في موضع نصب على البدل من (مَا) في (مَا طَابَ) عند بعض النحاة . انظر : إعراب القرآن للنحاس (٣٩٣) ، ومشكل إعراب القرآن ١/ ١٨٩ ، وغرائب التفسير للكرماني ١/ ٢٨١ ، والدر المصون ٣/ ٥٦٢ . وإن كان غير ذلك فإني لم أجد - في ما اطلعت عليه من كتب التفسير وإعراب القرآن ومعاني الحروف - أن الواو تأتي بمعنى البدل ، والله أعلم .

(٣) انظر : القرطبي ١٧/ ٥ .

(٤) أي مصنف كتاب نظم القرآن ، وهو أبو علي الجرجاني .

(٥) انظر : الطبري ٤/ ٢٣٨ ، والكشف والبيان للثعلبي ٤/ ٦ ب ، ومعالم التنزيل ٢/ ١٦١ ، وغرائب التفسير ١/ ٢٨٢ ، واستبعد أبو حيان أن تكون أو بمنزلة الواو ، لأن أو لأحد الشيئين أو الأشياء ، والواو لمطلق الجمع فيأخذ الناكحون من أرادوا نكاحها على طريق الجمع . انظر : البحر ٣/ ١٦٣ . وما ذكره المؤلف حول الواو هنا أقوال متقاربة من حيث المعنى .

ولا تدل هذه الآية على إباحة التسع<sup>(١)</sup>؛ لأن الله - تعالى - خاطب العرب بأفصح اللغات وأبلغها، وليس من شأن الخطيب البليغ أن يُفَرِّق العدد في مثل هذه الحال، يقول: أعط زيدا درهمين وثلاثة وأربعة؛ لأنه يصير أعبى كلام<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾؛ أي في الأربع، بالحب والجماع<sup>(٣)</sup>.

﴿فَوَاحِدَةً﴾؛ أي فليتكح كل واحد منكم واحدة<sup>(٤)</sup>.

ومن قرأ بالرفع<sup>(٥)</sup> أراد: فواحدة مقنعة، أو فواحدة رضا<sup>(٦)</sup>.

(١) يشير المؤلف إلى بطلان رأي الشيعة الرافضة في ذلك. وانظر: معاني القرآن للزجاج ١٠/٢، والبعوي ١٦١/٢، والقرطبي ١٧/٥، والبحر المحيط ١٦٣/٣، وابن كثير ٤٨٨/١.

(٢) من معاني القرآن للزجاج ١٠/٢ بتصرف. وانظر: غرائب التفسير للكرماني ٢٨٢/١.

(٣) هذا رأي الضحاك كما عند الطبري ٢٣٩/٤، والفراء في معاني القرآن ١/٢٥٥. انظر: القرطبي ٢٠/٥. والظاهر أن العدل إنما هو بالنفقة والقسمة ونحوهما، وليس الزوج مُطالباً بالعدل في الأمور القلبية والنفسية كالحب، ويدل على ذلك أن الله - عز وجل - يقول: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ الْإِنْسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ [النساء: ١٢٩]، قال الطبري ٣١٣/٥ في معناه: لن تطيقوا أيها الرجال أن تسووا بين نساءكم وأزواجكم في جبهن بقلوبكم حتى تعدلوا بينهن في ذلك، فلا يكون في قلوبكم لبعضهن من المحبة إلا مثل ما لصواحبها؛ لأن ذلك مما لا تملكونه وليس إليكم. وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله ﷺ يقسم فيعدل، ويقول: اللهم هذا قسمي في ما أملك، فلا تلمني في ما تملك ولا أملك. قال أبو داود: يعني القلب أخرجه أبو داود (٢١٣٤) كتاب: النكاح، باب: في القسم بين النساء، والنسائي ٦٤/٧ كتاب: عشرة النساء، باب: ميل الرجل إلى بعض نساؤه، والترمذي (١١٤٠) كتاب النكاح، باب: ما جاء في التسوية بين الضرائر، وابن ماجه (١٩٧١) كتاب النكاح، باب: القسمة بين النساء، وابن حبان في صحيحه ٥/١٠ (٤٢٠٥).

وأشار ابن حجر إلى أن فيه مقالا، انظر: التلخيص الحبير ١٣٩/٣.

(٤) هذا التقدير على قراءة النصب وهي قراءة الجمهور من العشرة. انظر: إعراب القرآن للنحاس ٣٩٤/١، والمبسوط: ١٥٣/٢، والنشر ٢٤٧/٢، وإتحاف فضلاء البشر ١٨٦.

(٥) وهو أبو جعفر، وحده من العشرة، انظر: المبسوط: ١٥٣/٢، والنشر ٢٤٧/٢، والإتحاف: ١٨٦.

(٦) معاني القرآن للفراء ١/٢٥٥، وانظر: إعراب القرآن للنحاس ٣٩٤/١، والإتحاف: ١٨٦.

وقوله تعالى: ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ . يريد من الجواري<sup>(١)</sup> ؛ لأنه لا يلزم فيهن من الحقوق كالذي يلزم في الحرائر ، ولا قسمة فيهن باليوم والليلة<sup>(٢)</sup> .

ومعنى الأيمان هاهنا بيان ، تقديره : أو ما ملكتم<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ آلَا تَعُولُوا﴾ [النساء: ٣] . الإشارة في ﴿ذَلِكَ﴾ تعود إلى قوله: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ﴾<sup>(٤)</sup> ؛ أي نكاحكم هؤلاء النسوة على قلة عددهن أقرب إلى العدل وأبعد من الظلم والجور .

ومعنى ﴿تَعُولُوا﴾ : تميلوا (وتجورا)<sup>(٥)</sup> ، عن جميع أهل التفسير واللغة<sup>(٦)</sup> ، وروى ذلك مرفوعاً .

روت عائشة ، عن النبي ﷺ في قوله: ﴿ذَلِكَ أَذَىٰ آلَا تَعُولُوا﴾ قال : «لا تجوروا» . وروى : «أن لا تميلوا»<sup>(٧)</sup> . كلا<sup>(٨)</sup> اللفظين مروياً .

- 
- (١) أخرج الطبري ٢٣٩/٤ عن السدي أنه قال : السراري ؛ وانظر : القرطبي ٢٠/٥ .
  - (٢) من الكشف والبيان ٧/٤ أبتصرف . وهذا ما دلت عليه الآية أنه لا يجب للإماء ما يجب للحرائر ، ولكن الظاهر أنه يستحب . انظر : البغوي ١٦٢/٢ ، والقرطبي ٢٠/٥ ، وابن كثير ١/٤٩٠ .
  - (٣) الكشف والبيان ٧/٤ أ ، وانظر : تفسير البغوي ١٦٢/٢ .
  - (٤) لعل هذا وهم من المؤلف ، فالذي يظهر أن اسم الإشارة يعود إلى قوله : ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُعْلِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ، يؤيد هذا بقية كلامه . وانظر : الطبري ٢٣٨/٤ .
  - (٥) هكذا في (أ) و (د) . والصواب : (تجوروا) .
  - (٦) سيأتي تفصيل وتعداد لمن ذهب إلى ذلك من أهل التفسير والعربية قريباً عند المؤلف ، وارجع إلى مظانه هناك .
  - (٧) أخرج الحديث بالروايتين الثعلبي في الكشف والبيان ٢٧/٤ ، قال ابن أبي حاتم : «قال أبي : هذا حديث خطأ ، الصحيح ، عن عائشة موقوف» ، تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم ٨٦٠/٣ بتحقيق حكمت بشير بابين ، (رسالة دكتوراه في أم القرى) ، وانظر : تفسير ابن كثير ١/٤٩٠ .
  - (٨) في (أ) : (كلى) .

قال ابن المظفر : العول الميل في الحكم إلى الجور<sup>(١)</sup> .

وقال أبو عبيدة ، عن الأصمعي : وعال الميزان إذا مال ، وإنها مأخوذ من الجور<sup>(٢)</sup> ، وأنشد لأبي طالب<sup>(٣)</sup> :

بِمِيزَانٍ قَسَطٍ لَا يُعِلُّ شَعِيرَةً  
وَوَزَانُ صَدَقٍ وَزْنُهُ غَيْرُ عَائِلٍ<sup>(٤)</sup>

وقال الفراء : عال الرجل يعول عولاً وعيالةً ، إذا مال وجار<sup>(٥)</sup> .

وعلى هذا القول ابن عباس ، والحسن ، وإبراهيم ، وقتادة ، والربيع ، والسدي ، وأبو مالك<sup>(٦)</sup> ،

(١) تهذيب اللغة (عال) ٣/ ٢٢٨٨ ، وابن المظفر هو المعروف بالليث ، وتقدمت ترجمته .

(٢) من تهذيب اللغة (عال) ٣/ ٢٢٨٨ ، وانظر : مجاز القرآن ١/ ١١٧ .

(٣) هو عبد مناف بن قصي بن هاشم القرشي ، ابن عم النبي ﷺ تقدمت ترجمته .

(٤) البيت من قصيدة طويلة مشهورة بين فيها أبو طالب وقوفه مع النبي ﷺ لما خشي قومه ودهماء العرب كما في سيرة ابن هشام ١/ ٢٨٦-٢٩٨ ، وهو في الطبري ٤/ ٢٤٠ ، والزاهر لابن الأنباري ١/ ١٤١ ، تهذيب اللغة (عال) ٣/ ٢٢٨٨ ، وابن كثير ١/ ٤٩٠ . وقوله : «لا يعل» ، يبدو أنه بالغين : (يغل) ، كما عند الطبري ، وفي السيرة : يخنس بدل يغل ، والمعنى كما في حاشية الطبري : أي لا ينقص . (ووزان) عند الطبري وابن الأنباري بلفظ (ووازن) . وعجز هذا البيت في السيرة ، تهذيب اللغة ، وابن كثير :  
لَهُ شَاهِدٌ مِنْ نَفْسِهِ غَيْرُ عَائِلٍ

قال ابن الأنباري : معناه : غير مائل ، وهذا هو الشاهد من البيت هنا .

(٥) ليس في معاني القرآن ، وإنما الذي فيه : ﴿ذَلِكَ أَذَقَهُ أَلَّا تَعُولُوا﴾ : ألا تميلوا ، وهو أيضاً في كلام العرب : قد عال يعول .

(٦) هو : غزوان الغفاري الكوفي ، تقدمت ترجمته .

وعكرمة<sup>(١)</sup>، والفراء<sup>(٢)</sup>، والزجاج<sup>(٣)</sup>، وابن قتيبة<sup>(٤)</sup>، وابن الأنباري<sup>(٥)</sup>.

وأخبرني العروضي قراءةً، وسعيد بن العباس القرشي كتابةً، عن الأزهري، قال: أخبرني عبد الملك<sup>(٦)</sup>، عن الربيع<sup>(٧)</sup>، عن الشافعي - رضي الله عنه -<sup>(٨)</sup> أنه قال: معناه ألا يكثر عيالكم<sup>(٩)</sup>.

وإلى هذا القول ذهب من المفسرين عبدالرحمن بن زيد بن أسلم<sup>(١٠)</sup>، وليس قول من خطأ الشافعي في هذا شيء، فقد روى لنا الفسوي أبو الحسين، عن محمد بن محمد الفقيه، عن أبي عمر<sup>(١١)</sup> محمد بن عبدالواحد، عن أحمد بن يحيى، عن سلمة<sup>(١٢)</sup>، عن الفراء، عن الكسائي<sup>(١٣)</sup>، أنه قال: ومن العرب الفُصحاء من يقول: عال يعول، إذا كثر عياله<sup>(١٤)</sup>.

- (١) انظر: تفسير الطبري ٤/ ٢٤٠، والبغوي ١/ ١٦٣، وابن كثير ١/ ٤٩٠، والدر المنثور ٢/ ٢١١.
- (٢) في معاني القرآن ١/ ٢٥٥.
- (٣) في معاني القرآن وإعرابه ١/ ٢.
- (٤) في غريب القرآن ١١٩.
- (٥) انظر: غريب القرآن لابن عزيز ٣٣.
- (٦) لم أعرفه.
- (٧) هو أبو محمد الربيع بن سليمان بن عبد الجبار المرادي المصري المؤذن، صاحب الشافعي وراوي كتبه، ثقة، أخرج له أصحاب السنن، توفي - رحمه الله - سنة ٢٧٠ هـ. انظر: طبقات الفقهاء للشيرازي ١٠٩، وسير أعلام النبلاء ١٢/ ٥٨٧، والتقريب ٢٠٦ رقم (١٨٩٤).
- (٨) السند من الأزهري إلى الشافعي في تهذيب اللغة (عال) ٣/ ٢٢٨٧.
- (٩) تهذيب اللغة (عال) ٣/ ٢٢٨٧، وانظر: تفسير البغوي ٢/ ١٦٢، وتفسير القرطبي ٥/ ٢١.
- (١٠) أخرجه الطبري ١/ ٢٤١ بلفظ: أهون عليك في العيال. وانظر: تهذيب اللغة (عال) ٣/ ٢٢٨٧، وزاد المسير ٢/ ١٠، والدر المنثور ٢/ ٢١١.
- (١١) السند من أبي عمر إلى آخره في تهذيب اللغة (عال) ٣/ ٢٢٨٧.
- (١٢) أبو محمد سلمة بن عاصم النحوي، تقدمت ترجمته عند تفسير [البقرة: ١٠٢].
- (١٣) هو أبو الحسن علي بن حمزة بن عبدالله الأسدي.
- (١٤) تهذيب اللغة (عال) ٣/ ٢٢٨٧.

قال الكسائي : وهي لغة فصيحة سمعناها من العرب<sup>(١)</sup> .

قال الأزهري<sup>(٢)</sup> : وهذا يدل على أن الشافعي لم يخطئ من جهة اللغة ؛ لأن الكسائي ثقة مأمون<sup>(٣)</sup> .

قال<sup>(٤)</sup> : والمعروف من كلام العرب : عال الرجل يعول ، إذا جار ومال<sup>(٥)</sup> ، وأعال<sup>(٦)</sup> ، إذا كثر عياله<sup>(٧)</sup> .

وقال ابن الأنباري : وهذا القول - على قلة القائلين به - له مخرج في اللغة ، وهو أن العرب تقول : قد عالت الفريضة ، إذا زادت سهامها ، وأعلتها أنا (إذا أردت<sup>(٨)</sup>) في سهامها<sup>(٩)</sup> . فكذلك قوله : ﴿ أَلَّا نَعْلُوْا ﴾ معناه ألا يزداد عيالكم فتضيعوا الواجب والمفترض لهم<sup>(١٠)</sup> .

- 
- (١) هذا القول للكسائي ليس في تهذيب اللغة .
  - (٢) في تهذيب اللغة (عال) ٢٢٨٧/٣ .
  - (٣) معنى كلام الأزهري وليس نصه .
  - (٤) أي الأزهري ، وهو في تهذيب اللغة (عال) ٢٢٨٧/٣ متقدم على قوله السابق .
  - (٥) ومال ليس في التهذيب .
  - (٦) في التهذيب : وأعال يعيل .
  - (٧) انتهى من تهذيب اللغة (عال) ٢٢٨٧/٣ . وانظر : الزاهر ١/١٤٠ ، ١٤١ .
  - (٨) هكذا في (أ) و (د) . ولعل الصواب : إذا زدت .
  - (٩) انظر : غريب الحديث لأبي عبيد (عال) ٣٩٦/٢ ، وتهذيب اللغة ٢٢٧٨/٣ .
  - (١٠) لم أفص على قول ابن الأنباري هذا ، لكن قال في الزاهر ١/١٤٠ : ويقال : قد أعال الرجل يعيل فهو معيل : إذا كثر عياله .

وهذا القول وإن صح ، فلاختيار القول الأول<sup>(١)</sup> ، لقوله : ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ فأطلق الآية من ملك اليمين ، والأقل والأكثر منها<sup>(٢)</sup> ، وهن كلهن عيال تتصل بهن المؤونة ، وسواء كثر العيال من الحرائر أو الإماء ، فلا معنى إذاً أن يقول : ذلك أدنى أن لا يكتر عليكم<sup>(٣)</sup> بعد إباحة الكثير من السراري .

ودليل آخر ، وهو أنه قال : ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا نَعْدِلُوا﴾ ولم يقل : أن تفتقروا ، فكان الجواب معطوفاً على هذا الشرط ، ولا يكون جوابه إلا بضد العدل وهو الجور ، لا لكثرة العيال . ذكر هذا صاحب النظم<sup>(٤)</sup> .

وروي عن مجاهد أنه قال : معنى قوله : ﴿أَلَّا نَعْدِلُوا﴾ ألا تضلوا<sup>(٥)</sup> . وهذا راجع إلى الأول<sup>(٦)</sup> ؛ لأن الميل عن الحق ضلال .

قوله تعالى : ﴿وَأَنُؤُوا النِّسَاءَ صَدَقَتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ فيه قولان :

أحدهما : أن هذا خطاب لأولياء النساء ، وذلك أن العرب كانت في الجاهلية لا تُعطي النساء من مهرها شيئاً ، ولذلك كانوا يقولون لمن وُلدت له ابنة : هنيئاً

(١) هذا الأسلوب من الترجيح حسن من المؤلف ، لما فيه من التأديب مع أئمة علم الشريعة والعربية ، كالشافعي والكسائي ، عكس ما نهج الزجاج — رحمه الله — في هذا ؛ حيث رد هذا القول بشدة ، بل وتجاهل القائلين به فلم يصرح بأسائهم . انظر : معاني القرآن وإعرابه ١١ / ٢ .

(٢) انظر : معاني القرآن للزجاج ١١ / ٢ .

(٣) هكذا ولعل الصواب : عيالكم .

(٤) أي نظم القرآن وهو الجرجاني ، تقدمت ترجمته .

(٥) رواه الثوري في تفسيره ٨٧ بسنده عن مجاهد ، وأورده الثعلبي في الكشف والبيان ٧ / ٤ ب . انظر :

تفسير البغوي ١٦٢ / ٢ ، وزاد المسير ١٠ / ٢ .

(٦) أي تميلوا وتحوروا ، قال الهواري لما ذكر القولين : وهو واحد ، تفسير كتاب الله العزيز للهواري



لك النافجة . ومعناه أنك تأخذ مهرها إبلاً فتضمها إلى إبلك فتنفج مالك ؛ أي تعظمه<sup>(١)</sup> .

وقال ابن الأعرابي : النافجة ما يأخذه الرجل إذا زَوَّج ابنته من الحلوان فنهى الله - عز وجل - عن ذلك ، وأمر بدفع الحق إلى أهله<sup>(٢)</sup> .

وهذا قول الكلبي<sup>(٣)</sup> ، وأبي صالح<sup>(٤)</sup> ، واختيار الفراء<sup>(٥)</sup> ، وابن قتيبة<sup>(٦)</sup> .

القول الثاني : أن الخطاب للأزواج ، أمروا بإيفاء النساء مهورهن .

وهذا قول إبراهيم<sup>(٧)</sup> ، وعلقمة ، وقتادة<sup>(٨)</sup> ، وابن زيد<sup>(٩)</sup> ، واختيار الزجاج ؛ قال : لأنه لا ذكر للأولياء هاهنا ، وما قبل هذا خطاب للناكحين وهم الأزواج<sup>(١٠)</sup> .

والصدقات والمهور ، واحديثها صدقة ، وفيها لغات ، هذه أعلاها ، وهي لغة أهل الحجاز<sup>(١١)</sup> .

(١) انظر : غريب القرآن لابن قتيبة ١١٥ ، ١٢٠ ، وتهذيب اللغة (نفع) ٤ / ٣٦٢٤ ، والكشف والبيان ٤ / ٨ .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) انظر : الكشف والبيان ٤ / ٨ ، ومعالم التنزيل ٢ / ١٦٢ .

(٤) أخرج قوله ابن جرير ٤ / ٢٤١ .

(٥) في معاني القرآن ١ / ٢٥٦ .

(٦) في غريب القرآن ١١٥ .

(٧) لم أقف على قول إبراهيم وهو النخعي .

(٨) انظر : الدر المنثور ٢ / ٢١٣ .

(٩) أخرج ابن جرير في تفسيره ٤ / ٢٤١ ، عن قتادة في معنى (نحلة) : يقول فريضة ، يعني على الزواج .

(١٠) أخرجه ابن جرير ٤ / ٢٤١ بنحو قول قتادة .

(١١) انظر : معاني الزجاج ٢ / ١٢ . وهذا ما اختاره ابن جرير - رحمه الله - كما في تفسيره ٤ / ٢٤٢ ،

والبغوي ٢ / ١٦٣ ، وهناك قول ثالث : وهو أن المراد النهي عن نكاح الشغار وهو رأي الحضرمي .

انظر : تفسير الطبري ٤ / ٢٤٢ ، الكشف والبيان ٤ / ٨ ، ومعالم التنزيل ٢ / ١٦٣ .

وذكرنا أن موضوع (ص د ق) على هذا الترتيب ، للإكمال والصحة في قوله :  
﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَتِكُمْ﴾<sup>(١)</sup> [البقرة: ٢٦٤] ، وعلى هذا الأصل سُمي المهر : صداقاً  
وَصَدُقة ؛ لأن عقد النكاح يتم ويكمل .

وقوله تعالى : ﴿نَحْلَةً﴾ . قال ابن عباس<sup>(٢)</sup> ، وقتادة ، وابن جريج ، (وأبي  
زيد)<sup>(٣)</sup> : فريضة<sup>(٤)</sup> . وإنما فسرُوا النحلة بالفريضة ؛ لأن النحلة معناها في اللغة :  
الديانة والمِلَّة والشَّرعة والمذهب .

قال الزجاج ، عن بعضهم في قوله : ﴿نَحْلَةً﴾ ؛ أي ديانة<sup>(٥)</sup> ، ومثله رُوي<sup>(٦)</sup>  
عن ابن الأعرابي : نحلة ؛ أي ديناً وتديناً<sup>(٧)</sup> . يقال : فلان ينتحل كذا ، إذا كان  
يتدين به ، ونَحَلْتُهُ كذا ؛ أي دينه ومذهبه<sup>(٨)</sup> .

فقوله : ﴿وَأَتَوْا النِّسَاءَ صَدُقَتَيْنِ﴾ ؛ أي آتَوْهُنَّ مهورهن ، فإنها نحلة ؛ أي دين  
وشرعة ومذهب في الدين ، وما هو ديانة فهو فريضة .

(١) انظر : معاني القرآن للزجاج ١٢/٢ ، وإعراب القرآن للنحاس ٤٩٤/١ ، والكشف والبيان ٨/٤ ب .

(٢) أخرجه ابن جرير بسنده من طريق ابن أبي طلحة ٢٤١/٤ . وانظر : الدر المنثور ٢/٢١٢ .

(٣) هكذا في (أ) و (د) وقد يكون تصحيحاً كما هو ظاهر ، والصواب : وابن زيد .

(٤) أخرج أقوالهم الطبري ٢٤١/٤ ، وانظر : الكشف والبيان ٨/٤ ب ، والبغوي ٢/١٦٣ ، والدر المنثور ٢/٢١٢ .

(٥) معاني القرآن ١٢/٢ .

(٦) الراوي الأزهري ، عن ثعلب ، عن ابن الأعرابي . انظر : تهذيب اللغة (نحل) ٤/٣٥٣٢ .

(٧) تهذيب اللغة (نحل) ٥/٦٥ .

(٨) انظر : معاني القرآن (نحل) : للزجاج ١٢/٢ ، وتهذيب اللغة ٥/٦٤ .

قال ابن الأنباري : يقال : فلان (مُنْتَحِلٌ<sup>(١)</sup>) كذا ، إذا كان يتدين به ويجعله فرضاً على نفسه<sup>(٢)</sup> .

وقال الكلبي : أي عطية وهبة<sup>(٣)</sup> ، يقال نَحَلْتُ فلاناً شيئاً أَنْحَلَهُ نَحْلَةً ونُحْلًا . قاله الفراء ، والنحلة العطية<sup>(٤)</sup> .

ومعنى هذا القول : أن الله - تعالى - جعل الصداق نَحْلَةً للنساء ، بأن جعل على الرجال الصداق ، ولم يجعل على المرأة شيئاً من العُرم ، فتلك نَحْلَةٌ من الله - عز وجل - للنساء . وهذا القول اختيار الفراء<sup>(٥)</sup> .

وقال أبو عبيدة : معنى قوله : ﴿ نَحْلَةٌ ﴾ ؛ أي عن طيب نفس<sup>(٦)</sup> ، وذلك أن النَحْلَةَ في اللغة العطية من غير أخذ عوض ، كما يَنْحَلُ الرجلُ ولَدَهُ شيئاً من ماله ، وما أعطي من غير طلب عوض لا يكون إلا عن النفس ، فأمر الله - تعالى - بإعطاء مهور النساء من غير مُطالبة منهن ولا مُحاصمة فيه ؛ لأن ما يؤخذ بالمحاكمة لا يقال له نَحْلَةٌ<sup>(٧)</sup> .

قال ابن الأنباري : وهذا القول هو المختار ؛ لأن النَحْلَةَ بالهبة أشهر منها بالفريضة ، وحمل الشيء على الأشهر والأعرف فيه أولى<sup>(٨)</sup> .

(١) في (د) : (يتنحل) .

(٢) انظر : الزاهر ٢ / ٢٥٤ .

(٣) الكشف والبيان ٤ / ٨ ب ، وانظر : معالم التنزيل ٢ / ١٦٣ ، والبحر المحيط ٣ / ١٦٦ ، وتنوير المقباس بهامش المصحف الشريف ٧٧ .

(٤) انظر : معاني القرآن ١ / ٢٥٦ .

(٥) في معاني القرآن ١ / ٢٥٦ ، وقد حكى الفراء هذا القول ولم يذكر غيره .

(٦) مجاز القرآن ١ / ١١٧ ، وانظر : غريب القرآن لابن قتيبة ١١٥ .

(٧) انظر : غريب القرآن لابن قتيبة ١١٥ ، الزاهر ٢ / ٢٥٤ .

(٨) هذا الترجيح من ابن الأنباري لم أقف عليه ، بل وقفت على خلافه ، فقد قال بعد أن أشار إلى القولين : والقولان متقاربان ، الزاهر ٢ / ٢٥٤ .

وانتصابها على المصدر في قوله<sup>(١)</sup> من جعلها مصدراً بمعنى : الهبة<sup>(٢)</sup> ، وفي قول الآخرين على أنه مفعول له<sup>(٣)</sup> ، كما تقول : افعل هذا أجراً واحتساباً .

وقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ طِبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا ﴾ . قال الفراء<sup>(٤)</sup> والزجاج : المعنى فإن طابت أنفسهن لكم عن شيء من الصداق<sup>(٥)</sup> ، فنقل الفعل من الأنفس إليهن ، فخرجت النفس مفسرة كما قالوا : أنت حسنٌ وجهاً ، والفعل في الأصل للوجه ، فلما حوّل إلى صاحب الوجه خرج الوجه مفسراً لموقع الفعل . (ومثله : قررتُ به عيناً ، وضقتُ به ذرعاً)<sup>(٦)</sup> .

ووحده النفس<sup>(٧)</sup> ؛ (لأن المراد به بيان موقع الفعل وتفسير له ، وذلك يعرف بالواحد من دون الجميع . ومثله : عشرون درهماً)<sup>(٨)</sup> .

قال الفراء : ولو جمعت كان صواباً<sup>(٩)</sup> ، كقوله : ﴿ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمَالًا ﴾ [الكهف : ١٠٣] ، وقوله تعالى : ﴿ مِنْهُ ﴾ (من) ليست هاهنا للتبعيض ، بل هي للتجنيس ، والتقدير : عن شيء من هذا الجنس الذي هو مهر ، كقوله :

- 
- (١) هكذا ولعل الصواب : (قول) .
  - (٢) انظر : مشكل إعراب القرآن ١/ ١٨٨ ، والبيان في غريب إعراب القرآن ١/ ٢٤٢ ، والبحر المحيط ٣/ ١٦٦ ، والدر المصون ٣/ ٥٧١ .
  - (٣) انظر : البحر المحيط ٣/ ١٦٦ ، والدر المصون ٣/ ٥٧١ .
  - (٤) في معاني القرآن ١/ ٢٥٦ .
  - (٥) من الصدقات زيادة على الفراء .
  - (٦) ما بين القوسين زيادة على ما عند الفراء .
  - (٧) عبارة الفراء : ووحده النفس ، ولو جمعت لكان صواباً ، وقد جاء بقية العبارة عند المؤلف في آخر كلامه كما سيأتي .
  - (٨) ما بين القوسين زيادة على ما عند الفراء .
  - (٩) انتهى من معاني الفراء ١/ ٢٥٦ ، وانظر : معاني الزجاج ٢/ ١٢ ، والشاهد بعد ذلك إضافة من المؤلف ، والله أعلم . وانظر : الكشف والبيان ٤/ ٢٩ .

﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠] ، وذلك أن المرأة لو طابت نفسها عن جميع المهر حل للزوج أخذه كله .

والخطاب في : ﴿لَكُمْ﴾ يجوز أن يكون للأولياء ، ويجوز أن يكون للأزواج ، على ما ذكرنا من القولين في قوله : ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتِهِنَّ﴾<sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿فَكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ﴾ . قال الفراء<sup>(٢)</sup> : يقال هَنَأَني الطعام ، وَمَرَأَني (يهينني)<sup>(٣)</sup> ويمرئني هَنَأً وَمَرَأً . ومنهم من يقول : هنتني ومرئني بالكسر - وهي قليلة ، يَهْنَأُني وَيَمْرَأُني فإذا أفردوا قالوا : أمرأني هذا الطعام<sup>(٤)</sup> ، ولا يقولون : أهْنَأُني . وقد مرَّ هذا الطعام مَرَأَةً ، وهنؤ هُنْأَةً . الليث<sup>(٥)</sup> : ما كان مريئاً ، ولقد مرؤ ، واستمرأته ، وهذا يمرئ الطعام .

وقيل : إن أصل الهنيء من الهناء وهو معالجة الجرب بالقطران<sup>(٦)</sup> ، فالهنيء شفاء من المرض كالهناء شفاء من الجرب<sup>(٧)</sup> .

قال المفسرون : معنى الهنيء : الطيب المساغ الذي لا يُنْعَصه شيء ، والمريء : المحمود العاقبة التأمُّ المضم الذي لا يضر ولا يؤذي . يقول : لا تخافون في الدنيا به مطالبة ، ولا في الآخرة تبعة<sup>(٨)</sup> .

(١) من معاني القرآن للزجاج ١٣/٢ بمعناه .

(٢) ليس في معاني القرآن .

(٣) هكذا ويبدو أن الصواب : يهينني .

(٤) انظر : تفسير الطبري ٢٤٤/٤ ، ومعاني القرآن للزجاج ١٢/٢ ، وتهذيب اللغة (هنا) ٣٨٠٣/٤ ، والكشف والبيان ١٩/٤ .

(٥) انظر : تهذيب اللغة (هنا) ٣٨٠٣/٤ .

(٦) انظر : تفسير الطبري ٢٤٤/٤ ، وتهذيب اللغة (هنا) ٣٨٠٣/٤ ، ومقاييس اللغة (هنا) ٦٨/٦ ، والكشف والبيان ١٩/٤ .

(٧) انظر : تفسير الطبري ٢٤٤/٤ ، والنكت والعيون للماوردي ٥١/١ .

(٨) ما نسبته إلى المفسرين هو ما حكاه شيخه الثعلبي في الكشف والبيان ١٩/٤ ، ب .

ورُوي عن ابن عباس ، عن النبي ﷺ : أنه سئل عن هذه الآية ، فقال : «إذا جادت لزوجها بالمهر طائعة ، غير مُكرهة لا يَقْضِي به عليه سلطان ، ولا يؤاخذهُ الله به في الآخرة»<sup>(١)</sup> .

قال الحضرمي<sup>(٢)</sup> : إن ناساً كانوا يتأثمون أن يرجع أحدهم في شيء مما ساق إلى امرأته ، فقال الله تعالى : ﴿ فَإِنْ طَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنَيْئًا مَّرِيًّا ﴾<sup>(٣)</sup> .

٥ . قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَوْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا ﴾ الآية . قال ابن عباس في هذه الآية : لا تَعَمَد إلى مالك الذي خَوَّلَكَ الله وجعله لك معيشة ؛ فتعطيه امرأتك وبنيك ، فيكونوا هم الذين يقومون عليك ثم تنظر إلى ما في أيديهم ، ولكن أَمْسِكْ مالك وأَصْلِحْه وكن أنت الذي تنفق عليهم في كِسوتهم ورزقهم ومؤنتهم<sup>(٤)</sup> .

والسفهاء : هم النساء والصبيان في قول ابن عباس<sup>(٥)</sup> ، والحسن وقتادة ، وسعيد بن جبير ، والسدي<sup>(٦)</sup> ، واختيار الفراء<sup>(٧)</sup> ، وابن قتيبة<sup>(٨)</sup> .

- 
- (١) من الكشف والبيان ٩/٤ ب ، وقد أورده الثعلبي بسنده ، ولم أقف عليه عند غيره .  
 (٢) لعله أبو بحر عبدالله بن زيد الحضرمي ، انظر : التعليق الآتي ٣٤٧ .  
 (٣) أخرجه ابن جرير ٢٤٣/٤ ، وانظر : الكشف والبيان ٩/٤ أ .  
 (٤) هذا الأثر ثابت ، عن ابن عباس فهو من طريق ابن أبي طلحة كما في تفسير ابن عباس ١٣٤ .  
 وقد أخرجه منها ابن جرير في تفسيره ٢٤٩/٤ . وانظر : معالم التنزيل ١٦٤/٢ ، وتفسير ابن كثير ٤٩١/٢ ، والدر المنثور ٢/٢١٣ .  
 (٥) يدل عليه الأثر المتقدم عنه ، وأثر آخر أخرجه ابن جرير ٢٤٦/٤ .  
 (٦) أخرج أقوال هؤلاء ابن جرير في تفسيره ٢٤٥/٤ ، وانظر : ابن كثير ٤٩١/٢ ، والدر المنثور ٢/٢١٣ ، ٢١٤ .  
 (٧) معاني القرآن ١/٢٥٦ .  
 (٨) غريب القرآن ١٢٠ .

وقال الكلبي : إذا علم الرجل أنَّ امرأته سفیهةٌ مُفسِدةٌ ، وأن ولده سفیهةٌ مُفسِدةٌ فلا ينبغي له أن يُسلِّطَ واحداً منها على ماله فيفسد<sup>(١)</sup> .

وقال مجاهد ، وجوبير ، عن الضحاك : أراد بالسفهاء هاهنا النساء فقط<sup>(٢)</sup> .

وقال مجاهد : هن سفهاء من كُنَّ ؛ أزواجاً أو بناتٍ أو أمهاتٍ<sup>(٣)</sup> . وهذا مذهب ابن عمر<sup>(٤)</sup> .

ويدل على هذا ما روى أبو أمامة<sup>(٥)</sup> أن النبي ﷺ قال : «ألا إنَّما خُلِقَت النار للسفهاء ، -يقولها ثلاثاً- ألا وإن السفهاء النساء إلا امرأة أطاعت قيِّمها»<sup>(٦)</sup> . فإن قيل : لو كان المراد بالسفهاء النساء لقال : السفاءة أو السفهيات في جميع السفية<sup>(٧)</sup> ، نحو غرائب وغربيات في جمع : الغريبة . فالجواب ما قال الزجاج ، وهو أن السفهاء يجوز في جمع السفيةة نحو : فقيرة وفقراء<sup>(٨)</sup> .

(١) من الكشف والبيان ١٠/٤ ب ، وانظر : معالم التنزيل ١٦٤/٢ .

(٢) أخرج الأثر ، عن مجاهد بن جبير من طرق عدة ، وأخرجه عن الضحاك من طريق جوبير ، تفسير الطبري ٢٤٧/٤ .

(٣) تفسير مجاهد ١٤٤/١ ، وأخرجه ابن جرير ٢٤٧/٤ ، والثعلبي في الكشف والبيان ٩/٤ ب .

(٤) أخرج ابن جرير ، عن مَوْزَق قال : مرت امرأة بعبد الله بن عمر لها شارة وهيئة ، فقال لها ابن عمر : ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ . تفسير الطبري ٢٤٧/٤ ، وانظر : الكشف والبيان ١٠/٤ ب ، والدر المنثور ٢١٤/٢ .

(٥) هو صُدِّيُّ بن عَجْلان بن الحارث الباهلي - مشهور بكنيته - صحابي جليل يُروى أنه شهد أحداً ، وصفين مع علي بن أبي طالب - رضي الله عنهما - سكن الشام ومات بها سنة ٨٦هـ ، انظر : الاستيعاب ٢/٢٩٨ ، وأسد الغابة ٣/١٦ ، والإصابة ٢/١٨٢ ، والتقريب ٢٧٦ رقم (٢٩٢٣) .

(٦) من الكشف والبيان ١٠/٤ ب ، وقد أورده الثعلبي بسنده ، وأخرج آخره ابن أبي حاتم كما ذكره ابن كثير في تفسيره ٢/٤٩١ ، والسيوطي في الدر ٢/٢١٣ .

(٧) هكذا في (أ) و (د) ، ولعل الصواب : جمع السفيةة .

(٨) معاني الزجاج ٢/١٣ .

وقال الزُّهري ، وأبو مالك ، وابن زيد : عَنِ بالسفهاء هاهنا السفهاء من الأولاد ، يقول : لا تُعْط مالكَ الذي هو قيامك ولدَكَ السفية فيفسده <sup>(١)</sup> .

وفي الآية قول رابع ، وهو أن السفهاء : الأيتام وكل من يستحق صفة سفية من محجور عليه في المال . وهو مذهب الشافعي <sup>(٢)</sup> ، وعكرمة <sup>(٣)</sup> ، واختيار الزجاج <sup>(٤)</sup> .

قال عكرمة : هو مال اليتيم يكون عندك ، يقول : لا تُؤْتِه إِيَّاه وأنْفِق عليه حتى يبلُغ <sup>(٥)</sup> .

فإن قيل على هذا القول : كيف أضاف الأموال إلى الأولياء وهي للسفهاء ؟ قلنا : إنما أضاف إليهم ؛ لأنها الجنس الذي جعله الله أموالاً للناس ، فصار كقوله : ﴿ لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ ﴾ [التوبة: ١٢٨] ، وقوله : ﴿ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ [البقرة: ٥٤] ، ردها إلى الجنس <sup>(٦)</sup> .

قال أبو إسحاق <sup>(٧)</sup> : إنما قيل أموالكم ؛ لأن معناها الشيء الذي به قوام أمركم ، كما قال : ﴿ تُمْ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ ﴾ [البقرة: ٨٥] ، ولم يكن

(١) هذا القول عن أبي مالك وابن زيد خاصة . أخرجه بنحوه ابن جرير ٢٤٧/٤ ، وأورده الثعلبي عن

الثلاثة في الكشف والبيان ١٠/٤ ، وعن الزهري البغوي في معالم التنزيل ١٦٤/٢ .

(٢) مذهب الشافعي في جواز الحجر على الرجل البالغ إذا كان مُبْدِرًا مُفْسِدًا ماله ، كما سيأتي عند المؤلف في الصفحة الآتية ، وانظر : الأم ٣/١٩٤ ، ١٩٥ .

(٣) سيورد المؤلف أثراً عنه ، وهذا القول ورد عن سعيد بن جبير ، انظر : الكشف والبيان ١٠/٤ ب ، والدر المنثور ٢/٢١٣ ، ٢١٤ .

(٤) انظر : معاني القرآن ١٣/٢ ، وهذا القول اختيار ابن جرير أيضاً ، انظر : تفسير الطبري ٢٤٧/٤ .

(٥) الكشف والبيان ١٠/٤ ب ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٢/٢١٣ .

(٦) ما بين علامات التنصيص من قول : فإن قيل ، إلى هنا : نقله المؤلف من الثعلبي في الكشف والبيان ١٠/٤ ب ، أ ، مع أنه لم يعزه إليه ! .

(٧) هو الزجاج في معانيه ١٣/٢ .



الرجل منهم يقتل نفسه ، ولكن كان بعضهم يقتل بعضاً ؛ أي تقتلون الجنس الذي هو جنسكم<sup>(١)</sup> .

وقال بعض النحويين : إذا اختلط المخاطب مع الغائب غُلبَ المخاطب ، لذلك أضاف الأموال إليهم وهي للسفهاء ، وهذا التفسير دليل على ما ذهب إليه الشافعي - رحمه الله - من جواز الحبر على الرجل البالغ إذا كان مُبذراً مُفسداً لماله<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ اَللّٰٓى جَعَلَ اللّٰهُ لَكُمْ قِيَمًا ۖ ﴾ . قال ابن عباس : يريد قياماً لمعيشكم وصلاح دنياكم<sup>(٣)</sup> .

قال أبو عبيدة<sup>(٤)</sup> : (قيام) مصدر ، ويحيى في معناه (قوام) ، وهو الذي يقيمك ، وإنما أذهبوا الواو لكسرة القاف كما قالوا : صِوار وصِيار<sup>(٥)</sup> .

(١) انتهى من معاني الزجاج ١٣/٢ ، ١٤ .

(٢) انظر : الأم ٣/١٩٤ ، ١٩٥ ، وتفسير ابن كثير ٤٩١/٢ .

(٣) ثابت عن ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة كما في تفسير ابن عباس ١٣٤ ، وتفسير الطبري ٢٤٩/٤ .

وتحقيق المروي عن ابن عباس لسور النساء والمائدة والأنعام ١/١٥٣ ، ١٥٤ ، لكن بلفظ بمعنى قوامكم في معاشكم .

(٤) في مجاز القرآن ١/١١٧ .

(٥) انتهى من مجاز القرآن ١/١١٧ ، ولعل فيه تصحيحاً في آخره ؛ لأن آخر العبارة في المجاز : كما قالوا : ضيأ للناس وضوء للناس .

وبنو ضبة<sup>(١)</sup> تقول في جمع طويل : طِيَال ، والعامة على : طِوال<sup>(٢)</sup> .

وإنما أعلَّ القيام ؛ لأنه مصدر قد اعتل فعله ، فاتَّبع الفعل في الإعلال ، ومثله من المصادر الصَّيَام والعياذ والحياكة ، ونحو ذلك في ما<sup>(٣)</sup> قلبت الواو فيه ياء ؛ لأنها مصادر جارية على الفعل في الإعلال<sup>(٤)</sup> .

قال أبو علي : وأما القِوام الذي حكاه أبو عبيدة فإنه ينبغي أن يكون اسماً غير مصدر ، كالقِوام في من فَتَح ، ويجوز أن يكون مصدر قَوم ، كما أن (الغِوار مصدر غاور)<sup>(٥)(٦)</sup> .

وقرأ نافع ، وابن عامر : (قِيماً)<sup>(٧)</sup> .

قال الأخفش : قِياماً وقِواماً وقِيماً وقِوماً واحد<sup>(٨)</sup> .

فالقِيَم عنده مصدر في معنى القِيَام ، وفَعَلَ يجيء في المصادر كالشَّبَع والرَّضَا<sup>(٩)</sup> .

(١) ضبة : حي من العرب يشمل قبائل عدة ؛ كضُرَيْم وعائذة وبجالة وغيرها ، وهذا الاسم مشتق من الضبة أي الأنثى ، أو من الضبة الحديث ، انظر : الاشتقاق لابن دريد ١٨٩ ، واللسان (ضبب) ٢٥٤٥/٤ .

(٢) من الحجة لأبي علي ١٣٠/٣ .  
وقال الأزهري : وجمع الطويل : طِوال وطِيَال ، وهما لغتان ، تهذيب اللغة (طال) ٢١٥٦/٣ . وانظر : مقاييس اللغة (طول) ٤٣٤/٣ ، ولسان العرب (طول) ٢٧٢٥/٥ .

(٣) في (د) : (معاً) .

(٤) انظر : الحجة ١٣٣/٣ ، والمُمتع في التصريف ١/٦٤ .

(٥) كأنها في (أ) بالعين المهملة .

(٦) الحجة ١٣٣/٣ .

(٧) السبعة ٢٢٦ ، والحجة لأبي علي ١٢٩/٢ ، والكشف ٣٧٦/١ ، والنشر ٢٤٧/٢ .

(٨) لم أجده في معاني القرآن ، ولعله أخذه من الحجة لأبي علي ١٣٠/٣ ، ١٣٢ ، ١٣٣ .

(٩) انظر : الحجة ١٣٠/٣ ، ١٣٢ ، ١٣٣ .

فإن قيل<sup>(١)</sup> : كيف اعتلّ وهو على وزنٍ ينبغي أن يصح معه ولا يعتلّ ، كما لم يعتلّ العوض والحول ، ونحو ذلك ؟

والجواب : أن هذا الوزن لما جاء في الجمع مُتَّبِعاً واحده في الإعلال ، نحو : دِيْمَةٌ وَدِيْمٌ ، وَحِيْلَةٌ وَحِيْلٌ ، جاء أيضاً في المصدر مُتَّبِعاً للفاعل فاعلٌ كما يعمل الفعل ؛ لأن (المصادر<sup>(٢)</sup>) أشدّ اتِّبَاعاً لأفعالها في الإعلال<sup>(٣)</sup> من الجمع للواحد . ولا يلزم على هذا (الوعد) و(الوزن) وبابه ، فإنه لم يُعَلَّ الواو فيه كما أُعِلَّ في (بعد) ؛ لأنه على بناء فِعْلٍ ، ولا طريق للإعلال عليه ، وليس كذلك فِعْلٌ ؛ لأن الكسرة توجب الإعلال في الواو ، ولا سيما إذا انضم إليها الإعلال<sup>(٤)</sup> في الفعل . ويمكن أن يحمل القِيَم على الشذوذ كما قُلبت الواو في (ثِيْرَةٌ<sup>(٥)</sup>) ، وكما قالوا : طويل وطيل . في لغة بني ضبة ، وكما قالوا : جِياد في جمع جواد ، وكان حكمه أن تصح عينه في الجمع ، فكما شذّت هذه الأشياء عما عليه الاستعمال كذلك شذّ قولهم : قِيَمًا<sup>(٦)</sup> .

وقول من قال إن (القِيَم) هاهنا جمع (قِيَمَة) لا وجه له<sup>(٧)</sup> .

والدليل على أن قِيَمًا هاهنا مصدر بمعنى القِيَام وليس بجمع قوله : ﴿ دِيْنًا قِيَمًا ﴾ [الأنعام : ١٦١] ، ولا وجه لجمع القِيَمَة في وصف الدين به<sup>(٨)</sup> ، ونبين ذلك إذا انتهينا إليه إن شاء الله<sup>(٩)</sup> .

(١) إيراد هذا الاستشكال والجواب عليه من الحجة لأبي علي ١٣٢/٣ ، ١٣٣ بتصرف .

(٢) في (د) : مصادر من دون (أل) .

(٣) في الحجة : الاعتلال .

(٤) في الحجة : الاعتلال .

(٥) في الأصل : (نيره) ، والتصحيح من الحجة .

(٦) انتهى جواب الإشكال من الحجة ١٣٢/٣ ، ١٣٣ بتصرف .

(٧) انظر : الحجة ١٣٣/٣ .

(٨) انظر : الحجة ١٣١/٣ .

(٩) انظر : البسيط نسخة شسترتي ٢/ل ، ١٣٨/أ .

وذهب الكسائي إلى أن القيام هاهنا اسم بمعنى القِوام ، وهو ما يقوم به الشيء ، وجعلها لغتين بمعنى<sup>(١)</sup> .

واختاره ابن قتيبة ، وقال : يقال : هذا (قِوام)<sup>(٢)</sup> أمرك وقيام أمرك ؛ أي ما يقوم به أمرك<sup>(٣)</sup> .

ويقارب قول الزجاج هذا ؛ فإنه قال : المعنى في هذه الآية : التي جعلها الله تقيمكم فتقومون بها قياماً<sup>(٤)</sup> .

ومن قرأ (قيماً) فهو راجع إلى هذا ، والمعنى : جعلها الله قيمةً للأشياء ، فيها تقوم أموركم<sup>(٥)</sup>(٦) . ولم يرتض أبو علي هذا القول في القيم كما ذكرنا .

وقوله تعالى : ﴿وَأَرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ﴾ . قال ابن عباس : يريد أنفقوا عليهم منها<sup>(٧)</sup> .

ومعنى الرزق من العباد هو الإجراء الموظف لوقت معلوم ، يقال : رَزَقَ فلانٌ عياله كذا وكذا ، أي أجرى عليهم . وإنما قال : (فيها) ولم يقل : منها ؛ لأنه أراد (جعلوا)<sup>(٨)</sup> لهم فيها رزقاً ، كأنه أوجب ذلك لهم<sup>(٩)</sup> .

(١) انظر : الكشف والبيان ١١ / ٤ ب .

(٢) في النسختين : (أقوام) ، وهو تحريف ظاهر .

(٣) غريب القرآن ١٢٠ .

(٤) معاني الزجاج ١٤ / ٢ .

(٥) في معاني الزجاج : يقوم أمركم .

(٦) انتهى من معاني الزجاج ١٤ / ٢ بتصرف .

(٧) أخرجه ابن جرير ٢٥٠ / ٤ ، من طريق ابن جريج وإسناده ضعيف . انظر : تحقيق المروي عن ابن عباس ١٥٤ / ١ .

(٨) هكذا في النسختين ولعله تصحيف ، والصواب : اجعلوا كما في الكشف والبيان ١١ / ٤ ب .

(٩) الكشف والبيان ١١ / ٤ ب ، وانظر : معالم التنزيل ١٦٤ / ٢ .

وقوله تعالى : ﴿وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥] . قال ابن جريج ومجاهد : أي عدة جميلة من البر والصلة<sup>(١)</sup> .

وقال ابن عباس : يريد عدة حسنة ، يقول : إذا ربحْتُ في سفري هذه فعلت<sup>(٢)</sup> بك ما أنت أهله ، وإن غنمتُ في غزاتي أعطيتُك<sup>(٣)</sup> .

قال ابن زيد : هو الدعاء . يقول : عافانا الله وإياك ، بَارَكَ اللهُ فيك<sup>(٤)</sup> .

وكل ما سكنت إليه النفوس وأحبته من قول أو عمل فهو معروف ، وما أنكرته وكرهته ونفرت منه فهو منكر<sup>(٥)</sup> .

وقال الزجاج : أي علموهم مع إطعامكم وكسوئكم إياهم أمر دينهم<sup>(٦)</sup> .

٦ . قوله تعالى : ﴿وَابْتَلُوا الَّذِينَ﴾ الآية . قال المفسرون : نزلت في ثابت بن رفاعه<sup>(٧)</sup> ، وفي عمه<sup>(٨)</sup> ، وذلك أن رفاعه توفي وترك ابنه ثابتاً وهو صغير ، فأتى عم ثابت إلى النبي ﷺ فقال : إن ابن أخي يتيم في

(١) هذا معنى ما أخرجه ابن جرير عن مجاهد وابن جريج ، انظر : تفسير الطبري ٢٥١ / ٤ ، والدر المنثور ٢١٤ / ٢ .

(٢) في الأصل : (فقلت) وهو تصحيف ظاهر .

(٣) لم أجده عن ابن عباس ، لكن رُوي نحوه عن عطاء . انظر : الكشف والبيان ١١ / ٤ ب ، ومعالم التنزيل ١٦٤٥ / ٢ .

(٤) طرف أثر عن ابن زيد أخرجه ابن جرير ٢٥١ / ٤ ، وانظر : الكشف والبيان ١١ / ٤ ب ، والدر المنثور ٢١٤ / ٢ .

(٥) كأن هذا من المؤلف — رحمه الله — جمع بين الأقوال وتفسير للآية بعمومها فإن العبرة بعموم اللفظ ، وقد تبع في ذلك شيخه الثعلبي كما في الكشف والبيان ١٢ / ٤ أ .

(٦) معاني القرآن وإعراجه ١٤ / ٢ .

(٧) هو ثابت بن رفاعه الأنصاري ، ترجموه ضمن الصحابة لهذه القصة . انظر : أسد الغابة ٢٦٨ / ١ ، والإصابة ١٩٢ / ١ .

(٨) لم أقف على ترجمته .

حجري ، فما يحل لي من ماله ، ومتى أدفع إليه ماله ؟ فأنزل الله عز وجل : ﴿وَابْتَئُوا الْيَتَامَىٰ﴾<sup>(١)</sup> .

قال الحسن ، وقتادة ، ومجاهد ، والسدي ، وابن زيد : اختبروهم في عقولهم وأديانهم<sup>(٢)</sup> .

ومعنى هذا الابتلاء وكيفيته على ما ذكره الفقهاء : أن يُردَّ إليه الأمر في نفقته عند مراعاة الحلم ، ويعطى شيئاً نزرأً يتصرف فيه ، ليعرف كيف تديره وتصرفه . وإن كانت جاريةً يرد إليها ما يرد إلى النساء من أمر البيت وتدير الغزل والقطن<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾ . قال ابن عباس ومجاهد والسدي وابن زيد : يريد الحلم<sup>(٤)</sup> .

(١) أخرجه ابن جرير بسنده عن قتادة مطولاً ، وليس فيه التصريح بأنه سبب نزول الآية . انظر : تفسير الطبري ٤/ ٢٥٩ ، وأورده الثعلبي في الكشف والبيان ٤/ ١١٢ ، والمؤلف في أسباب النزول ١٤٣ ، والبعوي في معالم التنزيل ٢/ ١٦٥ ، وابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ١٤ ، وانظر : الدر المنثور ٢/ ٢١٤ ، وعزاه ابن حجر إلى ابن منده وقال : هذا مرسل رجاله ثقات ، الإصابة ١/ ١٩٢ .

(٢) ذكر هذا القول عنهم ابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ١٤ ، وانظر : تفسير الحسن البصري ، جمع د . محمد عبد الرحيم ١/ ٢٥٩ ، والدر المنثور ٢/ ٢١٥ . أما السدي وابن زيد فقد اقتصرا على العقول من دون الأديان . كما أخرج ذلك عنهما ابن جرير في تفسيره ٤/ ٢٥١ ، ٢٥٢ ، وأخرج عن مجاهد كقولها ، وانظر : الدر المنثور ٢/ ٢١٤ .

(٣) انظر : الكشف والبيان ٤/ ١٢ ب ، ومعالم التنزيل ٢/ ١٦٥ .

(٤) هذه الرواية ثابتة عن ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة كما في تفسير ابن عباس ١٣٥ ، وتفسير الطبري ٤/ ٢٥٢ ، والدر المنثور ٢/ ٢١٤ ، ٢١٥ ، وتحقيق المروي عن ابن عباس ١/ ١٥٤ . أما عن مجاهد ففي تفسيره ١/ ١٤٥ ، وأخرجه الطبري عنه ٤/ ٢٥٢ ، وانظر : تفسير الهواري ١/ ٣٤٩ ، والدر المنثور ٤/ ٢١٤ . وأما عن السدي فلم أقف عليه . وأما عن ابن زيد فقد أخرجه ابن جرير ٤/ ٢٥٢ .

وتقديره : حتى إذا بلغوا حال النكاح من الاحتلام .

وقال آخرون : أي بلغوا مبلغ الرجال والنساء من القدرة على النكاح<sup>(١)</sup> . قال ابن قتيبة : أي بلغوا أن ينكحوا النساء<sup>(٢)</sup> .

ومعنى النكاح هو إنزال الماء ، فإذا أنزل الغلام أو الجارية فقد بلغ ، سواء كان عن جماع أو احتلام .

وقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ ءَافَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ﴾ . معنى (آنستم) قال ابن عباس : عرفتم<sup>(٣)</sup> ، وقال عطاء عنه : يريد رأيتم<sup>(٤)</sup> .

وقال الفراء : وجدتم<sup>(٥)</sup> . وقال الزجاج : علمتم<sup>(٦)</sup> .

(١) هذا قول الثعلبي في الكشف والبيان ٤ / ١٢٢ ، وابن قتيبة كما سيذكر المؤلف . والظاهر أن القولين متقاربان أو متلازمان في الأعم الأغلب من الناس ، فإن من احتلم فقد قدر على النكاح من هذه الناحية ، ومن قدر على النكاح فقد احتلم ، ويؤيد ذلك ما ذكره المؤلف - رحمه الله - من التقدير للقول الأول ، والله أعلم .

(٢) غريب القرآن ١٢٠ .

(٣) هذه الرواية ثابتة عن ابن عباس من طريق ابن أبي طلحة ، كما في تفسير ابن عباس ١٣٥ ، وأخرج ذلك ابن جرير ٤ / ٢٥٢ ، وانظر : تحقيق المروي عن ابن عباس ١ / ١٥٥ .

(٤) لم أفهم علي رواية عطاء هذه ، وهي بمعنى الأولى الثابتة عن ابن عباس .

(٥) معاني القرآن ١ / ٢٥٧ .

(٦) معاني القرآن وإعراجه ٢ / ١٤ .

وأصل الإيناس في اللغة : الإبصار<sup>(١)</sup> ، ومنه قوله : ﴿ءَأَشْكُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ نَكَارًا﴾ [القصص: ٢٩] ، وقال ابن حلزة<sup>(٢)</sup> :

أَنْتَ نَبَأٌ وَأَفْرَعَا هَا — فَتَأْصَ عَصْرًا وَقَدْ دَنَا الْإِمَاءُ<sup>(٣)</sup>  
أَي أَحْسَتْ وَوَجَدَتْ .

وقوله تعالى : ﴿رُشْدًا﴾ قال ابن عباس والسدي : هو الصلاح في العقل وحفظ المال<sup>(٤)</sup> . وقال عطاء عنه : يريد صلاحاً ومعرفة وعقلاً<sup>(٥)</sup> .

وقال الزجاج : معنى الرشd الطريقة المستقيمة التي تثقون<sup>(٦)</sup> معها بأنهم يحفظون أموالهم<sup>(٧)</sup> .

- 
- (١) انظر : تهذيب اللغة (أنس) ٢١٦/١ ، والكشف والبيان ١٢/٤ أ ، واللسان (أنس) ١٥٠/١ .
- (٢) هو الحارث بن حلزة بن مكروه الشكري الوائلي شاعر جاهلي وأحد أصحاب المعلقات السبع وقد ارتحلها ارتجالاً بين يدي ملك الحيرة ، توفي سنة ٥٠ قبل الهجرة تقريباً ، انظر : الشعر والشعراء ١١١ ، وطبقات الشعراء ١٥١/١ ، والأعلام ١٥٤/٢ .
- (٣) هذا البيت من معلقة ابن حلزة - وهي المعلقة السابعة - كما في شرح المعلقات للزوزني ١٥٦ . قال الزوزني في شرح البيت : النبأ الصوت الخفي يسمعه الإنسان أو يتخيله ، والقناص جمع قانص ، وهو الصائد .
- يقول : أحست هذه النعامة بصوت الصيادين فأخافها ذلك .
- وقد استشهد بالبيت الثعلبي ١٢/٤ أ ، والألوسي ٢٠٥/٤ .
- (٤) الأثر عن ابن عباس ثابت من طريق ابن أبي طلحة كما في تفسير ابن عباس ١٣٥ ، وأخرجه ابن جرير في تفسيره ٢٥٢/٤ لكن بلفظ : (رُشداً) في حالهم والإصلاح في أقوالهم . وانظر : تفسير ابن كثير ٤٩٢/١ ، تحقيق المروي عن ابن عباس ١٥٥/١ . أما عن السدي فأخرجه ابن جرير ٢٥٢/٤ أيضاً ، لكن بلفظ : عقولاً وصلاحاً .
- (٥) رواية عطاء هذه بمعنى رواية ابن أبي طلحة الثابتة ، ولم أقف عليها .
- (٦) في النسختين : يثقون بالتحنية للغيبة ، والأولى بالفوقية الخطاب ؛ لأن في الآية الخطاب ، ولموافقة ذلك ما في معاني الزجاج .
- (٧) معاني الزجاج ١٤/٢ .



وقال الشافعي رضي الله عنه : الرشد من يكون صالحاً في دينه ، مصلحاً لماله<sup>(١)</sup> ، ولا يجوز دفع مال اليتيم إليه إلا بعد البلوغ وتبين العفاف وإصلاح المال منه<sup>(٢)</sup> .

وأبو حنيفة وأصحابه اعتبروا صلاح المال ، ولم يعتبروا صلاح الدين<sup>(٣)</sup> .

وهذا الاختلاف يعود إلى الاختلاف في معنى الرشد ، فمن جعل معنى الرشد حفظ المال وإصلاحه يزيل الحجر عن اليتيم بالبلوغ وحفظ المال ، من دون الصلاح في الدين ، ومن جعل معنى الرشد صلاح الدين وحفظ المال اعتبرهما في زوال الحجر عن اليتيم ، وهذا هو الأولى<sup>(٤)</sup> ؛ فإن أهل اللغة قالوا في معنى الرشد : إنه إصابة الخير<sup>(٥)</sup> ، والمفسد في دينه لا يكون مصيباً للخير . وأيضاً فإن الرشد نقيض الغي ، قال الله تعالى : ﴿ قَدْ بَيَّنَّ الرُّشْدَ مِنَ الْغَيِّ ﴾ [البقرة: ٢٥٦] ، والغي : هو الجهالة والبطالة والفساد . قال طرفة :

أرى قبرَ نَحَّامٍ بِخَيْلٍ بِمَالِهِ

كقبر غويٍّ في البَطَالَةِ مُفْسِدٍ<sup>(٦)</sup>

(١) من الكشف والبيان ١٣/٤ ب ، وعبارة الشافعي : والرشد - والله أعلم - صلاح في الدين حتى تكون الشهادة جائزة وإصلاح المال . والأم ٣/٢١٥ ، وانظر : معالم التنزيل ١٦٥/٢ ، ١٦٦ ، وتفسير ابن كثير ١/٤٩٢ . قال الثعلبي : فالرشد عنده - أي الشافعي - شيان : جواز الشهادة وإصلاح المال وهذا قول الحسن وربيعة ومالك ، والكشف والبيان ١٣/٤ ب ، وانظر : تفسير الحسن البصري ٢٥٩/١ .

(٢) انظر : الأم ٣/٢١٨ ، والكشف والبيان ١٢/٤ ب ، ومعالم التنزيل ١٦٥/٢ .

(٣) انظر : الكشف والبيان ١٣/٤ ب ، ١١٤ أ ، ومعالم التنزيل ١٦٦/٢ ، والقرطبي ٣٧/٥ ، ٣٨ .

(٤) انظر : البغوي ١٦٧/٢ ، والقرطبي ٣٧/٥ ، ٣٨ .

(٥) انظر : تهذيب اللغة (رشد) ١٤١١/٢ ، ومقاييس اللغة (رشد) ٣٩٨/٢ ، واللسان (رشد) ١٦٤٩/٣ .

(٦) ديوانه ٢٦ ، شرح المعلقات السبع : للزوزني ٦٢ . والنَّحَّام : البخيل .

فجعل المفسد غويًّا<sup>(١)</sup>، فدل هذا على أن المفسد في دينه لم يبلغ الرشد .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوْهَا إِيْرَاقًا وَدِرَارًا أَنْ يَكْبُرُوا ﴾ .

قال ابن عباس : يريد لا تبادروا في أموال اليتامى بالسرف قبل أن يبلغ الحلم والرشد<sup>(٢)</sup> .

وقال المفسرون : يريد<sup>(٣)</sup> : لا تبادروا بأكل مالهم كبرهم ورشدهم حذراً أن يبلغوا فيلزمكم تسليم المال إليهم<sup>(٤)</sup> .

و(أن) في محل نصب ؛ لأنه مفعول المصدر ، على تقدير : مبادرة كبرهم<sup>(٥)</sup> .  
ثم بين ما يحل لهم فقال : ﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ﴾ . قال ابن عباس : يريد : من كان غنيًّا من الأوصياء فليستعفف عن مال اليتيم ولا يأكل منه شيئاً<sup>(٦)</sup> .

معنى : ﴿ فَلْيَسْتَعْفِفْ ﴾ ؛ أي لترك ذلك ولا يأكل . يقال : استعفف عن الشيء وعف إذا امتنع منه وتركه<sup>(٧)</sup> .

(١) في (د) : (غوي) .

(٢) تفسير ابن عباس ١٣٥ ، وأخرجه ابن جرير من طريق ابن أبي طلحة أيضاً ٢٥٤/٤ ، لكن بلفظ : يعني أكل مال اليتيم مبادراً أن يبلغ فيحول بينه وبين ماله ، انظر : تحقيق المروي عن ابن عباس ١٥٥/١ .

(٣) في (أ) : (يقول) .

(٤) انظر : تفسير الطبري ٢٥٤/٤ ، والكشف والبيان ١٥/٤ .

(٥) انظر : تفسير الطبري ٢٥٤/٤ ، ومعاني الزجاج ١٤/٢ ، وإعراب القرآن للنحاس ٣٩٧/١ ، والكشف والبيان ١٥/٤ ، ومشكل إعراب القرآن ١٩٠/١ .

(٦) أخرجه ابن جرير بمعناه من أكثر من طريق كما في تفسيره ٢٥٥/٤ ، وانظر : تحقيق المروي عن ابن عباس ١٥٦/١ ، ١٥٧ ، وقد صحح المحقق إسناداً من أسانيد ابن جرير وحسن آخر .

(٧) انظر : غريب القرآن لابن قتيبة ١١٥ ، والصاح (عف) ١٤٠٥/٤ ، وتفسير الثعلبي ١٥/٤ ، واللسان (عف) ٣٠١٥/٥ .

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾. اختلفوا في الأكل بالمعروف: ما هو؟ فقال قوم: هو أن يأخذ بقدر ما يحتاج إليه من مال اليتيم قرضاً، ثم إذا أيسر قضاءه، فإن مات ولم يقدر على القضاء فلا شيء عليه.

وهذا قول سعيد بن جبير<sup>(١)</sup>، وعبيدة<sup>(٢)</sup>، ومجاهد<sup>(٤)</sup>، وأبي العالية<sup>(٥)</sup>، وأكثر الروايات عن ابن عباس<sup>(٦)</sup>.

والدليل على صحة هذا التأويل قوله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ﴾ [النساء: ١١٤]، قالوا: يعني القرض<sup>(٧)</sup>. وما روي عن عمر -رضي الله عنه- أنه قال: (ألا)<sup>(٨)</sup> إني أنزلت نفسي من مال الله -عز وجل- بمنزلي من مال اليتيم، إن استغنيت استعفت، وإن افتقرت أكلت بالمعروف، فإذا أيسر قضيته<sup>(٩)</sup>.

- (١) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ١/١٤٧، والطبري ٤/٢٥٦ بأكثر من طريق، وانظر: الثعلبي ٤/١٥ أ.
- (٢) هو أبو عمرو عبيدة بن عمرو السلماني المرادي الكوفي، مخضرم، ومن كبار أئمة التابعين فقيه مقري فاضل، وحديثه عند الجماعة. توفي -رحمه الله- قبل السبعين من الهجرة، انظر: تاريخ الثقات ١٢٤، ١٢٥، ومشاهير علماء الأمصار ٩٩، والتقريب ٣٧٩ رقم (٤٤١٢).
- (٣) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ١/١٤٧، ١٤٨، والطبري ٤/٢٥٥، وانظر: الثعلبي ٤/١٥ أ.
- (٤) تفسيره ١/١٤٦، وأخرجه عبد الرزاق ١/١٤٧، والطبري ٤/٢٥٦، ٢٥٧ من طرق عدة.
- (٥) أبو العالية هو رفيع بن مهران الرياحي، تقدمت ترجمته.
- (٦) ومنها رواية ابن أبي طلحة، انظر: تفسير ابن عباس ١٣٥، والطبري ٤/٢٥٥، والثعلبي ٤/١٥ أ، وزاد المسير ٢/١٦، وتفسير ابن كثير ١/٤٩٣، والدر المنثور ٢/٢١٥، ٢١٦، وتحقيق المروي عن ابن عباس ١/١٥٨، ١٥٩.
- (٧) روي عن ابن عباس ومقاتل بن حيان، وقيل إن المعروف في هذه الآية عام يشمل جميع أنواع البر. وهو أولى، انظر: زاد المسير ٢/٢٠٠، ومعالم التنزيل ٢/٢٨٦، والدر المنثور ٢/٢١٦.
- (٨) ما بين القوسين غير موجود في (د).
- (٩) أخرجه ابن جرير ٤/٢٥٥، والثعلبي ٤/١٥ ب. انظر: زاد المسير ٢/١٦، ومعالم التنزيل ٢/١٦٨، وتفسير ابن كثير ١/٤٩٣، والكافي الشاف ٣٩.

وقال بعضهم : معنى الأكل بالمعروف هو أن يقتصد ولا يسرف ، ثم لا قضاء عليه في ما يأكل . فهذا قول عطاء<sup>(١)</sup> ، وعكرمة<sup>(٢)</sup> ، والسدي<sup>(٣)</sup> .

وقال إبراهيم : هو ما سد الجوعة ووارى العورة<sup>(٤)</sup> .

وزهدت عائشة وجماعة من العلماء<sup>(٥)</sup> إلى أن المعروف هو أن يأخذ من جميع المال إذا كان يلي ذلك بقدر قيامه وعمله وأجرته ، وإن أتى على جميع المال ، ولا قضاء عليه ، وهذا طعمة من الله له<sup>(٦)</sup> . ودليل صحة هذا ما روي عن ابن عباس ، قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إن في حجري يتيماً أفأضربه ؟ قال : «مما كنت ضارباً منه ولدك» ، قال : يا رسول الله أفأكل من ماله ؟ قال : «غير متائل مالاً ، ولا واقٍ مالك بماله»<sup>(٧)</sup> .

وعلى هذا الحكم اليوم ، فالقيّم ممنوع من الإسراف ، وإنما له أجر مثل عمله ؛ لأنه أجير بالشرع . والغني يستعف كما أمره الله ، وإن أخذ الأجرة حلت له في الحكم في مقابلة عمله<sup>(٨)</sup> .

(١) هو ابن أبي رباح أخرج ذلك عنه الطبري ٢٥٩ / ٤ .

(٢) أخرجه الطبري ٢٦٠ / ٤ .

(٣) انظر : الثعلبي ١٥ / ٤ ، وزاد المسير ١٦ / ٢ .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ١٤٧ / ١ ، والطبري من طرق ٢٦٠ / ٤ ، كلاهما بلفظ الجوع بدلاً من الجوعة .

(٥) منهم ابن عباس - رضي الله عنه - والإمام أحمد - رحمه الله - كما في زاد المسير ١٦ / ٢ .

(٦) أخرج البخاري عن عائشة - رضي الله عنه - كتاب : التفسير ، باب : (من كان غنياً فليستعفف) ، رقم (٤٥٧٥) أنها قالت في قوله تعالى : ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ : أنها نزلت في مال اليتيم إذا كان فقيراً أنه يأكل منه مكان قيامه عليه بالمعروف البخاري كتاب التفسير سورة النساء ، باب ٢ ﴿وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ ١٧٧ / ٥ .

(٧) أخرجه الثعلبي في الكشف والبيان ١١٦ / ٤ ، ب ، وانظر : الكافي الشاف ٣٨ .

(٨) هذا يدل على أن ما ذهب إليه عائشة - رضي الله عنها - ومن وافقها هو المعمول به عند الشافعية .

وقوله تعالى : ﴿ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ ﴾ . هذا وصية من الله تعالى للأولياء بالإشهاد على دفع المال إذا دفعوه إلى الأيتام ، لكن إن وقع اختلاف أمكن للولي أن يقيم البينة على أنه رد المال إليه <sup>(١)</sup> . وفي هذا دليل على أن القول قول اليتيم عند التنازع ، وذلك أن القيم خير <sup>(٢)</sup> مؤتمن من جهة اليتيم ، وإنما هو مؤتمن من جهة الشرع ، ولذلك أمر بالإشهاد <sup>(٣)</sup> ، وليس بفريضة <sup>(٤)</sup> .

قوله تعالى : ﴿ وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا ﴾ . قال ابن الأنباري والأزهري : يكون بمعنى محاسباً ، ويكون بمعنى كافياً <sup>(٥)</sup> .

فمن الأول قولهم للرجل عند التهديد : حسيبه الله . ومعناه : محاسبه الله على ما يفعل من الظلم <sup>(٦)</sup> .

(١) انظر : الكشف والبيان ١٦/٤ ب ، ومعالم التنزيل ١٦٩/٢ .

(٢) المعنى يقتضي أنها : (غير بالغين) .

(٣) انظر : الجامع لأحكام القرآن ٤٤/٥ ، ٤٥ .

(٤) الكشف والبيان ١٦/٤ ب ، وانظر : معالم التنزيل ١٦٩/٢ ، وزاد المسير ١٧/٢ . وقصد المؤلف تبعاً للثعلبي بقوله : ليس بفريضة أي الإشهاد ليس بفريضة . وقيل بفريضته .

انظر : المحرر الوجيز ٥٠٢/٤ ، والجامع لأحكام القرآن ٤٤/٥ .

(٥) هذا نص ما ذكره الأزهري عن أبي إسحاق النحوي في تهذيب اللغة (حسب) ٨١٠/١ ، ونحو ما ذكره ابن الأنباري في الزاهر ٦/١ ، وانظر : اشتقاق أسماء الله للزجاجي ١٢٩ .

(٦) من الزاهر ٦/١ بتصرف .

وأنشد ابن الأنباري<sup>(١)</sup> قول قيس المجنون<sup>(٢)</sup> :

دعا المحرمون الله يستغفرونه      بمكة يوماً أن تمحى ذنوبها  
وناديتُ يا ربَّاه أولُ سؤْلتي      لنفسي ليليَ ثمَّ أنتَ حسيُّها<sup>(٣)</sup>  
قال<sup>(٤)</sup> فمعناه : ثمَّ أنتَ محاسبها على ظلمها .

قالوا : فالحسيب هو المحاسب بمنزلة قول العرب : الشريب . للمشارب<sup>(٥)</sup> .

وأنشد<sup>(٦)</sup> أيضاً قول المخبل السعدي<sup>(٧)</sup> :

فلا تُدْخِلَنَّ الدهرَ قَبْرَكَ حَوْبَةً      يقومُ بها يوماً عليك حسيُّ<sup>(٨)</sup>  
معناه محاسبك عليه الله تعالى<sup>(٩)</sup> .

ومن الكفاية قولهم : حسيبك الله . ومعناه : كافي إياك الله<sup>(١٠)</sup> .

(١) في الزاهر ٦/١ .

(٢) هو قيس بن الملوح العامري ، شاعر غزل ويعرف بمجنون ليلى بسبب أنه حجب منها مع حبه لها فهام على وجهه ينشد الأشعار ، وله ديوان وأخبار . توفي سنة ٦٥ أو ٦٨ هـ ، انظر : ديوانه ٧ المقدمة ، والأعلام ٥/٢٠٨ .

(٣) ديوانه ٣١ ، لكن في البيت الأول : شعناً بدل يوماً ، وفي الثاني : يا رحمن بدل من يا رباه .

(٤) أي ابن الأنباري في الزاهر ٦/١ .

(٥) الزاهر ٦/١ ، وانظر : اشتقاق أسماء الله : للزجاجي ١٢٩ .

(٦) أي ابن الأنباري في الزاهر ٥/١ .

(٧) تقدم ترجمته .

(٨) البيت في اللسان (حوب) ١٠٣٦/٢ لكنه فيه : يدخلن بالتحية ورفع حوبة .

(٩) في الزاهر ٥/١ محاسب عليها عالم بها .

(١٠) من الزاهر ٦/١ .

وقد ذكرنا في اللغة في هذا<sup>(١)</sup> قوله : ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران : ١٧٣] .

وقال ابن عباس في قوله : ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾ يريد مجازياً للمحسن والمسيء<sup>(٢)</sup> ، وهذا يعود إلى المحاسب ؛ لأن الحساب إنما هو للجزاء .

والباء في قوله : ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ﴾ ﴿وَكَفَى بِرَبِّكَ﴾ [الإسراء : ١٧ ، ٦٥] ، [الفرقان : ٣١] في جميع القرآن<sup>(٣)</sup> زائدة<sup>(٤)</sup> .

قال الزجاج : المعنى : كفى الله ، كفى ربك<sup>(٥)</sup> . واستقصاء هذا مذكور في هذه السورة عند قوله : ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَى بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ [النساء : ٤٥]<sup>(٦)</sup> .

- (١) هكذا في النسختين والعبارة ركيكة ، ويحتمل أن الناسخ قدم حرف الجر .
- (٢) لم أفهم عليه لا عند ابن جرير ولا الثعلبي ولا غيرهما ، وذكره المؤلف في الوسيط بتحقيق بالطيور ٢ / ٤٥٠ ، وقد ذكر ابن الجوزي أن قول ابن عباس هو أن الحسيب بمعنى الشهيد كما في زاد المسير ١٧ / ٢ .
- (٣) انظر : المعجم المفهرس لألفاظ القرآن (كفى) ٦١٣ ، ٦١٤ .
- (٤) وتفيد التوكيد عند بعض العلماء ، انظر : الكتاب ١ / ٤١ ، ٩٢ ، ٢٦ / ٢ ، ومعاني الحروف للرماني ٣٧ ، والدر المصون ٣ / ٥٨٦ . وتعبير المؤلف بقوله : زائدة غير مناسب ؛ فإن المحققين من العلماء يتحاشون مثل ذلك . قال ابن هشام : وينبغي أن يتجنب العرب أن يقول في حرف في كتاب الله تعالى إنه زائد ؛ لأنه يسبق إلى الأذهان أن الزائد هو الذي لا معنى له ، وكلام الله سبحانه منزه عن ذلك ، والزائد عند النحويين معناه الذي لم يؤت به إلا لمجرد التقوية والتوكيد ، وكثير من المتقدمين يسمون الزائد صلة وبعضهم يسميه مؤكداً وبعضهم يسميه لغواً ، لكن اجتناب هذه العبارة في التنزيل واجب . الإعراب عن قواعد الإعراب ١٠٨ ، ١٠٩ ، وانظر : البرهان للزركشي ١ / ٣٠٥ ، وتفسير ابن كثير ١ / ٤٩٨ ، والدر المصون ٥ / ٢٦٣ .
- (٥) انظر : معاني القرآن وإعرابه ٢ / ٥٧ .
- (٦) تفسير هذه الآية من القسم المفقود .

وحسبياً منصوب على وجهين : أحدهما الحال . المعنى : وكفى بالله في حال الكفاية والحساب ، الثاني : يكون منصوباً على التمييز ، على معنى : كفى الله من الكفاء والمحاسبين<sup>(١)</sup> .

٧ . قوله تعالى : ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ الآية . قال المفسرون : كانت العرب في الجاهلية لا تورث النساء ولا الصغار شيئاً وإن كانوا ذكوراً ، وإنما كانت تورث الكبار ومن طاعن بالرماح وحاز الغنيمة ، فأبطل الله - عز وجل - ذلك ، وأعلم أن حق الميراث على ما ذكر من الفرض<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ . قد ذكرنا معنى الفرض في ما تقدم<sup>(٣)</sup> . واختلفوا في انتصاب قوله : ﴿نَصِيبًا﴾ ، فقال الفراء<sup>(٤)</sup> : لأنه اسم في موضع المصدر ، كقولك : قسماً واجباً وحقاً لازماً<sup>(٥)</sup> .

ولو كان اسماً ليس في معنى المصدر<sup>(٦)</sup> لم ينصب نحو : لك عندي حق درهماً<sup>(٧)</sup> ، ومثله مما ينصب قولك : لك عندي درهمان هبة مقبوضة . فالمفروض في هذا الموضع بمنزلة قولك : فريضة وفرضاً<sup>(٨)</sup> .

(١) انظر : البحر المحيط ٣/ ١٧٤ ، والدر المصون ٣/ ٥٨٧ ، ورجح السمين الوجه الثاني .

(٢) ذكر السيوطي نحوه عن ابن عباس من طريق الكلبي في لباب النقول ٦٤ ، والدر المنثور ٢/ ٢١٧ ، وانظر : الطبري ٤/ ٢٦٢ ، والثعلبي ٤/ ١٦ ب ، والوسيط بتحقيق الطيور ٢/ ٤٥١ ، وأسباب النزول للمؤلف ١٤٨ ، والبغوي ٢/ ١٦٩ ، وزاد المسير ٢/ ١٨ ، وابن كثير ٢/ ٤٩٤ ، والدر المنثور ٢/ ٢١٨ .

(٣) انظر : البسيط النسخة الأزهرية ١/ ١٢٢ .

(٤) في معاني القرآن ١/ ٢٥٧ .

(٥) هذا المثال ليس في معاني الفراء حسب المطبوع .

(٦) في معاني الفراء جاءت كلمة : (صحيحاً) بدلاً مما بين القوسين هنا .

(٧) ما بين القوسين عند الفراء : ولكنه بمنزلة قولك : لك على حق حقاً ، ولا تقول : لك عليّ حق درهماً فكأن المؤلف تصرف في العبارة .

(٨) انتهى من معاني الفراء ١/ ٢٥٧ ، وانظر : الكشف ١/ ٢٤٩ ، والدر المصون ٣/ ٥٨٨ .



وقال الزجاج : هذا منصوب على الحال ، المعنى : لهؤلاء أنصبه على ما ذكرناها في حال الفرض <sup>(١)</sup> .

وقال الأخفش : هو نصب على معنى : جعل لهم نصيباً <sup>(٢)</sup> . والآية تدل على [هذا ؛ لأن قوله : ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ ﴿وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ﴾ يدل على <sup>(٣)</sup> ] معنى جعل لهم نصيباً <sup>(٤)</sup> .

٨ . قوله تعالى : ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ﴾ عنى قسمة المال بين الورثة ، يقال : قسمت المال قسماً و[قسّمته] تقسيماً ، والقسم اسم للمقسوم ، والقسيم الذي يقاسمك ( . . . ) <sup>(٥)</sup> المقسوم أيضاً ، يقال : أخذ قسمه وقسيمه ومقسمه <sup>(٦)</sup> . وهذا قد ذكره ثعلب عن ابن الأعرابي ، وهو صحيح .

قال الخليل : القِسْمُ <sup>(٧)</sup> الحِظُّ والنصيب من الخير <sup>(٨)</sup> ، ومنه سمي الرجل : مقسماً . وأنشد النضر :

فما لك إلا مقسّمٌ ليس فائتاً  
به أحدٌ فاستأخرن أو تقدّم <sup>(٩)</sup>

(١) معاني القرآن وإعراجه ١٥/٢ ، وانظر : مشكل إعراب القرآن ١/١٩٠ ، اولدر المصون ٣/٥٨٩ .

(٢) معاني القرآن ١/٤٢٢ ، ٤٣٤ ، وانظر : الدر المصون ٣/٥٨٩ .

(٣) ما بين القوسين ليس في (أ) .

(٤) هذا ترجيح من المؤلف للوجه الأخير في إعراب (نصيباً) وأنه منصوب بفعل مقدر ، وانظر : الإملاء بهامش الفتوحات ١/٣٥٨ .

(٥) ما بين القوسين بياض في (أ) و (د) . وهذه الكلمة جاءت في العين للخليل ٥/٨٦ : القسم .

(٦) انظر : تهذيب اللغة (قسم) ٣/٢٩٦١ .

(٧) في (أ) : المقسم بالميم ، وما أثبتته هو الموافق لما في العين (قسم) ٥/٨٦ ، والجمهرة (قسم) ٢/٨٥١ ،

وتهذيب اللغة (قسم) ٣/٢٩٦١ ، والصحاح (قسم) ٥/٢٠١٠ ، واللسان (قسم) ٦/٣٦٢٨ .

(٨) العين (قسم) ٥/٨٦ ، وانظر : التهذيب ٣/٢٩٦١ ، والصحاح ٥/٢٠١٠ ، واللسان ٦/٣٦٢٩ .

(٩) لم أعرف قائله ، وهو من شواهد أساس البلاغة (قسم) ٢/٢٥١ لكن عجزه :

ويقال : قاسمت فلاناً المال مقاسمةً ، وأقسمنا ، وتقاسمنا المال في ما بيننا<sup>(١)</sup> .

قال النابغة<sup>(٢)</sup> :

إِنَّا أَقْتَسَمْنَا خُطَّتَيْنَا بَيْنَنَا

فَحَمَلْتُ بَرَّةً وَاحْتَمَلْتُ فَجَارِ<sup>(٣)</sup>

و(القسمة)<sup>(٤)</sup> الاسم من الاقتسام ، لا من القسم<sup>(٥)</sup> ، كالخبرة من الاختبار .

ولا يكاد الفصحاء يقولون : قَسَمْتُ بينهم قِسْمَةً . وقد ذكر ذلك في كتاب الليث<sup>(٦)</sup> ، وليس ذلك بصحيح . وقَسَمْتُك ما أخذته من الأقسام ، والجمع قِسَم .

وقوله تعالى : ﴿أُولُوا الْقُرْبَىٰ﴾<sup>(٧)</sup> يعني : الذين يحزنون ولا يرثون<sup>(٨)</sup> .

به أحد فاعجل به أو تأخر

وهو أيضاً في لسان العرب (قسم) ٣٦٢٩ / ٦ كما عند المؤلف ، لكن قافيته : (تقدما) بألف مد بعد الميم .

(١) انظر : العين (قسم) ٨٦ / ٥ ، وتهذيب اللغة (قسم) ٢٩٦٣ / ٣ ، واللسان (قسم) ٣٦٢٩ / ٦ .

(٢) تقدمت ترجمته .

(٣) ديوان النابغة الذبياني ٨٦ ، الكتاب ٢٧٤ / ٣ ، والكمال ٧٠ / ٢ ، والجمل للزجاجي ٢٢٩ ، الخصائص ١٩٨ / ٢ . والنابغة يخاطب بهذا البيت زُرعة بن عمرو الكلابي ، وكان قد عرض زُرعة على النابغة وعشيرته أن يغدروا بني أسد فأبى ، فجعل النابغة خطته في الوفاء برة من البر ، وجعل خطة زُرعة فجار من الفجور لأنه أراد نقض العهد .

(٤) في (د) : (القسيمة) .

(٥) انظر : الصحاح (قسم) ٢٠١١ / ٥ ، واللسان (قسم) ٣٦٣٠ / ٦ .

(٦) في اللسان (قسم) ٣٦٣٠ / ٦ : الليث : يقال : قَسَمْتُ الشيء بينهم قِسْماً وقِسْمة ، والقسمة مصدر الاقتسام .

(٧) في (أ) و (د) : (أولي) ، وهو خطأ ظاهر .

(٨) انظر : الكشف والبيان ١٧ / ٤ ب ، ومعالم التنزيل ١٧٠ / ٢ ، والمحرق الوجيز ٥٠٤ / ٣ .

﴿وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ﴾ الآية . اختلفوا في حكمها ، فقال ابن عباس في رواية عطاء وعطية<sup>(١)</sup> : هذه الآية منسوخة بآية المواريث ، وإباحة الثلث للميت يجعله حيث يشاء من القربات واليتامى والمساكين<sup>(٢)</sup> .

وهذا مذهب سعيد بن المسيب<sup>(٣)</sup> ، وأبي مالك ، والضحاك<sup>(٤)</sup> .

وقال في رواية عكرمة ومقسم<sup>(٥)</sup> : الآية محكمة غير منسوخة<sup>(٦)</sup> .

(١) تقدمت ترجمته .

(٢) أخرجه بنحو منه من طريق عطاء عن ابن عباس أبو داود في الناسخ والمنسوخ ، وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٢/٢١٩ .

ومن طريق عطية العوفي -وهي طريق ضعيفه- أخرجه بمعناه ابن جرير ٤/٢٦٤ ، وابن أبي حاتم في الدر المنثور ٢/٢١٩ .

وقد أشار الحافظ ابن حجر في الفتح ٨/٢٤٢ ، إلى ضعف ما روي عن ابن عباس أن هذه الآية منسوخة .

وسياقي قريباً ما يبين ثبوت الرواية عن ابن عباس بأنه محكمة ، وانظر : الوسيط بتحقيق بالطيور ٢/٤٥٣ .

وورد عن ابن عباس من طريق مجاهد أن هذه الآية نسخت بقوله تعالى : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء : ١١] ، لكنه ضعيف ، انظر : الناسخ والمنسوخ بتحقيق د . سليمان اللاحم ٢/١٥٦ .

(٣) تقدمت ترجمته .

(٤) انظر : الناسخ والمنسوخ في كتاب الله لقتادة ٣٨ ، والطبري ٤/٢٦٤ ، ٢٦٥ ، والناسخ والمنسوخ للنحاس ٢/١٥٨ ، والكشف والبيان ٤/١٧ ب ، وابن كثير ١/٤٩٥ ، وزاد المسير ٢/٢١ ، وفتح الباري ٨/٢٤٢ ، والدر المنثور ٢/٢١٩ .

(٥) هو أبو القاسم مقسم بن بجرة -وقيل نجدة- من الموالي ، ولزم ابن عباس وهو من مشاهير التابعين وحُكم عليه بأنه صدوق يُرسل ، مات -رحمه الله- سنة ١٠١ هـ ، انظر : ميزان الاعتدال ٥/١٠٣ ، والتقريب ٥٤٥ رقم (٦٨٧٣) .

(٦) أخرجه من طريق عكرمة البخاري رقم (٤٥٧٦) في كتاب التفسير سورة النساء ، باب ٣ ﴿وَأِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ . . .﴾ ، وقال البخاري : تابعه سعيد بن جبير عن ابن عباس . وكذلك أخرجه ابن جرير ٢/٢٦٣ ، وعن طريق مقسم أخرجه ابن جرير ٢/٢٦٤ بمعناه .

وانظر : الكشف والبيان ٤/١٧ ب ، وابن كثير ١/٤٩٤ ، والدر المنثور ٢/٢١٨ . قال ابن حجر عن طريق عكرمة وسعيد : وهذان الإسنادان الصحيحان عن ابن عباس هما المعتمدان .

وهذا مذهب أبي موسى ، وإبراهيم ، والشعبي ، والزهري ، ومجاهد ،  
والحسن ، وسعيد بن جبير ، وعبيدة ، وقتادة<sup>(١)</sup> .

ثم اختلف هؤلاء ، فذهب بعضهم إلى أنه يجب على الوارث أن يرضخ لمن  
حضر القسمة شيئاً من المال بقدر ما تطيب به نفسه .

هذا إذا كان الوارث كبيراً ، فإن كان صغيراً تولّى إعطاء هؤلاء وليّه<sup>(٢)</sup> .

قال الحسن والنخعي : أدركنا الناس وهم يقسمون على القربات<sup>(٣)</sup> ،  
والمساكين ، واليتامى من العين ، فإذا قُسم الذهب والورق وصارت القسمة إلى  
الأرضين والرقيق وما أشبه ذلك قالوا لهم قولاً معروفاً ، كانوا يقولون : بُورك  
فيهم<sup>(٤)</sup> .

وقال ابن عباس والسدي وغيرهما : إذا حضر القسمة هؤلاء ؛ فإن كان الميت  
أوصى لهم بشيء أنفذ ، وإن لم يوص<sup>(٥)</sup> وكان الورثة كباراً رَضَخُوا لهم ، وإن  
كانوا صغاراً اعتذر إليهم الولي ، ويقول : إني لا أملك هذا المال ، وإنما هو لهؤلاء  
الضعفاء الذين لا يعقلون ما عليهم من الحق ، وإن يكبروا فسيعرفون حقكم .  
فهذا هو القول المعروف<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر : الطبري ٢٦٣/٤ ، ٢٦٤ ، والناسخ والمنسوخ للنحاس ١٥٨/٢ ، والكشف والبيان  
١٧/٤ ب ، ١٨ أ ، وابن كثير ٤٩٩/١ ، والدر المنثور ٢١٨/٢ ، ٢١٩ .

(٢) انظر : الطبري ٢٦٥/٤ .

(٣) في (أ) : (القربات) .

(٤) من معاني القرآن للزجاج ١٦/٢ . وذكره بنحوه عنهما ابن الجوزي في زاد المسير ٢٠/٢ ، وانظر :  
تفسير الحسن ٢٦٣/١ .

(٥) في (د) : يوص لهم .

(٦) هذا معنى قول ابن عباس والسدي وغيرهما كسعيد بن جبير .

انظر : الطبري ٢٦٧/٤ ، ٢٦٨ ، وزاد المسير ٢٠/٢ ، وما ساقه المؤلف نص ما ذكره الثعلبي في  
الكشف والبيان ١٧/٤ ب ، ١٨ أ .

وقال بعضهم : هذا على النذب والاستحباب ، لا على الفرض والإيجاب ؛ يستحب للوارث أن يقسم هؤلاء شيئاً من التركة ، فإن ترك ذلك لم يُحْرَج<sup>(١)</sup> .

وهذا هو الذي عليه الناس اليوم<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ ﴾ أي من الميراث ، ردّ الكناية إلى معنى القسمة لا إلى اللفظ ، كقوله : ﴿ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِنْ وَعَاءِ أَخِيهِ ﴾ [يوسف : ٧٦] ، والصُّوَاع مذكر لا يُكنى عنه بالتأنيث ، لكن أريد به المِشْرَبَة والسَّقَايَة ، فعادت الكناية إلى المعنى لا إلى اللفظ<sup>(٣)</sup> .

وقال أبو علي : القسمة هاهنا يراد بها المقسوم ؛ لأنه إنما يُرْزَق من التركة المقسومة<sup>(٤)</sup> .

٩ . قوله تعالى : ﴿ وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ﴾ الآية . اختلفوا في هذه الآية على قولين :

أحدهما أن معنى الآية : وليخش من لو كان له ولد صغار خاف عليهم بعده الضيعة ، أن يأمر الموصي بالإسراف في ما يعطيه اليتامى والمساكين وأقاربه الذين لا يورثون ، فيكون قد أمره بما لم يكن يفعله لو كان هو الميت .

(١) أشار ابن عطية إلى أن ممن ذهب إلى النذب الحسن وسعيد بن جبير ، انظر : المحرر الوجيز ٥٠٤ / ٣ ، ٥٠٥ . ولم أجد ذلك صريحاً عنها .

(٢) قد رجح القول الأخير وهو القول بالاستحباب النحاس في الناسخ والمنسوخ ١٥٩ / ٢ ، وابن العربي في أحكام القرآن ٣٢٩ / ١ ، والقرطبي : في الجامع لأحكام القرآن ٤٩ / ٥ .

(٣) انظر : معاني القرآن للأخفش ٤٣٤ / ١ ، والبيان ٢٤٤ / ١ ، والدر المصون ٥٨٩ / ٣ .

(٤) قول أبي علي لم أقف عليه وهو بمعنى ما ذكر المؤلف قبله ، وانظر : بالإضافة إلى ما سبق : مشكل إعراب القرآن ١ / ١٩٠ ، وغرائب التفسير ١ / ٢٨٥ ، والإملاء ١ / ٣٥٨ .

قال ابن عباس في رواية عطاء : كان الرجل إذا حضرته الوفاة قعد عنده أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا : انظر لنفسك فإنَّ ولدك لا يُغنون عنك من الله شيئاً ، فيُقدِّم جلَّ ماله ويحجب ولده ، وهذا قبل أن تكون الوصية في الثلث ، فكره الله ذلك منهم وقال : ﴿ وَلِيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ﴾ ، يريد : من بعدهم . ﴿ ذُرِّيَّةً ضِعَفًا ﴾ يريد : صغاراً . ﴿ خَافُوا عَلَيْهِمْ ﴾ الفقر . ﴿ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ ﴾ يريد : فليخافوا الله إذا تعدَّوا عند أحد من إخوانهم وهو في الموت . ﴿ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴾ يريد بالسديد من القول العدل ، وهو أن يأمره أن يُخلف ماله لولده ويتصدق ما دون الثلث<sup>(١)</sup> .

وهذا قول أكثر المفسرين ، سعيد بن جبير والحسن وقتادة والسدي والضحاك ومجاهد<sup>(٢)</sup> .

والقول الثاني : أن هذا وعظ لولاة اليتامى ، وُعطوا في تَوَلَّيْتَهُمْ أمرهم بأن يفعلوا كما يحبون أن يفعل بأولادهم من بعدهم . يقول : وليخش من لو ترك ولداً صغاراً خاف عليهم الضَّيعة ، فليحسن إلى من كفله من اليتامى ، وليفعل بهم ما يجب أن يفعل بولده من بعده .

(١) أوردته عن عطاء عن ابن عباس الهواري في تفسير كتاب الله العزيز ٣٥١ / ١ ، وأخرجه بمعناه عن ابن عباس الطبري ٢٦٩ / ٤ ، ٢٧٠ لكن من طريق ابن أبي طلحة - وهي أصح - وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢ / ٢٢٠ ، أيضاً إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي . وانظر : تحقيق المروي عن ابن عباس ١٧٥ / ١ .

(٢) انظر : تفسير القرآن لعبدالرازق ١ / ١٥٠ ، والطبري ٢٧٠ ، ٢٧١ ، وزاد المسير ٢ / ٢٢ ، وابن كثير : (٤٩٥) ، والدر المنثور ٢ / ٢٢٠ .

وهذا قول تحتمله الآية ، ولم أر أحداً من المفسرين ذكره<sup>(١)</sup> ، وبعض المتأخرين حكاه ، وعزاه إلى الكلبي<sup>(٢)</sup> . وليس هو في تفسيره المعروف بطريق يوسف بن بلال<sup>(٣)</sup> .

وقرأ<sup>(٤)</sup> حمزة : ﴿ ضِعْفًا خَافُوا ﴾ بالإمالة فيهما<sup>(٥)</sup> . ووجه إمالة (ضعاف) أن ما كان على وزن فعال ، وكان أوله حرفاً مستعلياً مكسوراً ، نحو : صفات<sup>(٦)</sup> ، وقفاف<sup>(٧)</sup> ، وخِبات وغِلاب ، يحسن فيه الإمالة ، وذلك أنه تصعد بالحرف المستعلي ثم انحدر بالكسر ، فيستحب أن لا يتصعد بالتفخيم بعد التصوُّب<sup>(٨)</sup> بالكسر ، فيجعل الصوت<sup>(٩)</sup> على طريقة واحدة ، فلا يتصعد بالتفخيم بعد التصوُّب بالكسرة<sup>(١٠)</sup> التي في خفت فينحو نحوها بالإمالة .

قال سيبيويه : بلغنا عن ابن أبي إسحاق<sup>(١١)</sup> أنه سمع كثير عزة يقول : صار مكان كذا<sup>(١٢)</sup> ، بالإمالة<sup>(١٣)</sup> .

- (١) بل ذكره غير واحد ، وهو مروى عن ابن عباس وابن زيد ، واستحسنه ابن كثير ، انظر : تأويل مشكل القرآن ٣٢٣ ، والطبري ٤ / ٢٧٠ ، ومعاني الزجاج ٢ / ١٧ ، وزاد المسير ٢ / ٢٢ ، وابن كثير ٢ / ٢١٠ .
- (٢) يقصد بمن حكاه وعزاه شيخه الثعلبي كما في الكشف والبيان ٤ / ١٨ ب .
- (٣) لم أقف له على ترجمته .
- (٤) الكلام في القراءة من الحجة ٣ / ١٣٣ .
- (٥) أي بإمالة العين والحاء ، انظر : الحجة ٣ / ١٣٣ .
- (٦) في الحجة : ضعاف .
- (٧) في الحجة : قباب .
- (٨) في الحجة : التصويب .
- (٩) في (أ) و (ب) : الصوب بالباء الموحدة ، والتصحيح من الحجة .
- (١٠) في الحجة : بالكسر .
- (١١) لعله أبو بحر عبدالله بن زيد الحضرمي العلامة المقرئ النحوي المتوفى سنة ١١٤ هـ ، انظر : أخبار النحويين للسريافي ٤٢ ، ونزهة الألباء ٢٦ ، وبغية الوعاة ١ / ٤٠١ .
- (١٢) في الكتاب ٤ / ١٢١ لكن فيه : صار بمكان كذا وكذا ، وانظر : الحجة ٢ / ٣٠ .
- (١٣) انتهى من الحجة ٣ / ١٣٣ - ١٣٥ يتصرف ، وانظر : معاني القراءات للأزهري ١ / ٢٩٢ ، والكشف لمكي ١ / ٣٧٧ ، والنشر ٢ / ٢٤٧ .

وقوله تعالى : ﴿وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ السديد : العدل والصواب من القول<sup>(١)</sup> . قال ابن المظفر<sup>(٢)</sup> : يقال قل قولاً سَدَدًا وسَدَادًا وسَدِيدًا<sup>(٣)</sup> . والسَدَد مقصور من السداد<sup>(٤)</sup> ، وأنشد<sup>(٥)</sup> لكعب<sup>(٦)</sup> :

ماذا عليها وماذا كان ينقصُها      يومَ التَّرحُّلِ لو قالتْ لنا سَدَدًا<sup>(٧)</sup>  
قال الأزهري : وقرأت بخط شَمِر : يقال سَدَّ عليك الرجل يسدُّ سدًّا إذا أتى السداد . وما كان هذا الشيء سديدًا . ولقد سد يسد سداداً وسدوداً . وقال أوس :

فما جَبُنوا أَنَّا نَسُدُّ عليهمُ  
ولكنْ لَقُوا ناراً تحسُّ وتسْفَعُ<sup>(٨)</sup>

- 
- (١) الكشف والبيان ١٩/٤ أ .  
(٢) في تهذيب اللغة (سدد) ١٦٥٦/٢ .  
(٣) في تهذيب اللغة : . . . وسديداً أي صواباً .  
(٤) انتهى من تهذيب اللغة (سدد) ١٦٥٦/٢ بتقديم وتأخير لا يؤثر في المعنى . وانظر : العين ١٨٤/٧ ، واللسان (سدد) ١٩٧٠/٤ .  
(٥) ليس في التهذيب .  
(٦) لم أعرفه .  
(٧) نسبه إلى كعب - كالمؤلف - الزمخشري في أساس البلاغة (سدد) ١/٤٣٠ ولم أجده في ديوان كعب بن زهير غير أن الجوهري في الصحاح (سدد) ٢/٤٨٥ نسبه إلى الأعشى ، وكذا في لسان العرب (سدد) ١٩٧٠/٤ ولم أجده في ديوان الأعشى الكبير : ميمون بن قيس . والشاهد منه : أن السدد مقصور من السداد .  
(٨) البيت منسوب إلى أوس في التهذيب (سد) ١٦٥٥/٢ ، واللسان (سدد) ١٩٦٩ ، (حس) ٥٢/٦ . غير أنه نسب إلى فروة بن مسيك المرادي في مجالس العلماء للزجاجي ١٤٣ ، الخصائص ٢٩٢/٣ ، ولعل الراجح الأول . والشاهد منه : نسد بالسين المهملة ، وهي كذلك في التهذيب ، وبقية المراجع بالشين المعجمة ، ومعنى تحسُّ : تحرق ، وتسْفَع لعل المراد : تُسَوِّد من الإحراق . انظر : التهذيب (سفع) ١٧٠٤/٢ ، ١٧٠٥ ، و(حس) ٨١٦/١ ، واللسان (سفع) ٢٠٢٨/٤ .



يقول لم يجبنوا من الإنصاف في القتال ، ولكننا جُرنا عليهم فلقونا ونحن كالنار التي لا تُبقي شيئاً<sup>(١)</sup> .

ويقال : إنه لَيْسَد في القول ، إذا كان يأتي القول السيد ، وقد أسددت ما شئت ، أي طلبت السداد ، أصبته أو لم تصبه . ويقال : سده الله ؛ أي وفقه للسداد<sup>(٢)</sup> .

١٠ . قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِيَتَمَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ﴾ .

سماه بما يؤول إليه في العاقبة ، والعرب تُسمي الشيء باسم ما يؤول إليه عاقبته ، كقوله : ﴿ أَرَنْتِي أَغْصِرُ خَمْرًا ﴾ [يوسف : ٣٦] ، يعني : العنب ، فسماه خمرًا بما يؤول إليه<sup>(٣)</sup> . ويقولون للأمر الشديد : هو الموت ، ومنه قول ابن الدُّمينة الحثعمي<sup>(٤)</sup> :

قليلٌ قذى العينين نعلمُ أنه  
هو الموتُ إن لم يلقَ عَنَّا بوائقه<sup>(٥)</sup>

(١) انتهى قول الأزهري من التهذيب (سد) ١٩٦٩/٤ .

(٢) انظر : التهذيب (سد) ١٦٥٧/٢ ، ومقاييس اللغة (سد) ٦٦/٣ ، والصاح (سد) ٤٨٥/٢ ، وأساس البلاغة (سد) ٤٣٠/١ .

(٣) انظر : الكشف والبيان ١٩/٤ ، ومعالم التنزيل ١٧١/٢ ، وغرائب التفسير ٢٨٥/١ ، وزاد المسير ٢٣/٢ .

(٤) هو عبيدالله بن عبدالله - والدُمينة أمه - من خثعم ، يعد من الشعراء المجيدين . انظر : الشعر والشعراء ٤٨٩ .

(٥) في الشعر والشعراء ٤٨٩ ، ومن شواهد مغني اللبيب ٤٧١ ، ونسبه عبدالسلام هارون إلى ديوانه ٥٣ ، انظر : معجم شواهد العربية ٢٤٧ .

أي السبب المؤدي إلى الموت ، وعلى هذا قوله ﷺ في الشارب من آنية الذهب والفضة : «إنما يُجرّجِر في بطنه نار جهنم»<sup>(١)</sup> .

قال السدي : يُبعث آكل مال اليتيم ظمأً يوم القيامة ولهبُ النار ودُخانها يخرج من فيه وأذنيه وأنفه وعينه ، يعرفه من رآه بأكل مال اليتيم<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ وقرئ بضم الياء<sup>(٣)</sup> .

قال أبو زيد : يقال : صلي الرجل النارَ يصلها صلياً وصلأً ، وهو صالي النار من قوم صالحين وصلياً<sup>(٤)</sup> . قال الله تعالى : ﴿إِلَّا مَنْ هُوَ صَالٍ الْجَحِيمِ﴾ [الصفات : ١٦٣] . قال الشاعر :

والله لولا النار أن يصلها<sup>(٥)</sup>

(١) أخرجه البخاري من حديث أم سلمة - رضي الله عنها - رقم (٥٦٣٤) في كتاب الأشربة ، باب ٢٨

آنية الفضة ، ومسلم (٢٠٦٥) في كتاب اللباس والزينة ، باب : آنية الذهب والفضة ، وغيرها .

(٢) أخرجه ابن جرير ٤/٢٧٣ ، وذكره الثعلبي في الكشف والبيان ٤/١٩ ، وابن الجوزي في زاد المسير

٢/٢٣ ، وابن كثير ١/٤١١٩ ، والسيوطي في الدر المنثور ٢/٢٢١ ، وعزاه إلى ابن جرير وابن أبي

حاتم .

(٣) قراءة التضم لابن عامر وأبي بكر عن عاصم ، وقراءة الفتح للباقيين من العشرة . انظر : السبعة ٢٢٧ ،

والحجة لأبي علي ٣/١٣٦ ، والمبسوط ١٥٤ ، والكشف ١/٣٧٨ ، والنشر ٢/٢٤٧ .

(٤) انتهى قول أبي زيد ، وقد أخذ المؤلف من الحجة لأبي علي ٣/١٣٦ ، إلا أنه حذف جملة من أثناء

الكلام وهي بعد قوله : صلاء فقد جاء في الحجة بعدها : وهما واحد ، وأصله الله حر النار إصلاء ،

وهو صالي ... إلخ . وانظر : تهذيب اللغة (صلى) ٢/٢٠٤٩ ، واللسان (صلا) ٤/٢٤٩١ .

(٥) هذا من الرجز . قال ابن منظور : وقال العجاج . قال ابن بري ، وصوابه الزفیان :

تالله لولا النار أن نصلها أو يدعو الناس علينا الله

اللسان (صلا) ٤/٢٤٩١ ، ولم أجده في ديوان العجاج ، ولا في غير اللسان .

وقال تعالى : ﴿ جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا ﴾ [إبراهيم : ٢٩ ، ٥٦] ، [المجادلة : ٨] . قال الفراء : الصَّلَاء اسم للوقود ، وهو الصَّلَا ، إذا كسرت مددت ، وإذا فتحت قصرت <sup>(١)</sup> . قال ابن حنزة :

فَتَنَوَّرَتْ نَارَهَا <sup>(٢)</sup> مِنْ بَعِيدٍ      بِخَزَازَى هِيَهَاتَ مِنْكَ الصَّلَاءُ <sup>(٣)</sup>

ومن ضم الياء فهو من قولهم : أصلاه الله حر النار إصلاءً ، قال الله تعالى : ﴿ فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ﴾ [النساء : ٣٠] ، وقال تعالى : ﴿ سَأُصْلِيهِ سَقَرَ ﴾ [المدثر : ٢٦] .

وأما السَّعِير فهو النار المستعرة . يقال (سعرت) <sup>(٤)</sup> النار أسعَرُها سَعْرًا ، وهي مسعورة وسعيرة ، فالسَّعِير معدول عن : مسعورة كما عُدِل : كف خضيب . عن : نخضوبة ، وكذلك سعرت الحرب سَعْرًا . واستعرت النار إذا استوقدت .

والسَّعِير : النار نفسها . (وسُعار النار) <sup>(٥)</sup> حُرُّها <sup>(٦)</sup> .

١١ . قوله تعالى : ﴿ يُؤْصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾ الآية . فقد ذكرنا معنى الإيصاء والتوصية في اللغة . ومعنى ﴿ يُؤْصِيكُمُ ﴾ هاهنا : قال الزجاج :

(١) انظر : المقصور والممدود للفراء ٣٦ ، ٣٧ ، ٦٢ ، واللسان (صلا) ٤ / ٢٤٩١ .

(٢) في (د) : ناه ، وقد يكون وقع سهواً من الناسخ .

(٣) البيت من معلقة الحارث بن حنظلة الشكري كما في شرح القصائد المشهورات للنحاس ٥٥ / ٢ ، شرح المعلقات للزوزني ١٥٦ . قال النحاس : تنورتُ النار إذا نظرتها بالليل . . . . وخزازی اسم موضع . والشاهد منه : الصَّلَاء كسرت الصاد فجاءت الكلمة ممدودة .

(٤) من قوله : ومن ضم إلى آخر الكلام على القراءة من الحجة بلفظ مقارب ، انظر : الحجة ٣ / ١٣٧ .

(٥) في (د) : أسعرت ، وما أثبتته هو الصواب . انظر : الجمهرة (رسم) ٢ / ٣١٤ ، وتهذيب اللغة (سعر) ١٦٩٣ / ٢ .

(٦) في (د) : (وسعارها) .

(٧) انظر : جمهرة اللغة (رسم) ٢ / ٧١٤ ، وتفسير الطبري ٤ / ٢٧٣ ، ٢٧٤ ، وتهذيب اللغة (سعر) ١٦٩٣ / ٢ ، ومقاييس اللغة ٣ / ٧٥ ، ٧٦ .

أي يفرض<sup>(١)</sup> عليكم ؛ لأن الوصية من الله - عز وجل - فرض ، والدليل على ذلك : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصْنَكُمْ بِهِ ﴾ [الأنعام: ١٥١] ، وهذا من الفرض المحكم علينا<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ فِي أَوْلَادِكُمْ ﴾ ، اسم الولد يقع على ولد الصُّلب وعلى ولد الولد وإن سَفَلَ<sup>(٣)</sup> ، ثم ثبتت على هذا ميراث ولد الولد بهذه الآية<sup>(٤)</sup> .

فإن قيل : بماذا يتعلق قوله : ﴿ يُوصِيكُم ﴾ ، ولا يقال في الكلام : أوصيك لزيد كذا ؟ والجواب ما قال الفراء ، وهو أن الوصية قول ، فمعنى قوله ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ ﴾<sup>(٥)</sup> : يقول الله لكم ، وعلى هذا أيضاً : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ ﴾ [المائدة: ٩] ؛ أي قال الله لهم مغفرة ؛ لأن الوعد قول<sup>(٦)</sup> .

﴿ لِلَّذِكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ﴾ ، وقال الكسائي : قوله : ﴿ لِلَّذِكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ﴾ بيان لما أوصى به وحكاية له ؛ لأن الذي أوصاهم به هو هذا ، ومثله قوله : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ﴾ [المائدة: ٩] ، ثم ذكر ما وعدهم فقال : ﴿ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ﴾ ولهم مغفرة هو الذي وعدهم به ، وكذلك قوله : ﴿ ثُمَّ بَدَأَ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا الْآيَاتِ لَيْسَ جُؤْنُهُ ﴾ [يوسف: ٣٥] .

- (١) في (أ) : نفرض ، وما أثبتته هو الموافق لمعاني الزجاج .
- (٢) معاني الزجاج ١٨/٢ ، وانظر : غرائب التفسير ٢٨٥/١ ، والكشف والبيان ٢٢/٤ ، والمحرر الوجيز ٥١١/٣ ، والفتوحات الإلهية ٣٦٠/١ .
- (٣) انظر : أحكام القرآن لابن العربي ٣٣٣/١ ، والجامع لأحكام القرآن ٥٩/٥ ، وبعض العلماء يفرق فيقول : إنه حقيقة في ولد الصلب مجاز في غيره ، وبعضهم لا يفرق . وعقب القرطبي - رحمه الله - على مثل ذلك بقوله : ومعلوم أن الألفاظ لا تتغير بها قالوه .
- (٤) قوله : (ثم ثبتت) ، وفي هذه الجملة اضطراب أو سقط .
- (٥) في (د) زيادة : (في أولادكم) .
- (٦) لم أقف على رأي الفراء هذا في معاني القرآن ، وقد أشار إليه أبو حيان في البحر ١٨١/٣ ، والسمين في الدر المصون ٣٥٦/٣ .

ويقول : بدالي أن لعبدالله مالا ، فإذا (ألقيت)<sup>(١)</sup> أن قلت : بدالي لعبدالله مال<sup>(٢)</sup> ، وأنشد الكسائي على ذلك :

إني سأبدي لك في ما أبدي  
لي شَجَنانِ شَجَنُ بَنَجِدِ<sup>(٣)</sup>

وقوله تعالى : ﴿فَإِنْ كُنْ نِسَاءً﴾ ، يعني : فإن كن<sup>(٤)</sup> المتروكات ؛ وذلك أن اسم الولد يطلق على الإناث والذكور<sup>(٥)</sup> ، فلما فرض فريضة الذكور وأراد تبين حال الإناث كنى عنهن بكناية جمع أسمائهن في الأولاد ، وتقديره : الأولاد إن كن نساء فوق اثنتين فلهن ثلثا ما ترك<sup>(٦)</sup> .

(١) في الأصل بالفاء ، والتصحيح من (د) .

(٢) لم أقف على قول الكسائي مفصلاً ، وقد أشار إليه أبو حيان في البحر ٣ / ١٨١ . انظر : مشكل إعراب القرآن ١ / ١٩٠ ، والدر المصون ٣ / ٥٩٧ .

(٣) هذا البيت من الرجز ، ولم أعرف قائله ، وهو من شواهد معجم مقاييس اللغة (شجن) ٣ / ٢٤٩ ، والصحاح (سجن) ٥ / ٢١٤٢ ، واللسان (شجن) ٤ / ٢٢٠٢ ، والشجن : الحاجة . ولعل الشاهد منه أن : شجن بنجد تفسير وبيان لـ : لي شجنان ، فقد جاء في الصحاح ، اللسان بعد هذا : وشجن لي في بلاد السند ، لكن في اللسان : الهند بدل السند . والله أعلم .

(٤) هكذا في (أ) و (د) ، ولعل الصواب : فإن كان ، انظر : الطبري ٤ / ٢٧٦ ، وإعراب القرآن للنحاس ١ / ٤٣٩ ، ومشكل إعراب القرآن ١ / ١٩١ .

(٥) انظر : الطبري ٤ / ٢٧٦ ، وتهذيب اللغة (ولد) ٤ / ٣٩٥١ ، والمحزر الوجيز ٣ / ٥١٢ .

(٦) قال الطبري ٤ / ٢٧٦ : واختلف أهل العربية في المعنى بقوله : ﴿فَإِنْ كُنْ نِسَاءً﴾ فقال بعض نحويي البصرة بنحو الذي قلنا : فإن كان المتروكات نساء ، وهو أيضاً قول بعض نحويي الكوفة . وقال آخرون منهم : بل معنى ذلك ، فإن كان الأولاد نساء ، وقال : إنما ذكر الله الأولاد فقال : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ ، ثم قسم الوصية فقال : ﴿فَإِنْ كُنْ نِسَاءً﴾ ، وإن كان الأولاد نساء ، وإن كان الأولاد واحدة ، ترجمة منه بذلك عن الأولاد . قال أبو جعفر : والقول الأول الذي حكيناه عن حكيناه عنه من البصريين أولى بالصواب في ذلك عندي ؛ لأن قوله : ﴿فَإِنْ كُنْ﴾ لو كان معنيّاً به ﴿وَأَوْلَادٌ﴾ لفيل : ﴿وَأِنْ كَانُوا﴾ ؛ لأن الأولاد تجمع الذكور والإناث ، وإذا كان كذلك فإنما يقال : (كانوا) ، لا (كن) . هذا ما وضحه ابن جرير في تقدير اسم كان هنا ، فالظاهر أن المؤلف قد خلط بين القولين ، والله أعلم .

واجتمعت الأمة على أن للبتين الثلثين<sup>(١)</sup> ، إلا ما روي عن ابن عباس أنه ذهب إلى ظاهر الآية ، وقال : الثلثان فرض الثلاث من البنات ؛ لأن الله تعالى قال : ﴿ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ ﴾<sup>(٢)</sup> :

فجعل الثلثين للنساء إذا زده<sup>(٣)</sup> على الثلثين<sup>(٤)</sup> ، وعنده أن فرض البتتين النصف كفرض الواحدة .  
 وهذا غير مأخوذ به<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر : الإجماع لابن المنذر ٣٢ ، والمغني لابن قدامة ١١ / ٩ ، ومجموع فتاوى شيخ الإسلام ٣١ / ٣٥٠ . هذا ؛ وقد تعقب القرطبي الإجماع في هذه المسألة لخلاف ابن عباس منها . انظر : الجامع لأحكام القرآن ٥ / ٦٣ ، لكن العلماء الذين حكوا الإجماع حكموا على ما روي عن ابن عباس بالشذوذ كما في المغني ، الفتاوى .

(٢) لم أقف على من خرجه ، لكنه قول مشتهر عن ابن عباس وصححه عنه النحاس في إعراب القرآن ١ / ٤٣٩ ، والقرطبي في الجامع لأحكام القرآن ٥ / ٦٣ ، وانظر : تفسير الماوردي ١ / ٤٥٨ ، وأحكام القرآن لابن العربي ١ / ٣٣٦ ، والمغني ١١ / ٩ ، ومجمع الفتاوى ٣١ / ٣٥٠ ، وأضواء البيان ١ / ٣٧٢ ، والتحقيقات المرضية في المباحث الفرضية للدكتور صالح الفوزان ٧٨ . وقد قال الفوزان : وقيل : المشهور عنه مثل قول الجمهور .

(٣) هكذا في (أ) وفي (د) : (رده) ، ولعل الصواب : (زدن) .

(٤) هكذا في (أ) و (د) والظاهر أن الصواب : الثنتين .

(٥) انظر : أحكام القرآن للكنيا الهراسي ٢ / ١٤٠ ، ١٤١ ، وأحكام القرآن لابن العربي ١ / ٣٣٦ ، والمغني ١١ / ٩ ، ومجموع الفتاوى ٣١ / ٣٥٠ ، وأضواء البيان ١ / ٣٧٢ ، والتحقيقات المرضية ٨٢ ، ٨٣ .

ووجه الآية أن (فوق) هاهنا صلة لا معنى له ، أراد : فإن كن نساء اثنتين ، كقوله : ﴿ فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ ﴾ [الأنفال: ١٢] يريد : فاضربوا الأعناق<sup>(١)</sup> وسمى البنتين نساء ؛ لأن الابنتين جماعة عند العرب . ونبين ذلك في آخر الآية<sup>(٢)</sup> .

وقال أكثر المفسرين : إنما أعطينا البنتين الثلثين بتأويل القرآن لا بنص فرض ، وذلك أن الله تعالى [جعل للبنت الواحدة النصف في قوله : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ﴾] ، وجعل للأخت الواحدة النصف أيضاً في قوله : ﴿ إِنْ أُمْرَأُ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ﴾ [النساء: ١٧٦] ، ثم جعل للأختين الثلثين ، علمنا أن للبنتين<sup>(٣)</sup> الثلثين قياساً على الأختين ، كما أن للأخوات الثلثين بما نص في البنات في قوله : ﴿ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً ﴾ الآية<sup>(٤)</sup> .

وحرر الحسن بن يحيى<sup>(٥)</sup> هذا الفصل فقال : (إن الله تعالى)<sup>(٦)</sup> أمسك في هذه الآية عن ذكر البنتين ، وذكر الواحدة والثلاث وما فوقها ، وذكر في (قوله<sup>(٧)</sup>) : ﴿ يَسْتَفْتُونَكَ ﴾ في آخر النساء الأخت الواحدة والبنتين<sup>(٨)</sup> ، وأمسك عن ذكر

(١) هذا قول في إعراب الآية ، لكن خطأه النحاس بقوله : وهو خطأ ؛ لأن الظروف ليست مما يزداد لغير معنى إعراب القرآن ١/ ٣٤٩ ، كما ضعفه الكيا الهراسي في أحكام القرآن ٢/ ١٤٤ ، وابن عطية في المحرر ٣/ ٥١٣ ، وابن كثير في تفسيره ١/ ٤٩٨ . قال ابن كثير : وهذا غير مسلم ، لا هنا ولا هناك ، فإنه ليس في القرآن شيء زائد لا فائدة فيه ، وهذا ممتنع . وقد تقدم مثل ذلك .

(٢) انظر : ٣٦١ .

(٣) يُجْتَمَلُ أن في الكلام سقطاً ، واستقامته : وذلك أن الله تعالى لما جعل للبنت الواحدة . . علمنا أن لبنتين فسقطت لما من الكلام قبل جعل .

(٤) انظر : تفسير الماوردي ١/ ٤٥٨ ، وأحكام القرآن للهراسي ٢/ ١٤٠ ، ١٤١ ، وأحكام القرآن لابن العربي ١/ ٣٣٧ ، والقرطبي ٥/ ٦٣ ، وأضواء البيان ١/ ٣٧١ ، والتحقيقات المرضية ٨٠ .

(٥) هو صاحب نظم القرآن ، وكثيراً ما يأخذ عنه المؤلف ، لكنه لم يصل إلينا .

(٦) ما بين القوسين ليس في نسخة (د) .

(٧) ما بين القوسين ليس في نسخة (د) .

(٨) هكذا في (أ) و (د) والظاهر : والشتتين .

الثلاث وما فوقها ، فتضمن كل واحدة من هاتين الآيتين ما كف عن ذكره في غيرها ، ويحتمل كل واحد منهما في ما أمسك عنه فيها على ما ذكره في غيرها ليأتلف المعنى على (ما يجب<sup>(١)</sup>) إن شاء الله<sup>(٢)</sup> .

قال أبو إسحاق : جعل الله - عز وجل - كتابه يدل بعضه على بعض تفقيهاً للمسلمين وتعليماً ؛ ليعملوا في ما يحزبهم<sup>(٣)</sup> في الأمور على هذه الأدلة ، وقال بعضهم<sup>(٤)</sup> : في الآية دليل على أن للبنتين الثلثين ؛ لأنه قال : ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ ، وكان أول العدد ذكراً وأنثى ، فللذكر الثلثان وللأنثى الثلث . فلما دلّ هذا على أن للذكر الثلثين وللبنت الواحدة الثلث ، عُلِمَ أن للبنتين الثلثين من حيث علم أن للذكر الثلثين .

وأما مذهب ابن عباس فهو محال في القياس ، حيث يجعل البنتين كالواحدة . والبنتان كالجماعة ؛ لأن منزلة الاثنين منزلة الجمع<sup>(٥)</sup> ، في كثير من الأحكام ، فصلاة الاثنين جماعة ، والأخوان كالأخوة في حجب الأم من الثلث إلى السدس ، ويجيء ذلك في آخر الآية ، فالجمع بالجمع أولى أن يقاس من الجمع بالواحد<sup>(٦)</sup> . وأيضاً فإن الآية في قول مقاتل ، والكلبي نازلة في أم كَجَّة<sup>(٧)</sup> ، وكان لها ثلاث

(١) في (أ) : (يجب) بالخاء المهملة .

(٢) انتهى أخذ المؤلف من صاحب النظم ، وانظر : أحكام القرآن للهراسي ١٤١/٢ ، ١٤٢ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٣٣٧/١ ، والقرطبي ٦٣/٥ ، وفتح القدير ٤٣١/١ .

(٣) يحزبهم : ينزل بهم ويهمهم . انظر : اللسان (حزب) ٨٥٤/٢ .

(٤) صرح أبو إسحاق الزجاج بالقائل في معانيه ١٩/٢ ، وأنه : أبو عباس محمد بن يزيد [وهو المبرد] ، وكذا قال إسماعيل بن إسحاق .

(٥) في (أ) : (الجميع) ، وإلى هنا انتهى أخذ المؤلف من الزجاج في معانيه ١٩/٢ بتصرف في العبارة ، وما ذكر بعد ذلك من الأمثلة ونحوها زائد عليه .

(٦) انظر : غرائب التفسير ٢٨٥/١ .

(٧) هي أم كَجَّة - بالجيم كما ضبطها ابن حجر - الأنصارية من الصحابيات - رضي الله عنهن - زوجة أوس بن ثابت الأنصاري ، ولم تذكر سنة وفاتها ، انظر : تجريد أسماء الصحابة ٣٣٢/٢ ، والإصابة ٤٨٧/٤ .



بنات ، فنزلت في جواب ما استفتت وأجيب في بناتها خصوصاً ، وكن ثلاثاً<sup>(١)</sup> ، ولذلك ما خصت الثلاث بالذكر في الآية دون الثنتين .

وقوله تعالى : ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً﴾ ، وقرأ نافع (واحدة) بالرفع<sup>(٢)</sup> على معنى : إن وقعت واحدة ؛ أي إن حدث حكم واحدة ، أو إرث واحدة ؛ لأن<sup>(٣)</sup> المراد حكمها والقضاء في إرثها ، لا ذاتها .

والاختيار قراءة العامة ؛ لأن التي قبلها لها خبر منصوب ، وهو قوله : ﴿فَإِنْ كُنْ نِسَاءً﴾ ، وكما أن الضمير هناك : إن كن المتروكات أو الوارثات نساء ، كذلك هاهنا : وإن كانت المتروكة واحدة<sup>(٤)</sup> .

(١) لم أجد من أخرجه بلفظ ثلاث في تفسير هذه الآية ، وقد أشار إليه الثعلبي عن مقاتل والكلبي في تفسير هذه الآية ، وذكره مطولاً في تفسير قوه تعالى : ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ﴾ [النساء : ٧] .

انظر : الكشف والبيان ١٦/٤ ب ، ١٧ أ ، ٢٢ أ . وقد أخرجه الطبري عن السدي بلفظ : يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ، كان أهل الجاهلية لا يرثون الجواري ولا الصغار من الغلمان ، لا يرث الرجل من ولده إلا من أطاق القتال ، فمات عبدالرحمن أبو حسان الشاعر ، وترك امرأة يقال لها : أم كجة ، وترك خمس أخوات ، فجاءت الورثة يأخذون ماله ، فشكت أم كجة إلى النبي ﷺ ، فأنزل الله هذه الآية : ﴿فَإِنْ كُنْ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ﴾ تفسير الطبري ٤/ ٢٧٥ . وأورد السيوطي أثر السدي وعزاه إلى ابن جرير وابن أبي حاتم . انظر : الدر المنثور ٢/ ٢٢٢ .

(٢) انظر : السبعة ٢٢٧ ، والحجة ٣/ ١٣٥ ، والكشف ١/ ٣٧٨ .

(٣) في (د) : (فان) .

(٤) انتهى من الحجة ٣/ ١٣٦ بتصرف ، وانظر : معاني الزجاج ٢/ ١٨ ، وإعراب القراءات السبع ١/ ١٢٩ ، والكشف ١/ ٣٧٨ . ومن اختار قراءة النصب ورجحها على الرفع الأزهري في معاني القراءات ١/ ٢٩٣ ، وابن خالويه في الحجة ١٢٠ ، وكثير من أئمة القراءات لم يتعرضوا للموازنة أو الترجيح بين القراءتين ، فهما صحيحتان ، وقد قرأ بالرفع اثنان من العشرة هما نافع وأبو جعفر . انظر : المبسوط ١٥٤ ، والنشر ٢/ ٢٤٧ .

وقوله تعالى : ﴿وَلَا بُؤْيَٰهٖ﴾ يعني : ولأبوي الميت ، كناية عن غير مذكور<sup>(١)</sup> ، وهما والداه . والأصل أن يقال : أبة<sup>(٢)</sup> ، ولكن استغنى عنها بأم ، فأبوان تثنية أب وأبة ، وكذلك لو ثبتت ابناً وابنةً ولم تحفِ اللبس لقلت : ابنان<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ . أو ولد ابن ، واسم الولد يقع على ولد الابن<sup>(٤)</sup> .

والأب يرث من جهة التسمية السدس ، ويرث بغير تسمية على جهة التعصيب .

مثال ذلك : لو مات عن ابنة وأبوين ، كان للابنة النصف وللأم السدس ، وكذلك للأب بالتسمية ؛ لأن الله تعالى قال : ﴿لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ﴾ ، وهاهنا ولد وهو البنت ، والسدس الباقي للأب أيضاً بحق التعصيب<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿فَإِن لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾ .

- 
- (١) الكشف والبيان ٢٢/٤ أ .  
 (٢) من معاني الزجاج ٢٣/٢ ، لكن فيه : والأصل في أم ، أن يقال : أبة .  
 (٣) انتهى من معاني الزجاج ٢٣/٢ .  
 (٤) انظر : الكشف ٢٢/٤ أ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٣٣٥/١ .  
 (٥) انظر : تفسير الطبري ٢٧٧/٤ ، ومعاني الزجاج ٢١/٢ ، والجامع لأحكام القرآن ٧١/٥ .

أكثر القراء على ضم الهمزة من (أم) في جميع المواضع . وقرأ حمزة والكسائي بكسر الألف إذا وليتها كسرة أو ياء<sup>(١)</sup> ، (نحو هذا)<sup>(٢)</sup> ونحو قوله : ﴿يَطُوفُونَ﴾<sup>(٣)</sup> ، ﴿أَوْ يَبُوتُ أَهْتِكُمْ﴾ [النور : ٦١] ، ﴿فِي أُمِّهَا رَسُولًا﴾ [القصص : ٥٩] .

فأما إذا كان ما قبل الهمزة غير كسر فالضم لا غير ، مثل ﴿وَجَعَلْنَا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ﴾ [المؤمنون : ٥٠]<sup>(٤)</sup> .

وإنما جاز كسر همزة (أم) لأن الهمزة حرف مستثقل ، بدلالة تخفيفهم لها ، فأتبعوها ما قبلها من الياء والكسرة ، ليكون العمل فيها من وجه واحد<sup>(٥)</sup> .

قال أبو إسحاق : إنهم استثقلوا الضمة بعد الكسرة في قوله : ﴿فَلَأُمُّهُ﴾ ، وليس في كلام العرب مثل : فَعُل بكسر الفاء وضم العين ، فلما اختلطت اللام [بالاسم]<sup>(٦)</sup> شبه بالكلمة الواحدة ، فأبدل من الضمة كسرة<sup>(٧)</sup> .

(١) في الحجة ١٣٧/٣ : وقرأ حمزة والكسائي كل ذلك بالكسر إذا وصلا وما ذكره المؤلف أوضح وهو الموافق لما في السبعة ٢٢٨ .

(٢) ما بين القوسين ليس في (د) .

(٣) هكذا في (أ) و (د) وهو تحريف ، والظاهر أن الصواب : ﴿فِي بَطُونٍ أُمَّهْتِكُمْ﴾ [الزمر : ٦] ، كما في الحجة ١٣٧/٣ .

(٤) ما بين القوسين زائد على ما في الحجة لأبي علي وإن كان من لازم كلامه .

(٥) من الحجة ١٣٧/٣ بتصرف يسير ، وسيرجع المؤلف إلى الإفادة منه بعد أخذه من الزجاج . وانظر : السبعة ٢٢٨ ، والمبسوط ١٥٤ ، والكشف ٣٧٩/١ .

(٦) الزيادة من معاني الزجاج ٢٣/٢ لكي يستقيم الكلام .

(٧) انتهى من معاني الزجاج ٢٣/٢ ، وانظر : إعراب القرآن للنحاس ٤٠٠/١ ، والكشف ٣٧٩/١ .

ويرجع المؤلف بعده إلى أبي علي في الحجة ، فكان كلام الزجاج اعتراضاً أثناء كلام أبي علي ، وانظر : الحجة ١٣٧/٣ ، ١٣٨ .

وأيضاً فإن الهمزة لما يتعاورها من القلب والتخفيف تشبه الياء والواو ، فتتغير  
كما تتغير الياء والواو ، وتقارب الهاء في المخرج ، والهاء قد اتبع الكسرة في نحو :  
بهم ، وبهي<sup>(١)</sup> . كذلك الهمزة .

فإن قيل : وهلاً فعلوا ذلك بغير هذا الحرف ، مما فيه الهمزة ، نحو : أنت وأُسّ  
وأدّ من أسماء الرجال ؟

قيل : إن هذا الحرف قد كثر في كلامهم ، والتغير إلى ما كثر أسرع ، وقد  
يختص الشيء في الموضع بما لا يكون في أمثاله ، كقولهم : أسطاع وأهراق ، ولم  
يفعل ذلك بما أشبهه ، كذلك هذا التغير في الهمزة مع الكسرة والياء اختص به  
هذا الحرف ، ولم يكن في ما أشبهه<sup>(٢)</sup> .

و(أما)<sup>(٣)</sup> من ضم الهمزة فإنه أتى بها على الأصل ، ألا ترى أن الهمزة في : أدّ  
وأف وبابه مضمومة على جميع أحوالها ، ولا يؤدي إلى استعمال فِعْل ، لأن اللام  
ليست من أصل الكلمة ، واللام<sup>(٤)</sup> من (فلأمة) تقديرها تقدير الانفصال<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ ﴾ . أجمعت الأمة على أن  
الأخوين يحجبان الأم من الثلث إلى السدس كرجل مات عن أبوين وأخوين ،  
كان للأم السدس ، والباقي للأب . فالأخوان فما فوقهما يحجبان الأم عن الثلث  
إلى السدس ، والأخ الواحد لا يحجب .

(١) هكذا الكلمة في الحجة ٣/ ١٣٧ ، ولعل الأصل : به فأشبع الكسرة في الهاء فأشبهت الياء .

(٢) انتهى من الحجة ٣/ ١٣٧ ، ١٣٨ .

(٣) ليس في (د) .

(٤) في (أ) : (والأم) ، وما أثبتته هو الصواب .

(٥) انظر : معاني الزجاج ٢/ ٢٣ ، ومعاني القراءات ١/ ٢٩٥ ، والحجة ٣/ ١٣٧ ، والكشف ١/ ٣٨٠ .

وابن عباس يخالف في هذه المسألة : فلا تحجب الأم عن الثلث إلى السدس بأقل من ثلاثة إخوة . وقال لعثمان<sup>(١)</sup> رضي الله عنه : بم<sup>(٢)</sup> صار الأخوان يردان الأم إلى السدس ، وإنما قال الله عز وجل : ﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ ﴾ والأخوان في لسان قومك ليسا بإخوة ؟ فقال عثمان : يا بني إن قومك حجبوها بأخوين ، ولا أستطيع نقض أمر قد كان قبلي<sup>(٣)</sup> . مقابلة بالإجماع .

قال علماء اللغة : قول ابن عباس : الأخوان في لسان قومك ليسا بإخوة غلط منه ؛ لأن الأخوين جماعة كالإخوة ، وذلك أنك إذا جمعت واحداً إلى واحد فهما جماعة ويقال لهما إخوة<sup>(٤)</sup> .

وحكى سيويه أن العرب تقول : قد وضعار حالهما . يريدون : رحلي راحلتها<sup>(٥)</sup> .

قال ابن الأنباري : التثنية عند العرب أول الجمع ، ومشهور في كلامهم إيقاع الجمع على التثنية ، من ذلك قوله تعالى : ﴿ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴾ [الأنبياء : ٧٨] ،

(١) هو أمير المؤمنين أبو عبد الله عثمان بن عفان بن أبي العاص القرشي الأموي سبق إلى الإسلام ، ولقب بسدي النورين وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة ، اتصف - رضي الله عنه - بالحلم وصلة الرحم وكثرة العبادة والإحسان ولين الجانب ، استشهد على يد جماعة غاشمة ظالمة سنة ٣٥ هـ وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وقد قضى في الخلافة أكثر من إحدى عشرة سنة رضي الله عنه وأرضاه .

انظر : تاريخ خليفة : / ١٦٨ - ١٨٠ ، والاستيعاب ٣ / ١٥٥ - ١٦٥ ، والإصابة ٢ / ٤٦٢ ، ٤٦٣ .

(٢) في (أ) و (د) : (ثم) ، والصواب ما أثبتته ، انظر : الطبري ٤ / ٢٧٨ .

(٣) أخرجه بنحوه ابن جرير ٤ / ٢٧٨ ، وعزاه إلى البيهقي كل من ابن كثير في تفسيره ١ / ٤٩٩ ، والسيوطي في الدر المنثور ٢ / ٢٢٣ ، وضعفه ابن كثير وكذلك الشيخ ناصر العماري في تحقيق المروي عن ابن عباس ١ / ١٨١ .

(٤) من معاني القرآن للزجاج ٢ / ٢٢ بتصرف .

وانظر : تفسير الطبري ٤ / ٢٧٨ ، والكشف والبيان ٤ / ٢٢ ب ، والدر المصون ٣ / ٦٠٢ ، وتفسير ابن كثير ١ / ٤٩٩ .

(٥) الكتاب ٣ / ٦٢٢ ، ومعاني الزجاج ٢ / ٢٢ .

وهو يريد داود وسليمان ، ومنه قوله : ﴿ فَقَدْ صَعَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ [التحریم : ٤] يريد قلبيكما<sup>(١)</sup> . والعرب تقول : لطمت أوجه الرجلين ، وضربت رؤوسهما ، وشققت بطونهما ، فيجمعون في موضع التشنية<sup>(٢)</sup> .

قال قتادة : وإنما حَجَبَ الإخوة الأم من غير أن يرثوا مع الأب (لمعونة الأب)<sup>(٣)</sup> ؛ لأنه يقوم بشأنهم وينفق عليهم من دون الأم<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾ ؛ أي هذه الأنصبة إنما تقسم بعد قضاء الدين وإنفاذ وصية الميت في ثلثه ، وذكر الوصية مقدمة على الدين ، وذلك تقديم في اللفظ لا في الحكم ؛ لأن (أو) لا توجب ترتيباً ، وإنما هي لأحد الشئيين ؛ كأنه قيل : من بعد أحد هذين<sup>(٥)</sup> مفرداً أو مضموماً إلى الآخر<sup>(٦)</sup> .

قوله تعالى : ﴿ يُوصِي بِهَا ﴾ قرئ بكسر الصاد وفتحها<sup>(٧)</sup> .

فمن كسر<sup>(٨)</sup> فلأنه تقدم ذكر الميت المفروض في ما ترك ، يبين ذلك قوله : ﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأَيِّهِ السُّدُسُ ﴾ ؛ أي لأم الميت ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ ﴾ يوصيها

(١) في (د) : (قلبيكما) .

(٢) لم أقف على كلام ابن الأنباري ، وانظر : معاني القرآن للأخفش ٤٣٦/١ ، ومشكل إعراب القرآن لابن قتيبة ٢٨٣ ، والطبري ٢٧٨/٤ ، ٢٧٩ ، ومعاني الزجاج ٢٢/٢ ، والكشف والبيان ٢٢/٤ ب ، والدر المصون ٦٠٢/٣ .

(٣) في (د) : (معونة للأب) .

(٤) أخرجه ابن جرير ٢٨٠/٤ بمعناه ، وقال ابن كثير في تفسيره ٤٩٩/١ ، عندما ساق هذا الأثر : وهذا كلام حسن وأورده السيوطي في الدر المنثور ٢٢٣/٢ ، وعزاه إلى عبد بن حميد وابن أبي حاتم .

(٥) في (د) : (مدبن) .

(٦) انظر : معاني الزجاج ٢٣/٢ ، ٢٤ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٣٤٣/١ ، والدر المصون ٦٠٣/٣ .

(٧) بالفتح لابن كثير وعاصم - في رواية أبي بكر - وابن عامر ، وبالكسر للباقيين من العشرة . انظر : السبعة ٢٢٨ ، والحجة ٣/١٣٩ ، والمبسوط ١٥٤ ، والنشر ٢/٢٤٨ .

(٨) توجيه القراءتين من الحجة ٣/١٤٠ .

الميت . ومن فتح الصاد فإنه يؤول في المعنى إلى يوصي ، ألا ترى أن الموصي هو الميت ، والذي <sup>(١)</sup> حسن فتح الصاد أنه ليس لميت <sup>(٢)</sup> إنما هو شائع في الجميع ، فلذلك حسن يوصي <sup>(٣)</sup>(٤) .

وقوله تعالى : ﴿أَوْ دَيْنٍ﴾ إن قيل : ما معنى (أو) هاهنا ، وهلا كان من بعد وصية يوصي بها (ودين) <sup>(٥)</sup> ؟ والجواب : ما قاله الزجاج ، وهو أن معناه الإباحة ، كما لو قال قائل : جالس الحسن أو الشعبي ، المعنى : أن كل واحد منهما <sup>(٦)</sup> أهل أن يجالس ، فإن جالست الحسن فأنت مصيب ، (أو الشعبي فأنت مصيب ، وإن جمعتهما فأنت مصيب) <sup>(٧)</sup> ، ولو قال : جالس الرجلين ، فجالست واحداً منهما وتركت الآخر كنت غير متبع ما أمرت به . كذلك في الآية لو كان : ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ احتمل اللفظ أن يكون هذا (الحكم المذكور في الآية) <sup>(٨)</sup> إذا اجتمعت الوصية والدين ، فإذا انفرد كان حكم آخر ، فإذا كانت «أو» دلّت على أن أحدهما إن كان فالمراث بعده ، وكذلك إن كانا كلاهما <sup>(٩)</sup> .

(١) في الحجة : وكأن الذي .

(٢) في الحجة : ليس لميت معين .

(٣) في (أ) و (د) يوصا بألف ممدودة ، وهو مخالف لقواعد الإملاء المتبعة ، وما أثبتته هو الموافق للحجة .

(٤) انتهى من الحجة ١٤٠ / ٣ .

(٥) في (أ) و (د) : أو دين ، والتصويب من معاني الزجاج .

(٦) في معاني الزجاج ٢ / ٢٤ : هؤلاء .

(٧) ما بين القوسين ليس في معاني الزجاج .

(٨) ما بين القوسين ليس في معاني الزجاج .

(٩) انتهى من معاني القرآن للزجاج ٢ / ٢٣ ، ٢٤ بتصرف يسير ، وانظر : الأضداد لابن الأنباري ٢٨١ ،

معاني الحروف للروماني ٧٧ ، ورصف المباني ٢١٠ ، وإيضاح الجملة الأخيرة عند المؤلف أنه عبر بأو

هنا للدلالة على أن الحكم بالنسبة إلى الدين والوصية في الميراث واحد لا يتغير سواء وجدا منفردين أو

مجتمعين .

وقوله تعالى: ﴿ءَابَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ . في هذا قولان :

أحدهما : أن هذا فصل معترض بين ذكر الوراث وأنصبائهم ، وبين قوله : ﴿فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ﴾ ، ولا تعلق لمعناه بمعنى الآية ، ومعنى هذا الفصل في قول ابن عباس والكلبي : أن الله - تعالى - يُشَفِّعُ المؤمنين بعضهم في بعض ، فأطوعكم الله - عز وجل - من الآباء والأبناء أرفعكم درجة <sup>(١)</sup> . فإن كان الوالد أرفع درجة في الجنة من ولده رفع الله إليه ولده بمسألته <sup>(٢)</sup> ، لِيُقَرَّرَ بذلك عينه ، وإن كان الولد أرفع درجة من والديه ، رفع الله إليه والديه ، فقال الله عز وجل : ﴿لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ ؛ لأن أحدهما لا يعرف منفعة صاحبه له في الجنة ، وسبقه إلى منزلة عالية تكون سبباً لرفعه إليها <sup>(٣)</sup> .

القول الثاني : أن هذا فصل معترض بينهما ، ومعناه متعلق بمعنى الآية .

يقول : لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعاً في الدنيا فتعطونه من الميراث ما يستحق ، ولكن الله - تعالى - قد فرض الفرائض على ما هو عنده حكمة ، ولو وكل إليكم لم تعلموا أيهم أنفع لكم ، فأفسدتم ، وضيعتم ، وأعطيتهم من لا

(١) أخرجه عن ابن عباس ابن جرير بنحوه ٤٩/٨ ، وسنده حسن . انظر : تحقيق المروي عن ابن عباس ١٨٤/١ ، وذكره الثعلبي في الكشف والبيان ٤/٢٣٣ .

(٢) في (أ) : (بمسئلته) .

(٣) ذكر الهواري معنى ذلك من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وقريباً منه قولاً للكلبي . انظر : تفسير كتاب الله العزيز ١/٣٥٥ ، والكشف والبيان ٤/٢٣٣ ، ومعالم التنزيل ٢/١٧٨ .



يستحق ، ومنعتم من يجب له الميراث ، وهذا قول الزجاج<sup>(١)</sup> ، وابن الأنباري ، وجماعة من أهل المعاني<sup>(٢)</sup> ، وإليه أشار ابن عباس في رواية عطاء<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ ﴾ منصوب على التوكيد من قوله : ﴿ وَلِأَبْوَيْهِ ﴾ ؛ أي هؤلاء الورثة ما ذكرنا مفروضاً ، (ففريضة)<sup>(٤)</sup> مؤكدة لقوله : ﴿ يُؤْصِيكُمُ اللَّهُ ﴾<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ . قال الحسن : كان عليماً بالأشياء قبل خلقها ، حكيماً في ما يقدر<sup>(٦)</sup> .

وقال عطاء : كان عليماً بخلقها قبل أن يخلقهم ، حكيماً حيث فرض للصغار مع الكبار ، ولم يُخصَّ الكبار بالميراث كما كانت العرب تفعل<sup>(٧)</sup> .

وحكى الزجاج عن سيبويه ، قال : كأن القوم شاهدوا علماً وحكمة ومغفرة وتفضلاً ، فقليل لهم : إن الله كان كذلك ؛ أي لم يزل على ما شاهدتم<sup>(٨)</sup> .

(١) ساق الزجاج القولين من دون اختيار لأحدهما . انظر : معاني القرآن ٢ / ٢٤ .

(٢) انظر : تفسير الطبري ٤ / ٢٨١ ، ٢٨٢ ، وإيضاح الوقف والابتداء ٢ / ٥٩٣ ، والدر المنثور ٢ / ٢٢٣ ، ٢٢٤ .

(٣) لم أقف على هذه الرواية .

(٤) في (أ) و (د) : بفريضة ، والتصويب من معاني الزجاج ٢ / ٢٥ .

(٥) من معاني الزجاج ٢ / ٢٥ ، وتوضيح قول المؤلف - تبعاً للزجاج - بأن فريضة منصوب على التوكيد ؛ أي إنها مصدر مؤكد لمضمون الجملة السابقة من الوصية ، وقد أطلق كل من ابن جرير والنحاس ومكي أنها منصوبة على المصدرية . انظر : تفسير الطبري ٤ / ٢٨٢ ، وإعراب القرآن للنحاس ١ / ٣٩٨ ، ومشكل إعراب القرآن لمكي ١ / ١٩٢ ، والدر المصون ٣ / ٦٠٦ .

(٦) معاني الزجاج ٢ / ٢٥ ، وانظر : إعراب القرآن للنحاس ١ / ٤٠٠ ، وزاد المسير ٢ / ٢٩ ، وتفسير الحسن ١ / ٢٦٤ .

(٧) لم أقف عليه عن عطاء ، وانظر : الطبري ٤ / ٢٨٢ ، والوسيط ٢ / ٤٦٧ .

(٨) معاني الزجاج ٢ / ٢٥ ، وانظر : إعراب القرآن للنحاس ١ / ٤٠٠ ، وزاد المسير ٢ / ٢٩ ، ولم أقف على قول سيبويه في كتابه .

وقال الخليل : الخبر عن الله - عز وجل - بمثل هذه الأشياء ، كالخبر بالاستقبال والحال ؛ لأن صفات الله - تعالى - لا يجوز عليها الزوال والتقلب <sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً ﴾ . قد أكثروا في الكلالة ، والذي عليه الأكثرون وهو الصواب أن الكلالة ما عدا الوالد والولد <sup>(٢)</sup> .

وهو قول أبي بكر ، وعمر ، وابن عباس ، وابن زيد ، وقتادة ، والزهري ، وابن إسحاق <sup>(٣)</sup> .

وأخبرني موسى بن الفضل <sup>(٤)</sup> ، حدثنا الأصم <sup>(٥)</sup> ، عن محمد بن الجهم <sup>(٦)</sup> ، عن الفراء ، قال : الكلالة ما خلا الولد والوالد <sup>(٧)</sup> .

(١) من معاني الزجاج ٢/ ٢٥ بتصرف ودون نسبة إلى الخليل ، وانظر : إعراب القرآن للنحاس ١/ ٤٠٠ ، وزاد المسير ٢/ ٣٠ .

(٢) انظر : معاني الفراء ١/ ٢٥٧ ، ومجاز القرآن ١/ ١١٨ ، وغريب القرآن لابن قتيبة ١١٦ ، وتفسير الطبري ٤/ ٢٨٣ ، وتفسير كتاب الله العزيز ١/ ٣٥٦ ، ومعاني الزجاج ٢/ ٢٦ ، والكشف والبيان ٤/ ٢٣ ب ، وزاد المسير ٢/ ٣٠ ، ٣١ ، وتفسير ابن كثير ١/ ٥٠٠ .

(٣) انظر : الطبري ٨/ ٥٣-٧٥ .

(٤) لم أقف له على ترجمة .

(٥) هو أبو العباس محمد بن يعقوب بن يوسف المعقلي النيسابوري ، تقدمت ترجمته .

(٦) هو أبو عبد الله محمد بن الجهم السمری ، تقدمت ترجمته .

(٧) قول الفراء في معاني القرآن ١/ ٢٥٧ ، وانظر : تهذيب اللغة (كل) ٤/ ٣١٧٦ ، ٣١٧٧ ، فقد جاء بسند آخر .

وأقرأني العروضي ، عن الأزهري ، قال : أخبرني المنذري <sup>(١)</sup> ، عن الحسين بن فهم <sup>(٢)</sup> ، عن سلمة ، عن أبي عبيدة ، أنه قال : الكلالة كل من لم يرثه (ولد أو أب) <sup>(٣)</sup> . ونحو ذلك قال الأخفش <sup>(٤)</sup> .

قال المنذري : وسمعت أبا العباس <sup>(٥)</sup> يقول : الكلالة من القرابة ما خلا الوالد والولد . سموا كلالة لاستدارتهم بنسب الميت من تكلمه النسب ؛ أي أحاط به واشتمل عليه <sup>(٦)</sup> . فهم بمنزلة العصبه ، كالإخوة والأخوات والأعمام وأبنائهم .

قال : وسمعت <sup>(٧)</sup> مرة يقول : الكلالة من سقط عنه طرفاه ، وهما أبواه (وولده) <sup>(٨)</sup> ، فصار كلاً وكلالة ؛ أي عيلاً على الأصل . يقول : سقط (من) <sup>(٩)</sup>

(١) هو أبو الفضل محمد بن أبي جعفر المنذري الهروي ، تقدمت ترجمته .

(٢) في (أ) كأنها : (الجهين) ، أو : الجهز بن فهم ، ولعل ما أثبتته من (د) هو الصواب لموافقته تهذيب اللغة (لكل) ٤ / ٣١٧٦ ، ٣١٧٧ . والحسين هذا هو أبو علي الحسين بن محمد بن عبد الرحمن بن فهم البغدادي ، إمام علامة عالم بالحديث والتاريخ والأدب من الفصحاء ، توفي - رحمه الله - سنة ٢٨٩ هـ . انظر : سير أعلام النبلاء ٣ / ٤٢٧ .

(٣) في (د) : (ولد ولا أب) ، وما أثبتته هو الموافق للتهذيب ، أما المجاز لأبي عبيدة ١ / ١١٨ فيه : (كلالة) كل من لم يرثه أب أو ابن أو أخ فهو عند العرب كلالة أهـ ، وإدخال أبي عبيدة الأخ مع الأب والابن هنا لا يوافق عليه . انظر : الجامع لأحكام القرآن ٥ / ٧٧ .

(٤) تهذيب اللغة (كل) ٤ / ٣١٧٦ ، ولم أر الأخفش في معاني القرآن تعرض لتفسير الكلالة .

(٥) هو أحمد بن يحيى المعروف بثعلب ، تقدمت ترجمته .

(٦) قول المنذري من تهذيب اللغة (كل) ٤ / ٣١٧٦ ، ٣١٧٧ بتصرف يسير ، وانظر : الصحاح (كلل) ٥ / ١٨١١ ، واللسان (كلل) ٧ / ٣٩١٨ .

(٧) القائل المنذري والمسموع أبو العباس ثعلب .

(٨) في التهذيب : وولده .

(٩) في (د) : (عن) ، وما أثبتته هو الموافق للتهذيب .

الطرفين فصار عيلاً عليهم<sup>(١)</sup>. وقيل : لأن من لا يكون والدًا ولا ولدًا كَلَّتْ قرابته عن أن تكون قرابة ماسّة . يقال : هو أَكْلٌ من هذا ؛ أي أبعد نسباً<sup>(٢)</sup> .

وحديث جابر يفسر الكلالة ، وأنه الوارث (غير الوالد والولد) ؛ لأنه يقول : مرضت مرضاً أشفيت منه على الموت ، فأتيت النبي ﷺ ، فقلت : إني رجل ليس يرثني إلا كلالة<sup>(٣)</sup> .

أراد أنه لا والد له ولا ولد ، فكل من مات ولا ولد له ولا والد فهو كلالة ورثته ، وكل وارث ليس بوالد للميت ولا ولد له فهو كلالة موروثه<sup>(٤)</sup> .

فالكلالة اسم يقع على الوارث والموروث إذا كانا بالصفة التي ذكرنا<sup>(٥)</sup> .

ويقال : رجل كلالة وامرأة كلالة وقوم كلالة ، لا يثنى ولا يجمع ؛ لأنه مصدر كالدلالة والوكالة ، يقال : كل الرجل يكل كلالة ؛ أي صار كلاً ، وهو الذي لا ولد له ولا والد . ذكره الليث<sup>(٦)</sup> ، وهو صحيح .

(١) تهذيب اللغة (كل) ٤/ ٣١٧٦ ، وانظر : اللسان (كلل) ٧/ ٣٩١٩ .

(٢) هذا القول في توجيه هذه الكلمة ليس في تهذيب اللغة ، ولم أقف عليه ، وانظر : العين (كل) ٥/ ٢٧٩ .

(٣) الكلام من قوله : وحديث جابر من تهذيب اللغة ٩/ ٢٤٧ ، وأخرجه ابن جرير ٤/ ٢٨٦ بنحوه ، وذكره - بنصه - السمين في عمدة الحفاظ (كلل) ٥٠١ ، وعبارة (غير الوالد والولد) ليست في التهذيب .

(٤) انتهى من تهذيب اللغة (كل) ٤/ ٣١٧٦ بتصرف .

(٥) هناك خلاف : هل الكلالة اسم يقع على الوارث ، أو المورث ، أو عليها ؟ معاني الآثار للطحاوي ، كما نصّ عليه المؤلف . انظر : تفسير الطبري ٤/ ٢٨٦ ، ولعلّ الراجح ما أشار إليه المؤلف . انظر : تهذيب اللغة (لكل) ٤/ ٣١٧٧ ، واللسان (كلل) ٧/ ٣٩١٨ ، وعمدة الحفاظ (كلل) ٥٠١ .

(٦) لم أقف على ما نسبته المؤلف لليث لا في العين ولا في تهذيب اللغة ولا غيرهما ، وانظر : الجامع لأحكام القرآن ٥/ ٧٨ .

والدليل على أن الوارث يُسمى كلاله حديث جابر أنه قال : ليس يرثني إلا كلاله ، والدليل على أن الموروث الميت يُسمى كلاله قول الفرزدق :

وَرِثْتُمْ قَنَاةَ الْمُثَلِّكِ لَا عَنْ كَلَالَةٍ

(عن ابني مناف : عبد شمس وهاشم)<sup>(١)</sup>

وقول الشاعر :

يَهْزُ سِلَاحاً لَمْ يَرِثْهُ كَلَالَةٌ

يَشْكُ بِهِ مِنْهَا جُلُودَ الْمَغَابِنِ<sup>(٢)</sup>

يصف ثوراً وقرنه وأنه ورثه من أبيه ، وجعل القرن له كالرمح من الأسلحة ، وأنه يشق به مغابن الكلاب ، فالكلالة في هذا البيت يحتمل أنه الوارث ، ويحتمل أنه الموروث .

قال الأزهري : ودلّ قول الشاعر<sup>(٤)</sup> أن الأب ليس بكلالة ، وأن سائر الأولياء من العصبه بعد الولد كلاله ، وهو قوله :

فَإِنَّ أَبَا الْمَرْءِ أَحْمَى لَهُ وَمَوْلَى الْكَلَالَةِ لَا يَعْضُبُ<sup>(٥)</sup>

(١) هذا الشطر الثاني من البيت ليس في (د) ، وإنما اكتفى الناسخ بقوله : البيت .

(٢) البيت في الكشف والبيان ٤ / ٢٤٤ ، اللسان (كلل) ٧ / ٣٩١٨ فيه الشطر الأول ، عمدة الحفاظ (كلل) ٥٠١ ، والدر المصون ٣ / ٦٠٧ ، وقد ذكر د . أحمد الخراط في تحقيقه للأخير أن البيت ليس في ديوان الفرزدق ، هذا مع أني لم أجده في معجم شواهد العربية بالرغم من اتفاق من عزوت إليهم على نسبته إلى الفرزدق ، فقد يكون سقط من ديوان الفرزدق ومنتهى الطلب ، والله أعلم .

(٣) البيت للطرماح كما في ديوانه ١٣٣ ، والبحر المحيط ٣ / ٣٥٢ ، وأساس البلاغة (كلل) ، والصحاح (سلح) ، والمحكم (سلح) واللسان (سلح) : (بزغ) . والمغابن جمع مغبن ، وهو الإبط والرُفغ (باطن الفخذ) ، وتطلق المغابن على معاطف الجلد أيضاً . انظر : اللسان (غب) ٦ / ٣٢١١ .

(٤) في البيت اللاحق لا السابق .

(٥) لم أعرف قائله وهو من شواهد الزجاج في معانيه ٢ / ٢٦ ، والكشف والبيان ٤ / ٢٤٤ ، واللسان (كلل) ٧ / ٣٩١٨ ، بالإضافة إلى الأزهري ، الذي أفاد المؤلف منه كما سيأتي العزو إليه .

أراد أن أبا المرء أغضب له إذا ظلم ، وموالي الكلالة وهم الإخوة والأعمام وبنو الأعمام وسائر القربات لا يغضبون للمرء غضب الأب<sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً﴾ الكلالة في هذه الآية الميت ، وهو الموروث ، والمراد به الأخ للأم إذا مات . ويورث هاهنا من : وَرِثَ يُورِثُ ، لا من : أَوْرَثَ يُورِثُ<sup>(٢)</sup> .

وانتصب كلالة من وجهين ؛ أحدهما : أنه خبر كان<sup>(٣)</sup> .

والثاني : على الحال . المعنى يورث في حالٍ مكلفةٍ نسب ورثته ؛ أي لا ولد له ولا والد ، وهذا الوجه هو الاختيار ، وهو قول الزجاج ، والكلالة مصدر وقع موقع الحال ، تقديره : يورث متكلل النسب<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾ إن قيل : قد سبق ذكر الرجل والمرأة في قوله : ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً﴾ ، ثم قال : ﴿وَلَهُ أَخٌ﴾ فأضاف إلى الرجل وكنى عنه من دون المرأة .

قال الفراء : وذلك جائز ، إذا جاء حرفان في معنى واحد ب (أو) أسندت التفسير إلى أيهما شئت ، وإن شئت أسندت إليهما<sup>(٥)</sup> ، تقول في الكلام : من كان له أخ أو أخت فليصله تذهب إلى الأخ ، وفليصلها تذهب إلى الأخت ، وإن قلت :

(١) تهذيب اللغة (كلل) ٤/ ٣١٧٧ ، وانظر : معاني الزجاج ٢/ ٢٦ ، واللسان (كلل) ٧/ ٣٩١٨ .

(٢) تهذيب اللغة (كلل) ٤/ ٣١٧٦ ، وانظر : اللسان (كلل) ٧/ ٣٩١٨ .

(٣) انظر : معاني القرآن للأخفش ١/ ٤٣٨ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/ ٤٠٠ ، ومشكل إعراب القرآن ١/ ١٩٢ .

(٤) انظر : معاني الأخفش ١/ ٤٣٨ ، ومعاني الزجاج ٢/ ٢٥ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/ ٤٠٠ ، واقتصر الزجاج على ذكر هذا القول فقد يكون اختاره من دون غيره .

(٥) في معاني الفراء ١/ ٢٥٧ : وإن شئت ذكرتها فيه جميعاً .

فليصلهما ، فذلك جائز ، (وإن شئت قلت : فليصلهم)<sup>(١)</sup> ، كقراءة من قرأ ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَآلَهُ أُولَىٰ﴾ [النساء: ١٣٥]<sup>(٢)</sup> ، ذهب إلى الجميع لأنها اثنان غير مؤقتين<sup>(٣)</sup> .

وأجمع المفسرون على أن المراد (بالأخ والأخت هاهنا من الأم)<sup>(٤)(٥)</sup> ، وكذلك في قراءة سعد بن أبي وقاص<sup>(٦)</sup> : (وله أخ أو أخت من أم)<sup>(٧)</sup> .  
قال ابن عباس في رواية عطاء : وله أخ أو أخت من أمه<sup>(٨)</sup> .

(١) ما بين القوسين ليس في معاني الفراء .

(٢) نُسبت هذه القراءة إلى أبي - رضي الله عنه - وليست في المتواتر . انظر : البحر المحيط ٣ / ٣٧٠ .

(٣) انتهى من معاني القرآن ١ / ٢٥٧ - ٢٥٨ ، وانظر : الطبري ٤ / ٢٨٧ ، ٢٨٨ ، والكشف والبيان ٤ / ٢٤٤ ، والجامع لأحكام القرآن ٥ / ٧٨ .

(٤) في (د) : (بالأخ والأخت أولاد الأم) .

(٥) انظر : تفسير كتاب الله العزيز للهوارى ١ / ٣٥٦ ، وتفسير الطبري ٤ / ٢٨٧ ، ٢٨٨ ، ومعاني الزجاج ٢ / ٢٦ ، والكشف والبيان ٤ / ٢٤٤ ، ومعالم التنزيل ٢ / ١٨٠ ، وأحكام القرآن لابن العربي ١ / ٣٤٩ ، وتفسير ابن كثير ١ / ٥٠٠ .

(٦) هو أبو إسحاق سعد بن مالك بن أهيب القرشي صحابي مشهور ، أحد العشرة المبشرين بالجنة وآخرهم موتاً . روى عن النبي ﷺ كثيراً . كان فارساً شجاعاً ، وهو أحد الستة أهل الشورى وعرف بإجابة الدعوة ، توفي - رضي الله عنه - على الأشهر سنة ٥٦ هـ ، انظر : الاستيعاب ٢ / ١٧١ - ١٧٤ ، والإصابة ٢ / ٣٣ ، ٣٤ .

(٧) أخرج ابن جرير بسنده عن سعد أنه كان يقرأ : ﴿وَإِنْ كَانَتْ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾ قال سعد : لأمه وذكر هذه القراءة الثعلبي في الكشف والبيان ٤ / ٢٤٤ ، والسيوطي في الدر المنثور ٢ / ٢٢٤ .

(٨) لم أقف على هذا الأثر إلا عند المؤلف نفسه في الوسيط ٢ / ٤٧٢ ، وانظر : تنوير المقباس بهامش القرآن الكريم ٧٩ .

﴿فَلِكُلٍّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ (وفرض)<sup>(١)</sup> الواحد من ولد الأم السدس ، فإن كانوا أكثر من واحد اشتركوا في الثلث ، الذكر والأنثى فيه سواء . هذا لا خلاف فيه بين الأمة<sup>(٢)</sup> .

قال أبو إسحاق : وإنما استدل على أن المراد بالأخ والأخت هاهنا أولاد الأم بأن ذكر في آخر هذه السورة في قوله : ﴿قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ﴾ [النساء: ١٧٦]<sup>(٣)</sup> أن للأختين الثلثين ، وأن للإخوة كل المال ، فعلم هاهنا لما جعل للواحد السدس وللأختين الثلث ، ولم يزدوا على الثلث شيئاً ما كانوا ، أنه يعني بهم الإخوة لأم<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿غَيْرَ مُضَارٍّ﴾ ؛ أي مدخل الضرر على الورثة<sup>(٥)</sup> . قال المفسرون : هو أن يوصي الرجل بدين ليس عليه<sup>(٦)</sup> ، يريد بذلك ضرر الورثة ، فمنع الله منه .

وانتصب ﴿غَيْرَ مُضَارٍّ﴾ على الحال ، المعنى : يُوصَى بها غير مضار<sup>(٧)</sup> .

- 
- (١) في (أ) : (وفوض) .
  - (٢) انظر : الطبري ٢٧٧/٤ ، والإجماع لابن المنذر ٣٤ ، والكشف والبيان ٢٤/٤ ، ومعالم التنزيل ١٨٠/٢ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٣٤٩/١ ، والجامع لأحكام القرآن ٧٩/٥ .
  - (٣) سياق الآية ليس في معاني الزجاج .
  - (٤) معاني الزجاج ٢٦/٢ .
  - (٥) الكشف والبيان ٢٤/٤ ب .
  - (٦) ذكر ذلك الثعلبي عن الحسن في الكشف والبيان ٢٤/٤ ب ، والبغوي في معالم التنزيل ١٨٠/٢ ، وانظر : الجامع لأحكام القرآن ٨٠/٥ ، والبحر المحيط ١٩٠/٣ .
  - (٧) معاني الزجاج ٢٧/٢ ، وانظر : مشكل إعراب القرآن ١٩٢/١ ، والبيان لابن الأنباري ٢٤٦/١ ، القرطبي ٨٠/٥ ، والبحر المحيط ١٩١/٣ .



وقوله تعالى : ﴿وَصِيَّةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ قال ابن عباس : يريد فريضة من الله <sup>(١)</sup> .  
وهذا مثل ما ذكرنا في قوله : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ [النساء : ١١] .

وانتصابه على المصدر من قوله : ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ <sup>(٢)</sup> .

وقال الفراء : يريد فلكل واحد منهما السدس وصية من الله ، كما تقول :  
لك درهمان نفقة إلى أهلك <sup>(٣)</sup> . وذكرنا هذا الوجه في قوله : ﴿نَصِيًّا مَّفْرُوضًا﴾  
[النساء : ٧] .

وقوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ﴾ قال ابن عباس : بمن يجور في وصيته <sup>(٤)</sup> . وقال  
الزجاج : ﴿عَلِيمٌ﴾ <sup>(٥)</sup> بما دبّر من هذه الفرائض ، حليم عمّن عصاه بأن أخره وقبل  
توبته <sup>(٦)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ﴾ الآية .

- 
- (١) لم أقف على من خرّجه عنه ، وانظر : تنوير المقياس ٧٩ .  
(٢) انظر : تفسير الطبري ٢٧٥ / ٤ ، وإعراب القرآن للنحاس ٣٩٨ / ١ ، ومشكل إعراب القرآن ١٩٢ / ١ ، والبيان ٢٤٦ / ٢ .  
(٣) قول الفراء في معاني القرآن ٢٥٨ / ١ ، وانظر : تفسير الطبري ٢٧٥ / ٤ .  
(٤) لم أقف له على تخريج .  
(٥) في (أ) : (عليهم) ، والصواب ما أثبتته كما في معاني الزجاج ٢٧ / ٢ .  
(٦) معاني الزجاج ٢٧ / ٢ ، وانظر : الوسيط ٤٧٢ / ٢ .

ذكرنا معنى الحدود في ما تقدم . قال ابن عباس : يريد ما حد الله من فرائضه<sup>(١)</sup> . وقال ابن كيسان<sup>(٢)</sup> ، والزجاج ؛ أي هذه التي تليت في أمر الفرائض وأمر اليتامى في أول السورة<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ ﴾<sup>(٤)</sup> .

وقرأ نافع وابن عامر بالنون ، والمعنى فيه كالمعنى في الياء ، ومثله قوله : ﴿ بَلِ اللَّهِ مَوْلَاكُمْ ﴾ [آل عمران : ١٥٠] ثم قال : ﴿ سَنُلْقِي ﴾ بالنون [آل عمران : ١٥١]<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ خَلْدَيْنِ فِيهَا ﴾ قال أبو إسحاق : أي ندخلهم مقدرين الخلود فيها ، وهذا كما تقول في الكلام : مررت برجل معه صقر صائداً به غداً ؛ أي مقدراً الصيد غداً ؛ لأن الحال لا يكون إلا ما أنت فيه<sup>(٦)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ .

قال الضحاك : المعصية هاهنا الشرك<sup>(٧)</sup> .

(١) تفسير ابن عباس ١٣٨ ، وأخرجه ابن جرير بمعناه من طريق ابن أبي طلحة ٨ / ٦٩ ، ٧٢ ، وذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٢ / ٣٣ بلفظ المؤلف . انظر : الدر المنثور ٢ / ٢٢٨ ، وتحقيق المروي عن ابن عباس ١٩٧ / ١ .

(٢) هو أبو الحسن محمد بن أحمد بن إبراهيم بن كيسان ، تقدمت ترجمته .

(٣) الذي في معاني الزجاج ٢ / ٢٧ : ﴿ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ ﴾ ؛ أي الأمكنة التي لا ينبغي أن تتجاوز ، ولم أقف على قول ابن كيسان .

(٤) (يدخله) ليست في (د) .

(٥) الحجة ٣ / ١٤٠ ، ١٤١ ، وانظر : السبعة ٢٢٨ ، وهذا القراءة عشرية قرأها أبو جعفر أيضاً من العشرة . انظر : المبسوط ١٥٤ ، والنشر ٢ / ٢٤٨ .

(٦) معاني الزجاج ٢ / ٢٧ بتصرف .

(٧) لم أقف عليه ، وهذا القول مرجوح ؛ لأن الآية عامة ولا مخصص لها ، وأصوب من هذا القول الثاني لابن عباس لموافقة السياق .

وقال عكرمة عن ابن عباس : من لم يرض بقسم الله ، ويتعدى ما قال الله يدخله ناراً<sup>(١)</sup> ، وقال الكلبي : يعني يكفر بقسمة الموارث ويتعد حدوده استحلالاً<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿يُدْخِلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء: ١٤]<sup>(٣)</sup> .  
في نصب خالد وجهان ؛ أحدهما : أنه حال من الهاء في ﴿يُدْخِلُهُ﴾ ، على تقدير :  
يدخله خالدًا في النار ، إلا أنه لما تقدم ذكر النار كنى عنها<sup>(٤)</sup> .

الثاني : أنه من نعت النار . في قول الزجاج<sup>(٥)</sup> ، وهذا كما يقول زيد : مررت  
بدار ساكن فيها ، ومثله : ﴿مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ [النساء: ٧٥] .

١٥ . قوله تعالى : ﴿وَالَّتِي يَأْتِيَنَّكَ الْفَجْشَةُ﴾ الآية . اللاتي جمع التي ، وللعرب  
في جمع التي لغات ، يقال : اللاتي ، واللات ، واللواتي ، واللوات ،  
واللوا ، واللائي ، واللاء ، واللات ، واللاتات<sup>(٦)</sup> . قال الشاعر :

من اللّواتي والّتي والّلاتي زَعَمْنَ أَنِّي كَبِرْتَ لِذَاتِي<sup>(٧)</sup>

(١) لم أجد قول ابن عباس هذا بنصه هذا ومن نفس الطريق إلا عند المؤلف هنا وفي الوسيط ٤٧٣/٢ ، لكن جاء عنه من طريق علي بن أبي طلحة أنه فسر هذه الآية بقوله : في شأن الموارث التي ذكر من قبل . تفسير ابن عباس ١٣٨ ، والطبري ٢٩١/٤ وانظر : تحقيق المروي عن ابن عباس ١٩٧/١ .

(٢) انظر : تنوير المقباس بهامش القرآن الكريم ٧٩ .

(٣) قوله تعالى : ﴿وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ ليس في (أ) .

(٤) انظر : معاني الزجاج ٢٧/٢ ، ومشكل إعراب القرآن ١/١٩٢ ، والبيان في غريب القرآن ١/٢٤٦ ، والكشاف ١/٢٥٦ .

(٥) معاني الزجاج ٢٧/٢ ، وانظر : مشکل إعراب القرآن ١/١٩٢ ، وقد منع الزمخشري صحة هذا الوجه ، انظر : الكشاف ١/١٩٢ ، والدر المصون ٣/٦١٥ .

(٦) انظر : مجاز القرآن ١/١١٩ ، معاني الزجاج ٢/٢٨ ، والصحاح (لتي) ٦/٢٤٧٩ ، واللسان (لنا) ٧/٣٩٩٤ ، والدر المصون ٣/٦١٦ .

(٧) قائله غير معروف ، ومعنى لذاتي ؛ أي أسناني ، انظر : مجاز القرآن ١/١١٩ ، ومعاني الزجاج ٢/٢٨ ، والصحاح ٦/٢٤٧٩ ، واللسان (لنا) ٧/٣٩٩٥ .

فجمع بين ثلاثة أحرف للمبالغة في التوكيد ، وكل واحد منها يكفي من الآخر .

والعرب قد تقول في جمع النساء : التي ، فتقول : ما فعل الهندات التي أمرها كذا ، وقال الآخر :

اللَّاتِ كَالْبَيْضِ لَمَّا تَعُدُّ أَنْ دَرَسَتْ  
صُفْرُ الْأَنَامِلِ مِنْ قِرْعِ الْقَوَاقِيزِ<sup>(١)</sup>

وقال آخر :

من اللاءِ لم يُحْجَجْنَ<sup>(٢)</sup> يَبْغِينَ حِسْبَةً  
ولكنْ لِيَقْتُلْنَ الْبَرِيءَ الْمُعْقَلَا<sup>(٣)</sup>

وقال آخر :

أولئك أَخْدَانِي وَأَخْلَالُ شِيَمَتِي  
وَأَخْدَانُكَ اللَّاءَاتُ زِينٌ بِالْكَتَمِ<sup>(٤)</sup>

قال ابن الأنباري : العرب تقول في الجمع من غير الحيوان : التي ، ومن الحيوان : اللاتي ، كقوله : ﴿ أَمْوَالُكُمْ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا ﴾ [النساء : ٥] ، وقال في هذه

(١) هذا البيت للأسود بن يعفر حسب ما في اللسان (لنا) ٣٩٩٥ / ٧ . لكن فيه : اللات كالبيض ، قال : ويروى : اللاء كالبيض ، واللواتي ، واللات بلاياء ، وقافيته في اللسان : القوارير .

(٢) في (أ) و (د) : (يحجن) .

(٣) نسبه إلى عمر بن أبي ربيعة أبو عبيدة في مجاز القرآن ١ / ١١٩ ، ١٢٠ ، وهو في معاني الزجاج ٢ / ٢٨ ، وتهذيب اللغة (التى) ١ / ٤١٥ ، وزاد المسير ٢ / ٣٤ ، من دون نسبة ، ونُسب في زهر الآداب ١ / ١٦٨ ، إلى الحارث المخزومي .

(٤) البيت في اللسان ٧ / ٣٩٩٥ ، والدر المصون ٣ / ٦١٧ من دون نسبة .

الآية : ﴿وَأَلَّتِي﴾ . والعلة في ذلك أن الجمع من غير الحيوان سبيله سبيل الشيء الواحد . وتأويله قوله : ﴿أَمْوَالُكُمْ﴾ التي (عدتكم<sup>(١)</sup>) التي جعل الله لكم قياماً . وجمع الحيوان لا يُجرى مجرى الواحد ، ألا ترى أنك تقول : الأموال أخذتها ، والأثواب اشتريتها . وتقول في جميع الحيوان : ما فعلت الهندات اللاتي رأيتهن . فتنعتهن بالجمع<sup>(٢)</sup> ؛ لأن كل واحدة منهن يقع على عين معروفة ، ولا يجري مجرى شيء كما يجري الجمع من الموات مجرى شيء (عدّه)<sup>(٣)</sup> . ومن العرب من يُسوِّي بين الموات وغيره في هذا المعنى ، فيقول : ما فعلت الهندات التي من أمرها كذا ، وما فعلت الأثواب اللاتي من قصتهن كذا وكذا .

والأول هو المختار<sup>(٤)</sup> . وأنشد في جمع النساء :

من اللواتي والَّتِي وَاللَّاتِي<sup>(٥)</sup>

وقوله تعالى : ﴿يَأْتِيَنَّكَ أَلْفَ حِشَّةٍ﴾ ؛ أي يفعلنها ، يقال : أتيت امرأة قبيحاً ؛ أي فعلته . قال الله تعالى : ﴿لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا فَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٧] ، وقال : ﴿لَقَدْ جِئْتُ شَيْئًا إِذَا﴾ [مريم: ٨٩]<sup>(٦)</sup> .

(١) هكذا في (أ) و (د) ، وقد تكون : من ربكم .

(٢) في (أ) : (بالجمع) .

(٣) هكذا في (أ) ، وفي (د) : (عدة) ، ولم تظهر .

(٤) لم أقف على كلام ابن الأنباري ، وانظر : إعراب القرآن للنحاس ١ / ٤٠١ .

(٥) سبق قريباً .

(٦) انظر : معاني القرآن للفراء ١ / ٢٥٨ ، وعمدة الحفاظ (أبي) ٧ .

والفاحشة : الفعلة القبيحة ، وهي مصدر عند أهل اللغة ؛ كالعافية والعاقبة ، يقال : فَحَشَ الرجل يفحش فحشاً وفاحشةً ، وأفحش إذا جاء بالقبيح من القول أو الفعل<sup>(١)</sup> . ذكره الزجاج في باب الوفاق<sup>(٢)</sup> .

وأجمعوا على أن الفاحشة هاهنا الزنا<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ أَزْوَاجَهُمْ ﴾ ؛ أي من المسلمين<sup>(٤)</sup> ﴿ فَإِنْ شَهِدُوا ﴾ بالزنا<sup>(٥)</sup> ﴿ فَأَمْسِكُوهُمْ فِي الْبُيُوتِ ﴾ ؛ أي فاحبسوهن في السجون<sup>(٦)</sup> .

قال المفسرون : هذا أمر كانوا يستعملونه في أول الإسلام إذا كان الزانيان ثيبين حُبساً ومنعا من مخالطة الناس ، وإذا كانا بكرين أُوذِيََا بالتعنيف والتوبيخ ، فيقال لهما : انتهكتما حُرْمَاتِ الله وعصيتهما ، واستهدفتما لعقابه ، هذا وما أشبهه من الكلام ، ثم نسخ الله الحبس والأذى بِرَجْمِ الثَّيْبَيْنِ وجلد البكرين<sup>(٧)</sup> .

(١) انظر : تهذيب اللغة ٣/ ٢٧٤٦ ، والصحاح (فحش) ٣/ ١٠١٤ .

(٢) ليس في معاني الزجاج حول تفسير الآية ، ولم يتبين مقصود المؤلف في إحالته هذه .

(٣) انظر : تفسير ابن عباس ١٣٨ ، وغريب القرآن لابن قتيبة ١١٦ ، وتفسير كتاب الله العزيز للهوراي ١/ ٣٥٨ ، والطبري ٤/ ٢٩١ ، ٢٩٢ ، ومعاني الزجاج ٢/ ٢٨ ، والكشف والبيان ٤/ ٢٤ ب ، والبيغوي ٢/ ١٨١ ، والقرطبي ٥/ ٨٣ ، وابن كثير ١/ ٥٠٣ .

(٤) تفسير الطبري ٤/ ٢٩٢ ، والكشف والبيان ٤/ ٢٤ ب .

(٥) الكشف والبيان ٤/ ٢٤ ب .

(٦) انظر : تفسير الطبري ٤/ ٢٩٢ ، ومعاني الزجاج ٢/ ٢٨ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/ ٤٠١ ، ٤٠٢ ، والكشف والبيان ٤/ ٢٤ ب ، والدر المنثور ٢/ ٢٢٩ ، ٢٣٠ .

(٧) هذا معنى قول ابن عباس وقتادة وابن زيد والحسن وغيرهم . انظر : تفسير ابن عباس ١٣٨ ، وتفسير كتاب الله العزيز ١/ ٣٥٨ ، والطبري ٤/ ٢٩٢ ، والكشف والبيان ٤/ ٢٤ ب .

أخبرنا أبو القاسم عبدالرحمن بن محمد السراج<sup>(١)</sup> رحمه الله ، أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسن الكارزي<sup>(٢)</sup> ، أخبرنا علي بن عبدالعزيز<sup>(٣)</sup> ، أخبرنا أبو عُبَيْد ، حدثنا حجاج بن محمد<sup>(٤)</sup> ، عن ابن جريج ، وعثمان بن عطاء<sup>(٥)</sup> ، عن عطاء الخراساني<sup>(٦)</sup> ، عن ابن عباس في هذه الآية قال : نسخها قوله : ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا﴾ الآية [النور: ٢]<sup>(٧)</sup> .

قال أبو عبيد : وحدثنا عبدالله بن صالح<sup>(٨)</sup> ، عن معاوية بن صالح<sup>(٩)</sup> ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس في هذه الآية ، وفي قوله : ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنْكُمْ فَأَكْذَبُواهُمَا﴾ قال : كانت المرأة إذا زنت حُبِسَتْ في البيت حتى تموت ، وكان الرجل إذا زنا أُوذِيَ بالتعير<sup>(١٠)</sup> ، والضرب بالنعال ، فنزلت : ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي

(١) هو عبدالرحمن بن محمد بن عبدالله القرشي النيسابوري ، انظر : العبر ١ / ١٨٨

(٢) هو محمد بن محمد بن الحسن ، انظر : الإكمال ٧ / ١٤١ .

(٣) هو أبو الحسن علي بن عبدالعزيز بن المرزبان البغوي ، حافظ صدوق ، صنف المُسند الكبير ، وأخذ القراءات عن أبي عبيد وغيره ، انتقل في آخر عمره إلى مكة حتى مات بها سنة ٢٨٦ هـ وقيل بعدها بسنة ، انظر : سير أعلام النبلاء ١٣ / ٣٤٩ ، وغاية المنتهى ١ / ٥٤٩ .

(٤) هو أبو محمد حجاج بن محمد المصيصي الأعور ، أحد العلماء والرواة الثقات إلا أنه اختلط في آخر عمره لما قدم بغداد ، وقد توفي - رحمه الله - بها سنة ٢٠٦ هـ ، انظر : ميزان الاعتدال ١ / ٤٦٤ ، والتقريب ١٥٣ رقم ١١٣٥ .

(٥) هو أبو مسعود عثمان بن عطاء بن أبي مسلم الخراساني ضعيف في رواية الحديث . توفي - رحمه الله - سنة ٥٥ هـ ، وقيل قبلها ، انظر : ميزان الاعتدال ٣ / ٤٨ .

(٦) عطاء بن أبي مسلم الخراساني ، تقدمت ترجمته ، وروايته عن ابن عباس مُرسلة .

(٧) في الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز لأبي عبيد ١٣٢ بنحوه مطولاً .

(٨) هو أبو صالح عبدالله بن صالح بن محمد بن مسلم الجهني ، كاتب الليث بن سعد ، صاحب حديث وعلم صدوق في الرواية ثبت في الكتابة . توفي - رحمه الله - سنة اثنتين أو ثلاث وعشرين ومائتين للهجرة ، انظر : ميزان الاعتدال ٢ / ٤٤٠ - ٤٤٥ ، والتقريب ٣٠٨ رقم ٣٣٨٨ .

(٩) هو أبو عمرو معاوية بن صالح الحضرمي الحمصي ، من مشاهير العلم والرواية وقد وثقه غير واحد من الأئمة وحكم عليه ابن حجر بأنه صدوق . ولي القضاء صدوق . توفي - رحمه الله - بمصر سنة ١٥٨ هـ ، وقيل بعدها ، انظر : تاريخ الثقات ٢ / ٢٨٤ ، ومشاهير علماء الأمصار ١٩٠ ، والتقريب ٥٣٨ رقم (٦٧٦٢) .

(١٠) في (د) : (بالتغيير) ، بالغين المعجمة .

فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ ﴿٢﴾ [النور: ٢]، قال: وإن كانا محصنين رُجما بسنة رسول الله ﷺ قال: فهو سبيلهما الذي جعله الله لهما، يعني قوله: ﴿أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾<sup>(١)</sup>.

قال أبو عبيد: حدثنا أبو النضر<sup>(٢)</sup>، عن شعبة<sup>(٣)</sup>، عن قتادة، عن الحسن<sup>(٤)</sup>، عن حِطَّان بن عبد الله الرقاشي<sup>(٥)</sup>، عن عبادة بن الصامت<sup>(٦)</sup>، قال: قال رسول الله ﷺ: «خُذُوا عَنِّي، قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر يُجلد ويُنْفَى، والثيب يُجلد ويُرْجَم»<sup>(٧)</sup>.

(١) من الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز لأبي عبيد ١٣٢، ١٣٣، والأثر في تفسير ابن عباس ١٣٨، وأخرجه الطبري ٢٩٢/٤، ٢٩٣، والنحاس في الناسخ والمنسوخ ١٦٧/٢، وانظر: الدر المنثور ٢٣٠/٢.

(٢) هو هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي بالولاء، البغدادي - وكان من مفاخر بغداد - صاحب سنة ومتفق على توثيقه في الرواية وقد توفي - رحمه الله - سنة ٢٠٧ هـ، انظر: تاريخ الثقات ٣٢٣/٢، والتقريب ٥٧٠ رقم (٧٢٥٦).

(٣) هو أبو بسطام شعبة بن الحجاج بن الورد العتكي، الواسطي ثم البصري، ثقة حافظ قال عنه الثوري: أمير المؤمنين في الحديث من العلماء بالرجال ومن العباد الفضلاء، توفي - رحمه الله - سنة ١٦٠ هـ، انظر: تاريخ الثقات ٤٥٦/١، ومشاهير علماء الأمصار ١٧٧، والتقريب ٢٦٦ رقم (٢٧٩٠).

(٤) في النسختين: الحسين، والتصويب من الطبري ٢٩٣/٤، ٢٩٤، والبغوي ١٨١/٢، وابن كثير ٥٠٣/١.

(٥) هو حِطَّان بن عبد الله الرقاشي البصري، من التابعين الثقات وكان رجلاً صالحاً، توفي - رحمه الله - بعد السبعين للهجرة في ولاية بشر على العراق. انظر: تاريخ الثقات ٣٠٨/١، والتقريب: رقم (١٣٩٩).

(٦) هو أبو الوليد عبادة بن الصامت بن قيس بن أصرم الأنصاري الخزرجي من الصحابة الفضلاء، وقد شهد بدرًا والمشاهد بعدها وهو من النقاء في البيعة ليلة العقبة، كان من علماء الصحابة وله مناقب وقد ولي القضاء، توفي - رضي الله عنه - بالرملة سنة ٣٤ هـ، وقيل بعدها. انظر: تاريخ خليفة ١٦٨، والاستيعاب ٣٥٥/٢، والإصابة ٢٦٨/٢.

(٧) الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد ١٣٣، وأخرجه الطبري ٢٩٣/٤، ٢٩٤.



وَحَصَّ النساء بالذكر في هذه الآية ، والحد في الزنا على النساء والرجال واحد ؛ لأن المرأة أحرص على الزنا من الرجل ، فخصها بالذكر ، كما قدم اسمها في آية الزنا ، وهو قوله : ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي﴾<sup>(١)</sup> [النور : ٢] . وقدم اسم الرجل في آية السرقة في قوله : ﴿السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ﴾ [المائدة : ٣٨] من حيث كان الرجل أحرص على السرقة من المرأة<sup>(٢)</sup> .

قال المفسرون : بعض الآية منسوخ ، وهو الإمساك في البيوت ، وبعضها ثابت ، وهو استشهاد الأربعة<sup>(٣)</sup> . واقترن بناسخ الوحي<sup>(٤)</sup> وحي غير متلو على لسان الرسول وهو التغريب والرجم<sup>(٥)</sup> .

وجلد الثيب منسوخ أيضاً ، فعله رسول الله ﷺ ، ثم تركه<sup>(٦)</sup> .

قوله تعالى : ﴿وَالَّذَانِ يَأْتِيَنِهَا مِنْكُمْ﴾ . قرأ ابن كثير<sup>(٧)</sup> : (الَّذَانِ) ، (هَذَانِ) ، (هَاتَيْنِ) ، (فَذَانُكَ) مشددة النون ، ووافقه أبو عمرو في : (فَذَانُكَ) . وإنما شدد نون التثنية لأنه جعل التشديد عوضاً من الحذف الذي لحق الكلمة ، ألا

(١) الحكم على جنس المرأة بأنها أحرص على الزنا من الرجل فيه نظر ، ولعل الأولى أن يقال إن تخصيص المرأة بالذكر هنا وتقديم اسمها في آية النور ؛ لأن الزنا في حق المرأة أشد ؛ إذ إن العار يلحقها مدى حياتها بخلاف الرجل ، ولأن الفتنة في النساء أضر كما قال النبي ﷺ : «ما تركت بعدي فتنة هي أضر على الرجال من النساء» أخرجه مسلم (٢٧٤٠) كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار ، باب ٢٦ أكثر أهل الجنة الفقراء . . . . . ، وباب : الفتنة بالنساء ٢٠٩٧ / ٤ (ح ٩٧) .

(٢) انظر : غرائب التفسير : للكرمانى ١ / ٣٣١ .

(٣) انظر : الكشف والبيان ٤ / ٢٥ ب .

(٤) ناسخ الوحي هنا هو قوله تعالى : ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدٍ﴾ [النور : ٢] .

(٥) لعله يشير إلى حديث عبادة المتقدم .

(٦) حكى الطبري الإجماع على ذلك في تفسير الطبري ٤ / ٢٩٤ ، وقال البغوي : وعامة العلماء على أن الثيب لا يُجلد مع الرجم لأن النبي ﷺ رجم ماعزاً والغامدية ولم يجلدهما ، معالم التنزيل ٢ / ١٨٢ ، وانظر : تفسير ابن كثير ٢ / ٥٠٣ .

(٧) هو أبو مَعْبِد عبد الله بن كثير بن المطلب ، أحد القراء السبعة ، تقدمت ترجمته .

ترى أن قولهم : إذاً قد حذف لامها ، وقد حذفت الياء من : (اللَّذَانَّ) في التثنية .  
فإن قلت : إنَّ الحذف في : (اللَّذَانَّ) ، إنما هو لالتقاء الساكنين ، وما حذف لالتقاء  
الساكنين فهو في تقدير الثبات بدلالة قوله :

ولا ذاكر الله إلا قليلاً<sup>(١)</sup>

ألا ترى أنه نصب مع الحذف كما ينصب مع الإثبات ؟ قيل : إن المحذوف<sup>(٢)</sup>  
في (اللَّذَانَّ) لما لم يظهر في التثنية التي كان يلزم أن يثبت فيها ويتحرك ، أشبه ما  
حُذف حذفاً ، لغير التقاء الساكنين ، فاقتضى العوض ، وكذلك القول في :  
(هذان) التشديد فيه عوض من المحذوف عنه في التثنية ، وكان حقها في التثنية :  
اللَّذيان وهذيان . واتفقت هذه الأسماء من (اللذان وهذان) في هذا التعويض ،  
كما اتفقتا في التحقير في فتح الأوائل منهما ، مع ضمها في غيرهما ، وفي إلحاق الألف  
أواخرها<sup>(٣)</sup> ، وذلك نحو : اللذّيّا ، واللتيّا ، وهاتيّا ، وهاذيّا<sup>(٤)</sup> .

فأما تخصيص أبي عمرو والتعويض في المبهمة ألزم<sup>(٥)</sup> ، فبحسب لزومها الحذف  
ألزمها العوض ، ألا ترى أن اللذين<sup>(٦)</sup> إذا قلت : اللذّيّا ، فحَقَّرت ، أظهرت اللام

(١) عجز بيت لأبي الأسود الدؤلي ، وصدره :

فألفيته غير مستعجب

الكتاب ١/ ١٦٩ ، ومعاني القرآن : للفراء ٢/ ٢٠٢ ، والمقتضب ٢/ ٣١٢ ، والحجة ٢/ ٤٥٤ ، وسر  
صناعة الإعراب ٢/ ٥٣٤ . والشاهد منه : ذاكر الله ، حيث نصب لفظ الجلالة مع حذف التنوين من  
ذاكر .

(٢) في الحجة ٣/ ١٤٢ : إن اللام .

(٣) في الحجة ٣/ ١٤٢ - والكلام من أوله في الآية منه - هذه الكلمة : أواخرها .

(٤) لعل المراد التصغير .

(٥) قد يكون هنا سقط أو اختصار ، ففي الحجة ٣/ ١٤٢ : فأما تخصيص أبي عمرو والتعويض في المبهمة في  
نحو قوله : (فذاثك) ، وتركه التعويض في اللذان ، فيشبه أن يكون ذلك لما رآه من أن الحذف للمبهمة  
ألزم ، فبحسب إلخ .

(٦) في (أ) و (د) : الذي ، ولعل الصواب ما أثبتته ، كما في الحجة ٣/ ١٤٢ .

المحذوفة في التثنية في التحقير ، وإذا حَقَّرَت المُبْهَمَةَ <sup>(١)</sup> قلت : ذِيًّا <sup>(٢)</sup> ، فالحذف قائم ؛ لأنه كان ينبغي : ذِيًّا <sup>(٣)</sup> ، الياء الأولى عين الفعل ، والثانية للتحقير ، والثالثة لام الفعل ، فُحذفت التي هي عين الفعل ، ولم يُحْز أن تحذف التي هي لام ، لأنك لو حذفتها لتحركت ياء التحقير لمجاورتها الألف ، وهذه الياء لا تُحْرَكُ أبداً ، فلما لم يُتِمَّ المُبْهَمُ في التحقير لمجاورتها الألف ، وأُتِمَّ الموصول ، خص المبهمة بالعوض من دون الموصول . فإن قيل : هلا وجب العوض من المنقوص في التثنية نحو : دم ، ويد ، وغد ؟ قيل : هذا لا يلزم ، ألا ترى أنهم عوضوا في : أسطاع ، وأهراق ، ولم يعوضوا في : أجاد ، وأقام ، ونحو ذلك . وأيضاً فإن الحذف لما لم يلزم هذه الأسماء المتمكنة كان الحذف كلا حذف ، ألا ترى أن منه ما يتم في الواحد نحو :

إن مع اليوم أخاه غدوا <sup>(٤)</sup>

ومنه ما يتم في التثنية نحو : يديان بيضاوان <sup>(٥)</sup> .

(١) في الحجة : المبهمة .

(٢) في الحجة : هاذيا .

(٣) في الحجة : هاذيباً .

(٤) صدره :

لا تقلوها وادلوها دلو

وانظر : جهرة الأمثال ٢ / ٢٨٤ ، والمستقصى في الأمثال ١ / ٤١٤ ، ومجمع الأمثال ١ / ٣٠٤ ، والزاهر ١ / ٣٣٨ ، واللسان (دلو) ، وجمهرة اللغة (فلو-قلو-دغن-دمو) .

(٥) جزء من شطر بيت هو :

يَدَيَانِ بَيَضَاوَانِ عِنْدَ مُحَلِّمٍ قَدْ تَمَعَّانِكَ أَنْ تُضَامَ وَتُضْهِدَا

ولم يعرف قائله . انظر : الحاشية في تحقيق الحجة ٣ / ١٤٣ .

ونحو :

جرى الدميان بالخبر اليقين<sup>(١)</sup>

وفي الجمع نحو : أيد ، ودماء ، وفي التحقير نحو : دُمِي ، ويُدِيَّة ، وليس  
المبهمة كذلك .

ويمكن أن يكون أبو عمرو قَدَّر (ذَانْكَ) تثنية ذلك ، فعوض الحرف في التثنية  
من الحرف الزائد الذي كان في الأفراد ، والأول أشبه<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿يَأْتِيَنَهَا﴾ أي الفاحشة<sup>(٣)</sup> . قال المفسرون : هذا في البكرين  
يزنيان<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿فَتَأْذُوهُمَا﴾ قال عطاء وقتادة والسدي : يعني التّعير باللسان  
والتوبيخ ، كما ذكرنا<sup>(٥)</sup> .

(١) عجز بيت صدره :

فَلَوْ أَنَّا عَلَى حَجَرٍ دُبِحْنَا

وينسب إلى علي بن بدال بن سليم وقيل لغيره ، انظر : مجالس العلماء للزجاجي بتحقيق هارون ٢٥١ ،  
الإنصاف ٣٠٠ ، ومعجم شواهد العرب ٤٠٨ .

(٢) الكلام من أوله في القراءات لأبي علي الفارسي في الحجة ١ / ١٤١ - ١٤٤ ، بتصرف في العبارة وحذف  
لا أثر لهما في المعنى . انظر : معاني القراءات ١ / ٢٩٦ ، والحجة في القراءات السبع لابن خالويه ١٢١ ،  
وحجة القراءات ١٩٣ .

(٣) غريب القرآن لابن قتيبة ١٢٢ ، والطبري ٤ / ٢٩٤ .

(٤) انظر : الطبري ٤ / ٢٩٤ ، ٢٩٥ ، ومعاني الزجاج ٢ / ٢٩ ، والكشف والبيان ٤ / ٢٥٠ .

(٥) قول قتادة والسدي عند الطبري ٤ / ٢٩٦ ، ونسبه إلى عطاء الثعلبي في الكشف والبيان ٤ / ٢٥٠ .  
انظر : معالم التنزيل ٢ / ١٨٢ ، وزاد المسير ٢ / ٣٥ .

وقال ابن عباس : يؤذيان بالتعير ويضربان بالنعال<sup>(١)</sup> .

﴿فَإِنَّ تَابًا﴾ من الفاحشة ، ﴿وَأَصْلَحًا﴾ العمل في ما بعد ، فاتركوا أذاهما<sup>(٢)</sup> .

وقد ذكرنا حكم هذه الآية في الآية التي قبلها .

وقوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾ [النساء : ١٦] . معنى التَّوَّابُ أنه يعود على عبده بفضله ومغفرته إذا تاب إليه من ذنبه<sup>(٣)</sup> .

وذكرنا قول سيبويه والخليل في مثل قوله : ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ، ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ وما أشبه هذا .

وكان أبو عبيدة يتأول في كان معنيين : الماضي والاستقبال ، وينشد قول جرير :  
فأدركتُ مَنْ قَدْ كَانَ قَبْلِي وَلَمْ أَدَعِ لِمَنْ كَانَ بَعْدِي فِي الْقَصَائِدِ مَصْنَعًا<sup>(٤)</sup>

وقال ابن الأنباري : معنى قوله : ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا﴾ وأشبهه هذا : وكان الله أبداً ولم يزل كذلك ، وصَلَحَ وضعُ الماضي في موضع الدائم ؛ لأن المعنى كان مفهوماً غير مُلِيس ، كقوله : ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ﴾ [الأعراف : ٤٤] ، وهو يريد : ويُنادي ؛ لأن المعنى مفهوم ، وإنما (عبرنا للماضي)<sup>(٥)</sup> ؛ لأن الذي هو في علم الله

(١) هذا الأثر عن ابن عباس ثابت ، فهو من طريق ابن أبي طلحة كما في تفسير ابن عباس ١٣٨ ، والطبري ٢٩٦/٤ ، وعزاه السيوطي أيضاً إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم في الدر المنثور ٢/٢٣١ ، وانظر : تحقيق المروي عن ابن عباس ١/٢٠١ .

(٢) انظر : الطبري ٢٩٨/٤ ، والكشف والبيان ٤/٢٥ أ ، والدر المنثور ٢/٢٣١ .

(٣) انظر : الطبري ٢٩٨/٤ .

(٤) لم أقف على ما نسبته المؤلف إلى أبي عبيدة ، لا في المجاز ، ولا في غيره ، وأما البيت فهو في ديوان جرير ٢٦٣ ، لكن أوله : (وأدركت) بالواو . والشاهد منه : أَنَّ كَانَ الْأَوَّلَى لِلْمُضِيِّ ، وكان الثانية للاستقبال .

(٥) هكذا في (أ) و (د) ، ولعل الصواب : عُبرَ بالماضي .

كونه لا بد من وقوعه ، فكأنه قد وقع ، ولا يجوز : قام عبدالله ، بمعنى : يقوم ؛ لأنه يُشكل .

وذهب المبرد وابن قتيبة إلى أن (كان) في مثل هذا صلة في جميع القرآن<sup>(١)</sup> ، وأنشد المبرد :

فكيف إذا مررتُ بدارِ قومٍ<sup>(٢)</sup>      وجيرانِ لنا كانوا كرام<sup>(٣)</sup>  
فألغى كان . قال ابن الأنباري : ولا وجه لهذا عندي ؛ لأنه لا يلغى<sup>(٤)</sup> الكونُ  
وهو عامل ، والكون في البيت الذي أنشده المبرد غير عامل .

١٧ . قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ ﴾ . قال الحسن : يعني : التوبة التي  
يقبلها الله<sup>(٥)</sup> ، فتكون (على) بمعنى عند .

وقال أهل المعاني : إن الله تعالى وعَد قبول التوبة من المؤمنين في قوله :  
﴿ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ﴾ الآية [الأَنْعَام: ٥٤] ، وإذا وعد الله تعالى شيئاً  
صَدَّقَ ميعاده ولم يجز الخلف فيه ، فمعنى (على الله) : أنه أوجب ذلك على نفسه  
بفضله<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر : المقتضب ١١٦/٤ وما بعدها .

(٢) في المقتضب : فكيف إذا رأيت ديار قوم .

(٣) نسبه المبرد إلى الفرزدق في المقتضب ١١٦/٤ ، وهو في ديوانه ٢/٢٩٠ ، وغير منسوب في مجاز القرآن  
٧/٢ ، ١٤٠ ، واللسان (كون) ٧/٣٩٦١ .

(٤) في (أ) : (يلقي) .

(٥) الكشف والبيان ٢٦/٤ ب ، وانظر : زاد المسير ٣٦/٢ ، وتفسير الحسن البصري ١/٢٦٦ .

(٦) انظر : غريب القرآن لابن قتيبة ، معاني الزجاج ٢/٢٣١ ، ٢٥٤ .

وقوله تعالى : ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ . اتفقوا على أنه لم يُرد بالجهالة هاهنا أنهم يجهلون أنها ذنوب ومَعَاصٍ <sup>(١)</sup> ؛ لأن من عمل ذنباً وهو لا يعلم أنه ذنب لم يستحق عقاباً ؛ لأن الخطأ مرفوع عن هذه الأمة .

قال الكلبي : لم يجهل أنه ذنب ، ولكنه جهل عقوبته <sup>(٢)</sup> ، ومثل هذا قال الفراء <sup>(٣)</sup> .

وهذا لا يصح ؛ لأنه يوجب أن من علم عقوبته وكان عالماً بالتهديد فيه وكنه العقوبة لم تكن له توبة .

والصحيح في هذا ما قال المفسرون أن المعاصي كلها جهالة ، ومن عصي ربه فهو جاهل <sup>(٤)</sup> ، يدل عليه قوله - عز وجل - إخباراً عن يوسف : ﴿أَصْبُ إِلَيْهِمْ وَأَكُنْ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [يوسف : ٣٣] ؛ أي من العاصين <sup>(٥)</sup> .

قال ابن عباس في هذه الآية : يريد أن ذنب المؤمن بجهل <sup>(٦)</sup> منه <sup>(٧)</sup> .

(١) أخرج ابن جرير بسنده عن قتادة - رحمه الله - أنه قال في هذه الآية : اجتمع أصحاب رسول الله ﷺ فرأوا أن كل شيء عُصِي به فهو جهالة ، عمداً كان أو غيره ، تفسير الطبري ٢٩٨ / ٤ ، وانظر : الكشف والبيان ٢٦ / ٤ ب ، ومعالم التنزيل ١٨٤ / ٢ .

(٢) من الكشف والبيان ٢٦ / ٤ ب ، وانظر : معالم التنزيل ١٨٤ / ٢ .

(٣) قال في معاني القرآن ٢٥٩ / ١ : لا يجهلون أنه ذنب ، ولكن لا يعلمون كنه ما فيه كعلم العالم .

(٤) كما تقدم عن قتادة ونقله الإجماع من الصحابة على ذلك .

(٥) انظر : الدر المنثور ٢٣٢ / ٢ .

(٦) في (د) : (جهل) ، واللفظان متقاربان ، وما أثبتته يصح بتقدير : أن ذنب المؤمن يقع بجهل منه .

(٧) أخرج الطبري من طريق الكلبي عن ابن عباس : ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ﴾ قال : من عمل السوء فهو جاهل ، من جهالته عمل السوء ، تفسير الطبري ٢٩٩ / ٤ ، وانظر : الوسيط ٤٧٨ / ٢ ، وابن كثير ٥٠٤ / ٢ ، والدر المنثور ٢٣٢ / ٢ .

وقال الزجاج : معنى الجهالة هاهنا : أنهم في اختيارهم اللذة الفانية على اللذة الباقية جُهَال<sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ . قال ابن عباس : يريد ولو قَبْلَ موته بِفَوَاقٍ<sup>(٢)</sup> ، وهو قول أبي موسى الأشعري<sup>(٣)</sup> .

وقال عكرمة وابن زيد : ما قبل الموت فهو قريب<sup>(٤)</sup> ، وكذلك قال الزجاج ؛ أي يتوبون قبل الموت ؛ لأن ما بين الإنسان والموت قريب ، فالتوبة مقبولة قبل اليقين بالموت<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ . قال ابن عباس : يريد علم ما في قلوب المؤمنين من التصديق واليقين فحكم لهم بالتوبة قبل الموت بقدر فَوَاقٍ<sup>(٦)</sup> .

- 
- (١) معاني القرآن ٢٩ / ٢ .
- (٢) أوردته المؤلف في الوسيط ٤٧٩ / ٢ ، ونسبه الثعلبي في الكشف والبيان ٢٧ / ٤ أنبصه إلى أبي موسى الأشعري ، ولم أجده عن ابن عباس ، لكن ثبت من طريق ابن أبي طلحة عنه أنه قال : القريب في ما بينه وبين أن ينظر إلى ملك الموت ، تفسير ابن عباس ١٣٩ ، والطبري ٣٠٠ / ٤ . والمراد بالفوق فَوَاقٍ الناقاة وهو رُجوع اللبن في ضَرَعِهَا أو ما بين الحلبتين . انظر : اللسان (فوق) ٣٤٨٨ / ٦ .
- (٣) هو عبدالله بن قيس بن سليم بن حصار الأشعري ، مشهور باسمه وكنيته أسلم مبكراً واستعمله النبي ﷺ على اليمن ، كان حسن الصوت بالقراءة فقيهاً كثيراً من رواية الأحاديث مجاهداً ، توفي رضي الله عنه - سنة ٤٢ هـ ، وقيل بعدها ، انظر : تاريخ خليفة ٩٧ ، ١٣٥ ، ٢١١ ، وأسد الغابة ٣٦٧ / ٣ ، والإصابة ٣٥٩ / ٢ .
- (٤) انظر : الكشف والبيان ٢٧ / ٤ أ .
- (٥) أخرج قولهما بنحوه الطبري ٣٠١ / ٨ ، ونبصه من الكشف والبيان ٢٧ / ٤ أ ، وانظر : البغوي ١٨٥ / ٢ ، وابن كثير ٥٠٤ / ١ .
- (٦) معاني القرآن وإعرابه ٢٩ / ٢ .
- (٧) راجع ما سبق من التعليق على الأثر المتقدم عن ابن عباس .



١٨ . قوله تعالى : ﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ ﴾ الآية .  
 تعلقت الوعيدية<sup>(١)</sup> بهذه الآية ، وقالت : أخبر الله تعالى أن عصاة  
 أهل الصلاة إذا أهملوا أمرهم إلى انقضاء آجالهم حصلوا على عذاب  
 الآخرة مع الكفار ؛ لأنه جمعهم في قوله : ﴿ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا  
 أَلِيمًا ﴾<sup>(٢)</sup> .

والجواب : ليس الأمر على ما زعمتم ، فقد قال ابن عباس في رواية عطاء :  
 ﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ ﴾ يريد الشرك<sup>(٣)</sup> .

وقال عكرمة عنه في هذه الآية : هم أهل الشرك<sup>(٤)</sup> .

أخبرناه أبو القاسم عبدالرحمن بن محمد ، أخبرنا محمد بن الحسن الكارزي ،  
 أخبرنا علي بن عبدالعزيز ، أخبرنا أبو عبيد<sup>(٥)</sup> ، حدثنا محمد بن ربيعة<sup>(٦)</sup> ، عن  
 النضر بن عمران<sup>(٧)</sup> ، عن عكرمة ، عن ابن عباس .

(١) هم قوم من المعتزلة وغيرهم غلبوا جانب الوعيد في النصوص الشرعية وأغفلوا جانب الوعد ، انظر :  
 مقالات الإسلاميين ٢٧٤ ، ٢٧٦ .

(٢) انظر : الكشف ٢٥٧/١ .

(٣) لم أجده عن ابن عباس من رواية عطاء ، لكن ثبت معناه عنه من طريق علي بن أبي طلحة قال : قوله  
 تعالى : ﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ ﴾ الآية قال : فأنزل الله تبارك وتعالى بعد  
 ذلك : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴾ [النساء : ٤٨] ، فحرم الله تعالى  
 المغفرة على من مات وهو كافر ، وأرجأ أهل التوحيد إلى مشيئته فلم يؤيسهم من المغفرة ، تفسير ابن  
 عباس ١٣٩ ، والطبري ٤/٣٠٤ ، وانظر : زاد المسير ٢/٣٨ ، وابن كثير ١/٥٠٤ ، ٥٠٥ ، والدر  
 المنثور ٢/٢٣٣ .

(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٣ ، وعزاه إلى ابن المنذر .

(٥) السند إلى أبي عبيد تقدم قريباً .

(٦) هو محمد بن ربيعة الكلابي بن وكيع ، صدوق ، توفي - رحمه الله - بعد سنة ١٩٠ هـ ، (هذا ما وجدته  
 عنه مما يناسب المقام) . انظر : ميزان الاعتدال ٣/٥٤٥ ، والتقريب ٤٧٨ رقم (٥٨٧٧) .

(٧) لم أقف له على ترجمة .

وقال الربيع بن أنس: ﴿إِنِّي تَبْتُ أَلْتَنَ﴾ هو المنافق ، ألا ترى يتلوه الكافرون<sup>(١)</sup> .

وقال سعيد بن جبیر : نزلت الأولى في المؤمنين ، يعني قوله : ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ﴾ الآية ، والوسطى في المنافقين ، يعني قوله : ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ﴾ ، والأخرى في الكافرين ، يعني قوله : ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ﴾<sup>(٢)</sup> .

وإذا كانت الآية نازلة إما في الكفار أو المنافقين ، على قول الصحابة والتابعين الذين شاهدوا التنزيل ، وعرفوا التأويل ، فلا وجه لحملها على أهل الصلاة .

وهذا الإسناد الذي ذكرنا عن أبي عبيد قال : حدثنا ابن صالح ، يعني : عبد الله ، عن معاوية بن صالح ، عن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس ، في قوله : ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ قال : ثم أنزل الله بعد ذلك : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء : ٤٨] فحرّم الله المغفرة على من مات وهو كافر ، وأرجى أهل التوحيد إلى مشيئته ، ولم يؤيسهم من المغفرة<sup>(٣)</sup> .

فإن قيل : هذا على ما رويتم نسخاً للأول ، ونسخ الخبر لا يجوز . قلنا : لا ندعي<sup>(٤)</sup> النسخ ، ولفظ النسخ لم يُنقل عن ابن عباس ، ولكن الآية الأولى اقتضت

(١) أخرج الطبري بإسناده عن الربيع : ﴿إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهْلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ﴾ ، قال : نزلت الأولى في المؤمنين ، ونزلت الوسطى في المنافقين ، يعني : ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ﴾ ، والأخرى في الكفار ، يعني : ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَرَاءُ﴾ . تفسير الطبري ٣٠٣/٤ .

(٢) لم أقف على من أخرجه عن سعيد بن جبیر ، وقد تقدم قريباً أن الطبري أخرجه عن الربيع بن أنس ٣٠٣/٤ ، وانظر : زاد المسير ٣٨/٢ .

(٣) تفسير ابن عباس ١٣٩ ، وأخرجه الطبري بنفس الإسناد ٣٠٤/٤ ، وانظر : تحقيق المروي عن ابن عباس ٢٠٣/١ .

(٤) في (د) : (يدعى) بالياء .

العموم بظاهرها ، فلما نزلت الآية الثانية علمنا أن المراد بالأولى غير أهل التوحيد ، من المنافقين والكافرين<sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ . الذين في موضع الخفض بالعطف على الأول<sup>(٢)</sup> . ومعناه : لا توبة للكفار إذا ماتوا على كفرهم في الآخرة<sup>(٣)</sup> ، وإنما لم تقبل التوبة في الآخرة لرفع التكليف ومعاناة ما وعدوا في الدنيا من الثواب والعقاب ، ولهذا لم تقبل توبة المحتضر لمعاناة أحكام الآخرة .

قال الزجاج : ولأنه تاب في وقت (لا يمكنه التصرف<sup>(٤)</sup>) في ما يحقق التوبة<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا﴾ ؛ أي هيانا وأعدنا . يقال : أعتدت الشيء فهو معتد وعتيد ، وقد عتد الشيء عتادة وهو عتيد حاضر . قاله الليث ، قال : ومن هنالك سميت العتيدة ، التي فيها طيب الرجل وأدهانه ، والعتاد ما أعده الرجل من السلاح والدواب والآلة للجهاد ، ويُجمع : أَعْتَدَّةً ، وأَعْتَدًا . ويقال : فرس عَتِدٌ وَعَتْدٌ ، وهو المَعْدُّ للركوب<sup>(٦)</sup> .

واختلفوا في هذا الحرف ، فقال قوم : عَتَدَ ، بناء على حدة وأصل بنفسه<sup>(٧)</sup> ثم تُدغم التاء في الدال فيقال : أَعَدَّ ، والعَدَّة إنما هي العتدة ولكن أُدغمت التاء في

(١) أي إن الآية الثانية مخصصة للعموم الأولى .

(٢) انظر : معاني الفراء ١/ ٢٥٩ ، والطبري ٤/ ٣٠٤ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/ ٤٠٢ ، ٤٠٣ ، والثعلبي ٤/ ٢٨ أ .

(٣) انظر : معاني الفراء ١/ ٢٥٩ ، والطبري ٤/ ٣٠٤ .

(٤) في معاني الزجاج : لا يمكن الإقلاع بالتصرف .

(٥) معاني الزجاج ٢/ ٢٩ .

(٦) انظر : تهذيب اللغة ٣/ ٢٣١٦ ، والكشف والبيان ٤/ ٢٨ أ ، واللسان (عتد) ٥/ ٢٧٩٤ .

(٧) لعلها هكذا .

الدال ، الذي يدل على هذا قولهم : العَدَّان ، في جمع : عتود ، وأصله عتدان ، فعلى هذا الأصل أعتد ، وأعدَّ مدغم منه .

وقال آخرون بناءً أَعَدَّ من عين ودالين ؛ لأنهم يقولون : أعددنا ، فيظهرون الدالين ، وأنشدوا قول امرئ القيس <sup>(١)</sup> :

أعددتُ للحربِ صارماً ذكراً      مُجَرَّبَ الوَقْعِ غَيْرِ ذِي عَتَبٍ <sup>(٢)</sup>  
ولم يقل أَعَتَدْتُ <sup>(٣)</sup> .

قال الأزهري : جائز أن يكون الأصل أعددت ، ثم قلبت إحدى الدالين تاء ، فعلى هذا الأصل أَعَدَّ ، وأعتد مقلوب <sup>(٤)</sup> منه <sup>(٥)</sup> . قال الأزهري : وجائز أن يكون عتد بناءً على حِدة ، وأعدَّ بناءً مضاعفاً ، وهذا هو الأصوب عندي <sup>(٦)</sup> .

١٩ . قوله تعالى : ﴿ يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا ﴾ الآية .

قال المفسرون : كان الرجل في الجاهلية <sup>(٧)</sup> إذا مات جاء ابنه من غيرها أو قريبه من عصبته فألقى ثوبه على المرأة ، فصار أحقَّ بها من نفسها ومن غيره ، فإن شاء تزوجها بغير صداق ، إلا الصَّدَاق الأول الذي أصدقها الميت ، وإن شاء

(١) تقدمت ترجمته .

(٢) البيت غير منسوب عند الأزهري في التهذيب ٢٣١٦/٣ ، ولا في اللسان (عتد) ٢٧٩٥/٥ ، ولم أجده في ديوان امرئ القيس : الذي بين يدي .

(٣) تهذيب اللغة (عتد) ٢٣١٦/٣ ، ٢٣١٧ بتصرف ، وانظر : اللسان ٢٧٩٤/٥ المادة نفسها .

(٤) في (د) : مقارب .

(٥) تهذيب اللغة (عتد) ٢٣١٦/٣ بتصرف ، وانظر : اللسان ٢٧٩٥/٥ المادة نفسها .

(٦) تهذيب اللغة (عتد) ٢٣١٧/٣ بتصرف ، وانظر : اللسان ٢٧٩٥/٥ المادة نفسها .

(٧) في أسباب النزول للمؤلف (١٥١) ، كان أهل المدينة في الجاهلية ، وكذلك عند الثعلبي ٢٨/٤ أ .

زَوْجَهَا غَيْرِهِ وَأَخَذَ صَدَاقَهَا ، وَلَمْ يُعْطِهَا مِنْهُ شَيْئاً ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ ، وَأَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ حَرَامٌ ، وَأَنَّ الرَّجُلَ لَا يَرِثُ الْمَرْأَةَ مِنَ الْمَيِّتِ<sup>(١)</sup> .

وقال بعضهم : الوراثه تعود إلى المال ، وذلك أن وارث الميت كان له أن يمنعها من الأزواج إلى أن تموت فيرثها ما ورثت من الميت ، فقال الله تعالى : ( لا يحل لكم أن ترثوهن أموالهن وهن كارهات )<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ كَرِهَآ ﴾ قرئ بفتح الكاف وضمها<sup>(٣)</sup> ، وهما لغتان ، كالفقر والفقر ، والضعف والضعف ، والشهد والشهد<sup>(٤)</sup> . قال أحمد بن يحيى<sup>(٥)</sup> : ولا أعلم بين الأحراف التي ضَمَّهَا (بعض القراء)<sup>(٦)</sup> وفتحها بعضهم من : الكره والكره فرقاً في العربية ، ولا في سُنَّةِ تَتَبَعَ ، ولا أرى الناس اتفقوا على الحرف الذي في سورة البقرة خاصة ، وهو قوله : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كَرْهٌ لَّكُمْ ﴾ [البقرة : ٢١٦] ، إلا أنه اسم وبقيّة القرآن مصادر<sup>(٧)</sup> .

(١) انظر : تفسير القرآن لعبد الرزاق ١ / ١٥١ ، والطبري ٤ / ٣٠٥-٣٠٨ ، ومعاني الزجاج ٢ / ٣٠ ، والكشف والبيان ٤ / ٢٨ أ ، وأسباب النزول للمؤلف ١٥١ ، وزاد المسير ٢ / ٣٩ ، وابن كثير ١ / ٥٠٦ ، ٥٠٧ ، ولباب النقول ٦٥ ، ٦٦ .

(٢) ممن ذهب إلى ذلك ابن عباس والزهري . انظر : الطبري ٤ / ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، وزاد المسير ٢ / ٣٩ ، والدر المنثور ٢ / ٢٣٤ ، ٢٣٥ .

وقد اختار الطبري القول الأول وأن المراد بوراثه النساء وراثه نكاحهن ، انظر : تفسير الطبري ٤ / ٣٠٦ ، ٣٠٥ .

(٣) قراءة الضم لحمزة والكسائي ، والفتح لبقية العشرة ، انظر : السبعة ٢٢٩ ، والحجة ٣ / ١٤٤ ، والمبسوط ١٥٥ ، والنشر ٢ / ٢٤٩ .

(٤) الحجة ٣ / ١٤٤ .

(٥) هو ثعلب وقوله في تهذيب اللغة ٤ / ٣١٣٦ .

(٦) في (د) : من دون (بعض) .

(٧) انتهى قول ثعلب من تهذيب اللغة (كره) ٤ / ٣١٣٦ ، وانظر : اللسان ٧ / ٣٨٦٥ نفس المادة .

قال الأزهري : وقد أجمع كثير من أهل اللغة أن الكره والكُره لغتان ، فبأي لغة قرئ فجائز ، إلا الفراء<sup>(١)</sup> .

وقد ذكرنا قوله في سورة البقرة<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَلَا تَعْصُلُوهُمْ لَتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُمْ﴾ ذكرنا معنى العضل في سورة البقرة<sup>(٣)</sup> .

قال ابن عباس وقتادة والسدي والضحاك : المنهِي عن العضل هاهنا الأزواج ، فهو أن يُمسكوهن إذا لم يكن لهم فيهن حاجةٌ إضراراً بهن حتى يفتدين ببعض مُهورهن<sup>(٤)</sup> .

وهذا القول اختيار الزجاج ، قال : هؤلاء المخاطبون غير أولئك .

وكان الرجل منهم إذا تزوج امرأة ولم تكن من حاجته حبسها لتفتدي منه ، فأعلم الله - عز وجل - أن ذلك لا يحل<sup>(٥)</sup> .

(١) انتهى من تهذيب اللغة (كره) ٣١٣٦/٤ ، ووجهة نظر الفراء كما في التهذيب بقول الأزهري : فإنه زعم أن الكره ما أكرهت نفسك عليه ، والكره ما أكرهك غيرك عليه ، جئتكَ كَرها ، وأدخلتني كُرها ، وانظر : الثعلبي ٢٨/٤ ب .

(٢) انظر : البسيط : [البقرة : ٢١٦] .

(٣) انظر : البسيط : [البقرة : ٢٣٢] .

(٤) انظر : تفسير عبدالرزاق ١/١٥١ ، والطبري ٤/٣٠٥ ، والكشف والبيان ٤/٢٩ ب ، والبغوي ٢/١٨٦ ، وزاد المسير ٢/٤٠ ، وابن كثير ١/٥٠٧ ، وتحقيق المروي عن ابن عباس ١/٢٠٥ .

(٥) معاني القرآن وإعرابه ٢/٣٠ .

وقوله تعالى: ﴿تَعَصُّوهُنَّ﴾ يَصْلَحُ أَنْ يَكُونَ نَصَباً وَجْزماً<sup>(١)</sup>. أما النصب فعلى أن المعنى: لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ وَلَا أَنْ تَعَصِلُوهُنَّ<sup>(٢)</sup>، قال الفراء: وكذا هو في قراءة عبدالله<sup>(٣)</sup>. وأما الْجَزْمُ فعلى النهي<sup>(٤)</sup>.

قال الأزهري<sup>(٥)</sup>: العَصْلُ في هذه الآية من الزوج لامرأته، وهو أن يُضَارَّهَا وَلَا يُحْسِنَ مَعَاشَرَتَهَا، لِيُضْطَرَّهَا بِذَلِكَ إِلَى الْإِفْتِدَاءِ مِنْهُ بِمَهْرِهَا الَّذِي أَمَّهَرَهَا، سِوَاهُ اللَّهِ عَضْلاً؛ لَأَنَّهُ يَمْنَعُهَا حَقَّهَا مِنَ النِّفْقَةِ وَحَسَنِ الْعِشْرَةِ، كَمَا أَنَّ الْوَلِيَّ إِذَا مَنَعَ أَيْمَهُ<sup>(٦)</sup> مِنَ التَّزْوِيجِ فَقَدْ مَنَعَهَا (الحق الذي يجب لها عليه)<sup>(٧)(٨)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ﴾. قال ابن عباس في رواية عطاء، والحسن وأبو قلابه<sup>(٩)</sup> والسدي: الفاحشة هاهنا الزنا<sup>(١٠)</sup>، وهو اختيار الزجاج<sup>(١١)</sup>.

- 
- (١) انظر: معاني الفراء ٢٥٩/١، والطبري ٣٠٩/٤، ومعاني الزجاج ٣٠/٢.
- (٢) انظر: معاني الزجاج ٣٦٠/٢، والطبري ٣٠٩/٤.
- (٣) معاني القرآن ٢٥٩/١، وانظر: الطبري ٣٠٩/٤، وإعراب القرآن للنحاس ٤٠٤/١.
- (٤) انظر: معاني الفراء ٢٥٩/١، ومعاني الزجاج ٣٠/٢.
- (٥) تهذيب اللغة (عضل) ٢٤٧٥/٣.
- (٦) في تهذيب اللغة: حريمته.
- (٧) في التهذيب: الحق الذي أبيع لها من النكاح، ولعل تعبير الواحدي أدق.
- (٨) انتهى من تهذيب اللغة (عضل) ٢٤٧٥/٣، وانظر: اللسان ٢٩٨٨/٥، ٢٩٨٩ المادة نفسها.
- (٩) هو عبدالله بن زيد الجرمي البصري من مشاهير علماء التابعين وثقاتهم إلا أنه يدلّس وفيه نَصَبٌ يسير، وقد أخرج حديثه الجماعة. توفي - رحمه الله - سنة ١٠٤ هـ وقيل بعدها، انظر: تاريخ الثقات ٣٠/٢، وميزان الاعتدال ٤٢٥/٢، والتقريب ٣٠٤ رقم (٣٣٣٣).
- (١٠) أخرج قول الحسن وأبي قلابه والسدي الطبري ٣١٠/٤، وأما ابن عباس فإن الثابت عنه من رواية علي بن أبي طلحة كالقول الثاني، أن المراد: هو البغض والنشوز، تفسير ابن عباس ١٤٠، وأخرجه الطبري ٣١٠/٤.
- وانظر: في ذلك: تفسير الهواري ٣٦٠/١، ٣٦١، والبغوي ١٨٦/٢، وزاد المسير ٤١/٢، وابن كثير ٥٠٧/١، والدر المنثور ٢٣٥/٢.
- (١١) معاني القرآن ٣٠/٢.

وقال ابن مسعود وقتادة والضحاك : هي النشوز<sup>(١)</sup> .

ثم اختلفوا في حكم الآية ؛ فقال الأكثرون : إذا زنت امرأة تحت رجل ، أو نشزت عليه ، حلّ له أن يسألها الخلع ، وأن يضارّها ويُسِيء معاشرتها لتفتدي منه بالمهر .

قال أبو قلابة : إذا رأى الرجل من امرأته فاحشةً فلا بأس أن يضارّها حتى تختلّع منه<sup>(٢)</sup> . قال الأزهري : فجعل الله - عز وجل - اللواتي يأتين الفاحشة مُستثنيات من جُملة النساء اللواتي نهى الله أزواجهن عن عضلهن ليذهبن ببعض ما آتوهن من الصداق<sup>(٣)</sup> .

وذهب بعضهم إلى أن هذا كان يجوز ثم نُسخ .

قال عطاء الخراساني : كان الرجل إذا أصابت امرأته فاحشةً أخذ منها ما ساق إليها وأخرجها<sup>(٤)</sup> ، فنسخ ذلك الحدود<sup>(٥)</sup> .

وهذا الاختلاف على قول من يجعل الفاحشة الزنا ، ومن جعلها النشوز فلا نسخ عنده ، وللزوج إذا نشزت المرأة أن يُسيء<sup>(٦)</sup> عِشرتها لترغب في الفدية .

(١) نص قول قتادة والضحاك ومعنى قول ابن مسعود حسبما أخرج الطبري ذلك عنهم في تفسيره ٣١١ / ٤ ، وانظر : الكشف والبيان ٢٩ / ٤ أ ، وزاد المسير ٤١ / ٢ ، وابن كثير ٥٠٧ / ١ ، والدر المنثور ٢٣٦ / ٢ .

(٢) أخرجه الطبري ٣١٠ / ٤ ، وانظر : تهذيب اللغة (عضل) ٢٤٧٥ / ٣ .

(٣) تهذيب اللغة (عضل) ٢٤٧٥ / ٣ .

(٤) في (د) : (ثم أخرجها) .

(٥) أخرجه الطبري ٣١١ / ٤ ، وانظر : زاد المسير ٤١ / ٢ ، والدر المنثور ٢٣٦ / ٢ .

(٦) في (أ) : (بشى) بالشين المعجمة ، ولعله تصحيف .



واختلف<sup>(١)</sup> القراء في المبيّنة والمبيّنات ، فقرئت بفتح الياء وكسرها<sup>(٢)</sup> .

قال سيوييه : يقال : أبان الأمر وأبنته واستبان ، واستبتت ، وبين وبنته<sup>(٣)</sup> ، وقد ذكرنا هذا في ما تقدم . فمن فتح الياء فالمعنى عنده : يُبين فحشها فهي مبيّنة ، ومن كسر فحجته ما جاء في التفسير : فاحشة ظاهرة ، فظاهرة حجة لمبيّنة<sup>(٤)</sup> . ثم قال : ﴿وَعَاشِرُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ قال ابن عباس : يريد أحجبها بما يجب لها عليك من الحق<sup>(٥)</sup> . وقال الزجاج : هو النُصفة في المبيت والنفقة ، والإجمال في القول<sup>(٦)</sup> . وهذا قبل أن يأتين بالفاحشة .

وقوله تعالى : ﴿وَيَجْعَلُ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء : ١٩] . قال ابن عباس<sup>(٧)</sup> : يريد في ما كرهتم مما هو لله رضا . ﴿خَيْرًا كَثِيرًا﴾<sup>(٨)</sup> يريد ثواباً عظيماً<sup>(٩)</sup> .

قال المفسرون : الخير الكثير في المرأة المكروهة أن يرزقه الله منها ولداً صالحاً ويعطفه عليه<sup>(١٠)</sup> .

(١) في (د) : (واختلاف) .

(٢) قراءة الفتح لابن كثير وأبي بكر عن عاصم ، والكسر للباقيين ، انظر : السبعة ٢٣٠ ، والحجة ٣ / ١٤٥ ، والكشف ١ / ٣٨٣ ، والنشر ٢ / ٢٤٨ .

(٣) قول سيوييه في الكتاب ٤ / ٦٣ ، وقد أخذه المؤلف من الحجة ٣ / ١٤٥ .

(٤) انظر : الطبري ٤ / ٣١٢ ، والحجة ٣ / ١٤٦ ، وحجة القراءات ١٩٦ ، والكشف ١ / ٣٨٣ .

(٥) لم أقف على من خرجه عن ابن عباس ، وانظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٠ .

(٦) معاني القرآن وإعرابه ٢ / ٣٠ ، وانظر : معاني القرآن للنحاس ٤٧ / ٢ .

(٧) في الوسيط ٢ / ٤٨٤ : قال عطاء .

(٨) في (أ) : (خير كثير) .

(٩) لم أقف عليه .

(١٠) روى نحوه عن ابن عباس ، وقال به كثير من المفسرين ، انظر : الطبري ٤ / ٣١٣ ، وتفسير الهواري

٣٦١ / ١ ، والثعلبي ٤ / ٢٩ ، والبغوي ٢ / ١٨٦ ، وزاد المسير ٢ / ٤٢ ، وابن كثير ١ / ٥٠٨ ، والدر

المشور ٢ / ٢٣٦ .

وقوله تعالى: ﴿فِيهِ﴾ الكناية تعود إلى قوله: ﴿شَيْئًا﴾ ، ويجوز أن تعود إلى الكراهة والكراهة ؛ لأن الفعل يدل على المصدر<sup>(١)</sup> .

٢٠. قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَاتٍ زَوْجٌ﴾ الآية . قال المفسرون : لما ذكر الله تعالى في الآية الأولى مُضَارَّةَ الزوجات إذا أتین بفاحشة ، بَيَّن في هذه الآية تحريم المُضَارَّة في غير حال الفاحشة ، ونهى عن بَخْس<sup>(٢)</sup> حقِّها من المهر إذا أراد الرجل طلاقها وأن يتزوج غيرها ، فليس المهر للمرأة موقوفاً على التمسك بها ، حتى إذا أراد الاستبدال جاز له أخذه ، بل هو تمليكٌ صحيح لا يجوز الرجوع فيه<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى: ﴿وَأَتَيْتُمُ امْرَأَتِي قِنْطَارًا﴾ . فيه دليل على جواز المغالاة في المهر<sup>(٤)</sup> ، فقد رُوي أنَّ عمر -رضي الله عنه- قال على المنبر : ألا لا تُغالوا في مُهور نساءكم ، فقامت امرأة وقالت : يا ابنَ الخطاب : الله يُعطينا وأنت تمنع ، وتلت هذه الآية ، فقال عمر : كُلُّ الناس أفقه من عمر ، ورجع عن كراهة المغالاة<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى: ﴿أَتَأْخُذُونَهُ بِهَتْنِنَا﴾ .

(١) انظر : الطبري ٣١٣/٤ ، ومشكل إعراب القرآن ١٩٤/١ ، والدر المصون ٦٣٢/٣ .

(٢) في (د) : (يجسن) .

(٣) هذا من اهتمام المؤلف -رحمه الله- ببيان التناسب بين الآيات ، وقليل من المتقدمين من اهتم بذلك . انظر : البحر المحيط ٢٠٥/٣ .

(٤) زيادة المهر وكثرته شيء ، والمغالاة بمعنى التنافس في زيادته شيء آخر ، والآية دلت على جواز الأول دون الثاني ، والله أعلم .

(٥) أخرجه بنحوه أبو يعلى بإسناد جيد قوي ، وابن المنذر ، انظر : تفسير ابن كثير ٥٠٨/١ ، والدر المنثور ٢٣٧/٢ .

البهتان في اللغة الكذب الذي يواجه به صاحبه على جهة المُكابرة له ، وأصله من قولهم : بُهِت الرجل ، إذا تَحَيَّرَ ، فالبهتان كذب يُحَيِّرُ الإنسان لِعَظَمِهِ ، ثم جُعِلَ كل باطل يُتَحَيَّرُ من بطلانه بهتاناً ، وهو اسم من البهت ، يقال : بَهْتَهُ ؛ أي <sup>(١)</sup> : استقبله بأمر يقذفه به وهو منه بريء <sup>(٢)</sup> ، ومنه الحديث : إذا واجهت أخاك بما ليس فيه فقد بهته <sup>(٣)</sup> .

قال الزجاج : البهتان هاهنا مصدر وضع موضع الحال ، المعنى : تأخذونه مباهتين وآثمين <sup>(٤)</sup> .

وقال ابن عباس في هذه الآية : يريد أن أخذك إياه بعدما دخلت بها بهتان وإثم عظيم <sup>(٥)</sup> . وفُسر البهتان في هذه الآية بالظلم <sup>(٦)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ ﴾ . استفهام معناه التوبيخ والتعظيم لأخذ المهر بغير حلّه <sup>(٧)</sup> . ومضت نظائره والكلام <sup>(٨)</sup> .

(١) في (د) : (إذا) .

(٢) انظر : معاني القرآن للنحاس ٤٨/٢ ، وتهذيب اللغة ٤٠٠/١ ، ومقاييس اللغة ٣٠٧/١ ، والصحاح ٢٢٤/١ ، واللسان (بهت) ٣٦٨/١ .

(٣) لعله يريد حديث الغيبة ، وفيه : « وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته » .

أخرجه الإمام أحمد ٢/٢٣٠ ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - وكذلك مسلم (٢٥٨٩) كتاب البر ، باب : تحريم الغيبة ، وغيرهما ، انظر : المعجم المفهرس (بهت) ٢٢٦/١ .

(٤) معاني الزجاج ٣١/٢ بتصرف ، وانظر : تهذيب اللغة (بهت) ٤٠٠/١ .

(٥) أورده المؤلف في الوسيط ٤١٥/٢ ، ولم أقف على من خرّجه .

(٦) ممن فسر به ذلك ابن قتبية في غريب القرآن ١٢٢ ، والهواري في تفسيره ٣٦١/١ ، والطبري في تفسيره ٣١٤/٤ ، وعزاه ابن الجوزي في زاد المسير ٤٣/٢ إلى ابن عباس ، ولم أقف عليه عنه .

(٧) انظر : الطبري ٣١٤/٤ ، والثعلبي ٢٩/٤ ب .

(٨) الظاهر أنه في الكلام حذف وتصحيف ، ولعل التمام والصواب : ومضى نظائره والكلام عليه .

وقوله تعالى: ﴿وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ﴾ . الإفضاء في اللغة معناه الوصول ، يقال : أفضى إليه ؛ أي وصل إليه بالملابسة معه قال الشاعر :

بلى<sup>(١)</sup> وثأى أفضى إلى كل كُتْبَةٍ<sup>(٢)</sup>  
بدا سيرها من ظاهرٍ بعدَ ظاهرٍ<sup>(٣)</sup>

أي البلى والفساد وصل إلى الخرز<sup>(٤)</sup> .

وأصله من الفضاء ، الذي هو السعة ، يقال : فضا يفضو ، فُضواً وفُضاءً ، إذا اتسع . والفاضي المكان الواسع . فالإفضاء الوصول باتساع المذهب<sup>(٥)</sup> .

وقال ابن المظفر : أفضى فلان إلى فلان ، أي وصل إليه . وأصله أنه صار في فُرجته وفُضائه<sup>(٦)</sup> .

(١) عند الطبري ٣١٤ / ٤ : بلى ، ولعله هو الصواب .

(٢) عند الطبري ٣١٤ / ٤ : كتبه بالتاء المثناة ، ولعله هو الظاهر كما سيظهر في الحاشية التالية .

(٣) البيت للطرماح كما في ديوانه ١٢٧ ، وآخره من ظاهر بعد باطن ، والمحزر الوجيز ٣٠ / ٢ . وقد أثبتته محمود شاكر في تحقيقه للطبري كالتالي : [بلين] بلى أفضى إلى [كل] كُتْبَةٍ ، بدا سيرها من باطن بعد ظاهر ، وقال محمود في حاشي : والكُتْبَةُ (بضم فسكون) هي الخَزَزَةُ المضمومة التي ضم السير كلا وجهيها من المزايدة والسقاء والقربة ، يقال : كتب القربة ، خرزها بسيرين . وهذا بيت يصف مزاداً أو قرناً قد بليت خرزها بلى شديداً فقطر الماء منها ، فلم تعد صالحة لحمل الماء ، تفسير الطبري بتحقيق شاكر ١٢٥ / ٨ .

(٤) الطبري ٣١٤ / ٤ : بتصرف .

(٥) انظر : العين (فضو) ٦٣ / ٧ ، وجمهرة اللغة ٢٦١ / ٣ ، وتهذيب اللغة ٣ / ٢٧٩٦ ، ٢٧٩٧ ، والصحاح (فضا) ٦ / ٢٤٥٥ ، وأساس البلاغة (فضو) ٢ / ٢٠٥ ، واللسان (فضا) ٦ / ٣٤٣٠ .

(٦) قول ابن المظفر في العين (فضو) ٦٣ / ٧ ، تهذيب اللغة (فضا) ٣ / ٢٧٩٦ ، ٢٧٩٧ . وانظر : اللسان (فضا) ٦ / ٣٤٣٠ ، ٣٤٣١ .

وللمفسرين في الإفضاء في هذه الآية قولان : أحدهما : أن الإفضاء هاهنا كناية عن الجماع . قال ابن عباس في رواية عطاء : ﴿ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ ﴾ يريد الجماع<sup>(١)</sup> . وهو قول مجاهد والسدي<sup>(٢)</sup> ، واختيار الزجاج<sup>(٣)</sup> ، وابن قتيبة<sup>(٤)</sup> ، ومذهب الشافعي ؛ لأن عنده للزوج أن يرجع في نصف المهر إذا طلق قبل المسيس وإن خلا بها<sup>(٥)</sup> .

القول الثاني : أن الإفضاء أن يخلو بها وإن لم يُجامعها .

وهذا القول اختيار الفراء في الإفضاء<sup>(٦)</sup> ، ومذهب أبي حنيفة<sup>(٧)</sup> ؛ لأن الخلوة عنده تمنع من الرجوع في شيء من المهر بالطلاق<sup>(٨)</sup> .

(١) ثبت عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه فسر الإفضاء هاهنا بالجماع ، لكن من طريق آخر ، رواه عنه بكر بن عبد الله المزني ، أخرجه ابن جرير في تفسير الطبري ٤ / ٣١٤ ، وعزاه السيوطي إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم .

انظر : الدر المنثور ٢ / ٢٣٨ ، وتحقيق المروي عن ابن عباس ١ / ٢٠٨ . ولم أقف على رواية عطاء .  
(٢) أخرج ذلك عنهما الطبري ٤ / ٣١٥ ، والأثر عن مجاهد في تفسيره ١ / ١٥٠ ، ١٥١ ، وانظر : زاد المسير ٢ / ٤٣ ، وابن كثير ١ / ٥٠٩ ، والدر المنثور ٢ / ٢٣٨ .

(٣) ليس للزجاج تصريح باختيار هذا القول دون غيره . انظر : معاني القرآن وإعرابه ٢ / ٣١ .

(٤) غريب القرآن ١١٧ .

(٥) انظر : الأم ٥ / ٢١٥ .

(٦) في معاني القرآن ١ / ٢٥٩ .

(٧) هو النعمان بن ثابت التيمي الكوفي ، الإمام الكبير المشهور العلامة الثقة ، إمام الرأي والمذهب الحنفي ، ولد سنة ٨٠ هـ في حياة صغار الصحابة ورأى أنس بن مالك . توفي سنة ١٥٠ هـ ، انظر : تاريخ الثقات ٣١٤ ، وتاريخ خليفة ٤٢٥ ، وسير أعلام النبلاء ٦ / ٣٩٠ ، والتقريب ٥٦٣ رقم (٧١٥٣) .

(٨) انظر : الاختيار لابن مودود الحنفي ٣ / ١٠٣ .

واللغة تحتمل المذهبين ، روى ثعلب ، عن ابن الأعرابي : أفضى الرجل : دخل على أهله ، وأفضى : إذا جامعها<sup>(١)</sup> . قال<sup>(٢)</sup> : والإفضاء في الحقيقة الانتهاء ، ومنه قوله تعالى : ﴿ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَىٰ أَيُّ انْتَهَىٰ وَأَوَىٰ<sup>(٣)</sup> .

وابن عباس والأكثر على القول الأول<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ [النساء : ٢١] . قال الحسن وابن سيرين<sup>(٥)</sup> والضحاك وقتادة والسدي وعكرمة والفراء : هو قولهم عند العقد : زَوَّجْتُكِهَا عَلَى مَا أَخَذَ اللَّهُ لِلنِّسَاءِ عَلَى الرِّجَالِ مِنْ إِمْسَاكِ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ<sup>(٦)</sup> .

قال الزجاج : التسريح بإحسان لا يكون بأن يأخذ مهرها ، هذا تسريح بإساءة لا تسريح بإحسان<sup>(٧)</sup> .

(١) تهذيب اللغة (فضا) ٢٧٩٦ / ٣ .

(٢) أي ابن الأعرابي .

(٣) تهذيب اللغة (فضا) ٢٧٩٦ / ٣ ، وانظر : اللسان ٣٤٢٦ / ٦ المادة نفسها .

(٤) هذا يفيد بأن القول الأول قول الجمهور ، ولعل هذا ترجيح من المؤلف له .

(٥) هو أبو بكر محمد بن سيرين الأنصاري البصري التابعي ، إمام ثقة ثبت في الحديث وكان لا يرى الرواية بالمنعنى ، عابد كبير القدر ، وقد أخرج حديثه الجماعة . توفي - رحمه الله - سنة ١١٠ هـ ، انظر : تاريخ الثقات ٢٤٠ ، ومشاهير علماء الأمصار ٨٨ ، والتقريب ٤٨٣ رقم (٥٩٤٧) .

(٦) أخرج أقوال المتقدمين إلى عكرمة ابن جرير في جامع البيان ٣١٥ / ٤ . وقد ذكر السيوطي في الدر المنثور ٢ / ٢٣٨ أن قول عكرمة كقول مجاهد الآتي عند المؤلف ، وعزاه إلى ابن أبي شيبه . وقد أخرج عبد الرزاق في تفسيره ١٥٢ / ١ قول قتادة خاصة . وقد نسب نحو هذا القول إلى ابن عباس ، انظر : في ذلك كله عند الثعلبي ٣٠ / ٤ ، وزاد المسير ٤٣ / ٢ ، وابن كثير ٥٠٩ / ١ ، والدر المنثور ٢ / ٢٣٨ . وأما قول الفراء ففي معانيه ٢٥٩ / ١ .

(٧) معاني القرآن ٢ / ٣٢ .

وقال مجاهد وابن زيد : الميثاق الغليظ كلمة النكاح التي يُستحل بها فروج النساء<sup>(١)</sup> ، وهو قول ابن عباس في رواية عطاء ، قال : الميثاق الغليظ : يريد الشهادة والخطبة التي فيها ذكر الله والصلاة على النبي ﷺ والنكاح<sup>(٢)</sup> . وقد قال النبي ﷺ : « اتقوا الله في النساء ، فإنكم (أخذتموهن بأمان)<sup>(٣)</sup> الله ، واستحللتم فروجهن بكلمة الله »<sup>(٤)</sup> . والصحيح أن هذه الآية غير ناسخة لجواز الخلع<sup>(٥)</sup> ، وأن للزوج أن يأخذ من المختلعة<sup>(٦)</sup> ؛ لأن النشوز منها ، فهو في حكم المكره ، لا المرید للاستبدال<sup>(٧)</sup> .

- 
- (١) الأثر عن مجاهد بنحوه في تفسيره ١/ ١٥١ ، وأخرجه الطبري ٤/ ٣١٦ ، وأما عن ابن زيد فقد أخرجه الطبري بلفظ : الميثاق النكاح . جامع البيان ٤/ ٣١٦ . وانظر : تفسير كتاب الله العزيز ١/ ٣٦١ ، والثعلبي ٤/ ٣٠ ب ، وزاد المسير ٢/ ٤٤ ، وابن كثير ١/ ٥٠٩ ، والدر المنثور ٢/ ٢٣٨ .
- (٢) لم أقف عليه ، لكن أورد السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٣٨ أن ابن أبي حاتم أخرجه عن ابن عباس : ﴿ وَأَخَذَرَكُمْ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ قال : هو قول الرجل : ملكت .
- (٣) المثبت من صحيح مسلم ، وورد في الأصل (أخذتم بأمانة) .
- (٤) جزء من حديث طويل صحيح أخرجه مسلم رقم (١٢١٨) كتاب الحج ، باب : حجة النبي ﷺ ، انظر : المعجم المفهرس (حل) .
- (٥) انظر : الطبري ٤/ ٣١٦ ، ٣١٧ .
- (٦) يدل عليه قوله تعالى : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يَفْقَهُا حَدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾ [البقرة : ٢٢٩] ، وانظر : الطبري ٤/ ٣١٦ ، وابن كثير ١/ ٢٩٢-٢٩٧ .
- (٧) انظر : الطبري ٤/ ٣١٦ .

وذهب بكر بن عبدالله<sup>(١)</sup> إلى أنه ليس للزوج أن يأخذ من المختلعة<sup>(٢)</sup> شيئاً بظاهر هذه الآية<sup>(٣)</sup>.

٢٢. وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ﴾ الآية. قال ابن عباس وجميع المفسرين: كانت العرب يتزوج الرجل منهم امرأة أبيه من بعده التي ليست بأمه، وكان نكاحاً جائزاً في العرب، فنهى الله عنه وحرمه<sup>(٤)</sup>.

فقوله: ﴿مَا نَكَحَ﴾ يحتمل أن تكون (ما) بمعنى: مَنْ، فيكون المعنى: ولا تنكحوا مَنْ نكح. ويحتمل أن تكون (ما) بمعنى المصدر، فيكون المعنى: ولا تنكحوا نكاح آبائكم، أي كنكاح آبائكم، يعني: أن آباءهم كانوا ينكحون أزواج آبائهم، فنهاهم الله أن يكون نكاحهم كنكاح آبائهم، فيكون في التقدير الأول النهي عن التزوج بمنكوحات الآباء، وفي التقدير الثاني النهي عن أن يكون نكاحهم كنكاح آبائهم في البطلان والفساد<sup>(٥)</sup>.

(١) هو أبو عبدالله بكر بن عبدالله المزني البصري، إمام تابعي ثقة ثبت جليل كان من المتعبدين وأهل الفضل والتواضع، توفي -رحمه الله- سنة ١٠٦ هـ. انظر: تاريخ الثقات ٢٥١، مشاهير علماء الأمصار ٩٠، التقريب (٧٤٣) ١٢٧.

(٢) ما بين القوسين ليس في (د).

(٣) أخرج الطبري بسنده عن أبي الصَّبيها قال: سألت بكراً عن المختلعة، يأخذ منها شيئاً؟ قال: لا، ﴿وَأَخَذَتْ مِنْكُمْ مِيثَاقاً غَلِيظًا﴾ وجامع البيان ٣١٧/٤. وقد رد العلماء رأي بكر هذا. انظر: الطبري ٣١٧/٤، والمحرم الوجيز ٥٤٩/٣، والقرطبي ١٠٢/٥.

(٤) أخرج الطبري بسند صحيح عن ابن عباس، قال: كان أهل الجاهلية يجرمون ما يحرم إلا امرأة الأب، والجمع بين الأختين. قال فأنزل الله: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾، جامع البيان ٣١٨/٤، وانظر: تحقيق المروي عن ابن عباس ٢٠٩/١. وينحو هذا القول قال قتادة وعكرمة وعطاء، وغيرهم، انظر: الطبري ٣١٨/٤، والدر المنثور ٢٣٩/٢، ٢٤٠.

(٥) انظر: الطبري ٣١٨/٤، ٣١٩، والدر المصون ٦٣٥/٣.



وقوله تعالى: ﴿مِنَ النِّسَاءِ﴾ عام في الحرائر والإماء، أما الحرة فتحرم بنفس العقد<sup>(١)</sup>، دخل بها الأب أو لم يدخل<sup>(٢)</sup>؛ لإطلاق النهي عن نكاحها من غير تقييد، والأمة يحرم نكاحها بوطء الأب<sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾. سلف في اللغة معناه: تقدم ومضى، يقال: سَلَفَ يَسْلُفُ سُلُوفاً<sup>(٤)</sup> فهو سَالِفٌ. وكل مال قدمته في ثمن سلعة اشتريتها بصفة معلومة فهو سَلَفٌ وَسَلَمٌ<sup>(٥)</sup>.

ويقال: سَلَفَ له عمل صالح؛ أي تقدم، والسلف أيضاً من تقدم من آبائك وذوي قرابتك.

ومنه قول طفيل<sup>(٦)</sup>:

مَضَوْا سَلَفًا قَصْدُ السَّبِيلِ عَلَيْهِمْ      وصرفُ المنايا بالرجالِ تَقَلُّبٌ<sup>(٧)</sup>

(١) انظر: الكشف والبيان ٤/ ٣٣ أ.

(٢) ثبت عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه قال في هذه الآية: كل امرأة تزوجها أبوك وابنك دخل أو لم يدخل، فهي عليك حرام تفسيره ١٤١، وأخرجه الطبري ٤/ ٣١٨، وما ذكره المؤلف مُجْمَع عليه بين العلماء، انظر: الإجماع لابن المنذر ٤٠، وبداية المجتهد ٢/ ٣٤، والمغني ٩/ ٥٢٤، ٥٢٥، والقرطبي ٥/ ١١٣، وابن كثير ١/ ٥٠٩.

(٣) انظر: الكشف والبيان ٤/ ٣٣ أ. وقيل تحرم الأمة بمجرد اللمس والتقبيل، وقيل بالنظر من دون اللمس، انظر: القرطبي ٥/ ١١٤، وابن كثير ١/ ٥١٠.

(٤) جاء في الصحاح (سلف) ٤/ ١٣٧٦: سلف يسلف سلفاً؛ أي مضى. وانظر: الطبري ٤/ ٣١٩، مقاييس اللغة (سلف) ٣/ ٩٥، والثعلبي ٤/ ٣٣ ب، واللسان (سلف) ٤/ ٢٠٦٨ وفيه المصدر: سلوفاً كما عند المؤلف.

(٥) تهذيب اللغة (سلف) ٢/ ١٧٣٥.

(٦) هو أبو محمد طفيل بن كَعْبِ الْعَنَوِي، من فحول الشعراء في الجاهلية ومن أحسنهم شعراً وأكثرهم وصفاً للخيال، توفي نحو سنة ١٣ قبل الهجرة.

انظر: الشعر والشعراء ٢٩٥، والأعلام ٣/ ٢٢٨، معجم الشعراء في لسان العرب ٢١٤.

(٧) استشهد بالبيت - إضافة إلى الأزهري - ابن منظور في اللسان (سلف) ٤/ ٢٠٦٩.

أراد أنهم تقدمونا ، وقصد سبيلنا عليهم<sup>(١)</sup> .

واختلفوا في هذا الاستثناء بعد إجماعهم على أن هذا ليس بمُخرج من التحريم ؛ لأنه لو كان استثناءً مُخرجاً من التحريم لوجب أن يُقرَّ ما قد مضى منه في النكاح قبل نزول الآية إذ كانوا أحياء<sup>(٢)</sup> ، وأكثرهم على أنه استثناء منقطع ؛ على معنى : لكن ما قد سلف فإن الله قد تجاوز عنه<sup>(٣)</sup> .

وهذا قول ابن عباس في رواية عطاء<sup>(٤)</sup> ، والكلبي<sup>(٥)</sup> ، وأبي عبيدة<sup>(٦)</sup> ، وقُطْرُب<sup>(٧)(٨)</sup> ، وابن الأنباري<sup>(٩)</sup> ، إلا أن بعض هؤلاء قالوا : لكن ما قد سلف فدعوه واجتنبوه<sup>(١٠)</sup> .

وقد ذكرنا معنى الاستثناء المنقطع عند قوله : ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [البقرة : ١٥٠] .

(١) تهذيب اللغة (سلف) ١٧٣٥ / ٢ بتصرف ، وانظر : الصحاح ١٣٧٦ / ٤ ، واللسان ٢٠٦٩ / ٤ نفس المادة .

(٢) المؤلف يقصد الإجماع على حرمة بقاء عقد الزوجية على من كان فعل ذلك قبل نزول هذه الآية ، انظر : أحكام القرآن لابن العربي ٣٦٩ / ١ .

(٣) انظر : الطبري ٣١٩ / ٤ ، وإعراب القرآن للنحاس ٤٠٤ / ١ ، والثعلبي ٣٣ / ٤ ، ومشكل إعراب القرآن ١٩٤ / ١ ، وأحكام القرآن لابن العربي ٣٦٩ / ١ .

(٤) لم أقف عليه .

(٥) لم أقف عليه .

(٦) انظر : مجاز القرآن ١٢٠ / ١ .

(٧) هو أبو علي محمد بن المُستنير بن أحمد ، اشتهر بلقبه (قُطْرُب) ، تقدمت ترجمته .

(٨) انظر : الكشف والبيان ٣٣ / ٤ ب ، وزاد المسير ٤٥ / ٢ .

(٩) انظر : زاد المسير ٤٥ / ٢ .

(١٠) الكشف والبيان ٣٣ / ٤ ب .

وقال المفضل : إلا هاهنا بمعنى بُعد ، يعني : بعدما قد سلف فإن ذلك مَعْفُوٌّ عنه<sup>(١)</sup> . وهذا اختيار الحسن بن يحيى الجرجاني ، واحتج بقول الله عز وجل : ﴿ لَا يَدْخُلُونَ فِيهَا الْمَوْتُ إِلَّا الْمَوْتَةُ الْأُولَى ﴾ [الدخان : ٥٦] ؛ أي بعد الموتة الأولى ؛ لأن أحداً لا يدخل الجنة إلا بعد أن يذوق الموت<sup>(٢)</sup> .

وقال الأخفش : في الآية محذوف استثني هذا عنه<sup>(٣)</sup> ، كأنه قيل : لا تنكحوا ما نكح آبؤكم من النساء ؛ فإنكم تؤاخذون به إلا ما قد سلف ، أي فليس عليكم جناح في ما مضى قبل التحريم ، وحذفت المؤاخذه ؛ لأن النهي يدل عليه<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا ﴾ . الكناية تعود إلى النكاح ؛ أي ذلك النكاح ، والفعل دلٌّ على المصدر<sup>(٥)</sup> .

والمقت أشدُّ البُغض<sup>(٦)</sup> ، مَقْتُهُ يَمَقُّتُهُ مَقْتًا ، فهو ممقوت ومقيت<sup>(٧)</sup> .

وفي هذا قولان :

- 
- (١) انظر : الكشف والبيان ٣٣/٤ ب .
  - (٢) اختيار الجرجاني قد يكون في نظم القرآن وهو مفقود .
  - (٣) هكذا في (أ) و (د) ، ولعل الصواب : منه بالميم .
  - (٤) عبارة الأخفش في معاني القرآن ١/ ٤٤٠ : وقال : ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ ؛ لأن معناه : فإنكم تؤاخذون به ، فلذلك قال : ﴿ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ ؛ أي فليس عليكم جناح ، فكأن في كلامه سقطاً ، أو أن المؤلف تصرف في العبارة .
  - (٥) انظر : الطبري ١٣٨/٨ ، وزاد المسير ٤٥/٢ ، والبحر المحيط ٢٠٩/٣ .
  - (٦) معاني الزجاج ٣٢/٢ ، معاني القرآن للنحاس ٥٣/٢ ، وتهذيب اللغة (مقت) ٣٤٢٨/٤ ، والثعلبي ٣٣/٤ ب .
  - (٧) انظر : تهذيب اللغة ٣٤٢٨/٤ ، والصحاح (مقت) ٢٦٦/١ .

أحدهما : أن هذا إخبار عما كان في الجاهلية ، أُعْلِمُوا أن هذا الذي حُرِّم عليهم لم يزل مُنْكَرًا في قلوبهم ، ممقوتًا عندهم ، وكانت العرب تقول لولد الرجل من امرأة أبيه مقيت ومقتي<sup>(١)</sup> ، والمقت عندهم بُغْضٌ عن أمر قبيح ركبهُ صاحبه .

وهذا الوجه اختيار الزجاج<sup>(٢)</sup> ، وابن الأنباري ، قال أبو بكر : يريد أنهم لم يزالوا يستسمجونه<sup>(٣)</sup> ، وإن آتوه ، ويسمونهُ المَقْت ؛ لبغضهم إياه فخبَّر الله - عز وجل - بكان عما مضى من شأنهم له قبل الإسلام الذي حَظَرَهُ .

القول الثاني : أن المعنى : أنه فاحشة في الإسلام ؛ أي زناً ومقت من الله لمن فعله<sup>(٤)</sup> .

وهو قول ابن عباس في رواية عطاء<sup>(٥)</sup> ، واختيار المبرد ، ويذهب إلى أن (كان) زائدة ، والمعنى : إنه فاحشة ومقت<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر : تهذيب اللغة (مقت) ٣٤٢٨ / ٤ .

(٢) في معاني القرآن ٣٢ / ٢ ، وانظر : زاد المسير ٤٥ / ٢ .

(٣) أي يستقبحونه . قال الجوهري : سَمَّجَ الشيء بالضم سِجَاجَةً : فُجِحَ ، فهو سَمِجٌ ، مثل ضخم فهو ضخم ، وسَمِجٌ ، مثل خشن فهو خشن ، واستسمجه عده سَمِجًا ، الصَّحاح (سمج) ٣٢٢ / ١ .

(٤) انظر : زاد المسير ٤٦ / ٢ .

(٥) قال السيوطي وأخرج ابن أبي حاتم عن عطاء بن أبي رباح : ﴿ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَمَقْتًا ﴾ قال : يمقت الله عليه .

الدر المنثور ٢ / ٢٤٠ ، وذكره ابن كثير في تفسيره ١ / ٥١٠ . هذا ما وجدته عن عطاء حول هذا القول .

(٦) معاني الزجاج ٣٢ / ٢ ، ومعاني النحاس ٥١ / ٢ .

وأنكر ذلك عليه الزجاج وابن الأنباري<sup>(١)</sup>، وقالوا: كيف تكون زائدة وهي عاملة، وقد مر هذا، وبعض النحويين<sup>(٢)</sup> نصر أبا العباس<sup>(٣)</sup> وقال المعنى: هو فاحشة، وأدخلت كان ليدل أنه عند الله قبل هذه الحال كذا كان.

وقوله تعالى: ﴿وَسَاءَ سَبِيلًا﴾. قال الليث: سَاءَ يَسُوءُ فعلٌ للذمِّ ومجاوز، يقال: ساء الشيء يسوء، فهو سيء، إذا قُبِحَ، ويقال: ساء ما فعل صنيعاً؛ أي قبح صنيعه صنيعاً<sup>(٤)</sup>.

قال ابن قتيبة: أي قبح هذا الفعل فعلاً وطريقاً، كما تقول: ساء هذا مذهباً، وهو منصوب على التمييز<sup>(٥)</sup>، كما قال: ﴿وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]<sup>(٦)</sup>.

٢٣. قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾ الآية. الأمّهات جمع أمّ، وأم في الأصل أمّهة، مثل: قُبْرَة وُحْمَرَة، وأسقطت الهاء في التوحيد<sup>(٧)</sup>، قال الشاعر في اللغة الأصلية:

أُمَّهَاتِي خِنْدِفُ (وَالْيَاسُ)<sup>(٨)</sup> أَبِي<sup>(٩)</sup>

(١) انظر: معاني الزجاج ٣٣/٢.

(٢) لعله النحاس، انظر: معاني القرآن ٥١/٢، ٥٢، وإعراب القرآن ٤٠٤/١.

(٣) في (د): (أبو)، وهو تصحيف.

(٤) من تهذيب اللغة ١٥٨٣/٢، وانظر: العين (سوء) ٣٢٧/٧.

(٥) عند ابن قتيبة: على التمييز.

(٦) غريب القرآن ١١٧.

(٧) انظر: تهذيب اللغة (أم) ٢٠٢/١.

(٨) في (أ) و (د): والدّوس، والتصويب من مصادر عدة ستأتي في عزو البيت وإيضاحه.

(٩) البيت لِقُصَيِّ بْنِ كِلَابٍ جد النبي ﷺ كما في جهرة اللغة (له) ١٣٠٨/٣، وصدر هذا الرجز عنده:

عند تناديهم بهال وهبيج

وهال كلمة زجر للخيل، وإلياس هو ابن مضر أحد أجداد قُصَيِّ، وخِنْدِفُ زوجته أم مُدْرَكَة، وهذا

لقب لها من الخندفة، وهو المشي بسرعة، واسمها ليلى بنت حلوان ابن عمران ابن الحاف من قضاعة. =

وقد يُجمع الأم : أمات<sup>(١)</sup> ، بغير هاء ، وأكثر ما يُستعمل في الحيوان غير  
الآدمي<sup>(٢)</sup> ، قال الراعي<sup>(٣)</sup> :

كَانَتْ نَجَائِبَ مُنْذِرٍ وَمُحَرِّقٍ      أُمَّاتُهُنَّ وَطَرَقُهُنَّ فَحِيَالًا<sup>(٤)</sup>

وقولهم أمهات ، بالجمع ، الهاء فيها زيادة ، ووزنها فعلهات ، وقول الشاعر :

أُمَّهَتِي خِنْدِفٌ وَإِلْيَاسُ أَبِي<sup>(٥)</sup>

أي أمي ، والهاء زائدة<sup>(٦)</sup> .

وأجاز أبو بكر أن تكون الهاء أصلية ، وتكون أمّهة وزنها فُعْلَةٌ ، وهو في هذا  
القول بمنزلة : تُرْهَةٌ ، وَأُهْجَةٌ ، وَعُلْفَةٌ ، ، وَقُبْرَةٌ .

ويقول<sup>(٧)</sup> هذا القول ما رواه صاحب العين من قولهم : تأمّعت<sup>(٨)</sup> أمّا ، فتأمّعت  
يبين أنه تفعلّت ، بمنزلة : تفوّهت وتنبّهت ، إلا أن قولهم في المصدر -الذي هو

انظر : الاشتقاق لابن دريد ٣٠ ، ٤٢ .

وقد استُشهد بالبيت من دون نسبة في الأمالي للقلالي ٣٠١ / ٢ ، وتهذيب اللغة (أم) ٢٠٢ / ١ ،  
والمحتسب ٢٢٤ / ٢ .

(١) في (د) : (أمهات) .

(٢) انظر : تهذيب اللغة (أم) ٢٠٢ / ١ ، والصاحح (أمم) ١٨٦٣ / ٥ .

(٣) هو أبو جندل عُبَيْد بن حُصَيْن النميري ، والراعي لقيه .

(٤) البيت في جهمرة اللغة (حفل) ١٧٦ / ٢ . قال ابن دريد : أي الذي طرق أمهاتهن كان فحلاً نجيباً ،  
والطرق الفحل ، وكذلك في تهذيب اللغة (فحل) ٢٧٤٧ / ٣ ، وسر صناعة الإعراب ٥٦٥ / ٢ .

(٥) تقدم قريباً .

(٦) من سر صناعة الإعراب ٥٦٣ / ٢ ، ٥٦٤ بتصرف .

(٧) هكذا في (أ) و (د) ، ولعل الصواب : وَيُقَوِّي ، كما في سر صناعة الإعراب ٥٦٤ / ٢ .

(٨) في (د) (أمهت) وما أثبتته هو الموافق لسر صناعة الإعراب ، ومعنى تأمّعت : اتَّخَذَتْ .

الأصل - أمومة يقوي زيادة الهاء ؛ لأن العرب تقول : أُمُّ بَيْتَةِ الأمومة ، فهذا يقوي أن وزنها فُعْلَهة .

ويزيد في قوة ذلك قول الشاعر :

إذا الأمّهاتُ قَبَحْنَ الوجوهَ  
فَرَجَّتِ الظَّلامُ<sup>(١)</sup> بِأَمَاتِكَ<sup>(٢)</sup>

إلا أن غالب الأمر يقال في من يعقل بالهاء ، وفي من لا يعقل بغير هاء ، أرادوا الفرق بينهما<sup>(٤)</sup> ، والقول بزيادة الهاء أولى من اعتقاد حذفها ؛ لأن الهاء أحد الحروف العشرة التي تُسمى حروف الزيادة ، لا حروف النقص ، فلا ينبغي أن يعتقد أن الهاء هي الأصل ، وأن أمّا محذوف من أمّهة .

فأما قول من قال : تأمّهت أمّا ، فيظهره مما يعارضه قولهم : أُمُّ بَيْتَةِ الأمومة ، بحذف الهاء ، فرواية برواية ، وبقي النظرة<sup>(٥)</sup> الذي قدمناه وهو أن الهاء كثيراً ما تُزاد في الكلام ، وقلّ ما يوجد حذفها ، على أن قولهم : تأمّهت ، إنما حكاها صاحب العين ، وفي ذلك الكتاب من الخطل والاضطراب ما لا يدفعه نظار<sup>(٦)</sup> ،

(١) في (أ) و (د) الكلام ، والتصويب من العين ٤٣٤ / ٨ ، وتهذيب (أم) ٢٠٢ / ١ ، وسر صناعة الإعراب ٥٦٤ / ٢ وهو الأصل .

(٢) البيت منسوب إلى مروان بن الحكم كما ذكر في معجم شواهد العربية ، شرح شواهد الشافية ٣٠٨ ، وهو من شواهد العين ٤٣٤ / ٨ ، وتهذيب اللغة ٢٠٢ / ١ ، واللسان (أمم) ١٣٦ / ١ . معنى البيت : إذا قَبَحَتِ الأمّهاتُ بفجورهن وجوه أولادهن عند الناس كشفت الظلام بضياء أفعال أمهاتك وطهارتهن .

(٣) الكلام من قوله : وأجاز أبو بكر إلى هنا من سر صناعة الإعراب ٥٦٤ / ٢ بتصرف يسير ، ولم أجد ما ذكره في العين سوى البيت كما مر في عزوه .

(٤) سر صناعة الإعراب ٥٦٥ / ٢ ، وانظر : تهذيب اللغة ٢٠٢ / ١ ، والصحاح (أم) ١٨٦٣ / ٥ .

(٥) قد يكون الصواب : النظر من دون هاء كما في سر صناعة الإعراب ٥٦٨ / ٢ .

(٦) في سر صناعة الإعراب : نظار جلد .

وذاكرت بكتاب العين يوماً شيخنا أبا علي ، فأعفى<sup>(١)</sup> عنه ولم يرضه ، لما فيه من القول المردول والتصرف الفاسد<sup>(٢)</sup> .

وذهب ابن الأنباري إلى أن الأصل : أُمُّ ، ثم يقال في النداء : يا أُمَّاه ، فيدخلون هاء السكت . ثم إن بعض العرب يُسقط الألف ويُسبِّه هاء السكتة بتاء التانيث وتقدير بالإضافة بعدها ، فيقول : يا أُمَّت كما قالوا : يا أَبَت ، ثم قد تُستعمل التاء في أُمٍّ في غير النداء ، ولم يُستعمل ذلك في الأب ، وهو قوله :

تَقَبَّلَتْهَا مِنْ أُمَّةٍ لَكَ طَالَمَا

(بت<sup>(٣)</sup>) في الأسواق عنها خِمَارُهَا<sup>(٤)</sup>

وقالت العرب : هؤلاء أُمَّات زيد ، وأُمَّهات زيد ، فَأَجْرُوا الهاء الأصلية ، وأصل زيادتها في باب النداء ، وقد قال بعضهم : هذه أُمَّهَتك ، قال :

أُمَّهَتِي خِنْدَفٌ وَإِلْيَاسُ أَبِي

فزيدت هاهنا دخولها للسكت ، ثم شُبِّهت بالأصلية ، وزيدت بعدها ؛ لأنها شُبِّهت بتاء التانيث .

وكل امرأة رجع نسبك إليها بالولادة من جهة أبيك أو من جهة أمك بدرجة أو بدرجات ، وبنات رَجَعَتْ إليها أو ذكور ، فهن أمك<sup>(٥)</sup> .

(١) هكذا في (أ) و (د) ، ولعل الصواب : فأعرض كما في سر صناعة الإعراب ٥٦٨/٢ .

(٢) انتهى من سر صناعة الإعراب ٥٦٦/٢-٥٦٨ بتصرف بالحذف لا باللفظ ، وهذا من العجيب حيث أتى المؤلف بكلام أبي الفتح ابن جني الذي لقي أبا علي الفارسي وذاكره ، وكأنه هو المذاكر حيث لم يعز الكلام إلى قائله !

(٣) هكذا في (أ) و (د) ، ولعلها : تُنْزَع ، كما في التهذيب ٢٠٢/١ ، واللسان (أم) ١٣٦/١ .

(٤) لم أعرف قائله وهو من شواهد الأزهري في التهذيب ٢٠٢/١ .

(٥) لم أجد من ذكر هذه القاعدة من المفسرين أو اللغويين ، ولعل هذا من براعة المؤلف في التقصيد والتعبير ، فإن هذه قاعدة تبين وتحدد الأمهات .



وقوله تعالى : ﴿وَبَنَاتُكُمْ﴾ . قد ذكرنا الكلام في أصل البنت والأخت عند قوله : ﴿يَذِيحُونَ أَبْنَاءَكُمْ﴾ [البقرة: ٤٩] <sup>(١)</sup> . وكل أنثى رجع نسبها إليك بالولادة بدرجة أو درجات بإناث أو ذكور فهن بنتك .

وتحريم هاتين مؤبد لم تزالا ، ولم تحلّا قط لأحد .

وقوله تعالى : ﴿وَأَخَوَاتُكُمْ﴾ . كل أنثى ولدها شخص ولدك في الدرجة الأولى فهي أختك .

وقوله تعالى : ﴿وَعَمَّتُكُمْ﴾ . هي جمع العمّة ، وكل ذكر رجع نسبك إليه فأخته عمّتك ، وقد تكون العمّة من جهة الأم ، وهي أخت أبي أمك .

وقوله تعالى : ﴿وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾ . مضى الكلام في الأخ والأخت عند قوله : ﴿يَذِيحُونَ أَبْنَاءَكُمْ﴾ [البقرة: ٤٩] . والتحديد في بنات الأخ وبنات الأخت كالتحديد في بنت الصلب ، وهؤلاء محرمات بالأنساب والأرحام .

قال المفسرون وأهل العلم : كل امرأة حرّم الله نكاحها للنسب والرحم فتحريمها مبهم ، والمبهمة لا تحلّ بوجه من الوجوه . والتي كانت تحلّ ثم حرمت بسبب حدث ، وهن اللواتي ذكرن في باقي الآية ، فليست مبهمة <sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ﴾ . هؤلاء سُمّين أمهات للحرمة ، كأزواج النبي ﷺ ساهن الله تعالى أمهات المؤمنين في قوله : ﴿وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ﴾ [الأحزاب: ٦] .

(١) ذكر المؤلف في ما أشار إليه أصل اشتقاق لفظ بنت وأخت ، ووزنها وجمعها ، وعلامة التأنيث في كلام طويل .

(٢) انظر : معاني الزجاج ٣٣/٢ ، ومعاني النحاس ٥٢/٢ ، ولعل الإبهام هنا بمعنى : التأييد ، فالمبهمة المحرمة على الأبد ، وعكسها غير المبهمة .

وكل أنثى انتسبت باللبن إليها فهي أمك ؛ فالتى أرضعتك أو رجلاً<sup>(١)</sup>  
أرضعت بلبانه من زوجته أو أم ولد في أمك ، وكذلك كل امرأة ولدت امرأة  
أرضعتك أو رجلاً أرضعتك فهي أمك .

وإنما يحرم الرضاع بشرطين : أحدهما : أن يكون خمس رضعات<sup>(٢)</sup> .

والثاني : أن يكون في الحولين<sup>(٣)</sup> ، وما بعد الحولين من الرضاع لا يُحرّم<sup>(٤)</sup> ،  
لقوله ﷺ : « لا رضاع بعد الحولين »<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرِّضْعَةِ ﴾ . وأخوات الرضاعة ثلاث  
الأولى : أختك لأبيك وأمك وهي الصغيرة الأجنبية التي أرضعتها أمك بلبان  
أبيك ، سواء أرضعتها معك أو مع ولد قبلك أو بعدك . الثانية : أختك لأبيك

(١) أي أو أرضعت رجلاً .

(٢) هذا مذهب الشافعي - رحمه الله - وأصحابه ، والصحيح في مذهب أحمد ؛ يدل عليه ما ثبت عن عائشة  
- رضي الله عنها - قالت : « كان في ما أنزل من القرآن : عشر رضعات معلومات يُحرّم من ؛ ثم نُسخن  
بخمسة معلومات ، فتوفي النبي ﷺ وهن في ما يقرأ من القرآن » . أخرجه مسلم (١٤٥٢) كتاب  
الرضاع ، باب : التحريم بخمس رضعات وغيره . انظر : المغني ٣١٠ ، ٣١١ ، ومجموع فتاوى شيخ  
الإسلام ٣٤ / ٣٣ ، ٣٤ ، وتفسير ابن كثير ٥١١ ، ٥١٢ .

(٣) هذا الشرط عند جمهور العلماء . انظر : مجموع الفتاوى ٣٤ / ٣٥ ، وتفسير ابن كثير ٥١١ ، ٥١٢ .

(٤) أفاد المؤلف هذين الشرطين من الثعلبي في الكشف والبيان ٤ / ٣٤ ب .

(٥) لم أجده مرفوعاً ، وإنما جاء نحوه موقوفاً على ابن عباس وابن مسعود - رضي الله عنه - كما في موطأ  
مالك (٤) ٣٧٣ كتاب الرضاع ، باب : رضاعة الصغير ، وباب : الرضاعة عند الكبر (ح) ٣٧٥ ،  
وقد جاء في معناه حديث مرفوع ، فعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : قال رسول الله ﷺ : « لا  
يُحرّم من الرضاعة إلا ما فتق الأمعاء في الثدي وكان قبل الفطام » . أخرجه الترمذي (١١٥٢) كتاب  
الرضاع ، باب : ما جاء ما ذكر أن الرضاعة لا يحرم إلا في الصغر دون الحولين ، وقال الترمذي : هذا  
حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم أن الرضاعة لا تُحرّم إلا ما كان دون  
الحولين ، وما كان بعد الحولين الكاملين فإنه لا يُحرّم شيئاً .

دون أمك ، وهي التي أرضعتها زوجةُ أبيك بلبان أبيك . والثالثة : أختك لأمك  
دون أبيك ، وهي التي أرضعتها أمك بلبان رجل آخر .

وهاتان المرأتان - أعني : أم الرضاعة وأخت الرضاعة - لولا الرضاعة لم  
يُحرِّمًا ، وكان الرضاع تحريمها<sup>(١)</sup> فصارتا في حكم المبهمات ؛ إذ تأبَّد تحريمها<sup>(٢)</sup>  
بعد الرضع .

وروت عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ قال : «يحرّم من الرضاعة ما  
يحرّم من النسب»<sup>(٣)</sup> .

فعلّمنا من هذا أن السبع المحرّمات بالنسب على التفصيل والبيان الذي ذكرنا  
محرماتُ باللبن ، وقال أولو التحقيق من ذوي العلم : إن الحد الذي ذكره رسول  
الله ﷺ في حديث عائشة معلوم من الآية ومستنبط عنها ؛ وذلك أن الله تعالى  
لما ذكر حرمة الرضاع ذكر طريقة الولادة بذكر الأمهات ، وطريقة الأخوة بذكر  
الأخوات ، وكل امرأة حرمت بالنسب حرمت بإحدى هاتين ؛ لأن الأم والبنات  
حرمتا بالولادة ، والخمس الباقيات من المحرمات بالنسب حرمن بطريق الأخوة .

وقوله تعالى : ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ . حدّ أم امرأتك كحد أمك ، سواء  
كانت من اللبن أو من النسب ، فهي حرام عليك بنفس العقد على ابنتها ؛ لأن الله  
تعالى أطلق التحريم ولم يُقيِّده بالدخول . هذا إجماع الأمة اليوم<sup>(٤)</sup> .

(١) هكذا في (أ) و (د) ، ولعل الصواب : يحرمها .

(٢) هكذا في (أ) و (د) ، ولعل الصواب : يحرمها .

(٣) متفق عليه ، أخرجه البخاري رقم (٢٦٤٤) كتاب الشهادات ، باب : الشهادة على الأنساب والرضاع  
المستفيض ، ومسلم بنحو رقم (١٤٤٤) كتاب الرضاع ، باب : يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة  
وغيرهما .

(٤) انظر : الطبري ٤ / ٣٢٠ ، ٣٢١ .

وكان جماعة من الصحابة يذهبون إلى أن المرأة إنما تحرم بالدخول بالبنيت ، كالربيبة إنما تحرم بالدخول بأمها ، وهو قول علي وزيد<sup>(١)</sup> وابن عمر وابن الزُّبَيْر<sup>(٢)</sup> ، وجابر<sup>(٣)</sup> ، ورُوي ذلك عن ابن عباس<sup>(٤)</sup> ، وقال علي رضي الله عنه : الأم والابنة بمنزلة ، إن لم يدخل بهذه تزوج هذه ، وإن لم يدخل بهذه تزوج هذه<sup>(٥)</sup> .

وهؤلاء يجعلون قول : ﴿مَنْ نَسَايَكُمْ أَلَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ﴾ منتظماً للربائب وأمّهات النساء ، ويقول : أمّهات النساء اللاتي لم يدخل بهن غيره<sup>(٦)</sup> محرمة .

والصحيح ما عليه الجماعة ، روى عمرو بن شُعَيْب<sup>(٧)</sup> ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ ، قال : «إذا نكح الرجل المرأة فلا يحلُّ له أن يتزوج أمها ، دخل بالبنيت أو لم يدخل ، وإذا تزوج الأم فلم يدخل بها ثم طلقها فإن شاء تزوج البنت»<sup>(٨)</sup> ففصل بين الربيبة وأم المرأة .

(١) هو أبو سعيد أو أبو ثابت ، زيد بن ثابت بن الضحاك بن زيد ، استُصغر يوم بدر وشهد أحداً ، وكان رأساً في القضاء والفتوى والقراءة والفرائض . توفي -رضي الله عنه- سنة ٤٥ هـ وقيل قبلها . انظر : الاستيعاب ١١١ / ٢ ، وأسد الغابة ٢٧٨ / ٢ ، والإصابة ٥٦١ / ١ .

(٢) انظر : الطبري ١٤٥ / ٨ ، والكشف والبيان ٣٥ / ٤ ب ، وزاد المسير ٤٧ / ٢ .

(٣) هو أبو بكر أو أبو خبيب عبدالله بن الزُّبَيْر بن العوام القرشي الأسدي ، أحد العبادلة ، ومن كبار فقهاء الصحابة ، ولي الخلافة تسع سنين إلى أن قتل -رضي الله عنه- سنة ٧٣ هـ ، انظر : الاستيعاب ٣٩ / ٣ ، وأسد الغابة ٢٤٢ / ٣ ، والإصابة ٣٠٨ / ٢ ، والتقريب ٣٠٣ رقم (٣٣٢٠) .

(٤) الكشف والبيان ٣٥ / ٤ ب .

(٥) انظر : المرجع السابق .

(٦) عند ابن جرير من طريق قتادة عن خلاص بن عمرو عن علي -رضي الله عنه- في رجل تزوج امرأة فطلقها قبل أن يدخل بها ، أيتزوج أمها ؟ قال : هي بمنزلة الربيبة ، جامع البيان ٣٢١ / ٤ . لكن تُكَلِّم في ثبوت هذا القول عن علي ، انظر : تعليق أحمد شاكر على جامع البيان ، تفسير القرطبي ١١٢ / ٥ .

(٧) هكذا في (أ) و (د) ، ولعل الصواب : غير من دون الضمير .

(٨) هو أبو إبراهيم عمرو بن شُعَيْب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، تقدمت ترجمته .

(٩) أخرجه الطبري ١٤٦ / ٨ ، وقال عَقِبَهُ : وهذا خبر وإن كان في إسناده ما فيه ، فإن إجماع الحجة على =

وقال ابن جريج : قلت لعطاء : الرجل ينكح المرأة ثم <sup>(١)</sup> لا يراها ولا يجامعها حتى يطلقها ، أتحل له أمها ؟ قال : لا هي مُرسلة ، دخل بها أو لم يدخل <sup>(٢)</sup> .

وكان عبدالله بن مسعود أفتى بنكاح أم المرأة إذا طَلَّقَ بنتها قبل المسيس ، وهو يومئذ بالكوفة ، فاتفق له دخول المدينة فصادفهم مجتمعين على خلاف فتواه ، فلما رجع إلى الكوفة لم يدخل داره حتى حضر ذلك الرجل وقرع عليه الباب ، وأمره بالنزول عن تلك المرأة <sup>(٣)</sup> .

وقال صاحب النظم : في نظم هذه الآية دليل على أن الشرط بالدخول مختص به الربائب دون أمهات النساء ؛ لأن قوله : ﴿ وَأُمّهَتْ نِسَائِكُمْ ﴾ لفظ قائم بنفسه في المعنى المعقود في ظاهره ، وليس من نظم العرب في كلامها الجاري المستعمل بينهم أن يقال : أمهات نسائي من نسائي اللاتي دخلت بهن ، كما لا يقال في واحدتها : أم امرأتي من امرأتي التي دخلت بها ، وعادتهم الجارية بينهم في هذا أن يقولوا : أم امرأتي التي دخلت بها ، وأمهات نسائي اللاتي دخلت بهن .

فقولك في هذا : من نسائي ومن امرأتي زيادة لا حاجة بقيام المعنى إليها ، فلما لم يُجْز أن يكون قوله : ﴿ مِّن نِّسَائِكُمْ ﴾ طبقاً لقوله : ﴿ وَأُمّهَتْ نِسَائِكُمْ ﴾ لم يُجْز أن يكون شرطاً مُرَصِّداً ، ولا معطوفاً عليه ، وصار هذا الشرط مخصوصاً بذكر الربائب ومقصوراً عليه ، دون ذكر أمهات النساء .

= صحة القول به ، مُستغنى عن الاستشهاد على صحته بغيره ، وحسّن الحديث أحمد شاكر في تحقيقه للطبري . وقد أورد الحديث الثعلبي في الكشف والبيان ٤ / ٣٥ ، وابن كثير ١ / ٥١٣ ، والسيوطي في الدر المنثور ٢ / ٢٤٢ ، وعزاه أيضاً إلى عبدالرزاق وعبد بن حميد وابن المنذر والبيهقي في سننه .

(١) في (د) : من دون (ثم) .

(٢) أخرجه ابن جريج ٤ / ٣٢٢ إلى قوله : مرسلة ، وذكره الثعلبي كاملاً في تفسيره ٤ / ٣٥ ، وانظر : الدر المنثور ٢ / ٢٤٢ .

(٣) أخرجه بنحوه مالك في كتاب النكاح ، باب : ما لا يجوز من نكاح الرجل امرأته ٣٣٠ (ح ٢٣) ، وانظر : الدر المنثور ٢ / ٢٤٢ .

وقال محمد بن يزيد بن عبد الأكبر<sup>(١)</sup> : قوله : ﴿الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ نعت للنساء اللواتي من أمهات الرئائ لا غير ، والدليل على ذلك إجماع الناس أن الربيبة تحل إذا لم يدخل بأمرها ، فمن أجاز أن يكون قوله تعالى : ﴿مِنْ فِسَائِكُمْ﴾ الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ نعتاً لقوله : ﴿وَأُمّهَتْ فِسَائِكُمْ﴾ بقيت الرئائ مطلقة ، وخرج أن يكون ﴿الَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ لأمهات الرئائ ، وحينئذ لا يجوز تزوج الربيبة إذا لم يدخل بأمرها .

قال الزجاج : والدليل على أن ما قال أبو العباس هو الصحيح أن الخبرين إذا اختلفا لم يكن نعتها واحداً . لا يميز النحويون : مررت بنسائك وهربت من نساء زيد الظريفات . على أن يكون الظريفات نعتاً (للفرقين من النساء)<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَرَبَّيْكُمُ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ . الرئائ جمع الربيبة ، وهي بنت امرأة الرجل من غيره ، ومعناها : مربوبة ؛ لأن الرجل هو يرئها . يقال : رَبَّيْتُ فلاناً أَرْبُهُ ، وَرَبَّيْتُهُ أَرْبِيهِ ، وَرَبَّيْتُهُ أَرْبِيهِ ، وَرَبَّيْتُهُ أَرْبِيهِ ، كله بمعنى واحد ، قاله الأصمعي<sup>(٣)</sup> . قال الشاعر :

وذاك لَهُ إذا العنقاء صارتُ      مُرَبَّيَّةً وشَبَّ ابْنُ الخَصِيِّ<sup>(٤)</sup>  
وقال الراجز :

والقبرُ صِهْرٌ ضامنٌ زَمِيْتُ      ليسَ لِمَنْ ضُمَّنَهُ تَرَبَّيْتُ<sup>(٥)</sup>

- 
- (١) هو المبرد تقدمت ترجمته رحمه الله ، وكلامه هذا في معاني الزجاج ٣٤ / ٢ .  
 (٢) انتهى من معاني الزجاج ٣٤ / ٢ ، وما بين القوسين عند الزجاج : هؤلاء النساء وهؤلاء النساء .  
 (٣) لم أقف على قول الأصمعي بنصه كاملاً ، وانظر : تهذيب اللغة ١٣٣٨ / ٢ ، والصحاح ١٣١ / ١ ، ١٣٢ ، واللسان (رب) ١٥٤٩ / ٣ .  
 (٤) البيت لأبي تمام : في ديوانه ٤٠٥ ، وثمار القلوب ٢٦٧ ، ودلائل الإعجاز ٣٠٩ ، ومحاضرات الراغب ٧٠٩ / ٢ بلفظ مرتعة .  
 (٥) من شواهد الصحاح (رب) ٢٤٩ / ١ ، واللسان (رب) ، زمت) ١٥٥٢ / ٣ ، وزميت - في اللسان - بمعنى : الساكن ، وتربيت من التربية .

وقوله تعالى: ﴿الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ﴾ . قال المفسرون : يقول : اللاتي ربيتوهن في حجوركم . وهي جمع حجر ، وفيه لغتان ، قال ابن السكيت : حَجْرُ الإنسان وحِجْرُهُ بالفتح والكسر<sup>(١)</sup> .

قال أهل المعاني : المراد بقوله : ﴿فِي حُجُورِكُمْ﴾ ؛ أي في ضمانكم وتربيتهن ، ويقال : فلان في حجر فلان ، إذا كان يلي تربيته<sup>(٢)</sup> ، وذلك أن كل من ربَّى صبيّاً أجلسه في حجره ، فصار الحجر عبارة عن التربية ، كما يقال : فلان في حضانة فلان ، وأصله من الحِضْن الذي هو الإبط<sup>(٣)</sup> .

وقال أبو عبيدة : ﴿فِي حُجُورِكُمْ﴾ ؛ أي في بيوتكم<sup>(٤)</sup> . قال الأزهري : ويقال : فلان في حجر فلان ؛ أي في كنفه ومنعه<sup>(٥)</sup> .

وحد الربية في رجوعها إلى زوجتك مثل حد بنتك في رجوعها إليك ، وهي لا تحرم بمجرد العقد على الأم ، وإنما تحرم بالدخول ، والدخول هو الإجماع هاهنا بالإجماع<sup>(٦)</sup> .

وقوله تعالى: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ﴾ . قال الليث : الحليل والحليلة الزوج والمرأة ، سُمّيا به<sup>(٧)</sup> ؛ لأنها يحلان في موضع واحد ، والجميع<sup>(٨)</sup> الحلائل<sup>(٩)</sup> .

(١) تهذيب اللغة (حجر) ١/ ٧٤٧ .

(٢) من الثعلبي في الكشف والبيان ٤/ ٣٥ ب .

(٣) انظر : تهذيب اللغة (حضن) ١/ ٨٥٠ .

(٤) مجاز القرآن ١/ ١٢١ .

(٥) تهذيب اللغة (حجر) ١/ ٧٤٧ .

(٦) دعوى الإجماع هنا لا تتم ، فقد قيل : إن المراد بالدخول التجريد ، انظر : جامع البيان ٤/ ٣٢٢ ، ٣٢٣ .

(٧) في (د) : (بها) .

(٨) في (د) : (والجمع) ، وما أثبتته هو الموافق لما في العين .

(٩) العين (حل) ٣/ ٢٧ .

وقال أبو عبيدة<sup>(١)</sup> : سميا بذلك ؛ لأن كل واحد منهما يُحَالُّ صاحبه ، قال : وكل من نازلك أو جاورك<sup>(٢)</sup> فهو حليلك ، وأنشد :

ولست بأطلسِ الثوبينِ يُصْبِي حليتهُ إذا هَدَا النِّيامُ<sup>(٣)</sup>

قال : لم يُرد بالحليلة هاهنا امرأته ، إنما أراد جارتته ؛ لأنها تُحَالُّ في المنزل . قال : ويقال : إنما سميت الزوجة حليلة ؛ لأن كل واحد منهما يحل إزار صاحبه ، على معنى أنه يحلُّ له<sup>(٤)</sup> . يقال : حلَّ فهو حليل ، مثل : صح فهو صحيح . وقال الزجاج : حليلة : يعني<sup>(٥)</sup> : محلة ، من الحلال<sup>(٦)</sup> .

وقيل : لأن كل واحد منهما يحل إزاره صاحبه<sup>(٧)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾ . فيه احتراز عن المتبني ، وكان المتبني في صدر الإسلام بمنزلة الابن .

(١) في (أ) : هكذا ، والصواب : أبو عبيد . انظر : غريب الحديث ١ / ٣٤٣ ، واللسان (حلل) ٢ / ٩٧٣ .

(٢) في (د) : (جاز لك) .

(٣) البيت لأوس بن حجر في ديوانه ٧٥ ، وبغير عزو في الزاهر ١ / ١٨٥ ، وغريب الحديث لأبي عبيد ٢ / ٢٤٧ ، وأمالى القالي ١ / ٢٠ ، ومقاييس اللغة (حل) ، وهو من شواهد اللسان (طلس) ٥ / ٢٦٨٩ . ومعنى أطلس الثوبين ؛ أي وسخها وهو كناية عن الفاحشة والقبح ، ويصبي حليته ؛ أي يريد جارتته التي تحالُّ في حِلته بسوء .

(٤) الظاهر أن هذا نهاية كلام أبي عبيد ، انظر : غريب الحديث ١ / ٣٤٤ .

(٥) عند الزجاج : بمعنى .

(٦) معاني الزجاج ٢ / ٣٥ .

(٧) الكشف والبيان ٤ / ٣٦ أ .



قال عطاء : وليس يحرم عليك حليلة ابن ادعيته وليس هو من صُلبك ، ونكح رسول الله ﷺ امرأة زيد بن حارثة<sup>(١)</sup> ، فقال في ذلك المشركون : إنه تزوج امرأة ابنه ، فأنزل الله : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ [الأحزاب : ٤] ، وقال : ﴿ لَا يَكُونُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ ﴾ [الأحزاب : ٣٧]<sup>(٢)</sup> .

قال أهل العلم : وحليلة الابن من الرضاع ملحقة في التحريم بحليلة ابن الصلب بالسُّنَّة<sup>(٣)</sup> ، وهي قول رسول الله ﷺ : « يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب »<sup>(٤)</sup> .

وهذا التحريم يحصل بنفس العقد ، كحليلة الأب لا خلاف في هذا<sup>(٥)</sup> .

فأما ما روي أن ابن عباس سئل عن قوله : ﴿ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾ ولم يبين أدخل بها الابن أم لا ؟ فقال ابن عباس : أبهموا ما أبهم

(١) هو زيد بن حارثة بن شراحيل الكعبي ، كان مولى ، وهبته خديجة للنبي ﷺ ويُدعى زيد بن محمد حتى نزلت : ﴿ أَدْعُوهُمْ لِأَسْمَائِهِمْ ﴾ وكان حب رسول الله هو وابنه أسامة ، وقد روى عنه الحديث جماعة من الصحابة . توفي - رضي الله عنه - سنة ٨ هـ .

انظر : أسد الغابة ٢ / ٢٨١ ، والإصابة ١ / ٥٦٣ ، والأعلام ٣ / ٥٧ .

(٢) عند الطبري من طريق حجاج ، عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : قوله : ﴿ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾ قال : كنا نحدث والله أعلم أنه نزلت في محمد ﷺ حين نكح امرأة زيد بن حارثة قال المشركون في ذلك ، فنزلت ﴿ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ ﴾ ونزلت : ﴿ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ﴾ [الأحزاب : ٤] ، ونزلت : ﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ ﴾ [الأحزاب : ٤٠] ، جامع البيان ٤ / ٣٢٣ .

وانظر : الكشف والبيان ٤ / ٣٦ أ .

(٣) انظر : أحكام القرآن لابن العربي ١ / ٣٧٩ ، والقرطبي ٥ / ١١٦ ، وقد حكى القرطبي الإجماع في هذه المسألة .

(٤) تقدم تخريجه ، وهو صحيح .

(٥) انظر : الطبري ٤ / ٣٢٣ ، والبغوي ٢ / ١٩١ ، والقرطبي ٥ / ١١٣ .

الله<sup>(١)</sup>، فإن هذا ليس من إبهام الأمر، ولكن قوله: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ﴾ إلى قوله: ﴿وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾<sup>(٢)</sup> هذا كله يسمى التحريم المُبْهَم؛ لأنه لا يحل بوجه ولا سبب، ولما سئل ابن عباس عن قوله: ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ﴾ وعن قوله: ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ﴾ ولم يبين أنهم مدخول بهن أم لا، أجاب فقال: هذا من المبهم؛ أي مما لا وجه فيه غير التحريم، سواء دخل بهن أو لم يدخل بهن.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ﴾. أن في محل الرفع؛ لأنه بمعنى: والجمع بين الأخنتين، عطف على ما قبله<sup>(٣)</sup>.

ويحرم على الرجل أن يجمع في النكاح أختين بالنسب أو باللبن. ويجوز الجمع بين أختين أمتين بملك اليمين، فإذا وطئ إحداها حرِّمَت الثانية عليه، ولا يحل له ما لم يُزَلْ ملكه عن الأولى ببيع أو هبة أو عتق أو كتابة<sup>(٤)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾. فيه قولان: قال عطاء: يريد إلا ما قد مضى في الأمم ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا﴾ لما مضى، ﴿رَحِيمًا﴾ بمن أطاعه. قال: ويذكرون أن يعقوب - عليه السلام - جمع بين ليا أم يهوذا<sup>(٥)</sup> وراحيل أم

(١) لم أقف على شيء من ذلك عن ابن عباس، لكن قال السيوطي: وأخرج ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم، عن الحسن ومحمد قالا: إن هؤلاء الآيات مبهمات ﴿وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ﴾، ﴿مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ﴾، ﴿وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمُ﴾، الدر المنثور ٢/ ٢٤٣.

(٢) في (د): ﴿وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ﴾.

(٣) انظر: معاني القرآن للفراء ١/ ٢٦٠، والطبري ٤/ ٣٢٣، ومعاني الزجاج ٢/ ٣٥، وإعراب النحاس ١/ ٤٠٥.

(٤) انظر: الكشف والبيان ٤/ ٣٦ أ، وأحكام القرآن للهراسي ٢/ ٢٥٠، والبغوي ٢/ ١٩١.

(٥) في (د): (يهود).

يوسف<sup>(١)</sup>، وكان في ما مضى حلالاً لجميع الأمم فحرمه<sup>(٢)</sup> الله على هذه الأمة رحمة منه عليهم لما علم من شدة غيرة النساء بعضهن على بعض<sup>(٣)</sup>.

وهذا قول السدي في رواية أسباط<sup>(٤)</sup> عنه<sup>(٥)</sup>.

وقال الكلبي: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ مضى منكم في الجاهلية فلا تؤاخذون به بعد الإسلام<sup>(٦)</sup>.

وهو قول مقاتل<sup>(٧)</sup>، واختيار أبي إسحاق<sup>(٨)</sup>. قال مقاتل في قوله: ﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾ قال: لأنهم كانوا يجمعون بينها<sup>(٩)</sup>.

قال ابن عباس: كان أهل الجاهلية يحرمون ما حرم الله إلا امرأة الأب والجمع بين الأختين<sup>(١٠)</sup>.

وقال أبو إسحاق: المعنى: سوى ما سلف فإنه مغفور لكم<sup>(١١)</sup>.

(١) في الكشف والبيان ٣٦/٤ أ: وكانتا أختين.

(٢) في (أ): (فحرم).

(٣) ذكره الثعلبي في الكشف والبيان ٣٦/٤ مختصراً، وكذلك البغوي ١٩٢/٢.

(٤) هو أبو يوسف أو أبو نصر أسباط بن نصر الهمداني، مفسر، واختلفوا في توثيقه، قال ابن حجر: صدوق، كثير الخطأ يغرب، من الثامنة، وحديثه عند مسلم والأربعة، انظر: ميزان الاعتدال ١٥٧/١، والتقريب ٩٨ رقم (٣٢١)، والأعلام ٢٩٢/١.

(٥) انظر: الكشف والبيان ٣٦/٤ أ، ومعالم التنزيل ١٩٢/٢.

(٦) لم أقف عليه.

(٧) هو مقاتل بن سليمان، ويأتي تخريج قوله بعد الحاشية التالية.

(٨) الزجاج كما سيأتي.

(٩) ذكره السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٤٥، مطولاً، وانظر: تفسير مقاتل ٣٦٦/١.

(١٠) انظر: تفسير ابن كثير ١/٥١٥، وذكر السمرقندي والقرطبي نحوه عن محمد بن الحسن، انظر: بحر العلوم ١/٣٤٤، والجامع لأحكام القرآن ٥/١١٩.

(١١) معاني الزجاج ٢/٣٥.

قال أبو بكر: وهذا من الاستثناء المنقطع ﴿إِلَّا﴾ بمعنى: لكن، كأنه قيل: لكن ما قد سلف فأنتم غير مؤاخذين به<sup>(١)</sup>. وقد ذكرنا هذا عند قوله: ﴿إِلَّا﴾ الَّذِينَ ظَلَمُوا ﴿[البقرة: ١٥٠]﴾.

واعلم أن المحرمات بالنسب سبعة أصناف، ذكرت نسقاً في أول الآية. والمحرمات بالسبب صنفان: صنف يحرم بالرضاع، وهو الأمهات والأخوات، على ما ذكرنا من التفصيل، وصنف يحرم بسبب المصاهرة، وهو أم المرأة وحليلة الأب وحليلة الابن والربائب، على التفصيل الذي ذكرنا، وحليلة الأب لم تذكر في هذه الآية، إنما ذكرت في قوله: ﴿وَلَا تُنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ﴾ [النساء: ٢٢].

فأما الجمع بين الأختين فإنه تحريم الجمع<sup>(٢)</sup>؛ لأنه يجوز نكاح الثانية بعد طلاق الأولى، ويُلحق بهذا الصنف عمة المرأة وخالتها، فكما لا يجوز الجمع بين المرأة وأختها لا يجوز الجمع بين المرأة على عمتها، وخالتها<sup>(٣)</sup>؛ لما روي أن النبي ﷺ قال: «لا تُنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها»<sup>(٤)</sup> الصغرى على الكبرى، ولا الكبرى على الصغرى<sup>(٥)</sup>، أراد الدرجة في النسب لا صغر السن وكبره.

وقال أهل العلم في حد ما يحرم الجمع بينه: كل امرأتين بينهما قرابة أو لبن لو كان ذلك بينك وبين امرأة لم يجز لك نكاحها لم يجز لك الجمع بينهما. فأما ملك اليمين فكل امرأة حرم عليك نكاحها بنسب أو لبن أو صهر، فإذا وجد

(١) الظاهر أنه يقصد أبا بكر بن الأنباري، ولم أقف على كلامه، وقد أشار غير واحد من الأئمة أنه من الاستثناء المنقطع، انظر: الطبري ٣٢٣/٤، وإعراب القرآن للنحاس ٤٠٥/١.

(٢) انظر: الطبري ٣٢٣/٤.

(٣) لفظ (د): «لا تنكح المرأة على خالتها أو عمتها ولا على خالتها لا» وفيه اضطراب.

(٤) أخرجه البخاري (٥١٠٨) كتاب النكاح، باب: لا تنكح المرأة على عمتها، ومسلم (١٤٠٨) كتاب النكاح، باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح.

(٥) هذه رواية أبي داود (٢٠٦٥)، والترمذي (١١٢٦)، وأحمد (٩٥٠٠) من حديث أبي هريرة، وقد علقه البخاري في الباب نفسه (٥١٠٨).

ذلك المعنى في مملوكة حُرِّم عليك وطؤها بملك اليمين ، وكل امرأتين حرم عليك الجمع بينهما بقربة موجودة بينهما أو بلبن ، فإذا ملكت أمتين و بينهما مثل ذلك المعنى حُرِّم عليك وطؤها بملك اليمين ، فإذا وطئت إحداهما لم يكن لك وطء الثانية ما لم تُحرِّم الأولى على نفسك بإزالة الملك عنها ببيع أو عتق أو هبة ، أو بإزالة الملك عن بعضها<sup>(١)</sup> بكتابة أو تزويج .

واعلم أن التحريم الحاصل بالمصاهرة يحصل بنكاح صحيح ، فلو زنى بامرأة لم تحرم عليه أمها ولا بنتها ، ولا تحرم المزيُّ بها على آباء الواطئ ، ولا أبنائه ، وإنما تتعلق هذه الحرمة بنكاح صحيح ، أو فاسد يجب به الصِّداق والعِدَّة ويُلحق به الولد ، ولا يتعلَّق بالسفاح الصريح .

وهذا قول عُروة ، وسعيد ، ومجاهد ، والزهري ، ومذهب مالك ، والشافعي وفقهاء الحجاز<sup>(٢)</sup> .

وقال أهل العراق : الزنا يتعلق به تحريم المصاهرة ، حتى لو زنى الأب بامرأة ابنه انفسخ نكاحها ، وكذلك نكاح الأب إن زنى الابن بامرأته . وقالوا : لو قَبَّل الأب امرأة الابن ولمسها بالشهوة انفسخ نكاح الابن ، ولو قَبَّل أجنبية أو لمسها أو وطئها في ما دون الفرج حصل تحريم المصاهرة . وهذا قول الشعبي والنخعي ومذهب أبي حنيفة<sup>(٣)</sup> .

والآية حجة ظاهرة عليهم ؛ لأن الله تعالى حرم أمهات النساء والربائب وحلائل الأبناء ، وهذه الأسماء لا تثبت بوجود الزنا ، فإنَّ أم المزيِّ بها لا تكون

(١) في (أ) : (بضعها) .

(٢) انظر : الأم ٥/٢٥ ، والقرطبي ٥/١١٤ ، ١١٥ .

(٣) انظر : الكشف والبيان ٤/٣٥ ، والقرطبي ٥/١١٤ ، ١١٥ .

أم امرأتها ، ولا بنتها ربيته ، وإذا زنى الابن بامرأة لم تصر حليلته حتى تحرم على الأب<sup>(١)</sup> .

وقد قال ابن عباس : الحرام لا يحرم الحلال<sup>(٢)</sup> .

٢٤ . وقوله تعالى : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ الآية . الإحصان في اللغة أصله المنع ، وكذلك الحصانة ، ولذلك قيل : مدينة حصينة ، ودرع حصينة ؛ أي مانعة صاحبها من الجرح . قال الله تعالى : ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِنُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ﴾ [الأنبياء : ٨٠] معناه : لتمنعكم وتحرزكم<sup>(٣)</sup> ، والحصن الموضع الحصين لمنعه من بغاه من الأعداء<sup>(٤)</sup> . والحصان : الفرس لمنعه صاحبه من الهلاك ، والحصان المرأة العفيفة لمنعها فرجها من الفساد ، قال الله تعالى : ﴿وَمَرْيَمُ ابْنَتْ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾ [مريم : ١٢] ؛ أي منعتة من الزنا ، ويقال : حصنت المرأة تحصن : إذا عفت عن الريبة حصناً ، وهي حصان ، مثل : جبت جُبناً وهي جبان<sup>(٥)</sup> .

قال سيويه : وقالوا أيضاً : حصناً كما قالوا : علماً<sup>(٦)</sup> .

وقال أبو عبيد والزجاج والكسائي : حصانة أيضاً<sup>(٧)</sup> .

(١) انظر : الأم ٢٦/٥ ، والقرطبي ١١٥/٥ .

(٢) لم أجده عن ابن عباس ، وانظر : الكشف والبيان ٣٥/٤ أ .

(٣) تهذيب اللغة (حصن) ٨٤٣/١ ، ٨٤٤ بتصرف .

(٤) انظر : الطبري ٧/٥ .

(٥) انظر : جمهرة اللغة (حصن) ٥٤٣/٢ ، ٥٤٤ ، والطبري ٧/٥ ، وتهذيب اللغة (حصن) ٨٤٤/١ .

(٦) انظر : الحجة ١٤٧/٣ .

(٧) انظر : تهذيب اللغة (حصن) ٨٤٤/١ .

وقال شمر : امرأة حصان وحاصن ، وهي العفيفة ، وأنشد :

وحاصِنٍ من حاصِنَاتِ مِلْسٍ      من الأذى ومن قِرافِ الوَقْسِ<sup>(١)</sup>  
فقد حصل من هذا أنه امرأة حاصِن وحَصَان بيّنة الحصن والحَصْن والحَصانة ،  
ثلاث مصادر .

وأنشد ابن السكيت<sup>(٢)</sup> :

الحِصْنُ أدنى لو تَأَيَّتُهُ      من حثِيكِ التُّرْبِ على الرَّاكِبِ<sup>(٣)</sup>  
وقال الزجاج : يقال : امرأة حصان بيّنة الحصن ، وفرس حصان : بيّن  
التحصن والتحصين ، وبناء حصين : بيّن الحصانة ، ولو قيل في كله : الحصانة ،  
لجاز بإجماع<sup>(٤)</sup> .

وأما الإحصان فإنه يقع على معان كلها ترجع إلى معنى واحد ، منها الحرية ،  
يدل على ذلك قوله : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ [النور: ٤] يعني : الحرائر<sup>(٥)</sup> ، ألا  
ترى أنه إذا قذف غير حرة لم يجلد ثمانين ، وكذلك قوله : ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى  
الْمُحْصَنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥] يعني الحرائر ، وكذلك قوله تعالى : ﴿لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ  
طَوْلًا أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ [النساء: ٢٥] ؛ أي الحرائر<sup>(٦)</sup> .

(١) قول شمر وما أنشد في تهذيب اللغة (حصن) ٨٤٤ / ١ ، وقال الأزهري : الوقس : الجرب . ملس : لا  
عيب بهن . وانظر : اللسان ٩٠٢ / ٢ ، والرجز منسوب إلى العجاج في مجاز القرآن ١ / ١٢٢ ، وجمهرة  
اللغة (حصن) ٥٤٣ / ٢ ، ٥٤٤ ، وتفسير الطبري ٧ / ٥ .

(٢) هو أبو يوسف يعقوب بن إسحاق ، تقدمت ترجمته .

(٣) انظر : اللسان (حصن) ٩٠٢ / ٢ .

(٤) ليس في معاني الزجاج عند تفسيره لهذه الآية .

(٥) انظر : الطبري ٢٤ / ٥ .

(٦) هذا رأي ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير وابن زيد وغيرهم . انظر : تفسير ابن عباس ١٤٣ ،  
والطبري ١٧ / ٥ .

ومنها<sup>(١)</sup> العفاف ، وهو قوله : ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَفِّحَاتٍ﴾ [النساء: ٢٥]<sup>(٢)</sup> ، وقوله تعالى : ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَفِّحِينَ﴾ [النساء: ٢٤] ، [المائدة: ٥] ، وقوله : ﴿الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا﴾ [مريم: ١٢] ؛ أي أعفته .

ومنها الإسلام ، من ذلك قوله تعالى : ﴿فَإِذَا أَحْصَنَ﴾ [النساء: ٢٥] قيل في تفسيره : أسلمن<sup>(٣)</sup> .

ومنها كون المرأة ذات زوج ، يقال : امرأة محصنة ، إذا كانت ذات زوج ، والمحصنات : المتزوجات ، بدلالة قوله : ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ يعني : ذوات الأزواج<sup>(٤)</sup> . ونذكر ذلك عند التفسير .

وليس تبعد هذه المعاني عما عليه موضوع اللغة ، فإن الإحصان هو أن يُحمى الشيء ويُمْنَع ، والحرّة تُحْصَن نفسها وتَحْصُن هي ، وليست كالأمة . والعفة أيضاً مانعة من الزنا ، والعفيفة تمنع نفسها ، وكذلك الإسلام مانع من الفواحش ، والمحصنة ذات الزوج ؛ لأن الزوج أحصنها ومنع منها .

واختلف القراء في : ﴿الْمُحْصَنَاتِ﴾ فقرأوا بفتح الصاد وكسرها في جميع القرآن<sup>(٥)</sup> ، إلا التي في هذه الآية ، فإنهم اجتمعوا على الفتح فيها<sup>(٦)</sup> .

(١) أي من المعاني التي يقع عليها لفظ الإحصان .

(٢) انظر : تفسير ابن عباس ١٤٣ ، والطبري ١٩/٥ .

(٣) ممن قال بذلك ابن مسعود والشعبي وإبراهيم التيمي والسدي . انظر : الطبري ٢٠/٥ ، والدر المنثور ٢٥٥/٢ .

(٤) انظر : الطبري ١/٥ ، والكشف والبيان ٣٦/٤ ب ، والدر المنثور ٢٤٦/٢ ، ٢٤٧ .

(٥) قراءة الكسر للكسائي ، والفتح لبقية العشرة ، انظر : السبعة ٢٣٠ ، والحجة ١٤٦/٣ ، والمبسوط في القراءات العشر ١٥٥ ، والنشر ٢٤٩/٢ .

(٦) انظر : المصادر السابقة .



فمن قرأ بالكسر جعل الفعل لهن ، ومن قرأ بالفتح جعل الفعل لغيرهن<sup>(١)</sup> .

قال أبو عبيد<sup>(٢)</sup> : اجتمع القراء على نصب الصاد في الحرف الأول من النساء ؛ لأن تأويلها ذوات الأزواج يُسَيِّن فيُحلّهن السِّباء<sup>(٣)</sup> تُوطأ بملك اليمين ، وَيَتَقَضَّ نكاحهن .

فأما ما سوى الحرف الأول فالقراء مختلفون ، فمنهم من يكسر الصاد ، ومنهم من يفتحها ، فمن نصب ، ذهب إلى ذوات الأزواج ، ومن كسر ذهب إلى أنهم أسلمن فأحصنَّ أنفسهن فهن محصنات<sup>(٤)</sup> .

وقال الليث : أَحْصَتِ المرأةُ فهي محصنة ، وهي التي أحصنها زوجها ، وهن المحصنات ، والمعنى أنهن أُحْصِنَ بأزواجهن<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر : حجة القراءات ١٩٦ ، ١٩٧ .

(٢) أخذ قول أبي عبيد من تهذيب اللغة (حصن) ٨٤٤ / ١ .

(٣) في (أ) و (د) : النساء ، والتصويب من تهذيب اللغة .

(٤) انتهى من تهذيب اللغة (حصن) ٨٤٤ / ١ .

(٥) انظر : العين ١١٨ / ٣ ، وتهذيب اللغة (حصن) ٨٤٤ / ١ .

أخبرني العروضي ، عن الأزهري ، قال : أخبرني المنذري ، عن ثعلب عن ابن الأعرابي ، قال : كلام العرب كله على : أَفْعَلْ فهو مُفْعَلٌ ، إلا ثلاثة أحرف : أَحَصَّنَ فهو مُحْصَنٌ ، وَأَلْفَجَ فهو مَلْفَجٌ<sup>(١)</sup> ، وَأَسْهَبَ فهو مُسْهَبٌ<sup>(٢)</sup> .

وأما التفسير فالمحصنات في هذه الآية ذوات الأزواج<sup>(٣)</sup> ، وهن محرمات على كل أحد إلا على أزواجهن ، لذلك عُطِفْنَ على المحرمات في الآية التي قبلها<sup>(٤)</sup> .

ثم استثنى فقال : ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ يريد : إلا ما ملكتموهن بالسبي من دار الحرب ، فإنها تحل للمالكها ولا عِدَّةٌ عليها ، فُتُسْتَبْرَأُ بحیضة وتوطأ .

(١) في النسخة (أ) وعند هذا اللفظ كتب هامش بغير خط النسخة وهو بحدود سطرين أو ثلاثة ، بعضه غير واضح ، وقد تبين لي منه ما يأتي : أَلْفَجَ بالجيم المعجمة أفلس قال رؤبة :  
أَحْسَابُكُمْ فِي الْعَسْرِ وَالْإِلْفَاجِ شَيِّتٌ بَعَذٍ طَيِّبِ الْمَزَاجِ  
وقال :

جَارِيَةٌ شَبَتْ شَبَاباً عَسَلَجَا فِي حَجَرٍ مِنْ لُمَيْكٍ عَنْهَا مَلْفَجَا  
يقال : عسلجت الشجرة : أخرجت عساليجها ، وهي ما لان واخضر من قضبانها . وانظر : تهذيب اللغة (سهب) ١٧٨٣/٢ ، (لفج) ٣٢٨٠/٤ ، والصحاح (عسلج) ٣٢٩/١ ، و(لفج) ٣٣٩/٢ ، واللسان (لفج) ٤٠٥٢/٧ ، ٤٠٥٣ .

(٢) في تهذيب اللغة (سهب) ١٧٨٣/٢ لكن رواية الأزهري عن طريق شمر عن ابن الأعرابي ، وفيه تقديم أسهب على أحصن .

(٣) انظر : مجاز القرآن لأبي عبيدة ١٢٢/١ ، وغريب القرآن لابن قتيبة ١١٧ ، والطبري ١/٥ ، والكشف والبيان ٣٦/٤ ب ، والدر المنثور ٢/٢٤٦ ، ٢٤٧ .

(٤) انظر : إعراب القرآن للنحاس ١/٤٠٥ .

وهذا قول ابن مسعود<sup>(١)</sup>، وابن عباس، وأبي قلابه، وابن زيد، وأبيه<sup>(٢)</sup>، ومكحول<sup>(٣)</sup>، والزهري<sup>(٤)</sup>.

قال أبو سعيد الخدري: لما كان يوم أوطاس أصبنا نساءً لهن أزواج في المشركين، فكرهنَّ رجال منا، فأنزل الله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾<sup>(٥)</sup>.

ولا يمكن حمل المحصنات في هذه الآية على الحرائر، ولا على المسلمات، ولا على العفائف؛ لأن التحريم مُحالٌ في هذه الأجناس، فتعين حملها على الوجه الرابع وهو المنكوحة.

وإذا وقع السبا على الزوجين الحربيين أو على أحدهما انقطع منادي رسول الله ﷺ: «ألا لا تُوطأ حاملٌ حتى تضع، ولا حائلٌ حتى تحيض»<sup>(٦)</sup>.

فأباح وطأهن بعد الاستبراء، لانفساخ نكاحهن.

(١) قول ابن مسعود أن المراد بقوله: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ هي المشتراة بالمال، لا المسيبة. انظر: الطبري ٣/٥، والدر المنثور ٢/٢٤٧.

(٢) هو الإمام أبو عبد الله زيد بن أسلم، له تفسير يرويه عنه ابنه عبد الرحمن هذا.

(٣) هو أبو عبد الله مكحول الشامي، فقيه، كان مفتي دمشق وعالمها، من مشاهير علماء التابعين، وقد وثقه كثير من أهل العلم وأخرج له مسلم والأربعة. توفي -رحمه الله- سنة ١١٣ هـ وقيل غير ذلك. انظر: مشاهير علماء الأمصار ١١٤، وميزان الاعتدال ٤/١٧٧، وتقريب التهذيب ٤/١٤٨.

(٤) أخرج الآثار عن ابن عباس، وأبي قلابه، وابن زيد، وأبيه، ومكحول، والزهري.

الطبري ٥/٦٠٢٠١، وانظر: الدر المنثور ٢/٢٤٧، ٢٤٨.

(٥) أخرجه مسلم بنحوه (١٤٥٦) كتاب الرضاع، باب: جواز وطء المسيبة بعد الاستبراء (ح ٣٥) ٢/١٠٧٩ وغيره، وكذلك المؤلف في أسباب النزول ١٥٢، ١٥٣ من طرق.

(٦) أخرجه الإمام أحمد ٣/٦٢، وأبو داود (٢١٥٥) كتاب النكاح، باب: في وطء السبايا، والحاكم ٢/١٩٥، وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ومسلم ولم يُجرحاه، ووافقه الذهبي، وعندهم أن هذا الحديث في سبي أوطاس.

وذهب جماعة من الصحابة - بظاهر هذه الآية - إلى أن الأمة المنكوحة إذا بيعت وقع عليها الطلاق ، وبانت من الزوج بالبيع .

واحتجوا بقوله : ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ قالوا : فإذا ملكها البائع وجب أن يحل له وطؤها .

وهذا يحكى عن ابن عباس وابن مسعود وأبي<sup>(١)</sup> ، وجابر ، وأنس ، وسعيد بن المسيب ، والحسن<sup>(٢)</sup> .

وليس الأمر على ما ذهبوا إليه ؛ فإن هذه الآية مخصوصة بملك اليمين في الحرية إذا سبيت من دار الحرب ، بدليل حديث بريرة<sup>(٣)</sup> ، فإن عائشة اشتريتها وأعتقتها ، ثم خيرها النبي ﷺ ، وكانت مزوجة ، فاختارت الفراق<sup>(٤)</sup> ، ولو وقع الطلاق بالبيع ما خيرت .

وهذا الذي ذكرنا من أن البيع لا يكون طلاقاً مذهب عمر<sup>(٥)</sup> ، وعلي ، وعبدالرحمن بن عوف<sup>(٦)</sup> ، وإجماع الفقهاء اليوم .

(١) هو أبو المنذر وأبي بن كعب بن قيس بن عبيد الخزرجي الأنصاري ، من رواة الأحاديث وقراء الصحابة وكتاب الوحي ومن أصحاب العقبة الثانية ، وقد شهد بدرًا وما بعدها وتوفي - رضي الله عنه - سنة ٣٠ هـ ، انظر : الاستيعاب ١/ ١٦١ ، ١٦٢ ، والإصابة ١/ ١٩ ، والأعلام ١/ ٨٢ .

(٢) أخرج الآثار عنهم الطبري ٥/ ٣ ، ٤ ، وانظر : زاد المسير ٢/ ٥٠ ، والدر المنثور ٢/ ٢٤٧ .

(٣) هي مولاة عائشة - رضي الله عنهما - كانت مولاة لقوم من الأنصار ، وقيل لآل بني هلال ، وقيل لآل عتبة بن أبي إسرائيل ، وكانت تخدم عائشة قبل أن تشتريها ، وقد عتقت تحت زوجها فخيرها النبي ﷺ ، فكانت سنة . انظر : الاستيعاب ٤/ ٣٥٧ ، وأسد الغابة ٧/ ٣٩ ، والإصابة ٤/ ٢٥١ ، ٢٥٢ .

(٤) أخرجه بمعناه البخاري (٢٥٣٦) كتاب العتق ، باب : بيع الولاء وهبته ، وانظر : تفسير ابن كثير ٥١٧/٢ .

(٥) عند ابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ٥٠ : ابن عمر .

(٦) انظر : زاد المسير ٢/ ٥٠ .

وقوله تعالى : ﴿ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ . قال ابن عباس : يريد : هذا ما حرم الله عليكم <sup>(١)</sup> . يعني : كتب تحريم ما ذكر من النساء عليكم .

وانتصابه على مصدر جرى الفعل من غيره ، كأنه قيل : حرمت هذه النساء كتاباً من الله عليكم ؛ أي كتابة <sup>(٢)</sup> .

ومعنى الكتابة هاهنا التحريم ؛ لأنه كتابة التحريم ؛ أي إثباته وتأكيده .

ومثله : ﴿ وَتَرَى الْجِبَالَ تَحْسَبُهَا جَامِدَةً وَهِيَ تَمُرُّ مَرَّ السَّحَابِ صُنِعَ اللَّهُ الَّذِي ﴾ [النمل : ٨٨] ، وقد مر كثير من هذا ، (وهذا) <sup>(٣)</sup> معنى قول الفراء والزجاج <sup>(٤)</sup> .

وقد كشف أبو علي عن هذا فقال : ليس انتصابه على : عليكم كتاب الله ، ولكن كتاب مصدر ، دل ما تقدم على الفعل الناصب له ، وذلك أن قوله : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ ﴾ فيه دلالة على أن ذلك مكتوب عليهم فانتصب ﴿ كَتَبَ اللَّهُ ﴾ بهذا الفعل الذي دل عليه ما تقدمه من الكلام <sup>(٥)</sup> . وعلى ذلك قول الشاعر :

[ما <sup>(٦)</sup>] إِنْ يَمَسَّ الْأَرْضَ إِلَّا مُنْكِبٌ  
مِنْهُ وَحَرْفُ السَّاقِ طَيِّ الْمَحْمَلِ <sup>(٧)</sup>

(١) لم أجده عن ابن عباس ، وقد أخرجه الطبري عن إبراهيم التيمي في جامع البيان ٩/٥ ، وأورده السيوطي في الدر المنثور عن إبراهيم وعزاه - إضافة إلى الطبري - إلى عبدالله بن حميد ، وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٢/٢٤٩ .

(٢) انظر : معاني القرآن للفراء ١/٢٦٠ ، والطبري ٩/٥ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/٤٠٦ .

(٣) ليس في (د) .

(٤) انظر : معاني الفراء ٢/٢٦٠ ، ومعاني الزجاج ٢/٣٦ .

(٥) انظر : الحجة ٢/٣٥٣ ، والمسائل الحلييات ٢٠٣ .

(٦) ما بين القوسين المعقوفين ليس في النسخ واستدرسته من مصادر التوثيق الآتية .

(٧) البيت لأبي كبير الهذلي يصف شاباً جلدًا خفيف الجسم إذا نام لا يمس الأرض إلا منكبه وحرف ساقه من دون بطنه . والمقصود بالمحمل : محمل السيف .

قال الزجاج : ويجوز أن يكون منصوباً على جهة الأمر ، ويكون : ﴿عَلَيْكُمْ﴾  
مُفسراً له ، فيكون المعنى : الزموا كتاب الله<sup>(١)</sup> .

قال الفراء : وقد قال بعض النحويين : معناه : عليكم كتاب الله ، واحتج  
بقول الشاعر :

يا أيها المائح دلوى دونكا<sup>(٢)</sup>

فالدلو عنده في موضع نصب ، كما يقال : دونك زيداً ، وهذا لا يصح عند  
النحويين ؛ لأن الإغراء لا يجوز فيه تقديم المنصوب على حرف الإغراء ، لا تقول  
العرب : زيداً عليك ، أو زيداً دونك . إنما تقول : عليك زيداً ، ودونك زيداً<sup>(٣)</sup> .

قال الزجاج<sup>(٤)</sup> : لأن قولك : عليك زيداً ليس له ناصب في اللفظ متصرف ،  
فيجوز تقديم نصبه<sup>(٥)</sup> ، وقول الشاعر :

..... دلوى دونكما<sup>(٦)</sup>

انظر : الكتاب ١/ ٣٥٩ ، والشعر والشعراء ٤٤٧ ، والمقتضب ٣/ ٢٠٤ ، والخصائص ٢/ ٣٠٩ ،  
وديان الهذليين ٢/ ١٣ . والشاهد منه : أن طي نصب بفعل مقدر ، تقديره : طوي طيَّ المحمل .

(١) معاني القرآن ٢/ ٣٦ .

(٢) حذف المؤلف عجز البيت ، وهو عند الفراء :

إني رأيتُ الناسَ يحمدونكا

معاني القرآن ١/ ٦٠ ، ونسب في الحاشية إلى شاعر جاهلي من بني أسيد بن عمرو بن تميم ، وقد ورد  
البيت في الأمالي للقالبي ٢/ ٢٤٤ ، وتهذيب اللغة (مباح) ٤/ ٣٣٢٢ ، والإنصاف للأنباري ١٨٧ .  
والمائح : هو الذي ينزل في البئر إذا قلَّ الماء فيملاً الدلو .

(٣) معاني القرآن ١/ ٢٦٠ .

(٤) في معانيه ٢/ ٣٦ .

(٥) في معاني الزجاج : منصوبه ، ولعله هو الصواب .

(٦) تقدم البيت قريباً .

الدلو في موضع رفع ، على معنى : هذه دلوي دونك ، كقولك : زيدٌ فاضربوه ، وإن نصبت الدلو أضمرت في الكلام شيئاً ، كأنك تقول : خذ دلوي ، أو دونك دلوي دونك <sup>(١)</sup> . وعلى هذا يجوز أن تقول : زيداً عليك ، فيكون منصوباً بشيء مضمّر قبله .

وقوله تعالى : ﴿ وَأَحْلَلْ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ ﴾ . وقرئ : ﴿ وَأَحْلَلْ ﴾ بضم الألف <sup>(٢)</sup> ، والفتح <sup>(٣)</sup> أشبه بما قبله ؛ لأن معنى ﴿ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ ﴾ : كتب الله عليكم كتاباً وأحل لكم فبناء الفتح للفاعل هاهنا أحسن .

ومن بين <sup>(٤)</sup> الفعل للمفعول به فقال : وأحل لكم ، فهو في المعنى يؤول إلى الأول ، وفي ذلك مراعاة مُشاكلة ما بعد بما قبل <sup>(٥)</sup> ، وهو قوله : ﴿ حُرِّمَتْ ﴾ ، فلما كان التحريم مبيّناً للمفعول به كذلك الإحلال .

وقوله تعالى : ﴿ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ ﴾ قال الفراء وغيره : يقول ما سوى ذلك ، كقوله : ﴿ وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ ﴾ [البقرة : ٩١] يريد : سواه <sup>(٦)</sup> .

وقال الزجاج : ومعنى : ﴿ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ ﴾ ؛ أي ما بعد هذه النساء التي حُرِّمَتْ حلال <sup>(٧)</sup> .

(١) انظر : معاني الزجاج ٣٦/٢ ، ٣٧ .

(٢) وكسر الحاء ، وهذه القراءة لعاصم برواية حفص وحزمة والكسائي وأبي جعفر وخلف . انظر : المبسوط ١٥٦ ، والحجة ١٥٠/٣ ، والنشر ٥٤٩/٢ .

(٣) أي فتح الألف والحاء (أَحْلَلْ) وهذه القراءة للباقيين من العشرة ، انظر : المصادر السابقة .

(٤) هكذا هذه الكلمة في (أ) ، ولعل الصواب : بَنَى ، لما في الحجة ١٥٠/٣ .

(٥) التعقيب على القراءتين من الحجة ١٥٠/٣ .

(٦) معاني القرآن ١/٢٦١ .

(٧) معاني القرآن وإعرابه ٣٧/٢ .

وهذا الإحلال مخصوص بالسنة ، وهو ما ذكرنا من تحريم تزوّج المرأة على عمتها وعلى خالتها<sup>(١)</sup> .

قال أبو إسحاق : لم يقل الله عز وجل : لا أحرم عليكم غير هؤلاء ، وقال : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الحشر: ٧] قال : وآتاهم أن الخالة كالوالدة ، وأن العمة بمنزلة الوالد في وجوب الحق كالوالدة .<sup>(٢)</sup> فإذا العمة والخالة كالوالدة ، وتزوّج المرأة على عمتها وخالتها كتزوّجها على أمها .

وقوله تعالى : ﴿أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾ . محل ﴿أَن﴾ رفع على البذل من (ما) في قراءة من قرأ ﴿وَأَحَلَّ﴾ بضم الألف ، ومن قرأ بالفتح كان محل (أن) نصباً . قالوا : ويجوز أن يكون محله نصباً على القراءتين بفقد الخافض ، كأنه قيل : لأن تبغوا ، ثم حذف الخافض<sup>(٣)</sup> .

والمعنى : أحلّ لكم أن تطلبوا بأموالكم ، إما بِنِكَاحٍ وصدّاق ، أو بملك و ثمن ، وفي هذا دليل على أن الصدّاق لا يتقدّر بشيء ؛ لإطلاق قوله : ﴿أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ﴾ ، فمن ابتغى بقدر جاز أن يكون ثمناً في بيع أو أجرة في إجارة فقد استحل .

وقوله تعالى : ﴿مُحْصِنِينَ﴾ ؛ أي متعففين عن الزنا ، وهو قول ابن عباس<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر : معاني الزجاج ٣٧ / ٢ ، وقد تقدم الحديث في ذلك .

(٢) انتهى كلام أبي إسحاق الزجاج من معاني القرآن ٣٧ / ٢ .

(٣) انظر : معاني الفراء ٢٦١ / ١ ، والطبري ١١ / ٥ ، ومعاني الزجاج ٣٧ / ٢ ، وإعراب القرآن للنحاس ٤٤٦ / ١ ، والكشف والبيان ٣٧ / ٤ .

(٤) لم أقف عليه عن ابن عباس ، وقد ذكر المؤلف هذا القول دون نسبة إلى أحد في الوسيط ٥٠١ / ٢ ، وانظر : الطبري ١١ / ٥ .



وقال مجاهد : ناكحين<sup>(١)</sup> ، وهو اختيار الزجاج ؛ لأنه (قال)<sup>(٢)</sup> : عاقلين التزويج<sup>(٣)</sup> .

وقال الفراء : يقول : أن تبتغوا الحلال<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿عَيْرَ مُسَفِّحِينَ﴾ ؛ أي غير زانين . عن مجاهد<sup>(٥)</sup> ، والسدي<sup>(٦)</sup> .

وقال ابن عباس : السفاح الزنا<sup>(٧)</sup> .

قال الليث : السفاح والمسافحة : أن تقيم امرأة مع رجل على فجور من غير تزويج صحيح ، والمسافحة : الزانية<sup>(٨)</sup> . وروي أن النبي ﷺ قال : قال لي جبريل : « ما بينك وبين آدم نكاح لا سفاح فيه »<sup>(٩)</sup> .

وأصله في اللغة : من السَّفَح وهو الصَّبُّ ، يقال : سفح الدمع مسفوحاً ، وسفح الدم : صبّه ، وفلان سَفَّاحٌ للدماء ؛ أي سَفَّاكٌ<sup>(١٠)</sup> .

(١) تفسير مجاهد ١/ ١٥٢ ، وأخرجه الطبري في تفسيره ١١/ ٥ ، وهو فيها بلفظ : متناكحين ، وانظر : الدر المنثور ٢/ ٢٤٩ .

(٢) ما بين القوسين ليس في (أ) .

(٣) معاني القرآن وإعرابه ٢/ ٣٧ .

(٤) معاني القرآن ١/ ٢٦١ .

(٥) تفسيره ١/ ١٥٢ ، وأخرجه الطبري ١١/ ٥ من دون لفظ غير .

(٦) أخرجه الطبري ١١/ ٥ بلفظ : غير زناة .

(٧) لم أجده إلا في تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٢ بلفظ مجاهد .

(٨) من تهذيب اللغة (سفع) ٢/ ١٧٠٠ ، وهو في العين ٣/ ١٤٧ .

(٩) انظر : العين ٣/ ١٤٧ ، ولم أقف عليه في المصادر الحديثة .

(١٠) انظر : العين ٣/ ١٤٧ ، ومعاني الزجاج ٢/ ٣٨ ، وتهذيب اللغة ٢/ ١٦٩٩ ، والصاح (سفع) ١/ ٣٧٥ .

وسمي الزنا سفاحاً؛ لأنه ليس ثم حرمة نكاح ولا عقد تزويج<sup>(١)</sup>، وإنما يسفح كل واحد من الزانيين نطقه؛ أي يصبها ويريقها، فسمي سفاحاً لهذا المعنى. كما سمي مذاءً من المذي، وكان الرجل في الجاهلية إذا أراد أن يفجر بالمرأة يقول لها: سافحيني، أو ماذيني<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾. قال الحسن ومجاهد وابن زيد وأكثر المفسرين: يعني: فما انتفعتم وتلذذتم من النساء بالنكاح الصحيح<sup>(٣)</sup>. قال أبو إسحاق: يريد فما استمتعتم به منهن على عقد التزويج الذي جرى ذكره<sup>(٤)</sup>.

﴿فَتَأْتُوهُنَّ أَجْزَافًا بِرِيشَةٍ﴾؛ أي مهورهن، فإن استمتع بالدخول بها أتى<sup>(٥)</sup> المهر تاماً، وإن استمتع بعقد النكاح أتى نصف المهر<sup>(٦)</sup>.

والاستمتاع في اللغة: الانتفاع، وكل ما انتفع به فهو متاع<sup>(٧)</sup>. هذا التفسير هو الذي عليه إجماع الفقهاء وعلماء الأمة<sup>(٨)</sup>.

وسمي المهر في هذه الآية أجراً؛ لأنه أجر الاستمتاع<sup>(٩)</sup>.

(١) انظر: معاني الزجاج ٣٨/٢، وتهذيب اللغة (سفح) ١٧٠٠/٢.

(٢) انظر: غريب القرآن لابن قتيبة ١١٧، ١١٨، وتهذيب اللغة (سفح) ٣٢٦/٤.

(٣) أخرج الآثار عن الحسن ومجاهد وابن زيد الطبري ١١/٥، ١٢ بلفظ النكاح، وقد أفاد المؤلف لفظه من الكشف والبيان ٣٧/٤ ب، وانظر: الوسيط ٥٧/٢.

(٤) معاني القرآن وإعرابه ٣٨/٢ بتصرف.

(٥) في (د): (إلى).

(٦) من معاني الزجاج بنصه ٣٨/٢، وانظر: الطبري ١٢/٥، وتهذيب اللغة (متع) ٣٤٥٩/٤، والكشف والبيان ٣٩/٤ أ.

(٧) انظر: معاني الزجاج ٣٨/٢، وتهذيب اللغة (متع) ٣٤٥٩/٤.

(٨) انظر: غريب القرآن لابن قتيبة ١١٨، والطبري ١٢/٥، ومعاني الزجاج ٣٨/٢، والكشف والبيان ٣٩/٤ أ.

(٩) انظر: الكشف والبيان للثعلبي ٣٩/٤ أ.

وانتصاب الفريضة هاهنا على الحال ؛ أي مفروضة<sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾ . قال عطاء : يريد : إذا سميت المهر بعدة من الدنانير أو الحيوان ، فلا حرج بعد ذلك أن تحطّ من عدة الدنانير أو الحيوان ، إذا كان ذلك برضا المرأة<sup>(٢)</sup> . ففسر هذا التراضي بالخطّ من المهر والإبراء .

وقال الزجاج : أي لا إثم عليكم في أن تهب المرأة للزوج مهرها ، أو يهب الرجل للمرأة تمام المهر إذا طلقها قبل الدخول<sup>(٣)</sup> .

وقيل : هذا في الخلع ، يقول : لا جناح عليكم في ما تفتدي به المرأة نفسها<sup>(٤)</sup> .

وذهب كثير من المفسرين إلى أن المراد بالاستمتاع في هذه الآية المتعة<sup>(٥)</sup> التي كانت مُباحة في ابتداء الإسلام ، وهو ما روي أن النبي ﷺ لما قدم مكة في عمرته ،

(١) وقيل : مصدر في موضع الحال ، انظر : إعراب القرآن للنحاس ٤٠٦ / ١ ، مشكل إعراب القرآن ١٩٥ / ١ .

(٢) لم أقف عليه ، وقد ورد بمعناه عن ابن عباس وابن زيد ، انظر : الطبري ١٤ / ٥ ، وزاد المسير ٥٤ / ٢ .

(٣) العبارة في معاني الزجاج ٣٩ / ٢ : أي لا إثم عليكم في أن تهب المرأة للرجل مهرها ، أو يهب الرجل للمرأة التي لم يدخل بها نصف المهر الذي لا يجب إلا لمن دخل بها ، وهذه العبارة مشككة ؛ لأن غير المدخول بها يجب لها نصف الصداق بلا هبة لقوله سبحانه : ﴿وَأِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَرْصَةً فَنَصِفْ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾ [البقرة : ٢٣٧] ، إلا أن يكون المراد بعبارة الزواج هذه : نصف المهر الآخر ، ويحتمل التصحيف من النساخ ، وعلى كل فعبارة الزواج عند المؤلف أوضح وأصوب وقد ذكرها في تفسيره الآخر الوسيط ٥٠٢ / ٢ .

(٤) نحوه مروى عن ابن عباس ، انظر : الطبري ١٤ / ٥ ، وزاد المسير ٥٢ / ٢ .

(٥) هذا قول لابن عباس ومجاهد والسدي وغيرهم ، انظر : الطبري ١٢ / ٥ ، ١٣ ، والكشف والبيان ٣٧ / ٤ ب .

تزين نساء أهل مكة ، فشكا أصحاب رسول الله ﷺ إليه العُزْبَةُ<sup>(١)</sup> ، فقال : «استمتعوا من هذه النساء» ، وروي أنه قال : «تمتعوا منهن»<sup>(٢)</sup> .

وكان الرجل في صدر الإسلام يعطي المرأة ديناراً أو دراهم ، أو ما كان ، مما يتراضيان به ، على أن يستمتع بها يوماً أو أسبوعاً ، على ما يتراضيان عليه من الأجل ، فإذا انقضى الأجل فليس له عليها سبيل ، وهي منه بريئة ، وعليه أن يستبرئ رحمها فإن قال لها : زديني في الأيام وأزيدك في الأجر كانت المرأة بالخيار ، إن شاءت فعَلت ذلك ، وإن شاءت لم تفعل<sup>(٣)</sup> .

قالوا : وذلك قوله : ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾ أي من زيادة الأجل والأجر<sup>(٤)</sup> . ثم أجمع أكثر هؤلاء على أن هذا الحكم منسوخ<sup>(٥)</sup> ، إلا ابن عباس وعمران بن حصين<sup>(٦)</sup> ، فإنهما كانا يريان جواز نكاح المتعة<sup>(٧)</sup> . كان ابن عباس يُفتي بها .

(١) العُزْبَةُ : من العُزْبَةِ ؛ أي البعد عن النكاح والتجرد عن النساء ، انظر : النهاية في غريب الحديث والأثر ٢٢٨/٣ .

(٢) أخرجه بلفظه الأول أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ ٧٣ ، وانظر : الكشف والبيان ٣٨/٤ ب .

(٣) انظر : الطبري ١٣/٥ ، ١٤ ، والكشف والبيان ٣٨/٤ ب ، والنكت والعيون ١/٤٧١ .

(٤) انظر : النكت والعيون ١/٤٧١ ، وزاد المسير ٥٥/٢ .

(٥) انظر : الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد ٨٠ .

(٦) هو أبو نُجَيْدِ عِمْران بن حُصَيْن بن عُبيد الخزاعي أسلم عام خيبر وغزا مع النبي ﷺ ، كان من فضلاء الصحابة ومحاب الدعوة ، مرض فكان على سريرته ثلاثين عاماً حتى توفي -رضي الله عنه- سنة ٥٢ هـ وكانت الملائكة تسلم عليه ، انظر : الاستيعاب ٣/٢٨٤ ، ٢٨٥ ، وأسد الغابة ٤/٢٨١ ، والإصابة ٢٦/٣ ، ٢٧ .

(٧) سيورد المؤلف ما يدل على ذلك عن ابن عباس وعمران بن حصين .

قال عمار<sup>(١)</sup> مولى الشريد<sup>(٢)</sup> : سألت ابن عباس عن المتعة ، أسفاح هي أم نكاح ؟ قال : لا سفاح ولا نكاح . قلت : فما هي ؟ قال : هي المتعة كما قال الله . قلت : هل لها من عدة ؟ قال نعم ، عدتها حيضة . قلت : هل يتوارثان ؟ قال : لا<sup>(٣)</sup> .

وروى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة<sup>(٤)</sup> : أن ابن عباس كان يُفتي بها ، ويغمصُ<sup>(٥)</sup> ذلك أهل العراق ، وأبى أن ينكل عن ذلك ، حتى طفق بعض الشعراء يقول :

أقول للركب إذ طال الثواء بنا  
يا صاح هل لك في فتيا ابن عباس  
هل لك في رخصة الأطراف ناعمة  
تكون مثواك حتى رجعة الناس<sup>(٦)</sup>

(١) هكذا في (أ) ، وفي الدر المنثور ٢/ ٢٥٣ : عمار ، من دون تاء .

(٢) تابعي ثقة كما في ثقات العجلي .

(٣) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ في القرآن العزيز ٨٠ ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٢٥٣ بلفظه ، وعزاه لابن المنذر .

(٤) هو أبو عبد الله عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلي المدني تابعي ثقة ثبت أحد كبار فقهاء المدينة في عصره ، جامع بين العلم والصلاح وهو معلم عمر بن عبد العزيز رحمه الله كان ضريح البصر ، وتوفي سنة ٩٤ هـ وقيل غير ذلك . انظر : تاريخ الثقات ٢/ ١١١ ، ومشاهير علماء الأمصار ٦٤ ، والتقريب ٣٧٢ رقم (٤٣٠٩) .

(٥) غَمَصَ - بفتح الميم وكسر ها - يَغْمِصُ غَمَصًا ، وهو الاستصغار أو العيب ، انظر : الصحاح (غمص) ٣/ ١٠٤٧ . وفي النسخة (أ) تعليق في الحاشية كلمتان أو ثلاث ، لم يتبين ، والظاهر أنه شرح لهذه الكلمة الغريبة .

(٦) انظر : عيون الأخبار ٤/ ٥٩ ، وتفسير القرطبي ٥/ ١٣٣ ، والدر المنثور ٢/ ٤٨٧ ، والسنن الكبرى للبيهقي ٧/ ٢٠٥ ، والتمهيد لابن عبد البر ١٠/ ١١٧ ، وأخبار مكة للفاكهي ٣/ ١٢ .

قال : فازداد لها أهل العلم قَدْرًا وبُغْضًا ، حين قيل فيها الأشعار<sup>(١)</sup> .

وقال عمران بن حُصَيْن : نزلت آية المتعة في كتاب الله - عز وجل - ولم ينزل آية بعدها تنسخها ، وأمرنا بها رسول الله ﷺ وتمتعنا معه ، ومات ولم ينهنا عنه . قال رجلٌ بَعْدُ برأيه ما شاء<sup>(٢)</sup> .

وجميع الصحابة على أن المتعة منسوخة حرام<sup>(٣)</sup> .

روى الربيع بن (سبرة)<sup>(٤)</sup> الجهني<sup>(٥)</sup> ، عن أبيه قال : غدوت على رسول الله ﷺ فإذا هو قائم بين الركن والمقام ، مسندٌ ظهره إلى الكعبة ، يقول : « يا أيها الناس إني كنتُ أمرتكم بالاستمتاع من هذه النساء ، ألا وإن الله قد حَرَّمَ عليكم إلى يوم القيامة ، فمن كان عنده منهن شيء فليُخَلِّ سبيلها ، ولا تأخذوا مما آتيتموهن شيئاً »<sup>(٦)</sup> .

وروى الحارث بن عُزَيَّة<sup>(٧)</sup> أن رسول الله ﷺ قال : « مُتعة النساء حرام »<sup>(٨)</sup> .

(١) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ ٨١ ، ٨٢ ، وانظر : الكشف والبيان ٤ / ٣٨ أ ، والدر المنثور ٤٧١ / ٢ .

(٢) أخرجه الثعلبي في الكشف والبيان ٤ / ٣٨ أ .

(٣) انظر : الكشف والبيان ٤ / ٣٨ أ .

(٤) في (د) : (سبر) بالتذكير ، والصواب ما أثبتته ، انظر : الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد ٧٣ .

(٥) هو الربيع بن سبرة بن معبد الجهني المدني تابعي ثقة ، وثقه النسائي وابن حبان وأخرج حديثه مسلم وأهل السنن ، عده ابن حجر من الطبقة الثالثة ، ولم تذكر سنة وفاته ، انظر : تاريخ الثقات ١ / ٣٥٤ ، وتهذيب التهذيب ١ / ٥٩٢ ، والتقريب ٢٠٦ رقم (١٨٩١) .

(٦) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ ٧٣ ، ومسلم في صحيحه كتاب النكاح ، باب ٣ نكاح المتعة ١٠٢٥ / ٢ (ح ٢١) ، وفيهما : « . . . ألا وإن الله قد حرم عليكم ذلك . . . » بزيادة اسم الإشارة ، وهو الأصوب .

(٧) هو الحارث بن عُزَيَّة ، وقيل : غزيرة بن الحارث الأنصاري المدني ، صحابي جليل روى عن رسول الله ﷺ . انظر : الاستيعاب ٣ / ٣١٨ ، وأسد الغابة ١ / ٤١٠ ، والإصابة ٣ / ١٨٥ .

(٨) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ ٧٥ .

وقال عمر رضي الله عنه : لَنْ أُوتَى بِرَجُلٍ مِنْكُمْ نَكَحَ امْرَأَةً إِلَى أَجْلِ إِلَّا رَجَمْتَهُ بِالْحِجَارَةِ<sup>(١)</sup> .

وروي عن ابن الحنفية<sup>(٢)</sup> : أَنَّ عَلِيًّا - رضي الله عنه - مر بـابن عباس وهو يفتي بنكاح المتعة أنه لا بأس بها ، فقال : إن رسول الله ﷺ نهى عنها وعن لحوم الحُمُرِ الأهلية يوم خيبر<sup>(٣)</sup> .

قال أبو عبيد : هذا التوقيت يرجع إلى النهي عن لحوم الحُمُر ؛ لأن الرخصة في المتعة كانت في عمرة النبي ﷺ ، وهي بعد خيبر ، والنهي عن المتعة مطلق غير مُؤَقَّت<sup>(٤)</sup> .

وكانت عائشة إذا ذُكر لها المتعة قالت : والله ما نجد في كتاب الله إلا النكاح والاستِسْرار ، ثم تتلو هذه الآيات الثلاثة : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ﴾ [المؤمنون : ٥] إلى آخرها<sup>(٥)</sup> .

وقال ابن مسعود : المتعة منسوخة ، نسخها الطلاق والصِّدَاق والعِدَّة والميراث<sup>(٦)</sup> .

(١) جزء من أثر أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ ٧٦ ، ومسلم (١٢١٧) كتاب الحج ، باب : في المتعة بالحج والعمرة .

(٢) هو أبو القاسم أو أبو عبد الله محمد بن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي من أفاضل أهل البيت ، ومن العلماء الثقات ، عرف بابن الحنفية نسبة إلى أمه من بني حنيفة . توفي - رضي الله عنه - سنة ٧٣ هـ وقيل بعد الثمانين ، انظر : مشاهير علماء الأمصار ٦٢ ، وسير أعلام النبلاء ١١٠ / ٤ ، والتقريب ٤٩٧ رقم (٦١٥٧) .

(٣) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ ٧٥ ، والبخاري ٥١١٥ بنحوه في كتاب النكاح ، باب : نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة أخر ١٢٩ / ٦١ ، ومسلم (١٤٠٧) كتاب النكاح ، باب : نكاح المتعة .

(٤) انظر : الناسخ والمنسوخ ٧٥ .

(٥) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ ٨٧ ، وذكره الثعلبي بمعناه في الكشف والبيان ٣٩ / ٤ .

(٦) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ ٧٩ .

قال أبو عبيد : فالمسلمون اليوم مُجمعون على أن متعة النساء قد نُسخَت بالتحريم ، نسخها الكتاب والسنة<sup>(١)</sup> .

هذا قول أهل العلم اليوم جميعاً من أهل العراق ، وأهل الحجاز ، وأهل الشام ، وأصحاب الأثر ، وأصحاب الرأي أنه لا رخصة فيها لمضطر ولا غيره .

وقد روي عن ابن عباس شيء شبيه بالرجوع عنها ، وهو ما روى عطاء الخرساني ، عن ابن عباس في قوله : ﴿ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ ﴾ قال : نسختها : ﴿ يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ ﴾ [الطلاق : ١]<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا ﴾ ؛ أي بما يُصلح أمر العباد (حكيمًا) في ما بين<sup>(٣)</sup> لهم من عقد النكاح الذي به حُفظت الأموال والأنساب<sup>(٤)</sup> .

٢٥ . قوله تعالى : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا ﴾ الآية . قال ابن عباس ، وسعيد بن جبیر ، ومجاهد ، وقتادة ، والسدي ، وابن زيد : الطَّول : الغنى والسعة<sup>(٥)</sup> .

وقال الفراء : الطَّول : الفضل ، يقال : طال عليه يطول طَوَّلاً في الإفضال . ولفلان على فلان طول ، أي فضل<sup>(٦)</sup> .

(١) الناسخ والمنسوخ ٨٠ ، وانظر : البغوي ١٩٣/٢ .

(٢) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ ٨٣ ، والنحاس في الناسخ والمنسوخ ١٩١/٢ ، ١٩٢ ، وضعفه المحقق إسناده .

(٣) في معاني الزجاج فرض ٣٩/٢ .

(٤) انتهى من معاني الزجاج ٣٩/٢ .

(٥) أخرج الآثار عنهم الطبري ١٥/٥ . والأثر عن ابن عباس في تفسيره من طريق علي بن أبي طلحة ١٤٢ ، وعن مجاهد في تفسيره ١٥٢/١ ، وانظر : زاد المسير ٥٥/٢ ، والدر المنثور ٢٥٣/٢ ، ٢٥٤ .

(٦) لم أجده في معاني القرآن للفراء ، فلعله في كتابه المصادر وهو مفقود ، وانظر : تهذيب اللغة ٣/٢١٥٦ .



وقال ابن المظفر والزجاج : الطول : القُدرة<sup>(١)</sup> . يقال : فلان ذو طول ؛ أي ذو قدرة في ماله<sup>(٢)</sup> ، وقيل في تفسير قوله : ﴿ ذِي الطُّولِ ﴾ [غافر : ٣] ذي القدرة . وهذه الأقوال كلها في المعنى واحد .

ويُراد بالقدرة هاهنا القدرة على المهر<sup>(٣)</sup> ، وأصل الطُّول من الطُّول خلاف القِصَر<sup>(٤)</sup> ، وذلك أن الغني يُنال به معالي الأمور ، كالطول في أنه يُنال به ما لا ينال بالقِصَر . واشتقاق الطائل من الطول ، يقال للشيء إذا لم يكن ذا مَنْ يُرغب فيه : هذا شيء غير طائل<sup>(٥)</sup> .

ومنه :

لقد زادني حُبّاً لنفسي أني      بغيضٌ إلى كُلِّ امرئٍ غيرِ طائلٍ<sup>(٦)</sup>  
وقوله تعالى : ﴿ أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ ﴾ . قال ابن عباس وغيره : يريد الحرائر<sup>(٧)</sup> .

(١) العين (طول) ٤٥٠ / ٧ ، ومعاني الزجاج ٤٠ / ٢ ، وانظر : تهذيب اللغة ٢١٥٦ / ٣ .

(٢) في العين ٤٥٠ / ٧ دون لفظ : ماله .

(٣) انظر : معاني الزجاج ٤٠ / ٢ ، وتهذيب اللغة ٢١٥٦ / ٣ .

(٤) انظر : العين (طول) ٤٥٠ / ٧ ، والطبري ١٥ / ٥ ، ١٦ .

(٥) انظر : العين ٤٥٠ / ٧ ، وتهذيب اللغة ٢١٥٦ / ٣ .

(٦) البيت للطرماح في ديوانه ١٠٠ ، والأغاني ١٢ / ٥٠ ، والحيوان ١١٢ / ٣ ، والشعر والشعراء ٥٨٥ ،

وديوان الحماسة ١ / ٧٦ ، وعيون الأخبار ١١٢ / ٣ ، والوساطة ٢٤٧ ، والمثل السائر ٢ / ٣٥٣ ،

والكشاف ١ / ٥٣١ ، والبحر ٣ / ٢٠٤ .

(٧) تفسير ابن عباس ١٤٣ ، وأخرجه الطبري ١٧ / ٥ .

فمن فتح الصاد<sup>(١)</sup> أراد أنهم أُحصِنَ لحریتهن ، ولم تُبتذل كالأمة ، فهن محصنات ، ومن كسر الصاد<sup>(٢)</sup> أراد أنهم أُحصِنَ أنفسهن لحریتهن ، ولم يبرزن بروز الأمة ، فهن مُحصنات<sup>(٣)</sup> .

وتقييد المحصنات هاهنا بالمؤمنات ، ووصفهن بالإيمان يفيد عند من يقول بالمفهوم أن من وجد طول حرة كتابية لم يكن ممنوعاً عن نكاح الأمة<sup>(٤)</sup> ، وإنما يُمنع إذا وجد طول حرة مؤمنة كما ذكر الله تعالى . هذا مذهب أكثر أصحابنا<sup>(٥)</sup> .

ومنهم من يقول : إذا قدر على طول حرة كتابية منع من نكاح الأمة ، كما لو قدر على طول حرة مؤمنة<sup>(٦)</sup> .

ويُحتمل هذا التقييد على غالب الحال ؛ لأنَّ الغالب من نكاح المسلمين مناكرة المسلمين ، والخطاب ربما يأتي مقيداً بغالب الحال ، فلا يكون له مفهوم يُخالف المنظوم ، كقوله : ﴿ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ ﴾ [النساء: ١٠١] ، ثم لم يكن الخوف مشروطاً في جواز القصر ، ولكنه نزل على الغالب ، وكان الغالب من أسفارهم الخوف ، ولهذا نظائر<sup>(٧)</sup> .

(١) أي من : المحصنات ، وهذه قراءة الجمهور .

(٢) قراءة الكسائي .

(٣) في توجيه القراءتين انظر : الطبري ١٧/٥ ، ١٨ .

(٤) أي المؤمنة .

(٥) انظر : المجموع شرح المذهب ١٧/٣٤٤ ، وقد رجح هذا القول ابن العربي من المالكية في تفسيره

أحكام القرآن ١/٣٩٣ ، وانظر : القرطبي ١٣٨/٥ .

(٦) هذا ما رجحه الشيرازي ، انظر : المجموع ١٧/٣٤٤ ، والقرطبي ١٣٨/٥ .

(٧) هذا الاحتمال يرجح القول الأول .

وقوله تعالى : ﴿فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ ؛ أي فليتزوج مما ملكت أيما نكم .  
قال ابن عباس : يريد جارية أخيك في الإسلام <sup>(١)</sup> .

ولا يجوز للإنسان أن يتزوج جارية نفسه بالإجماع <sup>(٢)</sup> ، ومعنى قوله : ﴿فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ هو أن يتزوج الرجل ما يملك غيره ممن يكون على مثل حاله من الإسلام ، فأباح أن ينكح بعضنا فتاة بعض ، كما فسر ابن عباس .

وقوله تعالى : ﴿مِنْ فَنَيْتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾ . الفتيات : المملوكات والإماء ، جمع فتاة ، تقول العرب للأمة : فتاة ، وللعبد : فتى <sup>(٣)</sup> .

وروي عن النبي ﷺ أنه قال : « لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : عبدي ، ولكن لِيَقُلْ : فتاي وفتاتي » <sup>(٤)</sup> .

وقال ابن السكيت : يقال : (تَفَتَّت) <sup>(٥)</sup> الجارية ، إذا راهقت فحْدِرت <sup>(٦)</sup> ومُنِعَت من اللعب مع الصبيان ، وقد فتيت فتيةً .

ويقال للجارية الحْدَثة : فتاة ، وللغلام : فتى <sup>(٧)</sup> .

(١) بمعناه في تفسير ابن عباس ١٤٣ ، وأخرجه الطبري ١٩/٥ ، ٢٠ ، وانظر : الدر المنثور ٢/٢٥٣ .

(٢) انظر : الجامع لأحكام القرآن ٥/١٣٩ .

(٣) معاني الزجاج ٢/٤٠ .

(٤) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة (٢٢٤٩) كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها ، باب : حكم إطلاق لفظة العبد .

(٥) في النسختين : لفتت ، والتصويب من تهذيب اللغة ٣/٢٧٣٠ (فتح الوهاب للأنصاري) .

(٦) أي ألزمت الحذر وسُتِرت في البيت ، حاشية ٢ من تهذيب اللغة (فتا) ٣/٢٧٣٠ .

(٧) تهذيب اللغة (فتا) ٣/٢٧٣٠ .

أبو عبيد : الفتاء ممدود مصدر الفتى في السن ، وأنشد :

إذا عاشَ الفتى مائتين عاماً      فقد ذهبَ اللذاذة والفتاء<sup>(١)</sup>  
فالفتاة الشابة ، والفتاة الأمة ، عجوزاً كانت أو شابة<sup>(٢)</sup> ؛ لأنها كالشابة في أنه  
لا تُوقَّر توقيرَ الكبير .

وقوله تعالى : ﴿الْمُؤْمِنَاتُ﴾ أفاد هذا التقيد أنه لا يجوز التزويج بالأمة  
الكتابية ، سواء كان الزوج حراً أو عبداً . وهذا قول مجاهد<sup>(٣)</sup> ، وسعيد<sup>(٤)</sup> ،  
والحسن<sup>(٥)</sup> ، ومذهب مالك<sup>(٦)</sup> ، والشافعي<sup>(٧)</sup> .

ومذهب أهل العراق أنه يجوز التزويج بالأمة الكتابية<sup>(٨)</sup> ، والآية حجة  
عليهم<sup>(٩)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ﴾ . قال الزجاج : أي اعملوا على الظاهر  
في الإيمان فإنكم متعبدون بما ظهر ، (والله يتولى السرائر والحقائق)<sup>(١٠)</sup> .

(١) غريب الحديث لأبي عبيد ٣٣٣ / ٢ ، وتهذيب اللغة (فتا) ٢٧٣٠ / ٣ ، والبيت للربيع بن ضبع الفزاري  
كما عند سيويه ٢٠٨ / ١ ، واللسان (فتا) ٣٣٤٧ / ٦ ، ونسبه سيويه مرة أخرى إلى يزيد بن ضبة .  
انظر : الكتاب ١٦٢ / ٢ .

(٢) انظر : الطبري ١٨ / ٥ .

(٣) تفسيره ١٥٢ / ١ ، والطبري ١٨ / ٥ .

(٤) لم أقف عليه .

(٥) أورد الأثر عنه السيوطي في الدر المنثور ٢ / ٢٥٤ ، وعزاه إلى ابن أبي شيبة .

(٦) خرج قوله الطبري ١٨ / ٥ ، وانظر : أحكام القرآن لابن العربي ١ / ١٩٥ ، والجامع لأحكام القرآن  
١٤٠ / ٥ .

(٧) الأم ٦ / ٥ ، وانظر : أحكام القرآن للهراسي ٢ / ٢٨٩ ، والجامع لأحكام القرآن ١٤٠ / ٥ .

(٨) انظر : الطبري ١٨ / ٥ ، والقرطبي ١٤٠ / ٥ .

(٩) انظر : الطبري ١٨ / ٥ ، ١٩ .

(١٠) معاني الزجاج ٢ / ٤٠ ، وما بين القوسين زيادة على ما فيه .

وقوله تعالى : ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ . ذكر أهل المعاني الزجاج وابن الأنباري وغيرهما فيه وجهين :

أحدهما : كلكم بنو آدم وولده ، فلا يتداخلتكم شموخٌ وأنفةٌ من تزوج الإماء عند الضرورة ، فإنكم تتساوون في أنكم بنو آدم . فعلى هذا قوله : ﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ أي في النسب<sup>(١)</sup> .

والثاني : أن المعنى : بعضكم يوالي بعضاً ، ويلبس بعضاً في ظاهر الحكم ، من حيث شملكم الإسلام ، فاجتمعتم فيه ، وصرتم متكافئين متماثلين بجمع الإسلام لكم ، واستوائكم في حكمه ، قال الراعي :

فَقُلْتُ مَا أَنَا مِّنْ لَا يُوَاصِلُنِي      وَلَا تَوَائِي إِلَّا رِيثٌ أَحْتَمِلُ<sup>(٢)</sup>

أي لا ألبس من لا يواصلني ولا أواليه ، والمعنى : دينكم واحد فأنتم متساوون في هذه الجهة ، فمتى وقع لأحدكم الضرورة جاز له تزوج الأمة<sup>(٣)</sup> .

قال الزجاج : ويُقَوِّي هذا الوجه أنه ذكر هاهنا المؤمنات من العبيد<sup>(٤)</sup> .

وإلى هذا أشار ابن عباس في تفسير هذه الآية ، فقال : يريد : المؤمنون بعضهم أكفاء لبعض<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر : معاني الزجاج ٤١ / ٢ ، وزاد المسير ٧٥ / ٢ .

(٢) ديوانه ١٩٧ ، أساس البلاغة (ريث) ١٨٦ ، وقافته في الأساس : أرثل . ومعنى يواصلني : يوافقني .

(٣) انظر : معاني الزجاج ٤١ / ٢ .

(٤) معاني الزجاج ٤١ / ٢ ، من دون لفظ : ويقوي هذا الوجه .

(٥) لم أقف عليه .

قالوا : وإنما قيل لهم ذلك ؛ لأن العرب كانت تطعن في الأنساب ، وتفتخر بالأحساب ، وتُعَيِّرُ بالهجنة ، وتُسمي ابن الأَمة الهَجِين ، فأَعلمَ الله أن أمر العبيد وغيرهم مستوي<sup>(١)</sup> في باب الإيَّان .

وإنما حرم التزوُّج بالأَمة إذا وُجد إلى الحرة سبيل لمعنيين :

أحدهما : أن ولد الحرِّ من المملوك<sup>(٢)</sup> مملوكٌ لسيدها ، فلا يجوز له إِرْقاق ولده ما دام مستغنياً .

والثاني : أن الأَمة مُستَخدمةٌ في الحاجات ، مُمتَهنة بكثرة عِشرة الرجال وذلك شاق على الزوج<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ﴾ ؛ أي مهورهن<sup>(٤)</sup> .

﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ : من غير مَطْلٍ وضرار<sup>(٥)</sup> . والإجماع على أن المهر إنما يدفع إلى مولايها ؛ لأنه ملكه ، وإنما أضيف الإيتاء إليهن ؛ لأنه ثمن بُضعهن ، وإذا أتى المولى فقد آتاها ؛ لأنه وإن آتاها كان لمولايها انتزاعه منها .

وقوله تعالى : ﴿مُحْصَنَاتٍ﴾ قال ابن عباس وغيره : يريد عفاف<sup>(٦)</sup> . وهو الحال من قوله : ﴿فَأَنكِحُوهُنَّ﴾<sup>(٧)</sup> . وظاهر هذا يوجب أن نكاح الزواني من الإماء حرام .

(١) هكذا في النسختين ، ولعل الصواب : مستو يحذف الباء .

(٢) هكذا في (أ) ، ولعل الصواب : المملوكة .

(٣) من قوله : « قالوا : . . . » من معاني الزجاج ٢ / ٤١ بتصرف يسير .

(٤) الطبري ٥ / ١٩ ، والكشف والبيان ٤ / ٤٠ أ .

(٥) الكشف والبيان ٤ / ٤٠ أ .

(٦) من أثر في تفسير ابن عباس ١٤٣ ، وأخرجه الطبري ٥ / ٢٠ .

(٧) أي من الهاء والنون هن ، انظر : مشكل إعراب القرآن ١ / ١٩٥ .

واختلف الناس في نكاح الزواني من الحرائر ، وسنذكر ذلك عند قوله : ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ والأكثر على أنه يجوز نكاح الزانية ، وأن قوله : ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ [النور: ٣] منسوخ بقوله : ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ﴾ [النور: ٣٢]<sup>(١)</sup> . والذي في هذه الآية محمول على الندب والاستحباب .

وقوله تعالى : ﴿غَيْرَ مُسْفِحَةٍ﴾ ؛ أي غير زوان<sup>(٢)</sup> .

﴿وَلَا تُتَّخَذَتِ أَخْدَانٍ﴾ جمع خَدْن ، والخَدْن والحَدِين الذي يُخَادِنُكَ يكون معك في كل أمر ظاهر وباطن ، وخَدْنُ الجارية مُخَدَّنُهَا<sup>(٣)</sup> .

قال قتادة والضحاك وأهل التفسير : المُسَافِحَةُ التي تؤاجر نفسها مُعْلَنَةً بالزنا . يزين بمن لقيهن من غير ميعاد ، ويسفحن<sup>(٤)</sup> مياهن . والتي تتخذ الخَدْنَ هي التي تزني سراً<sup>(٥)</sup> .

وكانت العرب في الجاهلية يعيبون الزنا العلانية ، ولا يكادون يعيبون اتخاذ الأخدان فجاء الله بالإسلام فهدم ذلك ، وقال : ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾<sup>(٦)</sup> [الأعراف: ٣٣] ، وقال : ﴿مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسْفِحَاتٍ وَلَا مُتَّخَذَاتِ أَخْدَانٍ﴾ .

(١) ممن قال بالنسخ سعيد بن المسيب من التابعين ، انظر : الناسخ والمنسوخ لأبي عبيد ١٠٠ .

(٢) انظر : الطبري ١٩/٥ ، والكشف والبيان ٤٠/٤ أ .

(٣) العين ٤/٢٣٢ ، تهذيب اللغة (خدن) ١/٩٩٦ ، وآخر كلمة جاءت فيهما : مُخَدَّنُهَا ، ولعله هو الصواب .

(٤) في (د) : (يسفح) .

(٥) هذا نحو قول قتادة والضحاك ، وقد أخرج الأثرين عنهما الطبري ٢٠/٥ ، وانظر : ابن كثير ١/٩٩ ، ٥١٨ .

(٦) هذا معنى قول لابن عباس أخرجه الطبري ١٩/٥ ، ٢٠ ، وانظر : الدر المنثور ٢/٢٥٤ .

وقال الشعبي : الزنا على نحوين خبيثين ، أحدهما أخبث من الآخر ، فأما الذي هو أخبثهما فالسفاح ، وهو الفجور بمن أتاها ، والثاني : اتخاذ الخدن ، وهو الزنا في السر<sup>(١)</sup> .

قال قتادة : ونهى الله عن نكاح المسافحة وذات الخدن<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ فَإِذَا أَحْصِنَّ ﴾ . قرئ بالوجهين ؛ فمن ضم الألف<sup>(٣)</sup> فمعناه : أحصنَّ بالأزواج ، على معنى : تزوجن<sup>(٤)</sup> . قاله ابن عباس ، وسعيد ابن جبير والحسن ومجاهد وقتادة<sup>(٥)</sup> .

ومن فتح الألف<sup>(٦)</sup> فمعناه : أسلمن<sup>(٧)</sup> .

كذلك قال عمر ، وابن مسعود ، والشعبي وإبراهيم والسدي<sup>(٨)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ أَتَيْتَ بِفَحِشَةٍ ﴾ يريد : زنا<sup>(٩)</sup> .

﴿ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ﴾ ؛ أي عليهن نصف الحد<sup>(١٠)</sup> .

(١) أخرجه الطبري بنحوه ٢٠/٥ ، وانظر : ابن كثير ٥١٨/١ .

(٢) بمعناه عن قتادة ، وهو جزء من الأثر المتقدم عنه ، وقد أخرجه الطبري ٢٠/٥ .

(٣) هذه القراءة لابن كثير ونافع وأبي عمرو وابن عامر وحفص عن عاصم ، وأبي جعفر ويعقوب ، انظر : السبعة ٢٣١ ، والحجة ١٥١/٣ ، والمبسوط ١٥٦ .

(٤) انظر : الطبري ٢١/٥ ، والحجة ١٤٨/٣ ، ١٥١ .

(٥) أخرج أقوالهم الطبري ٢٣/٥ ، ٢٤ ، وابن كثير ٥١٩/١ ، وقد رجح ابن كثير هذا المعنى .

(٦) هذه القراءة لحمزة والكسائي وخلف ، انظر : السبعة : ٢٣١ ، والحجة ١٥١/٣ ، والمبسوط ١٥٦ .

(٧) انظر : الطبري ٢١/٥ ، والحجة ١٤٨/٣ .

(٨) أخرج الآثار عنهم الطبري ٢٢/٥ ، ٢٣ .

(٩) الطبري ٢٤/٥ ، والكشف والبيان ٤٠/٤ أ .

(١٠) انظر : مجاز القرآن ١٢٣/١ ، والطبري ٢٤/٥ .



والمحصنات هاهنا الأبكار اللاتي أحصنهنَّ العفاف<sup>(١)</sup>، وحَدَّهن مائة، ويتنصف ذلك في حق الأمة إذا زنت<sup>(٢)</sup>. وإن حملنا المحصنات على ذوات الزوج لم يسهل؛ لأن حدَّهن الرجم، ولا يتنصف الرجم، ولا مدخل له في هذا العيب<sup>(٣)</sup>. ويقال لم شرط الإحصان في حد الإماء، والإحصان في قوله: ﴿أُحْصِنَ﴾، و(أُحْصِنَ) على اختلاف القراءتين فُسر بالتزوج والإسلام وليس واحد منهما شرطاً في وجوب الحد على الأمة إذا زنت؛ فإن الكافرة إذا زنت كان حداً خمسين جلدة، وكذلك الخالية عن الزوج؟

والجواب: أن من فسر الإحصان هاهنا بالإسلام قال: إنها إذا كانت كافرة لم يكن عليها سبيل، إلا بأن ترضى بحكمنا. وإذا كانت مسلمة أقمنا عليها الحد، ففائدة ذكر الإسلام راجعة إلى أصل إقامة الحد مع بيان قدره.

ومن فسر الإحصان بالتزوج قال: فائدة ذكره هاهنا أن الحرة المحصنة بالزوج حداً الرجم، فقيد الله تعالى حكم الأمة عند ذكر الحد بالإحصان، إذ لو نص على غير حالة الإحصان بالنكاح لم يبعد أن يتوهم مُتوهم وجوب الرجم عليها إذا زنت وهي متزوجة، من حيث لم يكن للرجم نصف، كما استوت الحرة والأمة في قطع السرقة لمَّا لم يكن للقطع نصف<sup>(٤)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ﴾. الإشارة تعود إلى نكاح الأمة عند عدم الطول<sup>(٥)</sup>.

(١) لعل قصد المؤلف: الأبكار الخرائر. انظر: غريب القرآن لابن قتيبة ١٢٤، والطبري ٢٤/٥، معاني

الزجاج ٤١/٢، والثعلبي ٤٠/٤ أ.

(٢) انظر: الطبري ٢٤/٥، والثعلبي ٤٠/٤ أ.

(٣) انظر: معاني الزجاج ٤١/٢.

(٤) انظر: زاد المسير ٥٨/٢.

(٥) انظر: الطبري ٢٤/٥، ومعاني الزجاج ٤٢/٢، والثعلبي ٤٠/٤ ب.

وذكرنا معنى العنت والإعنات في اللغة عند قوله : ﴿ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٢٠] وقوله : ﴿ وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ ﴾ [آل عمران: ١١٨] . وفُسر العنت هاهنا : بالزنا في قول ابن عباس وسعيد بن جبير وعطية والضحاك وابن زيد<sup>(١)</sup> . وبيان هذا ما ذكره المبرد : ذلك لمن خاف أن يحمله شدة الشبق ، والعُلْمة على الزنا ، فيلقى العذاب العظيم في الآخرة ، والحد في الدنيا<sup>(٢)</sup> . وإنما سمي الزنا العنت من المشقة في الدنيا والآخرة .

وقال عطاء : العنت المشقة في شدة الغربة<sup>(٣)</sup> . وهذا اختيار الزجاج ، قال : العنت في اللغة المشقة الشديدة ، يقال : أكمة عنوت ، إذا كانت شاقة المصعد<sup>(٤)</sup> .

قال الأزهري : وهذا الذي قاله أبو إسحاق صحيح ، فإذا شقَّ على الرجل الغربة<sup>(٥)</sup> وغلبته العُلْمة ، ولم يجد ما يتزوج به حرة ، فله أن ينكح أمة ؛ لأن غلبة الشهوة واجتماع الماء في صلب الرجل ربما آذى<sup>(٦)</sup> .

(١) الأثر عن ابن عباس في تفسيره ١٤٣ ، وأخرجه عنه وعن الباقرين إلا ابن زيد الطبري ٢٤ / ٥ ، ٢٥ ، وانظر : زاد المسير ٥٨ / ٢ ، وقد ذكر أن هذا قول ابن زيد .

(٢) الظاهر أن هذا الكلام ليس للمبرد ، فقد قال الزجاج في معانيه ٤٢ / ٢ : قال أبو العباس وهو المبرد : (العنت) هاهنا الهلاك ، وقال غيره : معناه : ذلك لمن خشي أن تحمله الشهوة . . إلخ نحو ما ذكره المؤلف هنا . والله أعلم . انظر : تهذيب اللغة (عنت) ٢٥٨٥ / ٣ .

(٣) هكذا هذه الكلمة في (أ) و (د) بالغين المعجمة والراء ، وقد تكون : العُزبة ، بالعين المهملة والزاي ، انظر : تهذيب اللغة (عنت) ٢٥٨٥ / ٣ .

(٤) معاني الزجاج ٤٢ / ٢ ، إلا أنه ليس فيه كلمة (المصعد) ، وقد أثبتها الأزهري في التهذيب (عنت) ٢٥٨٥ / ٣ ، فقد يكون الواحدي أخذ عن الأزهري ، ويؤيده ما بعده .

(٥) هكذا هذه الكلمة في (أ) و (د) بالغين المعجمة والراء ، وقد تكون : العُزبة ، بالعين المهملة والزاي ، انظر : تهذيب اللغة (عنت) ٢٥٨٥ / ٣ .

(٦) في (د) أدى ، لعل في الكلام سقطاً أو حذفاً ، فالظاهر أنه لم يتم الكلام ، وفي تهذيب اللغة (عنت) ٢٥٨٥ / ٣ - والكلام للأزهري - ربما أدى إلى العلة الصعبة .

وحكى أبو إسحاق ، عن بعضهم : قال : معناه أن يعشق الأمة . قال <sup>(١)</sup> :  
وليس في الآية ذكر العشق ، ولكن ذا العشق يلقي عنتاً <sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ . أباح الله تعالى نكاح الأمة بشرطين :  
أحدهما : في أول الآية ، وهو عدم الطول .

والثاني : في آخرها ، وهو خوف العنت ، ثم قال مع ذلك : ﴿وَأَنْ تَصْبِرُوا﴾  
يريد : عن تزوج الإماء ، قاله ابن عباس ، وسعيد بن جبير ، ومجاهد ، وقتادة <sup>(٣)</sup> .  
﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ ألا يصير الولد عبداً <sup>(٤)</sup> .

٢٦ . قوله تعالى : ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ الآية . اختلفت النحوية <sup>(٥)</sup> في وجه  
اللام في قوله : ﴿لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ .

فقال الفراء : العرب تجعل اللام التي بمعنى (كي) في موضع (أن) في :  
أردت وأمرت ، فتقول : أردت أن تذهب ، وأردت لتذهب ، وأمرت أن تقوم ،  
وأمرت لتقوم . قال الله : ﴿وَأْمُرْنَا لِنُسَلِّمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام : ٧١] ، وقال في  
موضع آخر : ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ﴾ [الأنعام : ١٤] ، وقال :  
﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا﴾ [الصف : ٨] ، و ﴿أَنْ يُطْفِئُوا﴾ [التوبة : ٣٢] .

وإنما صلحت اللام في موضع أن في : أمرت وأردت ؛ لأنها يطلبان المستقبل ،  
ولا يصلحان مع الماضي ، ألا ترى أنك تقول : أمرتك أن تقوم ، ولا يصلح :

(١) أي أبو إسحاق الزجاج .

(٢) معاني الزجاج ٤٢/٢ .

(٣) أخرج الآثار عنهم الطبري ٢٥/٥ ، ٢٦ ، وانظر : زاد المسير ٥٩/٢ ، والدر المنثور ٢٥٦/٢ .

(٤) انظر : معاني الزجاج ٤٢/٢ .

(٥) هكذا في (أ) و (د) . ومراده النحاة .

أمرتكَ أن قمت . (وكذلك : أردت أن تقوم ، ولا يصلح : أردت أن قمت)<sup>(١)</sup> .  
فلما رأوا (أن) في غير هذين تكون للماضي وللمستقبل استوثقوا المعنى الاستقبال  
بِكَيْ وباللام التي على<sup>(٢)</sup> معنى كي ، (وربما جمعوا بين اللام وكي)<sup>(٣)</sup> وربما جمعوا  
بين ثلاثتهن ، وأنشد<sup>(٤)</sup> :

أردتُ لِكَيْمًا لَا تَرَى لِي عَشْرَةً  
وَمَنْ ذَا<sup>(٥)</sup> الَّذِي يُعْطَى الْكَمَالَ فَيَكْمُلُ<sup>(٦)</sup>

فجمع بين اللام (وبين)<sup>(٧)</sup> كي .

وقال الله تعالى : ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣] .

وقال الآخر<sup>(٨)</sup> في الجمع بينهما :

أردتُ لِكَيْمًا أَنْ تَطِيرَ بِقُرْبَتِي  
فَتَرْكُهَا شَنًّا بَيِّدَاءَ بَلْقَعِ<sup>(٩)</sup>

(١) ما بين القوسين ليس في معاني القرآن المطبوع لديّ ، فقد يكون ساقطاً منه ، وهذا يدل على أهمية البسيط في تكميل البعض الناقص من المصادر المتقدمة .

(٢) في معاني الفراء ٢٦٢ / ١ في بدلٍ من على .

(٣) ما بين القوسين ليس في معاني الفراء المطبوع لديّ .

(٤) عند الفراء : وأنشدني أبو ثروان .

(٥) في (أ) و (د) : (ذى) .

(٦) انظر : همع الهوامع ٣٧١ / ٢ ، وخزانة الأدب ٤٨٦ / ٨ ، واللسان (أثل) ، والأمل ٤٦ / ٢ .

(٧) ليس في (د) .

(٨) في (أ) و (د) الآ ، فقد يكون سقط آخر الكلمة سهواً من الناسخ .

(٩) البيت غير منسوب في الطبري ٢٧ / ٥ ، والإنصاف للأنباري ٤٦٦ . وجاء في حاشيته : . . . وشناً : أي يابس متخرقة ، والبيداء : الصحراء التي يبيد سالكها ، أي يهلك ، والبلقع الخالية . والشاهد منه أن الشاعر أظهر أن بعد : كي .

وإنما جمعوا بينهما<sup>(١)</sup> لاتفاقهما في المعنى ، واختلاف لفظهما<sup>(٢)</sup> .

وأنكر الزجاج أن تقع اللام في معنى (أن) ، واستشهد على ذلك بقول الشاعر :

أردت لِكَيْما يعلمُ الناسُ أنها سراويلُ سعدٍ<sup>(٣)</sup> والوفودُ شهودُ<sup>(٤)</sup>  
فلو كانت بمعنى أن لم تدخل على كي ، كما لا يدخل عليها أن .

(ومذهب سيبويه وأصحابه أن اللام دخلت في هذا وأشباهه على تقدير المصدر ؛ أي الإرادة للبيان)<sup>(٥)</sup> ، كما قال : ﴿إِنْ كُنْتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾ [يوسف : ٤٣] ؛ أي إن كانت عبارتكم للرؤيا ، وكذلك قوله : ﴿لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ [الأعراف : ١٥٤] ؛ أي الذين هم رهبتهم لربهم<sup>(٦)</sup> .

وأنشدوا لكثيرٍ :

أريدُ لأُنسى ذِكْرَهَا فكأنما تحَيَّل لي ليلي بكل سبيل<sup>(٧)</sup>

(١) في معاني الفراء (بينهن) بالجمع ، وكذلك بقية الضمائر .

(٢) معاني الفراء ١/ ٢٦١ ، ٢٦٢ ، وانظر : تفسير الطبري ٥/ ٢٦-٢٨ ، ومعاني الزجاج ٢/ ٣٢ ، ٤٣ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/ ٤٠٩ ، والكشف والبيان ٤/ ٤٠ ب .

(٣) في معاني الزجاج ٢/ ٤٣ : قيس بدل من سعد ، وانظر : إعراب القرآن للنحاس ١/ ٤٠٩ . وهو الصواب كما سيأتي في الكلام على البيت .

(٤) البيت لقيس بن سعد بن عبادة في قصة أوردتها المبرّد في الكامل ٢/ ١٥٢ . خلاصتها : أن ملك الروم بعث رجلاً طويلاً إلى معاوية - رضي الله عنه - يتحداه أن يجد أطول منه ، وكان قيس بن سعد آيةً في الطول ، فبعث إليه معاوية ، فلما حضر وعلم الخبر خلع سراويله وأمر الرومي بلبسها فبلغت ثنودته ، فخجل الرومي وضحك القوم ، لكن قيساً ليمّ على ذلك ، فقال أبياتاً هذا مطلعها .

(٥) ما بين القوسين ليس في معاني الزجاج .

(٦) انتهى من معاني الزجاج ٢/ ٤٣ بتصرف .

(٧) ديوانه ١٠٨ ، والمحاسب ٢/ ٣٢ ، والبيت غير منسوب في الكشف والبيان ٤/ ٤١ أ .

أي إرادتي لهذا .

فأما التفسير ، فقال ابن عباس : يريد الله ليعين لكم ما يبعدكم منه ويقربكم إلى طاعته<sup>(١)</sup> .

وقال الكلبي : يريد الله ليعين لكم أن الصبر عن نكاح الإماء خير لكم<sup>(٢)</sup> .

وقال غيره : يريد الله أن يبين لكم شرائع دينكم ومصالح أمركم<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ﴾ . قال ابن عباس : يريد دين إبراهيم وإسماعيل ، دين الحنيفية<sup>(٤)</sup> .

وقال الزجاج : أي يدلکم على طاعته ، كما دل الأنبياء والذين اتبعوهم من قبلکم<sup>(٥)</sup> .

وقال مقاتل<sup>(٦)</sup> : ويهديكم سنن الذين من قبلكم من تحريم الأمهات والبنات وكذلك كانت سنّة الذين من قبلکم<sup>(٧)</sup> .

(١) لم أقف عليه ، وقد ذكر الثعلبي معناه عن عطاء ، انظر : الكشف والبيان ٤ / ٤١ أ ، معالم التنزيل ١٩٨ / ٢ .

(٢) من الكشف والبيان ٤ / ٤١ أ ، وانظر : بحر العلوم ١ / ٣٤٨ ، ومعالم التنزيل ١٩٨ / ٢ ، وتنوير المقباس بهامش المصحف ٨٢ .

(٣) قال ذلك الثعلبي في الكشف والبيان ٤ / ٤١ أ ، لكن فيه : أموركم بدل من : أمركم .

(٤) لم أقف عليه .

(٥) معاني القرآن وإعرابه ٢ / ٤٣ .

(٦) هو مقاتل بن حيان كما في الدر المنثور ٢ / ٢٥٦ .

(٧) ذكره بمعناه السمرقندي في بحر العلوم ١ / ٣٤٨ ، وأورده السيوطي بلفظه في الدر المنثور ٢ / ٢٥٦ ، وعزاه إلى ابن أبي حاتم في تفسيره ، وانظر : الكشف والبيان ٤ / ٤١ أ .

وقال الكلبي : يقول : هكذا حرمت على مَنْ كان قبلكم من أهل التوراة ، والإنجيل ، و(الزبور)<sup>(١)</sup> ، وسائر الكتب<sup>(٢)</sup> . فالبيان على قول هذين خاص في المحرمات وإن عم اللفظ ؛ لأن الشرائع مختلفة .

وقوله تعالى : ﴿ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾ . قال ابن عباس : حتى لا تعرفوا غيره ولا تدعوا معه إلهاً آخر<sup>(٣)</sup> .

وبيان هذا المعنى ما قاله محمد بن جرير : يعني : يرجع بكم من معصيته التي كنتم عليها<sup>(٤)</sup> قبل هذا إلى طاعته التي أمركم بها . وإذا فعل بهم ذلك لم يعرفوا غيره إلهاً<sup>(٥)</sup> .

﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ ﴾ بما يُصلحكم في تدبيره فيكم<sup>(٦)</sup> .

٢٧ . قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ ﴾ . قال ابن عباس : يريد أن يُخرجكم من كل ما يكره إلى ما يُحب ويرضى<sup>(٧)</sup> .

وقال ابن كيسان : والله يأمركم بما فيه المغفرة لذنوبكم . وقال الزجاج : أي يدلکم على ما يكون سبباً لتوبتكم التي يغفر لكم بها ما سلف من ذنوبكم<sup>(٨)</sup> .

(١) في (أ) كأنها : (الريون) .

(٢) انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٢ .

(٣) لم أقف عليه . وانظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٢ .

(٤) في (أ) : (عليه) .

(٥) انتهى من تفسير الطبري ٢٧/٥ بمعناه .

(٦) انظر : الطبري ٢٧/٥ ، والكشف والبيان ٤١/٤ ب .

(٧) لم أقف عليه ، وقد أورد المؤلف هذا التفسير دون نسبة إلى ابن عباس في كتابه الوسيط ٥٠٨/٢ .

(٨) معاني القرآن وإعرابه ٤٣/٢ .

وقوله تعالى : ﴿وَرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾ . قال ابن عباس : يريد الزنا وما لم يحلَّ لكم<sup>(١)</sup> . وكذلك قال مجاهد : هم الزناة ، يريدون أن يزني أهل الإسلام ، وهو قوله : ﴿أَنْ تَمِيلُوا مِيلًا عَظِيمًا﴾<sup>(٢)</sup> .

وقال السدي : هم اليهود ؛ تقول : نكاح الأخت من الأب حلال<sup>(٣)</sup> . وهو قول مقاتل<sup>(٤)</sup> .

وقال ابن زيد : هم جميع أهل الباطل في دينهم<sup>(٥)</sup> . وهذا هو الأظهر من هذه الأقاويل ؛ لأنه على معنى العموم الموافق لظاهر اللفظ<sup>(٦)</sup> .

وفي هذا دلالة على أن من اتبع شهوته في ما يحل لا يوصف باتباع الشهوة ، ولا يُطلق عليه هذا الوصف ؛ لأن الله تعالى أطلق على المُبْطِلِينَ ممن يتبعون شهواتهم (في ما)<sup>(٧)</sup> لا يحل .

والشَهَوَات جمع شهوة ، والشهوة في الأصل مصدر شَهَيْت الشيء أشهى شهوةً فهو شهِيٌّ . ورجل شهوات<sup>(٨)</sup> ، ورجال شَهاوى<sup>(٩)</sup> .

(١) أخرجه ابن المنذر ، انظر : الدر المنثور ٢/ ٢٥٧ .

(٢) الأثر في تفسير مجاهد ١/ ١٥٣ مختصراً ، وأخرجه الطبري بنحوه من طرق ، جامع البيان ٥/ ٢٨ ، وانظر : زاد المسير ٢/ ٦٠ ، والدر المنثور ٢/ ٢٥٧ .

(٣) أخرجه الطبري ٥/ ٢٩ بلفظ : هم اليهود والنصارى . وكذلك ابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٢/ ٢٥٧ .

(٤) مقاتل بن سليمان في تفسيره ١/ ٣٦٨ ، وانظر : زاد المسير ٢/ ٦٠ .

(٥) أخرجه الطبري ٥/ ٢٩ ، وانظر : زاد المسير ٢/ ٦٠ .

(٦) هذا هو اختيار ابن جرير . انظر : تفسيره ٥/ ٢٩ .

(٧) في (أ) : (فيها) بالهاء .

(٨) هكذا في (أ) و (د) : بالتاء ، ولعل الصواب بالنون : (شهان) ، انظر : تهذيب اللغة ٦/ ٣٥٥ ، واللسان (شها) ٤/ ٢٣٥٤ .

(٩) في (د) : (شهان) ، والصواب ما أثبتته . انظر : المصادر السابقة .



وقوله تعالى: ﴿أَنْ مَّيْلُوا مَيْلًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٢٧]؛ أي عن الحق وقصد السبيل بالمعصية مخصوصة<sup>(١)</sup>، بشرهم الله بأن إرادته فيهم التوبة. وليس فيها دليل على أنه لا يريد كفر الكافر<sup>(٢)</sup>.

٢٨. قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ﴾. خص بعضهم التخفيف في هذه الآية، فقال: المراد به نكاح الأمة عند الضرورة. وهو قول مجاهد<sup>(٣)</sup> ومقاتل<sup>(٤)</sup>.

والباقون قالوا: هذا عام في كل أحكام الشرع، وفي جميع ما يسره لنا وسهله علينا إحساناً منه إلينا، ولم يُثقل التكليف علينا كما ثقل على بني إسرائيل بفضله ولطفه. وعلى العموم دل كلام ابن عباس في تفسيره هذا التخفيف فقال: يريد شدة المثونة يخففها عنكم<sup>(٥)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾ [النساء: ٢٨]. قال ابن عباس: يضعف عن الصبر عن الجماع<sup>(٦)</sup>. وبهذا قال أكثرهم.

قال الكلبي وطاوس: لا يصبر عن النساء<sup>(٧)</sup>. وقال ابن كيسان والزجاج: أي يستميله هواه وشهوته فهو ضعيف في ذلك<sup>(٨)</sup>.

(١) يبدو أن في الكلام سقطاً، والله أعلم.

(٢) الله سبحانه يريد كفر الكافر قدراً ولا يريد شرعاً، انظر: مجموع الفتاوى ١٥٩/٨.

(٣) تفسيره ١٥٣/١، وأخرج الأثر عنه الطبري ٣٠/٥، وعبد بن حميد، وابن المنذر وابن أبي حاتم، انظر: الدر المنثور ٢٥٧/٢.

(٤) انظر: تفسير مقاتل بن سليمان ٣٦٨/١.

(٥) لم أقف عليه، وانظر: تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٣.

(٦) انظر: تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٣.

(٧) ذكر قول الكلبي الثعلبي في الكشف والبيان ٤١/٤ ب. وأخرج الأثر عن طاوس عبدالرزاق في تفسيره ١٥٤/١، والطبري ٣٠/٥، وابن المنذر وابن أبي حاتم، انظر: الدر المنثور ٢٥٧/٢.

(٨) انظر: معاني الزجاج ٤٤/٢، والكشف والبيان ٤١/٤ ب، ٤٢ أ، وزاد المسير ٦٠/٢.

وقال الحسن : هو أنه خلق من ماء مهين<sup>(١)</sup> .

٢٩ . قوله تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الذِّبْءُ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ . قال أهل المعاني : خص الله تعالى الأكل بالنهي عنه تنبيهاً على غيره ؛ لأنه أيضاً لا يجوز جمع المال من الباطل ، ولا هَبْهُ ، ولا التصرف فيه . ولكن المعظم والمقصود من المال الأكل والإنفاق ، فنص عليه تنبيهاً على غيره ، كما قال : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهَتِنَا﴾ الآية [النساء : ١٠] ، وكما يحرم أكل مال اليتيم بالظلم يحرم إنفاقه في غير الأكل .

وقوله تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الذِّبْءُ﴾ قال ابن عباس : يريد بها لم يحله لكم<sup>(٢)</sup> .

وقال الكلبي : يقول : لا تأكلوها إلا بحقها<sup>(٣)</sup> .

قال أصحاب المعاني : الباطل اسم جامع لكل ما لا يحل في الشرع كالربا والغصب والسرقة والخيانة وكل محرم محظور .

نهي بهذه الآية عن جميع المكاسب الباطلة بالشرع .

(١) من الكشف والبيان ٤ / ٤١ ب ، وأورده ابن الجوزي في زاد المسير ٢ / ٦٠ ، وانظر : تفسير الحسن

٢٧١ / ١ .

(٢) لم أقف عليه ، وقد ذكر المؤلف نحوه في الوسيط ٢ / ٥١٠ دون نسبة إلى أحد .

(٣) لم أقف عليه .

قال الزجاج : حرم الله - عز وجل - المال ، إلا أن يُؤخذ<sup>(١)</sup> على السبيل<sup>(٢)</sup> الذي ذكر من الفرائض في الموارث والمهور والتسري<sup>(٣)</sup> والبيع والصدقات التي ذُكرت وجوهها<sup>(٤)</sup> .

ثم قال : ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ وأجمعوا على أن هذا استثناء منقطع ؛ لأن التجارة عن تراض ليست من أكل المال بالباطل<sup>(٥)</sup> .

واختلف القراء في التجارة فرفعها بعضهم<sup>(٦)</sup> ، على معنى إلا أن يقع تجارة<sup>(٧)</sup> . ومن نصب<sup>(٨)</sup> فعلى تقدير : إلا أن تكون التجارة تجارة<sup>(٩)</sup> ، كما قال :

أَعَيْنِي هَلَّا تَبْكِيَانِ عِفَاقًا<sup>(١٠)</sup> إِذَا كَانَ طَعْنًا بَيْنَهُمْ وَعِنَاقًا<sup>(١١)</sup>

أو يكون على حذف المضاف بتقدير : إلا أن تكون الأموال أموال تجارة ، ثم تحذف المضاف وتُقيم المضاف إليه مقامه<sup>(١٢)</sup> .

(١) في معاني الزجاج : (يوجد) ، ولعل المثبت هنا أصوب .

(٢) في معاني الزجاج : (السبل) بالجمع .

(٣) في (أ) و (د) والشرى ، انظر : معاني الزجاج ٤٤ / ٢ .

(٤) انتهى من معاني الزجاج ٤٤ / ٢ .

(٥) انظر : إعراب القرآن للنحاس ٥١٠ / ١ ، والحجة ١٥٢ / ٣ ، والكشف والبيان ٤١ / ٤ أ .

(٦) هذه القراءة لأبي جعفر ونافع وابن كثير وأبي عمرو وابن عامر ويعقوب ، انظر : الحجة ١٥٢ / ٣ ، والمبسوط ١٥٦ .

(٧) انظر : الطبري ٣١ / ٥ .

(٨) قراءة عاصم وحزمة والكسائي وخلف ، انظر : الحجة ١٥٢ / ٣ ، والمبسوط ١٥٦ .

(٩) الحجة ١٥٢ / ٣ ، والطبري ٣١ / ٥ .

(١٠) في (د) : (عباقا) .

(١١) انظر : جامع البيان ١٣٢ / ٣ .

(١٢) الحجة ١٥٢ / ٣ .

والاختيار الرفع لمعنيين : أحدهما : أن الرفع أدل على انقطاع الاستثناء ، وأن الأول محرم على الإطلاق ، والثاني : أن من نصب أضمر التجارة ، فقال : معناه : إلا أن تكون التجارة تجارة . والإضمار قبل الذكر ليس بقوي ، وإن كان جائزاً<sup>(١)</sup> ، ومعنى قوله : ﴿ عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ﴾ هو أن يكون عليه ، فذلك باطل لم يدخل في ما أباحه الله من البيع<sup>(٢)</sup> .

وقال عطاء في قوله : ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَحَكُّرَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ﴾ يعني : ليس فيها شيء من الربا<sup>(٣)</sup> .

وذلك أن البيع إذا قصد به الربا قل ما يقع التراضي به ، وإذا لم يوجد التراضي لم يحل .

وذهب كثير من أهل التأويل إلى أن التراضي في التجارة أن يكون خيار المتبايعين باقياً إلى أن يتفرقا عن المجلس<sup>(٤)</sup> .

وهذا قول شريح<sup>(٥)</sup>

(١) هكذا في (أ) .

(٢) انظر : إعراب القرآن للنحاس ١ / ٥١٠ . واختار ابن جرير الطبري اختار خلاف رأي المؤلف ومال إلى قراءة النصب ، هذا وإن كان كل من القراءتين صواباً جائزاً القراءة بهما ، انظر : الطبري ٥ / ٣١ ، ٣٢ .

(٣) لم أقف عليه .

(٤) انظر : الطبري ٥ / ٣٢ ، والكشف والبيان ٤ / ٤٢ ب .

(٥) هو أبو أمية شريح بن الحارث بن قيس الكوفي القاضي الشهير ، يقال إنه حكم سبعين سنة وهو ثقة ، وقيل إن له صحبة ، وكان قائفاً شاعراً ، مات سنة ٧٨ هـ وقيل بعدها ، انظر : مشاهير علماء الأمصار ٩٩ ، وسير أعلام النبلاء ٤ / ١٠٠ ، والتقريب ٢٦٥ رقم (٢٧٧٤) .

وابن سيرين والشعبي<sup>(١)</sup>، ومذهب الشافعي<sup>(٢)</sup>، ويدل على هذا ما روي أن النبي ﷺ قال: «ألا لا يفرقن بيّعان إلا عن رضى»<sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾؛ أي لا يقتل بعضكم بعضاً، وهذا قول عطاء<sup>(٤)</sup>، والحسن<sup>(٥)</sup>، والكلبي<sup>(٦)</sup>، والزجاج<sup>(٧)</sup>، والأكثرين<sup>(٨)</sup>.

وإنما قال: (أنفسكم) لأنهم أهل دين واحد، فهم كالنفس الواحدة، فجرى على قول العرب: قتلنا ورب الكعبة، إذا قتل بعضهم؛ لأن قتل بعضهم كالقتل لهم<sup>(٩)</sup>.

وذهب قوم إلى أن هذا نهي للإنسان عن قتل نفسه، فقال أبو عبيدة: ﴿وَلَا نَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ لا تهلكوها<sup>(١٠)</sup>.

(١) أخرج قول شريح والشعبي الطبري ٣٢/٥، ٣٣، أما ابن سيرين فهو الراوي عن شريح كما في الطبري.

(٢) انظر: الأم ٣/٤، سنن الترمذي ٣/٥٣٩.

(٣) أخرجه الطبري من حديث أبي قلابة ٣٤/٥ وهو مرسل؛ لأن أبا قلابة تابعي كما نبه على ذلك أحمد شاكر - رحمه الله - وعزاه أيضاً إلى البيهقي في السنن الكبرى وقد أخرج أبو داود (٣٤٥٨) كتاب البيوع ٣/٧٣٧، باب: في خيار المتبايعين حديث أبي هريرة ولفظه: لا يفرقن اثنان إلا عن تراض، وأخرج الترمذي (١٢٤٨) كتاب البيوع، باب ٢٧، وقال: حديث غريب، والطبري ٣٤/٥.

(٤) هو عطاء بن أبي رباح وقد أخرج الأثر عنه الطبري ٣٥/٥.

(٥) من الكشف والبيان ٤/٤٢ ب، وانظر: زاد المسير ٢/٦١، وتفسير الحسن ١/٢٧٢.

(٦) انظر: تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٣.

(٧) في معاني القرآن وإعرابه ٢/٤٤.

(٨) انظر: غريب القرآن لابن قتيبة ١١٩، والطبري ٣٥/٥، وبحر العلوم ١/٢٤٩، والثعلبي ٤/٤٢ ب، وزاد المسير ٢/٦١.

(٩) انظر: الطبري ٣٥/٥، وبحر العلوم ١/٣٤٩.

(١٠) مجاز القرآن ١/١٢٤، وانظر: زاد المسير ٢/٦١.

ويؤيد هذا حديث عمرو بن العاص<sup>(١)</sup>، وهو أنه احتلم في بعض أسفاره، وخاف الهلاك على نفسه من الاغتسال، فتيّم وصلى بأصحابه، فلما رجع ذكر ذلك للنبي ﷺ فقال: أشفقت إن اغتسلت أن أهلك، وذكرت قول الله عز وجل: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ فتيّمت وصليت، فضحك رسول الله ﷺ، ولم يقل شيئاً<sup>(٢)</sup>.

والقول الأول أظهر، وهذا الثاني يدخل تحت دلالة الأول؛ لأنه إذا حرم عليه قتل غيره من أهل دينه؛ لأنه بمنزلة نفسه، فقد حرم عليه قتل نفسه.

٣٠. وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُدَّوْنَا وَظُلْمًا﴾ الآية. كان ابن عباس يقول: الإشارة تعود إلى كل ما نهي عنه من أول سورة النساء إلى هذا الموضع<sup>(٣)</sup>. فعلى هذا الوعيد راجع إلى جميع المحرمات السابقة في هذه السورة.

وقال ابن جريج: قلت لعطاء: أفي كل ذلك؟ قال: لا، ولكن في قتل النفس<sup>(٤)</sup>. فالوعيد على قول عطاء خاص في قتل النفس المُحرمة، ووجهه أنه يردّه إلى أقرب مذكور إليه<sup>(٥)</sup>.

وقال قوم: الوعيد راجع إلى أكل المال بالباطل وقتل النفس المحرمة، فالوعيد بكل واحدة من الخصلتين، وهذا اختيار الزجاج، قال: وعد الله - عز

(١) هو أبو عبد الله عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي، تقدمت ترجمته.

(٢) أخرجه الإمام أحمد ٢٠٣/٤، والبخاري تعليقا بصيغة التمرّض ١/٤٥٤ كتاب التيمم، باب ٧ إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت . . . . . وأبو داود (٤٣٤) كتاب الطهارة، باب: إذا خاف الجنب البرد، أي تيمم؟ والتعليل في الكشف والبيان ٤/٤٢ ب، والمؤلف في الوسيط ٢/٥١٣.

(٣) انظر: زاد المسير ٢/٦٢، وتنوير المقباس بهامش المصحف ٨٣.

(٤) أخرجه بمعناه الطبري ٣٦/٥، وابن المنذر كما في الدر المنثور ٢/٢٦٠.

(٥) انظر: إعراب القرآن للنحاس ١/٤١٠.

وجل - على أكل المال ظلماً ، وعلى القتل عدواناً النار . قال : ومعنى العدوان أن يُعَدُّوا ما أُمر به <sup>(١)</sup> .

والأظهر هذا القول ؛ لاتصال الوعيد بذكر النهي عن الأمرين .

وقوله تعالى : ﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرًا﴾ يقال : يَسِرَ الشيء فهو يسير ، وهو ضد عسير <sup>(٢)</sup> . ومعناه أنه قادر على المتوَعَّد ، لا يتهيأ له الامتناع منه ولا الهرب عنه ، فيتعذر الإيقاع به <sup>(٣)</sup> .

٣١ . قوله تعالى : ﴿إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ﴾ الآية . الاجتناب والتجنب والمجانبة : المباحدة عن الشيء وتركه جانباً <sup>(٤)</sup> ، قال :

وقالت تَجَنَّبْنَا وَلَا تَقْرَبْنَا فَكَيْفَ وَأَنْتُمْ حَاجَتِي أَتَجَنَّبُ <sup>(٥)</sup>

وسنذكر هذا ملخصاً عند قوله : ﴿وَالْجَارِ الْبُجْبِ﴾ [النساء : ٣٦] إن شاء الله .

(١) معاني الزجاج ٤٤/٢ . لكن آخر كلام الزجاج : وعلى القتال النار .

(٢) انظر : معاني الزجاج ٤٥/٢ .

(٣) انظر : الطبري ٣٦/٥ .

(٤) انظر : اللسان (جنب) ٦٩٢/٢ .

(٥) البيت ليزيد بن مفرغ الحميري في ديوانه ٤٤ ، وبلا نسبة في الأغاني ٢٧٨/١٨ ، والحامسة ١٠٣/٢ ، ومنسوبة في وفيات الأعيان ٣٥٢/٦ .

واختلفوا في الكبائر ما هي؟ فروى عبدالله بن عمرو<sup>(١)</sup> أن رسول الله ﷺ قال: «الكبائر: الإشراك بالله، واليمين الغموس، وعقوق الوالدين، وقتال النفس»<sup>(٢)</sup>.

وروى أبو هريرة عنه ﷺ أنه قال: «الكبائر أَوْهَنُ الإشراك بالله، وقتل النفس بغير حقها، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم بداراً أن يكبروا، وفراز يوم الزحف، ورمي المحصنة، والانقلاب إلى الأعراب بعد الهجرة»<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن عباس في رواية سعيد بن جبیر: كل شيء عَصِيَ الله فيه فهو كبيرة، فمن عمل منها شيئاً فليستغفر الله، فإن الله لا يُخْلِدُ في النار من هذه الأمة إلا راجعاً عن الإسلام، أو جاحداً فريضةً، أو مكذباً بقدر<sup>(٤)</sup>.

وقال في رواية علي بن أبي طلحة: هي كل ذنب ختمه الله - عز وجل - بنار، أو غضب، أو لعنة، أو عذاب<sup>(٥)</sup>.

(١) أبو محمد أو أبو عبد الرحمن عبدالله بن عمرو بن العاص بن وائل السهمي القرشي صحابي فاضل، أسلم قبل أبيه وكان عالماً بالقرآن والكتب المتقدمة، ومن كتّاب رسول الله ﷺ، ويعد من العبادة الفقهاء، توفي - رحمه الله - سنة ٦٥ هـ.

انظر: أسد الغابة ٢/ ٣٤٨، وسير أعلام النبلاء ٣/ ٨٠، والإصابة ٢/ ٣٥١.

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٧٥) كتاب الإيثار والنذور، باب: اليمين الغموس.

(٣) أخرجه بمعناه البخاري (٢٧٦٦) كتاب الوصايا، باب ٢٣ قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ آلِهَتِهِمْ ظُلْمًا﴾ ٣/ ١٩٥، ومسلم (٨٩) كتاب الإيثار، باب: بيان الكبائر ١/ ٩٢ (ح ١٤٥). وأخرجه بهذا اللفظ الثعلبي - شيخ المؤلف - في الكشف والبيان ٤/ ٤٤، ٤٥.

(٤) أخرجه من أوله إلى قوله: فهو كبيرة الطبري ٥/ ٤١. وقد ضعف هذا القول ابن الجوزي في زاد المسير ٦٦/ ٢.

(٥) تفسير ابن عباس ١٤٤، وأخرجه ابن جرير ٥/ ٤١.



وهذا قول الحسين<sup>(١)</sup> وسعيد بن جبير والضحاك . قالوا : كل ما جاء في القرآن مقروناً بذكر الوعيد فهو كبير ، نحو قتل النفس المحرمة ، وقذف المحصنة ، والزنا ، وأكل مال اليتيم ، والفرار من الزحف<sup>(٢)</sup> .

وروى السدي ، عن أبي مالك ، قال : ذكروا الكبائر عند عبدالله بن مسعود ، فقال عبدالله بن مسعود : افتتحوا سورة النساء ، فكل شيء نهى الله عنه حتى ثلاث وثلاثين آية<sup>(٣)</sup> فهو كبيرة .

ثم قال : مصداق ذلك : ﴿ إِن تَجْتَنِبُوا كَبَائِرَ مَا نُهَوْنَ عَنْهُ ﴾ الآية<sup>(٤)</sup> . وإلى هذا القول ذهب مقاتل<sup>(٥)</sup> .

والصحيح أنه ليس لها حدٌ يعرفه العباد وتتميّز به من الصغائر تميّز إشارة ، ولو عُرف ذلك لكانت الصغائر مباحة ، ولكن الله تعالى يعلم ذلك وأخفاه عن العباد ، ليجتهد كل أحد في اجتناب ما نهى عنه رجاء أن يكون مجتنباً الكبائر . ونظير هذا في الشريعة إخفاء الصلاة الوسطى في الصلوات ، وليلة القدر في ليالي رمضان ، وساعة الإجابة في ساعات الجمعة .

(١) هكذا والظاهر أن الصواب : الحسن . انظر : زاد المسير ٢/٦٦ ، وابن كثير ١/٥٣١ .

(٢) أخرجه عن سعيد بن جبير والضحاك بمعناه من دون التمثيل بقتل النفس ، وما بعده من الطبري ٥/٤٢ ، وانظر : زاد المسير ٢/٦٢ .

(٣) في (أ) : (أنه) ، ولعله تصحيف ، فهو مخالف للأثار الواردة .

(٤) أخرجه من طريق السدي الثعلبي في الكشف والبيان ٤/٤٥ أ ، ب ، وأخرجه من طرق أخرى بنحوه الطبري ٥/٣٧ ، وعزاه السيوطي إلى عبد بن حميد بلفظ قريب من هذا اللفظ ، انظر : الدر المنثور ٢/٢٦٠ .

(٥) انظر : تفسير مقاتل بن سليمان ١/٣٦٩ ، وبحر العلوم ١/٣٤٩ .

يؤكد هذا ما رُوي عن ابن جبير أنه قال : سأل رجل ابن عباس عن الكبائر أسبع هي ؟ قال : هي إلى السبعمائة أقرب ، إلا أنه لا كبيرة مع الاستغفار ولا صغيرة مع الإصرار<sup>(١)</sup> .

وقال السدي : الكبائر ما رآه الناس بينهم فاحشة قبيحة . وذهب في هذا إلى معنى اللفظ ، وذلك أن حقيقة الكبائر ما كَبُرَ وعُظُم من الذنوب ، قاله الزجاج<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ نَكْفَرُ عَنْكُمْ سِيعَاتِكُمْ ﴾ . السيئات المكفّرة باجتناب الكبائر هي ما دون الكبائر ، والمعاصي مما يجتمع في عمله أهل الصلاح وأهل الفسق ، مثل النظرة والكذبة واللمسة والقبلة ، وأشباه ذلك . وهذه تقع مكفّرةً بالصلوات الخمس ، فقد قال ﷺ : « الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت<sup>(٣)</sup> الكبائر<sup>(٤)</sup> »<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَنُدْخِلْكُمْ مَدْخَلًا كَرِيمًا ﴾ . وقرئ (مدخلا)<sup>(٦)</sup> بفتح الميم . وهو بعد قوله : ﴿ وَنُدْخِلْكُمْ ﴾ محتمل أمرين : أحدهما : أن يكون مصدرًا وتضمير له فعلاً دلّ عليه الفعل المذكور ، وانتصابه بذلك الفعل المضمر . والتقدير : وندخلكم فتدخلون مَدْخَلًا .

والثاني : أن يكون مكاناً ، كأنه قال : وندخلكم مكاناً . وهو على هذا التقدير منتصب بهذا الفعل المذكور<sup>(٧)</sup> .

(١) أخرجه الطبري ٤١ / ٥ ، وابن المنذر وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٢ / ٢٦١ .

(٢) معاني القرآن وإعرابه ٢ / ٤٥ .

(٣) في (أ) : (ما اجتنبت) .

(٤) هذه الكلمة ليست في (د) .

(٥) أخرجه مسلم من حديث أبي هريرة بلفظ : الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر (٢٣٣) كتاب الطهارة ، باب ٥ الصلوات الخمس . . . .

(٦) هذه القراءة لأبي جعفر ونافع ، انظر : الحجة ٣ / ١٥٣ ، والمبسوط ١٥٦ ، والنشر ٢ / ٢٤٩ .

(٧) الوجهان لهذه القراءة من الحجة ٣ / ١٥٣ ، ١٥٤ بتصرف .

ومن قرأ بضم الميم جاز أن يكون مكاناً ، وأن يكون مصدراً ، فإن جعلته مصدراً جاز أن تريد مفعولاً محذوفاً من الكلام ، كأنه : وندخلكم الجنة مدخلاً كريماً ؛ أي إدخالاً كريماً<sup>(١)</sup> .

والأشبه على القراءتين أن يكون مكاناً ؛ لأن المفسرين قالوا في قوله : ﴿مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ : هو الجنة<sup>(٢)</sup> ، ولأننا رأينا المكان وصف بالكريم ، وهو قوله : ﴿وَمَقَاوِرَ كَرِيمٍ﴾ [الدخان : ٢٦] فوصف المكان بالكريم ، فكذاك يكون قوله : ﴿مُدْخَلًا﴾ يراد به المكان مثل المقام .

ويجوز أن يكون المراد به الدخول أو الإدخال ؛ فإن<sup>(٣)</sup> كان قد وصف بالكريم ، ويكون المعنى : دخولاً تكرمون فيه ، خلاف من قيل فيهم : ﴿الَّذِينَ يُحْشَرُونَ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ إِلَىٰ جَهَنَّمَ﴾ [الفرقان : ٣٤] الآية<sup>(٤)</sup> .

ومعنى الكريم : الشريف الفاضل ، قال الله تعالى : ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ﴾ [الحجرات : ١٣] ؛ أي أفضلكم ، وقال : ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء : ٧٠] ؛ أي شرفناهم وفضلناهم ، ومنه قوله : ﴿أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ﴾ [الإسراء : ٦٢] ؛ أي فضلت ، وزدنا بياناً لمعنى الكريم في سورة الأنفال ، عند قوله : ﴿وَرَزَقُ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال : ٤] .

٣٢ . قوله تعالى : ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ . التمني في اللغة : تقدير ما يجب على جهة الاستمتاع به ، وقد مضى القول فيه عند قوله : ﴿إِلَّا آمَانِيَّ﴾ [البقرة : ٧٧] .

(١) انظر : الحجة ٣ / ١٥٤ .

(٢) انظر : الطبري ٥ / ٤٥ ، ٤٦ .

(٣) في الحجة ٣ / ١٥٤ - والكلام من قوله : والأشبه - له وجاء هذا الحرف (وإن) وهو أصوب .

(٤) انتهى من الحجة ٣ / ١٥٤ .

قال مجاهد : قالت أم سلمة : يا رسول الله ، يغزو الرجال ولا نغزو ، وإنما لنا نصف الميراث ، فليتتنا كنا رجالاً ، فجاهدنا وغزونا ، وكان لنا مثل أجر الرجال . فنزلت هذه الآية <sup>(١)</sup> .

وهذا قول أكثر المفسرين . قالوا : وفي هذه الآية : أن يتمنى أحد مال غيره ومنزل غيره فإن ذلك هو الحسد . وقد جاء : لا يتمنين أحدكم مال أخيه ، ولكن ليقل : اللهم ارزقني ، اللهم أعطني مثله <sup>(٢)</sup> .

وهذا النهي نهي تحريم عند أكثر العلماء ، وليس لأحد أن يقول : ليت مال فلان لي ، وإنما يجوز أن يقول : ليت مثله لي <sup>(٣)</sup> .

وقال الفراء : هذا نهي أدب وتنزيه ، دون تحريم <sup>(٤)</sup> .

والصحيح هو الأول ؛ لأنه لا يُعدل بصيغة النهي عن معناه إلا بقريته .

وقوله تعالى : ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ . قال ابن عباس في رواية عطاء : ﴿مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ يريد الجهاد ، وما لا يصلح للنساء . ﴿وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ يريد حفظ فروعهن ، وطاعة (زوجهن) <sup>(٥)</sup> ، وحفظه إذا غاب ، وترقع وتصنع في بيتها ، نظراً منها لزوجها ؛ مثل العجين

(١) أخرجه عبدالرزاق في تفسيره ١/ ١٥٦ ، والترمذي (٣٠٢٢) كتاب تفسير القرآن ، باب ٥ من سورة النساء ، وقال : هذا حديث مرسل ، والطبري ٥/ ٤٦ ، ٤٧ ، والحاكم في المستدرک ٢/ ٣٠٥ ، والمؤلف في أسباب النزول ١٥٤ .

(٢) ذكر هذا الأثر الفراء في معاني القرآن ١/ ٢٦٥ ، وقد ورد بلفظ مقارب منسوباً إلى ابن عباس والكلبي . انظر : الطبري ٨/ ٢٦١ ، وبحر العلوم ١/ ٣٥٠ ، والكشف والبيان ٤/ ٤٨ ب .

(٣) انظر : الكشف والبيان ٤/ ٣٨ ب .

(٤) انظر : معاني القرآن ١/ ٢٦٤ .

(٥) في (د) : (أزواجهن) بالجمع .

والطبيخ وما يصلح في معاشه ، ولها في ذلك ثواب عظيم<sup>(١)</sup> . فالنصيب على هذا معناه الثواب ؛ أي لكل واحد من الفريقين حظ من الثواب .

وقال قتادة ومقاتل والسدي : قالت الرجال : إنا لنرجو أن نُفَضَّلَ على النساء بحسناتنا في الآخرة ، كما فَضَّلْنَا عليهن في الميراث ، فيكون أجرنا على الضعف من أجر النساء . وقالت النساء : إنا لنرجو أن يكون الوزر علينا نصف ما على الرجال في الآخرة ، كما لنا الميراث على النصف من نصيبهم في الدنيا .

فأنزل الله عز وجل : ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا اكْتَسَبُوا﴾ من الثواب والعقاب ﴿وَاللِّسَاءِ﴾ كذلك<sup>(٢)</sup> . فسوى بين الفريقين في الثواب والعقاب ، واستحقاقهم إياهما بالاكْتِسَابِ .

ولأصحاب المعاني في هذا وجه آخر : يقول : لكل فريق من الرجال والنساء نصيب مما اكتسب من نعيم الدنيا ، فينبغي أن يقنع به رضى بما قسم الله له ، ولا يتمنى مال غيره .

وقوله تعالى : ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾ .

أي إن احتجتم إلى ما لغيركم (وأجبكم)<sup>(٣)</sup> أن يكون لكم مثل ما له فاسألوا الله أن يعطيكم مثل ذلك من فضله<sup>(٤)</sup> .

(١) لم أقف عليه ، وقد ذكره المؤلف في الوسيط ٥٢٤ / ٢ من دون نسبة ، وثبت عن ابن عباس في تفسير هذه الآية : يعني ما ترك الوالدان والأقربون : يقول : للذكر مثل حظ الأنثيين ، تفسير ابن عباس ١٤٥ ، والطبري ٤٩ / ٥ .

(٢) أخرج الأثر عن قتادة الطبري ٤٧ ، ٤٨ بنحوه وذكر الأثر عنه وعن السدي الثعلبي في الكشف والبيان ٤٨ / ٤ ب ، وانظر : تفسير مقاتل بن سليمان ٣٦٩ / ١ ، والدر المنثور ٢٦٧ / ٢ .

(٣) ورد في الأصل ، ولعله تصحيف من الناسخ والصواب : (أحييتهم) .

(٤) انظر : النكت والعيون ٤٧٨ / ١ .

وقال رسول الله ﷺ: «سلوا الله من فضله ، فإنه يحب أن يُسأل»<sup>(١)</sup> .

قال أبو علي : (من) في قوله : ﴿ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ في موضع المفعول الثاني في قول أبي الحسن ، ويكون المفعول الثاني محذوفاً في قياس قول سيبويه ، والصفة قائمة مقامه<sup>(٢)</sup> ؛ كأنه قيل : واسألوا الله نعمه وفضله .

٣٣ . وقوله تعالى : ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوْلًى مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾ الآية . أراد : ولكل واحد من الرجال والنساء ، جعلنا مولى .

قال ابن عباس ومجاهد وقتادة وابن زيد : أي عصبه<sup>(٣)</sup> .

وقال السدي : أي ورثة<sup>(٤)</sup> .

ومضى الكلام في المولى ، واشتقاقه في اللغة .

وقوله تعالى : ﴿ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾ فيه قولان :

أحدهما : أن (من) في قوله (مما) متعلق بمحذوف ، ذلك المحذوف من صفة المولى ، كأنه قيل : لكل جعلنا ورثة يرثون ، أو يُعطون مما ترك والداه وأقربوه من ميراثهم له . والوالدان والأقربون على هذا هم الذين ماتوا وورثهم المعني بقوله . ﴿ وَلِكُلِّ ﴾ ، والألف واللام في الوالدان والأقربون بدل عن الكناية ،

(١) أخرجه الترمذي (٣٥٧١) كتاب الدعوات ، باب : في انتظار الفرج وغير ذلك ، وتكلم في إسناده ، والطبري ٤٩/٥ ، وفيه ضعف ، وانظر : ضعيف الجامع ٣/٢٢١ .

(٢) الحجة ٢/٢١٤ .

(٣) أخرج الآثار عنهم الطبري ٥٠/٥ ، ٥١ ، وأخرج قولاً لابن عباس كقول السدي الآتي وأن المراد الورثة ، ونسب هذا القول إليهم جميعاً الماوردي في النكت والعيون ١/٤٧٩ ، وانظر : الدر المنثور ٥٠٩/٢ .

(٤) أخرجه الطبري ٥١/٥ بلفظ : هم أهل الميراث ، وورد نحوه عن ابن عباس ، انظر : الطبري ٥٠/٥ ، والقولان متقاربان ، وقد رجح الماوردي الثاني ، انظر : النكت والعيون ١/٤٧٩ .

كأنه قيل : مما ترك والداه وأقربوه ، كقوله : ﴿فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى﴾ [النازعات : ٤١] ؛ أي مأواه .

الثاني : أن قوله : ﴿مِمَّا تَرَكَ﴾ في صفة (موالي)<sup>(١)</sup> ؛ أي موالي ممن تركهم وخلفهم الميت ، ثم فسر الموالي فقال : ﴿الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ ؛ أي هم هؤلاء . و(ما) على هذا القول بمنزلة (مَنْ) ، والوالدان والأقربون هم الوارثون . وعلى هذا القول يحتمل أن يكون المعنى : ولكل شخص جعلنا ورثةً ممن تركهم والداه وأقربوه ؛ أي تشعبت العصبة والورثة عن الوالدين والأقربين<sup>(٢)</sup> .

والوالدان والأقربون<sup>(٣)</sup> مرتفعة بالفعل الذي هو الترك .

وعلى القولين اللذين ذكرنا يجوز أن يُعنى بقوله : (ولكل) المال والميراث ، فيكون المعنى على القول الأول : وَلِكُلِّ مَالٍ وَمِيرَاثٍ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ جعلنا موالي ؛ أي عصبة وورثة يرثونه ، وعلى هذا يكون قد فصل بين الصفة والموصوف بقوله : ﴿جَعَلْنَا مَوَالِيَّ﴾ . وعلى القول الثاني يكون المعنى : ولكل مال مما ترك الميت جعلنا ورثة ، ثم ابتداءً (فقال)<sup>(٤)</sup> : ﴿الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ ؛ أي هم هؤلاء ، وقوله تعالى : ﴿جَعَلْنَا مَوَالِيَّ﴾ فاصلٌ أيضاً ، وجملة هذا أنك إذا فسرت الكل بالشخص كان (من) في قوله (مما) متعلقاً بمحذوف ، أو صفة لموالي ، وإن (فَسَّرْتَهُ) بالمال كان (في) صفة (لكل) ، مفصلاً بينه وبين الموصوف بقوله : ﴿جَعَلْنَا مَوَالِيَّ﴾ ، فتدبره تفهم إن شاء الله .

(١) في (أ) : (موال) .

(٢) انظر : إعراب القرآن للنحاس ١/ ٤١٢ ، ومشكل إعراب القرآن ١/ ١٩٦ ، والكشف والبيان ٤/ ٤٩ أ ، وغرائب التفسير ١/ ٢٩٤ ، والبيان ١/ ٢٥٢ .

(٣) في (د) : و(الأقربين) .

(٤) ليس في (د) .

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ . هم الحلفاء<sup>(١)</sup> في قول الجميع<sup>(٢)</sup> . ويجوز أن يعطف على: ﴿الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾<sup>(٣)</sup> فيكون حكم الحلفاء كحكم الوالدين والأقربين ، في كونهم وارثين أو موروثن ، على ما بينا .

وقوله تعالى: ﴿فَأَتَوْهُمْ نَصِيْبُهُمْ﴾ ؛ الكناية تعود إما إلى الموالى ، أو إلى الوالدين والأقربين والحلفاء إذا جعلناهم وارثين ، إلا أن المفسرين يحملون قوله: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ على الابتداء ، ولا يعطفونه<sup>(٤)</sup> على ما قبله .

قالوا: وكان الرجل في الجاهلية يعاقد الرجل ، ويقول له: دمي دمك ، ويرثني وارثك ، وثأري ثأرك ، وحربي حربك ، وسلمي سلمك ، فلما قام الإسلام جعل للحليف السدس<sup>(٥)</sup> .

واختلف القراء في قوله: ﴿عَقَدَتْ﴾ ، فقرأ أهل الكوفة (عَقَدَتْ)<sup>(٦)</sup> بالتخفيف من غير ألف .

(١) في (د): (الحلفاء) ، وما أثبتته هو الصواب .

(٢) انظر: غريب القرآن لابن قتيبة ١١٩ ، والطبري ٥١ / ٥ ، ومعاني الزجاج ٤٦ / ٢ ، وبحر العلوم ٣٥١ / ١ ، والكشف والبيان ٤٩ / ٤ ب .

(٣) ممن قال بجواز العطف العكبري في إملاء ما من به الرحمن بهامش الفتوحات الإلهية ٢ / ٢٣٩ ، وقد استبعد أبو حيان هذا الوجه ، انظر: البحر المحيط ٣ / ٢٣٨ ، والدر المصون ٣ / ٦٦٩ .

(٤) في (أ): (ولا يعطونه) .

(٥) انظر: جامع البيان ٥١ - ٥٦ ، ومعاني الزجاج ٤٦ / ٢ ، وبحر العلوم ٣٥١ / ١ ، والكشف والبيان ٤٩ / ٤ ب .

(٦) لعاصم وحزمة والكسائي وخلف . انظر: الطبري ٥١ / ٥ ، والحجة ٣ / ١٥٦ ، والمبسوط ١٥٦ ، والنشر ٢ / ٢٤٩ .



والباقون (عَاقَدَتْ) بالألف<sup>(١)</sup>. وهذا أشبه بهذا المعنى ؛ لأن لكل نفر من المعاقدين يمينا على المخالفة<sup>(٢)</sup>، وجعل الأيمان في اللفظ هي المُعاقدة ، والمعنى على الحالفين الذين هم أصحاب الأيمان ، فالمعنى : والذين عاقَدَتْ حلفهم أيانكم . حذف الذكر للعائد<sup>(٣)</sup> من الصلة إلى الموصول . وهؤلاء الذين قرأوا في المفاعلة حملوا الكلام على المعنى ، حيث كان من كل واحد من الفريقين يمين .

ومن قرأ (عَقَدَتْ) كان المعنى : عقدت حلفهم أيانكم ، كالأول ، إلا أنهم حملوا على لفظ الأيمان ؛ لأن الفعل لم يُسند إلى أصحاب الأيمان في اللفظ ، إنما أُسند إلى الأيمان<sup>(٤)</sup> .

والأيمان هاهنا يحتمل أن يكون جمع يمين من اليد ، ويحتمل أن يكون من القَسَم ، وذلك أنهم كانوا يضربون صفقة البيعة بأيمانهم ويأخذ بعضهم بيد بعض على الوفاء والتمسك بالعهد ، ويتحالفون عليه أيضاً<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿فَعَاثُوهُمْ نَصِيبُهُمْ﴾ . أي حظهم من الميراث ، عن ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة وعامر والضحاك<sup>(٦)</sup> ، ثم نسخ ذلك بقوله : ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأففال : ٧٥] .

أخبرنا عبد الرحمن بن محمد السراج ، أخبرنا أبو الحسن الكارزي ، أخبرنا علي بن عبد العزيز ، عن أبي عبيد ، حدثنا حجاج ، عن ابن جريج ، وعثمان بن عطاء ، عن

(١) انظر : المصادر السابقة .

(٢) في (د) : (المحالفين) .

(٣) في (د) : (العائد) .

(٤) انتهى توجيه القراءتين من الحجة ٣/ ١٥٦ ، ١٥٧ بتصرف ، وانظر : الطبري ٥/ ٥١ .

(٥) من الكشف والبيان ٤/ ٤٩ أ - ب بتصرف .

(٦) أخرج الآثار عنهم إلا عامراً الطبري ٥/ ٥٢ ، ٥٣ ، وعامر هذا لعله الشعبي ، وقد يكون تصحّف عن عكرمة ، فقد أخرج له الطبري أثراً يدل على قوله بذلك ، وانظر : ابن كثير ١/ ٥٣٤ ، ٥٣٥ .

عطاء الخرساني ، عن ابن عباس : ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ فَأَتَوْهُمْ نَصِيْبَهُمْ﴾ قال : كان الرجل قبل الإسلام يعاقد الرجل ، يقول : يرثني وارثك ، نسختها ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ﴾ [الأَنْفَال: ٧٥]<sup>(١)</sup> .

وقال مجاهد في هذه الآية : كان حلف في الجاهلية ، فَأَمَرُوا أَنْ يُعْطَوْهُمْ نَصِيْبَهُمْ من المشورة والنصر والرغد ، ولا ميراث<sup>(٢)</sup> .

وعلى هذا لا يكون في الآية نَسَخٌ لقوله عز وجل : ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١] ، ولما رُوي أنه ﷺ قال يوم فتح مكة : « ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به ؛ فإنه لم يَزِدْهُ الإسلام إِلَّا شِدَّةً ، ولا تُحْدِثُوا حِلْفًا فِي الإسلام »<sup>(٣)</sup> ، وقال ﷺ : « شهدت حلف الْمُطَيِّينَ »<sup>(٤)</sup> وأنا غلام مع عمومي ، فما أحب أن لي حُمْر النَّعَمِ وَأَنْي أَنْكُثَهُ »<sup>(٥)</sup> .

وقال سعيد بن المسيب في هذه الآية : إنما أنزل الله ذلك في الذين كانوا يَتَّبَنُونَ أبناء غيرهم ويُوَرِّثُونَهُمْ ، فأنزل الله فيهم أن يُجْعَلَ لَهُمْ نَصِيْبٌ من الوصية ، ورد

(١) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ ٢٢٦ ، وجاء نحوه عن ابن عباس من طريق علي بن أبي طلحة في تفسيره ١٤٥ ، وأخرجه الطبري ٥٢/٥ .

(٢) بنحوه في تفسيره ١٥٤/١ ، وأخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ ٢٢٥ ، والطبري ٥٤/٥ بلفظ قريب من هذا اللفظ ، وذكره الثعلبي في الكشف والبيان ٤٩/٤ ب .

(٣) هذا حديث مركب من حديثين أخرجهما الطبري ، الأول - عن طريق قيس بن عاصم - قال ﷺ : « ما كان من حلف في الجاهلية فتمسكوا به ، ولا حلف في الإسلام » . والثاني - من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده - أن رسول الله ﷺ قال في خطبته يوم فتح مكة : « فُوا بِحِلْفِ ، فإنه لا يَزِيْدُهُ الإسلام إِلَّا شِدَّةً ، ولا تُحْدِثُوا حِلْفًا فِي الإسلام » جامع البيان ٥٥/٥ ، ٥٦ .

(٤) هو حلف اجتمع فيه بنو هاشم وبنو زهرة وتيم في دار ابن جدعان وتحالفوا على التناصر والأخذ للمظلوم من الظالم ، المستدرك حاشية (١) ٢٢٠/٢ .

(٥) الحديث من رواية عبد الرحمن بن عوف - رضي الله عنه - أخرجه الإمام أحمد ١/١٩٠ ، والطبري ٥٦/٥ ، والحاكم في المستدرك ٢٢٠/٢ ، وصححه ووافقه الذهبي ، وانظر : صحيح الجامع ٢٣٠/٣ .

الميراث إلى الموالى من ذوي الرحم والعصبة ، وأبى الله أن يجعل للمدَّعين<sup>(١)</sup> ميراثاً ممن<sup>(٢)</sup> ادعاهم ، ولكن جعل لهم نصيباً من الوصية مكان ما تعاقدوا عليه في الميراث الذي رد عليهم فيه أمرهم<sup>(٣)</sup> .

وبمثل هذا قال الحسن<sup>(٤)</sup> ، واختار<sup>(٥)</sup> ابن كيسان ، فقال في قوله : ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ : هم<sup>(٦)</sup> الأدعياء ، وكان لهم ميراث الأولاد ، فلما نزلت المواريث لم يذكروا فيها ، فأوصى الله بهم<sup>(٧)</sup> .

فقد حصل في قوله : ﴿فَأَتَوْهُمْ نَصِيبُهُمْ﴾ ثلاثة أقوال ؛ الأول : من الميراث ، ثم نسخ . والثاني : من النصر ، والثالث : من الوصية ، ولم ينسخ على هذين .

وقوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ . قال عطاء : يريد : لم يغب عنه علم ما خلق وبرأ<sup>(٨)</sup> .

(١) في (د) : (للموصين) .

(٢) في (د) : (من) .

(٣) أخرجه أبو عبيد في الناسخ والمنسوخ ٢٢٧ ، والطبري ٥٥ / ٥ ، وأورده الثعلبي في الكشف والبيان ٥٠ / ٤ ، وانظر : المسير ٧٢ / ٢ .

(٤) لم أقف عليه ، وقد أخرج الطبري عن الحسن خلافه وأن المراد بالآية الحلفاء الذين يتوارثون في الجاهلية فنسخ الله ذلك ، انظر : الطبري ٥٢ / ٥ .

(٥) هكذا في (أ) و (د) ، ولعل الصواب : واختاره .

(٦) في (د) : (هي) .

(٧) لم أقف على قول ابن كيسان هذا .

(٨) لم أقف عليه .

٣٤. قوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾. قال المفسرون: لطم رجل امرأته فجاءت إلى النبي ﷺ تطلب القصاص فنزلت هذه الآية<sup>(١)</sup>.

ومعنى ﴿قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾: متسلطون<sup>(٢)</sup> على تأديبهن والأخذ فوق أيديهن<sup>(٣)</sup>.

قال ابن عباس: يعني أمروا عليهن، فعلى المرأة أن تطيع زوجها في طاعة الله<sup>(٤)</sup>.

والقَوَّامُ المبالغ في القيام، يقال: هذا قَيِّمُ المرأة وقَوَّامها، الذي يقوم بأمرها ويحفظها<sup>(٥)</sup>. أشد الزجاج:

الله بيني وبين قَيِّمِهَا      يفرُّ مني بِهَا وَاتَّبِعْ<sup>(٦)</sup>

قالوا: وليس بين الزوج والمرأة قصاص إلا في النفس والجرح.

(١) ورد في ذلك آثار عن التابعين كالحسن وقتادة، ومن بعدهم كالسدي وابن جريج ومقاتل والكلبي.

انظر: الطبري ٨٥/٥، وبحر العلوم ٣٥١/١، والكشف والبيان ٥٠/٤، وأسباب النزول للمؤلف ١٥٥، ١٥٦، وذكر السيوطي بعض هذه الآثار في لباب النقول ٦٨، وقال عَقِبَهَا: فهذه شواهد يقوي بعضها بعضاً، وانظر: الدر المنثور ٢٧٠/٢.

(٢) هذه الكلمة غير واضحة تماماً، وكأنها: يُسَلِّطُونَ والمعنى واحد، وفي الوسيط للمؤلف ٥٢٧/٢، جاءت هذه الكلمة: مُسَلِّطُونَ.

(٣) انظر: الطبري ٥٧/٥، والكشف والبيان ٥٠/٤ ب.

(٤) بنحو ثابت عن ابن عباس في تفسيره ١٤٦، وأخرجه الطبري ٥٧/٥، وابن أبي حاتم، انظر: الدر المنثور ٢٧١، تحقيق المروي عن ابن عباس ٢٤٦/١.

(٥) انظر: الكشف والبيان ٥٠/٤ ب.

(٦) معاني الزجاج ٤٧/٢، والبيت للأحوص بن محمد الأنصاري كما في الشعر والشعراء لابن قتيبة ٣٤٥، وقد استشهد به ابن جني في الخصائص ١٢٨/٢ من دون نسبة، والبيت في الغزل. وانظر: غرائب التفسير ٢٩٥/١.

وقال الزهري : لا قصاص بينهما إلا في النفس ، فأما في الجراحة فالدية ولا قصاص<sup>(١)</sup> .

وكان النبي ﷺ أوجب القصاص على الزوج باللطم ، فلما نزلت هذه قال : «أردنا أمراً وأراد الله أمراً ، والذي أراد الله خير» ورفع القصاص<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿يَا فَضْلُ اللَّهِ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ . قال ابن عباس : يريد الله بما فضل الله الرجال على النساء<sup>(٣)</sup> .

قالوا : بالعقل والعلم والعزم والقوة في التصرف والجهاد والشهادة والميراث<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَيِمَّا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ . يريد المهور والإنفاق عليهن ، فالرجل له الفضل على امرأته بما ساق إليها من المهر وبما أنفق عليها من ماله<sup>(٥)</sup> .

(١) معنى الأثر عنه أخرجه الطبري ٥/٥٨ ، وابن المنذر ، انظر : الدر المنثور ٢/٢٧١ .

(٢) أخرجه بنحوه من حديث علي - رضي الله عنه - ابن مردويه .

انظر : الدر المنثور ٢/٢٧٠ ، وابن جرير عن الحسن مرسلاً ٥/٥٨ ، والفريابي وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه ، انظر : الدر المنثور ٢/٢٧٠ ، ٢٧١ ، وذكره بهذا اللفظ عن مقاتل الثعلبي في الكشف والبيان ٤/٥٠ أ ، والمؤلف في أسباب النزول ١٥٥ ، ١٥٦ .

(٣) الأثر الوارد عن ابن عباس : فضله عليها بنفقته وسعيه ، أخرجه الطبري ٥/٥٩ من طريق ابن أبي طلحة ، أي فضل الرجل على المرأة ، فلعن المؤلف أراد معنى قول ابن عباس . وأخرج هذا الأثر ابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٢/٢٧١ .

(٤) انظر : معاني الزجاج ٢/٤٧ ، وبحر العلوم ١/٣٥١ ، والكشف والبيان ٤/٥٠ ب ، وزاد المسير ٢/٧٤ .

(٥) انظر : الطبري ٥/٥٧ ، ومعاني الزجاج ٢/٤٧ .

وقوله تعالى: ﴿فَالصَّالِحَتُ قَنِينَتٌ﴾ . قال المفسرون : مطيعات لأزواجهن<sup>(١)</sup> ، وأصل القنوت دوام الطاعة<sup>(٢)</sup> .

وقال الزجاج : قِيَّات بحقوق أزواجهن<sup>(٣)</sup> .

وظاهر هذا إخبار ، وتأويله الأمر لها بأن تكون طائعة<sup>(٤)</sup> . ولا تكون المرأة صالحة إلا إذا كانت مُطِيعَةً لزوجها ؛ لأن الله تعالى قال : ﴿فَالصَّالِحَتُ قَنِينَتٌ﴾ ؛ أي الصالحات من اللواتي يُطِيعن أزواجهن .

والقنوت لفظ الطاعة ، وهو عام في طاعة الله ، وطاعة الزوج<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿حَفِظْتُ لِّلْغَيْبِ﴾ .

قال ابن عباس : يعني لا تُدخل منزله من يكره ، ولا تُوطئ فراشه أحداً غيره ، وتحفظه في نفسها وفي ما يحق له بما استودعها الله<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر : تفسير ابن عباس ١٤٦ ، وتفسير مجاهد ١٥٥ / ١ ، والطبري ٥٩ / ٥ ، وبحر العلوم ٣٥٢ / ١ ، والكشف والبيان ٤ / ٥١ / أ .

(٢) انظر : الطبري ٥٩ / ٥ ، وتهذيب اللغة ٣ / ٣٠٥٤ ، ومقاييس اللغة (قنت) ٣١ / ٥ .

(٣) معاني القرآن وإعرابه ٤٧ / ٢ .

(٤) انظر : الجامع لأحكام القرآن ٥ / ١٧٠ .

(٥) انظر : الطبري ٥٩ / ٥ ، وبحر العلوم ٣٥٢ / ١ .

(٦) لم أقف عليه .

وقال قتادة وعطاء وسفيان<sup>(١)</sup> : أي حافظات لما غاب عنه أزواجهن من المال ، وما يجب من ضيافة<sup>(٢)</sup> نفسها له<sup>(٣)</sup> .

وقال أبو روق<sup>(٤)</sup> : يعني يحفظن فروجهن في غيبة أزواجهن<sup>(٥)</sup> .  
والغيب هاهنا مصدر بمعنى المفعول ، وهو المَغِيب عنه .

وقوله تعالى : ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ . قال المفسرون : أي بما حفظهن الله في إيجاب المهر والنفقة لهن ، وإيصاء الزوج بهن . ومعنى هذا أن الله راعاهن في حقوقهن وأوصى بهن إلى الأزواج ، فعليهن في مقابلة الحفظ للغيب وطاعة الله والزوج<sup>(٦)</sup> .

وما في قوله : ﴿بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ . يحتمل أن يكون بمعنى الذي ، والعائد (إليه)<sup>(٧)</sup> من الصلة محذوف ، على تقدير : بما حفظ الله لهن ، ويكون (ما) عبارة عما راعى الله لهن من حقوقهن .

(١) لم يتبين هل هو سفيان الثوري أو سفيان بن عيينة ، والراوي عن سفيان هنا هو ابن المبارك كما عند الطبري ٦٠ / ٥ . وابن المبارك يروي عن الرجلين ، انظر : سير أعلام النبلاء ٢٣٥ / ٧ ، ٤٥٦ / ٨ .

(٢) هكذا في (أ) و (د) بالضاد المعجمة والفاء الموحدة ، ولعل الصواب : صيانة بالصاد والنون كما في زاد المسير ٧٥ / ٢ .

(٣) أخرج أقوال الثلاثة بنحو ذلك الطبري ٥٩ / ٥ ، ٦٠ ، وانظر : زاد المسير ٧٥ / ٢ ، وابن كثير ٥٣٧ / ١ ، والدر المنثور ٢٧٢ / ٢ .

(٤) هو عطية بن الحارث الهمداني الكوفي ، مفسر مشهور ، تقدم .

(٥) أورده المؤلف في الوسيط ٥٣٠ / ٢ ، ولم أقف عليه ، وهو نحو قول السدي وغيره كما أخرج ذلك الطبري ٦١ / ٥ ، وانظر : معالم التنزيل ٢٠٧ / ٢ .

(٦) انظر : معاني الفراء ٢٦٥ / ١ ، ومعاني الزجاج ٤٧ / ٢ ، وإعراب القرآن للنحاس ٤١٣ / ١ ، وبحر العلوم ٣٥٢ / ١ ، ومعالم التنزيل ٢٠٧ / ٢ .

(٧) في (د) : (إلى الله) .

ويحتمل أن يكون (ما) غير موصول ، بمعنى المصدر ؛ أي بحفظ الله<sup>(١)</sup> ، وعلى هذا التقدير يحتمل معنيين آخرين : أحدهما : أنهن حافظات للغيب بحفظ الله إياهن ؛ أي لا يتيسر لهن حفظ الغيب إلا بتوفيق الله ، وأن يحفظهن الله حتى لا يضيعن ، فيكون هذا من باب إضافة المصدر إلى المفعول<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ تَخَافُونَ ذُشُوزَهُمْ﴾ . قال ابن عباس : يريد تعلمون نشوزهم<sup>(٣)</sup> .

قال الفراء : وهو كالظن ؛ لأنَّ الظانَّ كالشاكِّ والخائف قد يرجو ، فلذلك صارَعَ الخوف الظنَّ والعلم ، ألا ترى أنك تقول للخبر يبلغك : أما والله لقد خفت ذاك ، وأنشد :

أتاني كلامٌ عن نُصيبٍ يَقُولُهُ      وما خِفْتُ يا سَلَامُ أنكَ عَائِي<sup>(٤)</sup>  
كأنه قال : وما ظننت أنك عائبي<sup>(٥)</sup> .

ومضى الكلام في الخوف بمعنى العلم .

(١) انظر : معاني الفراء ١ / ٢٦٥ ، إعراب القرآن للنحاس ١ / ٤١٣ ، ٤١٤ ، ومشكل إعراب القرآن ١ / ١٩٧ ، والكشف والبيان ٤ / ٥١ أ ، والدر المصون ٣ / ٦٧١ .

(٢) الوجه الثاني من قوله : وأن يحفظهن الله . . . ، وقد أشار إلى الوجهين السمين في الدر المصون ٣ / ٦٧١ .

(٣) أشار إلى قول ابن عباس هذا ابن الجوزي في زاد المسير ٢ / ٧٥ . وانظر : معاني الفراء ١ / ٢٦٥ ، وبحر العلوم ١ / ٣٥٢ .

(٤) البيت لأبي الغول - علباء بن جوشن من بني قطن بن نهشل - انظر : النوادر في اللغة لأبي زيد ٤٦ ، الشعر والشعراء ٢٧٨ ، وهو في الطبري ٥ / ٦١ غير منسوب .

(٥) معاني القرآن ١ / ٢٦٥ ، ٢٦٦ ، وانظر : الطبري ٥ / ٦١ ، وزاد المسير ٢ / ٧٥ .



ويحتمل أن يكون الخوف هاهنا الذي هو ضد الأمن ، كأنه قيل : تخافون نشوزهن لعلمكم بالأحوال المؤذية<sup>(١)</sup> به<sup>(٢)</sup> .

قال محمد بن كعب<sup>(٣)</sup> : والنشوز هاهنا معصية الزوج في قول الجميع<sup>(٥)</sup> .

قال عطاء : هو أن لا تتعطر له وتمنعه من نفسها ، وتتغير عن أشياء كانت تفعلها به وعما كان يستلذ منها<sup>(٦)</sup> .

وأصل النشوز الترفع على الزوج بالخلاف ، من قولهم : نشز الشيء ؛ أي ارتفع ، ومنه يقال للمرئع من الأرض نشز<sup>(٧)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿فَعَظُّوهُنَّ﴾ . قال الكلبي : فعظوهن بكتاب ، وذكروهن الله وما أمرهن به<sup>(٨)</sup> .

(١) هكذا في (أ) وفي (د) من دون إعجام الياء ، فقد تكون : (المؤذنة) ، وهو الأرجح .

(٢) انظر : الطبري ٦٢ / ٥ .

(٣) هو أبو حمزة محمد بن كعب بن سليم بن أسد القُرَظي المدني من ثقات وعلماء التابعين ، وهو من الصالحين والمشاهير في التفسير ومن المكثرين منه ، وقد أخرج حديثه الجماعة ، توفي - رحمه الله - سنة ١٢٠ هـ .

انظر : تاريخ الثقات ٢ / ٢٥١ ، والتقريب ٥٠٤ رقم (٦٢٥٧) .

(٤) أخرج الأثر عنه الطبري ٦٤ / ٥ .

(٥) انظر : الطبري ٦٢ / ٥ ، ٦٣ .

(٦) الذي عند الطبري ٦٣ / ٥ عن عطاء : النشوز أن تحب فراقه ، والرجل كذلك .

(٧) انظر : غريب القرآن لابن قتيبة ١١٩ ، والطبري ٦٢ / ٥ ، ومعاني الزجاج ٤٧ / ٢ ، وتهذيب اللغة (نشز) ٣٥٧٢ / ٤ .

(٨) ذكره المؤلف في الوسيط ٢ / ٥٣١ من دون نسبة إلى الكلبي ، وانظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٤ .

وقوله تعالى : ﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ . قال أبو زيد : هَجَرَ الرجل هَجْرًا إذا تباعد ونأى<sup>(١)</sup> .

وقال ابن المظفر : الهَجْر من الهجران وهو ترك ما يلزمك تعاهد<sup>(٢)</sup> .

قال ابن عباس وعكرمة والضحاك والسدي : المراد بالهجر هاهنا أن يهجر كلامها ، فلا يكلمها في المضجع<sup>(٣)</sup> .

قال ابن عباس : الهَجْر أن لا يجامعها ، ويوليها ظهره على الفراش ، (ولا يكلمها)<sup>(٤)(٥)</sup> .

وقال الشعبي ومجاهد وإبراهيم : المراد به هجر المضاجعة<sup>(٦)</sup> ، يقول : فرّقوا بينكم وبينهن في المضاجع .

وهذا اختيار أبي إسحاق ؛ لأنه قال في قوله : ﴿وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ﴾ ؛ أي في النوم معهن والقرب منهن ، فإنهن إن كن يخبين أزواجهن شَقَّ عليهن الهجران في المضاجع ، وإن كن مبغضات وافقهن ذلك ، فكان ذلك دليلاً على أن النشوز منهن<sup>(٧)</sup> .

(١) تهذيب اللغة (هجر) ٣٧١٧/٤ .

(٢) انظر : التهذيب (هجر) ٣٧١٨/٤ .

(٣) أخرج الآثار عنهم الطبري ٦٣/٥ ، ٦٤ ، وانظر : معالم التنزيل ٢/٢٠٨ ، وزاد المسير ٢/٧٦ ، والدر المنثور ٢/٢٧٧ .

(٤) تكررت هذه الكلمة في (د) .

(٥) أخرجه الطبري ٦٣/٥ بمعناه .

(٦) الأثر عن مجاهد في تفسيره ١/١٥٦ ، وأخرجه عن الثلاثة الطبري ٥/٦٤ ، وانظر : زاد المسير ٢/٧٦ .

(٧) معاني الزجاج ٢/٤٧ .

وروى أبو الضحى<sup>(١)</sup> ومسروق عن ابن عباس ، قال : هذا كله في المضجع ، إذا هي عصت أن تضطجع معه<sup>(٢)</sup> . والمعنى على هذا : واللاتي تخافون نشوزهن في المضاجع فعظوهن واهجروهن واضربوهن .

والمضاجع جمع المضجع ، وهو الموضع الذي يُضطجع عليه ، وذكرنا ذلك في ما تقدم .

وذهب الكلبي وسعيد بن جبير إلى أنَّ قوله : ﴿وَاهْجُرُوهُنَّ﴾ من الهجر الذي هو بمعنى القبيح من الكلام ، يريد عَنَّفُوهُنَّ وغلَّظُوا في القول لهن<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَأَضْرِبُوهُنَّ﴾ يعني ضرباً غير مبرح بإجماع<sup>(٤)</sup> .

قال ابن عباس : أدباً بمثل اللكزة<sup>(٥)</sup> .

قال القرخي ، عن علي رضي الله عنه : يعظُّها بلسانه ، فإن انتهت فلا سبيل له عليها ، وإن أبت هَجَرَ مضجعاً ، فإن أبت ضربها ، فإن أبت أن تتعظ بالضرب

(١) هو مسلم بن صبيح الهمداني الكوفي العطار ، مشهور بكنيته ، تابعي ثقة فاضل ، أخرج له الجماعة ، توفي - رحمه الله - سنة مائة للهجرة .

انظر : تاريخ الثقات ٢/ ٢٧٣ ، ٢٧٤ ، وسير أعلام النبلاء ٥/ ٧١ ، والتقريب ٥٢٨ رقم (٦٦٠١) .  
(٢) الأثر عن أبي الضحى أخرجه الطبري ٥/ ٦٤ ، وسنده صحيح . انظر : تحقيق المروي عن ابن عباس ١/ ٢٧٠ . لكن لفظه : أنها لا تترك في الكلام ، ولكن الهجران في أمر المضجع ، فكأنه مناقض لنص المؤلف ، لا سيما عند النظر إلى ما وجه المؤلف المعنى بعد هذا الأثر . وأخرج الأثر أيضاً ابن أبي شيبة . انظر : الدر المنثور ٢/ ٢٧٧ ، أما عن مسروق فلم أقف عليه .

(٣) لم أقف عليه ، وانظر : القرطبي ٥/ ١٧١ .

(٤) انظر : الطبري ٥/ ٦٧-٧٠ ، والقرطبي ٥/ ١٧٢ ، ١٧٣ .

(٥) أخرج ابن جرير ٥/ ٦٨ عن عطاء قال : قلت لابن عباس : ما الضرب غير المبرح ؟ قال : السواك وشبهه بضرها به ، وفي إسناده ضعف ، انظر : تحقيق المروي عن ابن عباس ، أما بهذا اللفظ عند المؤلف فلم أقف عليه . وانظر : القرطبي ٥/ ١٧٢ .

بُعِثَ الْحَكَمَانِ<sup>(١)</sup>. فللزواج أن يتلافي نشوز امرأته بما أذن الله له فيه . وكان رسول الله ﷺ قال : « لا تضربوا إماء الله »<sup>(٢)</sup> .

ونهى عن ضرب النساء حتى دثر النساء على أزواجهن<sup>(٣)</sup> ، فشكوا إلى رسول الله ﷺ ، ونزلت الآية في ضربهن<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ ﴾ ؛ أي في ما يُلْتَمَسُ منهن . وقال السدي : أتينَ فُرْشَكُمْ<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ﴾ . قال ابن عباس : لا تتجنتوا عليهن العِلَلُ<sup>(٦)</sup> .

وقال عطاء : يريد ليس لك عليها سبيل في هجرها في المضجع ، ولا في ضربها<sup>(٧)</sup> .

وقال الكلبي وسفيان بن عيينة : لا تُكَلِّفُوهُنَّ الْحَبَّ لَكُمْ<sup>(٨)</sup> .

- 
- (١) لم أقف عليه .  
 (٢) أخرجه الشافعي في الأم ١٩٣/٥ ، وأبو داود (٢١٤٦) كتاب النكاح ، باب : في ضرب النساء ، وابن ماجه (١٩٨٥) كتاب النكاح ، باب : ضرب النساء .  
 (٣) أي نَشَرْنَ وَنَفَرْنَ وتغير خُلُقُهُنَّ واجترأن عليهن . انظر : اللسان (دثر) ١٤٨١ .  
 (٤) هذا نحو كلام لعمر بن الخطاب عقب الحديث المرفوع المتقدم . انظر : الأم ١٩٣/٥ ، وسنن أبي داود (٢١٤٦) ، وسنن ابن ماجه (١٩٨٥) .  
 (٥) لم أقف عليه ، وأخرج الطبري ٧٠/٥ نحوه عن الثوري .  
 (٦) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ٧٦/٢ ، وأخرجه الطبري عن قتادة ٧٠/٥ . والمعنى : لا تتعدوا عليهن بنسبة عِلَلٍ لهن ليست فيهن ، فإن ذلك جنایة .  
 (٧) لم أقف عليه .  
 (٨) عن الكلبي انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٤ ، أما عن سفيان فأخرجه الطبري ٧٠/٥ بنحوه ، وانظر : الكشف والبيان ٥١/٤ ب ، والبغوي ٢/٢٠٨ ، وزاد المسير ٧٦/٢ .

وقال الزجاج : لا يطلب عليهن طريق عنت<sup>(١)</sup> ، وهذا جامع للأقوال كلها .

٣٥ . قوله تعالى : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا﴾ . قال ابن عباس : يريد علمتم<sup>(٢)</sup> . وذكرنا الخوف بمعنى العلم آنفاً .

قال الزجاج : (خفتم) هاهنا بمعنى : (أيقنتم) خطأ<sup>(٣)</sup> ؛ لو علمنا الشقاق على الحقيقة لم يُحتج<sup>(٤)</sup> إلى الحكمين ، وإنما يُخاف الشقاق<sup>(٥)</sup> .

وليس الأمر على ما قال أبو إسحاق ؛ فإن الخوف هاهنا بمعنى العلم صحيح ، وكذلك يجب أن يكون ؛ لأن بعثة الحكمين إنما تكون إذا علمنا شقاقاً بينهما ، ولكن لا نعلم أيهما المتعدي الظالم ، فيُبعث الحكمان ليتعرفا ذلك ، وقبل وقوع الشقاق ليس حاله بعثة الحكمين . فقول أبي إسحاق : «لو علمنا الشقاق على الحقيقة لم يُحتج إلى الحكمين» وهم ؛ لأننا نحتاج إلى الحكمين في هذه الحالة ، وحيث نعلم المُشَاقَّ بين الزوجين من هو لم يُحتج إلى الحكمين .

ولم يفصل الزجاج بين الحالتين ، والذي في الآية إذا علمنا شقاقاً بينهما ، ولم نعلم من أيهما ذلك الشقاق ، وكلام ابن عباس شديد<sup>(٦)</sup> والمنكر واهم .

(١) معاني الزجاج ٤٨ / ٢ .

(٢) لم أقف عليه ، وذكره المؤلف في الوسيط ٥٣٢ / ٢ ، من غير نسبة إلى ابن عباس ، ونسبه ابن الجوزي إلى أبي سليمان الدمشقي .

انظر : زاد المسير ٧٧ / ٢ .

(٣) عبارة الزجاج في معانيه ٤٨ / ٢ : قال بعضهم : (خفتم) هاهنا في معنى : أيقنتم ، وهذا خطأ .

(٤) عند الزجاج في المعاني : لم يحنج .

(٥) معاني الزجاج ٤٨ / ٢ .

(٦) هكذا في (أ) و (د) ، ولعل الصواب : شديد بالسين المهملة .

والشقاق : العداوة والخلاف ، كالمشاقَّة . واشتقاقه من أن المشاقين<sup>(١)</sup> كل واحد منهما في شق غير شق صاحبه<sup>(٢)</sup> .

والمعنى : شقاقاً بينهما ، فأضيف المصدر إلى الظرف ، وإضافة المصادر إلى الظروف جائزة ، لحصولها فيها ، كقولك : يعجبني صوم يوم عرفة ، وسير الليلة المقمرة<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ﴾ . قال سعيد بن جبير والضحاك : المأمور ببعث الحكمين السلطان الذي يترافع الزوجان في ما شجر بينهما إليه<sup>(٤)</sup> .

والحكم بمعنى الحاكم ، وهو المانع من الظلم<sup>(٥)</sup> ، ومنه المثل السائر : في بيته يؤتى الحكم<sup>(٦)</sup> .

قال ابن عباس : يريد من أهل الفضل<sup>(٧)</sup> .

يعني أن الحكم يجب أن يكون فاضلاً ، يعرف ما لأحد الزوجين على الآخر ، ويعرف أحكام العشرة<sup>(٨)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿مِّنْ أَهْلِهِ﴾ ، و ﴿مِّنْ أَهْلِهَا﴾ ؛ أي من أقارب هذا وأقارب تلك .

(١) في معاني الزجاج ٤٨/٢ المتشاقين .

(٢) من معاني الزجاج ٤٨/٢ بتصرف يسير ، وانظر : الطبري ٧٠/٥ .

(٣) انظر : الطبري ٧٠/٥ ، والدر المصون ٦٧٣/٣ .

(٤) أخرج الأثر عنهما الطبري ٧١/٥ ، وانظر : زاد المسير ٧٧/٢ ، والدر المنثور ٢٧٩/٢ ، ٢٨٠ .

(٥) انظر : تهذيب اللغة (حكم) ٨٨٧/١ .

(٦) الأمثال لأبي عبيد ٥٤ ، ومجمع الأمثال للميداني ٤٤٢/٢ .

(٧) لم أقف عليه ، وانظر : بحر العلوم ٣٥٢/١ ، والقرطبي ١٧٥/٥ ، وابن كثير ٥٣٩/٢ .

(٨) انظر : المراجع السابقة .

قال ابن عباس : فإذا التقى الحكمان قال أحدهما للآخر : ادخل على قريبتك ، فقل لها تحبرك الذي نَقَمْتُ على زوجها ، وقل لها : ألك فيه حاجة ؟ ، وإلا فنحن ندخل في ما بينكما حتى يفارقك ، وإن كان لك به حاجة فنحن نرده إلى ما تحبين .

ويقول الآخر لصاحبه : القَ قريبك ، فقل له : ألك في أهلك حاجة ؟ . فيخلو حَكَمُ الرجل بصاحبه ، فيقول<sup>(١)</sup> : أخبرني ما في نفسك ، أتهواها أم لا ؟ فإني لا أدري ما أقول في أمرك ، حتى أستطلع رأيك . فإن كان الرجل كارهاً قال : لا حاجة لي فيها ، خذ لها مني ما استطعت وفرّق بيني وبينها ، فيعرف عند ذلك أن النشوز جاء من قبله . وإن قال : إني أهواها ، فأرضها من مالي بما أرادت ، ولا تفرّق بيني وبينها ، علم أنه ليس بناشز .

ويخلو حكم المرأة بالمرأة ، فيقول : أعلميني ما في نفسك ، أتهوين زوجك أم لا ؟ فإني لا أدري ما أقول في أمرك حتى أستطلع رأيك فيه ، فإن كانت هي الناشزة ، قالت : أنشدك الله أن تُفرّق بيني وبينه ، أعطه ما أراد من مالي ، فلا حاجة لي فيه . فإذا قالت ذلك علم أنها ناشزة . وإن لم تكن ناشزة ، قالت : إني أهواه ، ولكنني أستزيده في نفقتي ، فعِظه وحُثّه عليّ بخير ، فإنه إليّ مسيء .

فإذا كان النشوز من قبل المرأة أقبلًا عليها ، فقالا لها : يا عدو الله ، أنتِ العاصية الظالمة لزوجك ، المسيئة لنفسك ، فوالله لا ينفق عليك أبداً ولا يجامعك ، حتى ترجعي عن فعلك وتفيئي إلى الله ، فلا يأتيها زوجها ولا ينفق عليها حتى ترجع إلى الحق . وإن كان النشوز من قبل الرجل أقبلًا عليه ، فقالا : أنتِ العاصي لله المبغض لامراتك ، الظالم لنفسك ، نفقتها عليك أبداً ما دامت ، ولا تدخل لها

(١) في (د) : (فيقول له) .

بيتاً ، ولا ترى لها وجهاً ، حتى تفيء إلى أمر الله وترجع عما أنت عليه ، ثم يأخذانه بنفقتها ما دام على حاله حتى يرجع ، فإذا رجع جمعا بينه وبينها<sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ﴾ بين الزوج والمرأة .

فالكناية في ﴿بَيْنَهُمَا﴾ تعود على الزوجين . وأجاز بعضهم في ما حكاه ابن حبيب<sup>(٢)</sup> أن تعود الكناية على الحكمين<sup>(٣)</sup> . فيكون المعنى : يوفق الله صلاحاً للزوجين بين الحكمين<sup>(٤)</sup> .

ومذهب عمر - رضي الله عنه - أيضاً هذا ، وهو أن المعنى بإرادة الإصلاح الحكمان .

وقد روي أنه بعث حكمين بين زوجين فرجعا وأخبراه أن الزوجين لم يصطلحا ، فعلاهما بالدرّة وقال : لو أردتما إصلاحاً وفق الله بينهما .

فرجعا وأخلصا ، فإذا الزوجان قد أغلقا الباب دونهما واصطلحا<sup>(٥)</sup> .

وهذه القصة تُقوّي عَوْدَ الكناية إلى الزوجين ، هذا إذا أراد الحكمان إصلاحاً ورأيا ذلك .

فإن أدى اجتهادهما إلى التفريق ، فقد اختلف العلماء في ذلك :

- 
- (١) أخرجه بمعناه مختصراً الطبري ٧٣/٥ من طريق ابن أبي طلحة وهو في تفسير ابن عباس : / ١٤٧ . وقد ذكره السمرقندي في بحر العلوم من غير نسبة إلى ابن عباس بلفظ مقارب ، انظر : بحر العلوم ٣٥٢/١ ، والقرطبي ١٧٥/٥ . وقد جاء نحوه عن السدي ، انظر : الطبري ٧١/٥ .
  - (٢) الماوردي في النكت والعيون ٤٨٤/١ .
  - (٣) هذا رأي جمهور المفسرين ، انظر : الطبري ٧٦/٥ ، ٧٧ ، وزاد المسير ٧٧/٢ .
  - (٤) انظر : النكت والعيون ٤٨٤/١ .
  - (٥) لم أقف عليه .



فمذهب عثمان وعلي - رضي الله عنهما - وسعيد بن جبير والشعبي والسدي وإبراهيم وشريح : أن لهما التفريق بينهما بالطلاق إن رأياه ؛ لأن التحكيم توكيل <sup>(١)</sup> .

قال عبيدة السلماني : شهدت علياً - رضي الله عنه - وجاءته امرأة وزوجها ، مع كل واحد منهما فتأم من الناس ، فقال : ما شأنهما ؟ فأخبر بالشقاق بينهما ، فقال : ابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها ، ثم قال للحكمين : أتدريان ما عليكما ؟ إن عليكما إن رأيتم أن تفرقا فرفقتم ، وإن رأيتم أن تجمعما جمعتما . فقالت المرأة : رضيت بما في كتاب الله عليّ ولي <sup>(٢)</sup> . وقال الزوج : أما الفرقة فلا . فقال عليّ : كذبت حتى تقرّ بمثل الذي أقرت <sup>(٣)</sup> به <sup>(٤)</sup> .

والظاهر من هذا الكلام أن علياً - رضي الله عنه - رأى الفرقة من غير رضا الزوج ، ولذلك قال : كذبت ، ولم يقل : فلا أبعث الحكمين حتى ترضى .

(١) انظر : الطبري ٧٣/٥ - ٧٥ ، والقرطبي ١٧٦/٥ .

(٢) هنا عبارة : (وقال ولي) ، وهي زيادة من النسخ على الأغلب .

(٣) في (أ) : أقرب بالباء الموحدة ، وهو تصحيف ظاهر . والصواب بالتاء المثناة كما في (د) ، الكشف والبيان يأتي .

(٤) أخرجه الشافعي في الأم ١٩٥/٥ ، وقال الشافعي رحمه الله : حديث علي ثابت عندنا ، والطبري ٧١/٥ ، وعبدالرزاق في تفسيره ١٥٨/١ ، والثعلبي ٥١/٤ ب ، وعزاه السيوطي إلى عبدالرزاق في المصنف وسعيد بن جبير وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٢٧٩/٢ .

وإذا تعذر تنفيذ العقد بأحكامه فالوجه رفعه ، وهذا هو الظاهر الصحيح من مذهب الشافعي - رحمه الله - الذي نص عليه في كتاب الطلاق من أحكام القرآن<sup>(١)</sup> ، وهو اختيار المزني<sup>(٢)</sup> .

وقال الحسن : الحكمان يحكمان في الاجتماع ولا يحكمان في الفرقة إلا بأمرهما<sup>(٤)</sup> . وهذا أحد قولي الشافعي ، وقد نص عليه في المختصر ، وقال : لا بد من توكيل الزوج في الطلاق ؛ لأنَّ الطلاق إلى الأزواج<sup>(٥)</sup> .

قال الزجاج : وحقيقة أمر الحكمين أنهما<sup>(٦)</sup> يقصدان الإصلاح ، وليس لهما طلاق ، وإنما عليهما أن يُعرِّفا الإمام حقيقة ما وقفا عليه ؛ فإن رأى الإمام أن يُفرِّق فرَّق ، وإن رأى أن يجمع جمع ، وإن وكلَّ الحكمين بتفريق أو جمع فهما بمنزلته .

والذي فعله عليٌّ - رحمه الله - من قوله : وإن رأيتما أن تفرقا فرفقما ، تولية منه إياهما ذلك<sup>(٧)</sup> .

- 
- (١) انظر : الأم ٥ / ١٩٥ ، وأحكام القرآن للشافعي جمع البيهقي ١ / ٢١٢ ، وابن كثير ١ / ٥٣٩ .
- (٢) هو أبو إبراهيم إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل بن عمرو المزني المصري ، تلميذ الإمام الشافعي ، إمام علامة رأس في الفقه الشافعي وله المختصر مشهور متداول ، قال الشافعي : المزني ناصر مذهبي ، توفي - رحمه الله - سنة ٢٦٤ هـ . انظر : طبقات الفقهاء للشيرازي ١٠٩ ، وسير أعلام النبلاء ١٢ / ٤٩٢ ، وطبقات الشافعية للأسنوي ١ / ٢٨ .
- (٣) مختصر المزني ١٨٦ .
- (٤) أخرجه عبد الرزاق في تفسيره ١ / ١٥٩ ، والطبري بمعناه ٥ / ٧٢ ، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٢ / ٢٨ .
- (٥) انظر : مختصر المزني ١٨٦ .
- (٦) في (د) : (أن) .
- (٧) انتهى من معاني الزجاج ٢ / ٤٩ بتصرف يسير .

وقوله تعالى : ﴿يُوفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾<sup>(١)</sup> معنى التوفيق في اللغة هو تيسير وفق الشيء ، وهو ما يوافقه ، أي يساوي حالته ، ويقال : حلوبة فلان وفق عياله ؛ أي يُخرج من لبنها ما يكفي عياله ، على معنى أن ذلك مساوٍ لقدر حاجته<sup>(٢)</sup> .

قال الراعي :

أما الفقير الذي كانت حلوبته  
وفق العيال فلم يترك له سبب<sup>(٣)</sup>

فالموافقة المواساة<sup>(٤)</sup> في أمر من الأمور . والتوفيق بين النفسين إصلاح بينهما لمساواة فيه . وقوله تعالى : ﴿جَزَاءً وَفَاءً﴾ [النبا: ٢٦] ؛ أي على وفق أعمالهم .  
الليث يقول : لا يتوفق عبدٌ حتى يوفقه الله ، وإن فلاناً موفقٌ رشيد<sup>(٥)</sup> .

ووفق كل شيء ما يكون متفقاً معه ، كقوله :

يَهْوِينَ شَتَّى وَيَقَعْنَ وَفْقاً<sup>(٦)</sup>

(١) (بينهما) ليست في (أ) .

(٢) انظر : تهذيب اللغة ٤/ ٣٩٢٧ ، اللسان (وفق) ٨/ ٤٨٨٤ .

(٣) ديوانه ٦٤ ، تهذيب اللغة ٤/ ٣٩٢٧ ، اللسان (وفق) ٨/ ٤٨٨٤ . ومعنى : حلوبته : قيل : معيشته وقيل حولته ، والسبب يطلق على المال وعلى ذوات الشعر من البهائم ، انظر : اللسان (سبد) ٤/ ١٩١٨ . والشاهد أن وفق الشيء ما يساوي حالته أو يكفيه .

(٤) لعلها المساواة .

(٥) العين ٥/ ٢٢٦ ، وتهذيب اللغة (وفق) ٤/ ٣٩٢٧ .

(٦) العين ٥/ ٢٢٦ ، وانظر : لسان العرب (وفق) ٨/ ٤٨٨٤ .

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ . قال ابن عباس : يريد : عليماً بما في قلوبهم من المودة ، وخبيراً بما يكون إذا هو طلقها من وُجده عليها ، أو وُجدها عليه<sup>(١)</sup> .

٣٦ . وقوله تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا﴾ . قال الزجاج المعنى : أوصاكم الله بعبادته ، وأوصاكم بالوالدين إحساناً<sup>(٢)</sup> . وقال الفراء : وأحسنوا بالوالدين إحساناً . أمرهم بالإحسان<sup>(٣)</sup> .

قال ابن عباس : يريد البرّ بهما مع اللطف ولين الجانب ، ولا يُغلظ لهما الجواب ، ولا يُحدّ إليهما النظر ، ولا يرفع صوته عليهما ، كما قال الله : ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ [الإسراء: ٢٤] يكون بين أيديهما ذليلاً مثل العبد بين يدي السيد الفظّ الغليظ ، تذللاً لهما مع المحبة<sup>(٤)</sup> .

﴿وَبِذَى الْقُرْبَى﴾ ، القربى مصدر كالقربة<sup>(٥)</sup> ، ومثله البُشرى والرُّجعى .

قال ابن عباس : يصله ويعطف عليه<sup>(٦)</sup> . وقال الزجاج : أمر الله - عز وجل - بالإحسان إلى ذوي القربة بعد الوالدين<sup>(٧)</sup> .

﴿وَالْيَتَامَى﴾ قال ابن عباس : يرفق بهم ويدنيهم ويمسح رأسهم .

(١) لم أقف عليه ، وانظر : تنوير المقياس بهامش المصحف ٨٤ .

(٢) معاني القرآن وإعرابه ٤٩ / ٢ .

(٣) معاني القرآن ١ / ٢٦٦ ، وعبارته : أمرهم بالإحسان إلى الوالدين . وفي زاد المسير ٧٩ / ٢ : قال الفراء : أغراهم بالإحسان إلى الوالدين .

(٤) لم أقف عليه .

(٥) انظر : الطبري ٧٧ / ٥ .

(٦) انظر : تنوير المقياس بهامش المصحف ٨٤ .

(٧) معاني القرآن وإعرابه ٥٠ / ٢ .

﴿وَالْمَسْكِينِ﴾ قال : يريد : بذل يسر ، أو ردّ جميل <sup>(١)</sup> .

﴿وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى﴾ قال عامة المفسرين : يعني القريب في النسب الذي بينك وبينه قرابة ، وله حقوق ؛ حق القرابة وحق الجوار وحق الإسلام <sup>(٢)</sup> .

ودل كلام الزجاج على أنه أراد بالقربي هاهنا قرب الدار والمعرفة والاختلاط ؛ لأنه قال : هو الذي يقاربك ويعرفك <sup>(٣)</sup> . ويُقوي هذا أنه قابله بالجار الغريب في قوله : ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ ، فكما أن الغريب لا يعرفك لبعده داره فالجار ذي القربي هو الذي يعرفك لقرب داره وأرضه من دارك وأرضك <sup>(٤)</sup> .

والذي عليه المفسرون هو الأول .

وقوله تعالى : ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ .

الجنب نعت على فُعْل ، مثل : (أُحْد) في : ناقةٌ أُحْد ، وبابٌ غُلِق <sup>(٥)</sup> ، وقارورةٌ فُتِح . وأصله من الجنابة ضدَّ القرابة ، وهو البُعد <sup>(٦)</sup> .

(١) لم أقف عليه .

(٢) انظر : الطبري ٧٨/٥ ، وبحر العلوم ٣٥٣/١ ، والكشف والبيان ٥٢/٤ ، والنكت والعيون ٤٨٥/١ .

(٣) معاني القرآن وإعرابه ٥٠/٢ .

(٤) عبارة الزجاج في معانيه ٥٠/٢ : ﴿وَالْجَارِ الْجُنُبِ﴾ والجار القريب المتباعد . واستشهد على ذلك بيت من الشعر هو :

فلا تحرمني نائلاً عن جنابةٍ      فلإني امرؤٌ وسطَ القبابِ غريبٌ  
وسياقي .

(٥) في (أ) : (علق) بالعين المهملة .

(٦) انظر : الطبري ٨٠/٥ ، الحجة ١٥٨/٣ .

قال علقمة بن عبدة<sup>(١)</sup> :

فَلَا تُحَرِّمُنِي نَائِلًا عَنْ جَنَابَةٍ  
فَإِنِّي امْرُؤٌ وَسَطُ الْقَبَابِ غَرِيبٌ<sup>(٢)</sup>

وقال الأعشى<sup>(٣)</sup> :

أَتَيْتُ حُرَيْثًا زَائِرًا عَنْ جَنَابَةٍ  
وَكُنْ حُرَيْثٌ عَنْ عَطَائِي جَامِدًا<sup>(٤)</sup>

وقال آخر :

كِرَامٌ إِذَا مَا جَتَّتْهُمْ عَنْ جَنَابَةٍ      أَعْقَاءُ عَنْ جَارِ الْخَلِيطِ الْمَجَاوِرِ<sup>(٥)</sup>  
ورجل جُنُبٌ، إذا كان غريباً متباعداً عن أهله . وقوم أجَنَابٌ ، ورجل أَجَنَبٌ  
وأجنبي ، وهو البعيد منك في القرابة<sup>(٦)</sup> . وأصل الجنب التنحية والإبعاد ، ومنه

(١) هو علقمة بن عبدة بن ناشرة بن قيس التميمي ، شاعر جاهلي مجيد ، كان يلقب بالفحل لحادثة جرت بينه وبين امرئ القيس . توفي قبل الهجرة بنحو عشرين سنة . انظر : الشعر والشعراء ١٢٥ ، وطبقات الشعراء ٥٨ ، والأعلام ٤ / ٢٤٧ .

(٢) ديوانه ٣١ ، الكامل ١٦ / ٣ ، والاختياران للأخفش الأصغر ٦٥٦ ، وفيه : الديار بدل من القباب ، الزاهر ١ / ٤٣٠ . والجَنَابَةُ : البعد والغربة وهو الشاهد . والمعنى : لا تحرمني بعد غربة وبعد عن ديار . والبيت من قصيدة في فكاك أسر أخ له .

(٣) هو ميمون بن قيس بن جندل الوائلي - الأعشى الكبير - تقدمت ترجمته .

(٤) ديوانه ٤٣ ، والكامل ١٥ / ٣ ، والطبري ٨٠ / ٥ ، ومعاني الزجاج ٢ / ٥٠ ، والثعلبي ٤ / ٢٥ ب . وجاء في حاشية ديوانه : حُرَيْث : تصغير لكلمة حارث ، وهو ذم للحارث بن وعله بن مجالد الرقاشي . الجَنَابَةُ : البعد . وانظر : الكامل ٢ / ٩٠٢ ، ٩٠٣ .

(٥) البيت للراعي النميري في ديوانه ١٠٨ ، وتاريخ دمشق ٣٨ / ١٩٠ .

(٦) انظر : تهذيب اللغة ١ / ٦٦٣ ، واللسان (جنب) ٢ / ٦٩٢ .

قوله : ﴿وَأَجْنِبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ تَعْبُدَ الْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥] . والجانبان الناحيتان لتنجي كل واحدة<sup>(١)</sup> عن الأخرى<sup>(٢)</sup> .

وروى المفضل عن عاصم<sup>(٣)</sup> : ﴿وَالْجَارِ الْجُنْبِ﴾ بفتح الجيم وسكون النون<sup>(٤)</sup> ، وهو يحتمل معنيين :

أحدهما : أن يريد بالجنب الناحية ، ويكون المعنى على هذا : ذي الجنب ، فحذف المضاف ؛ لأن المعنى مفهوم ، ألا ترى أن الناحية لا يكون الجار إياها ، والمعنى : ذي ناحية ليس هو الآن بها ؛ أي هو غريب<sup>(٥)</sup> .

والآخر : أن يكون وصفاً ، مثل : ضرب وندب وفسل<sup>(٦)</sup> ، فهذا وصف يجري على الموصوف ، كما أن الجنب كذلك<sup>(٧)</sup> .

قال ابن عباس وعامتهم : الجار الجنب هو الذي ليس بينك وبينه قرابة<sup>(٨)</sup> . وله حق الجوار ، فإن كان من أهل دينك فله حق الإيمان<sup>(٩)</sup> .

(١) في (أ) : (واحد) بالتذكير .

(٢) انظر : معاني القرآن للأخفش ١/٤٤٦ ، والحجة ٣/١٥٨ .

(٣) هو أبو بكر عاصم بن أبي النجود بهدلة الأسدي الكوفي الإمام المقرئ وأحد القراء السبعة المشاهير الحجة ، وقد أخرج حديثه الجماعة ، توفي - رحمه الله - سنة ١٢٠ هـ ، انظر : السبعة ٦٩ ، ومشاهير علماء الأمصار ١٦٥ ، والتقريب ٢٨٥ رقم (٣٠٥٤) .

(٤) السبعة ٢٣٣ ، والحجة ٣/١٥٧ . وقال ابن مجاهد وأبو علي رحمهما الله : ولم يأت بها غيره . وانظر : معاني القراءات ١/٣٠٧ .

(٥) في الحجة ٣/١٥٨ : هو غريب عنها ، والكلام في توجيه القراءتين لأبي علي .

(٦) هكذا بالفاء عند أبي علي في الحجة ، وفي النسختين من المخطوط كأنها بالنون : (نسل) .

(٧) انتهى من الحجة ٣/١٥٨ .

(٨) تفسير ابن عباس ١٤٨ .

وأخرجه الطبري ٥/٧٩ ، ٨٠ عن ابن عباس ، وهو قول قتادة والسدي ومجاهد وابن زيد والضحاك كما أخرجه الطبري ، وانظر : الكشف والبيان ٤/٥٢ ب ، وزاد المسير ٢/٧٩ .

(٩) انظر : الطبري ٥/٧٩ ، وبحر العلوم ١/٣٥٣ .

ومعنى وصفه بالبُعد هاهنا أنه ليس من قومك ، ونُسبُه بعيد عنك ، ألا ترى أن مجاهداً وقتادة قالاً : هو جارك من قوم آخرين<sup>(١)</sup> .

ويحتمل أن يُراد بهذا البُعد بُعد الدار ، وهو الغريب من بلد غير بلدك يجاورك ، فهو متباعد عن أهله وبلده .

وإلى هذا ذهب الزجاج ، فإنه قال : هو الجار الغريب<sup>(٢)</sup> المتباعد<sup>(٣)</sup> .

وحكى ابن جرير عن نَوْفٍ البِكَالِي<sup>(٤)</sup> أنه ذهب إلى أن المراد بهذا البُعد بُعدُ الدين ، فقال في الجار الجنب : إنه الكافر<sup>(٥)</sup> . وقد قال النبي ﷺ في المشرك الجار : « له حق الجَوَار وإن كان مشركاً »<sup>(٦)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ ﴾ . قال ابن عباس وسعيد بن جبیر ومجاهد وقتادة والحسن والسدي والضحاك : هو الرفيق في السفر<sup>(٧)</sup> .

(١) أخرجه عنها عبد الرزاق في تفسيره ١٥٩/١ ، والطبري ٧٩/٥ .

(٢) في (د) : (القريب) ، وكذا في معاني الزجاج ، ولعل ما أثبتته هو الأولى .

(٣) معاني الزجاج ٥٠/٢ .

(٤) هو أبو عمرو نَوْف بن فضالة البكالي ، تابعي صالح ، شامي مستور ، أخرج له البخاري ومسلم ، وأما تكذيب ابن عباس له فلما رواه عن أهل الكتاب ، مات - رحمه الله - بعد سنة ٩٠ هـ ، انظر : مشاهير علماء الأمصار ١٢١ .

(٥) أخرجه الطبري ٨٠/٥ بلفظ : اليهودي والنصراني ، وانظر : زاد المسير ٧٩/٢ ، وابن كثير ٥٤٠/١ .

(٦) جزء من حديث أخرجه البزار بنحوه مطولاً ، كما في كشف الأستار ٣٨٠/٢ . وانظر : ابن كثير ٥٤١/١ ، والثعلبي في الكشف والبيان ٥٣/٤ أ ، وهذا لفظه ، وضعفه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦٤/١ بقوله : رواه البزار عن شيخه عبد الله ابن محمد الحارثي وهو وضاع .

(٧) قول ابن عباس في تفسيره ١٤٨ بلفظ : الرفيق فقط ، وأخرجه عن جميعهم الطبري ٨٠/٥ ، ٨١ ، إلا الحسن ، فانظر : ابن كثير ٨٤٠/١ .



قال عطاء عن ابن عباس : يريد صاحبك في السفر ، وهو جارك إلى جانبك ،  
فله حق الجوار وحق الصحبة<sup>(١)</sup> .

وهذا اختيار الفراء<sup>(٢)</sup> والزجاج<sup>(٣)</sup> وابن قتيبة<sup>(٤)</sup> .

وقال علي وابن مسعود وابن أبي ليلى<sup>(٥)</sup> وإبراهيم : هو زوجتك تكون معك  
إلى جنبك<sup>(٦)</sup> .

وقال ابن جريج وابن زيد : هو الذي يلزمك ويصحبك رجاء خيرك  
ونفعك<sup>(٧)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَأَبْنِ السَّبِيلَ﴾ . هو الضيف ، يجب قراه إلى أن يبلغ حيث  
يريد .

قال ابن عباس ومجاهد والربيع : يريد عابر السبيل ، تُرويه وتُطعمه حتى  
يرحل عنك<sup>(٨)</sup> .

﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ يعني المماليك .

(١) الذي وقفت عليه نحو ذلك من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في تفسيره ١٤٨ ، وأخرجه الطبري ٨٠ / ٥ .

(٢) في معاني القرآن ١ / ٢٦٧ .

(٣) في معاني القرآن وإعرابه ٥٠ / ٢ .

(٤) في غريب القرآن ١١٩ .

(٥) هو عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري المدني ، تقدمت ترجمته .

(٦) أخرج الآثار عنهم الطبري ٨١ / ٥ ، ٨٢ ، وانظر : زاد المسير ٨٠ / ٢ .

(٧) ابن جرير روى نحو ذلك عن ابن عباس ، وهذا لفظ ابن زيد أخرج ذلك الطبري ٨٢ / ٥ ، وانظر :  
زاد المسير ٨٠ / ٢ .

(٨) أخرجه عن مجاهد عبدالرزاق في تفسيره ١ / ١٥٩ ، وذلك عنه وعن الربيع ، والطبري ٨٣ / ٥ .

قال ابن عباس : يريد المملوك ، تُحسن رزقه وتحتمل مساوئه وتعفو عنه في ما يُخطئ ، فإن لاء ملك فاحسبه وأنت مُحسن ، وإن خالفك في الملاءمة فبعه لعله يوافق غيرك وتبرأ من إثمه<sup>(١)</sup> .

وروى عمر بن الخطاب أن رسول الله ﷺ قال : «من ابتاع شيئاً من الخدم فلم يوافق شيمته شيمته فليبع ويشتر حتى يوافق شيمته شيمته ، فإن الناس شيمٌ ، ولا تعذبوا عباد الله»<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ [النساء : ٣٦] المختال : ذو الخيلاء والكبر<sup>(٣)</sup> .

قال ابن عباس : يريد بالمختال العظيم في نفسه ، الذي لا يقوم بحقوق الله<sup>(٤)</sup> .  
قال الزجاج : وإنما ذكر الاختيال هاهنا ؛ لأنَّ المختال يأنف من ذوي قراباته إذا كانوا فقراء ، ومن جيرانه إذا كانوا كذلك ، فلا يُحسن عشرتهم<sup>(٥)</sup> .

وذكرنا اشتقاقه في اللغة عند قوله : ﴿ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ ﴾ [آل عمران : ١٤] .

ومعنى الفخر في اللغة هو البذخ والتطاول ، والفخور الذي يعدد مناقبه كبراً وتطاولاً<sup>(٦)</sup> .

(١) لم أقف عليه .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) غريب القرآن لابن قتيبة ١١٩ ، وانظر : الطبري ٨٤ / ٥ ، وبحر العلوم ٣٥٤ / ١ .

(٤) لم أقف عليه .

(٥) معاني القرآن وإعرابه ٥١ / ٢ ، وانظر : زاد المسير ٨١ / ٢ .

(٦) انظر : تهذيب اللغة ٣ / ٢٧٥٠ ، وأساس البلاغة ١٨٩ / ٢ ، واللسان (فخر) ٣٣٦١ / ٦ .

قال ابن عباس : هو الذي يفخر على عباد الله بما خوّله الله من كرامته وما أعطاه من نعمته<sup>(١)</sup> .

٣٧ . قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ . جازئ أن يكون موضع (الذين) نصباً على البذل<sup>(٢)</sup> . المعنى : أن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً ، ولا يحب الذين يبخلون .

وجازئ أن يكون رفعه على الابتداء ويكون الخبر : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ [النساء : ٤٠] ؛ أي لا يظلمهم مثقال ذرة . قاله الزجاج<sup>(٣)</sup> .

والأولى أن يكون مستأنفاً ؛ لأن الآية نازلة في اليهود<sup>(٤)</sup> . ومعنى البخل في كلام العرب منع الإحسان ، وفي الشريعة منع الواجب<sup>(٥)</sup> .

وفيه أربع لغات : البخل مثل الفقر ، والبخل مثل الكرم ، والبخل مثل الفقر ، والبخل بضميتين . ذكره المبرد ، وقال : ونظيره أرض جرز ، وفيه اللغات الأربع<sup>(٦)</sup> .

(١) لم أقف عليه ، وانظر : النكت والعيون ٤٨٩ / ١ .

(٢) على البذل من من قوله : «من كان مختالاً» ، انظر : إعراب القرآن للنحاس ٤١٦ / ١ .

(٣) معاني القرآن وإعرابه ٥١ / ٢ ، بتصرف ، وانظر : الطبري ٨٥ / ٥ ، وإعراب القرآن للنحاس ٤١٦ / ١ ، والدر المصون ٦٧٦ / ٣ .

(٤) انظر : الطبري ٨٥ / ٥ ، والنكت والعيون ٥١ / ٢ ، والكشف والبيان (٤ / ٥٤ أ) ، والنكت والعيون ٤٨٧ / ١ .

(٥) الكشف والبيان ٤ / ٥٤ أ ، وانظر : المفردات (٣٨) ، وعمدة الحفاظ (بخل) ٤٠ .

(٦) لم أقف على كلام المبرد في ما بين يدي من مصنفاته ، وقد ذكر نحو كلامه الثعلبي في الكشف والبيان (٤ / ٥٤ ب) ، وانظر : معاني الزجاج ٥١ / ٢ ، وبحر العلوم ٣٥٤ / ١ ، وعمدة الحفاظ (بخل) ٤٠ .

وأجمعوا على أن الآية نازلة في اليهود<sup>(١)</sup> .

واختلفوا في معنى هذا البخل ، فذكر فيه قولان : أحدهما : أن المراد به البخل بالعلم ، وهو قول سعيد بن جبير والكلبي ومقاتل .

قال سعيد : هذا في العلم ليس في الدنيا منه شيء<sup>(٢)</sup> .

وقال الكلبي : هم اليهود ، بخلوا أن يُصدّقوا من أتاهم صفة محمد ﷺ ونعته ، وأمروا قومهم بالبخل ، وهو كتمان أمره<sup>(٣)</sup> .

وقال مقاتل : ﴿ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ ﴾ رؤوس اليهود ، ﴿ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ ﴾ كانوا يأمرون سفلتهم بكتمان نعت محمد ﷺ<sup>(٤)</sup> .

واختار الزجاج هذا القول ، فقال : هم اليهود بخلوا بعلم ما كان عندهم من مبعث النبي ﷺ<sup>(٥)</sup> .

القول الثاني : أن هذا البخل معناه البخل بالمال ، وهو قول ابن عباس وابن زيد<sup>(٦)</sup> .

(١) دعوى الإجماع غير مسلمة ، فقد اختلف في نزولها ، لكن كونها في اليهود هو قول الأكثر ، انظر :

الكشف والبيان ٤ / ٥٤ أ ، والنكت والعيون ١ / ٤٨٧ .

(٢) أخرج الأثر عنه : الطبري ٥ / ٨٦ ، والثعلبي (٤ / ٥٤ أ) .

(٣) أورده المؤلف بنحوه في أسباب النزول ١٥٦ ، وانظر : تنوير المقباس بهامش المصحف (٨٤) .

(٤) تفسير مقاتل ١ / ٣٧٢ ، وانظر : بحر العلوم ١ / ٣٥٤ .

(٥) معاني القرآن وإعرابه ٢ / ٥١ .

(٦) انظر : الطبري ٥ / ٨٦ ، وزاد المسير ٢ / ٨٢ .

قال ابن عباس في رواية عطاء : ثم ذكر اليهود فقال : ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ  
النَّاسَ بِالْبُخْلِ﴾ يريد يبخلون بأموالهم عمن هو دونهم من المؤمنين في المال ،  
وهو أكرم على الله منهم<sup>(١)</sup> .

وقال في رواية غيره<sup>(٢)</sup> : نزلت في رؤساء اليهود ؛ كانوا يأتون رجلاً من  
الأنصار ينتصحوهم<sup>(٣)</sup> ، ويقولون لهم : لا تُنفقوا أموالكم فإننا نخشى عليكم  
الفقر ، ولا تدرون ما يكون<sup>(٤)</sup> .

وروي مثل هذا القول عن مجاهد والسدي ، قال : هم اليهود بخلوا بما أُعطوا  
من الرزق<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : قال ابن عباس : يريد العلم بما في التوراة مما عظم الله به أمر  
محمد ﷺ وأمة<sup>(٦)</sup> .

وقال مقاتل : يعني ما في التوراة من أمر محمد ونعته<sup>(٧)</sup> .

وهذا قول عامة المفسرين ، فالفضل هاهنا هو ما أوتوا من العلم ، برسالة  
النبي ﷺ .

- 
- (١) لم أقف على رواية عطاء ، وانظر : الدر المنثور ٢/ ٢٨٩ .  
(٢) رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس . انظر : الطبري ٥/ ٨٦ .  
(٣) عند الطبري ٥/ ٨٦ : «وينتصحون لهم» ، وكذا في زاد المسير ٢/ ٨١ ، وفي الدر المنثور ٢/ ٢٨٩ :  
«وينتصحون لهم» .  
(٤) أخرجه الطبري ٥/ ٨٦ بأطول من ذلك ، وكذا ابن إسحاق وابن المنذر وابن أبي حاتم .  
انظر : الدر المنثور ٢/ ٢٨٩ ، وذكره الثعلبي (٤/ ٥٤ ب) ، وابن الجوزي ٢/ ٨١ .  
(٥) المأثور عن مجاهد والسدي أن المراد كتان صفة النبي ﷺ ونبوته ، انظر : الطبري ٥/ ٨٥ ، والنكت  
والعيون ١/ ٤٨٧ ، وزاد المسير ٢/ ٨٢ .  
(٦) أخرج معناه في الأثر المتقدم عن ابن عباس من رواية سعيد بن جبير : الطبري ٥/ ٨٦ .  
(٧) انظر : بحر العلوم ١/ ٣٥٤ .

٣٨. قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ﴾ الآية . إن شئت عطف في هذه الآية على الذين في الآية التي قبلها ، وإن شئت جعلته في موضع الخفض عطفاً على قوله : ﴿لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾<sup>(١)</sup> .

قال السدي : نزلت في المنافقين<sup>(٢)</sup> . واختاره الزجاج<sup>(٣)</sup> ، وهو الوجه ؛ لذكر الرياء هاهنا ، وهو ضرب من النفاق ، وقال بعضهم : نزلت في مشركي مكة المتفقين على عداوة رسول الله ﷺ<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا﴾

معنى القرين في اللغة هو الذي يقارنك ويصاحبك<sup>(٥)</sup> ، من قولهم : قرنت الشيء بغيره إذا شددته إليه<sup>(٦)</sup> .

وقيل : إنما اتصل الكلام هاهنا بذكر الشيطان تقريباً لهم على طاعة الشيطان . وعلى هذا دل كلام أبي إسحاق ؛ لأنه قال : أي من يكن عمله بما يُسول له الشيطان فبئس العمل عمله<sup>(٧)</sup> .

(١) انظر : الطبري ٨٧/٥ ، ومعاني الزجاج ٥١/٢ ، وإعراب القرآن للنحاس ٤١٦/١ ، ٤١٧ ، والكشف والبيان (٤/٥٤ ب) ، ومعالم التنزيل ٢١٤/٢ .

(٢) الكشف والبيان (٤/٥٤ ب) ، وانظر : معالم التنزيل ٢١٤/٢ ، وزاد المسير ٨٣/٢ .

(٣) انظر : معاني القرآن وإعرابه ٥١/٢ .

(٤) الكشف والبيان (٤/٥٤ ب) ، وانظر : معالم التنزيل ٢١٤/٢ ، وزاد المسير ٨٣/٢ .

(٥) انظر : الطبري ٨٨/٥ ، وإعراب القرآن للنحاس ٤١٧/١ ، والنكت والعيون ٤٨٧/١ ، واللسان (قرن) ٣٦١١/٦ .

(٦) انظر : معجم مقاييس اللغة ٧٦/٥ ، وأساس البلاغة ٢٤٨/٢ ، وزاد المسير ٨٣/٢ ، واللسان (قرن) ٣٦١١/٦ .

(٧) معاني القرآن وإعرابه ٥١/٢ .

وقال الكلبي : هذا في الآخرة ، يجعل الله الشياطين قراءهم في النار ، يقرن مع كل كافر شيطان في سلاسل النار<sup>(١)</sup> . يقول الله : ﴿ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا ﴾ صاحباً ﴿ فَسَاءَ قَرِينًا ﴾ يقول : بئس صاحب الشيطان .

وقوله تعالى : ﴿ فَسَاءَ قَرِينًا ﴾ قد ذكرنا معنى ساء في هذه السورة . وانتصب (قريناً) هاهنا على التمييز والتفسير<sup>(٢)</sup> ؛ لأن (ساء) معناه (بئس) ، و(بئس) تنصب النكرة ، كقولك : بئس رجلاً زيد ؛ لأنك إذا قلت : بئس ، جاز أن تذكر رجلاً أو حماراً ، فإذا ذكرت نوعاً ميزته من سائر الأنواع<sup>(٣)</sup> ، وفيه ضمير فاعل لأنه فعل ، والفعل لا يخلو من الفاعل ، فصار المميز<sup>(٤)</sup> كالمفعول فلهذا نصب . وقد استوفينا (القول)<sup>(٥)</sup> في (نعم ، وبئس) .

٣٩ . قوله تعالى : ﴿ وَمَا ذَا عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ ﴾ الآية . هذا احتجاج على هؤلاء الذين ذكرهم الله بأنهم لا يؤمنون بالله ، والمعنى أن الإنسان يُجاسب نفسه في ما عليه وله ، فإذا ظهر له ما عليه في فعل شيء من استحقاق العقاب ، وما له في تركه من استحقاق الثواب عمل على ذلك في تركه والانصراف عنه .

ومعنى الآية كأن الله تعالى يقول : ليتفكروا ولينظروا ماذا عليهم في الإيمان لو آمنوا ؟ وهو استفهام في معنى الإنكار .

- 
- (١) انظر : بحر العلوم ١/ ٣٥٤ ، وزاد المسير ٢/ ٨٣ ، وتنوير المقباس بهامش المصحف ص ٨٥ .  
 (٢) انظر : معاني القرآن للفراء ١/ ٢٦٧ ، ومعاني الزجاج ٢/ ٥٢ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/ ٤١٧ ، والكشف والبيان (٤/ ٥٥ أ) .  
 (٣) انظر : معاني القرآن للفراء ١/ ٢٦٧ .  
 (٤) في (أ) : (المميز) .  
 (٥) ليس في (د) .

ويصلح أن يكون (ما) و(ذا) اسماً واحداً ، فيكون المعنى : وأي شيء عليهم<sup>(١)</sup> ، ويجوز أن يكون (ذا) في معنى الذي ، وتكون (ما) وحدها اسماً ، ويكون المعنى : وما الذي عليهم لو آمنوا<sup>(٢)</sup> .

وقد بسطنا الكلام في تفسير (ماذا) في موضعين في سورة البقرة<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ .

قال ابن عباس : يريد بنية صادقة ، يصدق القلبُ اللسان ، ويصدق اللسانُ القلب<sup>(٤)</sup> .

﴿وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ﴾ يريد : يصدقوا مما تفضل الله به عليهم<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيماً﴾ . تأويله : لا ينفعهم ما ينفقونه على جهة الرياء ؛ لأن الله بهم عليم مجاز لهم بما يسرون من قليل أو كثير<sup>(٦)</sup> .

٤٠ . قوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظِلُّمُ مَثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ الآية . قد ذكرنا أن الظلم يستعمل في معان كثيرة ، وهو هاهنا بمعنى النقص .

قال ابن عباس : يريد لا ينقص مثقال ذرة<sup>(٧)</sup> .

(١) انظر : الطبري ٨٨ / ٥ ، وإعراب القرآن للنحاس ١ / ١٧٤ .

(٢) انظر : إعراب القرآن للنحاس ١ / ١٧٤ ، والكشف والبيان : (٤ / ٥٥ أ) .

(٣) انظر : البسيط بتحقيق د . الفوزان [البقرة : ٢١٥] .

(٤) لم أقف عليه .

(٥) انظر : الوسيط ٢ / ٥٥٠ ، وزاد المسير ٢ / ٨٣ .

(٦) انظر : الطبري ٨٨ / ٥ ، والوسيط ٢ / ٥٥٠ ، وزاد المسير ٢ / ٨٣ .

(٧) أورده المصنف في الوسيط ٢ / ٥٥٠ من رواية عطاء ولم أقف عليه ، وانظر : الكشف والبيان (٤ / ٥٥ أ) .



والمثقال مقدار الشيء في الثقل ، وهو مفعال من الثقل ، يقال : هذا على مثقال هذا ، أي وزن هذا . ومعنى ﴿مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ ؛ أي ما يكون وزنه وزن الذرة<sup>(١)</sup> .

وأما الذَّرَّةُ فهي النملة الحميراء الصغيرة في قول أهل اللغة<sup>(٢)</sup> ، وهو قول ابن عباس<sup>(٣)</sup> وابن زيد<sup>(٤)</sup> .

وروى يزيد بن الأصم<sup>(٥)</sup> عن ابن عباس في هذه الآية قال : أدخل ابن عباس يده في التراب ، ثم رفعها ، ثم نفخ فيه فقال : كل واحدة من هؤلاء ذرَّة<sup>(٦)</sup> .

والمراد من هذا : لا يظلم قليلاً ولا كثيراً ، ولكن الكلام خرج على أصغر ما يتعارفه الناس ، يدل على هذا قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ الْنَّاسَ شَيْئًا﴾ [يونس : ٤٤] .

قال ابن عباس : نزل قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ في المنافقين ، وقوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً﴾ في المؤمنين . يقول : لا ينقص ﴿مِثْقَالَ﴾ ذرة من<sup>(٧)</sup> عمل منافق إلا جازاه بها رواه عطاء عنه<sup>(٨)</sup> .

(١) انظر : غريب القرآن لابن قتيبة ١١٩ ، والطبري ٨٨ / ٥ ، ومعاني الزجاج ٥٢ / ٢ ، والنكت والعيون ٤٨٨ / ١ .

(٢) انظر : اللسان (ذر) ١٤٩٤ / ٣ .

(٣) أخرج الأثر عنه الطبري ٨٩ / ٥ ، وذكره الثعلبي (٤ / ٥٥) ، وانظر : زاد المسير ٨٥ / ٢ ، والدر المنثور ٢٩٠ / ٢ .

(٤) لم أقف على قوله ، وقد خرج الطبري مثل هذا القول عن يزيد بن هارون كما في تفسير الطبري ٨٩ / ٥ ، فيحتمل أن (يزيد) تصحف من النساخ إلى ابن زيد ، والله أعلم .

(٥) هو أبو عوف يزيد بن عمرو (الأصم) بن عبيد البكائي المدني ، من ثقات التابعين ، وهو ابن خالة ابن عباس - رضي الله عنهما - توفي - رحمه الله - سنة ١٠٣ هـ ، انظر : تاريخ الثقات ٣٦٠ / ٢ ، والتقريب : رقم (٧٦٨٥) .

(٦) انظر : زاد المسير ٨٥ / ٢ .

(٧) ليس في (د) .

(٨) لم أقف عليه ، وانظر : تنوير المقياس بهامش المصحف ٨٥ .

وقال آخرون : هذا على العموم<sup>(١)</sup> . ثم اختلفوا ؛ فذهب بعضهم في تأويله إلى ما رواه أنس أن النبي ﷺ قال : « وإن الله لا يظلم حسنة ، أما المؤمن فيثاب عليها الرزق في الدنيا ، ويجزى بها في الآخرة ، وأما الكافر فيُطعم بها في الدنيا ، فإذا كان يوم القيامة لم تكن له حسنة »<sup>(٢)</sup> .

وذهب بعضهم إلى تأويل هذه الآية : إن الله لا يظلم مثقال ذرة للخصم على الخصم ، بل يأخذ له ومنه ، ولا يظلم مثقال ذرة تبقى للخصم ، بل يشبه عليها ويُضعفها له . واحتجوا بما روي عن ابن مسعود أنه قال : يُؤتى بالعبد يوم القيامة وينادي منادٍ على رؤوس الأولين والآخرين : هذا فلان بن فلان ، من كان له عليه حق فليأت إلى حقه ، ثم يقال له : آت هؤلاء حقوقهم . فيقول : يا رب من أين وقد ذهبت الدنيا ؟ فيقول الله للملائكة في أعماله الصالحة : فأعطوهم منها ، فإن بقي مثقال ذرة من حسنة ضَعَفَهَا اللهُ تعالى لعبده وأدخله الجنة بفضل رحمته .

ومصدق ذلك في كتاب الله ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً﴾ . الأصل : وإن تكن (بالنون) كقوله : ﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾ [النساء : ١٣٥] ، وذلك أن النون إذا سكنت<sup>(٤)</sup> للجزم

(١) أي عموم المؤمنين والكافرين .

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٠٨) كتاب صفات المنافقين باب : جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا .

(٣) أخرجه بنحوه الطبري ٨٩/٥ ، ٩٠ بأكثر من طريق ، وابن أبي حاتم ونقله ابن كثير ٥٤٤ / ١ عنه بإسناده ثم قال : ولبعض هذا الأثر شاهد في الحديث الصحيح ، وصحح إسناده ابن أبي حاتم أحمد شاكراً في تحقيقه للطبري ، وقال عن هذا الأثر : « والحديث أثر موقوف على ابن مسعود ، ولكني أراه من المرفوع حكماً ، فإن ما ذكره ابن مسعود مما لا يعرف بالرأي ، وما كان ابن مسعود ليقول هذا من عند نفسه ، وليس هو ممن ينقل عن أهل الكتاب ولا يقبل الإسرائيليات » . وانظر : الدر المنثور ٢٩٠ / ٢ .

(٤) في (د) : (سقطت) .

وسقطت الواو لسكونها وسكون النون فصار (تكن) ، ويجوز حذف النون من تكن ؛ لأنها ساكنة وهي تشبه حروف اللين ، وحروف اللين إذا وقعت طرفاً سقطت ، كقولك : لم أدر ، وإن تدع ، كذلك حُذفت هذه النون استخفافاً لكثرة الاستعمال كما قالوا : لا أدر ولم أبل ، والأصل : لم أبال ولا أدري .

ووجه شبه النون بحروف اللين أنَّ الغنة التي في النون كاللين الذي في حروف اللين ، وأيضاً فإنها تحذف لالتقاء الساكنين ، كما حذفوهن كذلك في نحو : غزا القوم ، وتغطي ابنك وتصبو<sup>(١)</sup> المرأة . ألا ترى أنك لم تظهر الألف ولا الباء<sup>(٢)</sup> ولا الواو في اللفظ ، بل حذفتهن لاجتماع الساكنين . وكذلك يفعلون في النون فيقولون : ملآن ؛ أي من الآن<sup>(٣)</sup> ، وأنشد سيبويه :

فلست بآتيه ولا أستطيعه

ولك اسقني إن كان مأوُك ذا فضل<sup>(٤)</sup>

وأنشد قطرب :

لم يك الحق سوى أن هاجه رسم دار قد تعفَى بالسرر<sup>(٥)</sup>

يريد بالأول : ولكن ، والثاني : لم يكن ، فلم يحركا وحذفا .

(١) هكذا في (أ) ولعل الصواب من دون ألف .

(٢) هكذا في (أ) بالباء الموحدة ، ولعل الصواب : ولا الباء بالمشاة التحتية ، وهو كما في (د) .

(٣) انظر : سر صناعة الإعراب ٢/ ٥٤٠ ، ٥٤٠ ، والخصائص ١/ ٩٠ ، وعمدة الحفاظ (كون) (٥٠٥) .

(٤) الكتاب ١/ ٢٧ ، وعزا البيت إلى النجاشي (قيس بن عمرو الحارثي) وهو يصف ذئباً ، انظر : الخصائص ١/ ٣١٠ ، وسر صناعة الإعراب ٢/ ٤٤٠ ، ٥٤١ بتحقيق هنداوي ، وانظر : الإنصاف ٥٤٦ بتحقيق عبد الحميد .

(٥) البيت لحسيل بن عرفة ، (شاعر جاهلي) ، والضمير في هاجه يعود على عائق في بيت قبله ، والسرر : اسم موضع قرب مكة . انظر : النوادر لأبي زيد (٧٧) ، وسر صناعة الإعراب ٢/ ٤٤٠ ، ٥٤٠ بتحقيق هنداوي ، والخصائص ١/ ٩٠ .

جعلوا النون أيضاً علماً للرفع في نحو : يقومان ويقومون وتقومين ، كما جعلوا الواو والألف علماً له ، نحو : أخوك وأبوك ، والزيدان ، والزيدون ، إلى غير ذلك مما يطول ذكره<sup>(١)</sup> .

وقرئ قوله : (حسنة) بالرفع والنصب<sup>(٢)</sup> ؛ فمن رفع فهي اسم كان ولا خبر لها هاهنا ، وهي في مذهب التمام على معنى : وإن تحدثت حسنة ، أو إن تقع حسنة . ومن نصب كان المعنى : وإن تكن فعلت حسنة .

والنصب حسن ، لتقدم ذكر (مثقال ذرة) ، فتجعل الذرة اسماً وحسنة الخبر ، على تقدير : وإن تكن الذرة حسنة يضاعفها الله<sup>(٣)</sup> .

قال ابن عباس : ﴿وإن تك حسنة﴾ يريد : من مؤمن ﴿يُضَاعَفْهَا﴾ يريد : عشرة أضعافها<sup>(٤)</sup> .

وقال السدي : هذا عند الحساب والقصاص فمن بقي له من الحسنات شيء يضاعفه بسبعمئة ، وإلى الأجر العظيم<sup>(٥)</sup> .

ولهذا كان يقول بعض الصالحين : فصلت<sup>(٦)</sup> حسناتي سيئاتي بمثقال ذرة أحب إلي من الدنيا وما فيها<sup>(٧)(٨)</sup> .

(١) سر صناعة الإعراب ٢/ ٤٤٠ ، وانظر : الكتاب ١/ ١٩ .

(٢) بالرفع لأبي جعفر ونافع وابن كثير ، وبالنصب لبقية العشرة . انظر : السبعة ٢٣٣ ، والحجة ٣/ ١٦٠ ، والميسوط (١٥٦) ، والنشر ٢/ ٢٤٩ .

(٣) انظر : الحجة ٣/ ١٦٠ ، وإعراب القراءات السبع ١/ ١٣٣ ، ومعاني القراءات ١/ ٣٠٨ .

(٤) أوردته المؤلف في الوسيط ٢/ ٥٥١ ، وانظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٥ .

(٥) لم أقف عليه .

(٦) هكذا ، ولعل الصواب : لو فصلت .

(٧) هذا القول لقتادة ، أخرجه عنه عبدالرزاق في تفسيره ١/ ١٦٠ ، والطبري ٥/ ٨٨ .

(٨) ما بين القوسين لم يتضح كاملاً في (أ) بسبب الطمس والتآكل في النسخة .

وقوله تعالى : ﴿وَيُؤْتِي مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ قال عطاء : يريد مِنْ عِنْدِهِ أَجْرًا عَظِيمًا يتفضل عليه بأكثر من العشرة الأضعاف<sup>(١)</sup>.

وقال الكلبي : الأجر العظيم الجنة<sup>(٢)</sup>.

وقال الحسن : هذا أحب إلى العلماء ؛ أن لو قال : الحسنة بمائة ألف وهو كقوله : ﴿لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ﴾ [القدر: ٣] ولم يقل مثل ألف شهر<sup>(٣)</sup>.

وقال أبو عثمان النهدي<sup>(٤)</sup> : بلغني عن أبي هريرة<sup>(٥)</sup> أنه قال : إن الله - عز وجل - يُعطي عبده المؤمن بالحسنة الواحدة ألف ألف حسنة ، فقضي أن انطلقت حاجاً أو معتمراً ، فلقيته فقلت : بلغني عنك أنك تقول : إن الله - عز وجل - يُعطي عبده المؤمن بالحسنة ألف ألف حسنة . قال أبو هريرة : لم أقل ذلك ، ولكني قلت : إن الحسنة تضاعف ألفي ألف<sup>(٦)</sup> حسنة ثم تلا هذه الآية وقال : إذا قال الله عز جل : ﴿أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فمن يقدر قدره<sup>(٧)</sup>.

وسنذكر اللغات في لدن والكلام فيه في سورة الكهف إن شاء الله .

- (١) أورده المؤلف في الوسيط ٥٥٢/٢ دون نسبة إلى عطاء ، ولم أقف عليه .
- (٢) انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٥ ، وقد ورد هذا التفسير عن ابن مسعود ، وسعيد بن جبير وابن زيد . أخرج ذلك عنهم الطبري ٩١/٥ ، ٩٢ .
- (٣) لم أقف عليه .
- (٤) هو عبد الرحمن بن مل - بميم مثلثة ولام ثقيلة - النهدي ، مشهور بكنيته ، من كبار الرواة الثقة وهو من المخضرمين ، وكان من العباد . توفي - رحمه الله - سنة ٩٥ هـ ، وله من العمر ١٣٠ سنة أو أكثر . انظر : سير أعلام النبلاء ١٧٥/٤ ، وتقريب التهذيب (٤٠١٧) (٣٥١) .
- (٥) تقدمت ترجمته .
- (٦) في (د) : (ألف ألف) .
- (٧) أخرجه بنحوه وآخره مرفوعاً الإمام أحمد ٢/٢٩٦ ، والطبري ٩١/٥ ، والثعلبي ٥٧/٤ ، وعزاه ابن كثير ١/٥٤٥ إلى ابن أبي حاتم ، والسيوطي في الدر المنثور ٢/٢٩١ إلى ابن أبي شيبة أيضاً .

٤١. قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ . قال الزجاج والأكثر: أي فكيف تكون حال هؤلاء القوم الذين ذكرهم الله من المنافقين والمشركين يوم القيامة ، وحذف (تكون) لأن في الكلام دليلاً على ما حذف .

وكيف (لفظها)<sup>(١)</sup> لفظ الاستفهام ، ومعناها هاهنا التوبيخ<sup>(٢)</sup> .

والاستفهام كثيراً ما يرد بمعنى التوبيخ ، وقد (ذكرنا)<sup>(٣)</sup> لم أجاز أن يتضمن الاستفهام التوبيخ والإنكار في مواضع مما مضى<sup>(٤)</sup> .

وقال صاحب النظم : هذا فصل منسوق فيه (على ما)<sup>(٥)</sup> قبل من قوله : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ﴾ وتوكيد لما تقدم من الخبر ، وتحقيق لما بعده ، على تأويل : إن الله لا يظلم مثقال ذرة ، فكيف يظلمه إذا كان يوم القيامة ؟ ففي قوله : (فكيف) طَرَفٌ من الإنكار ؛ أي إنَّ ذلك لا يكون في وقت من الأوقات<sup>(٦)</sup> .

فعلى القول الأول<sup>(٧)</sup> في (كيف) توبيخ للقوم الذين مضى ذكرهم ، وعلى القول الثاني<sup>(٨)</sup> فيه إنكار لظلم الله أحداً .

ومعنى قوله : ﴿جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ قال ابن عباس : يريد : أتيناهم<sup>(٩)</sup> .

(١) ليس في (د) .

(٢) معاني الزجاج ٥٣/٢ ، وانظر : زاد المسير ٨٥/٢ .

(٣) ما بين القوسين ليس في (د) .

(٤) انظر : مثلاً [البقرة: ٢٨، ٧٥، ١٣٣] .

(٥) ما بين القوسين غير واضح في (أ) .

(٦) الظاهر أنه انتهى كلام صاحب النظم .

(٧) الظاهر أنه يريد قول الزجاج .

(٨) أي قول صاحب النظم .

(٩) لم أقف عليه ، وعليه علامات الغرابة ؛ لأن النص واضح .

قال المفسرون : يُؤتى بنبي كل أمة يشهد عليها ولها<sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾ ؛ أي على هؤلاء المنافقين والمشركين الذين ذكرهم يشهد عليهم بما فعلوا<sup>(٢)</sup> .

٤٢ . قوله تعالى : ﴿ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا ﴾ يوم في قوله : ﴿ يَوْمَئِذٍ ﴾ ظرف لـ (يود) ، وهو مضاف إلى إذ ، وذلك نحو قولهم : ليلتئذ ، وساعتئذ ، وحينئذ . ودخل التنوين في إذ بدلاً من الإضافة ، وذلك أَنَّ أصل هذا أن تكون إذ مضافة إلى جملة ، إما من مبتدأ وخبر ، نحو : جئتكَ إذ زيد أمير ، وقصدتكَ إذ الخليفة عبد الملك ، قال الله تعالى : ﴿ إِذِ الْأَغْلُلُ فِيَّ اعْتَقَتْهُمْ ﴾ [غافر : ٧١] ، وقال القطامي<sup>(٣)</sup> :

إذا الفوارس من قيسٍ بشكتها      حولي شهودٌ وما قومي بشهادٍ<sup>(٤)</sup>

وإما من فعل وفاعل نحو : قمت إذ قام<sup>(٥)</sup> زيد ، وجلست إذ سار محمد . قال الله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ ﴾ [البقرة : ٣٠] ﴿ وَإِذْ قُلْتُمْ نَفْسًا ﴾ [البقرة : ٧٢] ثم اقتطع المضاف إليه إذ في مثل هذا ، ومثله قوله : ﴿ مِنْ عَذَابٍ يَوْمَئِذٍ ﴾ [المعارج : ١١] و ﴿ يَوْمَئِذٍ يَصْدَعُونَ ﴾ [الروم : ٤٣] .

والتقدير في هذه الآية وفي غيرها : يوم إذ ذاك كذلك ، فلما حذف المضاف إليه إذ عوض منه التنوين ، فدخل وهو ساكن على الذال وهي ساكنة ، فكسرت الذال

(١) انظر : الطبري ٩٢ / ٥ ، ومعاني الزجاج ٥٤ / ٢ .

(٢) الأولى عدم تخصيص الإشارة ، فشهادة الرسول ﷺ على أمته جميعاً ، انظر : الطبري ٩٢ / ٥ ، وابن كثير ٥٤٦ / ١ ، ٥٤٧ .

(٣) هو أبو سعيد عمير بن شبيب بن عمر التغلبي ، والقطامي لقبه ؛ تقدمت ترجمته .

(٤) ديوان القطامي (٨٦) ، وسر صناعة الإعراب ٥٠٤ / ٢ بتحقيق د . هنداي ، والشكة : السلاح .

(٥) في (أ) : (أقام) وما أثبتته هو الموافق ، انظر : سر صناعة الإعراب ٥٠٤ / ٢ .

لالتقاء الساكنين فقليل : يومئذ . وليست هذه الكسرة في الذال كسرة إعراب ، وإن كانت إذ في موضع جر بالإضافة ما قبلها إليها ، وإنما الكسرة فيها لسكونها وسكون التنوين بعدها ، كما كسرت الهاء في صهٍ ومهٍ لسكونها وسكون التنوين بعدها ، وإن اختلفت جهتا التنوين فيهما ، فكان في إذ عوضاً من المضاف إليه ، وفي صه علماً للتنكير ، ويدل على أن الكسرة في ذال (إذ) إنما هي حركة التقاء ساكنين ؛ هي <sup>(١)</sup> والتنوين قول الشاعر :

نَهَيْتُكَ عَنْ طَلَابِكَ أُمَّ عَمْرٍو      بِعَاقِبَةٍ وَأَنْتَ إِذْ صَحِيحٌ <sup>(٢)</sup>  
أَلَا تَرَى أَنْ (إذ) فِي هَذَا الْبَيْتِ لَيْسَ قَبْلَهَا شَيْءٌ <sup>(٣)</sup> .

ومضى القول في (يود) عند قوله : ﴿يُودُ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ﴾ <sup>(٤)</sup> [البقرة : ٩٦] <sup>(٥)</sup> .

وأما النقيز <sup>(٦)</sup> فقال ابن السكيت : النقيز النكتة في ظهر النواة <sup>(٧)</sup> .

- (١) غير واضحة في (أ) ، وفي سر صناعة الإعراب ٥٠٤ / ٢ (وهما هي) .
- (٢) البيت لأبي ذؤيب الهذلي يخاطب قلبه وأنه نصحه عن حب هذه المرأة أم عمرو حتى لا يتورط فيصعب عليه الخلاص ، وقوله : (بعاقبة) أي إن النصيحة كانت حتى آخر الكلام ولم يغفل عنها .  
انظر : ديوان الهذليين ٦٨ / ١ ، سر صناعة الإعراب بتحقيق هنداوي ٥٠٤ / ٢ ، الخصائص بتحقيق النجار ٣٧٦ / ٢ .
- (٣) انتهى من سر صناعة الإعراب ٥٠٤ / ٢ ، ٥٠٥ ، والكلام من أول توجيه إعراب الظرف يوم وإضافته لإذ إلى هنا مستفاد منه . وانظر : إعراب القرآن للنحاس ٤٢٥ / ١ ، ٤٢٦ .
- (٤) (لو يعمر) : ليس في (د) .
- (٥) إلى هنا تنتهي نسخة (أ) و (د) وفي نهايتها كتب الناسخ ما يأتي في (د) : «تم الجزء الثاني من تفسير البسيط للواحدي بحمد الله ومنه والصلاة على نبيه محمد وآله أجمعين ، ويتلوه في الثاني قوله تعالى : ﴿وَعَصُوا أَلْسُولَ﴾ [النساء : ٤٢] تم سنة ١٢٧٠ هـ . أما النسخة (أ) فقد كتب في آخرها : «كتب في مسلخ شهر ربيع الثاني من شهور سنة ست وثلاثين وستمائة» . ويبدو أن كاتبه رجل يدعى : ابن القزويني .
- (٦) هذا بداية ما بعد السقط من أثناء الآية (٤٢) إلى أثناء الآية (٥٣) وهو بداية نسخة (ش) شستريتي .
- (٧) تهذيب اللغة ٤ / ٣٦٤٤ ، وانظر : اللسان (نقر) ٨ / ٤٥١٨ ، ٤٥١٩ .



وقال أبو الهيثم : النقيز نقرة في ظهر النواة ، منها تنبت النخلة<sup>(١)</sup> .

وذكرنا طرفاً منه عند ذكر الفتيل<sup>(٢)</sup> . وأصله أنه فعيل من النقر وهو النكت ، ومن هذا يقال للخشب الذي ينبذ<sup>(٣)</sup> فيه نقيز لأنه ينقر<sup>(٤)</sup> . والنقر ضرب الرحي<sup>(٥)</sup> والحجر وغيره بالمنقار . والمنقار حديدة كالنفأس يُقطع بها الحجارة<sup>(٦)</sup> . ومنه منقار الطائر ؛ لأنه ينقر به<sup>(٧)</sup> .

وقول أهل التفسير موافق لقول أهل اللغة في تفسير النقيز ، وقول أبي الهيثم مثل قول ابن عباس حرفاً بحرف<sup>(٨)</sup> .

قال الزجاج : وذكُر النقيز هاهنا تمثيل ، والمعنى : لَضُنُّوا بالقليل<sup>(٩)</sup> .

٥٤ . وقوله تعالى : ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ الآية . (أم) هاهنا كالتي في الآية التي قبلها .

والمراد بالناس هنا : النبي ﷺ في قول ابن عباس والأكثرين<sup>(١٠)</sup> وإنما جاز أن يقع عليه لفظ الناس وهو واحد لأنه اجتمع عنده من خلال (الخير)<sup>(١١)</sup> ما يكون

(١) تهذيب اللغة ٤/٣٦٤٤ ، وانظر : اللسان (نقر) ٨/٤٥١٩ .

(٢) الظاهر أنه عند قوله : ﴿ وَلَا يَطْلُمُونَ فَتِيلًا ﴾ [النساء : ٤٩] ، وهذا من القسم الساقط والمفقود .

(٣) في اللسان ٨/٤٥١٩ (نقر) : يتنبذ .

(٤) انظر : اللسان (نقر) ٨/٤٥١٨ .

(٥) في ش : بالألف الممدودة .

(٦) تهذيب اللغة (نقر) ٤/٣٦٤٤ .

(٧) انظر : اللسان (نقر) ٨/٤٥١٧ .

(٨) انظر : تفسير ابن عباس ١٥٠ ، والطبري ٥/١٣٦ .

(٩) معاني القرآن وإعرابه ٦٣ ، وانظر : زاد المسير ٢/١٠٩ .

(١٠) انظر : زاد المسير ٢/١١٠ .

(١١) هنا كلمة غير واضحة ، واستوضحتها من الوسيط ٢/٥٨٨ .

مثله في جماعة ، ومن هذا يقال : فلان أمة وحده ؛ أي هو يقوم مقام أمة ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً ﴾ [النحل: ١٢٠] <sup>(١)</sup> .

قال المفسرون : إن اليهود حسدت النبي ﷺ نكاح تسع نسوة ، وقالوا : لو كان نبياً لشغله أمر النبوة عن النساء ، فأكذبهم الله تعالى وقال : ﴿ فَقَدْ ءَاتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ <sup>(٢)</sup> قال عطاء : يريد الفقه والعلم <sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَءَاتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا ﴾ . قال ابن عباس في رواية العوفي : يعني ملك سليمان <sup>(٤)</sup> .

والمعنى على هذا : يحسدون (محمدًا كثرة) <sup>(٥)</sup> نسائه ويعيبونه بهن بقولهم : لو كان نبياً لشغله أمر النبوة . أو فليحسدوه إن كانوا حسدوا محمدًا .

وقال السدي : يعني بالملك العظيم ما أحل لداود من النساء ، وهن تسع وتسعون . ولسليمان ألف ، بين حرة ومملوكة <sup>(٦)</sup> .

(١) انظر : الوسيط ٥٨٨ / ٢ .

(٢) انظر : معاني القرآن للفراء ٢٧٥ / ١ ، والطبري ١٣٨ / ٥ ، ومعاني الزجاج ٦٤ / ٢ .

(٣) لم أقف عليه عن عطاء ، وانظر : زاد المسير ١١١ / ٢ .

(٤) أخرجه الطبري ١٤٠ / ٥ ، وإسناده ضعيف ، انظر : زاد المسير ١١١ / ٢ ، وتحقيق المروي عن ابن عباس ٣٢٥ / ١ . وقد رجح هذا القول على غيره الطبري ١٤١ / ٥ .

(٥) قد تكون العبارة : (محمدًا لكثرة) .

(٦) أخرجه الطبري ١٤٠ / ٥ بنحوه لكن فيه : (وينكح سليمان مائة) ، وانظر : زاد المسير ١١١ / ٢ ، والدر المنثور ٣٠٩ / ٢ .

وقال الحسن وابن جريج وقتادة : الفضل في هذه الآية النبوة وكانت اليهود حسدت محمداً ما آتاه الله من النبوة ، وقد علموا أنَّ النبوة في آل إبراهيم فليلهم : أتُحسدون النبي ﷺ وقد كانت النبوة في آلِه ، وهم آل إبراهيم<sup>(١)</sup> .

وهذا الوجه اختيار أبي إسحاق<sup>(٢)</sup> . والحكمة في هذا القول النبوة .

وقال مجاهد في قوله : ﴿وَأَتَيْنَهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ : النبوة<sup>(٣)</sup> .

لأن الملك لمن له الأمر والطاعة ، والأنبياء لهم الطاعة والأمر .

وليس يحتاج في تصحيح معنى الآية إلى إضمار ، ومثله من الكلام أن نقول : أتُحسدون زيدا ما أعطاه الله من المال ، فعند عمرو أكثر من ذلك ، أو فقد آتى عمراً أكثر من ذلك . وتأويل هذا : فلا تُحسدوا زيدا ، ولتُحسدوا عمراً . وهذا مفهوم من فحوى الكلام وإن لم يذكر .

٥٥ . وقوله تعالى : ﴿فَإِنَّهُمْ مِّنْ ءَامَنٍ بِهِ﴾ .

قال ابن عباس والأكثر : من أهل الكتاب من آمن بمحمد ﷺ ، ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ صَدَّقَ﴾ أعرض عنه ولم يؤمن<sup>(٤)</sup> .

(١) أخرجه عن قتادة بنحوه وعن ابن جريج مختصراً : الطبري ١٣٩/٥ ، ١٤٠ ، أما الحسن فقد فسر الملك بالنبوة ، لا الفضل ، كما أخرج ذلك ابن أبي حاتم .

انظر : الدر المنثور ٣٠٩/٢ ، وتفسير الحسن ٢٨٤/١ .

(٢) الزجاج في معانيه ٦٤/٢ ، وانظر : زاد المسير ١١٠/٢ .

(٣) تفسيره ١٦٢/١ ، وأخرجه الطبري ١٤٠/٥ ، وعبد بن حميد وابن المنذر ، انظر : الدر المنثور ٣٠٩/٢ ، وهو قول الحسن كما تقدم .

(٤) هذا قول مجاهد ومقاتل والكلبي ، انظر : تفسير مجاهد ١٦٢/١ ، والطبري ١٤١/٥ ، وبحر العلوم ٣٦١/١ ، وزاد المسير ١١١/٢ ، ولم أقف عليه عن ابن عباس .

وتأويل الآية : أن اليهود مهما ذكر منهم من البخل والجهل والحسد ، فقد آمن به بعضهم .

ومن قال : إن الوعيد المذكور في قوله : ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ ءَامِنُونَ ﴾ [النساء : ٤٧] <sup>(١)</sup> إنما أوعدوا به في الدنيا ، قال : ذلك الوعيد صُرفَ عنهم بإيمان هذا الفريق الذين ذكرهم الله في قوله : ﴿ فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ بِهِ ﴾ ولذا قال : ﴿ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴾ ؛ أي إن كان صرف بعض العقاب فكفى بجَهَنَّمَ عذاباً لمن لا يؤمن <sup>(٢)</sup> .

وقال السدي وجماعة : ﴿ فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ بِهِ ﴾ ؛ أي من أمة إبراهيم من آمن بإبراهيم ، ومنهم من صدَّ عنه كما أنكم في أمر محمد ﷺ كذلك <sup>(٣)</sup> .

وفائدة هذا الكلام هاهنا أنَّ تأويله ليس في ترك بعضكم الإيمان بمحمد ﷺ توهين لأمره ، كما لم يكن في ذلك توهين لأمر إبراهيم .

وقال الفراء : لما تليت على اليهود قوله : ﴿ فَقَدْ ءَاتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ الآية كذب بذلك بعضهم وصدق بعضهم ، وهو قوله : ﴿ فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ بِهِ ﴾ ؛ أي بالنبأ عن سليمان وداود وما أبيح لهما من النساء ﴿ وَمِنْهُمْ مَّنْ صَدَّ عَنْهُ ﴾ بالتكذيب والإعراض <sup>(٤)</sup> .

وحكى الزجاج هذا الوجه أيضاً <sup>(٥)</sup> .

(١) من القسم الساقط .

(٢) انظر : الطبري ١٤١/٥ .

(٣) انظر : معالم التنزيل ٢/٢٣٦ ، وزاد المسير ٢/١١٢ ، والدر المصون ٧/٤ .

(٤) معاني الفراء ١/٢٧٥ بتصرف .

(٥) انظر : معاني القرآن وإعراجه ٢/٦٤ ، ٦٥ .

(...) (١) ﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾ مضى الكلام في هذه الباء وفي انتصاب ما بعد كفى عند قوله: ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٤٥] (٢). (...) (٣) السعير في أول السورة (٤).

والسعير لا يدخله هاء التأنيث؛ لأنه مصروف من مسعورة، كما قالوا: كف خضيب ولحية (...) (٥)، وذلك أنَّ نقله عن لفظ المفعول المبني على الفعل إلى فاعل يأخذه عن حيز الأفعال فيقربه من الأسماء، وذلك يوجب حذف علامة التأنيث لتقدير الفعل، وقد ارتفع.

٥٦. قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا﴾.

قال سيبويه: سوف أداة تنفيس وتهديد ووعيد، يقال: سوف أفعل وسو أفعل (بغير فاء) (٦).

وقال غيره: هي أداة التسوييف، كأنها مأخوذة منه، ألا ترى أنك تقول: سوف أعطيك، معناه أعطيك وقتاً آخر لا في هذا الوقت (٧)، وينوب عنها حرف السين، كقوله تعالى: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾ [الدثر: ٢٦]، وفي هذه الآية قال:

(١) بياض في (ش) يحتمل أن يكون أصله: وقوله تعالى.

(٢) من القسم.

(٣) بياض في (ش) بقدر كلمتين تقريباً، يحتمل أن يكون: معنى تفسير . . . ، أو نحوه.

(٤) عند تفسيره للآية ١٠.

(٥) كلمة غير واضحة وقد تكون: دهين أو خضيب مثل كف.

(٦) في الكتاب ٢٣٣/٤ وأما (سوف) فتنفيس في ما لم يكن بعد، وانظر: عمدة الحفاظ (سوف) (٢٥٥)،

والتنفيس هو التأخير، انظر: اللسان (سوف) ٢/٤١٥٢.

(٧) انظر: تهذيب اللغة (ساف) ٢/١٥٩٧، ١٥٩٨، وعمدة الحفاظ (سوف) ٢٥٥.

﴿سَوْفَ نُصْلِيهِمْ﴾ ، ويحقق ما ذكرنا قوله : ﴿وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ﴾ [الضحى : ٥] ؛ أي في الآخرة<sup>(١)</sup> .

وقال بعضهم : سوف كلمة تعليل ، وهي أيضاً كلمة العقبي كهي في هذه الآية ، وكلمة تحقيق أيضاً كقوله تعالى : ﴿قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي﴾ [يوسف : ٩٨] قيل آخرهم إلى وقت السحر تحقيقاً للدعاء<sup>(٢)</sup> .

وذكرنا ما في الإصلاء عند قوله : ﴿وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء : ١٠] وقوله تعالى : ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ .

قال ابن عباس : يبدلون جلوداً بيضاً كأمثال القراطيس<sup>(٣)</sup> .

وقال معاذ بن جبل<sup>(٤)</sup> : يبدل في ساعة مائة مرة . وروى ذلك مرفوعاً عن عمر عن النبي ﷺ<sup>(٥)</sup> .

وأما كيفية تبديل الجلود فقال جماعة من أهل المعاني : إن جلودهم إذا نضجت واحترقت جددت ، بأن تُردَّ إلى الحال التي كانت عليها غير محترقة . وذلك أن

(١) انظر : الطبري ط . دار الفكر ٢٣٢ / ٣٠ .

(٢) انظر : ابن كثير ٥٣٧ / ٢ .

(٣) انظر : معالم التنزيل ٢٣٧ / ٢ ، وأخرجه عن ابن عمر : الطبري ١٤٢ / ٥ ، وابن أبي حاتم ، انظر : تفسير ابن كثير ١ / ٥٦٤ ، والدر المنثور ٣١١ / ٢ . والقراطيس جمع قرطاس وهي الصحيفة التي يُكتب عليها ، انظر : اللسان (قرطس) ٣٥٩٢ / ٦ .

(٤) هو أبو عبد الرحمن معاذ بن جبل بن عمرو الأنصاري الخزرجي ، أحد السبعة الذين شهدوا العقبة من الأنصار وقد شهد بدرًا والمشاهد كلها ، وكان من قراء الصحابة وعلمائهم وأمرائهم . توفي - رضي الله عنه - سنة ١٧ هـ أو بعدها ، انظر : جمهرة أنساب العرب (٣٥٨) ، وأسد الغابة ١٩٤ / ٥ ، وسير أعلام النبلاء ١ / ٤٤٣ ، والإصابة ٣ / ٤٢٦ ، ٤٢٧ .

(٥) الأثر عن عمر ومعاذ - رضي الله عنهما - أخرجه ابن عدي والطبراني في الأوسط ، وابن أبي حاتم وابن مردويه ، وسنده ضعيف ، انظر : البغوي ٢ / ٢٣٧ ، والكافي الشاف ٤٥ ، والدر المنثور ٢ / ٣١١ .

(غير) على ضربين ؛ غير : تضادٌ وتنافٍ ، كقولك : الليل غير النهار والذكر غير الأنثى .

وغير : تَبَدُّلٌ ، كقولك للصائغ : صغ لي من هذا الخاتم خاتماً غيره ، فيكسره ويصوغ لك منه خاتماً ، فالخاتم المصوغ هو الأول ، إلا أن الصياغة غير والفضة واحدة ، وتقول للإنسان : جئتني بغير ذلك الوجه ، إذا تغيرت حالته ، وجاء بغير ذلك اللباس إذا غيّر قميصه بأن جعله ( . . . )<sup>(١)</sup> . وهذا الوجه ذكره الزجاج<sup>(٢)</sup> وابن كيسان وابن الأنباري .

ويزيدك بهذا تأنيساً ما قال أبو العباس<sup>(٣)</sup> أحمد بن يحيى : قال الفراء : بدلت الخاتم بالحلقة إذا نَحَّيت هذا وجعلت هذا مكانه ، وبدلت الخاتم بالحلقة إذا أذبتة وسويته حلقة ، وبدلت الحلقة بالخاتم إذا أذبتها وجعلتها خاتماً .

قال أبو العباس : وحقيقته أن التبديل تغيير صورة إلى صورة أخرى ، والجوهره<sup>(٤)</sup> بعينها ، والإبدال تنحية الجوهره واستئناف جوهره أخرى ، ومنه قول أبي النجم :

عزُّ الأمير للأمير المبدل<sup>(٥)</sup>

ألا ترى أنه نحى جسماً وجعل مكانه جسماً غيره .

(١) بياض في (ش) ولعلها : بأن جعله (أبيض) ، أو نحو ذلك .

(٢) في معاني القرآن وإعرابه ٢/ ٦٥ ، وانظر : الطبري ٥/ ١٤٣ ، وزاد المسير ٢/ ١١٣ ، والجامع لأحكام القرآن ٥/ ٢٥٤ .

(٣) من تهذيب اللغة (بدل) ١/ ٢٩٥ ، وقد نقل عن الأزهري نصّاً طويلاً فيه أقوال .

(٤) جوهره الشيء أصله ، قال ابن منظور : «جوهرة كل شيء ما خلقت عليه جبلته» ، اللسان (جهر) ٢/ ٧١٢ .

(٥) تهذيب اللغة ١/ ٢٩٤ ، واللسان (بدل) ١١/ ٤٨ .

قال أبو عمر<sup>(١)</sup> : فعرضت هذا على المبرّد فاستحسنه ، وزاد فيه فقال : قد جعلت العرب بدلت بمعنى أبدلت ، وهو قوله تعالى : ﴿ فَأُولَٰئِكَ يَبْدُلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ﴾ [الفرقان : ٧٠] ألا ترى أنه قد أزال السيئات وجعل مكانها الحسنات . قال : وأما ما شرط أحمد بن يحيى فهو معنى قوله : ﴿ كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا ﴾ ، قال : وهذه هي الجوهرة بعينها باقية ، وتبديلها تغيير صورتها إلى غيرها ؛ لأنها كانت ناعمة فاسودت بالعذاب ، فَرُدَّتْ صورة جلودهم الأولى لما نضجت تلك الصورة ، فالجوهرة واحدة والصورة مختلفة . انتهى الحكاية<sup>(٢)</sup> .

ويؤكد هذا البيان الذي ذكره المبرّد<sup>(٣)</sup> وما حكينا من قول ابن عباس .

وقال أبو علي الفارسي : ليس ينفصل (بَدَّل) من (أبدل) بشيء ، فقد يقال : تبدل في الشيء ، ويكون قائماً وغير قائم ، كقوله : ﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَّكَانَ آيَةٍ ﴾ [النحل : ١٠١] ، فقد تكون الآية المبدلة قائمة التلاوة ، وربما رفعت من التلاوة . وقال : ﴿ وَبَدَّلْنَاهُمْ بِحَنَنَيْنِ جَنَّتَيْنِ ﴾ [سبأ : ١٦] والجنتان قائمتان .

ومنهم من أجرى الآية على ظاهرها ، وقال : إن الله - عز وجل - يجدد لهم جلوداً غير الجلود التي احترقت ، ويعدم المحترقة ، ولا يلزم ( . . . )<sup>(٤)</sup> كيف جاز أن يعذب جلدًا لم يعصه ؟ لأن الجلد لا يألم وإنما الألم هو الإنسان ، فالجلد

(١) قد يكون الزاهد ، ومرت ترجمته .

(٢) من تهذيب اللغة ١ / ٢٩٤ ، وانظر : الصحاح ٤ / ١٦٣٢ ، واللسان (بدل) ١ / ٢٣١ .

(٣) لعل هذه الواو زائدة .

(٤) بياض بقدر كلمتين أو ثلاث ، ويمكن أن تقدر : [عليه أن يقال] كيف جاز . . .



وإن بَدَل ( . . . )<sup>(١)</sup> والألم واحد . والدليل على أن القصد تعذيب أصحاب الجلود لا الجلود قوله : ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ [النساء: ٥٦] ولم يقل : لتذوق<sup>(٢)</sup> .

(وغير) على هذا التأويل غير تنافٍ وتضادٍ .

واعتمد أبو بكر<sup>(٣)</sup> هذا القول فقال : إن الله تعالى يلبسهم جلوداً تؤلمهم ولا تألم هي في ذاتها ، فتكون جلوداً توصل الآلام والأوجاع إلى أرواحهم وقلوبهم من غير أن يلحقها هي شيء من ذلك ، كما قال : ﴿سَرَابِلُهُمْ مِّنْ فَطْرَانِ﴾ [إبراهيم: ٥٠] أراد بالسراويل القمص ، وهي قولهم : ولا تجد ألماً<sup>(٤)</sup> .

ومنهم من أبعد في التأويل فقال : أراد بالجلود السراويل في قوله : ﴿سَرَابِلُهُمْ مِّنْ فَطْرَانِ﴾ [إبراهيم: ٥٠] سميت السراويل جلوداً للزومها جلودهم على المجاورة ، كما يسمى الشيء الخاص بالإنسان جلدة ما بين عينيه ووجهه<sup>(٥)</sup> ، ومنه قوله :

وجلدة بين العين والأنف سالم<sup>(٦)</sup>

(١) بياض بقدر كلمتين أو ثلاث ، ويمكن أن يقدر : [فالإنسان لم يتغير] . . . .

(٢) انظر : الطبري ١٤٢/٥ ، ١٤٣ ، ومعالم التنزيل ٢٣٨/٢ ، والجامع لأحكام القرآن ٥/٢٥٤ .

(٣) لعله يقصد ابن الأنباري .

(٤) لم أقف عليه ، وانظر : الطبري ١٤٣/٥ .

(٥) انظر : الطبري ١٤٣/٥ ، والقرطبي ٥/٢٥٤ ، وقد استبعد هذا القول كالمؤلف ابن كثير في تفسيره ٥٦٤/١ .

(٦) هذا عجز بيت لعبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - وصدره :

يلومونني في سالم وألومهم

ولعله يقصد ابنه سالماً ، انظر : الجامع لأحكام القرآن ٥/٢٥٤ .

فالتبديل للسرابيل ، كلما احترقت السرابيل أعيدت ، وينشد على هذا قول الشاعر :

كسا اللؤم تيماً خضرةً في جلودها      فويلٌ لتيمن من سراويلها الخضر<sup>(١)</sup>  
أراد بالسرابيل جلودهم .

وللسدي في هذا مذهب آخر ، هو أنه قال : تبدل الجلود جلوداً غيرها من لحم الكافر ، يُعيد الجلد لحماً ويُخرج من اللحم جلداً آخر . لا يبدل بجلدٍ لم يعمل بخطيئة<sup>(٢)</sup> .

ومعنى قوله : ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ﴾ ؛ أي لانت ، والنضج هو اللين بالحرارة ، وهو دون الاحتراق<sup>(٣)</sup> . ولفظ النضج هاهنا أبلغ في التعذيب من لفظ الإحراق ؛ لأنها إذا احترقت لم تحس بألم ، ووقع بين فنائه وإنشاء غيره مهلة ؛ إذ الجمع بين المحترق وغير المحترق محال ، وفي تلك المهلة ترفيه للكافر ، والله تعالى يقول : ﴿لَا يُخَفِّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾ [البقرة: ١٦٢]<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾ . استعمل لفظ الذوق هاهنا مع عظم ما نالوا من شدة العذاب إخباراً بأن إحساسهم به في كل حال كإحساس الذائق في

(١) البيت لجرير في ديوانه ١٦٢ ، والكتاب ١/ ٣٣٣ ، ودون نسبة في المقتضب ٣/ ٢٢٠ ، والجامع لأحكام القرآن ٥/ ٢٥٤ . والسرابيل جمع سربال وهو القميص كما تقدم عند المؤلف .

(٢) انظر : معالم التنزيل ٢/ ٢٣٨ .

(٣) الظاهر والذي عليه المفسرون أن معنى (نضجت) : احترقت ، انظر : الطبري ٥/ ١٤٣ ، وبحر العلوم ١/ ٣٦١ ، وزاد المسير ٢/ ١١٣ . وعلى ما ذكر المؤلف يلزم بأن يفسر تبديل الجلود بتغيير حالتها ، لا تغييرها هي ، والله أعلم .

(٤) انظر : الطبري ٥/ ١٤٣ ، والقرطبي ٥/ ٢٥٤ .

تجديد الوجدان من غير نقصان في الإحساس ، كما يكون في الذي يستمر به الأكل فلا يجد الطعم<sup>(١)</sup> .

ويقال : ذاق يذوق ذوقاً ومذاقاً وذواقاً ، والذواق والمذاق يكونان مصدرين ويكونان طعماً ، كما تقول : ذواقه ومذاقه طيب<sup>(٢)</sup> .

وروى ثعلب عن ابن الأعرابي قال : الذوق يكون بالفم وبغير الفم<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾ ؛ أي هو قوي لا يغلبه شيء ، وهو مع ذلك حكيم في ما دبر<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَنَدْخِلْهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ أصل الظل الستر من الشمس ، والليل يسمى ظلاً لأنه كالستر من الشمس<sup>(٥)</sup> ، ومنه :

في ظل أخضر يدعو هامه اليوم<sup>(٦)</sup>

ومضى القول في هذا عند قوله : ﴿وَوَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ﴾ [البقرة: ٥٧] .

(١) انظر : الكشف ٢٧٥ / ١ .

(٢) العين ٢٠١ / ٥ ، وتهذيب اللغة (ذوق) ١٣٠٢ / ٢ .

(٣) تهذيب اللغة (ذوق) ١٣٠٢ / ٢ .

(٤) انظر : الطبري ١٤٣ / ٥ ، وبحر العلوم ٣٦٢ / ١ .

(٥) انظر : تهذيب اللغة ٣ / ٢٢٤٥ ، ٢٢٤٦ ، واللسان (ظلل) ٢٧٥٤ / ٥ .

(٦) عجز بيت لذي الرمة في ديوانه ٥٧٤ ، والأضداد لابن الأنباري ٣٤٨ ، وتهذيب اللغة (خضر) ١٠٤٦ / ١ ، والصحاح ١٧٥٥ / ٥ ، ومعجم مقاييس اللغة (ظلل) ٤٦١ / ٣ ، والمفردات (١٥٠) ، شرح العكبري لديوان المتنبي ١٥٣ / ٢ ، واللسان في أكثر من موضع منها (ظلل) ٢٧٥٤ / ٥ .  
وصدره : «قد أعسف النازح المجهول معسفه» وفي الديوان : «أغضف» بدل من «أخضر» في الشطر الثاني . وجاء في شرحه : أعسف : أسير على غير هداية ، والنازح : البعيد ، والمجهول : الذي ليس له علم ، أغضف : يعني الليل ، وأغضف أي أسود ، وإهام : ذكر اليوم (وهو نوع من الطيور) انتهى من الديوان بتصرف .

واختلفوا في معنى الظليل ، فقال ابن عباس : ﴿ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ دائماً<sup>(١)</sup> .  
 ونحو ذلك قال الضحاك<sup>(٢)</sup> . ومعنى قوله : دائماً أَنَّ الشمس لا تنسخه كما  
 تنسخ ظلال الدنيا<sup>(٣)</sup> ، فهذا قول .  
 وقال الحسن : ظل ظليل لا يدخله الحر والسائم<sup>(٤)</sup> ، وهذا اختيار ابن كيسان  
 والزجاج .  
 قال ابن كيسان : ﴿ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ من الرياح والحر<sup>(٥)</sup> ، وكم من ظل لا يكون  
 ظليلاً ، ولذلك وصف ظل الجنة بأنه ظليل .  
 وقال الزجاج : معنى ظليل : يُظِلُّ من الرياح والحر ، وليس كل ظل كذلك .  
 أعلم الله - عز وجل - أن ظل الجنة ظليل لا حر (معه)<sup>(٦)</sup> ولا برد<sup>(٧)</sup> .  
 وقال بعضهم : معنى الظليل أنه لا خلل فيه ولا فرجة ، والمراد بهذا الظل هو  
 الجنة وهو ظل لا حر فيه ولا برد<sup>(٨)</sup> .  
 وقال مقاتل : ﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ يعني أكنان القصور لا فرجة فيها<sup>(٩)</sup> .

- 
- (١) أورده المؤلف في الوسيط ٥٩٢/٢ دون نسبة إلى ابن عباس ، ولم أقف عليه عنه ، وروى ابن أبي حاتم معناه عن الربيع بن أنس ، انظر : الدر المنثور ٣١١/٢ .  
 (٢) انظر : الجامع لأحكام القرآن ٥/٢٥٥ .  
 (٣) انظر : معالم التنزيل ٢/٢٣٨ .  
 (٤) انظر : الوسيط ٥٩٢/٢ ، والجامع لأحكام القرآن ٥/٢٥٥ ، والبحر المحيط ٣/٢٧٥ ، وفيهما : (السموم) بدل من (السائم) .  
 (٥) انظر : تهذيب اللغة (ظلل) ٣/٢٢٤٨ .  
 (٦) في المخطوط : (معد) والتصويب من معاني الزجاج .  
 (٧) معاني الزجاج ٢/٦٦ .  
 (٨) انظر : معاني الزجاج ٢/٦٦ ، والبحر المحيط ٣/٢٧٥ .  
 (٩) تفسيره ١/٣٨١ ، وانظر : بحر العلوم ١/٣٦٢ .

وهذا غير الأول لأنه خص الظل بأكنان القصور .

والظليل ليس بمبني على الفعل حتى يقال : إنه بمعنى فاعل أو مفعول ، بل هو مبالغة في نعت الظل ، ولم يسمع من الظل تصرف ، وهذا كما يقال : رجل رجيل .

٥٨ . وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ الآية .

أجمعوا على أنها نازلة في شأن مفتاح الكعبة<sup>(١)</sup> . . . .<sup>(٢)</sup> وذلك أن رسول الله ﷺ لما فتح مكة طلب المفتاح ، ف قيل له : إنه مع عثمان بن طلحة الحنظلي<sup>(٣)</sup> ، وكان من بني عبد الدار ، وكان يلي سُدانة الكعبة . فوجه إليه عليّاً ، فأبى دفعه إليه ، وقال : لو علمت أنه رسول الله ﷺ لم أمنعه المفتاح ، فلوى علي يده ، وأخذ منه قسراً ، حتى دخل رسول الله ﷺ البيت وصلى فيه ، فلما خرج قال له العباس : بأبي أنت ، اجمع لي السُدانة مع السقاية . وسأله أن يعطيه المفتاح ، فأنزله الله تعالى هذه الآية ، فأمر رسول الله ﷺ أن يردّه إليه ، فردّه إليه علي ، وألطف له في القول ، فقال : أخذته مني قهراً ورددته علي باللطف . فقال : لأن الله أمرنا برده عليك ، وقرأ عليه الآية ، فأتى النبي ﷺ وأسلم<sup>(٤)</sup> .

(١) انظر : ابن كثير ١/ ٥٦٥ .

(٢) هنا كلمة غير واضحة .

(٣) هو عثمان بن طلحة بن أبي طلحة عبد الله العبدري ، الحنظلي ، (حاجب البيت) ، أسلم يوم الحديبية على الصحيح ، وشهد الفتح مع النبي ﷺ ، وقد سكن المدينة إلى أن مات بها - رضي الله عنه - سنة ٤٢هـ ، انظر : أسد الغابة ٣/ ٥٧٨ ، والإصابة ٢/ ٤٦٠ .

(٤) أخرجه الطبري بمعناه ٥/ ١٤٥ ، وابن المنذر ، انظر : الدر المنثور ٢/ ٣١٢ ، كلاهما من طريق ابن جريج ، وذكره المؤلف في الوسيط ٢/ ٥٩٣ ، وأسباب النزول ١٦٢ وأنكره ابن حجر ؛ لأن عثمان الحنظلي أسلم قبل الفتح ، انظر : الإصابة ٢/ ٤٦٠ .

وهذا قول محمد بن إسحاق<sup>(١)</sup> وسعيد بن المسيب<sup>(٣)</sup> .

وقال أبو روق : قال النبي ﷺ لعثمان : أعطني المفتاح فقال : هاك بأمانة الله ، فلما أراد أن يتناوله ضمَّ يده ، فقال رسول الله ﷺ : إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر فأعطني المفتاح ، فقال : هاك بأمانة الله ، فلما أراد أن يتناوله ضمَّ يده ، فقال في الثالثة : هاك بأمانة الله ، ودفعه إلى النبي ﷺ وقام النبي يطوف ومعه المفتاح ، وأراد أن يدفعه إلى العباس .

قال عطاء : فقال رسول الله ﷺ : يا عثمان ، هذا المفتاح على أن للعباس معك نصيباً فأنزله الله هذه الآية ، فقال النبي ﷺ لعثمان : هاك خالدةً تالدةً ، لا ينزعها عنك إلا ظالم<sup>(٤)</sup> .

قال ابن يسار : ثم إن عثمان هاجر ودفع إلى أخيه<sup>(٥)</sup> شيبه<sup>(٦)</sup> ، فهو في ولده إلى اليوم<sup>(٧)</sup> .

قال ابن عباس : هذه الآية عامة في كل أمانة ، البرِّ والفاجر يؤدِّي الأمانة إلى البرِّ والفاجر ، والرحم تُوصِّل برّةً كانت أو فاجرة<sup>(٨)</sup> .

(١) تقدمت ترجمته .

(٢) انظر : ابن كثير ١ / ٥٦٥ .

(٣) لم أقف عليه .

(٤) نحو هذا الأثر ورد من طريق الكلبي عن ابن عباس وهو سند واه ، أخرجه ابن مردويه انظر : ابن كثير ١ / ٥٦٥ ، والدر المنثور ٢ / ٣١٢ ، ولباب النقول ٧١ ، ولم أقف عليه عن أبي روق .

(٥) قد يكون الصواب : ابن عمه كما سيأتي في الترجمة الآتية .

(٦) هو أبو عثمان شيبه بن عثمان (الأوقص) بن أبي طلحة العبدري الحنفي ، أسلم يوم الفتح وكان ممن ثبت يوم حنين ، وقد ولي الحجابة بعد والده عثمان فاستمرت في ولده ، توفي - رضي الله عنه - سنة ٥٩ هـ . انظر : تاريخ خليفة ٢٢٦ ، وأسد الغابة ٢ / ٥٣٤ ، والإصابة ٢ / ١٦١ .

(٧) انظر : معالم التنزيل ٢ / ٢٣٨ ، والإصابة ٢ / ١٦١ .

(٨) ذكره بمعناه ابن كثير ١ / ٥٦٥ ، وأخرج البيهقي نحوه عن ميمون بن مهران ، انظر : الدر المنثور ٢ / ٣١٤ .

وقال الكلبي : نزلت هذه الآية يوم فتح مكة ، ثم صارت عامة للناس <sup>(١)</sup> .

وقال ابن عمر <sup>(٢)</sup> : أول ما خلق الله من الإنسان فرجه ، ثم قال : هذه أمانة خبأتها عندك ، فلا تسأل منها شيئاً إلا بحقها ، فالفرج أمانة (والبصر) <sup>(٣)</sup> أمانة ، واللسان أمانة ، والقلب أمانة ، ولا إيمان لمن لا أمانة له <sup>(٤)</sup> .

وقال ابن مسعود : إنَّ الأمانة في كل شيء ؛ في الوضوء ، والصلاة ، والزكاة ، والجنابة ، والصوم ، وفي الكيل والوزن ، وأعظم من ذلك الودائع <sup>(٥)</sup> .

فالخطاب بأداء الأمانات إلى أهلها متوجهٌ على كل مؤتمن على شيء في قول ابن عباس ، والكلبي ، وأبي بن كعب ، والحسن وقتادة <sup>(٦)</sup> .

وقال عبدالرحمن بن زيد : الخطاب بأداء الأمانات لولاية الأمر <sup>(٧)</sup> .

وقال ابن جريح : هذه الآية في رد مفاتيح الكعبة إلى عثمان <sup>(٨)</sup> .

والصحيح ما عليه الجمهور ، أنها عامة في جميع الأمانات <sup>(٩)</sup> ، فمن كانت عنده أمانة فعليه تأديتها إذا طالبه صاحبها . وليس عليه مؤونة نقلها إلى صاحبها ؛ لأن الله تعالى لم يوجب عليه سوى التأدية .

(١) لم أقف عليه ، وانظر : بحر العلوم ٣٦٢/١ .

(٢) لعله ابن عمرو كما في مسند الفردوس ١٣/١ .

(٣) في مسند الفردوس : (والسمع) .

(٤) أخرجه في مسند الفردوس ١٣/١ بنحوه .

(٥) ذكره ابن الجوزي في زاد المسير ١١٤/٢ ، وانظر : القرطبي ٢٥٦/٥ .

(٦) انظر : النكت والعيون ٤٠٠/١ ، وزاد المسير ١١٤/٢ ، والقرطبي ٢٥٦/٥ .

(٧) أخرجه الطبري ١٤٥/٥ ، ١٤٦ ، عن ابن زيد عن أبيه ، وانظر : زاد المسير ١١٤/٢ .

(٨) تقدم الأثر عنه .

(٩) انظر : الطبري ١٤٦/٥ ، ومعاني الزجاج ٦٦/٢ ، وبحر العلوم ٣٦٢/١ ، وأحكام القرآن للهراسي

٢/٤٧١ ، والقرطبي ٥/٢٥٦ .

والأمانة مصدر سمي به المفعول ، ولذلك جُمع لأنه أُخْلِصَ اسماً<sup>(١)</sup> ، قال الشاعر :

فأخلفن ميعادي وخُنَّ أمانتي      وليس لمن خان الأمانة دين<sup>(٢)</sup>  
يريد ما أمنهن عليهن .

وقوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ نِعْمًا يَعْظُمُ بِهِ﴾<sup>(٣)</sup> . الكناية في (به) تعود إلى ما في (نعما) وهو اسم بمنزلة : نعم شيئاً يعظكم به ، أو عظماً يعظكم به . وذكرنا وجوه القراءات في (نعما) في سورة البقرة .

وقوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٨] ؛ أي هو سميع لما تقولون في الأمانة والحكم ، بصير بما تعملون فيها<sup>(٤)</sup> ، فيكون بصير هاهنا بمعنى : عليم ، ويجوز أن يكون بمعنى راءٍ ذلك .

وذكر فرق لطيف بين السامع والسميع ، فقليل : لفظ السامع يدل على وجود المسموع ؛ لأنه فاعل من قولك : سمعتُ كلام فلان فأنا سامعٌ له . ومعنى سميع أنه إذا وجد المسموع سمعه ، وكذلك الفرق بين مُبصر وبصير .

٥٩ . قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] .

(١) انظر : القرطبي ٢٥٦/٥ .

(٢) نسب إلى كثير عزة في العقد الفريد ١٨٤/٦ ، انظر : ديوانه ٢٣٠ ، والأغاني ١٠٨/٥ .

(٣) انظر : البحر المحيط ٣/٣٧٧ .

(٤) انظر : الطبري ١٤٦/٥ .



اختلف الرواية عن ابن عباس في تفسير أولي الأمر ، فقال في رواية عطاء : يريد الولاة من المهاجرين والأنصار والتابعين بإحسان<sup>(١)</sup> .

وقال في رواية الوالبي : هم الفقهاء والعلماء ، أهل الدين الذين يعلمون الناس معالم دينهم أوجب الله طاعتهم<sup>(٢)</sup> . وهذا قول مجاهد<sup>(٣)</sup> والحسن<sup>(٤)</sup> والضحاك<sup>(٥)</sup> .

وقال في رواية سعيد بن جبير : نزلت في عبدالله بن حذافة<sup>(٦)</sup> [بن قيس بن عدي]<sup>(٧)</sup> ، بعثه النبي ﷺ في السرية<sup>(٨)</sup> .

- (١) انظر : معالم التنزيل ٢/ ٢٤١ . وقد أخرج الخطيب البغدادي في كتاب الفقيه والمتفقه ٢٧ من رواية عطاء عن ابن عباس قال : ﴿ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ قال : «العلماء حيث كانوا وأين كانوا» .
- (٢) تفسير ابن عباس ١٥١ ، وأخرجه الطبري ٥/ ١٤٩ ، لكنه فيها بلفظ يعني أهل الفقه في الدين .
- (٣) في تفسيره ١/ ١٦٢ ، وأخرجه عبدالرزاق في تفسيره ١/ ١٦٦ ، والطبري ٥/ ١٤٩ ، والخطيب في الفقيه والمتفقه ٢٧ ، ٢٨ .
- (٤) أخرجه عبدالرزاق في تفسيره ١/ ١٦٦ ، والطبري ٥/ ١٤٩ ، والخطيب في الفقيه والمتفقه ٢٨ ، وانظر : زاد المسير ٢/ ١٧ .
- (٥) أورده السمرقندي في بحر العلوم ١/ ٣٦٣ ، وانظر : زاد المسير ٢/ ١١٧ .
- (٦) هو أبو حذافة أو أبو حذيفة عبدالله بن حذافة بن قيس بن عدي القرشي السهمي من قدماء المهاجرين ومن المهاجرين ، وقد ثبت أمام فتنة ملك الروم لما أسر وصار سبياً في فكك أسارى المسلمين ، توفي -رضي الله عنه- في خلافة عثمان . انظر : أسد الغابة ٣/ ٢١١ ، والإصابة ٢/ ٢٩٦ ، والتقريب ٣٠٠ رقم (٣٢٧٢) .
- (٧) بياض في (ش) والتسديد من البخاري ٨/ ٢٥٣ ، وأسباب النزول للمؤلف ١٦٣ .
- (٨) أخرجه البخاري (٤٥٨٤) كتاب التفسير : سورة النساء ، باب : ﴿ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ ومسلم (١٨٣٤) كتاب الإمارة ، باب وجوب طاعة الأمراء ، والطبري ٥/ ١٤٨ ، والمؤلف في أسباب النزول ١٦٣ ، ١٦٤ .

وفي رواية بإذنان عن ابن عباس : أنها نزلت في خالد بن الوليد<sup>(١)</sup> ، بعثه رسول الله ﷺ أميراً على سرية ، وفيها عمار بن ياسر<sup>(٢)</sup> ، فجرى بينهما اختلاف في شيء ، فنزلت هذه الآية ، وأمر بطاعة أولي الأمر<sup>(٣)</sup> .

وقال الكلبي ومقاتل والسدي : أولو الأمر أمراء السرايا<sup>(٤)</sup> .

وقال ابن زيد : هم الأمراء والسلاطين ، أمروا بأداء الأمانة بقوله : بحسن الطاعة لهم<sup>(٥)</sup> .

ولهذا قال علي رضي الله عنه : حقُّ على الإمام أن يحكم بما أنزل الله ، ويؤدي الأمانة ، فإذا فعل ذلك فحق على الرعية أن يسمعوا ويطيعوا<sup>(٦)</sup> .

(١) هو أبو سليمان خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو القرشي المخزومي ، سيف الله ، كان أحد أشرف قريش في الجاهلية ومقدماً في الحروب ، أسلم سنة سبع وشهد الفتح وحنين والفتوحات وطلب الشهادة لكنه توفي - رضي الله عنه - على فراشه سنة ٢١ هـ ، انظر : أسد الغابة ١٠٩/٢ ، والإصابة ٤١٣/١ .

(٢) هو أبو اليقظان عمار بن ياسر بن عامر بن مالك العنسي حليف بني مخزوم ، من السابقين هو وأبوه وأمه إلى الإسلام وكانوا يعذبون فيحتمهم النبي ﷺ على الصبر ، من المهاجرين وشهد المشاهد ، وقد قتلته الفئة الباغية كما أخبر النبي ﷺ يوم صفين سنة ٨٧ هـ ، انظر : مشاهير علماء الأمصار (٤٣) ، وسير أعلام النبلاء ٤٠٦/١ ، والإصابة ٥١٢/٢ .

(٣) أخرجه ابن مردويه كما ذكره ابن كثير في تفسيره ٣٢٦/٢ ، وانظر : زاد المسير ١١٦/٢ .

(٤) قول مقاتل في تفسيره ٣٨٣/١ . وعن الكلبي انظر : بحر العلوم ٣٦٣/١ ، وزاد المسير ١١٦/٢ ، والقرطبي ٢٦٠/٥ . أما عن السدي فقد أخرج الأثر المتقدم عن ابن عباس عنه مرسلاً الطبري ١٤٨/٥ ، وابن أبي حاتم . انظر : تفسير ابن كثير ٥٦٦/١ ، ٥٦٧ ، والدر المنثور ٣١٤/٢ .

(٥) أخرج ابن جرير الطبري ١٤٨/٥ بسنده عن ابن زيد قال في قوله : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال : قال أبي : هم السلاطين . قال : وقال ابن زيد في قوله : ﴿رَأَوُيَ الْأَمْرَ مِنْكُمْ﴾ قال أبي : قال رسول الله ﷺ : «الطاعة الطاعة ، وفي الطاعة بلاء . . .» الحديث .

هذا ما وجدته عن ابن زيد ، وانظر : زاد المسير ١١٦/٢ .

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة ، انظر : الدر المنثور ٣١٧/٢ ، وذكره في معالم التنزيل ٢٤٠/٢ .

وقال الزجاج : وجملة أولي الأمر من يقوم بشأن المسلمين في أمر دينهم وجميع ما أدى إلى صلاحهم<sup>(١)</sup> .

قال العلماء : طاعة السلطان عن الكتاب والسنة فلا طاعة له ، وإنما تجب طاعتهم في ما وافق الحق<sup>(٢)</sup> .

وروي أن مسلمة بن عبد الملك<sup>(٣)</sup> قال لأبي حازم<sup>(٤)</sup> : ألستم أمرتم بطاعتنا حيث قيل : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُوْلِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ ؟ فقال أبو حازم : أليس قد نزعتم عنكم إذا خالفتم الحق بقوله : ﴿ فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ ؟<sup>(٥)</sup> .

قالوا : والإمام الأعظم الذي تجب طاعته على الرعية يجب أن يكون مستجمعاً لأوصاف أربعة : أحدها : العلم .

والثاني : الأمانة .

(١) معاني القرآن وإعرابه ٦٧/٢ .

(٢) هكذا جاءت هذه العبارة في (ش) ولعل في الكلام سقطاً بعد كلمة السلطان ، كما هو ظاهر . والصواب : طاعة السلطان [واجبة بالمعروف ، فإن خرج أمره] عن الكتاب والسنة . . . . وانظر : نحو هذا الكلام في الطبري ٥/١٥٠ ، وبحر العلوم ١/٣٦٣ ، والنكت والعيون ١/٥٠٠ ، والدر المنثور ٢/٣١٦ ، ٣١٧ .

(٣) هو أبو سعيد مسلمة بن عبد الملك بن مروان بن الحكم من أمراء بني أمية وقادتهم وكان شجاعاً من أبطال عصره ، وله فتوحات كثيرة ، كان أهلاً للخلافة ولم يتمكن منها . توفي - رحمه الله - سنة ١٢٠ هـ . انظر : سير أعلام النبلاء ٥/٢٤١ ، والتقريب (٥٣١) رقم (٦٦٦٠) ، والأعلام ٧/٢٢٤ .

(٤) لعلة سلمة بن دينار الأعرج الثمار المدني المخزومي القاص الواعظ العابد الزاهد ، من علماء التابعين وفضلائهم ، وله كلمات مأثورة في الوعظ والحكمة ، وهو ثقة أخرج حديثه الجماعة . مات في خلافة المنصور رحمه الله ، انظر : تاريخ الثقات ١/٤٢٠ ، وسير أعلام النبلاء ٦/٩٦ ، والتقريب (٢٤٧) رقم (٢٤٨٩) .

(٥) لم أقف عليه .

والثالث : الكفاية .

والرابع : النسب ، وهو أن يكون قرشي النسب<sup>(١)</sup> .

والإمام في الدين الذي يقتدى به ويجب قبول قوله ، على ما قاله مجاهد والحسن والضحاك كان أولي<sup>(٢)</sup> الأمر هم الفقهاء يجب أن يكون جامعاً لخلال ؛ وهي العلم بكلام العرب ، والعلم بكتاب الله ، والعلم بسنة رسول الله ﷺ والعلم بأقوال السلف ، والعلم بالقياس ، والورع في الدين .

وأولو الأمر معناه : ذوو الأمر ، وواحد (ذو) على غير قياس كالنساء والإبل والخيول ، اسم للجمع لا واحد له من لفظه<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ نَزَعْنَاهُ مِنْ شَيْءٍ ﴾ . قال الزجاج : أي اختلفتم وتجادلتم ، وقال كل فريق : القول قولي . قال : واشتقاق المنازعة من انتزاع الحجة ، وهو أن كل واحد منهما ينتزع الحجة<sup>(٤)</sup> .

وقال غيره : أصل المنازعة والتنازع في الخصومات من النزاع الذي هو الجذب . والمنازعة في الخصومة مجاذبة الحجج في ما يتنازع فيه الخصمان<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ فَرَدُّهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ . قال ابن عباس في رواية باذان ، حيث قال : إن هذه الآية نزلت في خالد بن الوليد وعمار بن ياسر ، وقد حكينا ذلك ،

(١) انظر : الأحكام السلطانية للهاوردي ٦ ، الأحكام السلطانية للقاضي الفراء الحنبلي ٢٠ .

(٢) هكذا في المخطوط ، والصواب : (أولو) .

(٣) انظر : مجاز القرآن ١ / ١٣٠ ، ومشكل إعراب القرآن ١ / ٢٠١ ، والقرطبي ٥ / ٢٦١ .

(٤) معاني الزجاج ٢ / ٦٨ ، وانظر : زاد المسير ٢ / ١١٧ .

(٥) انظر : معالم التنزيل ٢ / ٢٤٢ ، والقرطبي ٥ / ٢٦١ .

فقال في هذه الرواية في قوله : ﴿ فَإِنْ نَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ ﴾ (وأمرؤكم) <sup>(١)</sup> فردوا الأمر إلى الرسول ، وهو بين أظهركم ، فما أمركم به الرسول فافعلوا <sup>(٢)</sup> .

وقال المفسرون : معنى الآية قول <sup>(٣)</sup> مجاهد والكلبي وقتادة والسدي وميمون ابن مهران <sup>(٤)(٥)</sup> . قال سعيد بن جبیر : ما بين الله في الكتاب فذلك أمر الله وقضاؤه ، والسنة ما سن النبي في الدين مما لم ينزل به كتاب ، يقال : كتاب الله وسنة نبيه <sup>(٦)</sup> .

وقال قتادة : ﴿ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ إلى كتاب الله ﴿ وَالرَّسُولِ ﴾ إلى سنة الرسول <sup>(٧)</sup> .

وقال ميمون بن مهران : ﴿ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ ﴾ إلى كتابه وإلى ﴿ وَإِلَى الرَّسُولِ ﴾ ما دام حيّاً ، فإذا قبض فإلى سنته <sup>(٨)</sup> .

وقال ابن مسلم <sup>(٩)</sup> : رُدّه إلى الله أن يرده إلى كتابه ، ورده إلى الرسول أن يرده إلى سنته <sup>(١٠)</sup> .

(١) كأن هذه الكلمة في المخطوط : وأمر لكم ، وما أثبتته هو الموافق للوسيط ٦٠١ / ٢ .

(٢) تقدم تخرجه .

(٣) يبدو أن في الكلام سقطاً ، ويحتمل : معنى الآية على قول مجاهد . . . .

وقد ساق المؤلف أقوالهم بعد ذلك .

(٤) هو أبو أيوب ميمون بن مهران الجزري الكوفي الأسدي بالولاء ، من ثقات التابعين وكان فقيهاً فاضلاً ديناً ، ولد سنة ٤٠ هـ ، وولي الجزيرة لعمر بن عبدالعزيز ، ومات - رحمه الله - سنة ١١٧ هـ وقيل بعدها ، انظر : مشاهير علماء الأمصار ١١٧ ، وسير أعلام النبلاء ٧١ / ٢ ، والتقريب ٥٥٦ رقم (٧٠٤٩) .

(٥) انظر : في ذلك : الطبري ١٥١ / ٥ ، والنكت والعيون ٥٠٠ / ١ ، وزاد المسير ١١٧ / ٢ ، وابن كثير ٥٦٨ / ١ ، والدر المنثور ٣١٥ / ٢ .

(٦) لم أقف عليه .

(٧) أخرجه الطبري ١٥١ / ٥ ، وانظر : زاد المسير ١١٧ / ٢ .

(٨) أخرجه الطبري ١٥١ / ٥ ، وابن المنذر ، انظر : الدر المنثور ٣١٥ / ٢ .

(٩) يعني ابن قتيبة .

(١٠) غريب القرآن ١٢٧ .

قال علماء الأمة : هذه الآية دليل على أن من لا يعتقد وجوب متابعة السنة والحكم بالأخبار الواردة عن النبي ﷺ لا يعتقد الإيمان بالله ورسوله ؛ لأن الله تعالى قال : ﴿فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩] <sup>(١)</sup> .

والمفسرون أجمعوا على أن رد المختلف فيه إلى الله والرسول ردة إلى الكتاب والسنة <sup>(٢)</sup> .

ولهذا كان علماء السلف يجعلون ما بين النبي ﷺ في سنته وما فعله خلفاؤه بعده مما لم ينكروا عليهم كالمنطوق به في القرآن ؛ لأن الله أوجب طاعة الرسول كما أوجب طاعته ، فمن أخذ بقول الرسول كان كالآخذ بما نص عليه الله تعالى في القرآن ، ألا ترى أن ابن مسعود قال : إن الله تعالى لعن في كتابه المرأة التي تصل شعرها بشعر غيرها . فقال بعض من سمع ذلك منه بعد زمان : لقد تدبرت الكتاب فلم أجد لعنها في موضع من الكتاب . فقال : أما قرأت قوله تعالى : ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ [الحشر: ٧] الآية ، وقد قال رسول الله ﷺ : « لعن الله الواصلة والمستوصلة » <sup>(٣)</sup> .

ومثل هذا ما روي عن عكرمة أنه قال : أمهات الأولاد أحرار بالقرآن . قيل : أي القرآن ؟ قال : أعتقهنَّ عمر بن الخطاب . ألم تسمع قول الله : ﴿وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ وإن عمر من أولي الأمر ، وإن عمر قال : أعتقها ولدها وإن كان سقطاً <sup>(٤)</sup> .

(١) انظر : معاني الزجاج ٦٨/٢ ، وابن كثير ٥٦٨/١ .

(٢) انظر : أحكام القرآن للشافعي ٢٩/١ ، وتفسير عبدالرزاق ١٦٧/١ ، وغريب القرآن لابن قتيبة ١٢٧ ، والطبري ١٥٠/٨ ، ١٥١ ، ومعاني الزجاج ٦٨/٢ ، وبحر العلوم ٣٦٣/١ ، والماوردي ٥٠٠/١ .

(٣) أخرجه البخاري (٤٨٨٦) كتاب التفسير سورة الحشر باب : ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ﴾ ، ومسلم بنحوه (٢١٢٥) كتاب اللباس باب تحريم فعل الواصلة والمستوصلة ، وغيرهما .

(٤) أخرجه سعيد بن منصور ، انظر : الدر المنثور ٣١٦/٢ .

فجعل ما حَكَمَ به عمر كما حكم به الكتاب .

ورُدَّ المختلف فيه إلى الكتاب والسنة إنما يجب إذا كان الاختلاف قائماً . فأما إذا وقع عليه إجماع الصحابة ، أو إجماعٌ يؤثر في رفع الخلاف فذلك حق ، ولا نحتاج بعد ذلك إلى نظر في الكتاب والسنة ؛ لأن ذلك الإجماع مستند إلى الكتاب والسنة<sup>(١)</sup> .

قال أبو إسحاق : ويحتمل أن يكون معنى قوله : ﴿ قَرُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ ؛ أي قولوا في ما لم تعلموه : الله ورسوله أعلم<sup>(٢)</sup> .

قوله تعالى : ﴿ ذَلِكَ خَيْرٌ ﴾ ؛ أي ردكم ما اختلفتم فيه إلى الكتاب والسنة وترككم التجادل خير<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ . التأويل تفعيل من آل يؤول إذا رجع وعاد . وقال أبو عبيد : التأويل : المرجع والمصير ، مأخوذ من آل يؤول إلى كذا ؛ أي صار إليه ، وأولته صيرته إليه<sup>(٤)</sup> .

وقال ابن المظفر : التأول والتأويل : تفسير الكلام الذي يختلف معانيه ، ولا يصح إلا ببيان غير لفظه . وأنشد :

نحنُ ضربناكم على تنزيلِهِ      فاليومَ نضربُكم على تأويلِهِ<sup>(٥)</sup>

(١) انظر : الرسالة للإمام الشافعي ٣٢٢ ، ٤٧٠ ، ٤٧٢ .

(٢) معاني القرآن وإعرابه ٦٨ / ٢ ، وانظر : القرطبي ٥ / ٢٦١ .

(٣) انظر : الطبري ١٥١ / ٥ ، ومعاني الزجاج ٦٨ / ٢ .

(٤) من تهذيب اللغة ١ / ٢٣٣ .

(٥) العين ٨ / ٣٦٩ ، وتهذيب اللغة ١ / ٢٣٣ ، وانظر : اللسان (أول) ١ / ١٧٢ . والبيت من الرجز ، وهو

لعبدالله بن رواحة رضي الله عنه ، وقد قال بعده :

ضرباً يزيلُ الهامَ عنْ مقليلِهِ      ويذهلُ الخليلَ عن خليلِهِ

أساس البلاغة (أول) ١ / ٢٥ .

وسئل أحمد بن يحيى عن التأويل ، فقال : التأويل والتفسير المعنى واحد<sup>(١)</sup> .

قال الأزهري : اشتقاق التأويل من ألت الشيء أوأوله : إذا جمعته وأصلحته . فكأن التأويل جمع معاني ألفاظ أشكلت بلفظ واضح لا إشكال فيه . تقول العرب : أوّل الله عليك أمرك ؛ أي جمعه . وإذا دعوا عليه قالوا : لا أول الله عليك شملك<sup>(٢)</sup> .

هذا كلام أهل اللغة في معنى التأويل . وقول المفسرين غير خارج عن معاني قول أهل اللغة .

قال ابن عباس في قوله : ﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ : يريد أصدق تفسيراً<sup>(٣)</sup> .

وقال قتادة والسدي وابن زيد : وأحمد عاقبة<sup>(٤)</sup> .

وهذا على قول من يجعل التأويل مشتقاً من الأوّل بمعنى الرجوع . والعاقبة تسمى تأويلاً ؛ لأنها مآل ، بمنزلة ما تفرقت عنه الأشياء ثم رجعت إليه ، يقال : إلى هذا مآل هذا الأمر ؛ أي عاقبته<sup>(٥)</sup> .

(١) تهذيب اللغة ١/ ٢٣٢ ، وانظر : اللسان (أول) ١/ ١٧٢ .

(٢) تهذيب اللغة (أول) ١/ ٢٣٢ ، وانظر : اللسان (أول) ١/ ١٧٢ ، والقرطبي ٥/ ٢٦٣ .

(٣) لم أقف عليه .

(٤) أخرج ذلك عنهم الطبري ٥/ ١٥٢ ، وذكره الماوردي في النكت والعيون ١/ ٥٠٠ ، وانظر : بحر

العلوم ١/ ٣٦٣ ، والبغوي ٢/ ٢٤٢ ، وابن كثير ١/ ٥٦٩ ، والدر المنثور ٢/ ٣١٨ .

(٥) انظر : مقاييس اللغة ١/ ١٦٢ ، وأساس البلاغة (أول) ١/ ٢٥ .



وهذا القول اختيار الزجاج<sup>(١)</sup> وابن قتيبة<sup>(٢)</sup>. قال الزجاج : وجائز أن يكون المعنى : وأحسن من تأولكم أنتم ، دون ردكم إياه إلى الكتاب والسنة<sup>(٣)</sup> .

وذكرنا طرفاً من الكلام في معنى التأويل في أول سورة آل عمران .

٦٠ . وقوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ ﴾ الآية . الزَّعْمُ والزُّعْم لغتان . وأكثر ما يستعمل الزعم بمعنى القول في ما لا يتحقق<sup>(٤)</sup> .

قال ابن المظفر : أهل العربية يقولون : زعم فلان . إذا (شك فيه)<sup>(٥)</sup> فلم يدر لعله كذب أو باطل ، وكذلك تفسير قوله : ﴿ هَكَذَا اللَّهُ يَزْعَمُ لَهُمْ ﴾ [الأنعام : ١٣٦] ؛ أي بقولهم الكذب<sup>(٦)</sup> .

قال شمر : روي عن الأصمعي أنه قال : الزعم الكذب وأنشد للكميت :

إذا الإكأَمُ اكتست ما ليها      وكان زعم اللوامع الكذب<sup>(٧)</sup>  
يريد السراب . قال شمر : والعرب تقول : أكذب من يلمع<sup>(٨)</sup> .

(١) انظر : معاني القرآن وإعرابه ٦٨ / ٢ .

(٢) انظر : غريب القرآن ١٢٧ .

(٣) معاني القرآن وإعرابه ٦٨ / ٢ .

(٤) انظر : العين ١ / ٣٦٤ ، وتهذيب اللغة (زعم) ٢ / ١٥٣٤ ، وزاد المسير ٢ / ١٢٠ .

(٥) في العين (زعم) ١ / ٣٦٤ : زعم شك في قوله .

(٦) العين (زعم) ١ / ٣٦٤ ، وتهذيب اللغة ٢ / ١٥٣٢ .

(٧) في تهذيب اللغة ٢ / ١٥٣٣ ، واللسان (زعم) ٣ / ١٨٣٤ .

(٨) تهذيب اللغة ٢ / ١٥٣٣ ، وانظر : اللسان (زعم) ٣ / ١٨٣٦ .

وقال شريح : زعموا كنية الكذب<sup>(١)</sup> . قال<sup>(٢)</sup> شمر : الزَّعم والتزاعم أكثر ما يقال في ما يُشك فيه ولا يحقّق<sup>(٣)</sup> .

أبو عبيد عن الأصمعي : الزعوم من الغنم التي لا يُدرى أبها شحم أم لا<sup>(٤)</sup> .  
ثعلب عن ابن الأعرابي قال : الزعم القول يكون حقاً ويكون باطلاً<sup>(٥)</sup> .

وأنشد في الزعم الذي هو حقٌّ يذكُر نوحاً :

نوديَ قُمْ وارْكَبْ بأهلكِ      إِنَّ اللهَ موفٍ للنَّاسِ ما زعما<sup>(٦)</sup>

وهذا بمعنى التحقيق<sup>(٧)</sup> .

والذي في هذه الآية المراد به الكذب ؛ لأن الآية نزلت في المنافقين .

قال الكلبي وغيره من المفسرين<sup>(٨)</sup> : نازع رجل من المنافقين رجلاً من اليهود ، فقال اليهودي : بيني وبينك أبو القاسم ، وقال المنافق : بيني وبينك كعب بن الأشرف . وهو الذي يسمى الطاغوت . فأبى اليهودي أن يخاصمه إلا إلى رسول الله ﷺ ، وصار إليه ، فحكم لليهودي على المنافق ، فقال المنافق : لا أَرْضَى ، انطلق بنا إلى أبي بكر ، فحكم أبو بكر لليهودي ، فلم يرض المنافق ، وقال : بيني وبينك

(١) تهذيب اللغة (زعم) ١٥٣٣/٢ .

(٢) في (ش) : قاله ، ولعله تصحيف ، انظر : تهذيب اللغة (زعم) ١٥٣٣/٢ .

(٣) من تهذيب اللغة ١٥٣٣/٢ ، وانظر : اللسان (زعم) ١٨٣٦/٣ .

(٤) تهذيب اللغة (زعم) ١٥٣٣/٢ .

(٥) تهذيب اللغة (زعم) ١٥٣٢/٢ .

(٦) البيت للجعدي . ديوانه ١٣٦ . انظر : تهذيب اللغة ١٥٣٣/٢ ، واللسان (زعم) ١٨٣٥/٣ ، وخزانة الأدب ١٣٣/٩ ، والجمهرة ٨١٦/٢ .

(٧) تهذيب اللغة (زعم) ١٥٣٣/٢ .

(٨) كابن عباس ومجاهد والربيع بن أنس ، انظر : الطبري ١٥٤/٥ ، ١٥٥ ، والكلبي في هذا الأثر يروي عن أبي صالح عن ابن عباس وهو سند واهٍ . وانظر : أسباب النزول للمؤلف ١٦٦ .

عمر ، فصارا إلى عمر ، فأخبره اليهودي أَنَّ المنافق قد حكم عليه النبي ﷺ وأبو بكر ، فلم يرض بحكمهما ، فقال للمنافق : أكذلك ؟ قال : نعم . فقال عمر : اصبرا ، إن لي حاجة أدخل فأقضيها وأخرج إليكما فدخل فأخذ سيفه ثم خرج إليهما ، فضرب به المنافق حتى برد ، وهرب اليهودي . فجاء أهل المنافق ، فشكا عمر إلى النبي ﷺ ، فسأل عمر عن قصته ، فقال عمر : إنه رد حكمك يا رسول الله . فقال ﷺ : أنت الفاروق<sup>(١)</sup> .

وروي أن عمر لما قتل المنافق أتى جبريل رسول الله ﷺ فقال : إِنَّ الفاروق فرق بين الحق والباطل فدعا رسول الله ﷺ عمر وقال : أنت الفاروق<sup>(٢)</sup> .

وقال ابن عباس في رواية عطاء : الطاغوت هاهنا حَيِّي بن أخطب<sup>(٣)</sup> .

وقال السدي : الطاغوت هاهنا كاهن يقال له أبو بردة هلال بن عويمر<sup>(٤)</sup> ، وذلك أنه وقعت خصومة في دم بين أناس من قريظة والنضير ، كانوا قد آمنوا

(١) ذكره الزجاج في معانيه ٦٩/٢ بصيغة التمریض ، يُروى ، بلفظ المؤلف وأخرجه الثعلبي في الكشف والبيان ٨١/٤ ، من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس ، وكذلك المؤلف في أسباب النزول ١٦٦ ، وهذا الطريق من الأسانيد الواهية كما هو مشتهر ، وانظر : تفسير القرطبي ٢٦٤/٥ ، والدر المنثور ٣٢٠/٢ . وأخرجه بنحوه ابن أبي حاتم وابن مردويه عن أبي الأسود ، وسنده ضعيف ، انظر : الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشف ٤٥ ، ولباب النقول ٧٣ .

(٢) الكشف والبيان : (٤/٨١/ب) ، وانظر : أسباب النزول : للمؤلف ٦٦٦ .

(٣) ذكره النحاس في معاني القرآن ١١١/٢ مروياً عن ابن عباس ، وذكره بغير نسبة الأزهرى في تهذيب اللغة (طغا) ٢١٩٦/٣ ، والثعلبي في الكشف والبيان ٨٢/٤ أ . وقد أخرج الطبري : من رواية عطية العوفي عن ابن عباس أن الطاغوت هنا هو كعب بن الأشرف ، تفسير الطبري ١٥٤/٥ ، وأخرجه ابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٣٢٠/٢ .

(٤) هو أبو بردة الأسلمي ، دعاه النبي ﷺ فأبى ، ثم كلمه أبناءه في ذلك فأجاب ، وكان كاهناً يقضي بين اليهود ، انظر : الإصابة ١٩/٤ .

ونافق بعضهم ، واختصموا إلى النبي ﷺ ، ولم يرضوا بحكمه ، وقالوا : حتى يحكم بيننا أبو بردة الكاهن ، ونزلت الآية في شأنهم <sup>(١)</sup> .

وسنذكر هذه القصة عند قوله : ﴿ وَكُنَّا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنْ أَنْفَسَ بِالنَّفْسِ ﴾ الآية [المائدة: ٤٥] ، وعند قوله : ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾ [المائدة: ٥٠] إن شاء الله .

والطاغوت ذو الطغيان على جهة المبالغة في الصفة ، ومضى الكلام فيه .

وقوله تعالى : ﴿ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ ﴾ قال ابن عباس : أمروا أن لا يوالوا غير أهل دينهم <sup>(٢)</sup> . ﴿ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴾ قال : يريد ضلالاً لا يرجعون عنه إلى محبة الله أبداً ، وهو النفاق <sup>(٣)</sup> .

وجملة معنى الآية تعجيب النبي ﷺ من جهل من يعدل عن حكم الله إلى حكم الطاغوت ، مع زعمه بأنه يؤمن بالله ورسوله وما أنزل إليه ، تفحيشاً لفعله ، وتحذيراً من مثل حاله .

٦١ . وقوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ قال ابن عباس : يريد في القرآن من الحكم <sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴾ ؛ أي يعرضون عنك إلى غيرك .

(١) ذكر الكلام عن السدي بطوله الثعلبي في الكشف والبيان ٤ / ٨١ ب ، ٨٢ أ ، وأشار إليه ابن الجوزي ونسبه إلى ابن عباس من طريق عكرمة ، انظر : زاد المسير ٢ / ١١٩ .

(٢) انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٨ .

(٣) لم أقف عليه ، وانظر : زاد المسير ٢ / ١٢٠ ، تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٨ .

(٤) ذكره المؤلف في الوسيط ٢ / ٦٠٤ ، من دون نسبة إلى ابن عباس ، وانظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٨ .

وذكر المصدر للتأكيد وبيان وقوع الصدود على الحقيقة ، كما قال : ﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾ [النساء : ١٦٤] ؛ أي ليس ذلك على بيان كالكلام ، بل كلمه في الحقيقة<sup>(١)</sup> .

قال أهل العلم : وإنما صد المنافقون عن حكم رسول الله ، لأنهم كانوا ظالمين وعلموا أنه لا يأخذ الرِّشَا<sup>(٢)</sup> على الحكم ، وأنه يحكم بمرِّ الحق<sup>(٣)</sup> . وقيل : لعداوتهم للدين<sup>(٤)</sup> .

٦٢ . قوله تعالى : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ الآية في تأويل هذه ووجه نظمها طريقان : أحدهما : أن المراد بالمصيبة هاهنا نعمة من الله تناولهم عقوبة لهم بصدودهم .

وفي الكلام إضمار واختصار ، معناه : فكيف يصنعون ويحتالون إذا أصابتهم مصيبةٌ مجازاةٌ لهم على ما صنعوا . ويتم الكلام عند قوله : ﴿ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ ثم عطف قوله : ﴿ ثُمَّ جَاءُوكَ ﴾ على معنى ما تقدم ، لا على ظاهر اللفظ . وقد بينا في مواضع أنه يجوز العطف على ما يمكن في المعنى كقوله : ﴿ أَوَكَلْدَى مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ ﴾ [البقرة : ٢٥٩] وقوله : ﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا ﴾ [آل عمران : ٨٦] ، وقد سبقت الآيتان بما فيهما من القول .

والتقدير في هذه الآية : أنه لما أخبر عنهم بالتحاكم إلى الطاغوت ، ( وصدُّوا عنك صدوداً ) ﴿ ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ ﴾ وذلك أن المنافقين أتوا نبي الله ﷺ وحلفوا أنهم ما أرادوا بالعدول عنه في المحاكمة إلا توفيقاً بين الخصوم ؛ أي جمعاً

(١) من الكشف والبيان ٤/ ٨٢ ، ب بتصرف ، وانظر : بحر العلوم ١/ ٣٦٤ ، والقرطبي ٥/ ٢٦٤ .

(٢) جمع رشوة ، وجاءت في المخطوط هكذا بالمدودة ، والصواب الرشى بالمقصورة ، انظر : اللسان (رشا) ٣/ ١٦٥٣ .

(٣) انظر : الطبري ٥/ ١٥٥ ، والنكت والعيون ١/ ٥٠١ ، ٥٠٢ .

(٤) انظر : زاد المسير ٢/ ١٢١ ، والتفسير الكبير للرازي ١٠/ ١٥٨ .

وتأليفاً وإحساناً بالتقريب في الحكم ، دون الحمل على مرّ الحق . وكل ذلك كذب منهم وإفك ؛ لأن الله تعالى قال : ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ ﴾ [النساء: ٦٣] أي من الكذب والخيانة .

وعلى هذا يكون قوله : ﴿ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ﴾ كلام معترض . وقد يفعل ذلك العرب ، يدخلون بين كلام متصل فصلاً يقرب منه في المعنى ، وليس هو إياه ، وهو كثير في الشعر ، من ذلك قول الشاعر :

وقد أدركتني والحوادث جمّة      أسنة قوم لا ضعافٍ ولا عزل<sup>(١)</sup>  
أراد : أدركتني أسنة قوم ، فأدخل بينهما جملة معترضة ، وهي من قبيل معنى كلامه ؛ لأن إدراك الأسنة إياه من جملة الحوادث .

ويسمي الرواة مثل هذا التفاتاً ، وهذه طريقة صحيحة<sup>(٢)</sup> .

الثاني : أن المراد بالمصيبة التي أصابتهم قتل عمر صاحبهم الذي أظهر أنه لا يرضى بحكم رسول الله ﷺ . ومعنى قوله : ﴿ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴾ هو أنهم طالبوا عمر بدم صاحبهم ، وحلفوا : ما أردنا (بهذه)<sup>(٣)</sup> المطالبة إلا إحساناً وطلباً لما يوافق الحق .

(١) انظر : البحر المحيط ١/ ٥٧٥ ، والخصائص ١/ ٣٣١ ، والمحكم ، واللسان (فشل) ، وسر الصناعة ١/ ١٤٠ ، ومغني اللبيب ٢/ ٣٨٧ ، ونسبه في الدرر اللوامع ٤/ ٢٥ إلى جويرية بن زيد ، وإلى رجل من بني عبدالدار في شرح شواهد المغني ٢/ ٨٠٧ .

(٢) الظاهر أن هذا الكلام من كتاب نظم القرآن ، وهو مفقود ويؤكد هذا كلام المؤلف ، وانظر : تفسير الطبري ٥/ ١٥٦ ، وبحر العلوم ١/ ٣٦٤ ، والكشف والبيان ٤/ ٨٢ ب ، وزاد المسير ٢/ ١٢٠ ، والتفسير الكبير للرازي ١٠/ ١٥٨ ، والقرطبي ٥/ ٢٦٤ .

(٣) كلمة غير واضحة ، ولا يبعد ما أثبتته .

وهذا المعنى الثاني اختيار أبي إسحاق<sup>(١)</sup> .

وقيل : معناه ما أردنا بالترافع إلى عمر إلا إحساناً وتوفيقاً<sup>(٢)</sup> . فيكون هذا كما ذكرنا في الوجه الأول .

ونظم الآية على هذا المعنى أن قوله : ﴿فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ﴾ فصل منسوق على ما قبله من قوله : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ و ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ معناه هاهنا تعجيب ، و (كيف) أيضاً استفهام معناه التعجيب ، كما تقول في الكلام : كيف رأيت فلاناً فعل كذا وكذا ، إذا أردت أن تُعجّب المخاطب من فعله . والله تعالى عَجَبَ نبيه مما قد همّ المنافقون<sup>(٣)</sup> من التحاكم إلى الطاغوت ، ثم نسق عليه خبراً آخر عجبه مما كان منهم عند قتل صاحبهم ، وتهتك أستارهم بظهور نفاقهم .

والتقدير : ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك كَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّ أَرْضَنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا . إلا أن الفاء دخلت في أول (كيف) لأنه نسق على ما قبله ومعطوف . وكذلك دخلت ثم في قوله : ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ﴾ للنسق . وهذا الوجه ذكره الحسن بن يحيى الجرجاني<sup>(٤)</sup> .

والطريقة الأولى أعجب إلي وأقوى في نفسي ؛ لأنه ليس يظهر وجه دخول الفاء في (فكيف) ودخول ثم في قوله : ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ﴾ على ما ذكره صاحب النظم ، وعلى ما ذكره المتعجب منه مجيئهم حالفين ، ولا يحسن دخول ثم على المتعجب منه إذا لم يكن قبله ما ينسق عليه ، كقولك : كيف رأيت زيداً ثم ضربك . إلا أنه قد

(١) الزجاج في معانيه ٦٩/٢ ، وقد أشار إليه بإيجاز . وانظر : الكشف والبيان ٨٢/ب ، والنكت والعيون ٥٠٢/١ ، وزاد المسير ١٢١/٢ ، والرازي ١٥٨/١٠ .

(٢) الكشف والبيان ٨٢/٤ ب ، وانظر : النكت والعيون ٥٠٢/١ ، وزاد المسير ١٢١/٢ .

(٣) هكذا جاءت هذه العبارة . والمراد : مما قد همّ به المنافقون . وقد تكون به ساقطة من النسخ .

(٤) صاحب كتاب نظم القرآن .

لاح لي أن قوله : ﴿ثُمَّ جَاءُوكَ﴾ منسوق على المتعجب منه في قوله : ﴿يُرِيدُونَ أَنْ  
يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾ ويكون ﴿جَاءُوكَ﴾ بمعنى : يحيئونك . ومثله في الكلام :  
ألم تر إلى زيد يهجوك ويشتمك فكيف إذا نزلت به نازلة ثم يأتيك ؟ فيصح هذا  
الكلام على تقديم وتأخير كأنك قلت : يهجوك ويشتمك ، ثم إذا نزلت به نازلة  
فكيف ذلك ؟ كذلك تقدير الآية : ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل  
إليك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت ، ويصدون عنك صدوداً ، ثم يحيئونك  
يخلفون بالله ما أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً ، إذا أصابتهم مصيبة فكيف ؟ أي فكيف  
ذلك .

والتقديم والتأخير كثير في الكلام ، وكل هذا من مذاهب العرب وافتنائهم في  
مخاطباتهم ، وإيقاع الماضي موقع المستقبل كثير في كلامهم ، ومن ذلك قوله تعالى :  
﴿وَلَيْنَ أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا لَّظَلُّوا﴾ [الروم : ٥١] قال الخليل : معناه ليظلمن .  
فأوقع الماضي موقع المستقبل <sup>(١)</sup> ، ومنه قول الخطيئة <sup>(٢)</sup> :

شهد الخطيئة عند يلقى ربُّه      أنَّ الوليد أحقُّ بالعدر <sup>(٣)</sup>  
أي يشهد <sup>(٤)</sup> . فهذا ما يحضرن في هذه الآية .

٦٣ . قوله تعالى : ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ الآية .

(١) سر صناعة الإعراب ١/ ٣٩٨ .

(٢) هو جرو ل بن أوس من بني قطيعة بن عبس ، تقدمت ترجمته .

(٣) ديوان الخطيئة بشرح ابن السكيت والسكري والسجستاني ٢٣٣ ، وجاء في شرحه أن المراد بالوليد هو  
الوليد بن عقبة بن معيط ، وذلك أنه لما كان والياً على العراق شرب الخمر فصلى بالناس الغداة فلما فرغ  
قال : أأزيدكم ، فعلم أمير المؤمنين عثمان - رضي الله عنه - بذلك فضربه الحد .

(٤) سر صناعة الإعراب ١/ ٣٩٨ .



قال أبو إسحاق : الله - عز وجل - يعلم ما في قلوب أولئك وقلوب غيرهم ، إلا أن تخصيصهم بالذكر هنا يفيد أن المعنى أولئك الذين قد علم الله أنهم منافقون ، فكأنه قيل لنا : اعلمو أنهم منافقون<sup>(١)</sup> .

وقال غيره : معنى قوله : ﴿يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ ؛ أي لا يُغني عنهم كتمان ما يضمرونه ، ولا يدفع عنهم شيئاً من العقاب ؛ لأن الله تعالى يعلم ما في قلوبهم<sup>(٢)</sup> .

فهذا كلام أهل المعاني ، وقد عُلم النظم وظهرت الفائدة من غير إضمار .  
وأما أهل التفسير فقال الحسن ومقاتل : أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم من الشرك والنفاق<sup>(٣)</sup> .

وقال عطاء : كذبهم الله تعالى بهذه الآية ، يريد أنهم يقولون بأفواههم ما ليس في قلوبهم<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ . قال ابن عباس : يريد : فاصفح عنهم . قال : وهذا منسوخ يعني بآية السيف<sup>(٥)</sup> .

- 
- (١) معاني القرآن وإعرابه ٧٠ / ٢ ، وانظر : بحر العلوم ٣٦٥ / ١ ، وتفسير القرطبي ٢٦٥ / ٥ .  
(٢) انظر : النكت والعيون ٥٠٢ / ١ ، والتفسير الكبير ١٥٨ / ١٠ .  
(٣) انظر : تفسير مقاتل بن سليمان ٣٨٥ / ١ ، والكشف والبيان ٨٢ / ٤ ب ، ولم أقف عليه عن الحسن .  
(٤) ذكر ابن الجوزي معناه عن ابن عباس في زاد المسير ١٢٢ / ٢ ، ولم أقف عليه عن عطاء .  
(٥) ذكر نحو ذلك غير منسوب إلى ابن عباس كثير من المفسرين ، وبعضهم ينسب القول بالنسخ إلى مقاتل .  
انظر : الطبري ١٥٦ / ٥ ، وبحر العلوم ٣٦٥ / ١ ، والكشف والبيان ٨٢ / ٤ ب ، والوسيط ٦٠٥ / ٢ ، ومعالم التنزيل ٢٤٤ / ٢ ، وزاد المسير ١٢٢ / ٢ .

وقال بعض أصحاب المعاني : معناه فأعرض عن قبول الاعتذار منهم<sup>(١)</sup> .

وقال مقاتل : معنى ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ لا تعاقبهم<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَعِظْهُمْ﴾ . قال ابن عباس : يريد ذكرهم<sup>(٣)</sup> .

وقال مقاتل : وعِظْهُمْ بلسانك<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا﴾ يقال : قول بليغ ، وقد بلغ القول بلاغة ؛ أي صار بليغاً وجيداً وكذلك : بلغ الرجل يبلغ بلاغة فهو بليغ ، إذا كان يبلغ بعبارة [لسانه كنه ما في قلبه]<sup>(٥)</sup> ، ويقال : أحقق بلغ وبلغ<sup>(٦)</sup> ، ومعناه أنه يبلغ مع حقه حاجته .

وقيل : إنه الذي (بلغ النهاية في الحماقة)<sup>(٧)</sup> .

وأما التفسير فقال ابن عباس : يريد خوفهم بالله<sup>(٨)</sup> .

(١) ذكره الماوردي في النكت والعيون ١/ ٥٠٣ ، والبغوي في معالم التنزيل ٢/ ٢٤٤ ، والقرطبي ٥/ ٢٦٥ ، وانظر : التفسير الكبير ١٠/ ١٥٨ .

(٢) انظر : بحر العلوم ١/ ٣٦٥ ، والكشف والبيان ٤/ ٨٢ ب ، وزاد المسير ٢/ ١٢٢ .

(٣) أورده المؤلف في الوسيط ٢/ ٦٠٥ ، بلفظ : «خوفهم بالله» . وذكره بنحو ما في الوسيط البغوي غير منسوب إلى أحد ، انظر : معالم التنزيل ٢/ ٢٤٤ .

(٤) تفسيره ١/ ٣٨٥ ، وذكره في بحر العلوم ١/ ٣٦٥ ، والبغوي في معالم التنزيل ٢/ ٢٤٤ ، وابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ١٢٢ .

(٥) بياض في (ش) بقدر أربع كلمات تقريباً ، والتسديد من معاني الزجاج ٢/ ٧٠ لأنه نقل الكلام منه . وانظر : إعراب النحاس ١/ ٤٣٠ ، وزاد المسير ٢/ ١٢٢ ، والقرطبي ٢/ ٢٦٥ .

(٦) يحتمل أن تكون بلغ : ملغ بالميم أي خبيث ، انظر : الصحاح (بلغ) ٤/ ١٣١٦ .

(٧) ما بين القوسين غير واضح . ويبدو أن ذلك بسبب الرطوبة التي تصيب المخطوطات مع الزمن . وقد استوضحته وأثبتته بالرجوع إلى معاني الزجاج ٢/ ٧٠ ، وانظر : إعراب القرآن للنحاس ١/ ٤٣٠ ، والقرطبي ٥/ ٢٦٥ .

(٨) تقدم الكلام على أثر عن ابن عباس نحوه .

وقال الحسن : أي قل لهم : إن أظهرتم ما في قلوبكم من النفاق (قتلتم) <sup>(١)</sup> : فهذا القول البليغ ؛ لأنه يبلغ من نفوسهم كل مبلغ <sup>(٢)</sup> .

وقال الزجاج : أعلمهم إن ظهر منهم رد لحكمك وكفر ، فالقتل حقهم <sup>(٣)</sup> .

وقال بعضهم : أي قل لهم في أنفسهم من الغيب بما أطلعك الله عليه من غشهم قولاً بليغاً ، شديداً باللسان ، يعني : فازجرهم عما هم عليه بأبلغ الزجر ، كي لا ( يستمروا ) <sup>(٤)</sup> الكفر ، وعظهم كي لا يغتروا بطول الإمهال <sup>(٥)</sup> .

والأظهر أن قوله : ﴿ فِي أَنْفُسِهِمْ ﴾ حَقُّه <sup>(٦)</sup> التأخير ؛ لأن المعنى : قولاً بليغاً في أنفسهم <sup>(٧)</sup> .

٦٤ . قوله تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ الآية . (من) دخلت مؤكدة ، المعنى : وما أرسلنا رسولا ، قاله الزجاج <sup>(٨)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ إِلَّا لِيُطَاعَ ﴾ الذي اقتضى ذكر طاعة الرسول هاهنا إعراض المنافقين الذين تحاكموا إلى الطاغوت .

(١) هذه الكلمة في المخطوط : قتلتم ، وكذا عند القرطبي ٢٦٥ / ٥ ، وعند الماوردي : قتلتم ، وما أثبتته هو الموافق للوسيط للمؤلف ٦٠٥ / ٢ ، وانظر : معالم التنزيل ٢ / ٢٤٤ .

(٢) ذكره الماوردي في النكت والعيون ١ / ٥٠٣ ، والمؤلف في الوسيط ٢ / ٦٠٥ ، لكن محققه اعتبر كلام الحسن إلى « قوله » : قتلتم ، ولا أراه صواباً .

وانظر : معالم التنزيل ٢ / ٢٤٤ ، والقرطبي ٢٦٥ / ٥ ، والبحر المحيط ٣ / ٢٨١ .

(٣) معاني القرآن وإعرابه ٢ / ٧٠ .

(٤) كأن هذه الكلمة : يستيسروا .

(٥) انظر : النكت والعيون ١ / ٥٠٣ ، والتفسير الكبير ١٠ / ١٥٩ ، والبحر المحيط ٣ / ٢٨١ .

(٦) ما بين القوسين غير واضح في المخطوط ، وما أثبتته هو الأقرب .

(٧) انظر : التفسير الكبير ١٠ / ١٥٩ ، والدر المصون ٤ / ١٨ .

(٨) في معاني القرآن وإعرابه ٢ / ٧٠ ، وانظر : إعراب القرآن للنحاس ١ / ٤٣٠ ، ومعاني القرآن له ٢ / ١٢٨ .

ومعنى : ﴿لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ قال الكلبي : بأمر الله <sup>(١)</sup> .

يعني أن طاعة الرسول وجب <sup>(٢)</sup> بأمر الله الذي دل على وجوب طاعته . ونحو هذا قال الزجاج ؛ أي إلا ليطاع ؛ لأن الله قد أذن في ذلك وأمر <sup>(٣)</sup> .

وقال مجاهد : يطيعهم من شاء الله ، ولا يطيعهم أحد إلا بإذن الله <sup>(٤)</sup> .

يريد أن الله قد بعث الرسل ليطاعوا ، ولا يطيعهم إلا من شاء الله وأراد ذلك منه ، وهذا خلاف مذهب القدرية . ومحل قوله : ﴿لِيُطَاعَ﴾ نصب ؛ لأن المعنى : وما أرسلنا رسولا إلا مفروضاً له الطاعة <sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ قال ابن عباس : يريد بعضيائهم إياك ومواليتهم الكفار حتى يُحْكَمُوهم ويتحاكموا إليهم <sup>(٦)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾ قال : يريد نزعوا وتابوا إلى الله <sup>(٧)</sup> .

(١) انظر : تنوير المقياس بهامش المصحف ٨٨ ، وقد ذكره غير واحد من المفسرين غير منسوب إلى

الكلبي . انظر : بحر العلوم ١ / ٣٦٥ ، ومعالم التنزيل ٢ / ٢٤٤ .

(٢) لعل الصواب : وجبت ، وانظر : معالم التنزيل ٢ / ٢٤٤ .

(٣) انظر : معاني القرآن وإعرابه ٢ / ٧٠ ، ومعاني القرآن للنحاس ٢ / ١٢٨ ، ومعالم التنزيل ٢ / ٢٤٤ .

(٤) تفسيره ١ / ١٦٥ ، وأخرجه الطبري ٥ / ١٥٧ ، وابن المنذر ، انظر : الدر المنثور ٢ / ٣٢١ .

(٥) انظر : الدر المصون ٤ / ١٨ .

(٦) ذكره المؤلف في الوسيط ٢ / ٦٠٦ ، دون نسبة إلى ابن عباس ، وذكره بمعناه ابن الجوزي في زاد المسير ١٢٣ / ٢ .

(٧) انظر : تنوير المقياس بهامش المصحف ٨٨ .

وقال الزجاج: المعنى في قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ﴾ إلى آخر الآية: ولو وقع مجيئهم في وقت ظلمهم أنفسهم مع استغفارهم ﴿لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا﴾<sup>(١)</sup>.

٦٥. قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ الآية. دخول (لا) في أول الكلام يحتمل معنيين:

أحدهما: أن (لا) ردٌ لكلام سبق، كأنه قيل: ليس الأمر كما يزعمون أنهم آمنوا، وهم يخالفون حكمك، ثم استؤنف القسم بقوله: ﴿وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَقًّا يُحْكِمُوكَ﴾<sup>(٢)</sup>.

الثاني: أن (لا) توطيدٌ للنفي الذي يأتي في ما بعد، لأنه إذا ذكر في أول الكلام وآخره كان أوكد وأحسن؛ لأن النفي يتصدر الكلام، وقد اقتضى القسم أن يذكر في الجواب<sup>(٣)</sup>.

واختلفوا في هذه الآية، فذهب عطاء مجاهد والشعبي، أن هذه الآية نازلة في قصة اليهودي والمنافق، وأن هذه الآية متصلة بما قبلها<sup>(٤)</sup>.

وهو اختيار الزجاج<sup>(٥)</sup>.

(١) معاني القرآن وإعرابه ٧٠/٢.

(٢) تفسير الطبري ١٥٨/٥، والكشف والبيان ٨٣/٤ ب، وانظر: الدر المصون ١٩/٤.

(٣) انظر: البحر المحيط ٢٨٤/٣، والدر المصون ١٩/٤.

(٤) أخرج الأثر عن مجاهد والشعبي الطبري ١٥٩/٥، ١٦٠، وابن المنذر عن مجاهد.

انظر: الدر المنثور ٣٢٢/٢، وانظر: الكشف والبيان ٨٣/٤ ب، والنكت والعيون ٥٠٣/١، ومعالم التنزيل ٢٤٥/٢، والرازي ١٦٣/١٠ ونسبه الرازي إلى عطاء. واختاره ورجحه الطبري ١٦٠/٥، وابن العربي في أحكام القرآن ٤٥٦/١.

(٥) انظر: معاني القرآن وإعرابه ٧٠/٢.

وقال آخرون : هذه مستأنفة ، نازلة في قصة أخرى ، وهي ما روي عن عروة ابن الزبير : أن رجلاً من الأنصار<sup>(١)</sup> خاصم الزبير في شراج الحرة<sup>(٢)</sup> التي يسقي بها (كلاهما)<sup>(٣)</sup> ، فقال رسول الله ﷺ للزبير : « اسق أرضك ، ثم أرسل الماء إلى أرض جارك » وقضى للزبير على الأنصاري ، فقال الأنصاري : إنك تُحابي ابن عمك . فتَلَوْن وجه رسول الله ﷺ ، ثم قال للزبير : « اسق ، ثم احبس الماء حتى يبلغ الجدر »<sup>(٤)</sup> . قال الزبير : والله إن هذه الآية نزلت في ذلك ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ الآية<sup>(٥)</sup> .

واعلم أن الحكم في هذا أن من كانت أرضه أقرب إلى فم الوادي فهو أولى بأول الماء ، وحقه تمام السقي ، وتماه أن يبلغ الماء الجدر<sup>(٦)</sup> ، وأقل السقي ما سمي سقياً . قال الزهري ( . . . )<sup>(٧)</sup> ماء الأنهار قول النبي ﷺ : « حتى يبلغ الماء الجدر » فكان ذلك إلى الكعبين .

(١) قيل : هو : حاطب بن أبي بلتعة ، وقيل : ثعلبة بن حاطب ، انظر : أسباب النزول للمؤلف ١٥٥ ، معالم التنزيل ٢/٢٤٥ .

(٢) الشراج : جمع شرج وهو مجرى الماء ، والحرة : موضع بالمدينة ، أرض ذات حجارة سوداء ، انظر : غريب الحديث لأبي عبيد ٢/١٦٠ ، واللسان (حرر) ٢/٨٢٨ .

(٣) غير واضحة في (ش) ، وانظر : أسباب النزول للمؤلف ١٦٧ ، ١٦٨ .

وقد رجح محمود شاكر في تحقيقه للطبري ٨/٥١٩ أن تكون هذه الكلمة : (كلاهما) ، وهو العشب . الجدر : بفتح الجيم وكسرها . . . . ، والمراد بالجدر أصل الحائط ، وقيل أصول الشجر والصحيح الأول .

صحيح مسلم ٤/١٨٣٠ حاشية (٤) ، وانظر : النهاية في غريب الحديث ١/٢٤٦ .

(٥) أخرجه البخاري (٤٥٨٥) في التفسير سورة : النساء ، باب : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ ﴾ ٥/١٨٠ ، ومسلم (٢٣٥٧) في الفضائل ، باب : وجوب اتباعه ﷺ ، والمؤلف في الوسيط ٢/٦٠٧ ، وأسباب النزول ١٦٧ ، ١٦٨ .

(٦) انظر : التفسير الكبير ١٠/١٦٣ .

(٧) كلمة غير واضحة في (ش) ويمكن أن تقدر بـ : [وذلك في] ماء الأنهار .

وأمر رسول الله ﷺ الزبير ( . . . )<sup>(١)</sup> على المسامحة ، فلما أساء خصمه الأدب ، ولم يعرف حق ما أمره به النبي من المسامحة (لأجل)<sup>(٢)</sup> أمره النبي ﷺ باستيفاء حقه وحمل خصمه على مُرِّ الحق<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ شَجَرَ يَنْهَهُ ﴾ . يقال : شجر بينهما من خصومة ؛ (أي اختلف واختلط)<sup>(٤)</sup> .

قال الفراء : يشجر<sup>(٥)</sup> شجوراً وشجراً ، وشاجره في الأمر إذا نازعه في الأمر مشاجرة وشجاراً . وتشاجروا تشاجرا واشتجروا ، وكل ذلك لتداخل كلام بعضهم في بعض ، (ومنه)<sup>(٦)</sup> يقال لخشبات اليهود شجارٌ لتداخل بعضها في بعض<sup>(٧)</sup> .

قال ابن عباس في هذه الآية : يريد بالمشاجرة : المنازعة<sup>(٨)</sup> .

- 
- (١) غير واضح بقدر كلمتين ، ويبدو أنها : أن يسقي أو نحوها ، انظر : التفسير الكبير ١٠ / ١٦٣ .
  - (٢) هكذا في المخطوط ، وفي التفسير الكبير للرازي ١٠ / ١٦٣ : لأجله ، وهو أصوب .
  - (٣) انظر : التفسير الكبير ١٠ / ١٦٣ .
  - (٤) ما بين القوسين غير واضح تماماً ، وانظر : الوسيط للمؤلف ٢ / ٦٠٩ .
  - (٥) في الوسيط ٢ / ٦٠٩ . (شجر يشجر)
  - (٦) غير واضحة تماماً ، وانظر : التفسير الكبير ١٠ / ١٦٣ .
  - (٧) كلام الفراء ليس في معاني القرآن ، فقد يكون في كتابه المفقود : المصادر ، وانظر : الطبري ٥ / ١٥٨ ، وتهذيب اللغة ٢ / ١٨٣٠ ، ومقاييس اللغة (شجر) ٣ / ٢٤٦ ، والوسيط ٢ / ٦٠٩ ، والتفسير الكبير ١٠ / ١٦٣ .
  - (٨) لم أقف عليه ، وقد قال السيوطي : أخرج الطستي عن ابن عباس . . . ﴿فِيمَا شَجَرَ يَنْهَهُ﴾ قال : في ما أشكل عليهم ، الدر المنثور ٢ / ٣٢٣ .

وقال الضحّاك و( . . . )<sup>(١)</sup> . وقال الكلبي : في ما التبس بينهم<sup>(٢)</sup> ، وذلك أن الاختلاط والتداخل يؤدي إلى الالتباس .

وقوله تعالى : ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ﴾ .

أصل الحرج في اللغة الضيق ، ويقال للشجر الملتف الذي لا يكاد يوصل إليه : حرج ، وجمعه حراج<sup>(٣)</sup> ، ومنه قول العجاج :

عائناً حياً كالخراج نعماً<sup>(٤)</sup>

وسنذكر هذا بأبلغ من هذا الشرح عند قوله : ﴿ضَيْقًا حَرَجًا﴾ [الأنعام: ١٢٥] إن شاء الله .

قال ابن عباس في قوله : ﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ﴾ يريد ضيقاً مما قضيت ، يريد : يرضوا بقضائك<sup>(٥)</sup> . وكذا قال أبو العالية : حرجاً ؛ أي ضيقاً<sup>(٦)</sup> .

(١) ما بين القوسين بياض في (ش) ، ولم أقف على قول للضحّاك في تفسير هذه الآية .

(٢) تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٨ .

(٣) انظر : الطبري ١٥٨/٥ ، ومعاني القرآن للنحاس ١٢٩/٢ ، وتهذيب اللغة ٧٥٥/١ ، والصحاح (حرج) ٣٠٦/١ ، والتفسير الكبير ١٠/١٦٤ .

(٤) نسبه في الصحاح (حرج) ٣٠٦/١ إلى رؤية بن العجاج ، وفي اللسان (حرج) ٨٢٢/٢ . وهو صدر بيت من الرجز ، عجزه :

يكون أقصى شدة محر نجمه

والشاهد أن النعم وهي الإبل كالخراج وهي الشجر الملتفة الكثيرة .

(٥) في زاد المسير ١٢٤/٢ أن ابن عباس فسر الحرج هنا بالشك كقول مجاهد الآتي ، وانظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٨ ، وعنه أيضاً : (همّاً وحزناً) . انظر : البحر المحيط ٣/٢٨٤ .

ومن فسر الحرج بالضيق أبو عبيدة في مجازة ١/١٣١ ، والطبري ١٥٨/٥ ، والزجاج في معانيه ٧٠/٢ .

(٦) لم أقف عليه .



وقال مجاهد : شكّا<sup>(١)</sup> ؛ أي لا تضيق صدورهم عن قضيتك .

وقوله تعالى : ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ التسليم تفعيل من السلامة ، يقال : سلم فلان ؛ أي عوفي ولم تنشب به بلية . وسلم هذا الشيء لفلان ؛ أي خلص له من غير منازع ولا مشارك . فإذا ثقلته بالتشديد فقلت : سلّم له ، فمعناه أنه خلصه له ولم يدع فيه<sup>(٢)</sup> .

هذا هو الأصل في اللغة . وجميع معاني التسليم راجع إلى هذا الأصل ، فقولهم : سلّم عليه ؛ أي دعا له بأن يسلم . وسلم إليه الوديعة ، أي أخلصها له وخلي بينها وبينه . وسلّم له ؛ أي بذل الرضا بحكمه ، على معنى : ترك السخط والمنازعة . وكذلك : سلم لفلان ما قال ؛ أي أخلصه له من غير معارضة فيه . وكذلك : سلم إلى الله أمره ؛ أي فوض إليه على معنى أنه لم ير لنفسه في أمره أثراً ولا شركة وعلم أن المدبر والصانع هو الله وحده لا شريك له . هذا معنى التسليم .

وأما التفسير : قال ابن عباس : ويسلموا الأمر إلى الله وإلى رسوله<sup>(٣)</sup> .

وقال الزجاج : أي يسلمون لما يأتي من حكمه<sup>(٤)</sup> ، ولا يعارضونه بشيء<sup>(٥)</sup> .

و(تسليماً) مصدر مؤكد ، والمصادر المؤكدة بمنزلة ذكر الفعل ثانياً فإذا قلت : سلمت تسليماً ، فكأنك قلت : سلمت سلمت . وحق التوكيد أن يكون محققاً لما تذكره في صدر كلامك ، فإذا قلت : ضربت ضرباً ، فكأنك قلت : أحدثت ضرباً

(١) تفسيره ١/١٦٤ ، وأخرجه الطبري ٥/١٥٨ .

(٢) انظر : مقاييس اللغة ٣/٩٠ ، والمفردات للراغب ٢٣٩ ، ٢٤٠ .

(٣) انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٨ .

(٤) في معاني الزجاج ٢/٧١ : حكمك .

(٥) معاني الزجاج ٢/٧١ .

أحقه ولا أشك فيه ، فكَذَلِكَ ﴿وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ ؛ أي يسلمون لحكمك تسليماً لا يدخلون على أنفسهم شكاً<sup>(١)</sup> .

وقد أخبر الله تعالى أنه لا يتم إيمانهم حتى يعتقدوا وجوب المراجعة في خصوصاتهم وتحكيمه والرضا بحكمه من غير ضيق صدر ولا كراهة ، وأن من تسخط حكم النبي ﷺ ، وارتاب ( . . . )<sup>(٢)</sup> أو عدل إلى غيره رغبة عنه ، غير مسلم له ، فهو كافر<sup>(٣)</sup> .

٦٦ . قوله تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ﴾ قال ابن عباس والكلبي وغيرهما : يريد فرضنا وأوجبنا عليهم<sup>(٤)</sup> .

قال مجاهد : يعني : على اليهود والعرب<sup>(٥)</sup> .

قال المفسرون : كتب الله على بني إسرائيل أن يقتلوا أنفسهم ، وكتب على المهاجرين أن يخرجوا من ديارهم ، فقال الله : ولو كتبنا على هؤلاء ما كتبنا على غيرهم لما فعله إلا قليل منهم<sup>(٦)</sup> .

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج ٧١ / ٢ ، وانظر : معاني القرآن للنحاس ١٢٩ / ٢ ، والمحزر الوجيز ١٢١ / ٤ ، والقرطبي ٢٦٩ / ٥ ، والبحر المحيط ٢٨٤ / ٣ .

(٢) هنا بياض بقدر حرفين ، فقد يكون السقط : فيه ، والله أعلم .

(٣) انظر : التفسير الكبير ١٦٥ / ١٠ .

(٤) ذكره المؤلف في الوسيط ٦١٠ / ٢ من دون نسبة إلى أحد ، وكذا السمرقندي في بحر العلوم ٣٦٦ / ١ ، وانظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٨ .

(٥) أخرج الطبري ١٦٠ / ٥ ، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٣٢٣ / ٢ .

(٦) انظر : الكشف والبيان ٨٤ / ٤ ، والوسيط ٦١٠ / ٢ ، والرازي ١٦٧ / ١٠ .

وقوله تعالى: ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ . قال الحسن: أخبر عن علمه فيهم ، كقوله عن نوح: ﴿لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمِكَ إِلَّا مَنْ قَدْ ءَامَنَ﴾ [هود: ٣٦]<sup>(١)</sup> . يعني: ما يفعل ذلك إلا من قد علم الله منه ذلك وهم قليل .

وقال عطاء: ﴿إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ يريد الأنصار<sup>(٢)</sup> .

وقال مقاتل: كان من القليل عمار بن ياسر ، وابن مسعود ، وثابت بن قيس ابن شماس<sup>(٣)</sup> . ونحو ذلك قال الكلبي ، فقال: نزلت في ثابت بن قيس ؛ لأنه قال: إن الله يعلم لو أمرني بأمرٍ أقتل نفسي لقتلت ، فكان ثابت من القليل الذين استثنى<sup>(٤)</sup> .

والظاهر في هذه الآية ما قال الحسن ؛ لكون المستثنى من المكتوب عليهم ، والمهاجرون والأنصار وهؤلاء الذين ذكرهم فقال: ﴿مِّنْهُمْ﴾ ، وإنما أريد بقوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ﴾ المنافقون والذين لم يستقر الإيمان في قلوبهم ، وهم الذين ذكروا في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَرْعُمُونَ﴾ الآية ، وقوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ هذا هو ظاهر ( . . . )<sup>(٥)</sup> عطاء ومقاتل ، فيمكن أن يحمل على وجهين ؛ أحدهما: أن قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّا كُنَبْنَا عَلَيْهِمْ﴾ يريد اليهود والمنافقين والمؤمنين جميعاً ، ثم استثنى الصحابة الأنصار والمهاجرين والمؤمنين بقوله: ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ ، ويكون قوله بعد هذا: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾ اليهود والمنافقين .

(١) لم أقف عليه .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) تفسيره ٣٨٧/١ ، وانظر: معالم التنزيل ٢/٢٤٦ ، والقرطبي ٥/٢٧٠ .

(٤) انظر: تنوير المقباس بهامش ٨٨ ، والكشف والبيان ٤/٨٤ ، ومعالم التنزيل ٢/٢٤٦ .

(٥) بياض في (ش) بقدر كلمتين أو ثلاث ، ويمكن أن تقدر بـ: [ما قاله] أو [ما ذهب إليه] .

وقد ورد في التنزيل آي تحمل بعضها على العموم وبعضها على الخصوص .  
وعليه ( . . . )<sup>(١)</sup> أن يُحمل على قراءة من قرأ ﴿إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ بالنصب<sup>(٢)</sup> ؛  
لاختلاف جنسي المستثنى منه والمستثنى ، وذلك أنه في هذه الآية قبيلان : مكتوب  
عليهم وهم المنافقون ، ومستثنى وهم الأنصار ، فصار كالجنيين المختلفين ، وإذا  
اختلف الجنسان فالاختيار النصب<sup>(٣)</sup> ، كقوله :

وما بالربيع من أحدٍ إلا أوارى<sup>(٤)</sup>

ويحتمل أن يكون هذا من الاستثناء المنقطع عن الأول ، على أن تكون إلا  
بمعنى لكن ، كأنه قيل : لكن قليلاً منهم ، وهم الأنصار .

وذكرنا معنى الاستثناء المنقطع بأبلغ الاستثناء عند قوله : ﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا  
مِّنْهُمْ﴾ في سورة البقرة [الآية : ١٥٠] .

وقوله : ﴿مِّنْهُمْ﴾ على هذا الكناية تعود إلى المنافقين ، ويقال ذلك لأن  
القبيلين وإن اختلفا من حيث الإيمان والكفر ، فقد اتفقا بالنسب والجوار والحلف

(١) كلمة غير واضحة في (ش) ، ويمكن أن تقدر بـ : [يحتمل] .

(٢) هذه قراءة لابن عامر خاصة وكذا هي في المصحف الشامي ، انظر : الحجة ١٦٨ / ٣ ، والنشر  
٢٥٠ / ٢ .

(٣) انظر : معاني الزجاج ٧٠ / ٢ ، وشرح المعلقات العشر للنحاس ١٥٨ / ٢ .

(٤) جملة مستفادة من بيتين من الشعر للناطقة الذبياني هما :

وقفتُ فيها أصيلاً لأسأَلُهَا      عَيْتُ جَوَاباً وَمَا بِالرَّبْعِ مَنْ أَحَدٍ  
إِلَّا الْأَوَارِي لَأَيَّامٍ أَبْنَاهَا      وَالنَّوْءُ كَالْحَوْضِ بِالْمَظْلُومَةِ الْجَلْدِ

معاني الزجاج ٧٠ / ٢ ، شرح القصائد المشهورات للنحاس ١٥٨ / ٢ . والأواري التي يحبس بها الخيل  
من وتد أو جبل ، الواحد : آري ، واللاى : البطء ، والنوئ : حاجز من تراب حول الخيمة يحول دون  
وصول الماء إليها . وقال : بالظلمة الجلد ، لأنهم مروا في بركة فحفروا فيها حوضاً وليست موضع  
حوض فجعل الشيء في غير موضعه .

واللغة ، وكونهم أهل عصر<sup>(١)</sup> واحد ، في زمن نبي واحد ، وكل هذا من الملابس بين الفريقين ، ولأن المنافقين أيضاً ادعوا الإيمان وأظهروا شعاره ، فقا سم الإيمان يشملهم .

ومثل هذا من التنزيل قوله : ﴿ وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لَيُبَطِّئَنَّ ﴾ [النساء : ٧٢] يعني المنافقين ، وهو يخاطب المؤمنين ، فجعلهم منهم . وسنذكر الوجه منه إذ انتهينا إليه .

ولهذا المعنى الذي ذكرنا أن القليل غير مستثنى من المنافقين اختار جماعة من القراء ( . . . )<sup>(٢)</sup> الوقف على قوله : ﴿ مَا فَعَلُوهُ ﴾ إشعاراً أن هذا الاستثناء منقطع من الأول<sup>(٣)</sup> .

واختلف القراء في قوله : ﴿ أَنْ أَقْتُلُوا ﴾ و ﴿ أَوْ أَخْرِجُوا ﴾ فكسرها عاصم وحمزة<sup>(٤)</sup> لالتقاء الساكنين<sup>(٥)</sup> ولم يضمهما وإن ضمت الهمزة لضم الحرف الثالث في الفعل ؛ لأنها ( . . . )<sup>(٦)</sup> المنفصل في حكم المتصل<sup>(٧)</sup> .

ومن قرأ بالضم فيهما<sup>(٨)</sup> فلائها حلاً محل الهمزة المضمومة كما ضمت هي ، وإن كانتا منفصلتين<sup>(٩)</sup> .

(١) قد تكون هذه الكلمة : (مصر) .

(٢) غير واضح في (ش) ، ولعل الكلمة تكون : [ترجيح] الوقف . . . .

(٣) ممن اختار هذا الوقف يعقوب ، انظر : القطع والائتناف ٢٥٦ .

(٤) انظر : السبعة ٢٣٦ ، والحجة ١٦٧/٣ .

(٥) انظر : معاني الزجاج ٧١/٢ ، والتفسير الكبير ١٦٦/١٠ .

(٦) بياض في (ش) ، ولعله : مع كونها من . . . المنفصل . . . .

(٧) انظر : الحجة ١٦٨/٣ .

(٨) هذه القراءة لابن عامر وابن كثير ونافع والكسائي ، انظر : السبعة ٢٣٤ ، والحجة ١٦٧/٣ .

(٩) انظر : الوسيط ٦١٠/٢ .

قال أبو إسحاق : للكسرة والضمة في هذه الحروف وجهان جيدان<sup>(١)</sup> .

وأبو عمرو كان يختار الكسر في : ﴿أَنْ أَقْتُلُوا﴾ ، والضم في : ﴿أَوْ أَخْرِجُوا﴾ .  
قال الزجاج : ولست أعرف لفصل أبي عمرو بين هذين الحرفين خاصية إلا أن يكون رواية<sup>(٢)</sup> .

وقال غيره<sup>(٣)</sup> : فصل أبو عمرو بين النون والواو لأن الضمة في الواو أحسن لأنها تشبه واو الضمير ، والجمهور في واو الضمير على الضم [نحو]<sup>(٤)</sup> ﴿أَشْتَرُوا الضَّلَالَةَ﴾ [البقرة : ١٦ ، ١٧٥] ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ﴾ [البقرة : ٢٢٧] . وهذا قول أبي علي الفارسي<sup>(٥)</sup> .

وقال الأخفش : الضم في هذه الحروف لغة حسنة ، [وهي]<sup>(٦)</sup> أكثر في الكلام وأقيس ؛ لأن ما أجروه في كلامهم من المنفصل مجرى المتصل أكثر من أن يُقتصص<sup>(٧)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿مَا فَعَلُوهُ﴾ الكناية تعود إلى القتل والخروج كلاهما ، وذلك أن الفعل جنس واحد وإن اختلف ضروبه<sup>(٨)</sup> .

(١) معاني القرآن وإعرابه ٧٢ / ٢ .

(٢) معاني القرآن وإعرابه ٧٢ / ٢ .

(٣) أبو علي في الحجة ١٦٧ / ٣ .

(٤) بياض في (ش) ، والتسديد من الحجة ١٦٧ / ٣ .

(٥) الحجة ١٦٧ / ٣ .

(٦) بياض في (ش) ، والتسديد من الحجة ١٦٧ / ٣ .

(٧) من الحجة ١٦٧ / ٣ ، ١٦٨ ، وكلام الأخفش ليس في كتابه معاني القرآن .

(٨) من الكشف والبيان ٨٤ / ٤ ب بتصرف ، وانظر : التفسير الكبير ١٠ / ١٦٧ . وقد استبعد أبو حيان والسمين كون الضمير راجعاً إلى الأمرين ، وإنما لأحدهما ، انظر : البحر المحيط ٣ / ٢٨٥ ، والدر المصون ٢٢ / ٤ .

واختلف القراء في قوله : ﴿إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ﴾ فمن ضم وهو الوجه جعله بدلاً من الواو في ﴿فَعَلُوهُ﴾ ، وكذلك كل مستثنى من مجحود ، كقولك : ما أتاني<sup>(١)</sup> أحد إلا زيد ، ترفع زيدا على البدل من أحد ، فتحمل إعراب ما بعد إلا على ما قبلها . وكذلك في النصب والجر ، كقولك : ما رأيت أحداً إلا زيدا ، وما مررت بأحد إلا زيد .

قال أبو علي : الرفع هو الأكثر والأشيع في الاستعمال والأقيس ، فقوته من جهة القياس أن معنى : ما أتاني أحد إلا زيد واحد<sup>(٢)</sup> ، فكما اتفق<sup>(٣)</sup> على : ما أتاني إلا زيد ، على الرفع ، وكان : ما أتاني أحد إلا زيد ، بمنزلته وبمعناه ، اختاروا الرفع مع ذكر أحد .

وأما من نصب فقال : ما جاءني أحد إلا زيدا ، فإنه جعل النفي بمنزلة الإيجاب ، وذلك أن قوله : ما جاءني أحد ، كلام تام ، كما أن : جاءني القوم كذلك ، فنصب مع النفي ، كما نصب مع الإيجاب ، من حيث اجتماعهما في أن كل واحد منهما كلام تام<sup>(٤)</sup> . وذكرنا للنصب وجهاً آخر في معنى الآية .

قال أصحاب المعاني : ( . . . )<sup>(٥)</sup> تجهيل من خالف ما يلزمه من التكليف مع تسهيله ، ولو شدد نهاية التشديد لم يجز إلا ( . . . . . )<sup>(٦)</sup> من الحظ الجزيل . يقول الله تعالى : ولو كتبنا عليهم القتل والخروج ما فعلوه للمشقة فيه ، مع أنه كان

(١) انظر : الحجة ١٦٨ / ٣ .

(٢) يبدو أن في الكلام حذفاً أو سقطاً ، ففي الحجة ١٦٨ / ٣ : فقوته من جهة القياس أن معنى : ما أتاني أحد إلا زيد ، وما أتاني إلا زيد ، واحد .

(٣) في الحجة ١٦٨ / ٣ : اتفقوا ، وهو الأنسب بالسياق .

(٤) انتهى من الحجة ١٦٨ / ٣ ، ١٦٩ ، بتصرف . وانظر : الوسيط ٦١١ / ٢ .

(٥) غير واضح في (ش) بسبب طمس بعض الحروف .

(٦) بياض في (ش) .

ينبغي أن يفعلوه (.....<sup>(١)</sup>) وقد سهلنا تكليفهم غاية التسهيل ويسرناه نهاية التيسير .

وقوله تعالى : ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ﴾ . قال مقاتل : ما يوعظون به من القرآن<sup>(٢)</sup> . وقال الكلبي : ما يؤمرون به<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾ في الآخرة<sup>(٤)</sup> .

وقال مقاتل : لكان خيراً لهم في دينهم<sup>(٥)</sup> .

وقال الحسن : لكان خيراً له في العصمة وأمنع من الشياطين<sup>(٦)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا﴾ [النساء : ٦٦] . قال عطاء عن ابن عباس : أشد تثبيثاً في دينهم<sup>(٧)</sup> .

وقال مقاتل : ﴿وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا﴾ تصديقاً بأمر الله<sup>(٨)</sup> . فمعنى قول عطاء أنهم لو أطاعوا الرسول كان ذلك أشد تثبيثاً منهم لأنفسهم في الدين .

وقال أبو روق : ﴿تَثْبِيثًا﴾ تحقيقاً<sup>(٩)</sup> .

(١) كلمة غير واضحة ، ويمكن أن تكون الكلمة : (سيا) ، وقد سهلنا .

(٢) تفسيره ٣٨٧ / ١ .

(٣) تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٩ .

(٤) انظر : الوسيط ٦١١ / ٢ ، وتنوير المقباس بهامش المصحف ٨٩ .

(٥) تفسيره ٣٨٧ / ١ .

(٦) لم أقف عليه .

(٧) لم أقف عليه ، وانظر : الوسيط ٦١١ / ٢ .

(٨) تفسيره ٣٨٧ / ١ .

(٩) في الكشف والبيان ٨٤ / ٤ ب جاء هذا الوجه من التفسير بلفظ : «تحقيقاً وتصديقاً لإيائهم» من دون نسبة لأحد ، وانظر : معالم التنزيل ٢٤٦ / ٢ .



٦٧. قوله تعالى : ﴿وَإِذَا لَآتَيْنَهُمْ مِّن لَّدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا﴾ قد استوفينا الكلام في أحكام (إذن) في قوله : ﴿فَإِذَا لَا يُؤْتُونَ النَّاسَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ٥٣]<sup>(١)</sup> .

ومعنى ﴿مِّن لَّدُنَّا﴾ من عندنا<sup>(٢)</sup> . وإنما ذكر من لدنا لتأكيد الاختصاص<sup>(٣)</sup> ، بأنه ما لا يقدر عليه إلا الله ؛ لأنه قد يؤتي ما يجريه على يد بعض عباده ، وقد يؤتي ما يختص بفعله ، وذلك أشرف له وأعظم في النعمة به ، ولأنه ينحتم<sup>(٤)</sup> بها لا يقدر عليه غيره<sup>(٥)</sup> .

يؤكد ما ذكرنا أن الأجر العظيم هاهنا فُسر بالجنة في قول مقاتل وغيره<sup>(٦)</sup> .

٦٨. قوله تعالى : ﴿وَلَهَدَيْنَهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا﴾ قال عطاء عن ابن عباس : يريد أرشدناهم إلى دين مستقيم<sup>(٧)</sup> ، يريد دين الحنيفية ، لا دين اليهودية .

وقال غيره : ولأدمننا لهم اللطيفة التي يثبتون بها على الطاعة في لزوم الطريق المستقيم . كأنه يقول : ولأثبتناهم على الطريق المستقيم كقوله : ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة: ٥]<sup>(٨)</sup> . وقيل : ولهديناهم في الآخرة طريق الجنة<sup>(٩)</sup> .

(١) هنا جزء مفقود من الكتاب .

(٢) انظر : بحر العلوم ١/ ٣٦٦ .

(٣) انظر : التفسير الكبير ١٠/ ١٦٩ .

(٤) هكذا في (ش) ، وقد تكون : (تفخيم) ، والله أعلم .

(٥) انظر : الوسيط ٢/ ٦١٢ .

(٦) انظر : تفسير مقاتل ١/ ٣٨٧ ، والوسيط ٢/ ٦١٢ .

(٧) انظر : بحر العلوم ١/ ٣٦٦ ، وتنوير المقياس بهامش المصحف ٨٩ .

(٨) لم أقف عليه .

(٩) انظر : المحرر الوجيز ٤/ ١٢٥ ، والتفسير الكبير ١٠/ ١٦٩ .

٦٩. قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ الآية . اختلفوا في سبب نزولها ؛ فقال جماعة من أهل التفسير : إنها نزلت في ثوبان<sup>(١)</sup> مولى رسول الله ﷺ ، وكان بلغ من حبِّه لرسول الله ما شجاه وأثر فيه ، فسأله رسول الله ﷺ عن حاله ، فقال : إني لا أكاد أصبر عنك ، وأذكر الآخرة وأنت تُرفع في درجة النبيين ، وأنا مع العبيد ، فلا ألقاك ، فنزلت الآية . وهذا قول ابن عباس في رواية الكلبي<sup>(٢)</sup> .

وقال السدي : إن ناساً من الأنصار قالوا : يا رسول الله إنك تسكن الجنة في أعلاها ، ونحن نشاق إليك ، فكيف نصنع ؟ فنزلت الآية<sup>(٣)</sup> .

وقال الشعبي : جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله ، فقال : لأنت أحب إليّ من نفسي وأهلي ومالي وولدي ، ولولا أني آتيك فأراك ، فظننت أني سأموت وبكى . فقال له النبي ﷺ : ما أبكاك ؟ فقال : ذكرت أنك تُرفع مع النبيين ، ونحن إن دخلنا الجنة كنا دونك ، فلم يُخبره النبي ﷺ بشيء ، فأُنزل الله : ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ إلى قوله : ﴿عَلِيمًا﴾ ، فقال له النبي ﷺ : أبشر<sup>(٤)</sup> .

(١) هو أبو عبد الله ثوبان بن جدد ، وقيل : ابن جحدر ، من خيم اليمن ، أصابه السَّيْبُ فاشتره الرسول ﷺ وأعتقه وخيره بين البقاء معه واللاحاق بأهله فاختار البقاء معه وخدمته حتى توفي الرسول ﷺ فارتحل إلى مصر والشام ومات - رضي الله عنه - بحمص سنة ٥٤ هـ ، انظر : أسد الغابة ١/ ٢٩٦ ، وسير أعلام النبلاء ٣/ ١٥ ، والإصابة ١/ ٢٠٤ .

(٢) ذكره أبو الليث السمرقندي في بحر العلوم ١/ ٣٦٧ ، وأورده غير منسوب إلى ابن عباس الثعلبي في الكشف والبيان ٤/ ٨٤ ب ، وذكره المؤلف في أسباب النزول ١٦٨ ، ١٦٩ ، وقال الحافظ ابن حجر : «حكى ذلك عن جماعة من الصحابة» الكافي الشاف ٤٦ ، وانظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٩ ، وقد أخرج الطبراني وابن مردويه من طريق الشعبي عن ابن عباس : «أن رجلاً أتى النبي ﷺ . . . الحديث بمعناه ، انظر : ابن كثير ٢/ ٣٣٤ ، والدر المنثور ٢/ ٣٢٥ .

(٣) أخرجه الطبري ٥/ ١٦٤ ، وانظر : الدر المنثور ٢/ ٣٢٥ .

(٤) أخرجه السمرقندي في بحر العلوم ١/ ٣٦٧ ، وسعيد بن منصور وابن المنذر ، انظر : الدر المنثور ٢/ ٣٢٥ .

وورد نحوه مرفوعاً من طريق الشعبي عن ابن عباس وعائشة وبعض التابعين ، انظر : =

وقال الحسن : إن المؤمنين قالوا للنبي ﷺ : ما لنا منك إلا الدنيا ، فإذا كانت الآخرة رُفعت في الأعلى (فحزن النبي ﷺ) <sup>(١)</sup> وحزنوا ، فنزلت هذه الآية إلى قوله : ﴿عَلَيْمًا﴾ <sup>(٢)</sup> .

وقال مقاتل : نزلت في رجل من الأنصار ، قال للنبي ﷺ : إذا خرجنا من عندك إلى أهلينا اشتقنا إليك ، فما ينفعنا شيء حتى نرجع إليك ، وذكرْتُ درجتك في الجنة ، فكيف لنا برؤيتك إن دخلنا الجنة ؟ فأنزل هذه الآية ، فلما توفي النبي ﷺ أتى الأنصاريُّ ابنه وهو في حديقة له ، فأخبره بموت النبي ﷺ ، فقال : اللهم أعْمني فلا أرى شيئاً أبداً بعد حبيبي ، حتى ألقى حبيبي ، فعمي مكانه ، وكان يُحب النبي ﷺ حباً شديداً ، فجعله الله معه في الجنة <sup>(٣)</sup> .

قال الكلبي وغيره : ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ﴾ في الفرائض ﴿وَالرَّسُولَ﴾ في السنن <sup>(٤)</sup> .

قوله : ﴿فَأُولَئِكَ﴾ ؛ أي المطيعون . قاله الزجاج <sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ﴾ .

- 
- = الطبري ١٦٣/٥ ، ١٦٤ وأسباب النزول للمؤلف ١٦٩ ، ١٧٠ ، وابن كثير ١/٥٧٣ ، ٥٧٤ ، والدر المنثور ٢/٣٢٥ ، ولباب النقول (٧٤) .
- (١) ما بين القوسين بياض في (ش) ، والتسديد من التفسير الكبير ١٠/١٧٠ .
- (٢) انظر : التفسير الكبير ١٠/١٧٠ .
- (٣) تفسير مقاتل ١/٣٨٧ ، ٣٨٨ ، وانظر : والتفسير الكبير ١٠/١٧٠ ، وهذا الأثر غريب لوروده من طريق مقاتل وهو مطعون فيه ، ولأن سؤال الرجل العمى لا يتفق وورود النهي عن مثله والأمر بسؤال الله العافية ، ولأن فيه ما يحتاج إلى توقف وقد انقطع الوحي .
- (٤) الكشف والبيان ٤/٨٥ ، تنوير المقياس بهامش المصحف ٨٩ ، ونسبه ابن الجوزي في زاد المسير ٢/١٢٦ إلى ابن عباس .
- (٥) في معاني القرآن وإعرابه ٢/٧٣ ، وانظر : تهذيب اللغة (رفق) ٢/١٤٤٣ .

أي إنه يستمتع برؤية النبيين وزيارتهم والحضور معهم ، فلا يتوهمَنَّ من أجل أنهم في أعلى عليين أنه لا يراهم<sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَالصِّدِّيقِينَ﴾ . قال ابن (المظفر : هو من)<sup>(٢)</sup> صدَّق بكل ما أمر الله ، لا يتخالجه في شيء منه شك ، وصدق الأنبياء ، فهو صديق . وهو قول الله عز وجل : ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصِّدِّيقُونَ﴾ [الحديد : ١٩]<sup>(٣)</sup> .

وقال الكلبي : الصديقون أفاضل أصحاب النبي ﷺ<sup>(٤)</sup> . وقال مقاتل : الصديقون [أول]<sup>(٥)</sup> من صدَّق بالأنبياء (حين عاينوهم)<sup>(٦)(٧)</sup> .

وقال الزجاج : الصديقون أتباع الأنبياء<sup>(٨)</sup> .

- 
- (١) انظر : معالم التنزيل ٢/٢٤٧ ، والتفسير الكبير ١٠/١٧١ ، والقرطبي ٥/٢٧٢ .
- (٢) ما بين القوسين غير واضح في (ش) ، وأثبتته حسب الرجوع إلى العين ٥/٥٦ ، وتهذيب اللغة (صدق) ٢/١٩٩٠ ، ١٩٩١ .
- (٣) العين ٥/٥٦ ، وتهذيب اللغة (صدق) ٢/١٩٩٠ ، ١٩٩١ ، وانظر : التفسير الكبير ١٠/١٧٢ .
- (٤) انظر : الكشف والبيان ٤/٨٥ أ ، والتفسير الكبير ١٠/١٧٢ ، وتنوير المقياس بهامش المصحف ٨٩ .
- (٥) بياض في (ش) والتسديد من الوسيط ٢/٦١٤ .
- (٦) ما بين القوسين غير واضح ، وما أثبتته استعانة بالوسيط ٢/٦١٤ .
- (٧) تفسيره ١/٣٨٨ .
- (٨) انظر : معاني القرآن وإعرابه ٢/٧٣ ، وتهذيب اللغة (رفق) ٢/١٤٤٣ .

قد ذكرنا مستقصى ما قيل في الشهيد عند قوله : ﴿وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾ [آل عمران : ١٤٠] . وأما تفسير الشهداء هاهنا فقال الكلبي ومقاتل : هم القتلى في سبيل الله<sup>(١)</sup> . وقال الزجاج : هم القائمون بالقسط<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَالصَّالِحِينَ﴾ . قال الكلبي : هم سائر المسلمين<sup>(٣)</sup> . وقال مقاتل : أهل الجنة<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ . قال الزجاج : أي حسن الأنبياء وهؤلاء رفاقاً<sup>(٥)</sup> .

ومعنى الرفيق<sup>(٦)</sup> في اللغة : لين الجانب ولطافة الفعل ، وصاحبه رفيق ، وقد رفق يرفق<sup>(٧)</sup> . هذا معناه في اللغة . والصاحب يسمى رفيقاً لارتفاقك به وبصحبته ، ومن هذا قيل للجماعة في السفر رفقة ، لارتفاق بعضهم ببعض<sup>(٨)</sup> .

(١) تفسير مقاتل ٣٨٨/١ ، وانظر : الكشف والبيان ٨٥/٤ أ ، ومعالم التنزيل ٢٤٧/٢ ، وتنوير المقباس بهامش المصحف ٨٩ .

(٢) ليس في معاني القرآن وإعرابه .

(٣) في تنوير المقباس ٨٩ : صالحى أمة محمد ، وانظر : بحر العلوم ٣٦٧/١ ، والكشف والبيان ٨٥/٤ ، الوسيط ٦١٤/٢ .

(٤) لم أقف عليه .

(٥) انظر : معاني القرآن وإعرابه ٧٣/٢ .

(٦) هكذا في (ش) ولعل الصواب : الرفق (من دون ياء على المصدر) ، وسياق الكلام يدل عليه . وانظر : العين ١٤٩/٥ ، وتهذيب اللغة (رفق) ١٤٤٣/٢ ، والتفسير الكبير ١٧٥/١٠ .

(٧) من العين ١٤٩/٥ ، وتهذيب اللغة (رفق) ١٤٤٣/٢ .

(٨) انظر : المصدرين السابقين .

قال الفراء : وإنما وَّحَد الرفيق وهو حقه الجمع ؛ لأن الرفيق والبريد والرسول تذهب به العرب إلى الواحد وإلى الجمع ، ولا يجوز أن تقول : حسن أولئك رجلاً ، وإنما يجوز ذلك إذا كان اسماً مأخوذاً من فعل<sup>(١)</sup> ، ولم يكن اسماً مصرحاً مثل : رجل وامرأة<sup>(٢)</sup> ، ألا ترى أن الشاعر قال :

وإذا هم طعموا فألاً طاعم<sup>(٣)</sup>

قال أبو إسحاق : لا فرق بين رفيق ورجل ؛ لأن الواحد في التمييز ينوب عن الجماعة ، وكذلك في المواضع التي لا تكون إلا جماعة نحو : أجمل فتى وأحسنه ، المعنى : هو أجمل الفتيان وأحسنهم . ولو قلت حسن القوم مجاهداً في سبيل الله ، وحسن القوم رجلاً ، كان واحداً . فقله ﴿رَفِيقًا﴾ منصوب على التمييز ، وينوب عن رفقاء<sup>(٤)</sup> .

وعند الفراء لا يجوز أن ينوب الواحد عن الجميع إلا أن يكون من أسماء الفاعلين ، لا يجوز حسن أولئك رجلاً<sup>(٥)</sup> ، وأجازه الزجاج كما ذكرنا ، قال : وهو مذهب سيبويه<sup>(٦)</sup> .

- 
- (١) هكذا الحركة فوقية على الفاء ، وقد تكون تحتية لاختلاف المصطلحات الإملائية عبر العصور .
- (٢) كلام الفراء ليس في معاني القرآن ، وانظر : معاني الزجاج ٧٣ / ٢ ، وتهذيب اللغة ١٤٤٣ / ٢ ، ١٤٤٤ ، واللسان (رفق) ١٦٩٦ / ٣ .
- (٣) صدر بيت وعجزه :
- وإذا هم جاعوا فشرُّ جِباع
- وانظر : نوادر أبي زيد ١٥٢ / ١ ، والطبري ٦٥٢ / ١ ، والبحر المحيط ٣٣٢ / ١ ، ومعاني الفراء ٣٣ / ١ ، والمحرم الوجيز ١٣٤ / ١ ، والاشتقاق لابن دريد ٤١٧ .
- (٤) معاني الزجاج ٧٣ / ٢ ، ٧٤ بتصرف . وانظر : تهذيب اللغة (رفق) ١٤٤٣ / ٢ .
- (٥) من تهذيب اللغة ١٤٤٣ / ٢ ، وانظر : اللسان (رفق) ١٦٩٦ / ٣ .
- (٦) من تهذيب اللغة ١٤٤٣ / ٢ ، وانظر : اللسان (رفق) ١٦٩٦ / ٣ ، والتفسير الكبير ١٧٥ / ١٠ . وفي رأي سيبويه ، انظر : الكتاب ٥٨٢ / ٣ ، ٦٢٤ .

وقال بعضهم : معنى قوله : ﴿وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا﴾ حسن كل واحد منهم رفيقاً ، كما قال : ﴿يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً﴾ [غافر: ٦٧] <sup>(١)</sup> .

وانتصاب ﴿رَفِيقًا﴾ على الحال ، معنى : حسن كل منهم مرافقاً <sup>(٢)</sup> .

٧٠ . قوله تعالى : ﴿ذَٰلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ﴾ ؛ أي ذلك الثواب ، وهو الكون مع النبيين والصديقين فضلٌ من الله ، تفضل به على من أطاعه ، وكل ما يفعله الله - عز وجل - من منافع العباد فهو فضل وتفضل وإفضال ؛ لأنه زائد على مقدار الاستحقاق ؛ لأن العبد لا يستحق على مولاه بطاعته شيئاً <sup>(٣)</sup> ، بخلاف ما قالت القدرية <sup>(٤)</sup> أن ثواب المطيع فرض على الله ، فلا فضل . وقد صرحت الآية بتكذيبهم <sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾ . قال ابن عباس : يريد بخلقه <sup>(٦)</sup> .

قال أهل المعاني : تأويل هذا يعود إلى أنه لا يضيعُ عنده عملٌ عامل ؛ لأنه عالم لا يخفى عليه شيء <sup>(٧)</sup> .

٧١ . قوله تعالى : ﴿يَتَأَيَّمُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا خَدُوا حِذْرَكُمْ﴾ الآية . هذا حث من الله تعالى عباده المؤمنين على الجهاد .

(١) انظر : الكشف والبيان ٤/ ٨٥ أ ، والتفسير الكبير ١٠/ ١٧٥ ، والقرطبي ٥/ ٢٧٢ .

(٢) وقيل : على التمييز ، ورجحه ابن جرير . انظر : تفسير الطبري ٥/ ١٦٣ ، ومعاني الزجاج ٢/ ٧٣ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/ ٤٣٢ .

(٣) انظر : الطبري ٥/ ١٦٤ ، وبحر العلوم ١/ ٣٦٧ ، والوسيط ٢/ ٦١٥ ، ومعالم التنزيل ٢/ ٢٤٨ ، والتفسير الكبير ١٠/ ١٧٥ .

(٤) ومنهم المعتزلة ، انظر : الكشف والبيان ٤/ ٨٥ ب ، والتفسير الكبير ١٠/ ١٧٦ .

(٥) انظر : الكشف والبيان ٤/ ٨٥ ب ، والقرطبي ٥/ ٢٧٣ .

(٦) لم أفق عليه ، وانظر : الطبري ٥/ ١٦٤ .

(٧) انظر : الطبري ٥/ ١٦٤ .

والْحِذْرُ في اللغة يعني الحَذَرُ ، وهو كالمثل والمثل والعُدْلُ والعَدَلُ<sup>(١)</sup> ،  
(والعرب تقول : فخذ حذراً)<sup>(٢)</sup> .

قال أهل المعاني في هذا قولين ؛ أحدهما : أن المراد بالحذر هاهنا السلاح ،  
والمعنى : خذوا سلاحكم<sup>(٣)</sup> ، فيسمى السلاح حذراً ؛ لأنه يتقي به ويحذر .

والثاني : أن يكون ﴿ خُذُوا حِذْرَكُمْ ﴾ بمعنى احذروا عدوكم<sup>(٤)</sup> ، إلا أن  
هذا الأمر بالحذر مُضْمَنٌ بأخذ السلاح ؛ لأن أخذ السلاح هو الحذر من العدو .  
فالتأويل يعود إلى الأول<sup>(٥)</sup> .

فعلى القول الأول الأمر مصرح بأخذ السلاح ، وعلى القول الثاني أخذ  
السلاح مدلول عليه بفحوى الكلام<sup>(٦)</sup> .

وأما التفسير فقال ابن عباس : ﴿ خُذُوا حِذْرَكُمْ ﴾ يريد عند لقاء العدو<sup>(٧)</sup> ،  
وهذا يقوي القول الأول ، وقد صرح مقاتل<sup>(٨)</sup> بالقول الأول فقال : خذوا  
حذركم من السلاح<sup>(٩)</sup> .

(١) انظر : الصحاح (حذر) ٢/٦٢٦ ، والكشف والبيان ٤/٨٥ ب ، والتفسير الكبير ١٠/١٧٦ ،  
اللسان (حذر) ٢/٨٠٩ ، ٨١٠ .

(٢) هكذا في المخطوط ، وفي الوسيط للمؤلف ٢/٦١٥ : وتقول العرب : خُذْ حِذْرَكَ ؛ أي أْحْذِر .

(٣) بحر العلوم ١/٣٦٧ ، والكشف والبيان ٤/٨٥ ب ، وانظر : معالم التنزيل ٢/٢٤٨ ، وزاد المسير  
٢/١٢٩ ، والتفسير الكبير ١٠/١٧٦ ، وابن كثير ١/٥٧٥ .

(٤) انظر : الكشف والبيان ٤/٨٥ ب ، ومعالم التنزيل ٢/٢٤٨ ، وزاد المسير ٢/١٢٩ ، والتفسير الكبير  
١٠/١٧٧ .

(٥) انظر : التفسير الكبير ١٠/١٧٧ ، وابن كثير ١/٥٧٥ .

(٦) انظر : التفسير الكبير ١٠/١٧٧ .

(٧) انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٩ .

(٨) هو مقاتل بن حيان . انظر : الدر المنثور ٢/٣٢٦ .

(٩) أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم بلفظ : عدتكم من السلاح ، انظر : الدر المنثور ٢/٥٩١ .



وقال الكلبي : خذوا حذرکم من عدوكم<sup>(١)</sup> .

وهذا التفسير على القول الثاني ، وكأنه اختيار أبي إسحاق ؛ لأنه قال في هذه الآية : أمر الله أن لا يلقي المؤمنون بأيديهم إلى التهلكة ، وأن يحذروا عدوهم ، وأن يجاهدوا حق الجهاد<sup>(٢)</sup> .

وهذه الآية لا تدل على أن الحذر يرد شيئاً من القدر ، ولكننا تُعَبِّدنا في الشريعة بالحذر من ( . . . )<sup>(٣)</sup> والتوقي من الشر ، والقدر جار على ما قضي . وكان رسول الله ﷺ إذا مر عدو له أسرع المشي ، وقد قال الله تعالى له : ﴿ قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا هُوَ مَوْلَانَا وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ [التوبة : ٥١]<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ فَأَنْفِرُوا ﴾ . قال الفراء : يقال : نفر القوم ينفرون نفراً ونفيراً<sup>(٥)</sup> إذا هم نهضوا لقتال عدو وخرجوا لحرب<sup>(٦)</sup> .

واستنفر الإمام الناس لجهاد العدو فنفروا ينفرون ، إذا حثهم على النفير ودعاهم إليه . ومنه قول النبي ﷺ : وإذا استُنْفِرْتُمْ فانفروا<sup>(٧)</sup> . والنفير اسم للقوم الذين ينفرون<sup>(٨)</sup> ، ومنه فلان ( لا في العير ولا في النفير)<sup>(٩)</sup> .

(١) تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٩ .

(٢) معاني القرآن وإعراجه ٧٤ / ٢ .

(٣) كلمة غير واضحة ، ويمكن أن تكون : (الخطر) ، أو (العدد) .

(٤) انظر : الكشف والبيان ٨٦ / ٤ أ ، والتفسير الكبير ١٧٧ / ١٠ ، والقرطبي ٢٧٤ / ٥ .

(٥) من تهذيب اللغة (نفر) ٣٦٢٨ / ٤ .

(٦) انظر : الوسيط ٦١٦ / ٢ .

(٧) من تهذيب اللغة (نفر) ٣٦٢٨ / ٤ . وحديث : «إذا استنفرتم» أخرجه البخاري من حديث ابن عباس (١٨٣٤) كتاب : جزاء الصيد ، باب لا يحل القتال بمكة ، ومسلم (١٣٥٣) كتاب : الحج ، باب : تحريم مكة .

(٨) انظر : تهذيب اللغة ٣٦٢٨ / ٤ ، وأساس البلاغة (نفر) ٤٦٣ / ٢ ، ٤٦٤ ، والقرطبي ٢٧٤ / ٥ .

(٩) تهذيب اللغة (نفر) ٣٦٢٨ / ٤ ، وجمهرة الأمثال للعسكري ٣٩٩ / ٢ ، ومجمع الأمثال للميداني ١٦٨ / ٣ .

وقال أصحاب العربية: أصل هذا الحرف من الثفور والثفار، وهو الفزع، نفر ينفر نفوراً إذا فزع إليه<sup>(١)</sup>. والمعنى انفروا إلى قتال عدوكم.

وقوله تعالى: ﴿ثُبَاتٍ﴾. قال جميع أهل اللغة: الثُّبَات جماعات متفرقة واحدها ثُبة<sup>(٢)</sup>، وأنشدوا الزهير:

وقد أغدو على ثُبةٍ كرامٍ      نشاوى واجدين لما نشاء<sup>(٣)</sup>

وأما أصلها واشتقاقها فقال علماء اللغة والنحو: ثُبة أصلها من ثبیت الشيء؛ أي جمعته. ويقال: ثبیت على الرجل، إذا أثبیت عليه في حياته، وتأويله: جمع محاسنه<sup>(٤)</sup>. وأنشدوا للبيد:

يُبَيِّ ثناءً من كريمٍ وقولُهُ      ألا انعم على حسنِ التحيةِ واشرب<sup>(٥)</sup>  
وقال آخر:

كم لي من ذي تُدراً مذبٌ      أشوس أباءٍ على المثبي<sup>(٦)</sup>

(١) انظر: القرطبي ٥/ ٢٧٤.

(٢) انظر: مجاز القرآن ١/ ١٣٢، وغريب القرآن لابن قتيبة ١٢٧، والطبري ٨/ ٥٣٦، ومعاني الزجاج ٧٥/ ٢، وتهذيب اللغة (ثاب): (٤٦٥)، واللسان (ثوب) ١/ ٥١٩، وعمدة الحفاظ ٨٥.

(٣) البيت في ديوان زهير ١٧، ومجاز القرآن ١/ ١٣٢، والطبري ٥/ ١٦٤، ومعاني الزجاج ٧٥/ ٢، وتهذيب اللغة (ثاب) ١/ ٤٦٥، واللسان ١/ ٥١٨، ٥١٩، وعمدة الحفاظ (ثوب) ٨٥. ومعنى نشاوى جمع نشوان، وهو السكران، واجدين؛ أي قادرين على ما يريدون من طعام وشراب.

(٤) معاني الزجاج ٧٥/ ٢، ومعاني النحاس ٢/ ١٣١، وتهذيب اللغة (ثاب) ١/ ٤٦٥، وسر صناعة الإعراب ٢/ ٦٠٢، وانظر: مقاييس اللغة (ثبي) ١/ ٤٠١، والتفسير الكبير ١٠/ ١٧٧.

(٥) ديوانه ٨، وتهذيب اللغة (ثاب) ١/ ٤٦٥، وسر صناعة الإعراب ٢/ ٦٠٢، ومقاييس اللغة (ثبي) ١/ ٤٠١، وانظر: معجم شواهد العربية ٥٥.

(٦) البيت غير منسوب في سر صناعة الإعراب ٢/ ٦٠٢، واللسان (ثوب) ١/ ٥١٩. ومعنى (ذي تدراً): ذي قوة وعدة على دفع أعدائه في نفسه، (مذب): من الذب وهو الدفع والمنع، (أشوس): جريء على القتال الشديد.

أي الذي يعذله ويكثر لومه ويجمع له العذل من هنا وهنا . فقولهم : يثبي ، يدل على أن اللام معتلة ، وأن الثاء والباء فاء عين الفعل ، وأصلها ثبوة . وثبت لا يدل على أن المحذوف من ثبة الياء دون الواو ، لقولهم : خلّيت ، وعديت ، من : خلا يخلو ، وعدا يعدو ، كما قالوا : قضيت وسقيت والقبيلان إذا صارا إلى هنا متساويان .

والذي ينبغي أن يُقضى به في ثبة أن تكون من الواو ، وذلك أن أكثر ما حذفت لامة إنما هو من الواو نحو : أب وأخ وغدٍ وحم<sup>(١)</sup> .

قال الزجاج : وتصغيرها ثبية ، وتصغير ثبة الحوض : ثوية ؛ لأن المحذوف من هذه عين الفعل ؛ لأنه من ثاب ، (وثبة الحوض حيث)<sup>(٢)</sup> يثوب الماء إليه ؛ أي يرجع<sup>(٣)</sup> .

ويجمع الثبة التي هي الجماعة ثبين<sup>(٤)</sup> ، قال عمرو :

وأما يومَ خشيتنا عليهم فتُصبحُ خيلنا عصماً<sup>(٥)</sup> ثبيناً<sup>(٦)</sup>

- 
- (١) من الكلام على البيت الأخير إلى هنا أخذه المؤلف من سر صناعة الإعراب ٢/ ٦٠٢ ، ٦٠٣ بتصرف يسير ، وانظر : الممتع في التصريف ٢/ ٦٢٣ .
- (٢) في معاني الزجاج ٢/ ٧٥ : وثبة الحوض وسطه ، وهذا أولى .
- (٣) معاني الزجاج ٢/ ٧٥ .
- (٤) مجاز القرآن ١/ ١٣٢ ، والطبري ٥/ ١٦٤ ، ومعاني الزجاج ٢/ ٧٥ ، وانظر : أحكام القرآن لابن العربي ١/ ٤٥٨ ، وابن كثير ١/ ٥٧٥ .
- (٥) في القرطبي ٥/ ٢٧٤ ، والدر المنثور ٢/ ٣٢٧ عصباً ، ولعله أولى .
- (٦) أخرج الطستي عن ابن عباس عن مسائل نافع بن الأزرق المشهورة ، وفيها هذا البيت ، انظر : الدر المنثور ٢/ ٣٢٧ ، وأورده أبو عبيدة في مجاز القرآن ١/ ١٣٢ ، والقرطبي ٥/ ٢٧٤ ، وفيها نسبته إلى عمرو بن كلثوم .

وسنذكر لم جمع بالياء والنون عند قوله : ﴿عِضِينَ﴾ [الحجر: ٩١] ؛ لأن هذه نظرة عضة إن شاء الله .

وأما التفسير فقال المفسرون في الثبات نحو قول أهل اللغة ، فقال مقاتل : عصباً متفرقين<sup>(١)</sup> .

وقال ابن عباس : سرايا متفرقين<sup>(٢)</sup> .

وقال قتادة : الثبات الفرق<sup>(٣)</sup> .

وأما معنى الآية فقال العلماء : هذه الآية تدل على أن الجهاد من فروض الكفاية ؛ لأن الله تعالى خيرهم بين أن يُقاتلوا جميعاً ، وبين أن يقاتل بعضهم دون بعض بقوله : ﴿فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ أَنْفِرُوا جَمِيعًا﴾ فدل أنه ليس من فروض الأعيان<sup>(٤)</sup> . وهذا مذهب جماعة من المفسرين في الآية .

وقال قوم : الآية لا تدل على ذلك ؛ لأن قوله : ﴿فَانْفِرُوا﴾ ﴿أَوْ أَنْفِرُوا﴾ محمول على حالين مختلفين ، فقوله : ﴿فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ﴾ إذا لم ينفر معهم رسول الله ﷺ ، (أو انفروا جميعاً) مع الرسول . نظيره قوله : ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ﴾ [التوبة: ١٢٠] إذا نفر رسول الله : ﴿وَمَا كَانِ الْمُؤْمِنُونَ لِیَنْفِرُوا كَافَّةً﴾ [التوبة: ١٢٢] إذا لم ينفر رسول الله . وهذا قول عبدالرحمن بن زيد والكلبي<sup>(٥)</sup> .

(١) انظر : الوسيط ٦١٦/٢ ، ولعله مقاتل بن حیان ، انظر : ابن كثير ٥٧٥/١ .

(٢) تفسيره ١٥١ ، وأخرجه الطبري ١٦٥/٥ ، وابن المنذر وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٣٢٦/٢ .

(٣) أخرجه الطبري ١٦٥/٥ ، وانظر : معاني القرآن للنحاس ١٣١/٢ ، وابن كثير ٥٧٥/١ .

(٤) انظر : الوسيط ٦١٧/٢ ، والقرطبي ٢٧٥/٥ .

(٥) انظر : القرطبي ٢٧٥/٥ ، وتنوير المقياس بهامش المصحف ٨٩ .

وقد ذكرنا في سورة البقرة ابتداء وجوب الجهاد ، ومذاهب العلماء في وجوبه اليوم عند قوله : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ ﴾ الآية [البقرة: ٢١٦] .

ومنها من قال : التخيير في قوله : ﴿ فَأَنْفِرُوا ﴾ (أو انفروا) يعود إلى صفة الخروج للقتال ، يقول : انفروا جماعات متفرقة ، أو انفروا جميعاً بعضكم إلى بعض ، أي على أي صفة كانت من الاجتماع في النفر والوقوف ليتلاحق الآخر والأول والمبادرة وترك التفريق للتلاحق ، ولهذا المعنى أراد الشاعر لما قاله :

طاروا إليه زرافاتٍ ووحدانا<sup>(١)</sup>

ومثله قوله : ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ﴾ [البقرة: ٢٣٩] ؛ أي على أي الحال كنتم فصلوا<sup>(٢)</sup> .

٧٢ . قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لُيَبِّطَنَّ ﴾ . قال المفسرون : نزلت الآية في عبدالله بن أبي<sup>(٣)</sup> المنافق ، كان يتخلف عن رسول الله ﷺ إذا خرج لغزو<sup>(٤)</sup> . والخطاب في هذه الآية للمؤمنين ، ومعنى ﴿ وَإِنَّ مِنْكُمْ ﴾ والمعنى كان من المنافقين يحتمل وجهين :

(١) عجز بيت صدره :

قومٌ إذا الشرُّ أبدى ناجذيه لهم

وهو لقريط بن أنيف كما في الحماسة ٤ / ١ ، وانظر : الصناعتين ٢٨٥ ، وخزانة الأدب ٤١٣ / ٧ ، والخصائص ٢ / ٢٧٠ ، وبصائر ذوي التمييز ، وهو في التفسير الكبير ١٠ / ١٧٧ ، واللسان (وحد) ٤٧٧٩ / ٨ .

(٢) انظر : التفسير الكبير ١٠ / ١٧٧ .

(٣) هو أبو الحباب عبدالله بن أبي بن مالك الخزرجي المشهور بابن سلول ، وهي جدته ، نسب إليها ، رأس المنافقين ، وكان سيد الخزرج في آخر جاهليتهم ، توفي قبحه الله سنة ٩ هـ . انظر : جمهرة أنساب العرب ٣٥٤ ، والأعلام ٦٥ / ٤ .

(٤) أخرجه ابن المنذر وابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيان ، انظر : الدر المنثور ٢ / ٣٢٧ ، وأورده الثعلبي ٨٦ / ٤ أ ، والبغوي ٢ / ٢٤٨ ، وابن كثير ١ / ٥٧٥ .

أحدهما : أن هذا من باب حذف المضاف ، والمراد : وإن من دخلائكم ، أو من عدادكم ، فحذف المضاف .

والثاني : أنه جعل المبطئ منهم في الحال الظاهرة من حكم الشريعة وهو حقن الدم والموارثة والمواكلة ونحو ذلك ، وجعله منهم من حيث الجنس والنسب<sup>(١)</sup> .

وقال الزجاج : أي ممن أظهر الإيذان<sup>(٢)</sup> . وقد ذكرنا مثل هذا في قوله : ﴿ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ ﴾ [النساء : ٦٦]<sup>(٣)</sup> .

وقوله : ﴿ لَمَنْ ﴾ اللام فيه لام الابتداء ، وإنما دخلت مكان إن ، كما تقول : إن فيها لأخاك<sup>(٤)</sup> .

قال الفراء : دخلت اللام في : ﴿ يَبْطِئَنَّ ﴾ وهي صلة لمن على إضمار شبيه باليمين ، كما تقول في الكلام : هذا الذي ليقومن ، وأرى رجلاً ليفعلن ما يريد<sup>(٥)</sup> . فتدخل اللام في صلة النكرة ، كما تدخلها في صلة الموصول .

وقال الزجاج : (من) في هذه الآية موصولة بالجالب للقسم ، كأن هذا لو كان كلاماً لقلت : إن منكم لمن أحلف والله ليبطن<sup>(٦)</sup> .

= والقول بأنها نازلة في المناققين لعموم المفسرين ، انظر : تفسير الطبري ١٦٥ ، ١٦٦ وبحر العلوم ٢٦٧ / ١ ، والكشف والبيان ٨٦ / ٤ أ ، ومعالم التنزيل ٢٤٨ / ٢ ، وزاد المسير ١٣٠ / ٢ .

(١) انظر : الوسيط ٦١٧ / ٢ ، والمحزر الوجيز ١٢٩ / ٤ ، والتفسير الكبير ١٧٨ / ١٠ .

(٢) معاني القرآن وإعرابه ٧٥ / ٢ .

(٣) انظر : تفسير الآية .

(٤) معاني القرآن للفراء ٢٧٥ / ١ ، وانظر : معاني القرآن للأخفش ٤٥٠ / ١ ، والطبري ١٦٦ / ٥ ، ومعاني الزجاج ٧٥ / ٢ ، والكشف والبيان ٨٦ / ٤ ب .

(٥) معاني القرآن ٢٧٥ / ١ .

(٦) معاني القرآن وإعرابه ٧٥ / ٢ ، وانظر : زاد المسير ١٣٠ / ٢ ، والتفسير ١٧٩ / ١٠ ، والدر المصون ٢٩ / ٤ .

وهذا الذي قاله الزجاج معنى قول الفراء : وهي صلة لمن على إضمار شبيهه باليمين .

قال<sup>(١)</sup> : والنحويون يُجمعون على أن : من وما والذي لا يُوصَلْنَ بالأمر والنهي إلا بما يضمّر معها من ذكر الخبر ، وأن لام القسم إذا جاءت مع هذه الحروف فلفظ القسم وما أشبهه لفظه مضمّرٌ معها<sup>(٢)</sup> . هذا كلام الزجاج .

وبيان هذا : أنه يجوز أن تقول : مررت بمن تضربه ، ولا يجوز : مررت بمن أضربه ؛ لأن الخبر يصح أن يكون صلة والأمر والنهي لا يكونان صلة لموصول ، والفرق بينهما أن الخبر يوضح الموصول كما يوضح الموصوف في قولك : مررت برجل لتكرمه ؛ لأنه قد خصصه وقوع الإكرام به في المستقبل ، وليس ذلك الأمر في قولك : مررت برجل اضربه ؛ لأنه لا يتخصص بالضرب في الأمر كما يتخصص في الخبر ، فلذلك جاز أن يعرف بالضرب في الخبر ولم يحز في الأمر .

وأما معنى التبطئة في اللغة فقال الفراء في كتاب المصادر : بطؤ بطأ مثل قبح قبحاً ، وأبطأ بطأ وأبطأ فيه يبطئ إبطاء ، بمعنى واحد .

وقال الليث : البطء الإبطاء<sup>(٣)</sup> .

فأما التَّبْطِئَةُ فأكثرهم على أنه يعني الإبطاء أيضاً<sup>(٤)</sup> .

ومعناها التأخر ، والتشديد فيه على تكرار الفعل منه<sup>(٥)</sup> .

(١) أي الزجاج .

(٢) معاني القرآن وإعرابه ٢/ ٧٥ ، ٧٦ .

(٣) العين ٧/ ٤٦٢ ، وتهذيب اللغة ١/ ٣٥٢ .

(٤) انظر : معاني الزجاج ٢/ ٧٥ ، والتفسير الكبير ١٠/ ١٧٨ ، والقرطبي ٥/ ٢٧٥ .

(٥) انظر : معاني الزجاج ٢/ ٧٥ ، وبحر العلوم ١/ ٣٦٧ ، والتفسير الكبير ١٠/ ١٧٨ ، والقرطبي ٥/ ٢٧٥ .

وحكى أهل اللغة أن العرب تقول : ما أبطأ بك يا فلان عنا<sup>(١)</sup> . وإدخالهم الباء يدل على أنه مطاوع<sup>(٢)</sup> ، وأجاز بعضهم أن يكون التَّبْطُؤَةُ واقعاً<sup>(٣)</sup> ، فتقول بطأت فلاناً عن كذا ؛ أي أخرته عنه .

وكلام المفسرين يدل على الوجهين فيه ، فإن جعلته مطاوعاً لم يقتض مفعولاً وإن جعلته واقعاً اقتضى مفعولاً ، وهو محذوف ، والتقدير فيه : لئيطئن غيره ، أو لئيطئن غيره ، إن كان المعنى أنه يحبس غيره عن القتال<sup>(٤)</sup> .

وأكثر المفسرين على أن المراد أنه يحتبس بنفسه ويتأخر بقعوده عن الغزو<sup>(٥)</sup> ، فقال مقاتل : ﴿ وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لُيْطِئَنَّ ﴾ ليتخلفن عن الجهاد<sup>(٦)</sup> .

وقال الكلبي : وإن منكم لمن يتثاقل<sup>(٧)</sup> .

وقال قتادة : ﴿ لَمَنْ لُيْطِئَنَّ ﴾ عن الجهاد والغزو في سبيل الله<sup>(٨)</sup> .

وهذا يحتمل أن يكون معناه لئيطئن غيره عن الجهاد .

- 
- (١) العين ٤٦٢/٧ ، وتهذيب اللغة ٣٥٢/١ ، والصاح (بطؤ) ٣٦/١ .
  - (٢) أي لازم لا يتعدى إلى مفعول ، كما سيأتي من كلام المؤلف ، وانظر : التفسير الكبير ١٧٩/١٠ ، والدر المصون ٢٩/٤ .
  - (٣) أي متعدياً إلى مفعول ، كما سيأتي من كلام المؤلف ، وانظر : التفسير الكبير ١٧٨/١٠ ، ١٧٩ ، والدر المصون ٢٩/٤ .
  - (٤) انظر : الطبري ١٦٥/٥ ، والكشف والبيان ٨٦/٤ أ ، وزاد المسير ١٣٠/٢ ، والتفسير الكبير ١٧٩/١٠ ، والقرطبي ٢٧٥/٥ ، والدر المصون ٢٩/٤ .
  - (٥) انظر : معاني الزجاج ٧٥/٢ ، وبحر العلوم ٣٦٧/١ ، والكشف والبيان ٨٦/٤ أ ، ومعالم التنزيل ٢٤٨/٢ ، وزاد المسير ١٣٠/٢ .
  - (٦) ابن حيان ، وأخرج الأثر عنه ابن المنذر وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٣٢٧/٢ ، وانظر : الوسيط ٦١٧/٢ .
  - (٧) تنوير المقباس : بهامش المصحف ٨٩ ، انظر : الكشف والبيان ٨٦/٤ أ ، ومعالم التنزيل ٢٤٨/٢ .
  - (٨) أخرجه الطبري ١٦٦/٥ ، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٣٢٧/٢ .



وجماعة من المفسرين فسروا التبطئة هاهنا بالتثبيط ، وذلك يدل على أنه واقع<sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ فَإِنْ أَصَبْتُمْ مُصِيبَةً ﴾ قال ابن عباس : يريد من القتل<sup>(٢)</sup> .

وقال مقاتل<sup>(٣)</sup> : ﴿ فَإِنْ أَصَبْتُمْ مُصِيبَةً ﴾ من العدو ، وجهد من العيش .

وقال الكلبي : نكبة<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ ﴾ ؛ أي قال هذا المبطئ قد أنعم الله علي بالعود .

﴿ إِذْ لَمَّا أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا ﴾ يريد : حيث لم أحضر فيصيني ما أصابهم من البلاء والشدة . قال<sup>(٥)</sup> ابن عباس<sup>(٦)</sup> ومقاتل<sup>(٧)</sup> .

وقال الزجاج : أي إذ لم أشركهم في مصيبتهم<sup>(٨)</sup> .

وقال أهل المعاني : هذا القول من هذا المناق على إظهار الشماتة بالمؤمنين ، إذا أصابهم قتل وهزيمة<sup>(٩)</sup> .

(١) انظر : التفسير الكبير ١٧٩/١٠ .

(٢) انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٩ ، وأخرج الطبري ١٦٦/٥ نحوه عن ابن جريج .

(٣) هو ابن حيان ، وأخرج الأثر عنه ابن المنذر وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٣٢٧/٢ .

(٤) لم أقف عليه عن الكلبي ، وأورده ابن الجوزي في زاد المسير ١٣٠/٢ عن ابن عباس .

(٥) هكذا ، والصواب : قاله ، انظر : الدر المنثور ٣٢٧/٢ .

(٦) انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٩ .

(٧) هو ابن حيان ، وأخرج الأثر عنه ابن المنذر وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٣٢٧/٢ .

(٨) معاني القرآن وإعرابه ٧٦/٢ .

(٩) انظر : الطبري ١٦٥/٥ ، ١٦٦ ، والدر المنثور ٣٢٧/٢ . وكأن في كلام المؤلف سقطاً وذلك أن التعبير يحتاج إلى كلمة : يدل في أول كلام أهل المعاني ، أو في أثنائه ، قبل : على إظهار . . .

٧٣. وقوله تعالى : ﴿ وَلَيْنَ أَصْبَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ ﴾ . قال ابن عباس : يريد إذا ظفرت بعدوكم وغنمتم شيئاً . وقال الكلبي : فتح ، أو غنيمة ، أو نصر وظهور<sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ لَيَقُولَنَّ ﴾ ؛ أي هذا المنافق ، قول نادم حاسد<sup>(٢)</sup> . ﴿ يَلَيِّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ ﴾ ؛ لأسعد مثل ما سعدوا به من الغنيمة<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ ﴾ . قرئ (يكن) بالياء والتاء<sup>(٤)</sup> ، وكلا القراءتين قد جاء التنزيل به ، فمن التذكير قوله : ﴿ وَأَخَذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصَّيْحَةَ ﴾ [هود: ٦٧] ، وقوله : ﴿ فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ ﴾ [البقرة: ٢٧٥] . وقال في آية أخرى : ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ [يونس: ٥٧] ، فالتأنيث هو الأصل ، والتذكير يحسن إذا كان التأنيث غير حقيقي ، سيما إذا وقع فاصل بين الفعل والفاعل<sup>(٥)</sup> .

واختلف أهل العربية في موضع قوله : ﴿ كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ ﴾ ؛ فالأكثر على أن هذا اعتراض بين المفعول وفعله ؛ لأن المعنى : ليقولن : يا ليتني كنت معهم ، فكما أن قوله ﴿ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ ﴾ ﴿ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا ﴾ في موضع نصب ، يقال كذلك قوله تعالى : ﴿ يَلَيِّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ ﴾ في موضع نصب بقوله : ﴿ لَيَقُولَنَّ ﴾ ، وقوله ﴿ كَأَن لَّمْ تَكُنْ ﴾ متصل في النظم بقوله : ﴿ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ ﴾ ﴿ كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ ﴾<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر : تنوير المقياس بهامش المصحف ٨٩ .

(٢) الكشف والبيان ٨٦/٤ ب ، وانظر : الوسيط ٦١٨/٢ .

(٣) انظر : الطبري ١٦٦ ، ١٦٧ ، وبحر العلوم ٣٦٧/١ ، والمصدرين السابقين .

(٤) القراءة بالتاء : (تكن) لابن كثير وحفص عن عاصم ويعقوب ، وبالياء (يكن) للباقيين من العشرة ،

انظر : السبعة ٢٣٥ ، والحجة ٣/ ١٧٠ ، ١٧١ ، والمبسوط ١٥٧ .

(٥) انظر : الحجة ٣/ ١٧١ ، وحجة القراءات ٢٠٨ ، والكشف عن وجوه القراءات السبع ٣٩٢/١ .

(٦) من الحجة ٣/ ١٧١ بتصرف يسير .

وعلى هذا الزجاج<sup>(١)</sup> وابن الأنباري وأبو علي<sup>(٢)</sup> وصاحب النظم وكثير من أصحاب المعاني<sup>(٣)</sup>.

ومعنى قوله: ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ قال الكلبي: أي معرفة وود في الدين<sup>(٤)</sup>.

وقال مقاتل<sup>(٥)</sup>: يقول: كأنه ليس من أهل دينكم في المودة.

هذا قولهما في تفسير هذه الآية. والله تعالى يعلم أنه لم يكن بين هذا المنافق وبين المؤمنين مودة خالصة، ولكن أراد بهذه المودة المذكورة هاهنا مودة في الظاهر؛ لأن المنافقين كانوا يظهرون المودة للمؤمنين.

قال ابن الأنباري: أي كأن لم يُعاقدكم على الإسلام ويبايعكم على الصبر والثبات فيه، على ما ساء وسر و...<sup>(٦)</sup>.

ونحو هذا قال أبو علي: أي لا يعاضدكم قتال عدوكم، ولا يرفع الذم الذي بينكم<sup>(٧)</sup>.

(١) في معاني القرآن وإعرابه ٧٦/٢.

(٢) في الحجة ١٧١/٣.

(٣) انظر: الكشف ٢٨٠/١، والمحزر الوجيز ١٣٠-١٣٢، وزاد المسير ١٣١/٢، والتفسير الكبير ١٧٩/١٠، والبحر المحيط ٢٩٣/٣، والدر المصون ٣٢/٤.

(٤) تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٩، وانظر: بحر العلوم ٣٦٧/١، والكشف والبيان ٨٦/٤ ب.

(٥) ابن حيان، وذكره الثعلبي في الكشف والبيان ٨٦/٤ ب، وانظر: بحر العلوم ٣٦٧/١، ٣٦٨، والدر المنثور ٣٢٧/٢.

(٦) غير واضح في المخطوط بقدر كلمتين، ولعلها: (ونفع وضر)، أو نحو ذلك.

(٧) الحجة ١٧١/٣.

وقال الزجاج : أي كأنه لم يعاقدكم على أن يجاهد معكم ، ولم يعاقدكم على الإيمان ، أي كأنه لم يُظهر لكم المودة<sup>(١)</sup> .

فهذه الأقوال عن أهل المعنى تبين أن المودة المذكورة في الآية يراد بها ما أظهره من المودة .

وأجاز ابن الأنباري وغيره أن يكون قوله : ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ مؤخراً إلى آخر الآية ، والتقدير : ولئن أصابكم فضل من الله ليقولن يا ليتني كنت معهم فأفوز فوزاً عظيماً ، كأن لم تكن بينكم وبينه مودة .

والمعنى على هذا التقدير أن الله تعالى لما أخبر عن هذا المنافق أنه يشمت بمصيبة المؤمنين ، فيقول : قد أنعم الله علي إذ لم أكن معهم شهيداً ، أو يحسدهم لما يصيبون من الغنيمة فيندم على التخلف ، ويقول يا ليتني كنت معهم ، قال بعد الإخبار عنه بهاتين الخلتين : ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ أن يحسدهم ويشمت بكم<sup>(٢)</sup> .

وأجاز آخرون أن يكون موضع قوله : ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ حيث ذكر في النظم والمعنى ؛ لأن معنى هذا الفصل لائق بمعنى هاتين الآيتين فأينما ذكر حسن ولم يكن أجنبيّاً ، وعلى هذا التقدير يكون قوله : ﴿كَأَن لَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ في موضع الحال من القائل الذي قال : يا ليتني كنت معهم كما تقول : مررت بزيد ، كأن لم يكن بينك وبينه معرفة ، فتكون هذه جملة في موضع الحال ؛ أي مررت به وهذه حالك<sup>(٣)</sup> .

(١) هكذا هذه العبارة وفيها ركابة بال تكرار ، وعبارة الزجاج في معانيه ٧٦/٢ : «ومعنى المودة هاهنا ؛ أي كأنه لم يعاقدكم على الإيمان ؛ أي كأنه لم يظهر لكم المودة ، وجائز أن يكون والله أعلم : ليقولن : يا ليتني كنت معهم كأن لم تكن بينكم وبينه مودة ؛ أي كأنه لم يعاقدكم على أن يجاهد معكم» . وانظر : القرطبي ٢٧٦/٥ .

(٢) انظر : التفسير الكبير ١٧٩/١٠ ، ١٨٠ ، والبحر المحيط ٢٩٣/٣ ، والدر المصون ٣٣/٤ .

(٣) انظر : إملاء ما من به الرحمن بهامش الفتوحات الإلهية ٢٨٣/٢ ، والدر المصون ٣٤/٢ .

وقال بعض أهل المعاني على هذا التقدير : يجوز أن يكون قوله : ﴿كَأَنَّمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ من كلام المنافق بقوله للذين أقعدهم عن الجهاد : كأن لم تكن بينكم وبين محمد مودة فيخرجكم لتأخذوا من الغنيمة . وإنما يقول هذا ليبغض لهم رسول الله ﷺ<sup>(١)</sup> .

وهذا وجه بعيد ، وأصحاب العربية والنحو على الوجهين الأولين .

وقوله تعالى : ﴿يَلَيَّتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ قال مقاتل : أي فأخذ نصيباً وافراً<sup>(٢)</sup> . وذكرنا معنى الفوز في ما تقدم .

وهذا القول من هذا المنافق ليس على طلب المثوبة ، وتمنيه الحضور إنما هو على وجه الحسد للمؤمنين ، عن قتادة وابن جريج<sup>(٣)</sup> .

قال أبو بكر : لم يقله رغبة في الجهاد ولا حرصاً على طاعة النبي ﷺ ، وإنما قاله حرصاً على فتنة الدنيا وميلاً إلى الازدياد منها ، فلذلك نعى الله عليه هذا القول ولِيمَ به .

وانتصب قوله : ﴿فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ لأنه جواب التمني بالفاء ، والعلة في انتصابه عند أهل الكوفة أنَّ في التمني معنى : يسرني أن تفعل فافعل ، فهذا نصب كأنه منسوق ، كقولك في الكلام : وددت أن أقوم فيتبعني الناس . والتقدير في الآية : يسرني أن أكون معهم فأفوز . وهذا قول الفراء<sup>(٤)</sup> .

(١) نسب نحو هذا القول إلى مقاتل وأبي علي الفارسي في البحر المحيط ٣/ ٢٩٣ ، والدر المصون ٤/ ٣٣ .

(٢) هو ابن حيان ، وأخرج الأثر عنه ابن المنذر وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٢/ ٣٢٧ .

(٣) أخرج الأثر عنهما الطبري ٥/ ١٦٦ ، ١٦٧ ، وانظر : الدر المنثور ٢/ ٣٢٧ .

(٤) في معاني القرآن ١/ ٢٧٦ ، وانظر : معاني الزجاج ٢/ ٧٦ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/ ٤٣٤ ، والحروف للمزني ٦٦ .

وعند أهل البصرة انتصبت هذه الجوابات بالفاء بإضمار أن ، ولا يجوز إظهارها . قالوا : وجميع ما انتصب بالفاء في الجواب إنما انتصب لمخالفة الثاني الأول ، فلم يمكن عطفه عليه ، فجعلت الأول بتقديره مصدره ، وأضمرت بعد الفاء أن فنصبت بها الفعل ، لتكون قد عطفت مصدراً على مصدر ؛ لأن أن والفعل بتقدير مصدر ، وذلك قولك : ما زرتني فأحسن إليك ، تقديره : ما كانت منك زيارة فإحساناً مني ، هذا تقدير جميعه وتمثيله .

والتقدير في الآية : ليت لي كونا معهم ففوزاً عظيماً . قالوا : وإنما لم يجز إظهار أن ؛ لأن ما قبلها فيه تقدير المصدر من غير إظهار للفظه ، فلما كان المعطوف عليه مقدراً غير مظهر ، اختاروا أن يكون مضمراً بعد الفاء ليشاكل ما قبلها<sup>(١)</sup> .

٧٤ . قوله تعالى : ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الآية . لما ذم الله تعالى المنافق بالتثييط عن الجهاد ، أمر المؤمنين بالقتال في سبيل الله ، فكأنه قال : فلا تلتفتوا إلى تثييط المنافقين وقاتلوا في سبيل الله .

وقوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَشْرُونَ الْخَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ معناه يبيعون<sup>(٢)</sup> . يقال :

وشریت بُرداً ليتني من بعد بردٍ كنتُ هامه<sup>(٣)</sup>

(١) انظر : معاني الحروف للرماني ٤٣ ، ٤٤ ، وسر صناعة الإعراب ١/ ٢٧٢ ، ووصف المباني ٣٦٨ ، ٤٤٣ ، ٤٤٦ .

(٢) الطبري ٥/ ١٦٧ ، ومعاني الزجاج ٢/ ٧٧ ، وتهذيب اللغة (شرى) ٢/ ١٨٦٩ ، والكشف والبيان ٤/ ٨٦ ب .

(٣) البيت ليزيد بن مفرغ الحميري كما في ديوانه ٢١٣ ، ومجاز القرآن ١/ ٤٨ ، ٣٠٤ ، والكامل ١/ ٣٧٣ ، ومعاني الزجاج ٢/ ٧٧ ، واللسان (شرى) ٤/ ٢٢٥٢ .

وبرد كان عبداً ليزيد وكان يحبه ، فباعه فنسدم على ذلك ، وتمنى أن لو كان بعد برد ميتاً ، والهامة : الصدى يسمع على قبر الميت ، انظر : معاني الزجاج ١/ ٢٧٨ [حاشية ٣] .

وأصله الاستبدال والاختبار ، فلذلك كان بالمعنيين .

وقال الشماخ :

فلما شراها فاضت العينُ عبرةً      وفي الصدرِ حزازٌ من اللّومِ حامزٌ<sup>(١)</sup>  
والشرى في البيتين بمعنى البيع .

قال ابن عباس والحسن والسدي وابن زيد : ﴿ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾  
أي يبيعونها<sup>(٢)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ بِالْآخِرَةِ ﴾ قال ابن عباس : يريد بالآخرة في هذا الموضع  
الجنة كأن المعنى يختارون الجنة على البقاء في الدنيا فيجاهدون طلباً للشهادة  
والقتل في سبيل الله<sup>(٣)</sup> .

وقال أهل المعاني : تقدير الآية يشترّون الحياة الدنيا بالحياة الآخرة . كأنه  
قيل : يبيعون الحياة الفانية بالحياة الباقية ، فالآخرة صفة محذوفة الموصوف<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ ﴾ فيستشهد ﴿ أَوْ يُغْلَبْ ﴾  
فيظفر . قاله الكلبي<sup>(٥)</sup> .

(١) هو من ديوانه ١٩٠ ، وتفسير القرطبي ١٥٥ / ٩ ، وجمهرة أشعار العرب ٢٤٨ ، والزاهر ٢٦٩ / ١ ،  
وغريب الحديث لأبي عبيد ٢٣٣ / ٤ ، وغريب الحديث للحري ٤٨٠ / ٢ ، والعين ، والمحكم ،  
واللسان ، والتهذيب ، والجمهرة (حزز) .

(٢) عن ابن عباس . انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٩ . وعن السدي وابن زيد أخرجه الطبري  
١٦٧ / ٥ ، وانظر : الدر المنثور ٣٢٧ / ٢ . أما عن الحسن فلم أقف عليه ، وانظر : تفسير الهواري  
٣٩٨ / ١ .

(٣) انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٩ .

(٤) لم أقف عليه .

(٥) تنوير المقباس بهامش المصحف ٨٩ .

وقال ابن عباس : يريد كلاهما سواء<sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ قال ابن عباس : يريد ثواباً لا صفة له<sup>(٢)</sup> .

٧٥ . قوله تعالى : ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ الآية . قال المفسرون : هذا حَصٌّ من الله تعالى على الجهاد في سبيله ؛ لاستنقاذ المؤمنين من أيدي أعدائهم<sup>(٣)</sup> ، والمعنى : أي شيء لكم تاركين القتال<sup>(٤)</sup> ؟

أي : أي شيء لكم في ما لو ترك القتال ، مع هذه الأمور التي تقتضي الحرص على الجهاد ؟ وهي قوله : ﴿ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ ﴾ الآية<sup>(٥)</sup> ؛ أي لا عذر لكم فيه .

قال أبو إسحاق : و ﴿ لَا تُقَاتِلُونَ ﴾ في موضع نصب على الحال ، كقوله : ﴿ فَمَا لَهُمْ عَنِ التَّذْكَرَةِ مُعْرِضِينَ ﴾ [المدرثر ٤٩] <sup>(٦)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَالْمُسْتَضَعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ ﴾ . قال ابن عباس : يريد قوماً بمكة استضعفوا ، فحبسوا وعذبوا<sup>(٧)</sup> .

(١) انظر : تنوير المقياس ٨٩ .

(٢) انظر : تنوير المقياس ٨٩ .

(٣) انظر : الطبري ١٦٧/٥ ، ١٦٨ ، والكشف والبيان ٨٦/٤ ب ، والقرطبي ٢٧٩/٥ .

(٤) معاني الزجاج ٧٧/٢ ، وانظر : الطبري ١٦٧/٥ .

(٥) هي الآية التي تليها هذه الآية المفسرة .

(٦) معاني القرآن وإعرابه ٧٧/٢ ، وانظر : إعراب القرآن للنحاس ٤٣٤/١ ، ومشكل إعراب القرآن ٢٠٢/١ .

(٧) أخرجه بنحوه من طريق العوفي : الطبري ١٦٩/٥ ، وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٣٢٨/٢ .



قال : وكنت أنا وأمي من المستضعفين من النساء والولدان<sup>(١)</sup> .

وقال الكلبي : كان هؤلاء بمكة يلقون من المشركين أذىً شديداً ، وكان أهل مكة قد اجتهدوا أن يفتنوا قوماً من المؤمنين عن دينهم بالأذى لهم ، وكانوا مستضعفين في أيديهم ، لم يكن لهم بمكة قوة يمتنعون بها من المشركين ، ولم يقدرُوا أن يهاجروا إلى المدينة<sup>(٢)</sup> .

واختلفوا في وجه خفض المستضعفين ، فذكر المبرّد فيه وجهين : أحدهما : أن يكون عطفاً على السبيل ، المعنى : ما لكم لا تقاتلون في سبيل الله وسبيل المستضعفين<sup>(٣)</sup> . ثم اختار الوجه الأول ، قال : لأنّ القوم خرجوا إلى القتال في سبيل الله وخلاص المستضعفين ، لا إلى القتال في سبيل المستضعفين ؛ لأن القتال في سبيل الله أن يقاتل رجاء ثواب الله في طاعة الله ، ولا يجوز القتال في سبيل المستضعفين على هذا المعنى ، وإذا كان كذلك فالأولى أن يكون العطف على ما عملت فيه (في)<sup>(٤)</sup> .

وذكر أبو إسحاق هذا وأشار إلى نحو ما ذكرنا فقال : وقول أكثر النحويين كما اختار أبو العباس ، لاختلاف السبيلين ؛ لأن معنى سبيل المستضعفين كأنه :

(١) أخرجه عن ابن عباس : البخاري (٤٥٨٧) كتاب التفسير ، باب : قوله ﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ الآية ، لكن من دون لفظ : « من النساء والولدان » .

(٢) هو بمعنى الأثر المتقدم عن ابن عباس ، ومر تخريجه ، وأخرج الطبري ١٦٩/٥ نحوه عن ابن زيد . وروي عن الضحاك ، انظر : معاني القرآن للنحاس ١٣٣/٢ ، وبحر العلوم ٣٦٨/١ . ولم أقف عليه عن الكلبي .

(٣) الظاهر أن هنا سقطاً أو حذفاً ، وكل منهما محل بالكلام ، لأنه لم يأت بالوجه الثاني . وقد ذكر الزجاج الوجه الثاني عند المبرّد بقوله : قال : « وجائز أن يكون عطفاً على اسم الله ، أي في سبيل الله وسبيل المستضعفين » . معاني القرآن وإعرابه ٧٨/٢ .

(٤) انظر : معاني القرآن وإعرابه ٧٧/٢ ، ٧٨ ، وإعراب القرآن للنحاس ٤٣٤/١ ، وبحر العلوم ٣٦٨/١ ، ومشكل إعراب القرآن ٢٠٣/١ ، وزاد المسير ١٣٢/٢ .

وخلاص المستضعفين ، وإذا اختلف معنى السبيلين فالاختيار الأول . والوجه الثاني عند أبي إسحاق أشبه بالمعنى ؛ لأن سبيل المستضعفين في سبيل الله ، على معنى أن خلاصهم من سبيل الله <sup>(١)</sup> .

وأما التفسير : فقال الكلبي ، عن أبي صالح ، عن ابن عباس : معناه عن المستضعفين <sup>(٢)</sup> . وكذلك قاله مجاهد <sup>(٣)</sup> ومقاتل <sup>(٤)</sup> .

وقال أصحاب العربية : قولهم : (عن المستضعفين) معنى ، وليس بتفسير للفظ ، وذلك أن المراد بالقتال صرف الأذى عنهم ، فيعود التأويل إلى ما ذكرنا أن التفسير : في سبيل الله وسبيل المستضعفين .

والولدان جمع الولد ، ونظيره مما جاء على فعل وفعلان خرب وخربان <sup>(٥)</sup> وورل وورلان <sup>(٦)</sup> ، كذلك ولد وولدان <sup>(٧)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ أخبر الله تعالى أن هؤلاء لما صُدُّوا عن الهجرة كانوا يدعون الله تعالى ويقولون : ربنا أخرجنا .

(١) انظر : معاني القرآن وإعرابه ٧٨ / ٢ ، وإعراب القرآن للنحاس ٤٧١ / ١ .

(٢) الكشف والبيان ٨٧ / ٤ أ . وأخرج الطبري ١٦٨ / ٥ من طريق عطية العوفي عن ابن عباس قال : «وفي المستضعفين» .

(٣) عن مجاهد أنه قال في تفسير هذه الآية : «أمر الله المؤمنين أن يقاتلوا عن مستضعفي المؤمنين» تفسيره ١٦٥ / ١ ، وأخرجه الطبري ١٦٨ / ٥ ، وهذا رأي الحسن أيضاً ، انظر : تفسير الهواري ٣٩٩ / ١ .

(٤) تفسيره ٣٨٩ / ١ .

(٥) (الخرب) : ذكر الحُبَارَى ، والجمع الخَرْبان الصحاح (خرب) ١١٩ / ١ وقد جاءت هذه الكلمة عند الرازي في التفسير الكبير ١٨٢ / ١٠ (حزب وحزبان) بالزاي ، ولعله تصحيف .

(٦) (الورل) : دابة مثل الضبِّ ، ، والجمع : وعلان ، الصحاح (ورل) ١٨٤١ / ٥ وجاءت في التفسير الكبير ١٨٢ / ١٠ : (ورك ووركان) بالكاف ، ولعله تصحيف .

(٧) انظر : أساس البلاغة (ولد) ٥٢٦ ، والتفسير الكبير ١٨٢ / ١٠ ، والدر المصون ٣٨ / ٤ .

قال ابن عباس : يريد إلى دار الهجرة وهي المدينة<sup>(١)</sup> .

﴿ مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ ﴾ يريدون مكة ، في قول جميع المفسرين<sup>(٢)</sup> .

﴿ الظَّالِمِ أَهْلُهَا ﴾ قال ابن عباس : يريد أنهم جعلوا لله شركاً<sup>(٣)(٤)</sup> .

قال الفراء : وخفض الظالم لأنه نعت للأهل ، فلما عاد الأهل على القرية كان فعل ما أضيف إليها بمنزلة فعلها ، كما تقول : مررت بالرجل الواسعة داره ، ومررت برجل حسنة عينه<sup>(٥)</sup> .

وقال أبو إسحاق : ﴿ الظَّالِمِ أَهْلُهَا ﴾ نعت للقرية ، وحدد الظالم ؛ لأنه صفة تقع موقع الفعل ، يقال : مررت بالقرية الصالح أهلها ؛ أي التي صلح أهلها<sup>(٦)</sup> .

وهذه مسألة محتاج فيها إلى شرح وبيان ، والنحويون يسمّون ما كان من مثل هذا الصفة المشبهة باسم الفاعل ، والأصل في هذا الباب أنك إذا أدخلت الألف واللام في الأخير أجريته على الأول في تذكيره وتأنيثه وعدده ، نحو قولك : مررت بامرأة حسنة الزوج كريمة الأب ، ومررت برجل جميل الجارية . وإذا لم تدخل اللام في الأخير حملته على الثاني في التذكير والتأنيث والعدد ، كقولك : مررت بامرأة كريم زوجها ، ومن هذا قوله : ﴿ مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا ﴾ ، ولو

(١) أورده المؤلف في الوسيط ٢ / ٦٢٠ من دون نسبة إلى ابن عباس ، ولم أقف عليه .

(٢) الطبري ٥ / ١٦٨ ، ومعاني الزجاج ٢ / ٧٧ ، والنكت والعيون ٥٠٦ ، والكشف والبيان ٤ / ٨٧ ، وزاد المسير ٢ / ١٣٢ .

(٣) هكذا جاءت بالتونين ، وفي الوسيط ٢ / ٦٢٠ : (شركاء) بالمد .

(٤) انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٩٠ ، وقد أورده المؤلف في الوسيط ٢ / ٦٢٠ من دون نسبة إلى ابن عباس .

(٥) معاني القرآن ١ / ٢٧٧ ، وانظر : الطبري ٥ / ١٦٨ ، وإعراب القرآن للنحاس ١ / ٤٣٤ ، والكشف والبيان ٤ / ٨٧ ، ومعالم التنزيل ٢ / ٢٥٠ ، وزاد المسير ٢ / ١٣٢ .

(٦) معاني القرآن وإعرابه ٢ / ٧٧ .

أدخلت الألف واللام على الأهل لقلت : من هذه القرية الظالمة الأهل<sup>(١)</sup> ، ومما أجري على الأول لما لم يكن في الثاني الألف واللام قول طرفه :

ومكان زَعِلٍ ظُلمائه كالمخاضِ الجُزْبِ في اليومِ المطرِ<sup>(٢)</sup>  
ولو كان في الثانية والألف واللام لقال : زعلة الظلمان .

وإنما جاز أن يكون الظالم نعتاً للقرية ، وهو من صفة أهلها ، لأن الأهم قد يوصف بصفةٍ لسببه ، كقولك : مررت برجل قائم أبوه ، فالقيام للأب ، وقد أجرته صفة للرجل ، وكذلك : مررت برجل حسنة أمه ، وإنما نُعتَ بفعل سببه لأنه يخصه ، ويُخرجه من إبهام إلى تخصيص ، كما يُخرجه فعله المحض ، فلما ساوى فعل سببه فعله نعت به ، فقوله : من القرية الظالم نعت للقرية<sup>(٣)</sup> .

والهاء في ﴿أَهْلُهَا﴾ يرجع إلى القرية<sup>(٤)</sup> ، والأهل فاعل الظلم<sup>(٥)</sup> ، ولذلك ارتفع ، فإن ثنيت القرية أو جمعته لم يتغير لفظ الظالم ؛ لأن الأهل واحد في اللفظ ، والظالم بمنزلة فعل مقدم ، والفعل إذا كان مقدماً على الفاعل لم يثنَ ولم يُجمع<sup>(٦)</sup> ،

(١) انظر : الكتاب ١/١٩٤-٢١٠ ، والتفسير الكبير ١٠/١٨٣ ، والدر المصون ٤/٣٩ .

(٢) ديوان طرفه ٤٢ ، والعين ١/٣٥٥ ، ٤/٢٢٩ ، وتهذيب اللغة (خدر) ، ومقاييس اللغة (زعل) ، وأساس البلاغة (خدر) ، والشعر والشعراء ١٩٠ ، وأشعار الشعراء الستة الجاهليين اختيار الشنتمري ٦٧/٢ . لكن قافيته فيهما : (الخدر) ، وأوله : (وبلاد) بدل من : (ومكان) ، وجاء في شرحهما : بلاد : رب بلاد ، وزعل : نشيط ، وظلمان : جمع ظليم : وهو ذكر النعام ، والمخاض : الحوامل النوق ، أو ساعات الولادة ، والجرب : جمع جرباء وهي الناقة المعيبة ، واليوم الخدر : الشديد البرد أو المطر والرياح ، وخص اليوم الخدر ؛ لأن المخاض تنضم فيه وتجتمع . ولم أجد هذا البيت في كتب النحو والأدب ؛ ما يدل على توسع المؤلف في العربية .

(٣) انظر : الطبري ٥/١٦٨ ، ومعاني الزجاج ٢/٧٧ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/٤٤٣ ، والكشف والبيان ٤/٨٧ .

(٤) انظر : الطبري ٥/١٦٨ .

(٥) انظر : معاني الزجاج ٢/٧٧ ، وإعراب القرآن للنحاس ١/٤٤٣ ، والدر المصون ٤/٣٨ .

(٦) انظر : مشكل إعراب القرآن ١/٢٠٣ ، والكشاف ١/٢٨١ .

ولهذا لم يؤنث الظالم ؛ لأن الفعل إنما يؤنث إذا كان فاعله مؤنثاً ، ولما كان فاعل الظلم مذكراً لم يلحقه علامة التأنيث<sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا﴾ . قال ابن عباس : يريد ولّ علينا رجلاً من المؤمنين (يوالينا)<sup>(٢)</sup> على عدونا ويقوم بشرائعك وحدودك<sup>(٣)</sup> .

وقال الكلبي : واجعل لنا من لدنك ولياً في ديننا ، يعنون النبي ﷺ<sup>(٤)</sup> .

وقال بعضهم : الولي هاهنا القيم بالأمر لهم حتى يستنقذهم من أيدي أعدائهم ؛ لأنه يتولى الأمر بنفسه ولا يكلّه إلى غيره<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَجَعَلْنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا﴾ [النساء : ٧٥] . قال ابن عباس : يريد ينصرنا على عدوك وعدونا<sup>(٦)</sup> .

وقال الكلبي : يريد مانعاً يمنعنا من المشركين<sup>(٧)</sup> .

وقال الزجاج : أي تولنا بنصرك<sup>(٨)</sup> .

قال الكلبي : فلما فتحت مكة جعل الله لهم النبي ﷺ ولياً<sup>(٩)</sup> .

- 
- (١) انظر : الكشف ٢٨١ / ١ ، والتفسير الكبير ١٨٢ / ١٠ ، والدر المصون ٣٨ / ٤ .  
 (٢) الكلمة غير واضحة تماماً ، وما أثبتته هو الموافق لما في الوسيط ٦٢١ / ٢ ، وانظر : والتفسير الكبير ١٨٣ / ١٠ .  
 (٣) لم أقف عليه .  
 (٤) انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٩٠ .  
 (٥) انظر : القرطبي ٢٨٠ / ٥ .  
 (٦) لم أقف عليه .  
 (٧) انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٩٠ .  
 (٨) معاني القرآن وإعرابه ٧٧ / ٢ .  
 (٩) بحر العلوم ٣٦٨ / ١ ، وانظر : الكشف والبيان ٨٧ / ٤ ب ، وتنوير المقباس بهامش المصحف ٩٠ .

وقال ابن عباس : فاستجاب الله دعاءهم ، وولى عليهم رسول الله عتّاب بن أسيد<sup>(١)</sup> ، فكان عتاب يُنصف الضعيف من الشديد ، والمظلوم من الظالم ، وأعانهم ( . . . )<sup>(٢)</sup> . فكانوا أعز بها من الظلمة قبل ذلك<sup>(٣)</sup> .

قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقِنُّلَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٦] . قال ابن عباس : يريد في طاعة الله<sup>(٤)</sup> وتأويل ذلك أنها تؤدي إلى ثواب الله في جنته التي أعدها لأوليائه ، فلذلك سُميت طاعة الله : سبيل الله .

وقيل : معنى ﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ : في دين الله الذي شرعه ليؤدي إلى ثوابه ورحمته ، فيكون التقدير على هذا : في نصره دين الله<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ . قال ابن عباس : يعني : المشركين واليهود والنصارى<sup>(٦)</sup> .

(١) هو أبو عبد الرحمن عتاب بن أسيد بن أبي العيص الأموي . أسلم يوم الفتح ، واستعمله النبي ﷺ على مكة لما سار إلى حنين وكان - رضي الله عنه - صالحاً فاضلاً ، توفي يوم مات أبو بكر رضي الله عنهما . انظر : أسد الغابة ٣/ ٥٥٦ ، والإصابة ٢/ ٤٥١ .

(٢) كلمة غير واضحة .

(٣) قال الحافظ ابن حجر في الإصابة ٢/ ٤٥١ : أورده العقيلي في ترجمة هشام بن محمد بن السائب الكلبي بسنده إليه عن أميه عن أبي صالح عن ابن عباس . اهـ . وأورده السمرقندي في بحر العلوم ١/ ٣٦٨ عن الكلبي ، والثعلبي في الكشف والبيان ٤/ ٨٧ ، من دون نسبة ، وذكره عن ابن عباس ابن الجوزي في زاد المسير ٢/ ١٣٣ ، والرازي في التفسير الكبير ١٠/ ١٨٣ ، والأثر في تنوير المقباس بهامش المصحف ٩٠ .

(٤) ذكر في بحر العلوم ١/ ٣٦٨ ، والكشف والبيان ٤/ ٨٧ ، والقرطبي ٥/ ٢٨٠ غير منسوب إلى ابن عباس ، ولم أقف عليه عنه .

(٥) انظر : الطبري ٥/ ١٦٩ ، والوسيط ٢/ ٦٢٢ .

(٦) في تنوير المقباس بهامش المصحف ٩٠ : أبو سفيان وأصحابه .

﴿يَقْنُلُونَ فِي سَبِيلِ الْأَطْغُوتِ﴾ قال : يريد في طاعة الشيطان<sup>(١)</sup> . والطاغوت هاهنا الشيطان في قول ابن عباس والحسن والشعبي<sup>(٢)</sup> ، والدليل على صحة ذلك قوله في هذه الآية : ﴿فَقَتِّلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ﴾ .

قال ابن عباس : يريد عبدة الأصنام<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ معنى الكيد السعي في فساد الحال على جهة الاحتيال ، يقال : كاده يكيده كيذاً ، إذا عمل في إيقاع الضرر به على جهة الحيلة عليه<sup>(٤)</sup> .

وأما معنى ضعف كيد الشيطان ، فقال ابن عباس : يعني خذلانه إياهم يوم بدر ، قتلوا ببدر<sup>(٥)</sup> .

وقال أصحاب المعاني : إنما وصف كيده بالضعف لضعف نصرته لأوليائه بالإضافة إلى نصره الله للمؤمنين<sup>(٦)</sup> .

(١) تنوير المقباس بهامش المصحف ٩٠ .

(٢) لم أقف على أثر عنها أو نسبة هذا القول إليها . والقول بأن الطاغوت هاهنا هو الشيطان قول عامة المفسرين ، انظر : الطبري ١٦٩/٥ ، وتفسير الهواري ٣٩٩/١ ، وبحر العلوم ٣٦٨/١ ، والكشف والبيان ٨٧/٤ ب ، ومعالم التنزيل ٢٥٠/٢ ، وزاد المسير ١٣٣/٢ .

(٣) تنوير المقباس بهامش المصحف ٩٠ بلفظ : جند الشيطان . وانظر : بحر العلوم ٣٦٨/١ ، والكشف والبيان ٨٧/٤ ب ، ومعالم التنزيل ٢٥٠/٢ .

(٤) انظر : الطبري ١٦٩/٥ ، ١٧٠ ، والصحاح (كيد) ٥٣٣/٢ ، وبحر العلوم ٣٦٩/١ ، والكشف والبيان ٨٧/٤ ب .

(٥) تنوير المقباس بهامش المصحف ٩٠ .

(٦) انظر : الكشف ٢٨١/١ ، والتفسير الكبير ١٠/١٨٤ .

وقال الحسن : لما أخبر الله عن ضعف كيد الشيطان دلَّ ذلك على أنه يُظهر المؤمنين على أولياء الشيطان ، فكأنه قيل : فقاتلوا أولياء الشيطان فإنكم منصورون عليهم . هذا معنى قول الحسن<sup>(١)</sup> .

وفائدة إدخال كان في قوله : ﴿كَانَ ضَعِيفًا﴾ التأكيد لضعف كيده ، وذلك أنَّ كان يدلُّ على لزوم الضعف كيده ، خلاف العارض الذي لم يكن ثم كان ، وكيده مما يلزمه صفة الضعف ، وليس عارضة فيه ، بدلالة كان على هذا المعنى<sup>(٢)</sup> .

٧٧ . قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ الآية .

يقال : كففت فلاناً عن السوء فكف يكف كفّاً ، سواء لفظ اللازم والمجاوز<sup>(٣)</sup> . وأكثر المفسرين على أنَّ هذه الآية نازلة في قوم من المؤمنين ، استأذنوا النبي ﷺ وهم بمكة في قتال المشركين ، فلم يأذن لهم ، فلما كتب عليهم القتال بالمدينة قال فريق منهم ما أخبر الله عنهم . وهذا قول ابن عباس<sup>(٤)</sup> والحسن<sup>(٥)</sup> وعكرمة<sup>(٦)</sup> وقتادة<sup>(٧)</sup> والكلبي<sup>(٨)</sup> والسدي<sup>(٩)</sup> .

(١) انظر : تفسير كتاب الله العزيز للهواري ١/ ٤٠٠ .

(٢) انظر : التفسير الكبير ١٠/ ١٨٤ .

(٣) العين ٥/ ٢٨٣ ، وتهذيب اللغة (كف) ٤/ ٣١٦٦ .

(٤) أخرجه عنه من طريق عكرمة النسائي في تفسيره ١/ ٣٩٤ ، والطبري ٥/ ١٦٩ ، ١٧٠ ، وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٢/ ٣٢٨ .

(٥) انظر : تفسير الهواري ١/ ٤٠١ .

(٦) أخرجه الطبري ٥/ ١٦٩ ، ١٧٠ .

(٧) أخرجه الطبري ٥/ ١٦٩ ، ١٧٠ ، وعبد بن حميد وابن المنذر ، انظر : الدر المنثور ٢/ ٥٩٤ .

(٨) انظر : تفسير الهواري ١/ ٤٠١ ، وتنوير المقباس بهامش المصحف ٩٠ .

(٩) أخرجه الطبري ٥/ ١٦٩ ، ١٧٠ ، وابن أبي حاتم ، انظر : ابن كثير ١/ ٥٧٦ ، والدر المنثور ٢/ ٣٢٨ .



قال الكلبي : نزلت في عبدالرحمن بن عوف والمقداد<sup>(١)</sup> وقدامة بن مظعون<sup>(٢)</sup> وسعد بن أبي وقاص ، كانوا مع رسول الله ﷺ قبل أن يهاجروا إلى المدينة ، يلقون من المشركين الأذى ، فيشكون ذلك إلى رسول الله ويقولون : ائذن لنا في قتالهم ، ويقول لهم رسول الله : ﴿ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ ﴾ فَإِنِّي لَمْ أُؤْمَرْ بِقِتَالِهِمْ ، فلما هاجر رسول الله إلى المدينة وأمر بالقتال أمرهم أن يسيروا إلى بدر ، فكرهه بعضهم ، وهو طلحة<sup>(٣)</sup> ابن عبيد الله ، فأنزل الله هذه الآية<sup>(٤)</sup> .

وقال السدي : نزلت هذه الآية في أهل الإيمان بمكة<sup>(٥)</sup> .

وقال عطاء : ﴿ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ ﴾ عن قتال عبدة الأصنام ؛ لأن الله لم يأمر بقتالهم<sup>(٦)</sup> . وقال ابن إسحاق : كان المسلمون قبل أن يؤمروا بالقتال قالوا

(١) هو أبو الأسود أو أبو عمر المقداد بن عمرو بن ثعلبة البهراني ، اشتهر بابن الأسود ؛ لأن الأسود بن عبد يغوث قد تبناه ، أسلم قديماً وهاجر الهجرتين ، وشهد بدرًا وما بعدها وكان من الشجعان ومن أول من أظهره الإسلام ، توفي -رضي الله عنه- سنة ٣٣هـ ، انظر : جهرة أنساب العرب ٤٤١ ، وأسد الغابة ٥/ ٢٥١ ، والإصابة ٣/ ٤٥٤ .

(٢) هو أبو عمرو قدامة بن مظعون بن حبيب بن وهب القرشي الجُمحي ، من السابقين إلى الإسلام ، هاجر الهجرتين وشهد بدرًا وما بعدها ، توفي -رضي الله عنه- سنة ٣٦هـ ، وقيل بعدها . انظر : أسد الغابة ٤/ ٢٩٤ ، وسير أعلام النبلاء ١/ ١٦١ ، والإصابة ٣/ ٢٢٨ .

(٣) هو أبو محمد طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو القرشي التيمي من السابقين إلى الإسلام ، أحد أصحاب الشورى ، ومن العشرة المشهود لهم بالجنة ، شهد أحدًا وما بعدها وبايع بيعة الرضوان وأبلى يوم أحد بلاء عظيمًا ، واستشهد يوم الجمل سنة ٣٦هـ رضي الله عنه ، انظر : أسد الغابة ٣/ ٨٥ ، وسير أعلام النبلاء ١/ ٢٣ ، والإصابة ٢/ ٢٢٩ .

(٤) بنحوه في تفسير الهواري ١/ ٤٠٠ ، والكشف والبيان ٤/ ٨٧ ب ، تنوير المقباس بهامش المصحف ٩٠ ، وهو بمعنى الأثر عن ابن عباس ومن قال به من التابعين ، وتقديم تخريج ذلك .

(٥) أخرجه بمعناه الطبري ٥/ ١٧٠ ، وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٢/ ٣٢٨ .

(٦) لم أقف عليه .

للنبي ﷺ: لو أذنت لنا أن نقاتل المشركين . فأمرُوا بالكف ، وأداء ما افترض عليهم غير القتال ، وهو قوله : ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾<sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ﴾ . قال ابن عباس : فرض عليهم القتال بالمدينة .

وقوله تعالى : ﴿إِذَا رَئَتْهُمْ يُخَشِّنُونَ النَّاسَ﴾ . قال : يعني عذاب الناس القتل ﴿كَخَشْيَةِ اللَّهِ﴾<sup>(٢)</sup> . وهو مصدر مُضاف إلى المفعول<sup>(٣)</sup> .

﴿أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ . قال ابن عباس : أو أكثر خشية<sup>(٤)</sup> .

وقال الحسن : من صفة المؤمنين لما طُبِعَ عليه البشر من المخافة ، لا على كراهة أمر الله بالقتال<sup>(٥)</sup> .

ودخلت ﴿أَوْ﴾ هاهنا من غير شك ، ومعناه الإيهام على المخاطب بمعنى أنهم على إحدى الأمرين من المساواة أو الشدة - وهذا أصل ﴿أَوْ﴾<sup>(٦)</sup> - وهو بمعنى أحد الأمرين على الإيهام<sup>(٧)</sup> .

(١) لم أقف عليه .

(٢) بنحوه في الأثر المتقدم من طريق عكرمة عن ابن عباس ، وانظر : الكشف والبيان ٨٧ / ٤ ب ، تنوير المقباس بهامش المصحف ٩٠ .

(٣) انظر : التفسير الكبير ١٨٥ / ١٠ .

(٤) انظر : : تنوير المقباس بهامش المصحف ٩٠ .

(٥) انظر : تفسير الهواري ٤٠١ / ١ ، والنكت والعيون ٥٠٧ / ١ ، والوسيط ٦٢٤ / ٢ ، والقرطبي ٢٨١ / ٥ .

(٦) انظر : معاني الحروف : للرماني ٨٠ .

(٧) انظر : المحرر الوجيز ١٣٦ / ٤ ، والتفسير الكبير ١٨٦ / ١٠ .

وقيل : دخلت أو للإباحة ، على معنى : أنك إن قلت : يخشون الناس كخشية الله ، فأنت مُصيب ، وإن قلت : يخشونهم أشد من خشية الله ، فأنت مُصيب<sup>(١)</sup> ؛ لأنه حصل لهم مثل تلك الخشية وزيادة<sup>(٢)</sup> .

وقال أهل العلم : في هذه الآية دلالة على أن العبد إذا خاف غير الله استحق مذمة الله تعالى ، ألا ترى أن هذا خرج مخرج المذمة لهؤلاء .

وقوله تعالى : ﴿ وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْفِتْنَالَ ﴾ . إنما قالوا هذا جزعاً من الموت وحصرأ على الحياة ، لا إنكاراً على الله سبحانه<sup>(٣)</sup> ﴿ لَوْلَا أَخَّرْنَا إِلَىٰ أَجَلٍ ﴾ .

قال ابن عباس : يريد : أفلا أخرجتنا إلى الموت ؛ أي هلاً تركتنا حتى نموت بآجالنا وعافيتنا من القتل ، قاله السدي<sup>(٤)</sup> .

ثم أعلم الله - عز وجل - أن متاع الدنيا قليل ، فقال : ﴿ قُلْ ﴾ لهم يا محمد<sup>(٥)</sup> ﴿ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ ﴾ قال الكلبي : أجل الدنيا قريب<sup>(٦)</sup> .

وقال الضحاك : عيش الدنيا قليل<sup>(٧)</sup> .

(١) انظر : المحرر الوجيز ١٣٦/٤ .

(٢) خلاصة ما قيل - على ما ذكر المؤلف - في (أو) هنا : أنها إما للإيهام وإما للتخيير ، وهناك قول ثالث لم يذكره المؤلف - وهو للجمهور - أنها بمعنى (الواو) ، فتكون عاطفة ، انظر : إعراب القرآن للنحاس ١/٤٣٦ ، والكشف والبيان ١/٨٧ ب ، ومشكل إعراب القرآن ١/٢٠٣ ، والكشاف ١/٢٨٢ ، والمحرر الوجيز ١٣٦/٤ ، وزاد المسير ١٣٥/٢ .

(٣) انظر : تفسير الهواري ١/٤٠١ ، والتفسير الكبير ١٠/١٨٦ .

(٤) روى معناه عن السدي مقطوعاً الطبري ٥/١٧٠ ، وابن أبي حاتم . انظر : زاد المسير ٢/١٣٦ ، وتنوير المقباس ٩٠ ، والدر المشور ٢/٣٢٩ .

(٥) انظر : الطبري ٥/١٧١ ، والكشف والبيان ٤/٨٨ أ .

(٦) في تنوير المقباس بهامش المصحف ٩٠ ، بلفظ : (منفعة الدنيا) . انظر : الكشف والبيان ٤/٨٨ أ .

(٧) انظر : الوسيط ٢/٦٢٤ .

وقال ابن زيد : يسير ينقطع<sup>(١)</sup> . وقيل : كل ما تمتعون به من الدنيا قليل .

﴿وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَى﴾ . قال عطاء عن ابن عباس : يريد الجنة خير لمن اتقى الله ولم يُشرك به شيئاً<sup>(٢)</sup> .

﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ يريد لا ينقصون من ثواب أعمالهم مثل فتيل النواة .

قال<sup>(٣)</sup> عطاء عن ابن عباس<sup>(٤)</sup> ، ورُوي عنه أيضاً أنه قال : هو ما تفتله بيدك ثم تلقيه احتقاراً<sup>(٥)</sup> .

ومضى الكلام في هذا<sup>(٦)</sup> ، هذا مذهب المفسرين في هذه الآية .

وقال مجاهد : هذه الآية في اليهود ، إلى قوله : ﴿لَا تَبْعَتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾<sup>(٧)</sup> [النساء : ٨٣] .

قال : وهؤلاء الذين قيل لهم : ﴿كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ هم الذين ذكروا في قوله ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى آلِ الْمَلِكِ مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى﴾ الآية [البقرة : ٢٤٦] .

(١) لم أقف عليه .

(٢) انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٩٠ .

(٣) هكذا في المخطوط ، والظاهر الموافق للسياق : قاله .

(٤) أخرج نحوه عن عطاء مقطوعاً الطبري ١٧٢/٥ ، ١٢٩/٦ ، ومن طريق علي ابن أبي طلحة في تفسير ابن عباس ١٤٩ ، وأخرجه الطبري ١٧٢/٥ ، ١٢٩/٦ ، وأخرجه الطستي وابن الأثير في الوقف والابتداء عن ابن عباس من مسائل نافع ابن الأزرق ، انظر : الدر المنثور ٣٢٩/٢ . وهذا قول مجاهد وقاتدة والضحاك وابن زيد ، انظر : تفسير عبدالرزاق ١٦٤/١ ، والطبري ١٢٩/٥ ، ١٧٢/٥ .

(٥) أخرجه الطبري ١٧١/٥ ، ١٢٩/٥ بنحوه من طرق ، وكذا عبد بن حميد وابن المنذر ، انظر : الدر المنثور ٣٢٩/٢ . وهذا قول أبي مالك والسدي ، انظر : الطبري ١٧٢/٥ ، ١٢٩/٥ .

(٦) عند قوله تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْكُونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُرِي مَنْ يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء : ٤٩] . وهذه الآية في القسم الساقط .

(٧) أخرجه الطبري ١٨٤/٥ وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٣٣٤/٢ .

وقوله تعالى : ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ قرئ بالياء والتاء<sup>(١)</sup> ، فمن قرأ بالياء فلما تقدم من ذكر الغيبة ، وهو قوله : ﴿الْوَرْتَرُ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ﴾ ومن قرأ بالتاء فكأنه ضمَّ إليهم في الخطاب المسلمون<sup>(٢)</sup> ، فغلب الخطاب على الغيبة ، ويؤكد التاء قوله : ﴿قُلْ مَنْعَ الدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾ ، وما في ﴿قُلْ﴾ من الخطاب<sup>(٣)</sup> .

٧٨ . قوله تعالى : ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ﴾ هذه الآية عند الزجاج متصلة بالأولى إلى قوله : ﴿وَإِنْ تُصِيبَهُمْ حَسَنَةٌ﴾ ؛ لأنه قال : وأعلمهم أن آجالهم لا تخطئهم ولو تحصنوا بأمنع الحصون ، فقال : ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُشِيدَةٍ﴾<sup>(٤)</sup> .

وقال الكلبي : نزلت هذه الآية في المنافقين حين قالوا لما استشهد من المسلمين من استشهد بأحد : لو كان (إخواننا قتلوا)<sup>(٥)</sup> عندنا ما قتلوا ، فأنزل الله هذه الآية<sup>(٦)</sup> .

وقال ابن عباس في رواية عطاء : ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ﴾ يا معشر المنافقين ولو كنتم في بُرُوجٍ مشيدة<sup>(٧)</sup> . والبروج في كلام العرب القصور والحصون .

(١) قرأ بالياء أبو جعفر وابن كثير وحمة والكسائي وخلف ، وقرأ الباقر بالتاء ، انظر : الحجة ١٧٢ / ٣ ، المبسوط ١٥٦ ، والبدور الزاهرة ٨٢ .

(٢) في الحجة ١٧٢ / ٣ : النبي ﷺ والمسلمون .

(٣) من الحجة ١٧٢ / ٣ ، وانظر : حجة القراءات ٢٠٨ ، والكشف ٣٩٣ / ١ .

(٤) معاني القرآن وإعراجه ٧٩ / ٢ .

(٥) هكذا في (ش) ، وفي أسباب النزول للمؤلف ١٧١ : «إخواننا الذين قتلوا» ، وهو الصواب .

(٦) ذكره المؤلف في أسباب النزول ١٧١ عن ابن عباس من رواية أبي صالح ، وانظر : زاد المسير ١٣٧ / ٢ ، والقرطبي ٢٨٢ / ٥ .

(٧) انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٩٠ .

وقال ابن المظفر: البروج بيوتٌ تُبنى على سور المدينة<sup>(١)</sup>.

وبروج الفلك اثنا عشر، كل برج فيها ثلاثون درجة<sup>(٢)</sup>.

وأصلها في اللغة من الظهور، ومنه يقال: تبرجت المرأة، إذا أظهرت محاسنها<sup>(٣)</sup>، والبرج سعة العين لظهورها بالاتساع<sup>(٤)</sup>.

وأما قول أهل التفسير في البروج فقال ابن عباس في رواية عطاء: ﴿بُرُوجٌ مُّشَيَّدَةٌ﴾ يريد الحصون؛ أي لا تُرام<sup>(٥)</sup>. وقال في رواية الضحاك: البروج الحصون والآطام والقلاع<sup>(٦)</sup>.

وقال مجاهد وابن جريج: هي القصور<sup>(٧)</sup>.

وقال الربيع والسدي وقتادة: يعني بروج السماء بأعيانها<sup>(٨)</sup>.

وأما المشيَّدة فقال الفراء في المصادر: شاد بناءه يشيد شيداً، وأشاد بناءه أيضاً إشادة، وشيد بناءه يشيده تشييداً، إذا رفعه<sup>(٩)</sup>.

(١) ذكر ذلك عن الليث ابن المظفر ابن منظور في اللسان (برج) ٢٤٤ / ١.

(٢) انظر: الصحاح ٢٩٩ / ١، واللسان (برج) ٢٤٤ / ١، ومعاني القرآن لابن العربي ٤٦١ / ١.

(٣) مقاييس اللغة ٢٣٨ / ١، والصحاح (برج) ٢٩٩ / ١.

(٤) مقاييس اللغة ٢٣٨ / ١، وانظر: اللسان (برج) ٢٤٣ / ١.

(٥) انظر: زاد المسير ١٣٧ / ٢، وتنوير المقاييس بهامش المصحف ٩٠.

(٦) من الثعلبي في الكشف والبيان ٨٨ / ٤ ب.

(٧) أخرج نحو ذلك عنهما الطبري ١٧٢ / ٥، ١٧٣.

(٨) أخرج ذلك عن الربيع والسدي: الطبري ١٧٣ / ٥، وابن أبي حاتم عن السدي، انظر: الدر المنثور

٣٢٩ / ٢. أما قول قتادة فإنه كالأقوال المتقدمة، فقد أخرج الطبري ٨ / ٥٥٢ عنه أنه قال: «في قصور

محصنة»، وانظر: الدر المنثور ٣٢٩ / ٢.

(٩) انظر: معاني القرآن ٢٧٧ / ١، ومعاني الزجاج ٧٩ / ٢، وتهذيب اللغة (شاد) ١٨٠٢ / ٢.

وقال في المعاني<sup>(١)</sup>: ما كان من جمع مثل : بروج مشيدة ، ومثل قولك : مررت بتياب مصبغة ، وأكبش مذبحة ، فجاز التشديد لأن الفعل متفرق في جمع ، فإذا أفردت الواحد من ذلك ، فإن كان الفعل يتردد في الواحد ويكثر جاز فيه التشديد والتخفيف مثل قولك : مررت برجل مشجع ، وثوب مخرق<sup>(٢)</sup> . جاز فيه التشديد لأن الفعل قد تردد فيه وكثر . وتقول : مررت بكبش مذبوح ، ولا تقل : مذبح ؛ لأن الذبح لا يتردد كتردد التخرق<sup>(٣)</sup> .

وقال الزجاج في المشيد والتشييد والإشادة مثل قول الفراء<sup>(٤)</sup> .

وقال أبو عبيدة وابن قتيبة : المشيدة المطولة<sup>(٥)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَإِنْ تُصِبَّهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِبَّهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ قال المفسرون : هذا موقف اليهود والمنافقين عند مقدم النبي ﷺ المدينة ، وكان قد بسط عليهم الرزق ، فلما كفروا أمسك عنهم بعض الإمساك ، كما مضت سنة الله في الأمم ، قال : ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّا أَخَذْنَا أَهْلَهَا﴾ [الأعراف: ٩٤] ، فقالوا : ما رأينا أعظم شؤماً من هذا ، نقصت أثمارنا وغلّت أسعارنا منذ قدم علينا هذا الرجل وأصحابه . فقلوه : ﴿وَإِنْ تُصِبَّهُمْ حَسَنَةٌ﴾ يعني الخصب ورخص السعر وتتابع الأمطار ، قالوا : هذا من عند الله ، ﴿وَإِنْ تُصِبَّهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ : جذب وغلاء الأسعار ، قالوا : هذا من شؤم محمد .

(١) أي الفراء في كتابه معاني القرآن ٢٧٧/١ .

(٢) في معاني القرآن : ممزق ، والمعنى متقارب .

(٣) معاني القرآن ٢٧٧/١ ، وانظر : الطبري ١٧٣/٥ .

(٤) انظر : معاني القرآن وإعرابه ٧٩/٢ .

(٥) مجاز القرآن ١/١٣٢ ، وغريب القرآن لابن قتيبة ١٢٧ .

وهذا كقوله : ﴿فَإِذَا جَاءَ تَهُمُ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيَّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١] . هذا قول الكلبي<sup>(١)</sup> وأكثر المفسرين<sup>(٢)</sup> ، واختيار الفراء<sup>(٣)</sup> والزجاج<sup>(٤)</sup> .

وقال ابن عباس في رواية عطاء : ﴿وَإِنْ تُصِيبُهُمْ حَسَنَةٌ﴾ من النصر والغنيمة يقولوا هذه من عند الله ﴿وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ﴾ من القتل والهزيمة<sup>(٥)</sup> .  
وهذا قول الحسن<sup>(٦)</sup> وابن زيد<sup>(٧)</sup> .

وعلى هذا المعنى فقوله : ﴿يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾ قال ابن زيد : بسوء تدبيرك<sup>(٨)</sup> .

وقال ابن الأنباري : إذا أصابهم الخصب ونالوا ما يحبون من الغنائم والأموال قالوا : هذا من عند الله ، لم نزل نعرفه ، لا شيء لمحمد فيهن ، وإذا أصابهم الجذب والبلاء والشر قالوا : هذا الشقاء بشؤم محمد ﷺ ، فقال الله تعالى : ﴿قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ ؛ أي النصر والهزيمة<sup>(٩)</sup> .

(١) انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٩٠ .

(٢) انظر : الطبري ١٧٤/٥ ، وتفسير الهواري ٤٠١/١ ، وبحر العلوم ٣٧٠/١ ، والكشف والبيان ٨٨/٤ ب ، والنكت والعيون ٥٠٦/١ ، ٥٠٧ ، وزاد المسير ١٣٧/٢ .

(٣) في معاني القرآن ٢٧٨/١ .

(٤) في معاني القرآن وإعرابه ٧٩/٢ .

(٥) انظر : زاد المسير ١٣٨/٢ .

(٦) انظر : تفسير الهواري ٤٠١/١ ، والنكت والعيون ٥٠٦/١ - ٥٠٨ .

(٧) أخرجه الطبري ١٧٤/٥ ، ١٧٥ ، وانظر : النكت والعيون ٥٠٦/١ - ٥٠٨ ، وزاد المسير ١٣٨/٢ ، الدر المنثور ٣٣٠/٢ .

(٨) المرجع السابق .

(٩) مثل هذا مروى عن ابن زيد ، انظر : الدر المنثور ٣٣٠/٢ ، ٣٣١ ، ولم أقف عليه عن عطاء .



وقال أهل المعاني: جملة المعنى الذي تضمنته هذه الآية الحز على الجهاد، بأن الموت لا بد منه، فلا تجزعوا من الموت جزع المعرض عن ذكره، ولا تجهلوا بإضافة المصيبة فيه إلى غير الله<sup>(١)</sup>.

وقال ابن عباس في بعض الروايات: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ أما الحسنة فأنعم الله بها عليك، وأما السيئة فابتلاك بها<sup>(٢)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿فَالْهَؤُلَاءِ الْقَوْمُ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾. قال ابن عباس في رواية عطاء: يريد لا يفهمون القرآن<sup>(٣)</sup>.

والفقه في اللغة: الفهم، يقال: أوتي فلان فقهاً في الدين؛ أي فهماً<sup>(٤)</sup>، ومنه قوله ﷺ لابن عباس: «وفقهه في التأويل»<sup>(٥)</sup>؛ أي فهمه تأويله.

٧٩. قوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾ قال ابن عباس في رواية عطاء: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ﴾؛ يوم بدر، من النصر والغنيمة، فمن الله، ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ﴾؛ يوم أحد من القتل والهزيمة، ﴿فَمِنْ نَفْسِكَ﴾، يريد: فبذنبك. وهذا من الله مخاطبة للنبي ﷺ والمراد به أصحابه، والنبي من ذلك بريء، وذلك أن الله تعالى حين بعثه غفر

(١) انظر: بحر العلوم ١/ ٣٦٩، الكشف والبيان ٤/ ٨٨ ب.

(٢) هذا الأثر من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في تفسيره ١٥١، والطبري ٥/ ١٧٤، ١٧٥، والبيهقي في الاعتقاد على مذهب السلف أهل السنة والجماعة ٦٧، ٦٨، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٣٣٠، ٣٣١ أيضاً إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم.

(٣) انظر: بحر العلوم ١/ ٣٧٠، وزاد المسير ٢/ ١٣٦.

(٤) انظر: تهذيب اللغة ٣/ ٢٨٤٤، والصحيح (فقه) ٦/ ٢٢٤٣.

(٥) أخرجه البخاري (١٤٣) كتاب: الوضوء، باب (١٠) وضع الماء عند الخلاء ١/ ٤٥ بلفظ: «اللهم فقهه في الدين»، ومسلم (٢٤٧٧) في كتاب: فضائل الصحابة، باب (٣٠) فضائل عبد الله بن عباس -رضي الله عنهما- ٤/ ١٩٢٧ (ح ١٣٨) بلفظ: «اللهم فقهه» وأحمد في مسنده ١/ ٢٩٩ بلفظ: «اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل».

له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ، وعصمه في ما يستقبل حتى يموت ، فهو معصوم ، انتهى كلام ابن عباس <sup>(١)</sup> .

وهذا الذي ذكره مذهب أكثر أهل التفسير والمعاني <sup>(٢)</sup> .

قال أبو إسحاق : هذا خطاب للنبي ﷺ يُراد به الخلق ، ومخاطبة النبي ﷺ قد يكون للناس جميعاً ؛ لأنه ﷺ لسانهم ، والدليل على ذلك قوله : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ﴾ [الطلاق : ١] فنادى النبي ﷺ وحده ، وصار الخطاب شاملاً له ولأمته ، فمعنى ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ ؛ أي ما أصبتم من غنيمة ، أو أتاكم من خصب فمن تفضل الله جل وعز ، ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ سَيِّئَةٍ﴾ ؛ أي من جذب وغلبة في حرب ﴿فَمِنْ نَفْسِكُمْ﴾ ؛ أي أصابكم ذلك بما كسبت أيديكم <sup>(٣)</sup> .

وقال الكلبي : ما أصابك من خير فالله هداك له وأعانك عليه ، وما أصابك من أمر تكرهه فبذنبك ، عقوبة للذنب <sup>(٤)</sup> .

وقال قتادة : ﴿فَمِنْ نَفْسِكُمْ﴾ عقوبة لذنبك يا ابن آدم <sup>(٥)</sup> . وكذلك قال الحسن <sup>(٦)</sup> والسدي وابن جريج <sup>(٧)</sup> والضحاك في تفسير قوله : ﴿فَمِنْ نَفْسِكُمْ﴾ فبذنبك . ويدل على صحة هذا التفسير قوله تعالى : ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ

(١) ورد نحوه من طريق علي بن أبي طلحة في تفسير ابن عباس ١٥٢ ، وأخرجه الطبري ١٧٥/٥ - ١٧٧ ، وانظر : زاد المسير ١٣٨/٢ . ولم أقف على رواية عطاء ، وانظر : تنوير المقباس ٩٠ ، وأخرج ابن أبي حاتم نحوه من طريق عطية العوفي عن ابن عباس ، انظر : الدر المنثور ٣٣١/٢ .

(٢) انظر : الطبري ١٧٥/٥ - ١٧٧ ، بحر العلوم ٣٧٠/١ ، والنكت والعيون ٥٠٦-٥٠٩ .

(٣) معاني القرآن وإعرابه ٧٩/٢ ، ٨٠ ، وانظر : تفسير غريب القرآن لابن قتيبة ١٢٧ ، ومعاني القرآن للنحاس ١٣٥/٢ .

(٤) لم أقف عليه ، وانظر : بحر العلوم ٣٧٠/١ .

(٥) أخرجه الطبري ١٧٥/٥ ، ١٧٦ ، وعبد بن حميد ، انظر : الدر المنثور ٣٣٠/٢ ، ٣٣١ .

(٦) انظر : تفسير الهواري ٤٠٢/١ ، والنكت والعيون ٥٠٧-٥٠٩ ، وزاد المسير ١٣٩/٢ .

(٧) أخرجه عن السدي وابن جريج : الطبري ١٧٥/٥ ، ١٧٦ .

أَيَّدِيكُمْ ﴿[الشورى: ٣٠] وقوله : ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ يَدَاكَ﴾ [الحج: ١٠] وقوله : ﴿هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ﴾ [آل عمران: ١٦٥] وقوله : ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ [الروم: ٤١] .

وقال أبو بكر بن الأنباري : ما أصابك من خصب فمن تفضل الله ، وما أصابكم من جذب وغم فمن أجل ذنوبكم ، فخطب النبي ﷺ والمعني الأمة .

وهذا القول هو اختيارنا لموافقة الآثار واللغة ، ودلالة الآية الأولى على صحته ، ولأن الحسنة معلوم أنها تكون بمعنى الخصب ، والسيئة بمعنى الجذب ، قال الله تعالى : ﴿وَبَلَوْنَهُمْ بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٨] أراد : واختبرناهم بالخصب والجذب . ونحو هذا قال ابن قتيبة<sup>(١)</sup> .

ولا تعلق للقدرية بهذه الآية ؛ لأن الحسنة والسيئة المذكورتين هنا لا ترجعان إلى الطاعة والمعصية وأكساب العباد بحال ، ولا يجوز ذلك<sup>(٢)</sup> ، قال ابن الأنباري : لأن الحسنة التي يُراد بها الخير والطاعة لا يقال فيها : أصابتنني ، إنما يقال : أصبتها ، وليس في كلام العرب : أصابت فلاناً حسنةً على معنى : عمل خير ، وكذلك : أصابته سيئة ، على معنى عمل معصية ، غير موجود في كلامهم ، إنما يقولون : أصاب سيئة ، إذا عملها واكتسبها ، واللغة تُروى ، ولا تُعمل عملاً ، فانفساخ قول القدرية واضح بين .

وأكد الحسين بن الفضل هذا المعنى فقال : لو كانت الآية على ما يقول أهل القدر لقال : ما أصبت ، ولم يقل : ما أصابك ؛ لأن العادة جرت بقول الناس : أصابني بلاء ومكروه ، وأصابني فرح ومحبوب ، ولا يكاد يسمع : أصابني الصلاة

(١) في تفسير غريب القرآن ١٢٧ .

(٢) انظر : الكشف والبيان ٨٩/٤ ب ، ومعالم التنزيل ٢/٢٥٢ ، ٢٥٣ ، والتفسير الكبير ٩٠/١٠ -

والزكاة ، والطاعة والمعصية ، فالحسنة والسيئة في هذه الآية ماستان مصيبتان ، ولا ممسوستان مصابتان ، وإذا كانتا بهذه الصفة لم يكن بيننا وبين أهل القدر خلاف أنها تكونان من فعل الله تعالى وخلقه ، كالخصب والجذب ، والنصر والهزيمة .

وإذا صح هذا كان معنى قوله : ﴿فَنَنْفَسِكَ﴾ على ما ذكره المفسرون وأرباب المعاني ، وبطل تعلقهم بالآية .

ومن المفسرين من أضمر في الآية شيئاً ، وهو ما يروى عن أبي صالح أنه قال : ﴿وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئٍ فَنَنْفَسِكَ﴾ وأنا قدّرتها عليك <sup>(١)</sup> .

ونحو هذا روي عن زيد بن علي . وهذا لا يكاد يستقيم ، لأنه إضمار ليس عليه دليل <sup>(٢)</sup> ، ولأننا قد بينا أنه لا يجوز حمل الحسنة والسيئة في هذه الآية على الطاعة والمعصية ، فاستغنيا عن هذا التكلف .

وقوله تعالى : ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ . قال ابن عباس : يريد أنك قد بلغت رسالاتي ونصحت عبيدي <sup>(٣)</sup> . ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾ على ما بلغت من رسالة ربك .

٨٠ . قوله تعالى : ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ .

قال ابن عباس : يريد أن طاعتكم لمحمد ﷺ طاعة لله <sup>(٤)</sup> .

(١) أخرجه الطبري ٥/ ١٧٥ ، ١٧٦ ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٣٣٠ ، ٣٣١ أيضاً إلى سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم ، وقد ورد : «وأنا كتبتها عليك» ، قراءة عن أبي بن كعب وابن مسعود وابن عباس - رضي الله عنهم - انظر : إعراب القرآن للنحاس ١/ ٤٧٤ ، ومعالم التنزيل ٢/ ٢٥٣ ، والبحر المحيط ٣/ ٣٠١ ، والدر المنثور ٢/ ٣٣٠ ، ٣٣١ .

(٢) بل عليه دليل وهو القراءة الواردة عن الصحابة ، وتعتبر تفسيرية . وتقدم قريباً عزو ذلك عند الأثر عن أبي صالح .

(٣) لم أقف عليه .

(٤) لم أقف عليه .

وقال الزجاج : أي من قبل ما أتى به الرسول فإنما قبل ما أمر الله جل وعز<sup>(١)</sup>

به .

وقال الحسن : جعل الله طاعة رسوله ﷺ طاعته ، وقامت به الحجة على المسلمين<sup>(٢)</sup> .

وذكر الشافعي - رحمه الله - في الرسالة في فرض طاعة الرسول<sup>(٣)</sup> هذه الآية ، وقال : إن كل فريضة فرضها الله تعالى في كتابه ، كالحج والصلاة والزكاة ، لولا بيان رسول الله ﷺ ما كنّا نعرف كيف نأتيها ، ولا يمكننا أداء شيء من العبادات ، وإذا كان الرسول من الشريعة بهذه المنزلة ، كانت طاعته على الحقيقة طاعة الله ، هذا معنى كلام الشافعي<sup>(٤)</sup> .

وقال مقاتل في هذه الآية : إن النبي ﷺ كان يقول : « من أحبني أحب الله ، وما أطاعني فقد أطاع الله »<sup>(٥)</sup> فقال المنافقون : لقد قارف هذا الرجل الشرك ، وهو ينهى أن يُعبد غير الله ، وما يريد إلا أن نتخذه<sup>(٦)</sup> ربّاً كما اتخذت النصراني عيسى ، فأنزل الله تصديقاً لقول نبيه : ﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾<sup>(٧)</sup> .

(١) معاني القرآن وإعرابه ٧٠ / ٢ .

(٢) تفسير كتاب الله العزيز للهوارى ٤٠٢ / ١ .

(٣) أي في باب فرض الله طاعة رسول الله من الرسالة ٧٩ .

(٤) انظر : الرسالة ٧٩-١٠٤ ، والتفسير الكبير ١٠ / ١٩٣ .

(٥) تفسيره ٣٩١ / ١ ، وآخره أخرجه البخاري (٢٩٥٧) في الجهاد ، باب : يقاتل من وراء الإمام ، ومسلم (١٨٣٥) في كتاب الإمامة ، باب : وجوب طاعة الأمراء .

(٦) في (ش) : (يتخذه) بالياء ، ولعل الصواب : (نتخذه) بالنون ، انظر : بحر العلوم ٣٧٠ / ١ ، ومعالم التنزيل ٢٥٣ / ٢ .

(٧) انظر : بحر العلوم ٣٧٠ / ١ ، والكشف والبيان ٩٠ / ٤ ، ومعالم التنزيل ٢٥٣ / ٢ ، وزاد المسير ١٤١ / ٢ .

وقوله تعالى : ﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾ . قال ابن عباس : يريد عن طاعة محمد<sup>(١)</sup> ، وقال مقاتل : ﴿وَمَنْ تَوَلَّى﴾ أعرض عن طاعته<sup>(٢)</sup> .

ومعنى التولي في اللغة الإعراض ، وقد أعطينا حقه عند قوله : ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٦٤] .

من المفسرين من يجعل التولي في هذه الآية إعراضاً جهاراً<sup>(٣)</sup> ، ويقول : هذا في أول ما بُعث ، ويقول في معنى قوله : ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ ؛ أي حافظاً لهم من التولي والإعراض كما قال جل وعز : ﴿إِنْ عَلَيْكَ إِلَّا الْبَلَاغُ﴾ [الشورى: ٤٨] ثم أمر في ما بعد بالجهاد والإكراه بالسيف ، ونُسخ هذا وأمثاله .

وهذا معنى قول ابن زيد<sup>(٤)</sup> ، واختيار ابن قتيبة<sup>(٥)</sup> .

ومنهم من يجعل التولي هاهنا إضمار العداوة للرسول ، والإعراض عنه في السر ؛ كتولي المنافقين ، ويقول في قوله : ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ ؛ أي حافظاً لهم من المعاصي حتى لا تقع ، حافظاً لأعمالهم التي يقع الجزاء عليها ؛ لأن الله هو المجازي بها . وإلى هذه الطريقة مال أبو إسحاق ؛ لأنه يقول في قوله : ﴿فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ : تأويله والله أعلم أنك لا تعلم غيبهم ، وإنما لك ما ظهر منهم<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر : تنوير المقياس : بهامش المصحف ٩١ .

(٢) تفسيره ٣٩٢/١ ولفظه : «أعرض عن طاعتها» .

(٣) انظر : بحر العلوم ٣٧٠/١ ، والمحرم الوجيز ١٤٤/٤ ، وزاد المسير ١٤٢/٢ ، والتفسير الكبير ١٩٤/١٠ .

(٤) أخرجه الطبري ١٧٧/٥ ، وانظر : الدر المنثور ٣٣١/٢ .

(٥) انظر : تفسير غريب القرآن ١٢٧ ، والكشف والبيان ٩٠/٤ ب ، والقرطبي ٢٨٨/٥ .

(٦) معاني القرآن وإعرابه ٨٠/٢ ، وانظر : التفسير الكبير ١٩٤/١٠ .

ومعنى جواب الجزاء في قوله : ﴿وَمَنْ تَوَلَّىٰ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ﴾ كأنه يقول : ومن تولى فليس عليك بأس لتوليه ؛ لأنك لم ترسل عليهم حفيظاً من المعاصي حتى لا تقع ، أو حفيظاً لأعمالهم التي يقع الجزاء عليها ، فتخاف ألا تقوم بها على ما ذكرنا<sup>(١)</sup> . وعلى هذه الطريقة لا موضع للنسخ في الآية .

٨١ . قوله تعالى : ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ﴾ يعني المنافقين ، في قول الحسن<sup>(٢)</sup> والسدي<sup>(٣)</sup> ، والضحاك<sup>(٤)</sup> ، وأكثر المفسرين<sup>(٥)</sup> .

قال ابن عباس : كانوا يقولون للنبي ﷺ : طاعة ، يريدون أطعناك<sup>(٦)</sup> .

وقال الكلبي : كانوا يقولون للنبي ﷺ : طاعة ، يريدون : أطعناك .

وقال الكلبي : كانوا يقولون طاعة لأمر<sup>(٧)</sup> .

وقال مقاتل : كانوا يقولون طاعةً لأمر<sup>(٨)</sup> .

(١) انظر : الطبري ٥/ ١٧٧ ، وتفسير الهواري ١/ ٤٠٢ ، والكشاف ١/ ٢٨٤ ، والتفسير الكبير ١٠/ ١٩٤ .

(٢) انظر : تفسير الهواري ١/ ٤٠٢ .

(٣) أخرجه الطبري ٥/ ١٧٨ ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٣٣٢ أيضاً إلى ابن أبي حاتم .

(٤) أخرجه الطبري ٥/ ١٧٩ ، وانظر : معاني القرآن : للنحاس ٢/ ١٣٩ .

(٥) انظر : تفسير الهواري ١/ ٤٠٢ ، والنكت والعيون ١/ ٥٠٩ ، والكشف والبيان ٤/ ٩٠ ب ، ومعالم التنزيل ٢/ ٢٥٤ ، وزاد المسير ٢/ ١٤٢ .

(٦) انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٩١ .

(٧) هذان القولان للكلبي متقاربان ، ويحتمل أنه تكرار في النسخ ، وانظر : بحر العلوم ١/ ٣٧٠ ، وتنوير المقباس بهامش المصحف ٩١ .

(٨) ليس في تفسير مقاتل ، وإنما فيه قوله التالي ، ويحتمل أن هذا تكرار لقول الكلبي السابق .

وقال مقاتل : كانوا إذا دخلوا على النبي ﷺ قالوا : مرنا بها شئت ، فأمرك طاعة<sup>(١)</sup> .

وقال النحويون : معناه : أمرنا طاعة<sup>(٢)</sup> ؛ أي أمرنا وشأننا أن نُطيعك .

وقال بعضهم : منا طاعة<sup>(٣)</sup> . وقال أبو إسحاق : والمعنى أن إضمار أمرنا أجمع في القصة وأحسن<sup>(٤)</sup> .

وقال الفراء : الرفع على قولك : منا طاعة ، وأمرك طاعة<sup>(٥)</sup> . قال : والطاعة اسم من أطاع ، يقال : أطعته إطاعة وطاعة ، كقولك : أطقته إطاقه وطاقة ، وأجبتة إجابة وجابة . ذكر ذلك في المصادر<sup>(٦)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ فَإِذَا بَرَأُوا مِنْ عِنْدِكَ ﴾ . قال الكلبي : خرجوا من عندك<sup>(٧)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ بَيَّنَّتْ طَائِفَةٌ ﴾ . قال الزجاج : كل أمر فكر فيه (أو خيض)<sup>(٨)</sup> فيه بلييل فقد بيت ، يقال : هذا أمر قد بيت بلييل ، ودبر بلييل ، بمعنى واحد . قاله في قوله : ﴿ إِذْ يُبَيِّنُونَ مَا لَا يَرْضَى مِنَ الْقَوْلِ ﴾ [النساء : ١٠٨]<sup>(٩)</sup> .

(١) تفسيره ٣٩٢/١ ، وانظر : بحر العلوم ٣٧٠/١ ، وزاد المسير ١٤٢/٢ .

(٢) معاني القرآن للأخفش ٤٥١/١ ، ومعاني الزجاج ٨١/٢ ، وإعراب القرآن للنحاس ٤٣٧/١ .

(٣) معاني القرآن للفراء ٢٧٨/١ ، والطبري ١٧٧/٥ ، ومعاني الزجاج ٨١/٢ ، وإعراب القرآن للنحاس ٤٣٧/١ .

(٤) معاني القرآن وإعرابه ٨١/٢ .

(٥) معاني القرآن للفراء ٢٧٨/١ .

(٦) أي الكلام على اشتقاق (طاعة) ووزنه ، وقد أشار إلى أنه من ذوات الواو في معاني القرآن ٢٧٩/١ .

(٧) تنوير المقباس بهامش المصحف ٩١ .

(٨) في المخطوط : وأخيض ، والتصويب من معاني الزجاج ١٠١/٢ .

(٩) معاني القرآن وإعرابه ١٠١/٢ ، وتهذيب اللغة (بيت) ٢٥٠/١ ، وانظر : التفسير الكبير ١٩٥/١٠ .



وقال في هذه الآية : كل أمر قُضي بلیل قیل : بُيِّت<sup>(١)</sup> ، وهو قول أبي عبيدة<sup>(٢)</sup> وأبي العباس<sup>(٣)</sup> وجميع أهل اللغة ، وأنشدوا :

أَتُونِي فَلَمْ أَرْضَ مَا بَيَّتُوا      كانوا أتوني لأمرٍ نكِر<sup>(٤)</sup>  
وحُكي عن الأخفش أنه قال : العرب تقول للشيء إذا قُدِّرَ : قد بيت ،  
يشبهونه بتقدير بيوت الشعر<sup>(٥)</sup> .

وقال أهل اللغة : إنما قيل للتدبير باللیل تبَيَّت لأنه تدبير في البيوت وقت البيتوتة<sup>(٦)</sup> ، وذلك الوقت أخلى للأفكار . هذا كلام أهل اللغة في هذا الحرف .

فأما كلام المفسرين ، فقال عطاء عن ابن عباس في قوله : بيت طائفة منهم غير الذي تقول : « يريد أضمرُوا في قلوبهم غير الذي تقول »<sup>(٧)</sup> .

وقوله راجع إلى معنى التقدير ؛ لأن إضمارهم الشيء تقدير منهم مع أنفسهم .

(١) معاني القرآن وإعرابه ٨١ / ٢ .

(٢) في مجاز القرآن ١٣٣ / ١ .

(٣) أي المبرد في الكامل ٣٠ / ٣ .

(٤) البيت لعبيدة بن همام العدوي في مجاز القرآن ١٣٣ / ١ ، وانظر : الكشف والبيان ٩٠ / ٤ ب ، وغير منسوب في غريب القرآن لابن قتيبة ١٢٧ / ١ ، والكامل ٣٠ / ٣ ، ومعاني القرآن وإعرابه ٨١ / ٢ .

(٥) الكشف والبيان ٩١ / ٤ أ ، ومعالم التنزيل ٢٥٤ / ٢ ، والتفسير الكبير ١٠ / ١٩٥ . وينسب نحو هذا الكلام إلى أبي عبيدة ، انظر : مقاييس اللغة (بيت) ١ / ٣٢٥ وقد تكون آخر كلمة : الشَّعْر بكسر الشين وسكون العين .

(٦) انظر : معجم مقاييس اللغة (بيت) ١ / ٣٢٥ .

(٧) انظر : الكشف والبيان ٩١ / ٤ أ ، والوسيط ٦٣٣ / ٢ ، ومعالم التنزيل ٢٥٤ / ٢ ، وزاد المسير ١٤٣ / ٢ ، والبحر المحيط ٣٠٤ / ٣ .

قال عبدالله بن مسلم<sup>(١)</sup> : (ويقولون طاعة) بحضرتك ، (فإذا خرجوا من عندك بيت طائفة منهم غير الذي تقول) ؛ أي قالوا وقدروا ليلاً غير ما أعطوك نهاراً<sup>(٢)</sup> .

وقال الكلبي : (بيت) غير طائفة منهم<sup>(٣)</sup> .

وقال قتادة : ﴿بَيْتَ طَائِفَةٍ مِنْهُمْ﴾ يغيرون ما عاهدوا عليه النبي ﷺ<sup>(٤)</sup> . وكذلك قال الفراء في معنى التبييت أنه بمعنى التغير<sup>(٥)</sup> .

وهذا التفسير راجع أيضاً إلى معنى التقدير ؛ لأن : من قَدَّرَ شيئاً غير الأول فقد غير وبدل ، وإنما يكون التبييت بمعنى التغير إذا استعمل مع غير ، يقال : بيت فلان غير ما قال إذا غيره ورجع عنه بتدبير وتقدير في نفسه .

وبعضهم يقول : إن التبييت في لغة طيٍّ يكون بمعنى التغير<sup>(٦)</sup> ، وينشدون :

وَبَيْتٌ قَوْلِي عَبْدَ الْمَلِكِ      قَاتَلَكَ اللَّهُ عَبْدًا كَفُورًا<sup>(٧)</sup>

معنى بَدَّلَتْ وغيرت . وهذا لا يستقيم في معنى الآية ؛ لأنك لو حملت الآية عليه كان المعنى غير طائفة أو النبي ، على ما تذكر في تفسير : ﴿تَقُولُ﴾ ، وليس

(١) أي ابن قتيبة .

(٢) غريب القرآن لابن قتيبة ١/ ١٢٧ ، وانظر : معالم التنزيل ٢/ ٢٥٤ ، وزاد المسير ٢/ ١٤٢ .

(٣) الكشف والبيان ٤/ ٩١ ب ، تنوير المقباس بهامش المصحف ٩١ ، وانظر : تفسير الهواري ١/ ٤٠٢ .

(٤) أخرجه الطبري ٥/ ١٧٨ ، وانظر : الكشف والبيان ٤/ ٨٠ ب ، وقد عزاه السيوطي في الدر المنثور ٢/ ٣٣٢ إلى عبد بن حميد وابن المنذر .

(٥) انظر : معاني القرآن ١/ ٢٧٩ .

(٦) انظر : الكشف والبيان ٤/ ٩٠ ب .

(٧) البيت للأسود بن عامر الطائي كما في تفسير الطبري ٥/ ٢٧١ وهو غير منسوب في غريب القرآن إلى ابن قتيبة ١/ ١٢٨ ، والكشف والبيان ٤/ ٩٠ ب ، وزاد المسير ٢/ ١٤٣ ، والقرطبي ٥/ ٢٨٩ .

كذلك معنى الآية ، لأنهم غيروا ما قالوه أو قاله النبي ﷺ لا غير ذلك ، فقد بان لك أن التبييت إنما يستعمل بمعنى التغيير إذا كان مع غير .

وهذا ظاهر بحمد الله . والمفسرون فسروا ﴿بَيَّتَ﴾ بمعنى : غير ، ذهاباً إلى المعنى ، كما بينا .

وأما قوله : ﴿غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ فيدل كلام بعض المفسرين على أن ﴿تَقُولُ﴾ من فعل الطائفة ، ويدل كلام بعضهم على أنه مخاطبة للنبي ﷺ وأن القول له .

قال ابن عباس في رواية عطاء : يريد أضمرُوا في قلوبهم غير الذي تقول<sup>(١)</sup> .

وهذا التفسير محتمل لوجهين : أضمرُوا غير ما قلت لهم يا محمد . وأضمرُوا غير ما قالوا هم ، على معنى أنهم أسروا غير ما أظهروا وأضمرُوا الخلاف عليك .

وقال الكلبي في قوله : ﴿غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ : غير ما أتيتهم به<sup>(٢)</sup> .

وهذا يدل على أن القول للنبي ﷺ .

وقال الحسن في معنى قوله : ﴿بَيَّتَ طَائِفَةً مِنْهُمْ غَيْرَ الَّذِي تَقُولُ﴾ : على وجه التكذيب<sup>(٣)</sup> . وهذا أيضاً يدل على أن القول للنبي ﷺ ؛ لأن المعنى أنهم كذبوا ما يقول لهم .

وقال قتادة في هذه الآية : يغيرون ما عاهدوا عليه النبي ﷺ<sup>(٤)</sup> وهذا يدل على أن القول للطائفة .

(١) تقدم الأثر وعزوه ، وانظر : زاد المسير ١٤٣ / ٢ .

(٢) انظر : تنوير المقباس بهامش المصحف ٩١ .

(٣) النكت والعيون ٥١٠ / ١ .

(٤) تقدم تحريجه .

وقال الفراء : غير ما قالوا وخالفوا<sup>(١)</sup> .

وقال عبدالله بن مسلم<sup>(٢)</sup> : قدروا ليلاً غير ما أعطوك نهراً<sup>(٣)</sup> .

وهذه الآية تقوي الطريقة الثانية في الآية الأولى ، وهي أن معنى التولي في قوله : ﴿ وَمَنْ تَوَلَّى ﴾ إضمار العداوة والخلاف للنبي ﷺ .

وقال أبو إسحاق : هذا ونظائره في كتاب الله جل وعز من أبيين آيات النبي ﷺ ؛ لأنهم ما كانوا يخفون عنه أمراً إلا أظهره الله عز وجل<sup>(٤)</sup> .

وأكثر القراء قرأوا ﴿ بَيَّتَ طَآئِفَةً ﴾ بفتح التاء والإظهار<sup>(٥)</sup> ، لانفصال الحرفين واختلاف المخرجين<sup>(٦)</sup> .

وقرأ حمزة (بيت طائفة) جزماً مُدْغماً<sup>(٧)</sup> . قال الفراء : جزمها لكثرة الحركات ، فلما سكنت التاء اندغمت في الطاء<sup>(٨)</sup> .

وقال غيره<sup>(٩)</sup> : إن الطاء والتاء والdal من حيز واحد ، فالتقارب الذي بينها يُجرّيها مجرى الأمثال<sup>(١٠)</sup> في الإدغام<sup>(١١)</sup> الأنقص صوتاً من الحروف في الأزيد

(١) معاني القرآن ٢٧٩ / ١ .

(٢) ابن قتيبة .

(٣) غريب القرآن ١٢٧ ، وانظر : زاد المسير ١٤٢ / ٢ .

(٤) معاني القرآن وإعرابه ٨١ / ٢ .

(٥) هذه قراءة السبعة غير أبي عمرو وحمزة ، انظر : السبعة ٢٣٥ ، والحجة ١٧٣ / ٣ .

(٦) الحجة ١٧٣ / ٣ ، وانظر : الكشف ٣٩٣ / ١ ، وزاد المسير ١٤٢ / ٢ .

(٧) وقراءة أبي عمرو أيضاً . انظر : السبعة ٢٣٥ ، والحجة ١٧٣ / ٣ .

(٨) معاني القرآن ٢٧٩ / ١ .

(٩) أبو علي في الحجة ١٧٣ / ٣ .

(١٠) في الحجة : (المثلين) .

(١١) ذهب هنا كلام من الحجة حذفاً أو سقطاً ، وهو : «وما يحسن الإدغام أن الطاء تزيد على التاء بالإطباق ، فحسن إدغام الأنقص . . . إلخ .

بحسب قبح<sup>(١)</sup> إدغام الأزيد في الأنقص ، ألا ترى أن الضاد لا تُدغم في مقاربتها ، ويدغم مقاربتها فيها ؟ وكذلك الصاد والسين والزاي لا يُدغمن في مقاربتها ، ويدغم مقاربتها فيها ، ويدغم بعضها في بعض<sup>(٢)</sup> .

وذكر في تخصيص طائفة من جملة المنافقين بالتبیت وجهان : أحدهما : أنه ذكر من علم أنه يبقى على كفره ونفاقه ، فأما من علم أنه يرجع عن ذلك فإنه لم يذكرهم .

والثاني : أن هذه الطائفة كانوا قد أسهروا ليلهم في التبیت وغيرهم سمعوا وسكتوا ولم يبيتوا ، فلم يذكروا<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّنُونَ﴾ . ذكر أبو إسحاق فيه وجهين : أحدهما أن معناه ويُنزله إليك في كتابه .

والثاني يحفظ عليهم لِيُجازوا به<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ . قال ابن عباس : يريد فاصفح عنهم<sup>(٥)</sup> وذلك أن الله تعالى نهى عن قتل المنافقين<sup>(٦)</sup> .

وقال أبو إسحاق : أي لا تُسَمِّ هؤلاء بأعيانهم ، لما أحب الله من ستر أمر المنافقين إلى أن يستقيم أمر الإسلام<sup>(٧)</sup> .

(١) في المخطوط : فتح ، وما أثبتته من الحجة ، وهو أولى لمقابلته الحسن في إدغام الأنقص في الأزيد .

(٢) الحجة ٣/ ١٧٣ ، وانظر : الكشف ١/ ٣٩٣ ، زاد المسير ٢/ ١٤٢ .

(٣) انظر : الكشف والبيان ٤/ ٩١ أ ، زاد المسير ٢/ ١٤٣ ، والتفسير الكبير ١٠/ ١٩٥ .

(٤) معاني القرآن وإعراجه ٢/ ٨١ ، وانظر : زاد المسير ٢/ ١٤٣ .

(٥) انظر : زاد المسير ٢/ ١٤٣ ، تنوير المقباس بهامش المصحف ٩١ .

(٦) وذلك في أول الإسلام ثم نسخ بالأمر بقتلهم وذكر ذلك عن ابن عباس ، انظر : زاد المسير ٢/ ١٤٣ .

(٧) معاني القرآن وإعراجه ٢/ ٨١ .

وقوله تعالى : ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ قال عطاء : يريد : واصبر على خلافهم<sup>(١)</sup> .

وقال ابن كيسان : اعتمد بأمرك عليه<sup>(٢)</sup> .

وقال أهل اللغة : معنى (توَكَّلَ على الله) ؛ أي عَلِمَ أن الله كافل أمره فَرَكَنَ إليه وحده<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ الوكيل في اللغة معناه الموكل إليه ، وهو فعيل بمعنى مفعول<sup>(٤)</sup> .

وقال ابن كيسان : وكفى بالله معتمداً وملجأً .

وقال عطاء : ﴿وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا﴾ يريد لمن توكل عليه<sup>(٥)</sup> .

وقال بعضهم : الوكيل القائم بما يُفَوَّضُ إليه من التدبير .

قال المفسرون : كان الأمر والمعاني [ . . . ]<sup>(٦)</sup> .

(١) لم أقف عليه .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) انظر : تهذيب اللغة (وكل) ٣٩٤٧/٤ .

(٤) انظر : تهذيب اللغة ٣٩٤٧/٤ ، اللسان (وكل) ٤٩١٠/٨ .

(٥) لم أقف عليه .

(٦) حصل سقط وخلط في المخطوط فقد بتر الكلام وأتى مباشرة بتفسير وسط الآية ٨٣-٨٦ من هذه السورة ، وقد وجدت بعد ذلك بلوحة كثيراً من تفسير الآية ٨٢ أو أكثره أو كله ، فقدمت تفسير الآية ٨٢ في الصفحة هنا وأخرت ما قدم في المخطوط من تفسير الآية ٨٣ وما بعده .

٨٢. قوله تعالى : ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلُفْقَرًا﴾ معنى التدبير والتدبر في اللغة النظر في العواقب<sup>(١)</sup> ، ومنه قول الأكثم<sup>(٢)</sup> ألا<sup>(٣)</sup> تتدبروا أعجز<sup>(٤)</sup> الأمور قد ولت صدورها<sup>(٥)</sup> .

ويقال لمن نظر في أمر قد أدبر : استدبر فلان أمره ، ويقال : لو استقبلت من أمري ما استدبرت ؛ أي لو عرفت في صدره ما عرفت في عاقبته<sup>(٦)</sup> .

وقال الزجاج : معنى تدبرت الشيء : نظرت في عاقبته ، وسمي النحل دَبْرًا ؛ لأنه يُعَقَّب ما يُتَنَفَّع به . والمال الكثير دبر ، لأنه يبقى للأعقاب والأدبار<sup>(٧)</sup> .

ومعنى الآية : أفلا يتأملون القرآن ويتفكرون فيه .

قال ابن عباس : وما فيه من المواعظ والذكر والأمر والنهي<sup>(٨)</sup> .

(١) انظر : معاني الزجاج ٨٢ / ٢ ، وتهذيب اللغة ١١٤٣ / ٢ ، ومقاييس اللغة ٣٢٤ / ٢ ، والصاحح (دبر) ٦٥٥ / ٢ .

(٢) في المخطوط : (الأكثر) ، والتصويب من تهذيب اللغة (دبر) ١١٤٣ / ٢ ، وأكثم هو بن صيفي بن رباح بن الحارث التميمي الحكيم المشهور ، أحد المعمرين ، أدرك الإسلام وقصد المدينة ليسلم فمات في الطريق في نحو سنة ٩ هـ ، انظر : جهرة أنساب العرب (٢١٠) ، وأسد الغابة ١ / ١٣٤ ، والإصابة ١ / ١١٠ ، والأعلام ٦ / ٢ .

(٣) في تهذيب اللغة ١١٤٣ / ٢ ، واللسان (دبر) ١٣٢١ / ٣ : (لا) ، ولعله هو الصواب كما سيأتي من بيان لقول أكثم .

(٤) في التهذيب : أعجاز .

(٥) تهذيب اللغة ١١٤٣ / ٢ ، واللسان (دبر) ١٣٢١ / ٣ ، والتفسير الكبير ١٠ / ١٩٦ ، وقال الأزهري مبيناً قول أكثم : يقول : «إذا فاتكم الأمر لم ينفعكم الرأي ، وإن كان محكماً» .

(٦) انظر : تهذيب اللغة (دبر) ١١٤٣ / ٢ ، والتفسير الكبير ١٠ / ١٩٦ ، واللسان (دبر) ١٣٢١ / ٣ .

(٧) معاني القرآن وإعرابه ٨٢ / ٢ ، وانظر : زاد المسير ٢ / ١٤٤ .

(٨) انظر : زاد المسير ٢ / ١٤٤ ، وتنوير المقباس بهامش المصحف ٩١ .

وقال الزجاج : يعني به المنافقون<sup>(١)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ قال ابن عباس : يريد لو كان من عند مخلوق لكان فيه كذب واختلاف وباطل<sup>(٢)</sup> .

وقد بين الزجاج وكشف عن هذا المعنى فقال : لو كان ما يُخبرون به مما بينوا وما يسرون فيوحى إلى النبي ﷺ لو لا أنه من عند الله لكان الإخبار به مختلفاً ؛ لأن الغيب لا يعلمه إلا الله عز وجل<sup>(٣)</sup> . فالاختلاف على هذا التفسير معناه الكذب .

وقال قتادة وابن زيد في قوله : ﴿اخْتِلَافًا﴾ ؛ أي تناقضاً من جهة حق وباطل<sup>(٤)</sup> . وهذا القول معناه كالأول ؛ لأن تأويله : أنه لو كان من عند غير الله لكان ما فيه من الإخبار عن الغيب بعضه حق وبعضه باطل .

وقال بعض أهل المعاني : قوله : ﴿لَوْجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا﴾ ؛ أي من جهة بليغ ومرذول<sup>(٥)</sup> . يعني أنه لو كان من عند مخلوق لكان على قياس كلام العباد ، بعضه بليغ حسن وبعضه مرذول فاسد ، فلما كان جميع القرآن بليغاً عرف أنه من عند الله .

ومعنى الاختلاف في اللغة : أن يذهب أحد الشيئين خلاف ما ذهب إليه الآخر ، والأقوال المختلفة أن يذهب بعضها إلى الخطأ وبعضها إلى الصواب ، أو بعضها إلى الحسن والبليغ وبعضها إلى المرذول القبيح .

(١) معاني القرآن وإعرابه ٨٢ / ٢ .

(٢) انظر : الكشف والبيان ٩١ / ٤ ب ، وزاد المسير ١٤٤ / ٢ ، وتنوير المقياس بهامش المصحف ٩١ .

(٣) معاني القرآن وإعرابه ٨٢ / ٢ .

(٤) هذا معنى قولهما ، وقد أخرجه ابن جرير ١٧٩ / ٥ ، ١٨٠ ، وانظر : معاني القرآن للنحاس ١٤٠ / ٢ ، النكت والعيون ١ / ٥١٠ ، والدر المنثور ٣٣٢ / ٢ .

(٥) النكت والعيون ١ / ٥١٠ ، ونسبه الماوردي إلى بعض البصريين ، وانظر : زاد المسير ١٤٥ / ٢ .



وليس بحمد الله في القرآن اختلاف تناقض ، ولا اختلاف تفاوت ، بأن يكون بعضها حسناً وبعضه قبيحاً .

فأما اختلاف القراءات ، واختلاف مقادير الآيات والصور ، واختلاف الأحكام في الناسخ والمنسوخ فكل صواب وكله حق ، وليس ذلك اختلافاً يؤدي إلى فساد وتناقض ، بل هو اختلاف يوافق بعضه بعضاً في الحسن<sup>(١)</sup> .

وقال ابن عباس في رواية الكلبي عنه في هذه الآية : أفلا يتفكرون في القرآن فيرون بعضه يُشبه بعضاً ، ويصدق بعضه بعضاً ، وأن أحداً من الخلائق لم يكن يقدر عليه ، فيسلمون بذلك أنه من عند الله ، إذ لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً ؛ أي تفاوتاً وتناقضاً كثيراً<sup>(٢)</sup> .

فجعل الاختلاف في هذا القول اختلاف التناقض .

(١) ولشيخ الإسلام ابن تيمية كلام جيد يوضح هذا المعنى ويؤكد ، فمما قال حول ذلك : «الخلافاً بين السلف في التفسير قليل ، وخلافهم في الأحكام أكثر من خلافهم في التفسير ، وغالب ما يصح عنهم من الخلاف يرجع إلى اختلاف تنوع لا اختلاف تضاد ، وذلك صنفان : أحدهما : أن يُعبر كل واحد منهم عن المراد بعبارة غير عبارة صاحبة تدل على معنى في المسمى غير المعنى الآخر مع اتحاد المسمى . . . كما قيل في اسم السيف : الصارم والمهند ، وذلك مثل أساء الله الحسنى وأسَاء رسوله ﷺ وأسَاء القرآن .

الصنف الثاني : أن يذكر كل منهم من الاسم العام بعض أنواعه على سبيل التمثيل وتنبية المستمع على النوع ، لا على سبيل الحد المطابق للمحدود في عمومته وخصوصه . . . .

ومن التنزاع الموجود عنهم ما يكون اللفظ فيه محتملاً للأمرين ، إما لكونه مشتركاً في اللفظ كلفظ (قسورة) الذي يراد به الرامي ويراد به الأسد . ولفظ (عسعس) الذي يراد به إقبال الليل وإدباره . . . .» مجموع الفتاوى ١٣/٣٣٣-٣٤٠ ، وانظر : البحر المحيط ٣/٣٠٥ .

(٢) تنوير المقياس بهامش المصحف ٩١ .

٨٣. وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ أَلْحَافٍ أَذَاعُوا بِهِ﴾ الآية<sup>(١)</sup>. المفسرون وأرباب المعاني فوضى مختلفون في هذه الآية ، ولا تكاد ترى أحدهم متفق الصدر والعجز في معناها ، وسأبين ما هو الأوفق والأليق إن شاء الله .

قال أبو بكر محمد بن القاسم<sup>(٢)</sup> : نزلت هذه الآية في قوم كانوا يُرجفون بسرايا رسول الله ﷺ ويُخبرون بما وقع بها وبما أدركت ولحقت ، قبل أن يُخبر به النبي ﷺ فيضعفون قلوب المؤمنين ويؤذون النبي ﷺ سبقهم إياه بالأخبار ، فأنزل الله تعالى : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ أَلْحَافٍ أَذَاعُوا بِهِ﴾ ؛ أي أبدوه وأظهروه قبل إبداء الرسول إياه إلا قليلاً منهم ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ ؛ أي أولي أمر السرايا ، حتى يكون النبي ﷺ والأمراء هم الذين يُخبرون به ﴿لَعَلَّمَهُ﴾ كل طالب علمه ، واستغنوا بذلك عن الإخبار بما يغم رسول الله ﷺ ويؤذي المسلمين<sup>(٣)</sup> .

وهذا الذي قاله أبو بكر معنى صحيح عليه كثير من المفسرين<sup>(٤)</sup> ، وأذكر من أقوالهم ما وافق هذا المعنى .

قال ابن عباس : هذا في الأخبار ، إذا غزت السرية من المسلمين أخبروا الناس عنها ، فقالوا : أصاب المسلمين من عدوهم كذا وكذا ، فأفشوه بينهم<sup>(٥)</sup> .

(١) جعلت هنا تفسير الآية ٨٣ الذي كان مقدماً في المخطوط على تفسير الآية ٨٢ .

(٢) ابن الأنباري .

(٣) لم أقف عليه عن ابن الأنباري .

(٤) انظر : معاني القرآن للفراء ١/ ٢٧٩ ، والطبري ٥/ ١٨٢ ، ومعاني الزجاج ٢/ ٨٣ ، وبحر العلوم

١/ ٣٧١ ، والكشف والبيان ٤/ ٩٣ أ ، وزاد المسير ٢/ ١٤٥ .

(٥) أخرجه بمعناه من طريق العوفي ومن طريق ابن جريج الطبري ٥/ ١٨٢ ، ١٨٣ ، وانظر : زاد المسير

٢/ ١٤٥ ، والدر المنثور ٢/ ٣٣٣ ، ٣٣٤ .

وقال (السدي)<sup>(١)</sup>: نزل هذا في أصحاب الأخبار والأراجيف كانوا إذا سمعوا من النبي خبراً أفشوه حتى يبلغ العدو فيأخذ حذره ، وكذلك كانوا يصنعون إذا كانوا غزاةً في السرايا<sup>(٢)</sup> .

وقال الكلبي : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ﴾ يعني المنافقين ﴿أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ﴾ حديث فيه أمن ﴿أَوِ الْخَوْفِ﴾ يعني الهزيمة ﴿أَذَاعُوا بِهِ﴾ أفشوه ، ولو سكتوا عنه حتى يكون الرسول هو الذي يُفشيهِ ، أو أولو الأمر مثل أبي بكر وعمر وعلي ، ويقال أمراء السرايا ﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ يتبعونه ، ويقال : يطلبون علم ذلك<sup>(٣)</sup> .

قال : وكان رسول الله ﷺ إذا بعث سرية فغلبت أو غلبت تحدثوا بذلك وأفشوه ، ولم يقفوا في ذلك حتى يكون رسول الله يخبرهم ، فأنزل الله : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ﴾ . ونحو هذا قال مقاتل<sup>(٤)</sup> .

فهذه الأقوال التي ذكرنا توافق المعنى الذي ذكره أبو بكر وتقاربه .

فأما سوق الألفاظ على هذا التفسير ، فقوله : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ﴾ يعني المنافقين في قول أكثرهم<sup>(٥)</sup> .

قال الزجاج : وكان ضعفة من المسلمين يُشيعون ذلك معهم من غير علم منهم بالضرر في ذلك<sup>(٦)</sup> . وهذا قول الحسن أيضاً<sup>(٧)</sup> .

(١) الكلمة بين القوسين غير واضحة تماماً في المخطوط ، وما أثبتته محتمل .

(٢) أخرجه بمعناه الطبري ١٨٢/٥ ، وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٣٣٣/٢ ، ٣٣٤ .

(٣) بنحوه في بحر العلوم ٣٧١/١ ، وتنوير المقياس بهامش المصحف ٩١ .

(٤) في تفسيره ٣٩٣/١ .

(٥) هذا قول ابن زيد والضحاك وغيرهما . انظر : الطبري ١٨٢/٥ ، ١٨٣ ، وبحر العلوم ٣٧١/١ ،

والكشف والبيان ٩٢/٤ ، والنكت والعيون ٥١١/١ .

(٦) معاني القرآن وإعرابه ٨٣/٢ .

(٧) النكت والعيون ٥١١/١ .

والسدي أبهم الأمر فقال : نزل في أصحاب الأخبار<sup>(١)</sup> .

فاتحتمل أن يكونوا من المنافقين وأن يكونوا من المسلمين .

ومعنى ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ﴾ إذا وقع إليهم وانتهى إليهم هذا الخبر الذي هو أمر ﴿مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ﴾ من جهة استخبار وتجسس في معنى قول المفسرين إلا في قول السدي ، فإنه قال : كانوا إذا سمعوا من النبي ﷺ خبراً<sup>(٢)</sup> . فعلى قوله يحييهم الخبر بالسماع عن النبي ﷺ ، وعلى قوله لا يجوز أن يكونوا كاذبين بأن كان ما وقع إليهم من الخبر كذباً ، فقد قال ابن عباس : أفشوه بينهم من غير أن يكون شيء من ذلك<sup>(٣)</sup> .

وقوله : ﴿أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ﴾ . مضى فيه كلام المفسرين .

وقال الحسن : من السلم أو الحرب<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿أَذَاعُوا بِهِ﴾ . الذَّيْعُ أن يشيع الأمر<sup>(٥)</sup> . قال الفراء : يقال : ذاع الشيء يذيع ذيعاناً وذيعاً وذيوعاً<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر : الدر المنثور ٢/ ٣٣٣ ، ٣٣٤ .

(٢) انظر : الدر المنثور ٢/ ٣٣٣ ، ٣٣٤ .

(٣) أخرجه الطبري ٥/ ١٨٢ ، ١٨٣ ، من طريق ابن جريج ، وانظر : الدر المنثور ٢/ ٣٣٣ ، ٣٣٤ .

(٤) انظر : تفسير كتاب الله العزيز للهوراي ١/ ٤٠٤ .

(٥) تهذيب اللغة (ذاع) ٢/ ١٢٦٢ ، وانظر : الصحاح (ذيع) ٣/ ١٢١١ .

(٦) ليس في معاني القرآن ، ويحتمل وجوده في كتابه المصادر ، وهو مفقود .

وقال أبو زيد : أذعْتُ الأمر وأذعت به<sup>(١)</sup> . ونحو ذلك قال الكسائي وأبو عبيدة<sup>(٢)</sup> وأنشد :

أذاعَ بهِ في الناسِ حتى كأنَّهُ      بعلياءِ نارٍ أوقدتْ بثقوبِ<sup>(٣)</sup>  
قال قتادة : ﴿أَذَاعُوا بِهِ﴾ أظهره<sup>(٤)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾ .

أي ردوا الأمر من الأمن أو الخوف<sup>(٥)</sup> . وتأويله : فوضوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر<sup>(٦)</sup> .

وفي أولي الأمر قولان ذكرتهما<sup>(٧)</sup> في حكاية قول الكلبي ، أحدهما اختيار الزجاج ؛ لأنه قال : إلى ذوي العلم والرأي منهم<sup>(٨)</sup> .

والثاني اختيار الفراء ؛ لأنه قال : لو ردوه إلى أمراء السرايا<sup>(٩)</sup> .

(١) تهذيب اللغة (ذاع) ١٢٦٢ / ٢ .

(٢) مجاز القرآن ١ / ١٣٣ ، وانظر : الطبري ٥ / ١٨٢ ، ١٨٣ .

(٣) البيت لأبي الأسود الدؤلي كما في المجاز ١ / ١٣٣ ، والطبري ٥ / ١٨٢ ، ١٨٣ ، وفي معاني الزجاج ٨٣ / ٢ دون نسبة .

قال أبو عبيدة عقبه : «يقال : أثقب نارك ، أي أوقدها حتى تضيء» . ويقصد أبو الأسود بهذا البيت صديقاً له أفشى له سرّاً ، والمعنى : أشاع هذا السر وأظهره حتى صار كالنار الموقدة في مكان عال يراها كل مار .

(٤) أخرجه الطبري ٥ / ١٨٢ ، ١٨٣ ، لكن بلفظ : «سارعوا به وأفشوه» .

(٥) انظر : الطبري ٥ / ١٨٢ ، ١٨٣ ، وزاد المسير ٢ / ١٤٦ .

(٦) انظر : الطبري ٥ / ١٨٢ ، ١٨٣ ، ومعاني الزجاج ٢ / ٨٣ ، والكشف والبيان ٤ / ٩٢ أ .

(٧) كأن هذه الكلمة في المخطوط : ذكرهما .

(٨) معاني القرآن وإعرابه ٢ / ٨٣ .

(٩) معاني القرآن ١ / ٢٧٩ .

وقوله تعالى: ﴿مِنْهُمْ﴾ يعني من هؤلاء المرجفين . وجعل أمراء السرايا وذوي العلم منهم من حيث الظاهر . وقد مضى مثل هذا في آيتين ، وذكرنا الكلام هناك ، إحدى الآيتين قوله: ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لُيَبِّطُنَّ﴾ [النساء: ٧٢] ، والثانية قوله معنى<sup>(١)</sup> ﴿مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٦٦] .

وقوله تعالى: ﴿لَعَلَّهُمُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ .

معنى الاستنباط في اللغة الاستخراج ، يقال : استنبط الفقيه ، إذا استخرج الفقه الباطن باجتهاده وفهمه . وأصله من النبط وهو الماء الذي يخرج من البئر أول ما ينفجر . يقال من ذلك : أنبط في غصراء<sup>(٢)</sup> ؛ أي استنبط الماء في طين حر .

قال : والنبط<sup>(٣)</sup> إنما سُموا نبطاً لاستنباطهم ما يخرج من الأرضين . هذا كلام الزجاج<sup>(٤)</sup> .

وقال الفراء : ينبطونه مثل يستنبطونه ، ونبط الماء ينبط وينبط نبوطاً ، والأنباط الذين استنبطوا الماء من الأرض<sup>(٥)</sup> .

وقال ابن الأعرابي : يقال للرجل إذا كان يعد ولا يُنجز : فلان قريب الثرى بعيد النبط<sup>(٦)</sup> .

(١) لعل الصواب : (تعالى) .

(٢) الغصراء : طينة خضراء علكة ، الصحاح (غضر) ٧٧٠ / ٢ .

(٣) النبط والنبيط : قوم ينزلون بالبطائح بين العراقين ، والجمع أنباط .

الصحاح (نبط) ١١٦٢ / ٣ .

(٤) معاني القرآن وإعرابه ٨٣ / ٢ ، وانظر : الطبري ١٨٢ / ٥ ، ١٨٣ ، وإعراب القرآن للنحاس ٤٣٨ / ١ ،

وتهذيب اللغة ٣٤٩٧ / ٤ ، والصحاح (نبط) ١١٦٢ / ٣ ، وزاد المسير ١٤٧ / ٢ ، واللسان (نبط)

٤٣٢٥ / ٧ .

(٥) ليس في معاني القرآن ، فيحتمل وجوده في كتابه المفقود : المصادر .

(٦) تهذيب اللغة (نبط) ٣٤٩٧ / ٤ .

وقال غيره : يقال ذلك إذا وصف بالعز والمنعة ، حتى لا يجد عدوه سبيلاً إلى أن يهضمه<sup>(١)</sup> . قال كعب بن سعد الغنوي<sup>(٢)</sup> :

قريبٌ ثراه ما ينالُ عدوُّه      له نبطاً أبي الهوانِ قطوبٌ<sup>(٣)</sup>  
وأنشده الفراء في المصادر . هذا كلام أهل اللغة .

فأما قول أهل التأويل ، فقال الضحاك : ﴿يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ يتبعونه<sup>(٤)</sup> .

وقال عكرمة : الذين يحرصون عليه ويسألون عنه<sup>(٥)</sup> .

وقال مجاهد : هو قو لهم : ماذا كان ؟ ، وماذا سمعتم<sup>(٦)</sup> ؟ .

وقال أبو العالية : يتحسسونه<sup>(٧)</sup> .

(١) تهذيب اللغة (نبط) ٣٤٩٧/٤ .

(٢) هو كعب بن سعد بن عمرو بن عقبة الغنوي ، شاعر جاهلي مجيد ، وقيل أدرك الإسلام ، وهو من أصحاب المراثي .

انظر : طبقات الشعراء ٤٨ ، والأعلام ٢٢٧/٥ .

(٣) البيت في تهذيب اللغة ٣٤٩٧/٤ ، والصحاح (نبط) ١١٦٢/٣ دون نسبة .  
ونسب إلى كعب في أساس البلاغة ٤١٦/٢ ، واللسان (نبط) ٤٣٢٥/٧ ، وفي الصحاح ، واللسان :  
(عند) بدل قوله : (آبي) .

ومعنى : قريب ثراه : أي قريب خبره ، انظر : اللسان (ثرا) ١/٨٠ .

وقطوب : من القطوب وهو كناية عن الغضب والعبوس .

انظر : اللسان (قطب) ٣٦٦٧/٦ .

(٤) أخرجه الطبري ١٨٢/٥ بلفظ : (يتبعونه) ، وذكره في الكشف والبيان ٩٢/٤ أ ، ومعالم التنزيل ٢٥٥/٢ .

(٥) الكشف والبيان ٩٢/٤ أ ، ومعالم التنزيل ٢٥٥/٢ .

(٦) تفسيره ١٦٧/١ ، وأخرجه الطبري ١٨٢/٥ ، ١٨٣ ، وعبد بن حميد وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٣٣٤/٢ .

(٧) أخرجه الطبري ١٨٢/٥ ، ١٨٣ ، وابن المنذر وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٣٣٤/٢ .

وكل هذه أقوال في معاني الاستنباط .

وقال عطاء : يريد يستيقنونه ويعلمونه<sup>(١)</sup> .

وهذا مرتب على الاستنباط ؛ أي يعلمونه بعد الاستنباط الذي هو السبب المؤدي إلى العلم .

وقوله : ﴿ مِنْهُمْ ﴾ من صلة الاستنباط ، يقال : استنبطت من فلان أمراً . والكناية تعود على المرجفين ، وهي كقوله : ﴿ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ ﴾<sup>(٢)</sup> .

والمعنى : لو سكتوا وفوضوا ذلك إلى (نبي ذكّرهم الله تعالى)<sup>(٣)</sup> لعلم ذلك الخبر كل طالب من المسلمين من غير إذاعة المنافقين ، ولم يكونوا قد آذوا رسول الله بإذاعة ما يكره إذاعته .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ ﴾ .

قال ابن عباس : فضل الله : الإسلام ، ورحمته القرآن<sup>(٤)</sup> .

وقال أبو روق : ﴿ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ ﴾ بالإسلام ﴿ وَرَحْمَتُهُ ﴾ بالقرآن ﴿ لَا تَبْعَتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾<sup>(٥)</sup>

واختلفوا في وجه هذا الاستنباط :

- 
- (١) لم أقف عليه .  
 (٢) انظر : معاني الزجاج ٨٣ / ٢ ، وإعراب القرآن للنحاس ٤٣٨ / ١ .  
 (٣) هكذا في المخطوط وهو غير واضح .  
 (٤) الكشف والبيان ٩٢ / ٤ ب ، وانظر : معالم التنزيل ٢ / ٢٥٥ ، وزاد المسير ١٤٨ / ٢ .  
 (٥) انظر : معالم التنزيل ٢ / ٢٥٥ ، وزاد المسير ١٤٨ / ٢ .



فقال ابن عباس في رواية الوالبي عنه : تَمَّ الكلام عند قوله ﴿لَا تَبَعْتُمْ الشَّيْطَانَ﴾ ، ثم استثنى القليل . قوله : ﴿أَذَاعُوا﴾ ؛ أي أذاعوا به إلا قليلاً ، يعني بالقليل المؤمنين<sup>(١)</sup> . وهذا قول ابن زيد<sup>(٢)</sup> والكسائي<sup>(٣)</sup> والفراء<sup>(٤)</sup> .

وقال الحسن وقتادة : الاستثناء من قوله ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ ﴿إِلَّا قَلِيلاً﴾ أجود<sup>(٥)</sup> ؛ لأن ما علم بالاستنباط فليس الأكثر يعرفه ، وإنما يستنبط القليل ؛ لأن الفضائل والاستخراج في القليل من الناس<sup>(٦)</sup> .

قال الزجاج : وهذا في هذا الموضع غلط من النحويين ؛ لأن هذا الاستنباط ليس من شيء<sup>(٧)</sup> يُستخرج بنظر وتفكر ، وإنما هو استنباط خبر ، فالأكثر يعرف الخبر إذا أخبر به ، وإنما القليل هاهنا المبالغ في البلادة ، الذي لا يعلم ما يُخبر به . فاستثناء القليل من قوله : ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ صحيح<sup>(٨)</sup> .

وقال الفراء : استثناء (قليل) مما في ﴿أَذَاعُوا﴾ أوضح وأبين معنى ؛ لأنهم لا يجتمعون في الإذاعة كما يجتمعون في الاستنباط ومعرفة الخبر المظهر لهم . هذا معنى قوله . ولفظه أنه يقول : الاستثناء من ﴿أَذَاعُوا﴾ أجود لوجهين ؛ لأن علم

(١) بنحوه في تفسير ابن عباس من رواية علي بن أبي طلحة وهو المراد بقول المؤلف : الوالبي . وأخرجه

الطبري ١٨٣/٥ ، وابن المنذر وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٣٣٤/٢ .

(٢) أخرجه الطبري ١٨٣/٥ ، وانظر : الدر المنثور ٣٣٤/٢ .

(٣) انظر : معاني القرآن للنحاس ١٤٢/٢ .

(٤) في معاني القرآن ٢٧٩/١ .

وهذا القول اختيار الطبري ، انظر : تفسير الطبري ١٨٣/٥ ، وزاد المسير ١٤٨/٢ .

(٥) أخرجه بمعناه عن قتادة الطبري ١٨٣/٥ ، وابن المنذر وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٣٣٤/٢ .

وذكره عنها الماوردي ٥١١/١ ، وابن الجوزي في زاد المسير ١٤٨/٢ .

(٦) هذا التعليل للنحويين ، انظر : معاني الزجاج ٨٤/٢ .

(٧) في معاني الزجاج ٨٤/٢ : ليس بشيء والصواب ما في المعاني ، ويحتمل حصول تصحيف هنا .

(٨) معاني القرآن وإعرابه ٨٤/٢ بتصرف .

السرايا إذا ظهر عِلْمُه المستنبط وغيره ، والإذاعة قد تكون في بعض دون بعض ،  
فلذلك استحبت<sup>(١)</sup> الاستثناء من الإذاعة<sup>(٢)</sup> ؛ لأنه جعل القليل المستثنى البليد  
الذي لا يعلم ما يخبر به .

وقال ابن عباس في رواية عطاء : يريد لا تبعثم الشيطان إلا قليلاً ممن  
(عصم)<sup>(٣)</sup> الله<sup>(٤)</sup> .

قال ابن الأنباري : قال أصحاب هذا القول : الذين وقع عليهم الاستثناء هم  
الذين اهتموا بعقولهم لترك عبادة الأوثان والإشراك بالله - عز وجل - وأقاموا على  
التوحيد بغير رسول ولا كتاب ، نحو زيد بن عمرو بن نفيل وورقة بن نوفل<sup>(٥)</sup> ،  
وطلاب الدين<sup>(٦)</sup> . قال : والقولان الأولان (أثبت)<sup>(٧)</sup> من هذا القول ؛ لأن ورقة  
وزيداً وغيرهما ممن ثبتته<sup>(٨)</sup> بفضل الله ورحمته أدرك الدين (أدرك)<sup>(٩)</sup> فنعمة الله  
لازمة له .

(١) عند الفراء : (استحسنت) .

(٢) معاني القرآن ١/ ٢٧٩ ، ٢٨٠ ، وانظر : الكشف والبيان ٤/ ٩٢ ب .

(٣) هذه الكلمة في المخطوط : عظم بالطاء ، والتصويب من الوسيط ٢/ ٦٣٧ .

(٤) أورده المؤلف في الوسيط ٢/ ٦٣٧ ، ولم أقف عليه .

(٥) هو ورقة بن نوفل بن عبد العزى القرشي ، من الحكماء ، اعتزل عبادة الأصنام ، ولم يأكل مما ذبح  
عليها ، واعتنق النصرانية ، وقد أدرك أوائل عصر النبوة وقصته في بدء الوحي مشهورة في البخاري  
وغیره ، وقد آمن وعده من الصحابة .

انظر : أسد الغابة ٥/ ٤٤٧ ، والإصابة ٣/ ٦٣٣ ، والأعلام ٨/ ١١٤ .

(٦) انظر : معاني الزجاج ٢/ ٨٤ ، والنكت والعيون ١/ ٥١١ ، ٥١٢ ، والوسيط ٢/ ٦٣٧ ، وزاد المسير  
١٤٨/ ٢ .

(٧) تكررت هذه الكلمة في المخطوط .

(٨) هكذا في المخطوط ، ولعل الصواب : ثبت .

(٩) هكذا هذه الكلمة في المخطوط ، ولعل الصواب : (أم لم يدركه) .

ونصر الزجاج هذا القول الثالث ، وأجاب عن ترجيح ابن الأنباري القولين الأولين ، فقال : قبل أن ينزل القرآن على النبي ﷺ وقبل أن يُبعث قد كان في الناس القليل ممن لم يشاهد القرآن ولا النبي ﷺ مؤمناً ، فإن قال قائل : إن من كان قبل ذلك مؤمناً بفضل الله ورحمته آمن ، قيل : إن المقصود بالفضل والرحمة في هذا الموضع النبي ﷺ والقرآن ، وإيمان هؤلاء القليل كان قبلهما<sup>(١)</sup> .

فيصح الاستثناء إذا خصصت الفضل والرحمة بالنبي ﷺ والقرآن .

هذا الذي ذكرنا في هذا الآية قول أكثر المفسرين<sup>(٢)</sup> .

وفي الآية قول آخر ، وهو ما قال ابن عباس في رواية الضحاك في قوله : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ﴾ يعني المنافقين ، كانوا إذا أمروا بالقتال لم يطيعوا الله في ما أمرهم به ، وإن نهاهم عن محارمه لم ينتهوا ، وإن أفضى الرسول إليهم سرّاً أذاعوا عند العدو ، فأنزل الله عز وجل ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾ يعني أمورهم في الحلال والحرام ، ﴿إِلَى الرَّسُولِ﴾ في التصديق به ، ﴿وَالْمَلَأُ الْأَمْرَ مِنْهُمْ﴾ يعني حملة الفقه والحكمة ، ﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ يعني الذين يفحصون عن العلم<sup>(٣)</sup> .

فعلى هذا القول قوله : ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أذَاعُوا بِهِ﴾ معناه كما ذكرنا في القول الأول .

(١) معاني القرآن وإعرابه ٨٤ / ٢ .

(٢) إلى هنا في المخطوط انتهى الكلام عن تفسير الآية ٨٣ ، وأتى الناسخ بتفسير للآية ٨٦ قوله تعالى : ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِحِجَابٍ﴾ الآية ، وكان قد قدم في المخطوط تفسير للآية ٨٣ من أثنائها ، ويحتمل أنه بعد هذا الكلام مباشرة فجعلته بعده في الصفحة التالية .

(٣) أخرج طرفه الطبري ١٨٣ / ٥ من طريق العوفي عن ابن عباس ، وابن أبي حاتم انظر : الدر المنثور ٣٣٤ / ٢ .

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾ . الكناية لا تعود إلى الأمر كما عادت إليه في القول الأول ، لكنها عائدة إلى غير مذكور ، وهو ما يعرض لهم من أمر يحتاجون فيه إلى بيان الرسول وأولي العلم من الصحابة ، كأنه قيل : ولوردوا ذلك الذي عرض لهم إلى الرسول وإلى حملة الفقه لعلومه وأخبروا بما فيه من الصواب<sup>(١)</sup> .

والكناية عن غير مذكور كثيرة إذا كان في الكلام دليل على ما لم يذكر .

ونحو هذا قال الحسن وقتادة وابن جريج وابن أبي نجيح في ﴿أُولَى الْأَمْرِ﴾ أنهم أهل العلم والفقه<sup>(٢)</sup> . وهذا اختيار ابن كيسان ، فإنه يقول في قوله: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولَى الْأَمْرِ مِنْهُمْ﴾ ؛ أي لو طلبوا علمه من الرسول وعلمائهم الراسخين في العلم ، لعلموا صواب ذلك وخطأه<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى: ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ الاستنباط على هذا القول هو استخراج ما خفي من العلم ، كما ذكره ابن عباس<sup>(٤)</sup> .

وقال قتادة في قوله: ﴿يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ ؛ «أي يفصحون»<sup>(٥)</sup> عنه ويهمهم ذلك»<sup>(٦)</sup> .

(١) انظر : الطبري ١٨١/٥ ، ١٨٢ .

(٢) أخرج الأثر عن ابن جريج وعن قتادة بمعناه الطبري ١٨٢/٥ ، وذكره عن الحسن الهواري في تفسيره ٤٠٣/١ ، وقد ذكره عن جميعهم الماوردي في النكت والعيون ٥١١/١ ، وانظر : زاد المسير ١٤٧/٢ ، والدر المنثور ٣٣٣/٢ .

(٣) لم أقف عليه .

(٤) الأثر من طريق العوفي عن ابن عباس : ﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ يقول : «العلمه الذين يتحسسونه منهم» أخرجه الطبري ١٨٢/٥ .

(٥) هكذا في المخطوط الصاد قبل الحاء ، وقد أثبتتها محمود شاكر عند الطبري : يفحصون ، بتقديم الحاء على الصاد ، واعتبر ما في المخطوط تصحيحاً ، وهذا وجيه . وهكذا في الدر المنثور ، انظر : الطبري ١٨٠/٥ ، والدر المنثور ٣٣٣/٢ ، ٣٣٤ .

(٦) أخرجه الطبري ١٨٠/٥ ، وعبد بن حميد وابن المنذر ، انظر : الدر المنثور ٣٣٣/٢ ، ٣٣٤ .

وقوله : ﴿ مِنْهُمْ ﴾ على هذا القول للتبعض ، وليس صلة للاستنباط ، خاصّ لبعضهم .

واستثناء قوله : ﴿ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ من قوله : ﴿ لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ ﴾ صحيح سائغ حسن ، ولا يرد عليه ما ورد من الاعتراض في القول الأول ، ويكون أحسن من الاستثناء من ﴿ أَذَاعُوا ﴾ على هذا القول<sup>(١)</sup> .

والذي ذهب إليه الحسن وقتادة من استثناء القليل من قوله : ﴿ لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ ﴾<sup>(٢)</sup> إنما قالوا ذلك ؛ لأنها ذهبا إلى هذا القول الثاني .

وهذا التفسير يدل على وجوب القول بالاجتهاد عند عدم النص ؛ لأن الاستنباط ليس بتلاوة ، بل هو اعتبار وقياس وحكم بالمعاني المودعة في النصوص<sup>(٣)</sup> .

وقوله تعالى : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ ﴾ إلى آخرها . فيه تذكير للمؤمنين بنعمة الله - عز وجل - في لطفه لهم ، حتى سَلِمُوا من النفاق وما ذُمَّ به المنافقون .

وذكر صاحب النظم وجهاً آخر في الاستثناء ، فزعم أن الاستثناء متصل بقوله : ﴿ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ ﴾ دون قوله : ﴿ لَا تَبْعَثُمُ الشَّيْطَانَ ﴾ على تأويل : ولولا فضل الله عليكم ورحمته إلا قليلاً ممن لم يُدخله في رحمته وفضله ، فاتبعوا الشيطان ، لا تبعتم أنتم الشيطان ، فيكون الممتنع من اتباع الشيطان بفضله

(١) انظر : معاني الزجاج ٨٤ / ٢ ، ومعاني القرآن للنحاس ١٤٢ / ٢ .

(٢) قول الحسن ذكره الهوارى في تفسيره ٤٠٤ / ١ .

أما قول قتادة فأخرجه عبدالرزاق في تفسيره ١٦٦ / ١ ، والطبري ١٨٠ / ٥ ، وابن المنذر وابن أبي حاتم ، انظر : الدر المنثور ٣٣٣ / ٢ ، ٣٣٤ ، ونسبه إليها ابن الجوزي في زاد المسير ١٤٨ / ٢ .

(٣) من الكشف والبيان ٩٢ / ٤ ب بتصرف ، وانظر : بحر العلوم ٣٧٢ / ١ ، ومعالم التنزيل ٢٥٥ / ٢ .

ورحمته ، وغير الممتنع منه من لم يصبه فضل الله ورحمته ، وهذا هو الصواب إن شاء الله انتهى كلامه .

فإن قيل على هذا : الذين اتبعوا الشيطان كانوا أكثر من الذين امتنعوا من اتباعه فكيف يجعلهم قليلاً ؟ قيل : هذا خطاب للذين أظهرُوا الإيمان من المخلص والمنافق ، والذين نافقُوا واتبعوا الشيطان كانوا أقل من المخلصين ، فلذلك جعلهم قليلاً .

\* \* \*